المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
Democratic Arabic Center
For Strategic, Political & Economic Studies

العدد الواحد والأربعون
المجلد العاشر
ايلول / سبتمبر 2024

ISSN 2566-8048 Print
ISSN 2566-8056 Online

JPSL
Journal of Political Science and Law
المركز الديمقراطي العربي

مجلة العلوم السياسية والقانون

دورية دولية محكمة

مجلة العلوم السياسية والقانون
المركز الديمقراطي العربي

Journal of Political Science and Law

International scientific periodical journal

المركز الديمقراطي العربي
للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية
Democratic Arabic Center
For Strategic, Political & Economic Studies

المركز الديمقراطي العربي

مجلة العلوم السياسية والقانون
مجلة علمية دولية محكمة
تصدر فصليا عن المركز الديمقراطي العربي
برلين- ألمانيا-

Email : journal@democraticac.de
Web : http://democraticac.de/?page_id=37575

مـجـلـة الـعـلـوم الـسـيـاسـيـة والـقـانـون

رئـيـس الـمـركـز الـديـمـقـراطي الـعـربـي
الأستاذ عمار شرعان

رئـيـس الـتـحـريـر
د. بدرالديـن الـشـكـري

نـائـب رئـيـس الـتـحـريـر
د. حسين اللطيف

نائب رئيس التحرير التنفيذي
أ. كـريـم عـايـش

رئـيـس الـلـجـنـة الـعـلـمـيـة
د. إسماعيل بوصحابة

رئيس الـهيئة العلمية:
د. إسماعيل بوصحابة، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

د. عبد الرحمان المطيطي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

د. محمد شريف، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

د. عبد الله الشاوي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

د. مولاي أحمد الشريف الادريسي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

د. محمد العربي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

د. مصطفى ايت قاسي، جامعة الحسن الثاني ، المملكة المغربية

د. علي ميرغني أحمد علي – أستاذ القانون المساعد – كلية القانون – جامعة النيل الأبيض – السودان

أ.د. صلاح محمد إبرهيم – أستاذ الاقتصاد – كلية الاقتصاد – جامعة النيل الأبيض – السودان

د. محمد نصر عبد الله نصر – أستاذ القانون المشارك – كلية القانون – جامعة النيل الأبيض – السودان

د. محمد عمار اسحق قمر – أستاذ القانون المساعد – كلية القانون – جامعة النيل الأبيض – السودان

د. السعيد الدفيعة السعيد – أستاذ القانون المساعد – كلية القانون – جامعة النيل الأبيض – السودان

د. نجوى عبد الرازق عباس طه – أستاذ القانون المساعد – كلية القانون – جامعة النيل الأبيض – السودان

محتويات العدد

تأثيرات التقلبات الدولية الحديثة على الأمن الطاقي والغذائي بالوطن العربي. 7
الدكتور(ة) الداودي نورالدين، جامعة عبد المالك السعدي، المغرب 7
دور المحكمة الاتحادية الرقابي على حكومة تصريف الأمور اليومية : دراسة تحليلية 18
الدكتورة روافد محمد علي الطيار، جامعة كربلاء، العراق 18
التدخل الليبي في أوغندا: 1972- 1979م 31
عبد الله ابراهيم الشاعث، باحث بالأكاديمية الليبية للدراسات العليا / البيضاء – ليبيا 31
الإبادة الجماعية في غزة، الواقع والمقدمات والمآلات.....43
يحي بولحية، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين الشرق، المغرب 43
ضمانات حق الجنسية في دساتير دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية 56
أ.د. محمد عبد الله الشوابكة، جامعة ظفار- سلطنة عُمان.....56
قراءة في أهم السياسات الخارجية الأميركية تجاه القضية الفلسطينية (فرانكلين روزفلت 1933 – جو بايدن 2024).....72
إسلام سعيد الشناوي، وكالة أنباء ، قطر 72
أثر النزاعات الدوليّة على الوضع الاقتصاديّ للدول الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة نموذجاً.....100
رنيم صائب سلامة، جامعة دمشق، سوريا.....100
المسؤولية الزجرية الناشئة عن الضرر اللاحق بالمجال البيئي في ظل التشريع المغربي 118
عبد الواحد الركيلي، باحث بسلك الدكتوراه ، جامعة السلطان مولاي سليمان- المغرب. 118
مسؤولية الدولة المضيفة عن الضرر البيئي للشركات متعددة الجنسيات 132
شذى محمد عبد شاهين، الجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية.....132
طلب الإعسار كمتطلب لمرحلة إعادة التنظيم في قانون الإعسار الأردني.....147
طالبة دكتوراة رولى محمود علي الرشدان، الجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية.....147
إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي : الأزمة الخليجية (2017-2021) نموذجاً.....158
الباحث ياسر نايف قطيشات، الجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية.....158
عضوية المرأة المغربية بالمؤسسات الدستورية: المحكمة الدستورية نموذجا 195
دة أحلام حركات، جامعة الحسن الثاني – المغرب. 195
البعد البيئي في ميدان التعمير ورهان التنمية المستدامة 203
دة غزلان بوعبدلي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية.....203
تأثير الثقافة السياسية للنخبة على ترسيخ الديمقراطية 216
طالب باحث بسلك الدكتوراه الهادي العلوي: - كلية الحقوق- المحمدية 216
قراءة في قانون "مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" الفرنسي الذي صدر في 27 يناير 2024 228
طالب الدكتوراه مشكور علي، طالب، جامعة محمد الأول، المملكة المغربية 228

موقف الاتحاد السوفيتي من الاحتلال العراقي للكويت (1990 – 1991): دراسة وثائقية 241
أ.م.د. علاء رزاك فاضل النجار، مركز دراسات البصرة والخليج العربي- جامعة البصرة..... 241
دور الجزاء المدني والزجري في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية 264
د. العرفي بن الفقيه، جامعة إبن زهر - المغرب..... 264
الإستراتيجية القومية العليا للأمن القومي: دراسة في الصياغة والتفكير الإستراتيجي القومي 278
عادل محمد علي بوغرسة، محاضر في جامعة درنة كلية الاقتصاد فرع القبة، ليبيا 278
أسس وسياقات توازن العراق تجاه إيران والسعودية بعد عام 2003..... 297
رؤى هادي جهاد طالبة دكتوراه علاقات دولية في جامعة ما زندران -إيران..... 297
الأنشطة الاقتصادية ونظم الإنتاج: جماعة سيدي الطيبي إقليم القنيطرة..... 315
محمد العويدي، جامعة محمد الخامس، الرباط. المغرب. 315
عبد المجيد السحنوني، جامعة محمد الخامس، الرباط. المغرب..... 315
الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية..... 335
طالبة الدكتوراه سمية المطيطي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية..... 335
The role of the judge in amending the employment contract in line with economic transformations and labor market developments 351
Dr. Kaid Hafida, Faculty of Law and Political Sciences, University of Mostaganem 351
Trade's Impact on SMEs in Morocco: Empirical Study 372
PhD Student Manal EL IDRISSI-RAJI, Mohammed V University, Morocco 372
PhD Abdallah ECHAOUI Mohammed V University of Rabat..... 372
Gestion des risques, levier de développement dans les établissements publics : Une approche théorique 386
Hajar ZAIDI, (Doctorante), Université Mohamed V, Maroc..... 386
Examining the Nexus between IT Governance Practices and Customer Satisfaction Metrics in the Telecommunications Sector: An Empirical Study 403
Mohammed Ali Saad Bait Ali Essa 403
Le rôle du commerce électronique international dans la stimulationdes exportations marocaines. 417
Ph D Student Souki Ghita, Université Mohammed, Maroc 417
Responsabilité Médicale et Intelligence Artificielle : Une Révolution au Service de l'Enseignement Médical et de la Pratique Clinique..... 438
Ph D Student El Ouadoudi loubna, Université Mohammed V, Royaume du Maroc..... 438

تأثيرات التقلبات الدولية الحديثة على الأمن الطاقي والغذائي بالوطن العربي.

الدكتور(ة) الداودي نورالدين، جامعة عبد المالك السعدي، المغرب

ndaoudi@uae.ac.ma

ملخص:

خلفت التقلبات الدولية الأخيرة المتمثلة في جائحة كورونا والحرب الروسية الأوكرانية والحرب على غزة، آثارا وخيمة على دول المنطقة العربية، وشكلت تداعياتها ضغوطا

تضخمية على الاقتصاد العربي جراء عدم استقرار قطاعي الطاقة والغذاء. هذا الوضع، المثير للقلق أصبح يدق ناقوس الخطر إذا لم تتخذ اجراءات اصلاحية على وجه الاستعجال تبدأ، بتشخيص حقيقي لهذين القطاعين باعتبارهما أصبحا يشكلان أولوية، بعد أن اتضح مؤخرا تأثيرهما البالغ على الاقتصاد العربي وكشفتا عن عجزه في صد التقلبات الدولية، وأظهرتا عن هشاشته في تحقيق الرخاء للمواطنين .

الكلمات المفتاحية: تداعيات التقلبات الدولية الحديثة، الاقتصاد العربي، الأمن الطاقي، الأمن الغذائي.

Abstract:

The recent global fluctuations, including the COVID-19 pandemic, the Russo-Ukrainian war, and the Gaza conflict, have had severe repercussions on Arab countries. Their aftermath has imposed inflationary pressures on the Arab economy due to instability in the energy and food sectors. This alarming situation has raised concerns and necessitates urgent corrective actions, starting with a genuine diagnosis of these sectors as top priorities. It has become increasingly evident how significantly they impact the Arab economy, revealing its incapacity to withstand global fluctuations and its fragility in achieving prosperity for its citizens.

key words : The repercussions of recent global fluctuations ; The Arab economy ; energy security ; food security

مقدمة

مما لا شك فيه أن تسارع تداعيات المجريات الدولية الاخيرة المتمثلة في جائحة كورونا والحرب الروسية الاوكرانية والحرب على غزة، أصبحت تكبس على انفاس حكومات الدول العربية، فما أن تستفيق من أزمة إلا وتجد نفسها أمام أزمة أخرى، وهذا الوضع بطبيعة الحال أصبح يدق ناقوس الخطر، خاصة بعد أن امتدت اثار هذه التداعيات الى المواطن العربي ولامست شتى مناحي حياته اليومية، في الوقت الذي عجزت فيه الحكومات العربية عن ملاقاة التقلبات الدولية الاخيرة من جهة، وتلبية بشكل مستدام الحاجيات الوطنية من جهة أخرى.

فمجموعة من الدول العربية تعتمد بشكل كبير على الاستيراد من الخارج لتلبية الحاجيات الداخلية، مما يجعل اقتصادها هشا في مواجهة الصدمات الدولية، وعرضة للانهيار في ظل الضغوطات المتزايدة ...

ووفق هذا النمط الاقتصادي وفي ظل تداعيات الاحداث الاخيرة، أصبحت مجموعة من الدول العربية تتجه نحو الافلاس جراء ارتفاع مستويات التضخم بفعل اختلال ميزانها للأداءات، وهذا بطبيعة الحال سيكون له اثار وخيمة ومباشرة على المواطن العربي، وينعكس عليه بشكل سلبي ويضعف قدرته على الاستهلاك والادخار جراء تفاقم مسببات التضخم من جهة، وارتفاع أثمنة المواد المعيشية من جهة ثانية، مما سيندر في المستقبل القريب بوضع اجتماعي أكثر تأزما عما مضى .

فمعظم الدول العربية اليوم تعيش في مستويات غير مسبوقة من ارتفاع نسب التضخم، بل ومنها من أصبحت تتصدر المراتب الاولى من حيث الاعلى المعدلات عالميا، فلبنان مثلا تأتي في المرتبة الثالثة دوليا وراء دولة فينزويلا والارجنتين بحيث بلغت فيها نسبة التضخم في سنة 2023 الى 266.1 بالمائة، متبوعة بدولة سوريا في المرتبة الرابعة بمعدل تضخم يصل إلى 251.4، تتلوهم السودان في المرتبة السادسة الذي وصل فيها التضخم إلى 212.9 بالمائة...

هذا الوضع المشؤوم يهدد الأحوال الداخلية لدول الوطن العربي بالاستقرار ما لم تبادر بإصلاحات اقتصادية تقيها من تأثيرات التقلبات الدولية، وتسارع في اتخاذ تدابير من شأنها أن تحد من تفاقم الضغوطات التضخمية وتترجمها الى اجراءات على المدى القصير والمتوسط، لإخراج الاقتصاد العربي من منطقة انتظار الانفراج الدولي الى منطقة التعايش مع الازمة.

وتظهر **أهمية الموضوع** فيما إذا كان السياق الدولي الحالي يدفع الحكومات العربية للإسراع في الاصلاح الاقتصادي، فإن أي نهج للإصلاح ذو طابع شمولي في ظل الظروف الحالية سيكون من ضرب المجازفة، وقد يؤدي الى نتائج عكسية، لهذا فالتدرج في الاصلاح مطلوب في الوقت الراهن عبر البدء بترتيب الأولويات بما يتماشى مع التقلبات الدولية. فما تفرضه تداعيات الأزمات الدولية الاخيرة من إلحاحية الإصلاح، يجعل معظم حكومات المنطقة العربية أمام تحديد القطاعات الاقتصادية ذات الاولوية، و حيث أن الاصلاح الشامل يتطلب امكانيات مالية ضخمة و يحتاج الى سنوات، فإنه يقتضي على المستوى المنهجي الوقوف أولا عند تحديد القطاعات الأكثر تأثرا بالتقلبات الخارجية، و لها تأثير بالغ على الأوضاع الداخلية و تمس بالأمن الاقتصادي و السلم الاجتماعي، و هذا ما ينطبق على قطاع الطاقة و الغذاء، بحيث ما لبث أنهما يشكلان من جراء التقلبات الدولية الحديثة ضغطا كبيرا على اقتصاد الدول العربية، لهذا **فالإشكال** الذي أصبح يطرح في مواجهة ضغوطات هذه القطاعات ما هي تأثيرات التقلبات الدولية الحديثة على قطاع الطاقة و قطاع الغذاء؟. ولعل هذان القطاعان أصبحا يثيران **فرضية** أنهما السببان المباشران عن تدهور المجال الاقتصادي واضطراب الأمن الاجتماعي بالمنطقة العربية. فالأزمات الدولية الأخيرة أبانت عن تأثيرها القوي على هذين القطاعين وعلى اقتصاد الدول العربية. ولربما التشخيص الدقيق لهذا التأثير، والانطلاق من إصلاح هذين القطاعين بتحصينهما ضد التقلبات الدولية، سيشكل المدخل الاساس للانتقال الاقتصادي في الوطن العربي، فلا يمكن أن نتحدث عن اقتصاد قوي متنوع وهو لازال مرتهنا بشكل كبير بالتقلبات الدولية لسعر الطاقة والغذاء، كما لا يمكن بناء اقتصاد متين ومناعته ضعيفة اتجاه مسببات التضخم.

وفي سياق تحديد **أهداف هذا الموضوع**، فإننا نشير الى مسألة أساسية كون هذا البحث يظل في إطار تشخيص الوضع القائم، وشد انتباه صناع القرار بالوطن العربي الى تأثيرات التقلبات الدولية على قطاعين الطاقة والغذاء وما لهذين القطاعين من انعكاسات مباشرة على الأمن الاقتصاد والسلم الاجتماعي.

أما على مستوى **التوظيف النظري لهذه الدراسة**، فطالما التقلبات الدولية لم تستقر بعد وتداعياتها في اضطراد مستمر، وما زال الاقتصاد العربي مرتبط بشكل وثيق بالخارج، فإنه من الصعب التنبؤ زمنيا باستقرار الاوضاع الدولية الراهنة حتى يمكن معها أن يعود الاقتصاد العربي الى وضعه السابق، وبالتالي يبقى السبيل الوحيد للتخفيف من أثار التقلبات الدولية هو تكيف الاقتصاد العربي مع الأوضاع الدولية المضطربة، عبر التخلص من الارتهان الدولي أو على الأقل ضمان السيادة الطاقية والأمن الغذائي.

ولعل الإطار النظري لهذه الدراسة يجد سنده في مجموعة من **الأبحاث السابقة من جنس هذا البحث،** والتي تسير في نفس السياق من أبرزها وأكثرها حداثة :

دراسة لشوادرة رضا المعنونة. بالأمن الإقليمي في شرق المتوسط في ظل أزمة الطاقة. المنشورة بالمجلة الجزائرية للأمن والتنمية. المجلد 12 عدد 1. بتاريخ 1 يناير 2023. تستعرض هذه الورقة التوترات حول الطاقة في شرق المتوسط وتأثيرها على علاقات القوة والمصالح الاستراتيجية للدول، مشيرة إلى أن التنافس الإقليمي قد يتطور ليشكل نواة صراع جديدة بمحددات جيوسياسية واستراتيجية تعيد تشكيل خريطة التحالفات الإقليمية...

وهناك دراسة أخرى لعمر ياسين خضيرات. تحت عنوان الأمن الغذائي العربي في ظل الأزمات والصراعات الدولية الراهنة. مجلة الدراسة التنموية وريادة الأعمال. الجزء الأول عدد 2 بتاريخ 31 دجنبر 2023 . تتناول هذه الدراسة تحديات الأمن الغذائي العالمي والعربي في ظل الأزمات المالية والصحية مثل أزمة جائحة كورونا، وارتفاع أسعار الغذاء والطاقة بسبب الحرب الروسية الأوكرانية، وتؤكد على ضرورة إيجاد حلول لمواجهة التأثيرات المتبادلة بين العوامل الداخلية والخارجية لتحقيق الأمن الغذائي.

وللإشارة، فما دام أن الاقتصاد العربي يعيش مشاكل بنيوية قديمة تتعلق بالحكامة والفساد ناهيك عن المشاكل الناتجة عن عدم الاستقرار السياسي لبعض الدول العربية[1]، فإن الإحاطة بهذا الموضوع تبقى محدودة في تشخيص وبمنهج **استنباطي** (مع الاستعانة بتوظيف أدوات الوصف والتحليل)، القطاعات التي تشكل ضغطا كبيرا على الاقتصاد العربي جراء تداعيات الأزمات الدولية الأخيرة دون الخوض في المشاكل البنيوية التقليدية. أما عن **الحدود الزمنية** لهذه الدراسة فتبقى مؤطرة فيما بين فترة الحجر الصحي "جراء تداعيات جائحة كورونا" وفترة الحرب على غزة. وعلى هذا الأساس سيتم التركيز موضوعيا وزمنيا على تأثيرات التقلبات الدولية الحديثة على الأمن الطاقي والغذائي، وفق التقسيم التالي:

اولا : تأثيرات التقلبات الدولية الحديثة على الأمن الطاقي بالوطن العربي

أ. اضطراب سعر الطاقة جراء الازمات الدولية الأخيرة.
ب. تأثيرات تقلبات أسعار النفط على الدول العربية.

ثانيا: تأثير الاضطرابات الدولية على هشاشة الأمن الغذائي في الدول العربية.

أ. هشاشة قطاع الغذاء بالوطن العربي اتجاه الاضطرابات الدولية الحديثة.
ب. تأثيرات التقلبات الدولية على الامن الغذائي بالدول العربية.

أولا: تأثيرات التقلبات الدولية الحديثة على الأمن الطاقي بالوطن العربي

لقد أدت الأزمات الدولية الحديثة إلى تقلبات في أسواق الطاقة وزيادة تكاليف الإنتاج والنقل، مما أثر على استقرار أسعار النفط والغاز وانعكس بشكل سلبي على الاقتصاد العربي[2]. بالإضافة إلى ذلك، ساهم تصاعد التوترات الجيوسياسية بين الدول في منطقة البحر الأحمر إلى حدوث انقطاعات في إمدادات الطاقة وتزايد التوترات بين الدول.

أ. اضطراب سعر الطاقة جراء الازمات الدولية الأخيرة.

بينما كان العالم العربي ينتظر حالة من الانفراج الاقتصادي بعد سنتين من المعاناة جراء أثار جائحة كورونا، وكان يأمل في العودة الى الحياة الطبيعة على إثر رفع القيود الصحية، استفاق من جديد على واقع الحرب الروسية الاوكرانية ومن بعدها حرب غزة ، التي أعادت الاقتصاد الدولي الى نفق الانكماش.

و بين البدء بالإعلان عن حالات الحجر الصحي و الاعلان عن الحرب بين روسيا و أوكرانيا، و نشوب الحرب بغزة، عرف سعر الطاقة تقلبات تراوحت بين الانخفاض جراء التباطؤ الذي عرفه الاقتصادي الدولي، و الارتفاع جراء العقوبات على النفط الروسي، و هكذا كان سعر برميل النفط قبل جائحة كورونا 69,8 دولار سنة 2015، ثم بدأ يتهاوى منذ سنة 2019 حيث وصل السعر الى 64,04 دولار ليبلغ ذروة الانخفاض في أبريل 2020 بسعر 41,50 دولار للبرميل[3]، و ما إن دقت

---

[1] .Miriam R. Lowi. Oil Wealth and the Poverty of Politics: Algeria Compared. Cambridge University Press.2009 ; P 6

[2] . حنان مصطفى إخميس . الأمن القومي والنفط العربي . دار أمجد للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، تاريخ النشر 2023 ص 20.

[3] . فاتح حركاتي. تداعيات أزمة فيروس كورونا على أسعار النفط العالمية: دراسة تحليلية. مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 5، العدد 2 أكتوبر 2022، جامعة الشهيد حمه لخضر بالواد الجزائر ، ص 129.

طبول الحرب الروسية الاوكرانية بيوم قبل سيعرف سعر النفط ارتفاعا مضطردا حيث سيصل في فبراير 2022 الى 95,8 دولارا، ليقفز بعد اقل من شهر الى سعر 128,2 دولار محققا بذلك أعلى مستوياته[4]، و بعد مرور سنة و منذ اندلاع حرب غزة إلى غاية 1 من ماي 2024 ظل سعره يتراوح بين 72 و 94 دولار للبرميل[5].هذا التطور يدل على أن قياس تأثير التقلبات الدولية على الطاقة مر من خلال ثلاثة مراحلة مختلفة[6]:

المرحلة الأولى: انخفض فيها سعر الطاقة بفعل تراجع الطلب جراء اجراءات الحجر الصحي سنة 2020، ونتيجة أخذ بعض المنتجين لقرار رفع الانتاج في مارس من نفس السنة مما أدى الى فائض عالمي انعكس سلبا على سعر الطاقة، فشكلت هذه الفترة أكبر انتكاسة تهاوى فيها سعر النفط.

المرحلة الثانية: أخذت أسعار النفط في التعافي وعرفت ارتفاعا قبل الحرب الروسية الأوكرانية نتيجة التحرر التدريجي من القيود التي فرضتها ظروف الجائحة وبداية انتعاش الاقتصاد الدولي، مما سمح بارتفاع الطلب على الطاقة سيؤدي فيما بعد إلى ارتفاع وثيرت الأسعار بمجرد الاعلان عن بدء الحرب الروسية الاوكرانية.

المرحلة الثالثة: عرفت فيها أسعار الطاقة بعض الاستقرار نظرا للإجراءات التي اتخذتها أوبك بليس[7] الرامية لتقليص الانتاج، للتخفيف من آثار التقلبات الدولية، وتجنب تأثيرات الحروب الدولية.

إن تذبذبات وتقلبات أسعار النفط طوال هذه المراحل الثلاث كان لها ولازال تأثيرات كبيرة ومتعددة على الدول العربية، وذلك نظرًا لأهمية النفط في اقتصاديات هذه الدول سواء كانت منتجة أو مستوردة للنفط.

ب. تأثيرات تقلبات أسعار النفط على الدول العربية.

إن عدم الاستقرار الذي طبع المراحل الثلاثة في أسعار الطاقة منذ الإعلان عن ظهور جائحة كورونا الى يومنا هذا، لا يعني أن التأثيرات كانت تسير في نفس الاتجاه إما سلبية أو إيجابية على كافة الدول العربية، بل التأثيرات كانت لها أبعاد مزدوجة وذلك بحسب الطبيعة الاقتصادية لكل دولة ما إذا كانت نفطية أم لا .

1. الدول النفطية:

فبالنسبة للدول التي تعتمد في اقتصادها على تصدير الطاقة، فكلما ارتفعت اسعار المنتوجات النفطية على المستوى الدولي الا واستفادت بشكل كبير، و هكذا و باعتبار دول الخليج العربي من أهم الدول المنتجة و المصدرة للبترول و الغاز، فمن المتوقع أن تجني أرباحا كبيرة جراء الارتفاع المستمر في سعر النفط و الذي لم يعرف انخفاضا عن 70 دولار للبرميل بدءا من الربع الاخير لسنة 2021 الى غاية مارس 2024، و هذا الامر ستكون له انعكاسات ايجابية على دول المنطقة، فمثلا المملكة السعودية تحتاج الى أن يكون سعر البرميل الخام من النفط في حدود 70 دولار لكي تحقق التوازن في الميزانية العامة السنوية[8]، و دولة الإمارات تقدر ميزانيتها العامة على أساس توقعي لسعر النفط في 60 دولار للبرميل[9]، و الكويت حوالي 65 دولار، و قطر حوالي 60 دولار[10] ، و هذا يعني أن ارتفاع أسعار الطاقة سيشكل ايرادا اضافيا لدول الخليج العربي و موردا ماليا هاما يساعدها على تحقيق الرخاء لمواطنيها، و يحسن من نسب النمو[11] بما يتيح امكانيات مواصلة زخم الاصلاح الاقتصادي. ومن خارج دول الخليج وفي شمال افريقيا فقد استفادت الجزائر من ارتفاع اسعار النفط وزيادة الطلب عليه جراء تداعيات الحرب، فبعد أن كانت تعرف عجزا كبيرا في ميزانيتها لدرجة قد تصل فيها تقديرات النفقات ضعف الايرادات،

---

4. https://www.opec.org/opec_web/en/data_graphs/40.htm.
5. https://www.arabictrader.com/ar/commodities/brent-oil-price.
6. صباح نعوش. تداعيات الحرب على الطاقة والغذاء والسلاح في المنطقة العربية. مركز الجزيرة للدراسات، التقرير الاستراتيجي، 2022_2023. يناير 2023. ص 48.
7. زايري بلقاسم. "أبيك بلس" وتخفيض انتاج النفط الاسباب الاقتصادية والتداعيات العالمية. تراند للبحوث والاستشارات 31 أكتوبر 2022 .أنظر: https://trendsresearch.org/ar/insight/opec-plus-and-the-reduction-of-oil-production
8. وزارة المالية، المملكة العربية السعودية، بيان الميزانية العامة للدولة 2022..
9. فيتش تثبت تصنيف الإمارات العربية المتحدة عند مستوى "AA-" مع نظرة مستقبلية مستقرة. فيتش للتصنيف هونغ كونغ 27 يونيو 2024 أنظر / www.fitchratings.com/research/ar:
10. الافاق الاقتصادية لدولة قطر 2021_2023 . جهاز التخطيط والاحصاء. العدد 13، يناير 2022. ص 17.
11. من المتوقع أن يزداد نمو إجمالي الناتج المحلي بأكثر من الضِعف في دول مجلس التعاون الخليجي ليصل إلى 6,5 % . أنظر: أمين ماتي وجيروم فاشيه. دول الخليج ينبغي أن تحافظ على زخم الإصلاح، رغم الازدهار النفطي. دراسة بشأن السياسات. صندوق النقد الدولي. 29 نوفمبر 2022.

استغلت الحكومة الجزائرية تحسن سعر الطاقة في السوق الدولية للتخفيف من نسبة العجز في الميزانية وتخفيف العبء الضريبي.

2. الدول غير النفطية:

من جهة أخرى كانت للتقلبات الدولية الاخيرة تأثيرات سلبية على اقتصاد الدول العربية التي تستورد الطاقة، فارتفاع سعر النقل جراء اضطرابات النقل البحري التي عرفها العالم على مرور السنوات الأربع الأخيرة بفعل الحجر الصحي و الحرب الروسية الاكرانية و كذا جراء عدم استقرار منطقة البحر الأحمر بفعل تداعيات الحرب على غزة، انعكس على ارتفاع الأسعار بشكل عام مما أدى الى ازدياد الضغوطات التضخمية لدول الشرق الأوسط و شمال افريقيا لتصل الى مستويات غير مسبوقة، فبعد جائحة كورونا بلغ معدل نسبة التضخم 14,8 بالمائة في حين كانت لا تتجاوز 7,3 بالمائة في سنوات ما قبل الجائحة[12]، بالإضافة الى ذلك فارتفاع سعر الطاقة شكل عبئا استيراديا على الدول الغير المنتجة للنفط مما دفعها الى الوقوع في دائرة استنزاف احتياطاتها من العملة الصعبة و اضطرارها الى تخفيض من سعر عملتها الوطنية، فتفاقمت ضغوطاتها التضخمية و أصبح اقتصاد دول هذه المنطقة أكثر هشاشة من ذي قبل.

ففي المغرب مثلا الذي يستورد كافة احتياجاته النفطية من الخارج "تقريبا ما يفوق 90 بالمائة"، فإنه يعرف ارتفاعا مقلقا للدين على الخزينة لمستويات تفوق 70 بالمائة من الناتج الداخلي الخام بسبب عجز في الميزانية يقدر 48,1 مليار درهم عند متم سنة 2022 أي بزيادة 15.2 مليون درهم بالمقارنة مع سنة 2021، و هذا يجعل من حصر مستوى العجز في الميزانية أمر صعب المنال خاصة على مستوى البرمجة الموازناتية للسنوات القادمة، إضافة الى ذلك فإن ارتفاع سعر غاز البوتان الذي بلغ 754 دولار للطن سنة 2022 مقابل 626,9 دولار عند متم 2021 زاد من تكاليف الدعم الحكومي لهذه المادة الحيوية[13].

هذه التطورات السلبية ساهمت بشكل كبير في ارتفاع نسبة التضخم والتي بلغت مداها منذ عقود حيث وصلت عند متم سنة 2022 8.3 بالمائة [14] ولم تنزل عن 6.2 في المائة الى غاية متم سنة 2023 .

أما بالنسبة لتونس و ان كانت تلبي نصف احتياجاتها الوطنية من الغاز الداخلي، فإن هذا لم يشفع لها من تجنب تداعيات الارتفاع الدولي لأسعار الطاقة، ففي سنة 2022 بنت الحكومة التونسية توقعاتها للميزانية السنوية على أساس سعر النفط 75 دولار و حيث أن سعر البرميل وصل الى 100 دولار، ارتفعت كلفة استيراد المواد الطاقية الى 4 مليار دولار بعد أن كانت سنة 2019 لا تتجاوز 1,6 مليار دولار، و هذا ما دفع الحكومة الى الرفع من ثمن الوقود عدة مرات مما شكل ضغطا تضخميا الذي بلغ مداه في اكتوبر 2022 ليصل الى 9.2 في المائة ليستقر عند 7.2 في المائة خلال منتصف سنة 2024[15].

ولبنان لم تسلم أيضا من تداعيات التقلبات الدولية فالزيادة المهولة في سعر النفط شكلت عبئا ينضاف الى الاعباء التي تتخبط فيها الدولة، فلبنان يستورد كافة احتياجاته الطاقية من الخارج بتكلفة تناهز 300 مليون دولار شهريا، هذا يعني أن أي زيادة في الاسعار سيكون لها انعكاس سلبي على الاقتصاد اللبناني، فأي ارتفاع في السعر بنسبة 1 بالمائة يعني زيادة في التكلفة بقيمة 3 مليون دولار شهريا، و من شأن أي زيادة جديدة ستشكل عبئا تضخميا سيكون له أثار وخيمة على معظم القطاعات الاقتصادية "على رأسها قطاع الغذاء و الكهرباء " التي تعتمد في تشغيلها على مولدات طاقية.

وعموما فواقع باقي الدول العربية المستوردة للنفط لم يكن على أفضل حال عن مثيلاتها التي ذكرناها سابقا، فتداعيات التقلبات الدولية على أسعار الطاقة كانت ولازالت شديدة الأثر على اقتصاد هذه الدول، وساهمت بشكل كبير في تغذية الضغوطات التضخمية الناتج عن الجفاف والنزاعات المسلحة والفساد. وأثارت حالة من القلق لدى الشعوب والخوف من المستقبل في ظل الغلاء المتزايد ولاسيما في المواد الغذائية والمعاشية، مما أصبح يندر بمشكل مجاعة يلوح في الافق، ما لم تقدم حكومات هذه البلدان على إصلاحات استعجالية للحد من مستويات تفاقم العجز أو على الأقل المحافظة عليه في مستويات ما قبل الجائحة.

---

[12] . جلاديس لوبيز أسيفيدو، مينه كونغ نغوين ، نادر محمد ، يوهانز هو جفين. ارتفاع معدل التضخم وأثره على أوضاع الفقر في الشرق الأوسط وشمال افريقيا. 30 يونيو 2022 أنظر:-https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/how-rising-inflation-mena-impacts-poverty.

[13] . المغرب: عجز الميزانية يصل إلى 48.1 مليار درهم عند متم نونبر .الوكالة المغربية للأنباء. 17 دجنبر 2022: www.maro https://www.mapexpress.ma/ar/actualite/

[14] . الاقتصاد المغربي يتعرض لضغوطات بسبب صدمات الامدادات أنظر:-https://www.albankaldawli.org/ar/news/press-release/2023/02/14/morocco-s-economy-has-come-under-pressure-from-supply

[15] . مؤشرات أسعار الاستهلاك العائلي ماي 2024. احصائيات تونس، بيان صحفي ماي 2024 .

ثانيا: تأثير الاضطرابات الدولية على هشاشة الأمن الغذائي في الدول العربية.

إن تقلبات الأسعار الدولية خاصة تلك المتعلقة بالطاقة والسلع الأساسية، كان لها تأثيرات كبيرة على الأمن الغذائي، لا سيما عند الدول النامية والدول التي تعتمد بشكل كبير على استيراد الأغذية.

أ. هشاشة قطاع الغذاء بالوطن العربي اتجاه الاضطرابات الدولية الحديثة.

إن معظم الدول العربية ترتكز في أمنها الغذائي على الاستيراد، الشيء الذي يجعلها عرضة للصدمات الاقتصادية الناتجة عن التقلبات الدولية[16]، فظروف الحجر الصحي والأزمة الروسية الأوكرانية والحرب على غزة، كشفت عن ضعف الدول العربية في توفير الأمن الغذائي اللازم بالقدر الذي يسد احتياجات مواطنيها بشكل مستدام. فبعض الدول تعول بشكل كبير على واردات القمح الروسي والأوكراني في احتياجاتها الغذائية[17]، فقد بلغت واردات المنطقة العربية من القمح الروسي 13,1 مليون طن أي ما يقارب 35,5 بالمائة من صادرات روسيا من هذه المادة، أما القمح الاوكراني فيشكل 7,5 مليون طن من واردات المنطقة العربية أي ما يعادل 41,6 بالمائة من صادرات أوكرانيا من القمح، هذه الارقام تؤكد عما مدى حجم اعتماد الدول العربية في احتياجاتها الغذائية على الخارج، وتأتي في مقدمة هذه الدول كل من مصر وليبيا واليمن ولبنان وتونس...

إن تداعيات الحرب الروسية الأوكرانية على عملية استيراد الحبوب، أدت الى نقصان هذه المادة الحيوية بفعل العقوبات المفروضة على روسيا، مما أدى الى ارتفاع أسعارها في الأسواق الدولية حيث انتقل سعر الطن من 275 دولار في فبراير 2022 قبل الحرب الى 350 دولار في شتنبر 2022 وبما أن الدول العربية تستورد 20,6 مليون طن من هذه المادة فإن حجم خسارتها يقدر ب 4.2 مليون دولار يوميا.

بالإضافة إلى ذلك، زادت مشاكل النقل البحري في البحر الأحمر من تعقيد الوضع الغذائي في الدول العربية، حيث يعتبر البحر الأحمر شريانًا حيويًا للتجارة البحرية تمر عبره الكثير من الشحنات الغذائية والمواد الأساسية. وخلال الأزمات الأخيرة وخاصة الحرب على غزة، عانت الملاحة البحرية في هذا الشريان البحري من تأخيرات كبيرة وتكاليف إضافية نتيجة التوترات السياسية والأنشطة العسكرية في المنطقة، مما أدى إلى تأخير وصول الشحنات الغذائية وزيادة تكاليف النقل التي تجاوزت ملايين الدولارات شهريًا خلال فترات الأزمات الحالية. فعلى سبيل المثال، بلغ متوسط تأخير السفن في المنطقة خلال الأزمات الأخيرة بالبحر الأحمر من 7 الى 20 يوم، مما أدى إلى زيادة التكاليف اللوجستية بمقدار يصل إلى 15-20 بالمائة على الأقل. كما شهدت التكاليف البحرية ارتفاعًا حادًا، حيث ارتفعت تكاليف الشحن بنسبة تتراوح بين 45 - 124 بالمائة بسبب التأخيرات والتغييرات في مسارات الشحن والخطوط البحرية [18].

وعموما تعكس هذه الأوضاع النقص في الإستراتيجيات الوطنية والإقليمية لتعزيز الأمن الغذائي، فلقد أبانت هذه الأزمات بجلاء هشاشة الوضع الغذائي في العالم العربي وتأثره بالتغيرات المفاجئة نتيجة الأزمات الدولية [19]

ب. تأثيرات التقلبات الدولية على الامن الغذائي بالدول العربية.

تعاني البلدان العربية من تأثيرات سلبية عديدة نتيجة للتقلبات الدولية الأخيرة، والتي تشمل ارتفاع أسعار السلع الغذائية العالمية. هذا الارتفاع يؤثر بشكل خاص على الطبقات الفقيرة، مما يزيد من معدلات الفقر والجوع[20]. بالإضافة إلى ذلك، يؤدي ارتفاع الأسعار إلى زيادة التكاليف العامة وتباطؤ النمو الاقتصادي.

1. تأثير ارتفاع أسعار السلع الغذائية على الفقر والهشاشة في الدول العربية.

إذا كانت الدول النفطية تستعمل عائدات المواد الطاقية لإنشاء احتياطات كبيرة من القمح، فإن الدول المتوسطة الدخل والفقيرة تتحمل القسط الأكبر من الخسارة مما يجعلها أكثر تضررا من نقصان الكمية وارتفاع الأسعار لهذه المادة في الأسواق الدولية،

---

16 . تقرير أوضاع الأمن الغذائي العربي 2020 . المنظمة العربية للتنمية الزراعية جامعة الدول العربية 2020. ص 17.

17 . ميساء أسبر. المناخ والحرب الروسية الأكرانية ، التأثير على الأمن الغذائي في الدول العربية . مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية العلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 44 العدد5 2022. ص295.

18 . تأثير أزمة البحر الأحمر على صناعة الشحن والاقتصاد العالمي. المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية.3 أبريل 2024. أنظر : https://icss.ae/studies/view/

19 . محمد السيد عبد السلام. الأمن الغذائي للوطن العربي. عالم المعرفة. فبراير 1998 ص 22- 23 .

20 .Policy Briefs on Food Security Issues in the Arab Region ; Economic and Social Commission for Western Asia. ESKWA UNITED NATIONS. 2019 P 5

هذا المنحى المقلق إذا ما استمر سيؤدي إلى سقوط 23 مليون شخص إلى عتبة الفقر، كما أنه سيضر بمكاسب جهود أعوام للحد من الهشاشة، وحسابيا فكل زيادة بنسبة واحد بالمائة في أسعار المواد الغذائية في الدول العربية يصبح احتمال نصف مليون شخص إضافي في تعداد الفقراء[21]. ويمكن تفسير ذلك على ضوء مؤشر حصة المواد الغذائية في ميزانية أسر الدول العربية، فبعض الدول تصل فيها حصة المواد الغذائية من ميزانية الأسر الى أكثر من 30 بالمائة كالجزائر والمغرب وجيبوتي، ونفس الأمر يصدق على أسر الدول الأكثر فقرا من بين دول شمال افريقيا والشرق الأوسط. كما هو مبين في الجدول التالي:

حصة المواد الغذائية في ميزانية أسر الدول العربية:

الدول	النسبة المئوية لحصة المواد الغذائية من إجمال ميزانية الأسرة
جيبوتي	36
العراق	30
إيران	27
عمان	24
الجزائر	43
الأردن	27
الامارات العربية المتحدة	14
المغرب	38
لبنان	20
مصر	33
تونس	26
الكويت	17
البحرين	21
المملكة العربية السعودية	19
قطر	13

المصدر: بيانات صندوق النقد الدولي –آخر سنة تتوافر البيانات بشأنها أبريل 2022–[22]

من خلال قراءة هذه الأرقام يتضح الحجم المهم للنفقات الغذائية في ميزانية الاسرة، وهذا يعني أنه إذا لم تقم الدول العربية باتخاذ تدابير حمائية للوقاية من التأثيرات الدولية على أسعار المواد الغذائية، فإن الأضرار ستكون وخيمة ومباشرة على ميزانية الأسر وسيصبح العديد منها مهدد بالفقر، وبالتالي سيزداد مستوى القلق والخوف بالشكل الذي قد يهدد الوضع الاجتماعي بالمزيد من الاحتقان خاصة في الدول الأقل نموا .

2. زيادة التكاليف العامة وتباطؤ النمو الاقتصادي لدى الدول العربية.

تعد التقلبات الدولية الأخيرة تحدياً كبيراً للاقتصادات العربية خاصة لدى الدول الأقل نموا، حيث تتصدر اليمن وجيبوتي قائمة الدول الأكثر تضرراً، بفعل ارتفاع أسعار المواد الغذائية. ففي دولة جيبوتي عندما ارتفعت أسعار المواد الغذائية بنسبة 10 بالمائة والمواد غير غذائية بنسبة 3.4 بالمائة، ارتفع معدل الفقر إلى 17.6 بالمائة. أما في اليمن الذي بلغت قيمة استيراده للقمح الروسي 796 ألف طن سنة 2020 بمبلغ 174 مليون دولار، و من القمح الاوكراني 708 ألف طن بقيمة 144 مليون دولار، فإنه لا يجد بديلا لوارداته من الحبوب الأوكرانية و الروسية رغم ارتفاع الاسعار جراء الحرب و اضطراب منطقة الشرق الأوسط، وهذا الوضع ساهم بشكل كبير في زيادة التكاليف العامة و في ارتفاع مستوى التضخم الذي بلغ 45 بالمائة وفي ارتفاع معدل اسعار الغذاء الى 58 بالمائة الأمر الذي تسبب في تأزم القدرة الاستهلاكية للأسر اليمنية، و أدى الى اتساع رقعة الفقر بهذا البلد لتصل إلى 19 مليون شخص.

أما مصر أكبر دولة عربية من حيث تعداد السكان (104 مليون نسمة) لم تسلم هي الأخرى من تداعيات التقلبات الدولية على الغذاء، فإنتاجها من القمح (9,1 م طن) لا يغطي نصف احتياجاتها حيث يصل استهلاك مصر من الحبوب 20,5 مليون طن، هذا الفرق بين الانتاج و الاستهلاك تغطيه عن طريق استيراد ما يناهز 10 ملايين طن من الخارج، و تأتي روسيا و أوكرانيا

21 . جلاديس لوبيز أسيفيدو، مينه كونغ نغوين ، نادر محمد ، يوهانز هو جفين. ارتفاع معدل التضخم وأثره على أوضاع الفقر في الشرق الأوسط وشمال افريقيا. مرجع سابق.

22 . أنظر: https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/how-rising-inflation-mena-impacts-poverty

على رأس الدول التي تستورد منها مصر الحبوب تقريبا أربعة أخماس هذه الكمية بقيمة 2,1 مليار دولار[23]، و بعد توقف الاستيراد من هذين البلدين نتيجة الحرب و ارتفاع سعر القمح في الاسواق العالمية و أزمة النقل البحري الدولي، أصبحت مصر مضطرة لدفع مبالغ كبيرة لتغطية فارق الثمن، و ما يزيد الوضع خطورة أن مصر تعاني من أزمة مالية تظهر من خلال ارتفاع العجز في الميزانية العامة، فقد وصل سنة 2022 الى 472 مليار جنيه بزيادة 11 بالمائة عن السنة السابقة، بالإضافة الى ارتفاع الدين الخارجي الى مستوى 158 مليار دولار، و هذا ما يدفع الحكومة المصرية بأن ترفع من نسبة الضرائب لمواجهة هذه الازمة، و هذا الإجراء انعكس بصورة سلبية على القدرة الشرائية للمواطن و ساهم في ارتفاع مستوى التضخم، و في ظل هذا الوضع فمن المرجح أن ينتقل معدل الفقر بمصر من 2 بالمائة ليصل الى 3,8 بالمائة، و رغم مساعي الحكومة المصرية للحد من هذه النسبة الى حدود النصف نقطة كأثار للتدابير التعويضية التي أعلنت عنها في مارس 2022 إلا أنها تبقى دون آثر ملموس [24].

أما على مستوى شمال افريقيا فتونس و إن كانت تنتج ما بين 70 إلى 90 بالمائة من القمح الصلب، و ما بين 10 و 30 بالمائة من القمح الطري فإنها تستورد باقي احتياجاتها من الخارج و تأتي أوكرانيا على رأس الموردين حيث تبلغ واردات تونس من القمح الأوكراني ما يناهز 50 بالمائة من إجمالي واردات القمح، كما تعرف تونس مشاكل تتعلق بحكامة القطاع إذ يبلغ دين مجلس الحبوب الذي تملكه الدولة للمصدرين الاوكرانيين حوالي 300 مليون دولار، و هذا أثر في استقرار وارداته من هذه المادة، علاوة على ذلك فارتفاع الأسعار على المستوى الدولي أدى الى ارتفاع نسبة التضخم و انعكس على ارتفاع معدل الفقر ب 1,1 نقطة مئوية ليبلغ 3,4 في المائة سنة 2022 ، و 3,2 في المائة سنة 2023 ، و من المتوقع ان لا يعود الى مستوياته ما قبل ازمة جائحة كورونا الا بعد سنة 2024[25]. أما في حال ما إذا استمر هذا الارتفاع بنفس الوثيرة فمن المتوقع أن تزداد نسبة الفقر بنقطة مئوية إضافية وستزداد مستويات التفاوتات الطبقية، إذ من المحتمل أن يرتفع مؤشر "جيني"[26] من 32.82 إلى 32,90[27].

وعلى العموم فان التقلبات الدولية الاخيرة خلفت آثار وخيمة على الأمن الغذائي بدول الوطن العربي، وساهمت بشكل كبير في تفاقم التضخم الناتج عن موجات الجفاف والتصحر والصراعات والحكامة وغيرها من المشاكل الأخرى، وقد زادت الحرب الروسية الأوكرانية وحرب غزة على الخصوص من تأزيم الوضع فأصابت واردات المواد الغذائية الاساسية بالاضطراب في مجموعة من البلدان وتسببت في ارتفاع المعيشة على الاسر وتعميق مستوى الفقر لدى بعض الدول.

خاتمة:

ختاماً، أظهرت تداعيات التقلبات الدولية الأخيرة، مثل الحجر الصحي والحرب الروسية الأوكرانية وحرب غزة، مدى اعتماد الدول العربية الكبير والمفرط على استيراد الطاقة والغذاء. وإزاء الأزمات الدولية الأخيرة، بات من الواضح مدى ارتهان الاقتصاد العربي بالخارج ومدى هشاشة مقوماته. فقد أظهرت الأبحاث أن اقتصاد الدول النفطية تأثر بشكل كبير بانهيار أسعار الطاقة خلال فترة الجائحة، حيث انخفضت الإيرادات النفطية [28]. كما بينت الدراسات أن الأمن الغذائي للدول العربية الفقيرة تدهور بشكل ملحوظ جراء الحرب الروسية الأوكرانية، حيث ارتفعت أسعار الحبوب [29]. بالإضافة إلى ذلك، تأثرت حركة النقل البحري في منطقة البحر الأحمر بفعل حرب غزة، مما أدى إلى زيادة تكلفة الشحن [30]. كل هذه العوامل تجعل الدول العربية من الأكثر عرضة لتقلبات الأسعار الدولية، مما يتركها هشة بشكل خاص أمام الصدمات الاقتصادية والاجتماعية، ويبرز الحاجة الماسة لتعزيز الأمن الغذائي والأمن الطاقي في المنطقة.

وعموما وفي ظل الوضع الراهن الذي فرضته التقلبات الدولية خلال السنوات الأخيرة، يبدو من الصعب الحديث عن بناء اقتصادي قوي للمنطقة العربية ما لم تتحرر من ارتهانها لتقلبات

---

23 .تأثير الأزمة الروسية _الأوكرانية على الأمن الغذائي العربي، اتحاد المصارف العربية، فبراير 2022.
24 .يزيد صايغ. تقييم سياسة ملكية الدولة في مصر: بين التحديات والمقتضيات. أبحاث مركز مالكوم كير كارنغي للشرق الأوسط. 8 ماي 2023.
25 .تونس آفاق الاقتصاد الكلي والفقر. تقرير البنك الدولي 14 أبريل 2022.
26 .مؤشر جيني هو مقياس احصائي يهدف إلى تمثيل عدم المساواة في الدخل والتفاوت الطبقي.
27 . خط الفقر الدولي . البنك الدولي أنظر: /http://wdi.worldbank.org
28 .U.S . Energy information administration (eia). Country Analysis Executive Summary: Saudi Arabia . Last Updated: December 2, 2021
29 Food and agriculture organization of te united nation . Hunger Hotspots FAO-WFP early warnings on acute food insecurity ; October 2022 to January 2023 Outlook . P 8
30 هجمات البحر الأحمر : ماذا يقول خبراء التجارة عن اضطرابات الشحن. نادي الاقتصاد العالمي. 20 فبراير 2024 أنظر: /https://www.weforum.org/agenda/2024/02/red-sea-attacks-trade-experts-houthi-shipping-yemen

الأسعار الدولية، وتستعد لمواجهة ألا استقرار الاقتصاد العالمي ولتحقيق ذلك يجب القيام بإصلاحات جذرية تعزز السيادة الطاقية وتحقق الأمن الغذائي. بناءً على هذه التحديات

توصي الدراسة باتخاذ الخطوات التالية لتعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في ظل التقلبات الدولية الحديثة بالدول العربية.

أولا في المجال السياسي:

- التحرر من التبعية في مجال الطاقة والغذاء يعد مدخلا أساسيا للإصلاح الاقتصادي بالوطن العربي .
- تعزيز دور اليات الحكامة بدول المنطقة العربية لمحاربة كافة أوجه الفساد خاصة تلك التي تتفاقم في ظل الأزمات الدولية وأبرزها الاحتكار .
- تحديث سياسات الدعم الاجتماعي وعدم التخلي عنها، حتى لا تصبح الفئات الهشة في مواجهة مباشر مع تقلبات الاسعار الدولية.
- تعزيز الانتاج المحلي لمواجهة الضغوطات التضخمية وتأهيل القطاعات التي تساهم في جلب العملة الصعبة كقطاع السياحة وعائدات الجالية العربية بالخارج.
- أولوية توجيه العوائد المالية سواء النفطية أو الضريبية للتنمية الصناعية والزراعية بدلا من انفاقها بشكل مفرط على التسلح القائم على الاستيراد.
- تشجيع التعامل بالعملة الوطنية على المستوى العربي لتجنب نزيف الاحتياط النقدي من العملة الصعبة.

ثانيا في المجال الطاقي:

- العمل على خفض تكلفة استيراد النفط عبر دعم الصناعات الوطنية لتكرير البترول.
- التشجيع على الانتقال الطاقي واستعمال محركات الطاقة البديلة .
- التشجيع على انتاج الطاقة الكهربائية، فالمنطقة العربية أغلبها منطقة صحراوية تتميز بمناخ مشمس يصلح لإقامة حقول إنتاج الطاقة الشمسية .
- الاستفادة من وضع الحياد الذي أبانت عليه معظم الدول العربية اتجاه الحرب الروسية الاوكرانية في تعزيز التعاون السلمي للطاقة النووية وبناء مركبات نووية.

ثالثا في مجال الغذاء:

- تشجيع الانتاج الزراعي الموجه للاستهلاك الداخلي.
- تشجيع الاستصلاح الزراعي وتشجيع الاستثمار الخارجي بالنسبة للدول ذات الجغرافية الصحراوية عبر شراء ضيعات بالدول ذات الأراضي الخصبة في افريقيا وأسيا.
- تنويع الشركاء الخارجيين وعدم الاعتماد على شركاء محدودين في استيراد المواد الغذائية.

المراجع

لائحة المراجع باللغة العربية:

- حنان مصطفى إخميس . الأمن القومي والنفط العربي . دار أمجد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، تاريخ النشر 2023.
- محمد السيد عبد السلام. الأمن الغذائي للوطن العربي. عالم المعرفة، الكويت، فبراير 1998.
- فاتح حركاتي. تداعيات أزمة فيروس كورونا على أسعار النفط العالمية: دراسة تحليلية، مجلة المنهل الاقتصادي، جامعة الشهيد حمه لخضر بالواد الجزائر. المجلد 5، العدد 2 أكتوبر 2022.
- ميساء أسبر. المناخ والحرب الروسية الأوكرانية، التأثير على الأمن الغذائي في الدول العربية. مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية _ العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 44 العدد5. 2022.
- صباح نعوش. تداعيات الحرب على الطاقة والغذاء والسلاح في المنطقة العربية. مركز الجزيرة للدراسات، التقرير الاستراتيجي، 2022_2023. يناير 2023.
- جهاز التخطيط والاحصاء. الافاق الاقتصادية لدولة قطر 2021_2023 العدد 13، يناير 2022.
- أمين ماتي وجيروم فاشيه. دول الخليج ينبغي أن تحافظ على زخم الإصلاح، رغم الازدهار النفطي. دراسة بشأن السياسات. صندوق النقد الدولي. 29 نوفمبر 2022.
- تأثير الأزمة الروسية _الأوكرانية على الأمن الغذائي العربي، اتحاد المصارف العربية، فبراير 2022.
- تقرير أوضاع الأمن الغذائي العربي 2020 . المنظمة العربية للتنمية الزراعية جامعة الدول العربية 2020.

لائحة المراجع باللغة الأجنبية:

- Policy Briefs on Food Security Issues in the Arab Region ; Economic and Social Commission for Western Asia. ESKWA UNITED NATIONS 2019 .
- Miriam R. Lowi. Oil Wealth and the Poverty of Politics: Algeria Compared. Cambridge University Press 2009.
- U.S . Energy information administration (eia). Country Analysis Executive Summary: Saudi Arabia . Last Updated : December 2, 2021.
- Food and agriculture organization of te united nation . Hunger Hotspots FAO-WFP early warnings on acute food insecurity ; October 2022 to January 2023 Outlook .

لائحة المواقع الالكترونية

- زايري بلقاسم ."أبيك بلس" وتخفيض انتاج النفط ...الاسباب الاقتصادية والتداعيات العالمية. تراند للبحوث والاستشارات 31 أكتوبر 2022. أنظر:https://trendsresearch.org/ar/insight/opec-plus-and-the-reduction-of-oil-production.
- جلاديس لوبيز أسيفيدو، مينه كونغ نغوين ، نادر محمد، يوهانز هو جفين. ارتفاع معدل التضخم وأثره على أوضاع الفقر في الشرق الأوسط وشمال افريقيا. 30 يونيو 2022 أنظر

https://blogs.worldbank.org/ar/arabvoices/how-rising-inflation-mena-impacts-poverty
- المغرب: عجز الميزانية يصل إلى 48.1 مليار درهم عند متم نونبر. الوكالة المغربية للأنباء . 17 دجنبر 2022. أنظر موقع وكالة المغرب للأنباء: www.maro https://www.mapexpress.ma/ar/actualite/
- الاقتصاد المغربي يتعرض لضغوطات بسبب صدمات الامدادات. أنظر موقع البنك الدولي: https://www.albankaldawli.org/ar/news/press-release/2023/02/14/morocco-s-economy-has-come-under-pressure-from-supply

- تأثير أزمة البحر الأحمر على صناعة الشحن والاقتصاد العالمي. المركز الدولي للدراسات الاستراتيجية.3 أبريل 2024 أنظر:/https://icss.ae/studies/view
- فيتش تثبت تصنيف الإمارات العربية المتحدة عند مستوى "AA-" مع نظرة مستقبلية مستقرة. فيتش للتصنيف هونغ كونغ 27 يونيو 2024 أنظر :www.fitchratings.com/research/ar /
- OPEC : https://www.opec.org/opec_web/en/data_graphs/40.htm
- https://www.arabictrader.com/ar/commodities/brent-oil-price
- https://www.weforum.org/agenda/2024/02/red-sea-attacks-trade-experts-houthi-shipping-yemen.

دور المحكمة الاتحادية الرقابي على حكومة تصريف الأمور اليومية : دراسة تحليلية

The Federal Court's supervisory role over the caretaker government Everyday matters- An analytical study

الدكتورة روافد محمد علي الطيار، جامعة كربلاء، العراق

Dr. Rawafid Mohhamed Ali Altayyar

rawafid.m@uokerbala.edu.iq

المستخلص:

جرت العادة في الوثائق الدستورية ،تنظيم مجرى الأمور في حالة انتهاء ولاية الحكومة والمتمثلة بمجلس الوزراء ورئيس الوزراء ،سواء كانت نهاية اعتيادية كانتهاء مدة الولاية ،أو نهاية غير اعتيادية مثل انتهاء عمل الحكومة بسبب سحب الثقة منها وغيرها من الأسباب ،ما يترتب عليه ضرورة وجود تنظيم دستوري لطبيعة عمل الحكومة المنتهية ولايتها لغاية اختيار حكومة جديدة وحائزة على ثقة البرلمان لضمان أستمرار عمل المرافق العامة وتقديم الخدمات العامة للشعب دون تلكأ تحت عذر عدم وجود حكومة ،وعليه تتحول الحكومة خلال هذه الفترة من حكومة كاملة الصلاحيات إلى حكومة تصريف الأمور اليومية ،وبطبيعة الحال وكأي مؤسسة في الدولة لابد وأن تخضع للرقابة والمحاسبة عما تتخذه من قرارات وما تقدمه من خدمات ،وعليه ارتأينا البحث في مدى خضوع حكومة تصريف الأمور اليومية لرقابة القضاء الدستوري والمتمثل بالمحكمة الاتحادية العليا.

الكلمات المفتاحية : الوثائق الدستورية، ولاية الحكومة، سحب الثقة، تصريف الأمور اليومية، المحكمة الاتحادية العليا.

Abstract:

It is customary in constitutional documents to regulate the course of affairs in the event of the end of the term of the government, represented by the Council of Ministers and the Prime Minister, whether it is a normal end such as the end of the term of office, or an unusual end such as the end of the government's work due to the withdrawal of confidence from it and other reasons, which results in the necessity of organizing Constitutional due to the nature of the work of the outgoing government until the selection of a new government that has the confidence of Parliament, to ensure the continuation of the work of public facilities and the provision of public services to the people without delaying under the excuse of the absence of a government. Accordingly, the government transforms during this period from a government with full powers to a government that takes care of daily affairs, and of course. Like any institution in the state, it must be subject to oversight and accountability for the decisions it makes and the services it provides. Accordingly, we decided to investigate the extent to which the caretaker government is subject to the oversight of the constitutional judiciary, represented by the Federal Supreme Court.

Keywords : Constitutional documents, Government term, Withdrawal of confidence, Caretaker government, Supreme Federal Court.

المقدمة

موضوع البحث:

إن مبدأ تداول السلطة من اهم المبادئ التي تستند إليها النظم السياسية الحديثة، إلا إن تداول السلطة يجب ألا يؤثر على أستمرارية تقديم الخدمات للمواطن ، لذلك فحكومة تصريف الأعمال هي ضرورة أقتضاها حسن سير المرفق العام وانتظامه، فهى مرحلة وسط بين استقالة الحكومة أوإقالتها وبين تشكيل حكومة جديدة، حتى لا يتسبب ذلك في فراغ السلطة،لدى يكون قرار رئيس الجهورية أو البرلمان بإقالة الحكومة أو قبول استقالتها مقروناً بتكليفها بتصريف الأعمال.

مشكلة البحث:

إن البحث في هذا الموضوع يثير مجموعة من التساؤلات وهي:

- ماهي حكومة تصريف الأعمال اليومية ؟
- ما هي أختصاصاتها وصلاحياتها ؟
- ماهي حالات تحققها؟
- مدى جواز خضوع قرارات حكومة تصريف الأعمال اليومية لرقابة القضاء الدستوري؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في بيان مصطلح مهم وحساس في العملية السياسية ألا وهو مصطلح (حكومة تصريف الاعمال اليومية) وأهمية دورها ووجودها لمنع حدوث حالة من الشلل في أستمرار عمل المرافق العامة مما يترتب عليه أرباك كبير في الدولة ،وفي الوقت الذاته البحث في مدى خضوع قراراتها للرقابة كونها حكومة فاقدة للثقة البرلمانية أو منتهية الولاية.

نطاق البحث:

سيتم البحث ضمن نصوص دستور جمهورية العراق لعام 2005 والقوانين النافذة إضافة إلى قرارات المحكمة الاتحادية العليا.

منهج البحث:

اعتمد البحث منهجا تحليليا ، اعتمد بالدرجة الأساس على التجربة العراقية ، السياسية والدستورية والتي بدأت بعد العام 2003 ،وفي ضوء قرارات المحكمة الاتحادية العليا .

خطة البحث:

المبحث الأول : ماهية حكومة تصريف الأمور اليومية.

المطلب الأول : تعريف حكومة تصريف الأمور اليومية.

المطلب الثاني : التنظيم القانوني لحكومة تصريف الأمور اليومية(الأساس والأسباب والاختصاصات).

المبحث الثاني : الرقابة على حكومة تصريف الأمور اليومية.

المطلب الأول : الرقابة البرلمانية.

المطلب الثاني : الرقابة القضائية.

وسننهي موضوعنا هذا بخاتمة متناولين فيها أبرز ما توصلنا اليه من استنتاجات وتوصيات.

المبحث الأول: ماهية حكومة تصريف الأمور اليومية

يحظى موضوع حكومة تصريف الاعمال اليومية باهتمام متزايد في الوقت الحاضر ، ويشغل حيزاً واسعا في مجال الدراسات والبحوث والندوات والمؤتمرات ، وهناك اراء مختلفة ومتنوعة في تحديد مفهوم هذه الحكومة ، على هذا الاساس ولأجل توضيح مفهومها ، فإنه يكون منطقيا التطرق الى تعريف المصطلح ، ومن ثم بيان أساسها القانوني لها وأسباب قيامها وأهم أختصاصاتها .

المطلب الأول : تعريف حكومة تصريف الأمور اليومية

الفرع الأول : التعريف الفقهي لحكومة تصريف الأمور اليومية

عرف جانب من الفقه حكومة تصريف الاعمال بانها (حكومة متحولة من حكومة طبيعية بكامل الصلاحيات، الى حكومة محدودة بصلاحياتها، حيث انها الفترة الانتقالية بين الحكم التنفيذي للسلطة الاجرائية، وحدود تأمين استمرارية العمل الحكومي في حدوده الادارية، ذلك الامر بسبب ممارسة دستورية طبيعية ناجمة بديهيا عن واقع سياسي جديد يتمثل إما باستقالة الحكومة او باعتبارها بحكم المستقيلة بتوافر لإحدى شروط الاستقالة والمنصوص عنها في الدستور وتتحول إلى حكومة مؤقتة المدة، محدودة الصلاحيات).

وعرف جانب آخر من الفقه حكومة تصريف الأعمال بأنها " تغيير فى المركز القانوني للحكومة القائمة من حكومة كاملة الصلاحيات الدستورية إلى حكومة مقيدة الصلاحيات، نتيجة ممارسات دستورية نابعة من واقع سياسي، مهمتها الأساسية استمرار سير المرافق العامة في الدولة، التى تعد ضرورية لأستمرارية الدولة، خاصة أنه من بين الإختصاصات الاساسية لرئيس مجلس الوزراء العمل على ضمان سير الإدارة الحكومية بشكل عام[31].

وعرفت تبعا لحدود أعمالها بأنها (تلك الاعمال العادية اليومية التي تمارسها الحكومة لتسيير مرافقها العامة) اخذ هذا التعريف بالمفهوم الضيق لحكومة تصريف الاعمال واقتصرها على استمرار عمل المرافق العامة لأشباع الحاجات العامة دون انقطاع[32],

وعرف البعض الآخر حكومة تصريف الأعمال بأنها حكومة انتقالية غير سياسية،لتصريف الأمور الشكلية والإدارية فى الفترة ما بين استقالة الوزارة المسؤولة، وتشكيل وزارة تخلفها[33].

نستنتج مما ذكر أعلاه بأن حكومة تصريف الأمور اليومية هي حكومة مؤقتة محدودة الصلاحيات لتسيير المرافق العامة فقط وعدم قدرتها على ممارسة الصلاحيات الدستورية الكاملة مثل اقتراح القوانين أو تعيين كبار الموظفين أو غيرها من الصلاحيات، وهي منظمة دستوريا".

الفرع الثاني : التعريف القانوني والقضائي لحكومة تصريف الأمور اليومية

أقتصر المشرع الدستوري العراقي على تحديد حالات تحقق حكومة تصريف الأمور اليومية في المواد 61و64 من الدستور إلا إنه لم يبين ما هي حكومة تصريف الأمور اليومية ، إلا إننا نجد هذا المفهوم في النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لعام 2019 المعدل والذي عرف حكومة تصريف الأمور اليومية بأنها " أتخاذ القرارات والإجراءات غير القابلة للتأجيل التي من شأنها أستمرار عمل مؤسسات الدولة والمرافق العامة بأنتظام وأضطراد ، ولايدخل من ضمنها مثلا" اقتراح مشروعات القوانين أو عقد القروض أو التعيين في المناصب العليا في الدولة والإعفاء منها أو إعادة هيكلة الوزارات والدوائر[34]".

أما عن التعريف القضائى لحكومة تصريف الأعمال، نجد أن هناك ندرة في أحكام القضاء التى عالجت هذه الإشكالية، ونحيل في هذا الخصوص إلى قرار حديث للمحكمة الاتحادية العليا العراقية[35]والخاص بطلب التفسير المقدم من رئيس الدولة السيد برهم صالح ،لبيان معنى تصريف الأمور اليومية المنصوص عليها في المادة 64/ثانيا من دستور جمهورية العراق لعام 2005 وحدود صلاحياتها وطبيعة القرارات التي تتخذها ،وجاء جواب المحكمة كالاتي: (إن حكومة تصريف الأعمال اليومية بأنها هي تلك الحكومة المتحولة من حكومة طبيعية بكامل الصلاحيات إلى حكومة محدودة الصلاحيات ويتحقق ذلك بحالتين، الأولى بسحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء إلى حين تأليف مجلس وزراء جديد استنادا" لأحكام المادة (61/ثامنا أ وب و ج و د) والثانية عند حل مجلس النواب أستنادا للمادة (64/أولا) من الدستور وفي كلتا الحالتين يعد مجلس الوزراء مستقيلا" ويواصل تصريف الأمور اليومية التي تتضمن أتخاذ القرارات والإجراءات التي من شأنها أستمرار عمل سير

---

[31] د. صبرى محمد السنوسى: النظام الدستوري المصرى-شرح لأهم المبادئ الدستورية العامة وأحكام الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ مارس ٢٠١١ ، القاهرة، دار النهضة، ٢٠١١ ، ص 320.

[32] زهراء عبد الحافظ محسن، محمد مجهول درويش، حكومة تصريف الاعمال في العراق تشريعا وعملا، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة،العدد63،ج2،ص450.

[33] ختام حمادى محمود، الشرعية الدستورية لقرارات حكومة تصريف في ظل نصوص دستور جمهورية العراق لعام 2005 ، مجلة جامعة تكريت للحقوق ، س6،مجلد6 ، 2021،ص330.

[34] المادة (42/ثانيا") من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لعام 2019 المعدل.

[35] قرارها التفسيري العدد 121/اتحادية/2022 في 2022/5/15 .

المرافق العامة بأنتظام وديمومة أستمرار تقديم الخدمات للشعب ولا يدخل من ضمنها القرارات التي تنطوي على أسباب ودوافع سياسية ذات تأثير على مستقبل العراق السياسي والاقتصادي والاجتماعي ،ولايدخل كذلك ضمنها اقتراح مشاريع القوانين وعقد القروض أو التعيين في المناصب العليا في الدولة أو الاعفاء منها أو إعادة هيكلة الوزارات والدوائر).

وعليه نجد أن النص القانوني والرأي القضائي لا يختلف في مفهومه عن الرأي الفقهي في تحديد مفهوم حكومة تصريف الأمور اليومية.

المطلب الثاني : التنظيم القانوني لحكومة تصريف الأمور اليومية (الأساس القانوني والأسباب والاختصاصات)

الفرع الأول :الأساس القانوني لحكومة تصريف الأمور اليومية

إن وجود حكومة مؤقتة لأدارة المرافق العامة ظاهرة دستورية لابد من الإشارة لها في متن الدستور لتنظيمها إلا إن الدساتير أختلفت في هذا الجانب فبعض الدساتير لم تشير إلى حكومة تصريف الأمور اليومية بالرغم من العمل بها على الصعيد الواقعي تطبيقا لمبدأ دوام سير المرافق العامة ،كما في دستور جمهورية فرنسا لعام 1958[36].

أما في العراق فقد أشار إليها المشرع الدستوري بالنص الصريح في موضعين فقط الاول في المادة (٦١) منه ،

" في حالة التصويت بسحب الثقة من مجلس الوزراء بأكمله يستمر رئيس مجلس الوزراء والوزراء في مناصبهم لتصريف الامور اليومية لمدة لاتزيد على ثلاثين يوماً، إلى حين تأليف مجلس الوزراء الجديد وفقاً لأحكام المادة "76" من هذا الدستور[37].".

والموضع الثاني " يدعو رئيس الجمهورية، عند حل مجلس النواب، إلى انتخابات عامة في البلاد خلال مدة اقصاها ستون يوماً من تاريخ الحل، ويعد مجلس الوزراء في هذه الحالة مستقيلاً ويواصل تصريف الامور اليومية[38]".

نلاحظ مما تقدم أن حكومة تصريف الأمور اليومية هي ظاهرة موجودة سواء تم تنظيمها في الدستور أو يقرها الواقع العملي لغرض استمرار المؤسسات في تقديم الخدمات العامة للمواطنين .

بالإضافة للنص الدستوري فقد تم تنظيمها في النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لعام2019 المعدل وتم الإشارة إلى مفهوم حكومة تصريف الأمور اليومية المشار إليه سابقا،وكذلك حدد حالات قيامها وكالالتي " يستمر مجلس الوزراء في تصريف الأمور اليومية للدولة إلى حين تشكيل الحكومة الجديدة في الحالات الاتية:-

أ.أنتهاء الدورة الانتخابية لمجلس النواب.

ب.سحب الثقة من مجلس الوزراء أو رئيسه.

ج. حل مجلس النواب.[39]"

الفرع الثاني: أسباب قيام حكومة تصريف الأمور اليومية

تتحقق حالة حكومة تصريف الأمور اليومية وهي التحول من حكومة كاملة الصلاحيات إلى حكومة محدودة الصلاحيات في ثلاث حالات وهي أنتهاء ولاية الحكومة ، أستقالة الحكومة وحل البرلمان :

أولا : أنتهاء ولاية الحكومة

يقوم مفهوم الديمقراطية على فكرة التغيير الدوري والمستمر في متولي المناصب العليا والسياسية في الدولة والمتمثلة برئاسة الدولة والحكومة والبرلمان وغيرها ،منعا لأحتكار السلطة بيد شخص واحد أو مجموعة أشخاص لفترات طويلة وغير محددة مما يترتب عليه الرجوع لنظام الدكتاتورية،وعليه يقوم المشرع الدستوري بتحديد مدد معينة لولاية رئيس مجلس الوزراء والوزراء وكذلك أعضاء البرلمان ، وبعد أنتهاء المدة المحددة يتم أختيار أعضاء جدد بشكل مباشر من قبل الشعب

---

[36] وهذا ما أكده مجلس شورى الدولة الفرنسي عام 1952 في أحد قراراته (لا مفر من وجود سلطة مناطه بها تأمين أستمرارية الحياة الوطنية وديمومتها بين تاريخ أستقالة الحكومة وتاريخ تأليف الحكومة الجديدة ،فتمسي الولاية الاستثنائية للحكومة المستقيلة أو المعتبرة كذلك ،مسندة فقط إلى مركز تأمين مقتضيات الدولة الضرورية). د. علي مهدي، التعريف بحكومة تصريف الأعمال في القانون العراقي،2024 ، مقالة منشورة على الرابط الالكتروني : https://www.mohamah.net/law، تاريخ الزيارة :2024/8/13.

[37] المادة (61 /سابعا /د) من دستور جمهورية العراق لعام 2005.

[38] المادة (64 /ثانيا) من دستور جمهورية العراق لعام 2005.

[39] المادة 42/أولا من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لعام2019 المعدل.

أو بشكل غير مباشر ،ومنعا لتحقق حالة من الفراغ في المناصب السياسية يستمر ألاعضاء المنتهية ولايتهم بالعمل لتسيير شؤون الدولة لغاية أختيار أعضاء جدد .

لم يحدد المشرع الدستوري العراقي مدة ولاية مجلس الوزراء وأنما أقتصر على تحديد مدة رئيس الجمهورية حيث تنتهي ولايته أنتهاء دورة مجلس النواب ،على أن يستمر بممارسة مهماته إلى مابعد أنتهاء انتخابات مجلس النواب الجديد وأجتماعه وأختيار رئيس جمهورية جديد[40].

إلا إن مجلس الوزراء أو الحكومة ترتبط بشكل تبعي مع مجلس النواب فهي تنشأ بنشوء مجلس النواب وتنتهي بنهايته ، وعليه وقياسا" على رئيس الجمهورية كونه شريك مجلس الوزراء في السلطة التنفيذية ،تنتهي ولاية الحكومة بأنتهاء الدورة الانتخابية لمجلس النواب ،سواء أنتهت الدورة بمضي المدة المحددة في الدستور بأربعة سنوات تقويمية[41]، أو أنتهت قبل المدة المحددة بحل مجلس النواب، وفي هذه الحالة تتحول الحكومة من حكومة كاملة الصلاحيات إلى حكومة تصريف الأمور اليومية لغاية أختيار حكومة جديدة[42].

ثانيا : أستقالة الحكومة

يتم أستقالة الحكومة أما بناءا" على طلب استقالة مقدم من قبل رئيس مجلس الوزراء فتعد كل الحكومة مستقيلة أو في حالة سحب الثقة منها من قبل البرلمان ممثلي الشعب .

ويقصد بسحب الثقة (إجراء دستوري والية رقابة عامودية ديمقراطية من صلاحيات وواجبات مجلس ممثلي الشعب للتعبير عن رفض سياسة الحكومة ودفعها إلى الاستقالة عبر تصويت علني يعبر فيه مجلس ممثلي الشعب عن عدم ثقته بالحكومة القائمة ،ويعد هذا الاجراء أحد أدوات تحقيق التوازن بين السلطة التشريعية والتنفيذية[43]).

أشار دستور جمهورية العراق لعام 2005 إلى حالة سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء " 3. يقرر مجلس النواب سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائه .

ج.تعد الوزارة مستقيلة في حالة سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء.

د.في حالة التصويت بسحب الثقة من مجلس الوزراء بأكمله يستمر رئيس مجلس الوزراء والوزراء في مناصبهم لتصريف الامور اليومية لمدة لاتزيد على ثلاثين يوماً، إلى حين تأليف مجلس الوزراء الجديد وفقاً لأحكام المادة "76" من هذا الدستور[44]".

وفي هذه الحالة يستمر مجلس الوزراء بالعمل لتصريف الأمور اليومية لغاية تأليف مجلس وزراء جديد ،ولابد من الإشارة ان تحديد مدة 30 يوم هو اجراء تنظيمي تهدف إلى حث مجلس النواب على الإسراع في تشكيل الحكومة دون تأخير ،والتفسير اللغوي لكلمة حين (وقت بلوغ الشئ وحصوله[45])

أما فيما يتعلق بالاستقالة فلم ينظمها الدستور وأنما تم تنظيم الاعفاء من المنصب في النظام الداخلي لمجلس الوزراء حيث أشار إلى " يقدم رئيس مجلس الوزراء طلب إعفائه من منصبه إلى رئيس الجمهورية[46]"، إلا إنه لم يوضح الأثر المترتب على قبول طلب الاعفاء ،هل يترتب عليه اعتبار الحكومة مستقيلة أم لا؟ من وجهة نظرنا إن طلب الاعفاء هو إجراء إرادي من قبل الشخص مقدم الطلب وليس عقوبة من قبل جهة أخرى شأنه شأن الاستقالة وعليه تترتب الاثار ذاتها من أعتبار الحكومة كلها مستقيلة وتستمر في تصريف الأمور اليومية.

---

40 المادة (72/ثانيا /أوب) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ.
41 المادة (56/أولا) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ.
42 المادة (64) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ.
43 د. بدرية صالح عبد الله، قراءة كتاب (مبدأ سحب الثقة في النظم البرلمانية العراق أنموذجا") مقال منشور في مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين ،العدد68 ،2022،ص524.
44 المادة 61 / ب،ج،د من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ.
45 زهراء عبد الحافظ محسن ،مصدر سابق ،ص461.
46 المادة 18/أولا من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لعام2019 المعدل.

وبالحديث عن الاستقالة فبالرغم من عدم تنظيمها في النصوص القانونية إلا إن الواقع العملي فرض وجودها، عندما تم تقديم الاستقالة من قبل د.عادل عبد المهدي نتيجة الضغوطات الاحتجاجية إلى مجلس النواب ،وقد أثارت الجدل القانوني بسبب عدم تنظيمها من حيث الجهة التي تقدم لها وهل يتمتع بهذا الحق أصلا" .

وقد تم قبولها من قبل مجلس النواب أستنادا إلى المادة 75 من الدستور والتي نظمت أستقالة رئيس الجمهورية ،حيث تم قياس أحكام أستقالة رئيس مجلس الوزراء على أحكام أستقالة رئيس الجمهورية كونهما شريكان في السلطة التنفيذية ، وترتب على قبول الاستقالة تحولها إلى حكومة تصريف الأمور اليومية.

ثالثا: حل البرلمان

يقصد بحل البرلمان (أنهاء مدة عمل المجلس النيابي قبل أنتهاء المدة المقررة لنيابته وفق احكام الدستور)،أي قل أنتهاء مدة الدورة الانتخابية للمجلس، يعد الحل وسيلة لتحقيق التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام البرلماني[47] .

نظم دستور جمهورية العراق حل مجلس النواب حيث أشار إلى " أولا:يحل مجلس النواب بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائه ،بناء على طلب من ثلث أعضائه أو طلب من رئيس مجلس الوزراء وبموافقة رئيس الجمهورية...."

ثانيا: يدعو رئيس الجمهورية عند حل مجلس النواب إلى أنتخابات عامة في البلاد خلال مدة أقصاها ستون يوما من تاريخ الحل ويعد مجلس الوزراء في هذه الحالة مستقيلا ،ويواصل تصريف الأمور اليومية"[48]

من حيث الجهة التي تمتلك تحريك وسيلة الحل فقد أخذ المشرع الدستوري العراقي بالحل الذاتي لمجلس النواب (طلب من ثلث عدد أعضائه) والحل الوزاري (طلب من رئيس مجلس الوزراء وبموافقة رئيس الجمهورية) إلا إن كلمة الفصل في الحل تبقى بيد مجلس النواب بالحصول على موافقة الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه[49]، وبهذا فإن المشرع الدستوري العراقي أنحرف عن النظام البرلماني وجعل حل البرلمان بيد البرلمان نفسه مما يجعل مسألة حله شبه مستحيلة.

إلا إنه في 2021/3/31 وفي خطوة تعد سابقة تاريخية في تاريخ النظام السياسي العراقي الحديث ونتيجة الاحتجاجات الشعبية في ذلك الوقت مطالبين بأجراء أنتخابات مبكرة لمجلس النواب، صوت مجلس النواب على حل نفسه بأغلبية مريحة، وبناءً على طلب مقدم من قبل (172) نائب، واقتراح مسبق من قبل مجلس الوزراء . مماترتب عليه تحول حكومة السيد مصطفى الكاظمي إلى حكومة تصريف أمور يومية.

الفرع الثالث: أختصاصات حكومة تصريف الأمور اليومية

تقسم الأعمال التي على حكومة تصريف الأمور اليومية القيام بها إلى ثلاث فئات كالآتي:

1. الأعمال التي تتعلق بالإدارة:

وهي الأعمال اليومية التي تعود إلى الهيئات الإدارية التي عليها إتمامها، وفي أغلب الأوقات يتعلق إجراؤها على موافقة هذه الهيئات، وجميع الأعمال التي يتولى القيام بها الوزير بمسؤوليته الإشرافية فقط. أي إن حكومة تصريف الأعمال سلطة اتخاذ القرارات التي من شأنها إدارة الأمور العاجلة للدولة، لمنع توقف سير المرفق العام فى الدولة، إلا أن هذه القرارات لا يجب أن تكبل الحكومة اللاحقة بقيود، تتحمل تبعاتها السياسية،التى قد لا تتوافق مع سياساتها، وبرنامجها الانتخابي، وأن لا تغير قرارات الحكومة الانتقالية من السياسة العامة للدولة، وإلا كانت قراراتها مشوبة بعيب عدم الاختصاص[50].

2. الأعمال التصرفيّة:

[47] د. ابراهيم عبد العزيز شيحا ،وضع السلطة التنفيذية ((رئيس دولة –الوزارة))في بعض الأنظمة السياسية المعاصرة ،منشأة المعارف،الإسكندرية،2006،ص75.ود.عبد الكريم علوان ،النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة ،عمان،ط1،الإصدار الرابع،2009،ص216.

[48] المادة 64 من دستور جمهورية العراق لعام 2005 النافذ.

[49] د. رافع خضر صالح شبر، فصل السلطتين التنفيذية والتشريعية في النظام البرلماني في العراق،ط1،مكتبة السنهوري،بغداد،2012،ص173.

[50] د. أحمد حسانين إيهاب، النظام الدستوري لحكومة تصريف الاعمال-دراسة مقارنة، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ،كلية الحقوق ،جامعة المنوفية، المجلد 57 ، العدد4 ،2023،ص665.

وهي الأعمال التي تأتي من خلال إحداث اعباءات جديدة بناءً على اعتمادات هامة، وأي تغيير جوهري وذي قيمة في الحكومة ويؤثر على المصلحة العامة وعلى أوضاع البلد من ناحية سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، والتي تكون تحت الإشراف الوزاري، وبالتالي على الحكومة المستقيلة أن تغض النظر عن هذه الأعمال[51].

3.الأعمال التي تأتي في ظل الظروف الاستثنائية:

الظروف الاستثنائية هي تلك الظروف التى لا تسمح بتأمين العمل الضروري للمرفق العام، أو الحفاظ على النظام العام، في إطار احترام القواعد العادية، كما هو الحال في حالة الاضطرابات، الحروب والكوارث.

فالحالة الاستثنائية هي أستثناء من الأصل والمتعلق بمبدأ سمو الدستور وعدم جواز الخروج عن نصوص الدستور ،ففي حالة الحكومة كاملة الصلاحيات يحق لها في الظروف الاستثنائية الخروج عن المشروعية الدستورية وذلك للحفاظ على سلامة البلاد.

كذلك الحال في حالة حكومة تصريف الأمور اليومية ففي حالة وقوع تهديد أعتداء أو أزمه أقتصادية أو صحية كما في أزمة كورونا فأن الحكومة ملزمة بالخروج عن أطار تصريف الأمور اليومية ومواجهة الازمة بقرارات قد يترتب عليها أثر أقتصادي أو بعد سياسي لمواجهة الازمة [52].

كما في القرار الذي اتخذته حكومة تصريف الأعمال العراقية عام ٢٠١٨ بإبرام عقود من شركة جنرال إليكتريك الأمريكية، وشركة سيمنز الألمانية لتزويد العراق بالكهرباء، نتيجة الانقطاع الطويل والمتكرر للكهرباء في العراق، والاحتجاجات المتكررة بسبب ذلك، دون أن تجرد تلك القرارات الاستثنائية، التى رتبت التزامات مالية على الحكومة العراقية اللاحقة ، بالرغم من كونها حكومة تصريف أعمال[53])

وهو يعد إجراء صحيح لغرض الحفاظ على سلامة البلاد وأستمرار سير عمل المرافق العامة وهو ضمن أختصاص حكومة تصريف الأمور اليومية إلا إنه يجب أن يتم تحديد مدة زمنية معينة لأختيار حكومة جديدة لعدم أستغلال الظروف الاستثنائية والاستمرار بوجود حكومة محدودة الصلاحيات تقود البلاد لفترة غير محددة.

المبحث الثاني : الرقابة على حكومة تصريف الأمور اليومية

ترتبط فكرة الرقابة الدستورية على الحكومة بالصلاحيات التي تتمتع بها الحكومة ،وعليه تخضع الحكومة كاملة الصلاحيات إلى رقابة المحكمة الاتحادية العليا وفق أحكام الدستور،أما إذا كانت الحكومة محدودة الصلاحيات، فهنا الامر يختلف بسبب عدم تمتعها بالصلاحيات فهل تخضع للرقابة القضائية أم تخضع لرقابة جهة أخرى؟وماهي القرارات التي تخض للرقابة ؟ هذا ما سنبحثه في مطلبين الأول نتناول فيه رقابة البرلمان على حكومة تصريف الأمور اليومية ومن ثم نبحث في المطلب الثاني في رقابة القضاء على حكومة تصريف الأمور اليومية :

المطلب الأول: الرقابة البرلمانية

يقوم النظام البرلماني على ركن أساسي وهو الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية ،حيث يمارس البرلمان (ممثل الشعب) الرقابة على الحكومة بشأن السياسة التي تسير عليها[54] ،وإن الحكومة لا تستطيع البقاء في الحكم بدون الحصول على ثقة البرلمان[55] ،فنتيجة لعدم مسؤولية رئيس الدولة في النظام البرلماني كان لابد من وجود هيئة تتحمل الاثار المترتبة على أعمال السلطة الفعلية في شؤون الحكم وهي الحكومة[56].

ويقصد بالرقابة البرلمانية تلك الرقابة المتخصصة التي تضطلع بها الهيئات البرلمانية المختصة دستوريا على أعمال السلطة التنفيذية (الحكومة) والإدارة العامة،بواسطة الوسائل الرقابية المقررة في الدستور والقانون ،وفي حدود الشروط

---

[51] إيناس حمدان، مفهوم حكومة تصريف الأعمال، مقالة منشورة على موقع موضوع، الرابط الالكتروني/https://mawdoo3.com :، بتاريخ 2024/3/6.

[52] زهراء عبد الحافظ محسن، مصدر سابق ،ص 671.

[53] ختام حمادى محمود ،مصدر سابق، ص 335.

[54] د. محمد كاظم المشهداني، القانون الدستوري (الدولة-الحكومة- الدستور) ،المكتب العربي الحديث،مصر،2007،ص163.

[55] د. ابراهيم عبد العزيز شيحاود. محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار المطبوعات الجامعة، الإسكندرية،ط2، 2005،ص287.

[56] د. عبد الغني بسيوني ، النظم السياسية والقانون الدستوري ، منشأة المعارف، الإسكندرية،1997 ،ص210.

والإجراءات الدستورية والقانونية المقررة سارية المفعول،وذلك لحماية المصالح العليا والحيوية للمجتمع والدولة،وحماية حقوق وحريات المواطن من كافة أسباب ومخاطر ومظاهر الفساد السياسي والاداري.[57]

يستخدم البرلمان مجموعة من الأدوات للرقابة البرلمانية وهي:

السؤال البرلماني ويقصد به أستفهام أو استيضاح في شأن من الشؤون العامة يوجهه أحد أعضاء البرلمان إلى الرئيس أو أحد أعضاء الحكومة وذلك في شأن من الشؤون التي تدخل في أختصاصاتهم للأستعلام عن أمر لا يعلمه العضو أو للتحقق من حصول واقعة أو للوقوف على ما تعتزم الحكومة القيام به في أمر ما[58].

طرح موضوع عام للمناقشة ،قد لا يكفي السؤال للأستفهام عن سياسة الحكومة ،لذلك بعض الدساتير تعطي الحق لعدد من أعضاء البرلمان في المطالبة بأثارة موضوع عام يتعلق بالسياسة الداخلية أو الخارجية للمناقشة في المجلس. ومن ثم الاستجواب والذي يقصد به محاسبة الحكومة أو أحد الوزراء فهو مشوب بالاتهام ويترتب عليه سحب الثقة من الحكومة[59] وفي هذه الحالة تعد الحكومة مستقيلة وتتحول إلى حكومة تصريف الأمور اليومية.

في النظم الديمقراطية هناك قاعدة تقول لا مسؤولية دون رقابة فكل مسؤول يأتي عن طريق الانتخابات لابد أن يخضع لرقابة الهيئة التي أنتخبته ،فالوزارة تبقى خاضعة لرقابة البرلمان الذي انتخبها وحال انتهاء هذه الرقابة تنتهي الصلاحيات التي كان يتمتع بها عند انتخابها،وفي هذه الحالة بما إنها لا تمتلك صلاحيات فلا جدوى من ممارسة الرقابة البرلمانية عليها فهي تحولت إلى حكومة تصريف أمور يومية لعدة أسباب منها سحب الثقة من الحكومة ،ففي هذه الحالة لا توجد فائدة من سحب الثقة مرة أخرى من الحكومة ذاتها وهي سبق وفقدت ثقة البرلمان.

وهذا ما أيدته المحكمة الاتحادية العليا في قراراها بالعدد 121 تاريخ 2022 ،حيث أشارت في الفقرة ثالثا من القرار : إن مجال تطبيق حكومة تصريف الأمور اليومية في دستور جمهورية العراق لعام 2005 يتحقق في حالتين ،الأولى عند سحب الثقة من الوزارة[60] والثانية عند حل البرلمان[61] ويعتبر الأثر الطبيعي المترتب على قرار حل البرلمان هو توقف البرلمان المنحل عن مباشرة أختصاصاته التي خوله لها الدستور،فالحل يمثل النهاية غير الطبيعية للمجلس فيوقف الدورة التشريعية ولا يقطعها وتتوقف جميع أعماله ويفقد صفته النيابية ومايتبع ذلك من اثار بالنسبة لأعضاء المجلس،وعليه لا يستطيع ممارسة صلاحياته الرقابية وفق المادة 61 من الدستور.

وحتى في حالة أنتخاب برلمان جديد فلا يمكن سحب ثقة منها من قبل البرلمان الجديد كون حكومة تصريف الأمور اليومية حكومة مستقيلة فإن سحب الثقة يجب أن يكون محله حكومة مشكلة وفق الأطر الدستورية وممنوحة الثقة من البرلمان الجديد ،فلا يمكن سحب الثقة من حكومة لا تملك هذه الثقة من، بل البرلمان الجديدفيصبح عديم الفائدة من الناحية القانونية والسياسية ولا يكون له أي أهمية تذكر سوى من الناحية الأدبية.

المطلب الثاني : الرقابة القضائية

تطرقت المحكمة الاتحادية العليا لموضوع حكومة تصريف الأمور اليومية مرتين :الأولى بناء" على الطلب التفسيري المقدم من قبل السيد رئيس الجمهورية (برهم صالح)لبيان المقصود بعبارة الأمور اليومية الواردة في المادة (64/ثانيا)من الدستور وحدود صلاحيات الحكومة وطبيعة القرارات التي تتخذها.

أجابت المحكمة بقراراها رقم (121) أتحادية 2022 بأن حكومة تصريف الأمور اليومية هي (تلك الحكومة المتحولة من حكومة طبيعية بكامل الصلاحيات إلى حكومة محدودة الصلاحيات ويتحقق ذلك بحالتين، الأولى بسحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء إلى حين تأليف مجلس وزراء جديد استنادا" لأحكام المادة (61/ثامنا أ وب و ج و د) والثانية عند حل مجلس النواب أستنادا للمادة (64/أولا) منن الدستور وفي كلتا الحالتين يعد مجلس الوزراء مستقيلا" ويواصل تصريف الأمور اليومية التي تتضمن أتخاذ القرارات والإجراءات التي من شأنها أستمرار عمل سير المرافق العامة بأنتظام وديمومة أستمرار تقديم الخدمات للشعب ...).

---

[57] د. أدمون رباط ، الوسيط في القانون الدستوري العام، ج2، ط3، دار العلم للملايين، لبنان، 2002 ، ص 38.

[58] للمزيد من المعلومات ينظر تغريد عبد القادر علي، رقابة مجلس النواب على أعمال الحكومة-دراسة في السؤال البرلماني، مجلة الحقوق، كلية القانون، جامعة المستنصرية،المجلد10،السنة5،العدد10، 2010، ص189.ود.عمر حوري ، القانون الدستوري، منشورات الحلبي الحقوقية،لبنان،2009،ص206. و Comparative Policy Agendas: Theory, Tools, Data ،Comparative Perspectives ،chapter29 ، Parliamentary Questions ،Oxford University Press ، 2019 ، p: 282. Part III Comparative

[59] د. رمزي طه الشاعر، النظرية العامة للقانون الدستوري،ط5،دار النهضة العربية، القاهرة،2005، ص512-516.

[60] استنادا لأحكام المادة (61/ثامنا/أ و ب و ج) من دستور جمهورية العراق لعام 2005.

[61] استنادا لأحكام المادة (64/أولا وثانيا) من دستور جمهورية العراق لعام 2005.

حيث ترى المحكمة أن حكومة تصريف الأمور اليومية هي تلك الحالة التي تتوسط مرحلتين أثنين:الأولى هي التي تكون الحكومة فيها مستقيلة أو بحكم المستقيلة، والثانية هي مرحلة تأليف الحكومة الجديدة إذ أنه من الضرورات المستحكمة في حياة الدولة أستمرار عمل المرافق العامة.

أما طبيعة صلاحياتها فحددتها المحكمة عن طريق ذكر ما يمنع على الحكومة ممارسته وهو(...أستمرار تقديم الخدمات للشعب ولا يدخل من ضمنها القرارات التي تنطوي على أسباب ودوافع سياسية ذات تأثير على مستقبل العراق السياسي والاقتصادي والاجتماعي ،ولايدخل كذلك ضمنها اقتراح مشاريع القوانين وعقد القروض أو التعيين في المناصب العليا في الدولة أو الاعفاء منها أو إعادة هيكلة الوزارات والدوائر).أي أنها لا تتمتع بصلاحيات حقيقية ويقتصر الامر على أستمرار تقديم الخدمات للشعب.

والتساؤل الذي يثار هنا بعد بيان طبيعة صلاحياتها ،هل تخضع الحكومة إلى الرقابة ؟

ميزت المحكمة الاتحادية العليا في قرارها المذكور أنفا ،بين المسؤولية السياسية والمسؤولية القضائية ،حيث نفت الأولى وأكدت الثانية ، إن الحكومة تتحول إلى حكومة تصريف الأمور في حالتين:الأولى عند سحب الثقة من الحكومة من قبل البرلمان،فتعد الحكومة مستقيلة أو شبه مستقيلة ،وفي هذه الحالة لاجدوى من الرقابة البرلمانية وسحب الثقة مرة أخرى لأنها هي أصلا فاقدة للثقة.

والحالة الثانية في حالة حل البرلمان وهنا بمجرد صدور قرار الحل يفقد مجلس النواب المنحل صفته النيابية وما يتبع ذلك،وعليه تصبح الرقابة مجردة من سلطة العقاب ،حيث لا وجود للسلطة التشريعية بمعناها الدستوري ،فيصبح موضوع سحب الثقة من حكومة تصريف الاعمال عديم الفائدة من الناحية القانونية والسياسية وليس له أهمية تذكر إلا من الناحية الأدبية.

هذا بالنسبة للرقابة السياسية أما الرقابة القضائية فقد أكدت المحكمة خضوعها لرقابة القضاء الدستوري والقضاء الإداري كلا حسب أختصاصه لممارسة الرقابة حول عدم تجاوزها لنطاق أختصاصها في تصريف الأمور اليومية.

وهذا ما أكدته المحكمة في قرار أخر لها عام 2023 [62] والمتضمن الطعن بصحة تعليمات تشكيلات دوائر الأمانة العامة لمجلس الوزراء ومهماتها رقم (2) لسنة 2022 ،الصادرة عن المدعى عليه رئيس مجلس الوزراء (السيد مصطفى الكاظمي) والمنشورة في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (4694) في 17 /10/ 2022 ،وذلك لصدورها خلال فترة تصريف الاعمال اليومية للحكومة.

أستندت المحكمة في قراراها هذا على قرارها السابق لبيان مفهوم حكومة تصريف الأمور اليومية وبيان أختصاصاتها ومن ضمن الاعمال التي لاتدخل ضمن أختصاصاها والمتمثلة بإعادة هيكلة الوزارات والدوائر.

وعليه توصلت المحكمة الاتحادية العليا إلى إن تعليمات تشكيلات دوائر الأمانة العامة لمجلس الوزراء ومهماتها رقم (2) لسنة 2022 الصادرة عن المدعى عليه رئيس مجلس الوزراء/ إضافة لوظيفته ، صدرت خلال فترة تصريف الأعمال اليومية للحكومة السابقة بعد حل مجلس النواب العراقي بتاريخ 7 /10/ 2021، وهي بذلك تخالف أحكام المادتين ((61/ ثامناً/ د) و(64/ ثانياً)) من دستور جمهورية العراق لعام 2005 وكذلك المادة (32)[63] من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2019 ، كون هذه المادة تشترط ان يكون مجلس الوزراء ورئيسه كامل الصلاحيات.

وأيضا يترتب على هذه التعليمات تغيير هيكلة الأمانة العامة في مجلس الوزراء خلال فترة حكومة تصريف الأمور اليومية ، وتحميل الحكومة القادمة أعباء مالية كبيرة وحدوث ترهل في الجهاز الإداري ويعد صدورها تجاوزا على أختصاص السلطة التنفيذية الجديدة ممثلة بمجلس الوزراء ورئيس الوزراء المكلف بعد انتهاء فترة تصريف الأمور اليومية وأن الحكومة الجديدة تم التصويت عليها من قبل مجلس النواب الجديد في جلسته رقم (7) في (27 / 10 / 2022)، وعليه قررت المحكمة عدم صحة التعليمات.

وبناء" على موقف المحكمة الاتحادية قررت ألغاء كافة القرارات والموافقات والاوامر الديوانية والاوامر الوزارية بشأن تعيين وتكليف رؤساء الجهات غير المرتبطة بوزارة والدرجات الخاصة والمديرين العامين الصادرة من حكومة السيد الكاظمي بعد الثامن من تشرين الأول 2021 ،مماترتب عليها التزامات مالية وإدارية تجاه الحكومة القادمة،وهي تعد حكومة

[62] قرار المحكمة الاتحادية العليا عدد 235/اتحادية/2023 في 2023/11/19.
[63] المادة 32: " تحدد تشكيلات الأمانة بموجب تعليمات يصدرها الرئيس"

تصريف اعمال يومية دون خضوعها لرقابة مجلس النواب كونها حكومة مستقيلة لا تخضع تصرفاتها لرقابة المجلس ومحاسبتها في حالة التقصير وذلك استنادا لقرار المحكمة الاتحادية بالعدد 121 عام 2022.

الخاتمة :

النتائج:

1. حكومة تصريف االأمور اليومية هي حكومة مؤقته ينتهي وجودها بوجود حكومة جديدة حاصلة على ثقة البرلمان محدودة الصلاحيات لا تخضع للرقابة البرلمانية .
2. إن المشرع الدستوري العراقي أقتصر في تنظيمه لحكومة تصريف الأمور على الإشارة بشكل مختصر دون تنظيمها بشكل تفصيلي من حيث مفهومها وأختصاصاتها والمدة المحددة لها.
3. تمارس حكومة تصريف االأمور اليومية في الظروف الاعتيادية صلاحيات محدودة بهدف الحفاظ على أستمرار سير المرافق العامة دون أن تتخذ أي قرار يرتب أعباء سياسية أو مالية على الحكومة اللاحقة ،وفي الظروف الاستثنائية يحق لها مواجهة الظروف شأنها شأن حكومة كاملة الصلاحيات.
4. تنشأ هذه الحكومة في ثلاث حالات وهي:أنتهاء ولاية الحكومة وسحب الثقة من الحكومة وأخيرا في حالة حل البرلمان.
5. لا تخضع حكومة تصريف االأمور اليومية للرقابة السياسية من قبل البرلمان ،كونها حكومة فاقدة لثقة البرلمان أساسا فليس هناك جدوى من سحب الثقة منها مجددا.
6. عدم خضوع حكومة تصريف االأمور اليومية للرقابة البرلمانية لا يمنع من خضوعها للرقابة القضائية سواء رقابة القضاء الدستوري أو القضاء الإداري أو حتى الجنائي كلا حسب تخصصه،وهذا ما أكدته المحكمة الاتحادية العليا في قراراتها.

التوصيات:

بعد عرض النتائج التي تم التوصل إليها نوصي بما يأتي:

1. أن ترك مدة قيام حكومة تصريف الأمور اليومية دون تحديد بمدة معينة كون المدة المذكورة في الدستور هي إجراء تنظيمي لا يرتب أي جزاء على عدم الالتزام به مما يترتب عليه بقاء حكومة محدودة الصلاحيات لأجل غير محدد وهو ما حدث بالفعل وعليه نقترح تحديد مدة مناسبة لغرض تشكيل حكومة جديدة حاصلة على ثقة البرلمان تتراوح ما بين (30-60) يوما وبخلافه تعد كل قراراتها باطلة وغير ملزمة.
2. وكذلك نوصي بتنظيم حكومة تصريف الأمور اليومية بشكل تفصيلي في متن النظام الداخلي لمجلس الوزراء من حيث المفهوم ،الصلاحيات ،المدة القانونية،الرقابة على قراراتها من حيث الالية والجهة المختصة .
3. نقترح أيضا تفعيل دور رئيس الجمهورية في الرقابة على أعمال حكومة تصريف الأمور اليومية كونه شريك في السلطة التنفيذية مثل أشتراط الحصول على موافقته في اتخاذ القرارات للتأكد من عدم مخالفة الدستور والقوانين والأنظمة.

المصادر

الدساتير والتشريعات والأنظمة الداخلية

- دستور جمهورية العراق لعام 2005.
- النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لعام 2019 المعدل.

القرارات قضائية

- قرار المحكمة الاتحادية العليا التفسيري العدد 121/اتحادية/2022 في 2022/5/15.
- قرار المحكمة الاتحادية العليا عدد 235/اتحادية/2023 في 2023/11/19.

الكتب القانونية

- د.ابراهيم عبد العزيز شيحا ،وضع السلطة التنفيذية ((رئيس دولة –الوزارة))في بعض الأنظمة السياسية المعاصرة ،منشأة المعارف،الإسكندرية،2006.
- د.ابراهيم عبد العزيز شيحاود.محمد رفعت عبد الوهاب،النظم السياسيةوالقانون الدستوري،دار المطبوعات الجامعة،الإسكندرية،ط2، 2005.
- د.أدمون رباط ،الوسيط في القانون الدستوري العام،ج2،ط3، دار العلم للملايين،لبنان،2002.
- د.رافع خضر صالح شبر، فصل السلطتين التنفيذية والتشريعية في النظام البرلماني في العراق ،ط1، مكتبة السنهوري، بغداد،2012.
- د.رمزي طه الشاعر،النظرية العامة للقانون الدستوري،ط5،دار النهضة العربية، القاهرة،2005.
- د.صبرى محمد السنوسى: النظام الدستوري المصرى-شرح لأهم المبادئ الدستورية العامة وأحكام الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ مارس ٢٠١١ ، القاهرة، دار النهضة، ٢٠١١ .
- د.عبد الغني بسيوني ،النظم السياسية والقانون الدستوري ،منشأة المعارف،الإسكندرية،1997.
- د.عبد الكريم علوان ،النظم السياسية والقانون الدستوري،دار الثقافة ،عمان،ط1،الإصدار الرابع،2009.
- د.عمر حوري ، القانون الدستوري،منشورات الحلبي الحقوقية،لبنان،2009.
- د.محمد كاظم المشهداني،القانون الدستوري (الدولة-الحكومة- الدستور) ،المكتب العربي الحديث،مصر،2007.

البحوث والمجلات العلمية

- تغريد عبد القادر علي، رقابة مجلس النواب على أعمال الحكومة-دراسة في السؤال البرلماني،مجلة الحقوق،كلية القانون،جامعة المستنصرية،المجلد10،السنة5،العدد10، 2010.
- ختام حمادى محمود، الشرعية الدستورية لقرارات حكومة تصريف في ظل نصوص دستور جمهورية العراق لعام 2005 ، مجلة جامعة تكريت للحقوق ، س6،مجلد6 ،2021.
- د.أحمد حسانين إيهاب، النظام الدستوري لحكومة تصريف الاعمال-دراسة مقارنة،مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ،كلية الحقوق ،جامعة المنوفية،المجلد 57 ، العدد4 ،2023.
- د.بدرية صالح عبد الله، قراءة كتاب (مبدأ سحب الثقة في النظم البرلمانية العراق أنموذجا") مقال منشور في مجلة قضايا سياسية،جامعة النهرين ،العدد68 ،2022.
- زهراء عبد الحافظ محسن، محمد مجهول درويش، حكومة تصريف الاعمال في العراق تشريعا وعملا،مجلة الكلية الإسلامية الجامعة،العدد63،ج2، 2021.

المقالات المنشورة على المواقع الالكترونية

- إيناس حمدان، مفهوم حكومة تصريف الأعمال،مقالة منشورة على موقع موضوع،الرابط الالكتروني : https://mawdoo3.com/، بتاريخ 2024/3/6.
- د. علي مهدي، التعريف بحكومة تصريف الأعمال في القانون العراقي،2024 ، مقالة منشورة على الرابط الالكتروني: https://www.mohamah.net/law ، تاريخ الزيارة :2024/8/13.

- د.روافد محمدعلي الطيار ،الحل الذاتي لمجلس النواب العراقي، مقالة منشورة على موقع مركز الدراسات الاستراتيجية –جامعة كربلاء ،الرابط الالكتروني https://kerbalacss.uokerbala.edu.iq/ :،2021،تاريخ الزيارة :2024/7/18.

مصادر أجنبية

- Comparative Policy Agendas : Theory, Tools, Data، Part III Comparative Perspectives،chapter29 ،Parliamentary Questions ، Oxford University Press ، 2019.

التدخل الليبي في أوغندا: 1972- 1979م

Libyan intervention in Uganda 1972-1979

عبد الله ابراهيم الشاعث، باحث بالأكاديمية الليبية للدراسات العليا / البيضاء – ليبيا

abdil1979abr@gmail.com

الملخص:

كانت أوغندا منذ استقلالها سنة 1962 محور اهتمام عدد من القوى الدولية والاقليمية، وذلك لأسباب تتعلق بظروف الحرب الباردة والصراع العربي الإسرائيلي، ومع مطلع سبعينيات القرن العشرين دخلت ليبيا كفاعل جديد على الساحة الأوغندية، من خلال دعمها للرئيس (عيدي أمين) ضد المعارضة المسلحة، ثم ضد التدخل التنزاني، واستمر هذا الدعم حتى سقوط نظام (أمين) وانسحاب القوات الليبية في أبريل 1979م، وقد كان لهذا التدخل دوافعه وتأثيره على الساحة الأوغندية؛ كما كان له أيضا تبعاته على الجانب الليبي.

كلمات مفتاحية: أوغندا – عيدي أمين - ليبيا.

Abstract:

Since its independence in 1962, Uganda has been the focus of attention of a number of international and regional powers, for reasons related to the circumstances of the Cold War and the Arab Israeli conflict. At the beginning of the 1970s, Libya entered as a new player on the Ugandan scene, through its support for President Idi Amin against the armed opposition, and then Against Tanzanian intervention, and this support continued until the fall of Amin's regime and the withdrawal of Libyan forces in April 1979. This intervention had its own motives and impact on the Ugandan scene. It also had consequences on the Libyan side.

Key words : Uganda, Idi Amin, Libya.

مقدمة:

عندما استقلت أوغندا عن بريطانيا سنة 1962، فقد واجهت عديد المشاكل، سواءً بسبب قلة مواردها واعتمادها على الدعم الخارجي، أو بسبب ضعف بنية النظام السياسي واشتداد الصراع على السلطة بين الزعامات التقليدية والتيارات الحديثة، كما إن تزامن هذه الاوضاع مع فترة الحرب الباردة والصراع العربي الإسرائيلي قد جعل أوغندا محل اهتمام عدد من الاطراف التي ترغب ببسط نفوذها عليها، وقد كانت إسرائيل سباقة للتغلغل في اوغندا منذ منتصف الستينيات، سواءً بصفتها المزود الرئيسي للجيش الأوغندي بالأسلحة والتدريب، أو من حيث سيطرتها على القطاع الاقتصادي من خلال شركاتها العاملة في مشاريع البنية التحتية، غير إنه بوصول (عيدي أمين) إلى السلطة سنة 1971م، فإن قوة جديدة بدأت تفرض نفسها في أوغندا؛ وهي ليبيا، والتي أرسلت قواتها وأموالها وأسلحتها لمساعدة نظام (عيدي أمين) على البقاء؛ سواءً في مواجهة قوات المتمردين الأوغنديين المدعومين من تنزانيا، أو في مواجهة الغزو التنزاني المباشر، والذي أدى في النهاية إلى إسقاط الرئيس (أمين) سنة 1979م، و بالتالي خروج القوات الليبية من أوغندا، إن هذا التدخل لم يأتي صدفة؛ بل كانت تقف خلفه دوافع سياسية وقومية ودينية، وبالمقابل كان على ليبيا أن تدفع ثمن هذا التدخل بشرياً مادياً ومعنوياً.

وتكمن أهمية هذا الموضوع في كونه يتطرق إلى النشاط السياسي والعسكري الليبي خارج الأراضي الليبية، سواءً من حيث دوافعه أو نتائجه ومدى نجاعة هذا التدخل.

إن الهدف من هذا البحث هو دراسة ما يتعلق بالتدخل الليبي في أوغندا سواءً من حيث دوافعه أو مجرياته أو نتائجه، وذلك بما يكفل معالجة مجموعة من التساؤلات على النحو الآتي: كيف كانت الاوضاع في أوغندا قبيل التدخل الليبي والتي مهدت لهذا التدخل؟ وماهي العوامل التي دفعت ليبيا للتدخل في أوغندا؟ وكيف سارت عملية التدخل خلال فترة سنوات حكم أمين؟ وما هي تداعيات هذا التدخل على الجانب الليبي؟

وجاء اختياري لهذا الموضوع تحديداً؛ كونه يمثل محطة هامة من محطات تاريخ ليبيا المعاصر، لم تأخذ حقها من الدراسة والبحث.

وقد استخدمت في هذا البحث المنهج السردي التاريخي القائم على التسلسل الزمني للأحداث، وفقاً لما تقتضيه طبيعة الموضوع.

وينقسم هذا البحث إلى تمهيد وثلاثة مباحث، تناولت في التمهيد أوضاع أوغندا قبل تولي (امين) السلطة، أما المبحث الاول فقد خصصته للتدخل الليبي خلال فترة الصراع بين الرئيس (أمين) والمعارضة الأوغندية ما بين 1972 – 1978، في حين تناولت في المبحث الثاني موقف ليبيا من الحرب الاوغندية التنزانية 1978- 1979، ويأتي المبحث الثالث ليتناول تداعيات التدخل في أوغندا على الجانب الليبي، وختمت هذا البحث بأهم ما خلصت اليه من نتائج.

تمهيد: نبذة جغرافية وتاريخية عن أوغندا ما قبل عيدي أمين

تقع أوغندا في شرق قارة أفريقيا، على الضفة الشمالية لبحيرة (فيكتوريا)، وتبلغ مساحتها حوالي 236000 كم مربع، ويحدها من الشمال جمهورية السودان (جنوب السودان حالياً) ومن الشرق كينيا ومن الجنوب تنزانيا ورواندا والكونجو (زائير) (Mwakikagile: 2012 a, 9 – 10).

خلال القرن التاسع عشر كانت البلاد تتكون من عدد من الكيانات والممالك القبلية اهمها مملكة (بوغاندا) في وسط وجنوب البلاد، وقد بدأ التغلغل الأوروبي في المنطقة عن طريق الإرساليات التبشيرية (التنصيرية) حيث نشطت الجمعيات الفرنسية الكاثوليكية، والبريطانية البروتستانتية اعتباراً من 1877م (رضوان: 2023، 25)، وكانت أوغندا مثار خلافٍ بين الدول الاستعمارية بريطانيا وفرنسا وألمانيا، إلى أن استقر الأمر أخيراً بسيطرة بريطانيا سنة 1894م، والتي حاولت الإبقاء على الزعامات المحلية متمثلة في مملكة بوغاندا (Colonial Report: 1956, 127- 128) كما قامت بريطانيا باستقدام أعداد من الهنود للعمل في مشاريع شق الطرق ومد خطوط السكك الحديدية، وزراعة التبغ وقصب السكر، وقد كوّن هؤلاء الهنود طائفة خاصة منغلقة ومنعزلة عن بقية السكان (الكرباسي: 2019، 141)، وخلال الفترة الاستعمارية تحول معظم السكان إلى المسيحية على المذهبين الكاثوليكي والبروتستانتي، مع انتشار طفيف للإسلام خاصة في المناطق الغربية التي تسكنها قبيلة (كاكوا) ومجموعات النوبيين (Oded: 1995, x – iv).

وقد ظلت أوغندا مستعمرة بريطانية حتى أوائل ستينيات القرن العشرين، حيث بدأت المطالبة بالاستقلال على غرار موجة التحرر التي شهدتها القارة الافريقية، وقد حصلت أوغندا على استقلالها في اكتوبر 1962م (Mwakikagile: 2012

(b, 7، وقد حاولت بريطانيا إيجاد صيغة انتقالية تسمح باستمرار الزعامات التقليدية، حيث تم تعيين (موتيسا) ملك بوغاندا رئيساً للجمهورية مع احتفاظه بلقبه التقليدي كملك لبوغاندا (ابوعيشة، 2002، 306)، إن هذا الوضع كان من شأنه خلق حساسيات لدى النشطاء المدنيين وضباط الجيش الراغبين في إقامة دولة مدنية بالمفهوم الحديث، وكانت هذه نقطة التقاء مصالح كلاً من (ميلتون أوبوتي)[64] وهو من أبرز السياسيين الأوغنديين بعد الاستقلال والذي تولى رئاسة الوزراء منذ سنة 1962م (مزروعي، 1998، 258)، و (عيدي أمين)[65] أحد أهم جنرالات الجيش الأوغندي والذي تمت ترقيته من قبل بريطانيا – قبل الاستقلال - مكافأة له على خدماته في اخماد حركات التمرد في كينيا في أوقات سابقة (Leopold: 2020, 60) ، وقد نفذ كلاً من (أوبوتي) و(أمين) انقلابهما ونجحا في الاطاحة برئيس الجمهورية - ملك بوغاندا في نفس الوقت – في مطلع سنة 1966م، وتم إعلان (أوبوتي) رئيساً للجمهورية، وتكليف (أمين) برئاسة اركان القوات المسلحة، واللذان نجحا أيضا في سحق المحاولة الانقلابية التي قام بها (موتيسا) بعد شهرين في محاولة لاستعادة حكمه، ومن هنا بدأت الثنائية في مراكز القوة في أوغندا بين (أوبوتي) و (أمين)، وبالتالي محاولات كل منهما اقصاء الآخر (Mwakikagile: 2012 c, 66- 76)

وقد كانت أوغندا في أوائل عهدها بالاستقلال لا تزال تدور في فلك السياسة البريطانية وتعتمد على بريطانيا بشكل أساسي في النواحي العسكرية المتمثلة في تدريب الجيش وإمدادات الاسلحة، ولكن اعتباراً من سنة 1967م فإن إسرائيل تمكنت من إيجاد موقع لها في أوغندا سواءً على صعيد التدريب والتسليح العسكري، أو في مجال تنفيذ مشاريع البنية التحتية والطرق والمطارات (Dunstan: 2011, 15)

وفي اواخر الستينيات فإن الرئيس (أوبوتي) قد بدأ بانتهاج سياسة اشتراكية جعلته أكثر قرباً من المعسكر الشرقي تحت تأثير من صديقه (جوليوس نيريري)[66] رئيس جمهورية تنزانيا المجاورة، وهذا يعني ابتعاداً عن الغرب وإسرائيل، كما إنه أيضاً يعني تقارباً مع العالم العربي، بالتالي فإن بريطانيا وإسرائيل قد بدأتا تعدان العدة للتخلص منه، طالما أن البديل موجود ممثلاً في شخص (عيدي امين) (Mazrui: 1975,335- 339)

الموقف الليبي خلال فترة الصراع بين الرئيس أمين والمعارضة 1972 - 1977

في الخامس و العشرين من يناير سنة 1971 استولى الجنرال (عيدي أمين) على السلطة بعد انقلاب أطاح فيه بالرئيس (ميلتون أوبوتي)، وجاء هذا الانقلاب كضربة استباقية بعد توتر العلاقة بين الرجلين؛ حيث اتخذ (أوبوتي) مجموعة من الإجراءات لتحجيم دور (أمين)، وصلت إلى حد إنزال رتبته العسكرية، وقد كان للمخابرات الإسرائيلية دور في هذا الانقلاب؛ حيث أرادت إسرائيل إبعاد (أوبوتي) بعد الخطوات التي اتخذها الأخير للتقارب مع الدول العربية، وإعلانه منع اتخاذ أوغندا كقاعدة إسرائيلية لمضايقة الدول العربية في افريقيا، وقد حافظ (أمين) في بداية عهده على علاقاته الودية مع إسرائيل (Jones & Petersen: 2013, 142- 144)

كان يمكن لانقلاب (أمين) أن يمر كحدث عادي بصفته جنرال يقود انقلاباً و يستولي على السلطة، وهي الطريقة الاكثر شيوعاً في الوصول إلى الحكم في معظم البلدان الأفريقية إبان تلك الحقبة، غير أن عوامل داخلية كتركيبة أوغندا القبلية والدينية، وكونها دولة ناشئة وغير مستقرة، بالإضافة إلى الظروف الإقليمية والدولية المتعلقة بالصراع العربي الإسرائيلي والحرب الباردة، حيث حاول كل طرف فرض وجوده في أوغندا واستغلال موقعها لصالحه، يضاف اليها شخصية (أمين) المندفعة وكونه ينتمي إلى اقلية دينية، كل هذه العوامل جعلت من انقلاب (عيدي أمين) حدثاً استثنائياً ومقدمة لتطورات محلية واقليمية بالغة الخطورة.

وكانت أولى الخطوات التي هيجت الرأي العام الغربي ضد (أمين) هي عزمه على طرد الأقلية الآسيوية من أوغندا والبالغ عددها 50 ألف نسمة تقريبا، وذلك باعتبارهم أجانب يمتصون دماء الأوغنديين، وقد لاقت هذه الخطوة ترحيباً محلياً من معظم شرائح الشعب، ولقد وقع عبء هذه الخطوة على بريطانيا والتي كان عليها تحمل مسؤولية استقبال الآسيويين المطرودين

---

[64] ميلتون أوبوتي: 1925 – 2005، هو رئيس وزراء أوغندا ما بين 1962- 1966، رئيساً للجمهورية من 1966 الى 1971 ، اطاح به عيدي أمين فلجأ إلى تنزانيا ليقود التمرد ضد أمين، تم انتخابه رئيساً سنة 1980 إلى أن اطاح به يوري موسيفيني سنة 1986: (Goldman: 2013, 849- 851)

[65] عيدي أمين دادا 1925 – 2003 ، رئيس أوغندا ما بين 1971- 1979، تحالف مع القذافي وناصر القضايا العربية، ارغمته قوات المتمردين والقوات التنزانية على مغادرة البلاد في ابريل 1979، قضى بقية حياته في منفاه بالسعودية، المصدر: (White: 2013, 152)

[66] جوليوس نيريري:1922 - 1999 هو رئيس جمهورية تنجانيقا منذ استقلالها، تمكن من ضم زنجبار سنة 1964، ليصبح رئيساً لتنزانيا حتى سنة 1985 المصدر: (Chachage & Cassam, 2010, xvi)

من أوغندا (Leggett: 2004,28)، وبهذا فإن الرئيس السابق (أوبوتي) والهارب إلى تنزانيا قد وجد دعماً دولياً في جهوده لاستعادة الحكم، مدعوماً من بعض الدول المجاورة كتنزانيا وكينيا، وعلى هذا الاساس تشكلت جبهة ال UNLA والتي ضمت معظم العناصر الهاربة بعد انقلاب (أمين) وسرعان ما باشرت هذه المجموعات بتنفيذ عملياتها ضد القوات الحكومية بدعم من تنزانيا في أغسطس / سبتمبر 1971م (Kisangani & Bickering: 2012, 16)

وأمام هذا التحدي كان من الطبيعي أن يتوجه (أمين) إلى حلفاءه التقليديين إسرائيل وبريطانيا (Museveni: 2000, xxiii)، غير أن آماله قد خابت؛ ففي أثناء زيارته إلى (تل ابيب) في 11يوليو 1971 فإن الإسرائيليين قد استقبلوه ببرود ولم يستجيبوا لطلبه بالحصول على الأسلحة والذخائر لمواجهة المتمردين، فقد اعتبرت رئيسة الحكومة (جولدا مائير) طلب (أمين) الحصول على عشر طائرات فانتوم "نوعاً من الجنون"، كما رفضت أيضاً طلبه منحة مالية بقيمة خمسة ملايين دولار، لينطلق (أمين) مباشرة إلى بريطانيا والتي استُقبل فيها بنفس البرود (مائير: 2005، 167- 168)

وقد حاول (أمين) الحصول على دعم بعض الدول العربية كالسعودية ومصر؛ إلا إن الملك (فيصل بن عبدالعزيز) كان يفضل الدعم السلمي في الذي ينحصر في النواحي الصحية و التعليمية، في حين أن الرئيس (السادات) قد تعذر بضعف موارد بلاده، وإنه شخصياً يعتمد على المساعدات الخارجية، لكنه نصح (أمين) باللجوء إلى ليبيا (Mutibwa: 1992, 91)، وهنا تهيأت الظروف المناسبة للرئيس الليبي (معمر القذافي)[67] لاستقطاب (أمين) ففي أثناء تواجد الأخير في المانيا الشرقية التقى هناك سراً مع وفدٍ ليبيٍ عرض عليه المساعدة والدعم للحصول على الأسلحة السوفيتية، وفي منتصف فبراير 1972م حل (أمين) ضيفاً على (القذافي) في طرابلس لأول مرة، ومن الواضح أن هذه الزيارة قد حققت ما يطمح اليه (أمين)، حيث هبطت خمس طائرات ليبية في أوغندا على متنها 400 جندي بالإضافة إلى كميات من الأسلحة والذخائر (Ronen: 1992, 174- 176)،

غير إنه من المهم مناقشة الأسباب التي دفعت (القذافي) لتقديم المساعدة لأمين والتي ربما ستكلفه الكثير؛ إن دوافع (القذافي) تتنوع ما بين دوافع شخصية تتلخص في طموحه للزعامة، وكذلك دوافع قومية لها علاقة بالصراع العربي الإسرائيلي تتمثل في مواجهة التمدد الإسرائيلي في أوغندا، بل وأكثر من ذاك باتخاذ أوغندا كقاعدة لمواجهة إسرائيل، خاصة وإن (القذافي) قد حصل على موافقة (أمين) على اقامة معسكرات للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين على الأراضي الأوغندية (عبدالرحمن و شعراوي: 1985، 121- 126)، كما أن (القذافي) كان يولي منطقة شرق افريقيا اهتماماً خاصاً؛ ويعتقد بأنها تمثل امتداداً ل(الوطن العربي)، على اعتبار التواجد العُماني القديم في سواحل شرق افريقيا، وانتشار اللغة السواحيلية التي يعتبرها إحدى اللهجات العربية، وقد عبّر (القذافي) في أكثر من مناسبة عن ألمه من قيام الرئيس (نيريري) رئيس جمهورية تنجانيقا سابقاً بغزو دولة زنجبار (العربية) وضمها بالقوة لتتشكل ما يعرف بدولة تنزانيا (عبد المعز: 2021، 1861) ، وقد كانت بعض الانظمة العربية - العراق مثلاً - تشارك (القذافي) هذا الاعتقاد، وترى أن التغلغل العربي في شرق أفريقيا لا يتم إلا بإحداث حالة من الفوضى تخلق ظرفاً مناسباً للتدخل العسكري، وبالتالي فإن أوغندا تعتبر نقطة ارتكاز ممتازة تسمح له بسهولة التحرك في شرق أفريقيا (Kabanda: 2001, 16) ، بالإضافة إلى فشل محاولات (القذافي) الوحدوية مع مصر وسوريا سنة 1971م، ثم مشروعه للوحدة الاندماجية مع مصر سنة 1972م، وشعوره بعدم القبول عربياً قد دفعه إلى الاتجاه نحو افريقيا (Ronen: 1992, 167)، دون أن نهمل الجانب الديني حيث كان (القذافي) يرى ضرورة مناصرة (عيدي أمين) باعتباره مسلماً، وفي كثير من الاحيان كان يُعرّف الصراع في اوغندا بأنه صراع بين مسلمين ومسيحيين، وكان القذافي يعتقد أن كون رئيس أوغندا مسلماً يعتبر سبباً كافياً لاعتبارها بلداً مسلماً – (Chachage & Cassam: 2010, 9 – 10) ، ومن الواضح أن (أمين) كان يبالغ في تقدير نسبة المسلمين في بلاده لدى (القذافي).

وسرعان ما حققت مباحثات طرابلس بين (القذافي) و (أمين) نتائجها قبل مضي شهر واحد فقط ففي أواخر مارس 1972م أعلن الرئيس (عيدي أمين) قطع العلاقات الدبلوماسية مع إسرائيل وقام بطرد السفير الإسرائيلي و إجلاء كافة الرعايا الإسرائيليين من اوغندا (Kasuli: 2022 a, xxv)، كما أعلن وقف الدعم العسكري واللوجستي لحركة (نيانيا) في جنوب السودان والتي تقاتل حكومة الخرطوم، وتطالب بانفصال جنوب السودان وكانت هذه الحركة تعتمد بشكل اساسي على الدعم الإسرائيلي والذي يصلها عن طريق أوغندا، كما كانت لها معسكرات تدريبية في الأراضي الاوغندية (Deng &

[67] معمر القذافي: 1942- 2011 ولد بضواحي مدينة سرت الليبية، نجح في القيام بانقلاب عسكري سنة 1969 أطاح بالملك ادريس السنوسي، وتمكن من حكم البلاد بشكل منفرد حتى اطيح به في انتفاضة شعبيه مدعومة بتدخل عسكري من حلف الناتو، أدت إلى مقتله في 20- 10- 2011 . المصدر: (المهدي: 2019، 303).

(Zartman: 2004, 27)، وكان هذا يمثل نصراً سياساً للقذافي إذ أن الإسرائيليين والقوى الغربية كانوا يعلمون أن هذه الإجراءات جاءت بإيعاز منه لأمين.

وبفضل الدعم الليبي العسكري فقد تمكن (أمين) من صد هجمات المتمردين، بل وأبدى استعداده لمواجهة القوات التنزانية نفسها، وكادت الحرب أن تقع بين البلدين في اكتوبر 1972م لولا الوساطة التي قام بها الرئيس الصومالي (محمد سياد برّي)، والتي ألزمت الطرفين بوقف الاعمال العدائية و سحب القوات إلى مسافة خمسة كيلومترات من الحدود (Karol: 2011, 20)

لاشك أن الدعم الليبي كان أحد عوامل تهدئة الجبهة بين قوات الرئيس (أمين) وقوات المتمردين، والواقع أن الفترة من 1973 إلى 1977 تعتبر فترة هدوء نسبي استغلها (أمين) في تثبيت حكمه، وكانت العلاقة بين (أمين) والليبيين خلال هذه الفترة تقوم على سعي الرئيس الأوغندي للحصول على مزيد من الاسلحة، في حين إن ليبيا لم تبدِ رغبة في توسيع دورها العسكري في أوغندا، كما أن اهتمام (القذافي) بعدد من الدول الافريقية الأخرى كان يعني لأمين أنه لم يعد يمثل أولوية ضمن اهتمامات النظام الليبي (Ronen: 1992, 178) ، ولهذا فقد حرص على تعزيز علاقته بالقذافي من خلال زياراته المتكررة لليبيا في يونيو 1973م ثم مرتين سنة 1975م (Problems of Communist: 1978, 33) ، كما حرص على اتباع سياسة مؤيدة للقضايا العربية وخاصة فيما يتعلق بفلسطين، حيث دعمت أوغندا كل القرارات المتعلقة بحقوق الشعب الفلسطيني، وصوتت ضد إسرائيل في أروقة الأمم المتحدة عدة مرات، بل وصل الامر بالرئيس (أمين) أن أبدى تأييده وإعجابه حتى بعمليات الاغتيال و الاختطاف التي تنفذها المجموعات الفلسطينية، كما حدث سنة 1972م عندما قامت عناصر فلسطينية بمهاجمة البعثة الإسرائيلية المشاركة في دورة الألعاب الأولمبية في ميونيخ وقتلت عدداً من أفرادها (Ronen: 1992, 175)، كما إن تغير موقف الرئيس (أمين) لصالح دعم القضية الفلسطينية قد تعدى أوغندا نفسها، حيث قام (أمين) وبطلب من (القذافي) بالضغط على دولة (بوروندي) لقطع علاقاتها مع إسرائيل، وبالتالي انتشرت موجة المقاطعة الافريقية لإسرائيل لتشمل عدة دول أفريقية في فترة وجيزة (Kabanda: 2001, 36)

وبعد حرب أكتوبر سنة 1973م عاد الاهتمام الليبي بأوغندا مجدداً وذلك بسبب تحجيم دور ليبيا في هذه الحرب وعدم اشراكها في التخطيط المسبق لها، وما تلا هذه الحرب من تأزم في العلاقات الليبية المصرية، وبهذا فإن التواجد الليبي في أوغندا بدأ يسير وفق معطياتٍ جديدة، بحيث كانت كمبالا في مارس سنة 1974م أول محطات (القذافي) الأفريقية منذ توليه الحكم (عبد المعز: 2021، 1861) ، و أطلق (القذافي) خلال هذه الزيارة عدداً من المشاريع الاقتصادية و التعليمية، وأشرف شخصياً على افتتاح مطار (عنتيبي) الجديد، كما قام بإنشاء قاعدة عسكرية في (جولو) شمال البلاد والتي اطلق عليها رسمياً اسم (قاعدة القذافي الجوية) (Ronen: 1992,177)

لقد وفرت أوغندا للقذافي ساحة بعيدة يمكنه أن يمارس فيها ما لا يستطيع ممارسته في ليبيا، خاصة فيما يتعلق بعمليات تدريب الفصائل الفلسطينية وما يعرف بالفيلق الصحراوي الاسلامي والذي يتكون من مقاتلين أفارقه من دول جنوب الصحراء بالإضافة إلى أفراد من شرق آسيا كانوا ينضمون لهذا الفيلق تحت تأثير اغراءات مادية (Apaddurai: 2012, 254) ، وكان من المنتظر أن يكون هذا الفيلق هو ذراع (القذافي) للتدخل في بعض البلدان الافريقية، وخلال هذه المرحلة لم يقتصر الدعم الليبي لنظام (أمين) على النواحي العسكرية فقط ؛ بل كان يشمل أيضاً النواحي السياسية والدبلوماسية، حيث دعمت ليبيا موقف أوغندا سنة 1975م عندما دعا الرئيس التنزاني (نيريري) إلى مقاطعة مؤتمر الوحدة الأفريقية في كمبالا في ظل نظام لا يحظى باعتراف الدول المجاورة، غير أن الحكومة الليبية قد نشطت في مساعيها لعقد القمة في كمبالا، وهو ما حدث فعلاً (عبد المعز: 2021، 1861- 1862)، وكان هذا دعماً معنوياً لنظام (أمين).

إن دور أوغندا كعمق استراتيجي للقذافي قد بدا واضحاً خلال حادثة (عنتيبي) في يونيو/ يوليو 1976م، عندما قام أفراد من الحركة الشعبية لتحرير فلسطين بالتعاون مع منظمة (بادر ماينهوف)[68] الألمانية باختطاف طائرة فرنسية كانت متجهة من (تل ابيب) إلى (باريس) لحظة توقفها في (اثينا)، وكان على متنها حوالي 270 راكب، منهم 103 إسرائيليين، وتوجهوا بها إلى ليبيا، حيث هبطت في مطار (بنينا) قرب (بنغازي)، فقد رأت السلطات الليبية أن هذا السلوك قد يعرضها للإدانة من المجتمع الدولي، وبالتالي تم توجيه الخاطفين إلى اوغندا (Ronen: 1992, 178) ، حيث هبطت الطائرة في مطار (عنتيبي)، والذي وصفته المصادر الإسرائيلية بأنه تحت سيطرة ليبيا والفلسطينيين، ولم يبدِ النظام الأوغندي حزماً واضحاً تجاه

[68] بادر – ماينهوف :تنظيم يساري ألماني معادٍ للغرب ومتعاطف مع القضايا العربية، نفذ عدة عمليات خطف واغتيال وتفجير خلال الفترة من 1968- 1972، حيث تم القبض على (اندرياس بادر) و (اولريكي ماينهوف)، وبعد الاعلان عن موتهما - أو انتحارهما - في السجن، استمر رفاقهما في عملياتهم حتى حلت الحركة نفسها باتفاق مع الحكومة الألمانية سنة 1998. المصدر: (فاخوري: 2017، 44- 46).

الخاطفين، وقد تسببت هذه الحادثة في هزة عنيفة لنظام (أمين) بعد أن قامت إسرائيل بتنفيذ عملية إنقاذ الرهائن دون تنسيق مع حكومة أوغندا، وأدت العملية إلى مقتل حوالي 30 جندياً أوغنديا، كما أنه خلال هذه الغارة قد تم تدمير كل الطائرات الليبية الرابضة على مدرج المطار، ولاحتواء هذه الحادثة فقد أرسلت ليبيا على الفور طائرات حربية لتحل محل الطائرات التي دمرتها الغارة الإسرائيلية (Ruys et al: 2018, 221)

إن تراجع حدة الهجمات التي كانت تنفذها المجموعات المتمردة لا يعني نهاية متاعب الرئيس (أمين)؛ فقد كان عليه خلال الفترة من 1973 – 1977 أن يواجه معارضة داخلية شرسة تعددت اقطابها ما بين محاولات الانقلاب التي ينفذها ضباط الجيش من حين إلى آخر (Chin et al: 2022, 47- 48)، كما أن تواجد الضباط والجنود الليبيين كان يثير حساسية نظرائهم الأوغنديين وغالبيتهم من المسيحيين، كما عانى (أمين) أيضاً من المظاهرات الطلابية والتي بلغت ذروتها سنة 1976م، والتي واجهتها الشرطة بالقمع، (Commonwealth Press, 1999: 138) بالإضافة إلى المؤامرات التي يحيكها بعض الوزراء احيانا، فعلى مدار سنوات حكم (أمين) الثماني تم قتل ستة وزراء بتهمة التآمر على الرئيس (Kabanda: 2001, 18)، كل هذه الاحداث كانت تعطي انطباعاً سلبياً عن (أمين) في أوساط الرأي العام العالمي، وبالتالي يتم إتهام ليبيا بأنها تدعم دكتاتورية (أمين).

وقد كان التأثير الليبي الابرز في الساحة الأوغندية وقتها يتمثل في سلوك الرئيس (أمين) نهجاً دينياً وفق سياسات (القذافي)، حيث كانت عملية (أسلَمَة) أوغندا تسير بشكل متسارع، خاصة بعد تعهد (أمين) للقذافي بقلب التوازنات الدينية لصالح الاسلام في أوغندا، ومن الواضح أن النهج الاسلامي قد بدأ منذ خطاب (القذافي) في جامعة (ماكيريري) في مارس 1974م عندما صرح بأن اوغندا دولة ذات غالبية مسلمة (Motebwa: 1992, 109- 110)، وهو تصريح منافٍ للواقع تماماً، وقد كانت سياسة (القذافي) الإسلامية في أوغندا في السبعينيات تتزامن مع إجراءات مماثلة في دول أفريقية أخرى ترتكز على محاولة اقناع رؤساء الدول الافريقية باعتناق الاسلام، لأن القذافي يعتقد أن وجود رئيس مسلم يعني ضمناً أن الدولة باتت مسلمة وأن فرصة انتشار الاسلام تصبح أكبر، وقد نجحت محاولاته مع الرئيس الغابوني (بونغو)، وامبراطور افريقيا الوسطى (بوكاسا) اللذين اعتنقا الاسلام (Ronen: 1992, 178)، غير إنها فشلت مع الرئيس التشادي (فرانسوا تمبلباي) (Natsios: 2012, 128).

ومن الإجراءات التي اتخذها (أمين) لتأكيد الطابع الاسلامي للدولة؛ كان الانضمام إلى منظمة المؤتمر الاسلامي، (الولي: 2016، 166) ، وتعيين الشيخ (عبدالرزاق موتيفو) مفتياً عاماً لأوغندا (Kasuli: 2022 b, xv) كما قام بتعيين الجنرال (مصطفى ادريسي) نائباً للرئيس (Lavergne: 1989, 591) ، وعمل على استقدام أعداد من قبائل النوبة السودانية، والذين انخرط معظمهم في صفوف قواته المسلحة، وذلك بهدف تحقيق توازن في الجيش الأوغندي الذي هو بطبيعته يتكون من غالبية مسيحية، كما أضاف (أمين) إلى لقبه الرسمي صفة (الحاج) (كولبير: 2010، 178)، وهي بالتأكيد ذات مدلول ديني، وجاءت حادثة مقتل أسقف أوغندا العام سنة 1977م (Otonnu: 2016, 308) لتثير كثيراً من المخاوف من عمليات عنف وتصفية دينية.

موقف ليبيا من الصراع التنزاني الأوغندي 1978- 1979

تكررت زيارات (أمين) إلى ليبيا بهدف الحصول على مزيد من الأسلحة، حيث قام بمقابلة (القذافي) مرتين في ديسمبر 1977 و سبتمبر 1978، وعلى إثر الزيارة الأخيرة انطلق الجسر الجوي بين البلدين والذي اخترق الأجواء السودانية مسبباً موجة من الاحتجاج لدى الرئيس (جعفر النميري)، سرعان ما تجاوزها (القذافي) بالطرق الدبلوماسية، وكانت الطائرات الليبية تحمل أسلحةً وعتاداً حربياً لدعم الجيش الأوغندية (Ronen: 1992, 179)، وخلال هذه الفترة أيضاً حصل (أمين) على مجموعة من طائرات (ميراج) الفرنسية؛ إذ يبدو أن فرنسا كانت ترغب بالحيلولة دون انفراد ليبيا بالنفوذ في أوغندا، ووفقاً لتقرير المخابرات البريطانية فإن أوغندا باتت تمتلك طائرات تفوق عدد الطيارين (Leopold: 2020, 210)

وبعد أن اطمئنّ (أمين) إلى قوة ترسانته العسكرية، فقد قرر القيام بعملٍ حربي ضد تنزانيا، وذلك للحصول على منطقة (كاجيرا) الحدودية والتي تبلغ مساحتها حوالي 710 كم مربع، والتي ادعى أنها تشكل امتداداً طبيعياً للتراب الأوغندي، وهو تطور خطير في مسار الصراع الأوغندي التنزاني والذي كان في السابق ينحصر في اتهام أوغندا للرئيس (نيريري) بدعم المعارضة، لكنه الآن يتحول إلى مواجهة صريحة ومباشرة بين البلدين (عبد المعز: 2021، 1863) ، و في اكتوبر تمكنت القوات الأوغندية من اجتياح (كاجيرا) وضمها بشكلٍ رسمي، ترافق ذلك مع عمليات تهجير لسكانها وإحلال جماعات أوغندية محلها لتغيير الواقع الديموغرافي (Ottonu: 2016, 315) ، وكان هذا خطأً فادحاً من (أمين)؛ أولا لأنه دخل في

مواجهة مع تنزانيا التي تتمتع بتفوق عسكري كبير على أوغندا، وثانيا لأنه ظهر بصورة المعتدي؛ بعد أن خرق ميثاق منظمة الوحدة الافريقية القاضي بعدم الاعتداء على أراضي دولة مستقلة عضو في المنظمة ،خاصة وأن عدد من الدول الافريقية قد أعلنت دعمها لتنزانيا مثل (موزمبيق – زامبيا – كينيا - بوتسوانا وانغولا) وهي دول مرتبطة معاً باتفاقية دفاع مشترك (Shillington: 2005, 1553).

ويرى الباحث أن الخسارة الابرز لأمين تمثلت في فقدانه للدعم الليبي، حيث أبدت ليبيا عدم رضاها عن تصرف (أمين) الأخير، ويمكن تفسير تغير الموقف الليبي بأن ليبيا يمكن ان تدعم (أمين) ضد أي اعتداء خارجي لكنها لا يمكن أن تدعمه إذا كان معتدياً.

وبدلاً من دعم (أمين) فقد دعت الحكومة الليبية للتهدئة واللجوء إلى الحلول السلمية وحثت البلدين على الجلوس للمفاوضات، وقد أرسل القذافي وزير خارجيته (عبد السلام التريكي) في اكتوبر ليلتقي بممثلين عن حكومتي تنزانيا وأوغندا، كما أرسل وفداً آخراً في نوفمبر برئاسة وزير الاعلام وأحد المقربين منه (محمد بلقاسم الزوي) لنفس المهمة؛ غير أن كلتا السفارتين لم تنجحا في الوصول إلى أي حل سلمي (عبد المعز: 2021، 1862- 1863)

وهنا يجب الاشارة إلى الجهود التي بذلتها الحكومتان الأمريكية والبريطانية لإقناع (القذافي) بالتخلي عن (أمين)، حيث تم عقد مباحثات بين مسؤولين امريكيين وبريطانيين في السفارتين الأمريكية والبريطانية في طرابلس، كما تواردت الأنباء عن وصول وفد تنزاني إلى طرابلس مما يوحي بشيء من التقارب بين البلدين (عبد المعز: 2021، 1867، 1869)، ونتيجة لفقدان الدعم الليبي فقد تلقى الجيش الأوغندي هزيمة كبيرة امام القوات التنزانية والتي استعادت منطقة (كاجيرا) في أوائل يناير 1979م، وخلال الفترة من نوفمبر 1978م إلى مارس 1979م انقلبت العلاقات بين الرئيس (أمين) و (القذافي) رأساً على عقب، لدرجة اتهامه ليبيا بالوقوف إلى جانب تنزانيا وإمدادها بالأسلحة، وقد شنت الاذاعة و الصحف الأوغندية هجوماً شرساً ضد (القذافي) وليبيا، وأعلن الرئيس (أمين) أن ليبيا لم تقدم شيئاً لأوغندا، وأن كل الاسلحة التي تم ارسالها في السابق كانت أوغندا تدفع ثمنها، أما عن طائرات (الميغ) التي حصلت عليها أوغندا من (القذافي) فهي هدية من الاتحاد السوفيتي ولم يكن الليبيون سوى وسطاء (Ronen: 1992, 178, 181).

لم تتوقف الامور عند استعادة القوات التنزانية لمنطقة (كاجيرا)؛ فقد بدأ (نيريري) يعد العدة لاجتياح الاراضي الاوغندية نفسها، حيث صرح في خطابٍ موجهٍ لشعبه "...سوف نضربه - يقصد أمين - ولدينا القوة ولدينا الاسباب ...." (Robert: 2020, 9)، وقد كان التنسيق مع الإسرائيليين حاضراً؛ حيث وصل إلى تنزانيا فريق من الخبراء الإسرائيليين، الذين سبق لهم العمل في تدريب الجيش الأوغندي، وبهذا فهم يعرفون كل المواقع العسكرية ويدركون نقاط القوة والضعف في جيش (أمين)، كما إن الشركات الإسرائيلية هي من نفذت معظم المطارات العسكرية، وقد قامت بتقديم خرائطها لتنزانيا والمتمردين الأوغنديين (Bhattacharya: 2021, 339- 341)، من ناحية أخرى نجح (نيريري) في جمع الفصائل الأوغندية المعارضة في مؤتمر (موشي) وبذلك تمكن من التوفيق بين الفصائل التي يقودها (أوبوتي) والمجموعات الاخرى التابعة ل (يوري موسيفيني) (Barungi: 2011,162)، وهنا يتضح أن (نيريري) كان حريصًا على وضع قوات المعارضة الأوغندية في الواجهة، ليتجنب الاحراج أمام الرأي العام العالمي؛ حتى لا يبدو الأمر غزواً عسكرياً من دولة لدولة أخرى، غير إن الاجتياح التنزاني لأوغندا في مطلع مارس 1979م كان واضحاً.

وقد تمكنت القوات التنزانية من احتلال مدينة (ماساكا) في الخامس من مارس، والتي تأتي في المرتبة الرابعة بين أكبر المدن في أوغندا، وبعد يومين فقط دخلت القوات التنزانية مدينة (مبارارا) ثم (لوكايا)، وسط انهيارٍ ملحوظ لقوات (أمين)، والتي انسحبت إلى (عنتيبي) (Briggs & Roberts: 2010, 196)، كانت خطة الرئيس (نيريري) تقضي بتوقف القوات التنزانية في هذه المناطق وعدم التوغل شمالًا، وترك مهمة الزحف على العاصمة لقوات المعارضة الأوغندية، غير أن سقوط (لوكايا) قد أزعج ليبيا، ودفعها للعودة إلى مساندة (عيدي أمين)، رغم أن موقفها المعلن هو الحياد والوساطة بين أطراف النزاع، و كانت الاستراتيجية الليبية تقوم على ضرورة استعادة (لوكايا) وذلك لقربها من العاصمة فهي لا تبعد عنها سوى 70 كيلو متر، كما إن القوات التنزانية وقوات المعارضة المتمركزة في (لوكايا) بإمكانها مهاجمة (عنتيبي) سواءً عن طريق البر، أو عن طريق بحيرة فكتوريا، ولهذا قررت ليبيا (القذافي) استعادة (لوكايا)، وقد تمكنت القوات الليبية مدعومة بالمقاتلين الفلسطينيين من استعادة المدينة بسهولة في العاشر من مارس 1979م، وقد اعترف التنزانيون بأن الليبيين لم يفقدوا رجلاً واحداً خلال هذه المعركة (Pollock: 1996, 371)، لكن الليبيون لم يحسنوا استثمار هذا النصر؛ فبدلاً من التقدم جنوباً وتعقب التنزانيين وهم في حالة هزيمة وانسحاب، فإن القوات الليبية قد اكتفت بالتحصن في (لوكايا)، مما أتاح الفرصة للقوات المهاجمة بتطويقهم من الشمال والغرب والجنوب، ولتقع معركة (لوكايا) الثانية في الحادي عشر من مارس، وهي

أكبر معركة تخوضها القوات الليبية في اوغندا على الإطلاق، وانتهت بانتصار القوات التنزانية والمعارضة الأوغندية، وانسحاب الليبيين شمالاً إلى (عنتيبي) في حالة من الفوضى دون أن يقوموا بنسف الجسور المؤدية إلى (عنتيبي) مما أتاح الفرصة للقوات المهاجمة بملاحقتهم (Otim: 2013, 35).

وبعد هذه المعركة نشطت المبادرات الدبلوماسية بين ليبيا وتنزانيا لإيجاد حل سلمي وتجنب استمرار القتال، وفي السابع والعشرين من مارس وصل وفد ليبي إلى تنزانيا حاملاً مبادرة من (القذافي) لإنهاء الحرب، غير أن (نيريري) قد رفضها، وهنا أصدر (القذافي) إنذاره بأنه إذا ما تقدمت القوات التنزانية شمالاً فإن ليبيا ستعلن الحرب بشكل رسمي، وبعد أن تأكد (نيريري) أن قوات المعارضة الأوغندية غير قادرة على التقدم شمالاً بسبب المقاومة الليبية، فلم يجد بُدّاً من إصدار الأوامر لقواته بالزحف على العاصمة (كمبالا) (عبد المعز: 2021، 1865).

وبالتزامن مع هذه الاحداث غادر (عيدي أمين) كمبالا واستقر في (جينجا) شرقي البلاد، و بدأ يستعد للمغادرة إلى ليبيا، وهنا عاد الجسر الجوي بين ليبيا واوغندا مجدداً، حيث وصل إلى مطار عنتيبي ما يقارب 2000 جندي ليبي - ووسط هروب قوات الجيش الأوغندي، وانسحاب الفلسطينيين برفقة (أمين) كحرس خاص - فإن مسؤولية مواجهة القوات التنزانية والمتمردين الأوغنديين باتت منوطة بالليبيين فقط، وقد تمكنت القوات المهاجمة من دخول (عنتيبي) في السادس من ابريل، وفي هذه الاثناء قامت الطائرات الليبية بقصف مواقع في العمق التنزاني لأول مرة، حيث تم استهداف منطقة (موانزا) بغية تعطيل التقدم التنزاني (Pollock: 1996, 372) .

وبعد مقاومة ليبية استمرت أربعة أيام دخلت القوات التنزانية والمتمردين الأوغنديين إلى العاصمة (كمبالا) في العاشر من ابريل، وانسحبت القوات الليبية تماماً وغادرت جواً، ليتم اعلان سقوط (أمين) في اليوم التالي عبر راديو أوغندا الرسمي، وتعيين (يوسف لولي) رئيساً مؤقتاً للبلاد، وسط أنباءٍ عن وصول (عيدي أمين) إلى ليبيا (Klark & Beck: 2013, 124) ، وقد تأخرت ليبيا في الاعلان عن تواجده في اراضيها حتى منتصف مايو، حيث أعلن (القذافي) أن (أمين) سيعود إلى شمال أوغندا ويجمع قواته من جديد مما أثار قلقاً لدى تنزانيا وإسرائيل، وقد تم التخطيط لاغتيال (أمين) في ليبيا في مايو 1979م عن طريق فريق إسرائيلي يتكون من مجموعة من اليهود الليبيين الذين يعرفون البلاد جيداً، غير أن مغادرة (أمين) إلى السعودية كانت تعني نهاية طموحه بالعودة إلى أوغندا وبالتالي أُلْغِيَ مخطط الاغتيال (Bhattacharya: 2021, 334)

تداعيات التدخل في أوغندا على الجانب الليبي

إن تدخل ليبيا في احداث الازمة الأوغندية والذي استمر حوالي سبع سنوات قد ترك أثره على الوضع الليبي في نواحٍ عدة، فعلى صعيد علاقات ليبيا الدولية يمكن اعتبار هذا التدخل هو بداية تصنيف ليبيا كدولة داعمة ل(الارهاب) إذ أن نظام (عيدي أمين) كان يوصف في الاوساط الغربية بالقمع والدموية والتمييز الديني، ومن المؤكد أن دعم ليبيا لهذا النظام قد أفرز رأياً عاماً دولياً يحمل كثير من السلبية تجاه ليبيا، وقد تعرضت ليبيا مثلاً لعقوبات امريكية سنة 1979م تقضي بعدم بيع الطائرات المدنية لليبيا بعد أن تأكدت الحكومة الأمريكية بأن ليبيا قد استخدمت هذه الطائرات في الاغراض العسكرية، وذلك في نقل الجنود والعتاد العسكري إلى اوغندا، وهذا مخالف للعقود المبرمة بين الحكومة الليبية وشركة (بوينغ) (Newsom: 1980, 3)، كما إن قرار (أمين) بطرد الأقلية الاسيوية من اوغندا - ولو إنه سابق على علاقته بليبيا - إلا أن بعض الدول الغربية قد حمّلت (القذافي) مسؤولية هذا القرار، وذلك بسبب تصريحات (عيدي أمين) والتي أشار خلالها إلى أوجه الشبه بين طرد الآسيويين من اوغندا سنة 1972م وبين طرد (القذافي) للمستوطنين الايطاليين من ليبيا سنة 1970م، حيث اعتُبر تنفيذ (امين) لقراره قد جاء بتشجيع من (القذافي) (Motebwa: 1992, 94) ، و من ناحية أخرى فإن التورط في الحرب الاوغندية قد أدى إلى تعطل مشاريع (القذافي) الافريقية - تشاد تحديدا - والتي كانت تمثل أولى نقاط اهتمامه في افريقيا، لكنه اضطر إلى تأجيل هذا المشروع لحين الفراغ من الملف الأوغندي؛ وهذا ما حدث فعلا إذ أنه بمجرد انسحابه من اوغندا، فقد شرع بتنفيذ تدخله في تشاد (Pollock: 1996, 375).

وفيما يتعلق بالقذافي نفسه ومدى تأثير تدخله في أوغندا على مكانته في هرم السلطة في ليبيا، فمن الواضح أن التذمر قد انتشر بين صفوف كبار الضباط، ويمكن اعتبار محاولة الانقلاب التي خطط لها (عمر المحيشي) سنة 1975م ناتجة ولو بشكل جزئي عن حالة التذمر تلك، (Brzoska & Person: 1994, 201; Ronen: 1992, 178) كما أن (عبدالسلام جلود) نائب القذافي و المسؤول الثاني في نظامه و (أبوبكر يونس) رئيس الأركان ووزير الدفاع قد عارضا التدخل الاخير في أوغندا سنة 1978م (عبد المعز: 2021، 1863).

أما من الناحية الاقتصادية فإن التدخل العسكري في اوغندا على مدار سنوات الحرب الاهلية والغزو التنزاني قد كلف ميزانية الدولة الليبية أموالاً طائلة، حيث زودت ليبيا (عيدي أمين) بعددٍ من الدبابات والعربات العسكرية، بالإضافة إلى طائرة خاصة من طراز (بوينغ 727) استخدمها (أمين) في رحلاته الخاصة، كما أن ليبيا قد تحملت تكاليف انشاء قاعدة (جولو) العسكرية والتي عرفت بقاعدة القذافي، يضاف إلى ذلك تزويد ليبيا لأوغندا بعدد إحدى عشرة طائرة حربية طراز (ميج) سنة 1972م، ثم الحاقها بإحدى عشرة طائرة أخرى من نفس الطراز سنة 1976 تعويضاً لها عن الطائرات التي دمرتها إسرائيل في غارة (عنتيبي) في أوائل يوليو من نفس السنة (Ronen: 1992, 174- 182) ، كما تم فقدان طائرة أُخرى من طراز (بوينج 727) استُهدفت لحظة إقلاعها من مطار (كمبالا) أثناء الانسحاب الأخير للقوات الليبية (عبد المعز: 2021، 1883)، يضاف إلى ذلك أن ليبيا قد افتتحت سنة 1974م عند زيارة (القذافي) لأوغندا مصرفاً مشتركاً ليبياً اوغندياً، وهو بالتأكيد يقوم على رأس مالٍ ليبي لأنه يأتي ضمن خطة دعمٍ اقتصادي لأوغندا (Jones: 2007, 122)، وعندما قام (عيدي أمين) بطرد الشركات الإسرائيلية من اوغندا فقد طالبت الحكومة الإسرائيلية بدفع تعويضات لهذه الشركات كشروط جزائية، وقد تحملت ليبيا كل هذه المبالغ (Kabanda: 2001, 23)، كما اضطرت ليبيا إلى دفع مبلغ 40 مليون دولار لتنزانيا مقابل إطلاق سراح سرية من الجنود الليبيين وقعوا في قبضة القوات التنزانية في (عنتيبي)، واجبرت أيضا على منح قرض لتنزانيا مقابل إعادة طائرتين استولت عليهما القوات التنزانية، كما دفعت أيضاً مبلغ 20 مليون دولار للرئيس الأوغندي الجديد (يوسف لولي) مقابل السماح لمن تبقى من القوات الليبية بالمغادرة .(Ronen: 1992, 182- 183)

أما عن الخسائر البشرية في صفوف القوات الليبية فإنه من الصعب الوصول إلى أرقام مؤكدة؛ وذلك بسبب التكتم الليبي الرسمي والذي يصل أحياناً إلى حد إنكار وجود أية قوات ليبية في اوغندا (عبد المعز: 2021، 1885)، كما إن المصادر تورد أرقاماً متضاربة، فعلى الرغم من أن الرقم الاكثر تداولاً هو أن ليبيا قد فقدت حوالي 600 جندي طيلة فترة تدخلها في أوغندا؛ إلا أن بعض المصادر تشير إلى أكثر من ذلك، ولا يقف الأمر عند التضارب بين المصادر بل إن بعض المصادر قد تدلي ببيانات متناقضة؛ فعلى سبيل المثال عندما وجِّه السؤال لمساعد وزير الخارجية الأمريكي للشؤون الافريقية في جلسة استماع امام الكونجرس: كم عدد الجنود الذين فقدتهم ليبيا في أوغندا؟ اجاب: "لقد أرسلت ليبيا ألفان وخمسمائة جندي مات نصفهم"، وعندما كرر له نفس السؤال اجاب: "لقد مات ثلثهم" (U.S Foreign Affairs Press: 1979, 12)؛ والفرق كبير بين الرقمين بالتأكيد.

ويرى الباحث أن ما يزيد من تعقيد الامر هو أن القوات الليبية التي أُرسِلت إلى أوغندا لم تكن ليبية خالصة، فهي قد اشتملت على عناصر فلسطينية، بالإضافة إلى مقاتلي الفيلق الصحراوي (Anyange: 2022, 200; Apaddurai: 2012, 254)، وبالتالي يصعب تحديد هوية القتيل أو الاسير ما إذا كان ليبياً أم فلسطينياً أم من مواطنيّ دول أفريقيا جنوب الصحراء.

ومما ساهم في تقليل عدد القتلى من الجنود الليبيين سرعة تدخل الحكومة الليبية لافتداء الاسرى الذين يقعون في قبضة القوات التنزانية والمعارضة الأوغندية (Ronen: 1992, 182- 183) ، كما أن الرئيس التنزاني (نيريري) كان حريصاً على عدم وقوع عدد كبير من القتلى بين القوات الليبية؛ كي لا يدفع ليبيا لمزيد من التصعيد، فعندما تقدمت القوات التنزانية إلى (عنتيبي) أصدر (نيريري) أوامره بعدم تعقب الليبيين وهم في حالة انسحاب؛ لتمكينهم من الوصول إلى المطار على أمل أن يغادروا سريعاً على متن الطائرات ويعودون إلى ليبيا، وقد تكرر الأمر نفسه عند دخول القوات التنزانية والمعارضة الأوغندية إلى العاصمة (كمبالا)، حيث اصدر (نيريري) أوامره بفتح ممرٍ للمقاتلين الليبيين يمكنهم من الانسحاب إلى (جينجا) والمغادرة عن طريق مطارها العسكري (Pollock: 1996, 373) ، بالإضافة إلى أن الأراضي الكينية والاثيوبية قد وفرت ملاذاً للجنود الليبيين المنسحبين من أوغندا مكّن معظمهم من العودة سالمين، ونشير أيضا إلى دور الدبلوماسية الجزائرية في التوسط في عمليات نقل الجنود الليبيين من أوغندا إلى الجزائر ثم إعادتهم إلى ليبيا (عبد المعز: 2021، 1883).

الخاتمة :

كانت أوغندا بحكم موقعها الجغرافي تمثل مركز اهتمام لعدد من القوى الإقليمية والدولية، كما أن حداثة استقلالها وهشاشة نظامها السياسي قد فرضت عليها الاعتماد على المعونات الخارجية، وبالتالي الارتهان للجهات المانحة.

بحكم ماضيها الاستعماري فإن أوغندا ارتبطت ببريطانيا؛ غير أنها منذ مطلع الستينيات باتت هدفاً للتغلغل الإسرائيلي الهادف إلى تطويق الدول العربية الافريقية (السودان ومصر) تحديداً، وقد كان لإسرائيل دور في تثبيت الانظمة الموالية؛ وأيضاً إزاحة الانظمة التي ترفض وجودها أو حتى تُقيّده.

عند وصول (عيدي أمين) إلى السلطة سنة 1971م فقد واجه حركة تمرد من أنصار النظام السابق وبدعم من تنزانيا، وحاول الحصول على مساعدة من بريطانيا وإسرائيل؛ فلما فشل في ذلك اتجه نحو الدول العربية (ليبيا) تحديداً.

إن توجه ليبيا (القذافي) نحو أوغندا كان ينطلق من دوافع شخصية للرئيس الليبي تتمثل في نزوعه نحو الزعامة، وكذلك دوافع قومية تتمثل في مواجهة التمدد الإسرائيلي في افريقيا، بالإضافة إلى دوافع دينية ترتبط بنشر الاسلام وحماية المسلمين في شرق أفريقيا.

أما من ناحية الرئيس (أمين) فإن تحالفه مع ليبيا لم يكن ينطلق من أية ثوابت، وإنما تحكمه المصلحة فقط؛ فلو وجد الدعم من إسرائيل لأدار ظهره لليبيا والعالم العربي.

على مدار السنوات من 1972 إلى 1979 فإن ليبيا قدمت مساعدات عسكرية لأوغندا اسلحة – مقاتلين، بالإضافة إلى الدعم الاقتصادي والدبلوماسي والاعلامي.

إن مستوى الدعم الليبي كانت قوته تختلف من مرحلة إلى أخرى، ما بين مرحلة الصراع بين (أمين) والمعارضة 1972-1977م ومرحلة الغزو الأوغندي لأراضي تنزانيا 1978م، ومرحلة الغزو التنزاني لأوغندا 1979م .

كان على ليبيا أن تتحمل تبعات ثقيلة لتدخلها في أوغندا؛ سواءً من حيث الخسائر البشرية بين صفوف قواتها المسلحة، أو الخسائر المادية الناجمة هذا التدخل، بالإضافة إلى ظهورها أمام العالم كدولة راعية للإرهاب والدكتاتورية لتظل هذه الصورة ملتصقة بها حتى نهاية عهد القذافي.

لكن هذا التدخل لم يخلُ من نجاحات؛ فقد تمكنت ليبيا من إبعاد إسرائيل عن أوغندا، وحرمتها من قاعدة مهمة في شرق أفريقيا، وقطعت الدعم الأوغندي لحركة انفصال جنوب السودان.

المراجع:

باللغة العربية:

- ابوعيشة: عبد الفتاح، 2002، موسوعة القادة والسياسيين عرب وأجانب، دار اسامة، ط1، عمان.
- رضوان: عبير بسيوني، 2023، لصوص افريقيا، دار كنوز، ط1، القاهرة.
- عبد الرحمن: عواطف وشعراوي: حلمي، 1985، إسرائيل وافريقيا 1948- 1985، دار الفكر العربي، ط 1، القاهرة.
- عبد المعز: احمد محمد، 2021، سياسة ليبيا تجاه الحرب الاوغندية التنزانية 1978- 1979، مجلة كلية الآداب جامعة الفيوم، مج 13، ع 1.
- فاخوري: هدى، 2017، ما يشبه النضال، دار الآن، ط1، عمان.
- الكرباسي: محمد صادق، 2019، دائرة المعارف الحسينية، ج3، مركز الدراسات الحسينية، ط 1 لندن.
- كولبير: بول، 2010، مليار نسمة تحت خط الفقر، ترجمة هيثم نشواتي، دار العبيكان، ط1، الرياض.
- مائير: جولدا، 2005، حياتي، ترجمة ونشر دار الجليل، طبعة مزيدة ومنقحة، عمان.
- مزروعي: علي، 1998، تاريخ افريقيا العام، مج 8، مطبعة درغام، بيروت.
- المهدي: الصادق، 2019، الديمقراطية في السودان، مكتبة جزيرة الورد، ط3، القاهرة.
- الولي: ممدوح، 2016، اقتصاديات دول حوض النيل، مطبعة جزيرة الورد، ط2، القاهرة.

باللغات الاجنبية :

- Anyang: Carlson,, 2022 Contemporary Wars and conflicts over land and water in Africa, London.
- Apaddurai: Samy, 2012, Canada Nation in Motion, New York.
- Barungi: . B, 2011, Parliamentary Democracy in Uganda, New York.
- Bhattacharya: Samir, 2021, lets world forget, London.
- Briggs: Philip & Roberts: Andrew, 2010, Uganda, 6th Edition, London.
- Brzoska: Michael & Person: Frederick, 1994, arms and warfare, South Carolina University press.
- Chachage: Chambi & Cassam: Anar, 2010, African Liberation: the Legacy of Julius Neyrer, Fahamu, Nairobi.
- Chin: John et al, 2022, Historical Dictionary of cups, London.
- Colonial Report on Kenya: year1955, Queen Office, London, 1956.
- Deng: Francis & Zartman William, 2004, A strategic vision for Africa, Washington.
- Dunstan: Simon, 2011, Entebbe the most daring raid of Israel's special forces, New York.
- Foreign Affairs Press, Congress Hearing, Washington, April 1979.
- Goldman: Laurence, 2013, oxford dictionary of national Piography, oxford.
- Jones: Clive & Peterson: Tory, 2013 Israel's clandestine Diplomatic, Cambridge University press.
- Jones: Seth, 2007, the rise of European security cooperation, Cambridge University press.
- Kabanda: Jamal S, 2001, Arabs and East Africa, Nairobi University press.
- Karol: Steven, 2011, from Jerusalem to lion of iodah and beyond, New York.
- Kasuli: Joseph, 2022 (a), Historical Dictionary of Uganda, London.
- Kisangani: Ezimet, and Bickering Jeffrey, 2012, Africans Interventions, London.
- Klark: Anthony & Beck: Robert, 2013, International law and use of force, London.
- Lavergne : Mark, 1989, Le Sudan Contemporain, Amman.

- Leggett: Lan, 2004, The background the issues the people Uganda, Oxfam, London.
- Leopold: Mark, 2020, Amin the Story of Africans icon of evil, Yale University press.
- Mazrui: Ali, 1975, Ethnic Stratification and the Military- Agrarian Complex, the Uganda Case, Harvard University press.
- Motebwa: Phares, 1992, Uganda since Independence A Story of Unfulfilled Hopes, Hurst and Chapman, London.
- Museveni: Yawere, 2000 ,what is africa's problem, Minnesota University press.
- Mwakikagile: Godfrey, 2012 (a), Ethnicity and National Identity in Uganda, New Africa - Press, Dar es Salaam.
- Natsios: Andrew, 2012, Sudan, South Sudan and Darfur, oxford University.
- Newsom: David, 1980, U s – Libyan Relations Since 1969, Minnesota University.
- Oded: Arye, 1995, Religions and Politics in Uganda, East Africa educational, Nairobi.
- Otim: Robinson, 2013, Survival: A Soldier Story, London.
- Otonnu: Ogenga, 2016, Crisis of Legitimaci : Political violence in Uganda 1890 – 1979, Chicago University press, 2016.
- Pollock: Kenneth, 1996, Arabs at War: 1948 – 1991, London.
- Problems of Commonism Journal, xxvii, January – February 1978.
- Robert: George, 2020,The Uganda - Tanzania War, the Fall of Idi Amin, and the Failure of African Diplomacy, 1978-79, university of Warwick UK.
- Ronen: Yehudit, 1992, Libyan intervention in Amin's Uganda, Asian and African Studies, vol 26, no 2.
- Ruys: Tom, 2018, the use of force in intervention law, Oxford University press.
- Shillington: Kevin, 2005, Encyclopedia of Africans History, Vol 1- 3, New York.
- White: Cristopher, 2013, Global history of developing world, New York.
- Women in politics, commonwealth press, London, 1999.

الإبادة الجماعية في غزة، الواقع والمقدمات والمآلات.

يحي بولحية، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين الشرق، المغرب

Yahyathese2007@gmail.com

ملخص البحث.

تتجلى قيمة البحث في تناول عمليات الإبادة الجماعية التي يقوم بها الكيان الصهيوني إزاء ساكنة غزة، بفحص السياقات الدولية والمحلية الخاصة بها، كما يتناول المقدمات الفكرية والدينية التي تؤطر استمراريتها، وتعدد أشكالها من تقتيل ومخططات تجويع للساكنة الفلسطينية باستقراء للنصوص والوقائع والمقابلة بينها والكشف عن تناقضاتها. توصل البحث إلى بعض النتائج المتعلقة بعمليات الإبادة وأنها ليست قدرا لا يمكن مدافعته، ويتجلى ذلك من خلال ما يشهده العالم الغربي من احتجاجات غير مسبوقة في مناصرة القضية الفلسطينية ومن إمكان كبير لعرض العديد من قادة الكيان الصهيوني على أنظار المحكمة الجنائية.

الكلمات المفاتيح، الإبادة الجماعية، غزة، محكمة لاهاي، فلسطين. المجاعة.

Abstract

The value of the research is evident in analyzing the Israeli government's genocidal operations against Gaza, by examining their international and local contexts. It also examines the intellectual and religious premises that frame their continuity, and their multiple forms of killing and starvation plans for the Palestinian population, by extrapolating texts and facts, contrasting them, and revealing their contradictions. One of the results of the research is that the genocide operations are not a fate that cannot be defended, and this is evident through the unprecedented protests that the Western world is witnessing in support of the Palestinian cause and the great possibility of bringing many of Israel's leaders to the attention of the Criminal Court.

Keywords: Genocide, Gaza, Lahay, Palestine. Famine

1- إشكالية البحث.

تثيرُ الحربُ المفروضة على غزة، وما ينتج عنها، يوميا، من مآسي إنسانية فادحة، العديدَ من التساؤلات حول الضمير الإنساني ودور المؤسسات الدولية، ومدى موضوعية ترسانة المبادئ الغربية، وحقيقة أخلاقيات الكيانات الدولية، إزاء ما يفعله الكيان الغاصب من جرائم يقف العالمُ بمختلف أطيافه عاجزا عن مدافعتها بالشكل المطلوب.

تعتبر حرب غزة أول محطة جلية، ضمن مجريات الصراع العربي الإسرائيلي، برزت من خلالها خبايا الفكر الصهيوني، حيث انكشفت نصوصه التوراتية بشكل جلي، من خلال منهجية التقتيل وممارسة الأرض المحروقة إزاء كافة مكونات الإنسان الفلسطيني من أرض وحجر، وشجر، وإنسان وحيوان.

من هنا يمكن قراءة الفكر الصهيوني واقعا وحقيقة، ليس فقط من خلال النصوص وقيم الاستعلاء التي يحملها، ولكن أيضا، وهذا مهم، من مجريات حرب الإبادة وصورها المختلفة، التي تمارس على الإنسان الفلسطيني، وعلى كل من يتضامن معه، حتى لو انتمى إلى المرجعية الغربية، مثلما حدث مع قافلة الغذاء أو مع العاملين في منظمة الأونروا.

من جانب آخر أنتجت المآسي الإنسانية الفادحة للحرب حرجا حقيقيا للغرب ومؤسساته الإنسانية، ما دفع بعضها إلى التخلي عن نرجسيتها الفكرية والتواصلية فقررت الاصطفاف، ظاهريا، مع الاحتجاجات الكثيفة التي تعرفها الشوارع في مختلف بقاع العالم. في حين بقيت بعض الدول وفية لاصطفافها التاريخي مع الكيان الغاصب بغض النظر عن حجم المآسي الإنسانية المخلفة وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا.

فكيف حضرت مفاهيم الإبادة الجماعية في غزة؟ وما تجليات ذلك على مستوى الفكر والممارسة الفعلية؟ وما حدود تأسيس واقع إنساني جديد يتجاوز إكراهات التاريخ وألغامه المتعددة؟

2- أهمية الدراسة.

تكتسي حرب غزة، والمآسي الإنسانية العميقة التي خلفتها، ظاهرة سياسية وعسكرية غير مسبوقة في الشرق الأوسط، لما نتج عنها من تساؤلات عميقة حول مسوغات العنف الكبير الي لازمها، والإطار الديني والفكري الذي تحكم في مفاصلها ودقائق أمورها. ما يجعلنا نستقرئ الأحداثَ المتسارعة، مع ربطها بمسبباتها التاريخية وتلبساتها الدينية والاستعمارية، واستنتاج الثابت والمتحول في منطلقاتها ومخرجاتها، مع استشراف الآفاق المستقبلية لمساراتها المختلفة والمتعددة.

3- منهجية الدراسة.

حاولنا في تناول مطالب البحث الأخذَ بالمنهج الاستقرائي التاريخي، بوضع النصوص في سياقها التاريخي وبتتبع أصولها وامتداداتها/ مع اعتماد المقارنة بين النص والواقع، لاستخلاص تصورات فكرية، ولمحاولة تفكيك المتناقضات ذات العلاقة بالموضوع.

4- أهداف الدراسة.

تسعى الدراسة إلى تبيين العلاقة الموجودة بين الفكر الصهيوني وممارسة الإبادة والتجويع الميداني في قطاع غزة، باعتبار أن ما تمارسه الآلة العسكرية الصهيونية، وما تخطط له النخبة السياسية له علاقة وطيدة بالفكر التوراتي والتلمودي اليهودي، كما أن ما تقوم به الولايات المتحدة من دعم غير محدود لإسرائيل يرتبط بالمصالح الاستراتيجية التي أقامها الغرب ومؤسساته السياسية والاستراتيجية منذ أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين. على ضوء هذه المقدمات حاولت الدراسة رسم صورة معقدة لمآلات الصراع بالمنطقة، بالنظر لارتباطه بمشاريع صهيونية، تتأسس على منطق الأسطورة التلمودية، وما ينتج عنها من فكر عنصري وممارسة إبادة بحق المخالفين والمعارضين للمشروع الصهيوني الغربي بالمنطقة.

5- حرب غزة ضن السياق الدولي والتاريخي.

اعتادت وسائل الإعلام الغربية على تقديم المجتمع الإسرائيلي على أنه مجتمع ليبرالي، يتمتع بثوابت تقوم على الحريات وتعدد الأحزاب والأخذ بحقوق الإنسان ، وأنه زُرع في العالم العربي ليكون مبشرا بالحضارة الغربية المعاصرة، في مجتمعات الشر والتخلف والرجعية. (جويدة، 2024)وهي صورة رسخها الإعلام الغربي بكثافة في المخيال المؤطر للمجتمعات الغربية، بناء على سيرورة تاريخية، بدأت منذ مجريات الحرب العالمية الأولى، ومحاولات زرع كيان غريب على أنقاض الدولة العثمانية، بمساعدة بريطانية فرنسية أثناء اتفاقية سايكس بيكو(1916م)، ووعد بلفور(1917) وترسيخ وجوده بعد نهاية الحرب العالمية الثانية بالترويج الواسع لحادثة الهلوكوست و"مظلومية اليهود" في العهد النازي.

أدركت الحركة الصهيونية منذ نهاية القرن التاسع عشر، أن تأسيس مشروعها لن يتم إلا برعاية دولة كبرى وحمايتها، وكان عليها أن تقنع القوى الكبرى بالانخراط فيه، في سياق المنافع الاستراتيجية المتبادلة التي يمكن تحقيقُها جراء ذلك، بين الأطراف ذات العلاقة.

في سنة 1845 ، اقترح إدوارد بتفورد Idward Betford من مكتب المستعمرات في لندن، إقامة دولة يهودية في فلسطين، تكون تحت حماية بريطانيا العظمي، على أن ترفع الوصاية عنها بمجرد أن يصبح اليهود قادرين على الاعتناء بأنفسهم. وإن دولة يهودية ستضعنا في مركز القيادة في الشرق، بحيث نتمكن من مراقبة عملية التوسع والسيطرة على أعدائنا والتصدي لهم عند الحاجة. (نوفل، 2007، 20)، وهي مسألة تفيد بوجود علاقة وطيدة بين المشروع الاستعماري كهدف وغاية، والمشروع الصهيوني كآلة ووسيلة للتنفيذ.

ومما جاء في نص التقرير، الذي كتبه مؤسس الحركة الصهيونية، ثيودور هرتزل Theodore Herzel : سنكون هناك جزءاً من الحاجز الذي يحمي أوروبا في آسيا. سنكون مخفراً أمامياً للحضارة في وجه الهمجية، يتوجب علينا كدولة محايدة أن نبقى على اتصال مع كل أوروبا التي سيكون عليها ضمان وجودنا. (نوفل، 2007، 24)

في أثناء الحرب العالمية الأولى، ظهرت كتابات لشخصيات بريطانية غير يهودية مثل تشارلز سكوت C. Scott (رئيس تحرير جريدة مانشستر غاردين) وهربرت سايدبوتام H. Sidebotham الذي كانت لمقالاته شهرةٌ واسعة، ودعا إلى إيجاد دولة حاجزة في فلسطين مدَّعياً أن العنصر الوحيد المناسب لإقامتها هو اليهود. (صالح، 2017) وهو تنظير أراد إقامة حائط ديني واستراتيجي ملحق بالمصالح الغربية على المدى البعيد، كما أنه تنظير هدف إلى حماية المصالح الغربية الرأسمالية، وإلى إدامة السيطرة الاستراتيجية، والتحكم في شرايين الاقتصاد العالمي.

إجمالا يمكن اعتبارالحركة الصهيونية من قبيل رد الفعل، وغايتها حل المشكلة اليهودية بإيجاد وطن لليهود، وتمثل الحل الأوروبي الأخير في الدولة الصهيونية الوظيفية التي تمارس دوراً استيطانياً، يعد ذلك تطوراً لدور الجماعة الوظيفية في صورة دولة وظيفية، تخدم الاستراتيجية الغربية، من هنا تأتي أهمية الشراكة بين اليهود والغرب، حول امكانية بناء دولة صهيونية وظيفية. (عنيدي، 2024، 326)

وجد الأوربيون، إذن، الحل في إخراج اليهود من أوربا، وتوظيفهم في خدمة ونقل الفائض البشري اليهودي، الذي لم يعد له وظيفة في الغرب، إلى منطقة استراتيجية في آسيا وأفريقيا (فلسطين تطل على البحرين الأبيض والأحمر وتقع في قلب العالم العربي والاسلامي والدولة العثمانية لتضم هذا الفائض البشري وتقوم بمهام حيوية وهي الدفاع عن المصالح الغربية في المنطقة). (عبد الله، 2024)

في حديثه عن الصهيونية ضمن إطـار سياسات أوروبـا الاستعمارية، يقول المؤلف: "احتاج الأمر إلى يهودي نمساوي هو ثيودور هرتزل، لوضع الصهيونية في أولويات السياسة الأوروبية، ففعل، ووضع الصهيونية ضمن الإطار السائد للسياسات الأوروبية الاستعمارية.(الدجاني، 2023، 122)

بصفة عامة، كان العامل الاستراتيجي سبباً رئيسياً في تصور من اتخذوا قرار إصدار وعد بلفور عام 1917م، كنقطة تفيد في خدمة المشروع الاستعماري، وتكريس السيطرة وإدامتها في المنطقة العربية، وترسيخ ثقافة الانقسام السياسي.

تبلور المفهوم الغربي للصهيونية، ضمن هذا السياق، تماما في وعد بلفور الذي مُنح للشعب اليهودي والذي أشار إلى العرب باعتبارهم الجماعات غير اليهودية، أي أن اليهود أصبحوا شعبا بلا أرض، وأصبحت فلسطين أرضا بلا شعب. (المسيري، 2010، 17)

من جانب آخر، أعلن الرئيس الأمريكي ترومان Truman Harry ، في الولايات المتحدة الأمريكية، موافقته الكاملة على إقامة دولة يهودية في فلسطين بالتنسيق مع بريطانيا، وفتح باب الهجرة اليهودية. كما أيد الكونغرس الأمريكي في جلسته بتاريخ 17/12/1945 سياسة الرئيس ترومان، وأعلن أن الولايات المتحدة تحبذ إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين، وأن الولايات المتحدة سوف تسعى لدى الدولة المنتدبة لجعل فلسطين مفتوحة الدخول لليهود، بحرية إلى ذلك البلد (فلسطين) إلى أقصى قدرته. (نوفل، 2007، 27)

من هنا فالصهيونية ليست القومية اليهودية وليست القومية الإسرائيلية - كما يدعي الصهاينة فهي أيديولوجيا سياسية غربية ذات توجه استعماري استيطاني إحلالي وديباجات صهيونية. (المسيري، 2010، 12)

بعد الحرب العالمية الثانية وما نتج عنها من انحسار القوة الاستعمارية البريطانية، ورثت الولايات المتحدة تركتها الاستعمارية في الشرق الأوسط، وأضحت رقما أساسيا في رسم معالم الوجود الغربي، وخاصة بفلسطين، بغية التمكين للوجود الصهيوني بالمنطقة.

وبدون الدخول في التفاصيل التاريخية لهذا الوجود ولأنماط العلاقة الأمريكية بالمنطقة، فيمكن القول إن الموقف الأمريكي والغربي عموما بعد أحداث 7 أكتوبر، لم يكن سوى استمرار لذاكرة التاريخ ومنعرجاته الاستعمارية بالمنطقة العربية، وإن اختيار فلسطين موطنا لليهود لم يكن اعتباطيا، بل كان مدروسا بأبعاد استراتيجية دقيقة، خدمة للمشروعية الاستعماري والصهيوني، وما يتصل بهما من منافع وخدمات متبادلة. فقد صرح الرئيس بايدن مباشرة بعد الحدث قائلا: إن الولايات المتحدة تقف إلى جانب دولة إسرائيل الآن، تماما كما فعلت منذ اللحظة التي أصبحت فيها الولايات المتحدة أول دولة تعترف بإسرائيل، بعد 11 دقيقة من تأسيسها، قبل 75 عاما . (البيت الأبيض، 7أكتوبر 2023)وأثناء زيارته"التضامنية" **إلى** تل أبيب قال الرئيس الأميركي : يجب أن تعود مكانا آمنا لليهود، وإنه لو لم تكن هناك إسرائيل "لعملنا على إقامتها (الجزيرة، 23/10/18) وهو منطق إمبريالي يرجع بنا إلى المحطات الأولى للفعل الاستعماري وخدمة المشروع الصهيوني على أنقاض الدولة العثمانية المتهالكة.

من جهته صرح وزير الخارجية الأمريكي بلينكن، موضحا أنه لم يأتِ لإسرائيل كونه وزيرا لخارجية الولايات المتحدة فقط؛ ولكن بصفته "يهوديا فرّ جده من القتل." (الجزيرة، 2023/10/18)؛ وعلى هذا المنوال سار معظم رؤساء فرنسا وبريطانيا، بالتماهي مع تأويلات التاريخ والمنطق الاستعماري الغربي.

منحت هذه التصريحات وغيرها للحكومة الإسرائيلية، إطارا سياسيا ومرجعية قوية باستعمال لغة الحديد والنار إزاء الشعب الفلسطيني بغزة، بدون ضوابط، وبشكل يخالف أبسط قواعد الحرب المتعارف عليها دوليا، قبل أن يبلغ العدوان الصهيوني مداه وفاحت منه نتانة الفعل الإجرامي وعمت أصقاع العالم بمكوناته المختلفة، واكتشف الجميع ، على وجع الحقيقة والمعاينة المباشرة، طبيعة هذا الكيان وخطره على الإنسانية جمعاء.

تعتبر الولايات المتحدة أن أهم أهداف سياستها الخارجية هو حماية أمن إسرائيل وتفوقها عسكرياً على العرب، باعتبارها مصلحة حيوية استراتيجية لها، لذا تحرص على تزويدها بالمعونات والقدرات والتكنولوجيا المتقدمة، وتعمل على إدامة تفوقها في جميع المجالات، لتستطيع ردع أي قوة إقليمية قد تشن حرباً عليها، أو قد تعرض أمنها للخطر. (بدر الدين، 2023، 9)لا عجب أن تقوم الولايات المتحدة الأمريكية بعد أحداث 7 أكتوبر، بتحريك أساطيلها محذرة القوى الإقليمية من أي تدخل في مجريات الصراع وتوسيع مجالاته الجغرافية.

لم تكن المواجهة مع حماس الغاية القصوى من الحرب ، بل إن تدمير المقاومة في المخيال الصهيوني، وضمن ترتيب معالم التطبيع مع العالم العربي يمكن (اسرائيل) من تحقيق غايتها في تنفيذ مشروع قناة بن غوريون وتداعياتها فلسطينيا، وإقليميا. (عنيدي علي، 345) وهو مشروع يروم السيطرة على منافع المنطقة الاقتصادية، وإلحاقها كليا بدورة الآلة الإمبريالية في علاقتها بالمد الصهيوني.

من جهة أخرى فإن طول أمد الحرب وخروجها عن السيطرة، وما رافقها من أحداث مهولة، ومن استعمال لغة عنف غير مسبوقة في تاريخ الإنسانية الحديث والمعاصر، جعل الولايات المتحدة وحلفاءها في موقف سياسي وإنساني حرج، دفعها إلى تغيير مواقفها، ليس من أجل مصلحة الشعب الفلسطيني في غزة، لكن لأن حجم الاحتجاجات العالمية أبانت انخراط هذه الدول في مشروع التقتيل والإبادة بغزة، ولأنها وضعت إمكانية نجاح بايدن في الانتخابات الرئاسية القادمة على المحك الحقيقي، ولأن كُنْهَ الغرب ومؤسساته أصبح في وضع حرج، إزاء شعارات حقوق الإنسان المرفوعة، خاصة بعد تزايد الاحتجاجات الشعبية في مختلف بقاع العالم الغربي، وتبني محكمة العدل الدولية للملف الذي رفعته دولة جنوب إفريقيا ضد الكيان الحربي في إسرائيل، ومن أهم عناصره شبهة الإبادة الجماعية المنبوذة قانونا وعرفا، كما برزت في الآونة الأخيرة إشارات قوية إلى إمكانية تدخل المحكمة الجنائية الدولية وإحالة قادة صهاينة كبار إلى المحاكمة الدولية على غرار قادة صربيا إبان أزمة البوسنة والهرسك. كما بدت تلوح في الأفق تحركات نخبوية واسعة، من خلال انخراط طلبة وأساتذة الجامعات الأمريكية في احتجاجات متزايدة، ترفض مسار الحرب، وبشاعة الجرائم الصهيونية بحق الشعب الفلسطيني ومكوناته الهشة، من قبيل الأطفال والنشاء والشيوخ.

6- جرائم الإبادة الجماعية المنطلقات والتجليات.

علاقة بالموضوع، اتهمت مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، فرانشيسكا ألبانيز إسرائيل بارتكاب أعمال "إبادة جماعية" في غزة؛ فقد وصل عدد القتلى في غزة إلى أرقام قياسية تجاوزت حتى الآن 34.000 شخص، وفقا لوزارة الصحة في غزة، إضافة إلى قصف المناطق المكتظة بالسكان، وفرض القيود على دخول المساعدات، التي تقول الأمم المتحدة إنها "دفعت غزة إلى حافة المجاعة (.BBC,2024)

لم تكن حملة الإبادة الجماعية للشعب الفلسطيني وليدة اليوم، بل تمتد موغلة في التاريخ القريب، حيث لم تفلح الاتفاقيات الدولية في منع ارتكاب العديد من جرائم الإبادة الجماعية التي ارتكبت بحق الشعب الفلسطيني، والشعوب العربية والإسلامية منذ سنة 1948 ، ابتداء بمذبحة دير ياسين ومروراً بكفر قاسم وصبرا وشاتيلا، حتى مجزرة مخيم جنين 2002، وكذلك مجزرة قانا التي ارتكبت في الجنوب اللبناني، داخل مقر قوات حفظ السلام الدولية التابعة للأمم المتحدة، على أيدي الجيش الإسرائيلي. (الوداية، 2009، 46)

تدفعنا هذه الملاحظة الأولية إلى تناول مصطلح الإبادة الجماعية، حيث ينسب إلى المحامي البولندي "ليمكن" في كتابه حكم دول المحور لأوربا المحتلة الصادر سنة 1944م ومما ورد فيه: الإبادة الجماعية genocide، تدمير أمة أو مجموعة عرقية، وجاءت اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية الصادرة عام 1948م وطورت هذا التعريف، وحددته تحديدا دقيقا. (المنيفي، 2023، 14)

أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 9 كانون الأول/ديسمبر 1948 اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها " التي "دخلت في حيّز النفاذ سنة 1951، وحتى حزيران/يونيو 2015، صدقت 146 دولة على الاتفاقية. ومع ذلك، تسري أحكام الاتفاقية حتى على الدول التي لم تصدق عليها. (محسن، 2023)

بعدها دخل المصطلح في الخطاب السياسي في أغلب اللغات، بصورة متأخرة نوعا ما، وأصبح مفهوما في العلم الاجتماعي الأكاديمي والتاريخي، بدءًا بمرحلة الثمانينيات. فإثر نهاية الحرب الباردة بين عامي 1991-1989م، اكتسب المصطلح روحًا جديدة في هذه المجالات كلها ؛ لأن السياسات العالمية أصبحت أكثر انفتاحاً على شؤون حقوق الإنسان. (شو، 2017، 290)

يحدد القانون الدولي والقانون الإنساني جرائم الحرب بقدر كبير من التفصيل، ويقسمها إلى 3 فئات، مع ذكر جميع الانتهاكات المحتملة لاتفاقيات جنيف الموقعة عام 1949، والتي يمكن أن تحدث أثناء العمليات العسكرية، سواء كانت صراعات ذات طبيعة دولية أو وطنية.

وعلى هذا الأساس تعدُّ جريمةُ حرب كلَّ قتل واستهداف متعمد للمدنيين، وكل تدمير متعمد لممتلكاتهم ومستشفياتهم ومؤسساتهم التعليمية والدينية، وتعريضهم للجوع، ومنعهم من الحصول على المساعدات الإنسانية، وكذلك أي هجوم واسع النطاق على المدن أو القرى ليس له مبرر عسكري، وأي سوء معاملة، أو تعذيب للسجناء أو المعتقلين أو غير المقاتلين، أو حتى المقاتلين إذا ألقوا أسلحتهم، وأي نقل أو تهجير منهجي وقسري للسكان، وأي هجوم غير مبرر على مراكز وممثلي المنظمات الدولية، ومنظمات حفظ السلام والمنظمات الإنسانية، وأي استخدام للأسلحة المحرمة دوليا. (الجزيرة، 2023/12/26)، وهي قضايا تتحقق بشكل كبير في مجريات الهجمة الصهيونية على الشعب الفلسطيني منذ السابع من أكتوبر، كما أنها من محاور المرافعة التي قامت بها دولة جنوب إفريقيا في محكمة العدل الدولية بلاهاي.

أدرج النظامُ الأساسي بعضَ الأفعال التي يشكل ارتكابها جرائم ضد الإنسانية، وتشمل القتل العمد والإبادة، والاسترقاق، والإبعاد والنقل القسري، والسجن والتعذيب والاغتصاب، وكافة أشكال العنف الجنسي والاضطهاد، والاختفاء القسري، والفصل العنصري، والأفعال اللاإنسانية المماثلة للجرائم السابقة. (الوداية، 2009، 48)

أما الوجه الآخر للصورة والتي تبدو واضحة، على ظاهر الأرض في القطاع، فهي حرب الإبادة بقتل السكان المدنيين من جميع الأعمار...، وتدمير شامل للبنية التحتية، من مستشفيات ومدارس، ومساجد وكنائس، وطرق وخزانات للمياه، والمولدات الكهربائية، وأعمدة الهاتف والكهرباء...، وملاحقة السكان في كل مكان، حتى في الأماكن التي طالبت القوات الإسرائيلية من السكان النزوح إليها، وبذلك لم يعد في قطاع غزة مكان آمن للالتجاء إليه. (الفرا، 2024، 159) وهي مسألة ترتبط بالمخيال التلمودي الصهيوني الذي لا توجد في قواميسه القانونية مدونات حقوق الفئات الهشة والضعيفة، كنا يتبين واقعا وحقيقة من مجريات الحرب ومآسيها المتداعية.

إذا كانت معاهدة تحريم الإبادة الجماعية المعقودة 1991 جاءت بنظام روما الأساسي، الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية ، وتضمنت نصوصا متعددة ذات علاقة بالموضوع، فإنها لم تعد كافية لتناول جميع حالات الإبادة الجماعية، وتبرز المشكلة

الأساسية في التطبيق العملي لهذه النصوص، ذلك أن العلاقة بين الدول وتشابك المصالح أدى الى عدم تطبيق هذه النصوص؛ ونود الحديث هنا على حالة الاستثناء الصهيوني في الانفلات من مبدأ العقوبات الدولية بشكل يفهم، من خلاله الجميعُ، على أن دولة الكيان الغاصب فوق منطق القانون والإلزام الدولي، ما يجعل من ترسانة المدونات الحقوقية، والمؤسسات العالمية ذات العلاقة بالأوضاع الإنسانية الكارثية، موضع مساءلة أخلاقية عميقة، لم يسبق لها مثيل، حتى أثناء فترات القهر السياسي بأوربا الشرقية وسيادة الأنظمة النازية والفاشية بأوربا وآسيا في فترة ما بين الحربية العالميتين.

وجريمة الإبادة الجماعية ليست فقط جريمة جنائية دولية عمدية، وإنما هي جريمة يعاقب مرتكبوها وفاعلوها الأصليون والشركاء، أيا كانت صورة الاشتراك، أي سواء تم بالتآمر أو بالتحريض أو بالمساعدة، كما أن الشروع فيها يأخذ حكم الجريمة التامة، ويستوجب عقاب مرتكبيها. (ربيع، 2015، 250)من هنا تعد الولايات المتحدة شريك أساس في الإبادة الجماعية لسكان غزة من خلال عمليات التسليح المستمر والدعم اللامشروط، في منبر مجلس الأمن، ومنع إصدار القرارات ذات العلاقة بالموضوع الفلسطيني.

على مستوى آخر، تعد الجرائم الدولية الماسة بالجنس البشري من أشد الجرائم فداحة ضد البشرية، كونها تمس بحياة شخص أو أشخاص من نواحي الحقوق الآدمية، المتعارف عليها شرعا وعرفا وقانونا، وتمثل في مجموعها جرائم إنسانية.

إن القصد الخاص في جريمة الإبادة الجماعية يتمثل في نية تدمير جزء أو كل الجماعة المستهدفة بالإبادة، وبالتالي فإن قتل فرد واحد، مع توافر هذا القصد يحقق جريمة إبادة جماعية. (ربيع، 2015، 267) فما أدراك بالحجم المهول لحالات التقتيل اليومي للأطفال والنساء والمسنين، ممن لا يملكون حيلة ولا يهتدون سبيلا، في حرب هوجاء، لم تشهد لها الإنسانية مثيلا في تاريخها المعاصر.

يكسب تفسير كلية التدمير" بالقصد الخاص أهمية عند أنصار هذا الاتجاه كونه يجعلنا فاصلا بين جريمة الإبادة الجماعية وجريمة القتل العمد، ويؤيد ذلك قرار الجمعية العامة الذي أظهر العلاقة بين الجريمتين الأولى هي إنكار لحق المجموعة البشرية في الوجود والثانية هي إنكار حق الحياة. (شريف، 2023، 293)

تتقاطع هذه الخطابات مع تصريحات صريحة، صدرت عن قادة وسياسيين ومخططين وأكاديميين " إسرائيليين"، أكدت على ضرورة قتل الفلسطينيين وإبادتهم، وحتى استخدام القنبلة النووية ضدهم، والدعوات لطردهم وتهجيرهم قسريا، وحتى مطالبة بعض دول العالم تمويل تهجيرهم. (أباهر، 2023) وهي أقوال موثقة بالصورة والصوت لا تأويل في حججها وإلزاميتها القانونية والإنسانية، كما أنها أقوال تدل، بعمق، على المؤطر الديني والإيديولوجي الصهيوني الذي يتحكم في بناء مواقف الاستعلاء والبناء التدميري بفلسطين.

7- الاحتلال ومفارقة المنطق القانوني للمقاومة.

قررت محكمة العدل الدولية أنه ليس للدولة التي تحتل أراضي الآخرين حق في الدفاع من النفس، فهي تدافع عن احتلالها لا عن نفسها"...، ومن ناحية أخرى ثمة مواثيق دولية تبرر الحق في مقاومة الاحتلال، ومن ناحية منطقية، فإن حتى الدفاع عن النفس منسوب إلى الشعب الرازح تحت الاحتلال، ويسمى حق المقاومة والدفاع عن النفس. (بشارة، 18،2024)

لا توجد قاعدة في القانون الدولي الإنساني تحول دون قيام سكان الأراضي المحتلة بأعمال المقاومة الوطنية المسلحة والغير مسلحة، علما أنه يقر حق كل الشعوب في مقاومة العدوان والاحتلال دفاعا عن حريتها وسيادتها وتقرير مصيرها. (شعبان، 2024، 106)

ما يمكن استنتاجه أن من حق الشعب الواقع تحت الاحتلال، ممارسة العنف في مقاومة الاحتلال، ولا سيما بعد وصول الوسائل الأخرى إلى طريق مسدود. فهذا نوع من الدفاع عن النفس (مقاومة) وسعي لممارسة حق تقرير المصير (تحرر). (بشارة، 19)

علاقة بالموضوع، وأثناء قراءتنا لبنود اتفاقية الأمم المتحدة لمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948، يمكن ذكر خمسة أفعال يشكّل ارتكابها القصدي جريمة إبادة جماعية ترمي إلى تدمير مجموعة إثنية أو قومية أو عرقية أو دينية (عقيقي، 2024) والمتفحص لمجريات الهجوم الصهيوني وما رافقه من تقتيل وإبادة وتجويع ومنع وصول المساعدات الغذائية والطبية، لا يمكنه إلا أن يتهم الكيان الصهيوني بارتكاب إبادة جماعية تامة الأركان. فلم يسبق أن عانت منطقة من المجاعة وسوء التغذية مما تشهده غزة، خصوصا بعد إغلاق المعابر، وفرض حصار رهيب على كافة أشكال التضامن الدولي لإيصال

الغذاء. ومنه اغتيال الجيش الصهيوني، مؤخرا، لسبعة من أعضاء منظمة المطبخ العالمي الخيرية وهم من جنسيات أسترالية، وبولندية، وبريطانية، وفلسطينية، وأمريكية وكندية، ويمتلكون الحصانة الدبلوماسية

وقد بلغت خطورة الفعل الصهيوني أن صرح بعض اليهود أن الحرج الذي مس حكومة الحرب لم يكن ليصيبهم لو أن القتلى السبعة كانوا من الفلسطينيين وليس مواطني دول غربية.

لم يكن الحدث لينتج هذه الضجة الدبلوماسية واستدعاء سفراء إسرائيل بالدول المعنية، لو كان المعنيون من دول حليفة لإسرائيل وتقدم الدعم الكثيف لها. وإذا كان الكيان الصهيوني لا يعترف بالصداقات في تحديده لمصالحه المزعومة، فبالأحرى الحديث عن احترام المواثيق الدولية والمرجعيات القانونية.

تبين المعلومات المتوافرة أن خطة إسرائيل تقوم على أساس محو آثار كل من يقدم خدمة للشعب الفلسطيني بغزة، حتى لو كانت مؤسسة دولية مثل الأونروا التي تعرضت للتضييق والمنع، ما فاقم الأوضاع الإنسانية، بشكل رهيب، وغير مسبوق في تاريخ النزاعات الدولية.

8- حرب الغذاء وعلاقتها بالإبادة.

أعلنت وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين "أونروا"، أن إسرائيل أبلغتها بأنها "لن توافق مجددا" على إرسال الوكالة الأممية قوافل غذائية إلى شمالي قطاع غزة.

وقال المفوض العام للأونروا، فيليب لازاريني، الأحد: "أبلغت السلطات الإسرائيلية الأمم المتحدة بأنها لن توافق، بعد الآن، على دخول أي قوافل أغذية تابعة للأونروا إلى الشمال. (الأمم المتحدة، 26 مارس 2024)

يعدُ هذا الواقع النتيجة المباشرة لانحدار مئات آلاف الفلسطينيين والفلسطينيات، بشكل يومي، إلى مستويات أكثر كارثية من انعدام الأمن الغذائي والجوع، بسبب حرب الإبادة الجماعية التي يعيشونها ويختبرون صيغها الأكثر وحشية منذ أكثر من خمسة أشهر. (عقيقي، 2024)

لم تكن مسيرة التجويع ارتجالية في ذهن من خطط لها، بل شكلت جزءا رئيسا من مراحل الحرب المدمرة، عندما أعلن وزير الحرب الإسرائيلي: "نفرض حصاراً كاملاً على قطاع غزة لا كهرباء لا طعام ولا ماء ولا غاز... كل شي مغلق "وأضاف " نحن نقاتل حيوانات ونتصرف وفقاً لذلك (BBC، 2023) وبذلك أضحت حرب التجويع خطة تابعة لعملية الإبادة، وشرطا من شروط استمرارها، ودعامة أساسية للمشروع الصهيوني بإفراغ المناطق الشمالية وتطبيق سياسة الأرض المحروقة.

ضمن هذا السياق، قال مسؤول السياسة الخارجية بالاتحاد الأوروبي، جوزيب بوريل، الثلاثاء، إن "التجويع يستخدم كسلاح حرب في قطاع غزة" وأضاف "نحن الآن بصدد أناس يكافحون من أجل البقاء على قيد الحياة. يجب أن تصل المساعدات الإنسانية إلى غزة. هذه أزمة إنسانية، ليست كارثة طبيعية وليست فيضانا وليست زلزالا، إنها من صنع الإنسان... الجوع يستخدم كسلاح في الحرب(بوريل، 2024) ويتبين أن حكومة الحرب نهجت خطة واضحة المعالم في رسم سياسة التجويع كركيزة أساسية في سياسة الإبادة الجماعية للفلسطينيين.

عمدت حكومة الحرب إلى تقييد قدرة الفلسطينيين والفلسطينيات على الوصول إلى المساعدات الإنسانية، كما حرصت على تدمير أي مصدر محلّي لإنتاج الغذاء، بهدف ربط الطعام الذي يحصل عليه الفلسطينيون، بما تقرّره ووفق شروطها، وبما يحقّق أهدافها بالإبادة والتطهير العرقي، أو التطويع بالحدّ الأدنى(عقيقي، 2024).من هنا لجأ الكيان الصهيوني إلى ارتكاب مجازر في حق الفلسطينيين الذين ينتظرون المساعدات الغذائية، أو الذين يحصلون عليها بمشقة كبيرة، مثلما حصل في 29 فبراير/شباط، حيث صرحت السلطات الصحية الفلسطينية إن القوات الإسرائيلية قتلت بالرصاص أكثر من 104 فلسطينيين، أثناء انتظارهم تسليم مساعدات بالقرب من مدينة غزة.

ترفض إسرائيل أي شكل لإدارة إيصال المساعدات الإنسانية بعيداً من سيطرتها، وبما يتعارض مع طريقتها. من جانب آخر، فشلت دولة الاحتلال في صياغة اتفاقات مع العشائر المحلّية لإيصال المساعدات من خلالها، ووفق الشروط التي تفرضها. ونتيجة هذا الفشل، اغتالت إسرائيل 4 ضباط من الشرطة الفلسطينية المسؤولين عن تنسيق عمليات إدخال المساعدات إلى شمال غزّة.(عقيقي، 2024) وهي أحدا ث متواترة تدل على نية الفعل القصدي، لإحداث إبادة من مدخل الحصار الغذائي وسياسة التجويع الجماعي.

تنطبق إذاً الإبادة الجماعية على ما جرى ويجري في قطاع غزة، إذ يخضع الإنسان في غزة «عمداً، لظروف معيشية يراد بها تدميره المادي كلياً أو جزئياً"، مثلما يرد في المادة الثانية من اتفاقية جريمة الإبادة الجماعية، من خلال الحصار وفرض إدخال محدود للمواد الغذائية، فيتأثر جميع السكان بذلك، ولا سيما الأطفال الذين يبقون في قيد الحياة، والذين سوف يعانون من نقص في النمو، ما يعني قتلاً مستقبلياً لجماعة كاملة من البشر، كما عرّفت محكمتا يوغوسلافيا ورواندا الإبادة الجماعية. (محسن، 2024)

برهنت دول الغرب وعلى رأسها الولايات المتحدة، أنها جهات محرضة، إن لم تكن مشتركة مباشرة، في جرائم الإبادة الجماعية في غزة، وذلك من خلال اعتبار كل ما تقوم به إسرائيل بمثابة دفاع عن النفس، على الرغم من أنها دولة احتلال لا ينطبق عليها مبدأ الدفاع عن النفس السكان ومساكنهم. ولا يمكن استثناء قادة بريطانيا وفرنسا وإيطاليا من المسؤولية عبر تأييدهم الجريمة، مباشرة، أو من خلال سكوتهم عنها.(محسن، 2024)

ضمن هذا السياق رفعت نيكاراغوا قضية تاريخية إلى محكمة العدل الدولية تتهم فيها ألمانيا بـ بتهمة "تسهيل ارتكاب إبادة" بحق الفلسطينيين، وعدم وفائها بالتزاماتها تجاه القانون الدولي.

وقال الفريق القانوني لنيكاراغوا إن ألمانيا "مسؤولة عن الإبادة الجماعية في غزة بدعمها إسرائيل"، منتهكة اتفاقية منع جريمة الإبادة...، وأن "شركات التصنيع العسكري الألمانية تحقق أرباحاً من الحرب في غزة". (الجزيرة، 2024/4/8)

إذا كانت الملاحظات القانونية والدولية التي أوردناها تقف عند حدود النص وتطبيقاته، فإن بشاعة الخرب وقذارتها تدفعنا إلى التساؤل عن السر في ذلك والعوامل الدفينة التي أنتجت درجة العنف غير المسبوق في تاريخ العالم المعاصر. إذ من المعروف أن ممارسات الواقع تفسير موضوعي لطبيعة الفكر والتصورات الدينية والرمزية.

9- العنف الصهيوني ومقدماته الدينية.

من المعروف بالنسبة للباحث في ترسانة النصوص الصهيونية، أن ذلك من صميم الفكر والإيديولوجيا التي تؤطر المجتمع اليهودي بكافة تشكيلاته وأطيافه السياسية والدينية، حيث يشتركون في تأسيس مخيال متعال تنتج عنه ثقافة الازدراء للآخر غير اليهودي، فقد جاء في سفر يشوع ما نصه: ولما انتهى بنو إسرائيل من قتل جميع سكان عاي في البرية، وطاردوهم وأسقطوهم بحد السيف عن آخرهم، رجعوا إلى عاي، وقضوا أيضاً على من بقي فيها، بحد السيف ويقصد النساء والأطفال والذين لم يكونوا من المقاتلين الذين أبيدوا في الجولة الأولى من ممارسات العنف الديني". (جواد، 2017، 30)، ويبدو من خلال مسار حرب غزة أجرأة النصوص التلمودية على مستوى الواقع واختبار لها، حيث تحضر الإبادة الجماعية للنساء والأطفال والشيوخ، والحيوان، والشجر والحجر.

من جانب آخر نقرأ الآتي: كلم الرب موسى قائلاً: كلم بني، وقل لهم إنكم عابرون الأردن إلى أرض كنعان، فتطردون كل سكان الأرض من أماكنهم، وتمحون جميع تصويرهم، وتبيدون كل أجناسهم المسبوكة، وتخربون مرتفعاتهم، وتملكون الأرض وتسكنون فيها، لأني أعطيتكم الأرض، لكي تملكوها". (جواد، 2017، 31) وهو نص نقرأ من ثناياه التمسك الشديد بالأرض، بطرد السكان الفلسطينيين منها، وتعميرها بخلايا الاستيطان، الكثيف وتكريس الوجود الصهيوني بها، وكأن ذلك من صميم الرسالة الدينية التي طولب اليهود بتنفيذها وتحقيقها على أرض الواقع.

كما نقرأ نصا، ورد فيه، "أما مدن الشعوب التي يهبها الرب إلهكم لكم...، فلا تستبقوا فيها نسمة حية، بل دمروها عن بكرة أبيها، كمدن الحثيين والأموريين والكنعانيين والفرزيين والحويين واليبوسيين كما أمركم الرب إلهكم، لكيلا يعلموكم رجاساتهم التي مارسوها في عبادة الهتهم." (بريور، 2006، 39)

تدعو نصوص التوراة إلى القتل والإبادة الممنهجين، ويتم التقرب إلى الله تعالى من خلال قتل الأطفال، والنساء، والحيوانات، فقد جاء في سفر يشوع بن نون الذي أمر جنوده بأن يحرقوا مدينة أريحاء بمن فيها من الرجال والنساء والأطفال، كما جاء في كتبهم، ولم يقتصر الأمر على حرق أريحاء، بل عليهم أن يقوموا بذلك في كل مدينة استولوا عليها، وجاء في سفر يشوع وأخذوا المدينة وحرموا كل ما في المدينة، من رجل وامرأة، من طفل وشيخ، حتى البقر والغنم والحمير بحد السيف.(بريور، 2006، 66)

لم تكن عمليات الإبادة لتتم دون مرجعيات دينية مؤطرة ودون نظام تعليمي، يرسخ ثقافة الكراهية للآخر غير اليهودي؛ إن ما يجري حاليا في غزة ليس محض سياسات مرسومة، بل تدل الأحداث المتسارعة على هوية مجتمع يمارس الاستعلاء الفكري والقومي إزاء مختلف الشعوب وخاصة الشعب الفلسطيني في غزة والصفة الغربية.

في هذا الصدد نجد المفكرين الصهاينة يصورون الناس، الذين هم من أصل يهودي، على أنهم شعب متفوق يمتلك مميزات اخلاقية وذهنية وروحية، لا يمكن أن تصل اليها البشرية بأجمعها، وفي مقابل هذا التفوق العنصري والعرقي لليهود، تطرح الصهيونية فكرة التخلف العربي - العرقي للانسان العربي عامة، والفلسطيني خاصة، والذي لا يستحق سوى الطرد أو الإبادة (مهدي، 2012، 57)

تدعم التلموديات الصهيونية ادعاءاتها بديمومة التاريخ اليهودي، وتبرير ما تطلق عليه بالحق التاريخي، وتحول صيغة الوعد الإلهي إلى برنامج سياسي ملزم، من هنا أفرز هذا الفكر خطابا عنيفا، حولته الإيديولوجية الصهيونية إلى هدف مقدس، وتجسد هذا العنف في انتزاع أهل الأرض الأصليين، واجتثاث انتمائهم بالحرب و القتل و الطرد و التشريد. (شرشار، 2000، 89)

منذ بدء العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، استشهد بنيامين نتنياهو مرات عدة بأسفار التوراة، ففي التاسع من تشرين الأول/أكتوبر الماضي، استحضر رئيس الوزراء الإسرائيلي استعارة من "سفر صموئيل"، وبعد التوافق على حكومة الإئتلاف في الثاني عشر من الشهر نفسه، اقتبس من "سفر التثنية" وفي الخامس والعشرين من الشهر إياه استعان بـ "سفر إشعيا " حين أسقط توصيف "أبناء الظلام" على الفلسطينيين و"أبناء النور" على بني "قومه" الإسرائيليين.(شومان، 2024)

إن حجم الإبادة والتقتيل الذي يمارسه الكيان الصهيوني ليس وليد سياسة عابرة ومؤقتة، لكنها اختيار مجتمعي صهيوني، من هنا تأتي صعوبة الحل السياسي واختيار التعايش ضمن الدولتين المتجاورتين باعتبار ذلك من صميم الرسالة الدينية التي يجتهد المجتمع الصهيوني في تحقيقها وتنفيذها.

يكتنف تدبير النزاع في الشرق الأوسط حلولا صعبة ومعقدة، كما تبين مجريات الحرب الصهيونية على غزة اختيارات الفكر والإيديولوجيا الاستعلائية، وتوضح بالملموس أن التعايش مع المجتمع اليهودي يستحيل إزاء الواقع الراهن، ويتطلب العديد من التضحيات، ومن الزمن التاريخي لتنضج الأفكار ويتحقق السلم والأمان للجميع بقيم العدالة والحرية والكرامة كما طبقها المسلمون والعرب عندما حكموا المنطقة وخضعت لهم القوميات وأصحاب الديانات المختلفة في بلاد الشام.

لا يمكن للحلول أن تكون بسيطة في بيئة معقدة بمنطق التاريخ والجغرافيا وما ترسب عنهما من صعوبة التعايش والتساكن، من هنا أكد بنيامين نتنياهو، أنه أبلغ الولايات المتحدة معارضته إقامة دولة فلسطينية بعد انتهاء الحرب في غزة. (لوين، 2024)وهو نفس الموقف الذي تتبناه أغلب التيارات السياسية الصهيونية، ويأتي ذلك ردا على المطالب الأمريكية والغربية بضرورة حل الدولتين، كاختيار استراتيجي في المنطقة.

من جانب آخر تمثل الإبادة اختيارا استراتيجيا في الفكر الصهيوني، تماما كما فعلت النازية في عهد هتلر، أثناء تدبيرها للصراع السياسي والعسكري بأوربا، قبل واثناء الحرب العالمية الثانية.

ضمن هذا السياق، عقد مجلس الأمن الدولي جلسة مناقشة مفتوحة، على المستوى الوزاري، حول "الوضع في الشرق الأوسط- بما فيه القضية الفلسطينية". قال خلالها الأمين العام للأمم المتحدة إن "الرفض الواضح والمتكرر لحل الدولتين على أعلى مستويات الحكومة الإسرائيلية غير مقبول." (الأمم المتحدة، 2024/01/23)

وتساءل غوتيريش عن البديل لحل الدولتين، فقال" :كيف سيبدو حل الدولة الواحدة مع هذا العدد الكبير من الفلسطينيين داخل تلك الدولة، دون أي شعور حقيقي بالحرية والحقوق والكرامة؟ سيكون ذلك أمرا لا يمكن تصوره.

يمكن للقضايا السياسية أن تجد لها حلولا ضمن مؤسسات المنتظم الدولي، بالتفاوض الثنائي وبالوكالة والوساطة السياسية، لكن الصراعات ذات العمق الديني والهوياتي تثير مشاكل حقيقية وعويصة ومعقدة، خاصة إذا كانت مشفوعة بوجود قناعات مجتمعية عميقة ومتجذرة، مثلما هو موجود لدى أطياف المجتمع الصهيوني، حيث يحضر منطق النفي لكافة العناصر غير اليهودية، مع ما ينتج عن ذلك من مقاربات عنصرية، والاستعمال المفرط للقوة العسكرية في تدبير النزاعات.

ضمن هذا السياق طالب عميحاي إلياهو وزير التراث في حكومة بنيامين نتنياهو الإسرائيلية، باستخدام قنبلة نووية حقيقية في الحرب على القطاع. وهو قول دفين يؤكد على الطابع الاستعلائي الاستئصالي لعينة واسعة من مكونات المجتمع اليهودي.

ينتمي إلياهو إلى حزب "القوة اليهودية"، الذي يتزعمه وزير الأمن القومي الإسرائيلي الموغل في التطرف، إيمتار بن غفير، وأخبر إلياهو هيئة البث الإسرائيلية الرسمية "كان" أنه "يعتقد أن الفلسطينيين غير قادرين على التحكم في القطاع من دون تحويلها إلى بؤرة للإرهاب.

وهو الحزب الذي يؤيد بناء المستوطنات واستعادة السيطرة على أراضي القطاع، وقال بن غفير، إنه تحدث إلى الوزير الذي أوضح بدوره أنه يتحدث "مجازياً"، وإن كنا نظن أنه فكر صهيوني أصيل يقوم على مسألة الإبادة والانتصار للعرق اليهودي. وسواء تم استخدام السلاح النووي أو غيره من الأسلحة فممارسة الإبادة دلية وواضحة من خلال الممارسات اليومية(القصف، والتجويع والحصار)

أبان الغرب، باستثناءات قليلة، عن انخراطه الواسع في دعم الكيان الصهيوني، بشكل يفهمنا أن تقوية وجوده ودعمه، عسكريا وسياسيا، من اولويات السياسات الغربية، كما يتضح أن التحالف الغربي الصهيوني ممتد وغير قابل للتحويل، باعتبار تشابك المصالح بين الطرفين.

خرج ما يزيد على عدد 12 مستشفى و33 مركز رعاية أولية عن الخدمة. إما بسبب استهدافها من قبل الغارات الإسرائيلية أو بسبب عدم إدخال الوقود. كما أوضح الدكتور ريتشارد بيركون من منظمة الصحة العالمية، أن المستشفيات التي نعمل معها جميعها تقوم بتشغيل المولدات بالحد الأدنى من المستويات لعمليات إنقاذ الحياة فقط، وأكدت الأمم المتحدة أن ثلث المستشفيات ونحو ثلثي عيادات الرعاية الصحية الأولية في غزة أغلقت أبوابها بالفعل بسبب الأضرار الناجمة عن الحرب ونقص الوقود (السيد، 2024، 119)

إنّ صعود الصهيونية الدينية إلى سدة الحكم برئاسة نتنياهو، المتهم بالفساد والرشوة والديكتاتورية، يمثّل انقلاباً داخلياً، ليس في السياسة مع الفلسطينيين، إنما انقلاباً على بعضهم البعض، وانقلاباً على تقاليد إدارة تداول الحكم في الكيان، وصعوداً أكثر في التطرف والعنصرية، وبما يشي بأن الصراع الداخلي يأخذ هذه المرة أبعاداً اجتماعية طبقية وإثنية، تجلّت في تلك التظاهرات اليومية منذ أشهر لرفض الانقلاب في إدارة الحكم.

من هنا دفعت هذه التطورات الداخلية العديد من الساسة الإسرائيليين إلى التعبير عن خشيتهم من مآلات وجودية تستهدف الكيان من أساسه، ولعل تصريح الرئيس الإسرائيلي إسحاق هرتسوغ، الذي تحدّث فيه عن أن «إسرائيل تواجه أزمة دستورية تاريخية» يؤشر إلى أي مدى يصل الاستشعار بالقلق من سؤال الوجود الذي يضج به الوعي الإسرائيلي اليوم. (عارف، 2023)

10- سيناريوهات مستقبلية.

أبانت الأحداث الجارية عن مسارات سياسية ووجودية خطيرة بالمنطقة ترتب عنها خلل كبير في تدبير النزاع، وكَشف عن ازدواجية المعايير، التي تنظر من خلالها القوى الغربية وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية، لمجريات الصراع وتداعياته الإنسانية الكبيرة على الشعب الفلسطيني، في قطاع غزة والضفة الغربية.

ومن المؤكد أن السيناريوهات المقبلة ستكون محددة في شكل المنطقة سياسيا وأمنيا واستراتيجيا، ضمن هذا السياق يمكن توقع الصور المستقبلية الآتية:

سيناريو انتصار إسرائيل والقضاء على المقاومة الفلسطينية.

يعتبر هذا الهدفُ شعارَ الحرب البرية التي دشنتها إسرائيل، وتتوافق حولها مختلف التشكيلات السياسية والدينية الصهيونية. وتلقى الدعم من قبل الإدارة الأمريكية والعديد من الدول الغربية وحتى بعض الدول العربية، وهو هدف لم يتحقق إلى الآن، بسبب طبيعة الحرب الموجودة، وصعوبة الحسم في حرب العصابات التي تفرضها قوى المقاومة الفلسطينية. كما أنه اختيار غير واقعي، إذ من المعروف أن القضاء على حركة تحررية ومقاومة لا يمكن أن يحدث في لحظة زمنية قصيرة، باعتبار أن حركة المقاومة اختيار شعبي ولها امتداد عميق في وجدان الإنسان الفلسطيني المقهور، من هنا أكدت الولايات المتحدة ومجموع القوى الفاعلة على المستوى الدولي على أهمية حل الدولتين، باعتباره اختيارا استراتيجيا وملائما، من النواحي السياسية والأمنية. كما أنه من وجهة النظر العربية المحافظة مناسب وذو جدوى للحالة العامة التي يعرفها المحيط العر بي.

سيناريو، انتصار المقاومة وهزيمة إسرائيل.

وهو سيناريو تبدو ملامحه بارزة للعيان، ودليل لك عجز إسرائيل على تحرير أسراها منذ ما ينيف على 200 يوم من الأسر، وعدم القدرة على القضاء على قادة الصف الأول والصفوف الموالية المهمة، ما يجعل من مآلات الحرب، والمواجهة بين الطرفين في عداد المجهول؛ ولا شك أن ذلك يخدم المقاومة أكثر من الكيان الصهيوني المدجج بأعتى الأسلحة، وبالسيولة المالية الوفيرة المتدفقة من الولايات المتحدة الأمريكية. إن مجرد عدة القدرة على تحرير الأسرى دليل فشل صهيوني في تدبير المعركة، والرد على استراتيجية المقاومة التي دشنت عملها يوم 7 أكتوبر 2023. فمن المعلوم أن ميزان الحرب غير

متكافئ، تحصل من خلاله إسرائيل على سيولة مالية ضخمة، وعلى عمليات توريد السلاح، بأرقام غير مسبوقة في تاريخ التمويل الأمريكي لإسرائيل.

من جانب آخر يمكن للمقاومة أن توضع أمام تحديات عميقة، في حالة الانتصار، وتتمثل في غياب العمق الرسمي العربي المستثمر لهذا الانتصار، ذلك أن مجموعة من الأنظمة المحافظة(الأردن والسعودية وغيرهما) قد ترى في الانتصار الفلسطيني تهديدا لكينونتها السياسية المحافظة. كما أن المقاومة تفتقد للتواصل السياسي العميق مع العديد من الأنظمة العربية المحافظة، وهو تحدي يجعل المنطقة أمام مفترق ملغومة وقد تكون مفاجئة بالنظر لسيولة الأحداث السياسية والعسكرية وعدم القدرة على التحكم في مساراتها ومنعرجاتها المختلفة والمتباينة.

سيناريو لا غالب ولا مغلوب.

وهو وضع يخدم المقاومة، ذلك أن عدم القضاء عليها يعتبر في حد ذاته إنجازا مهما، ويمكن أن يُستثمر في إعادة بناء الذات المقاومة، وتخفيف الحصار المفروض على قطاع غزة، والتمهيد لإعادة ترتيب البيت الفلسطيني سياسيا والتوجه نحو إعادة بناء منظمة التحرير الفلسطينية بمعايير جديدة ومنصفة.

بالرغم من ذلك فإن مختلف السيناريوهات المذكورة لن تزيد البيت الإسرائيلي إلا تصدعا، حيث تنتظر أفرادَ الحكومة السياسية والقادة العسكريين سلسلةٌ من المحاكمات التي ستقضي على مسارهم السياسي والعسكري، في أفق تعويض الطبقة السياسية الحالية بأخرى تنسجم قراراتها مع المصالح الاستراتيجية للولايات المتحدة الامريكية بالشرق الأوسط، وفي مقدمتها الاعتراف بالدولة الفلسطينية، وفق الشروط الأمريكية، وطبقا للمصالح الأمنية لمختلف الدول العربية المحافظة المحيطة بالمنطقة.

لائحة المراجع.

- فاروق جويدة، حرب غزة بين الدين والسياسة، جريدة الأهرام المصرية، الجمعة 14 من رجب 1445 هـ 26 يناير 2024 السنة 148 العدد 50089
- أحمد سعيد نوفل، دور إسرائيل في تفتيت الوطن العربي، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2007.
- ميثم عنيدي علي، الحرب الإسرائيلية على غزة(بحث في الأهداف والأبعاد الاستراتيجية)، مركز البحوث والدراسات الاستراتيجية، العدد 34، Tikrit Journal For Political Sciences 1(34) (2024) 323-353.
- عمران عبد الله، كيف أسهم المرابون اليهود في أوربا القروسطية بإنشاء إسرائيل .https://www.aljazeera.net/culture/2019/5/9
- عبد الوهاب المسيري، تاريخ الفكر الصّهيُوني : جذوره ومساره وأزمته، القاهرة دار الشروق، 2010.
- إسرائيل ترفض اتهامها بارتكاب "إبادة جماعية" في غزة، وحماس تدعو لـ "حماية الإنسانية "https://www.bbc.com/arabic/articles/cg3re28vzewo
- سامح خليل الوادية، المسؤولية الدولية عن جرائم الحرب الإسرائيلية، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2009 .
- أحمد محمد عبد الرؤوف المنيفي، جرائم الإبادة الجماعية في غزة وفقا لنظام المحكمة الجنائية الدولية، نونبر 2023.
- مارتن شو، الإبادة الجماعية، نقله إلى العربية، محيي الدين حميدي، الرياض، شركة العبيكان 2017.
- سامح خليل الوادية، المسؤولية الدولية عن جرائم الحرب الإسرائيلية، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، 2009 .
- محمد علي الفرا، إسرائيل كيان مختلق، عمان، دار الخليج للنشر والتوزيع، 2024.
- زياد محمد ربيع، جريمة الإبادة الجماعية، مجلة العلوم القانونية، المجلد 30، العدد 1، 2015.
- كاظم جعفر شريف، القصد الجنائي الخاص في جريمة الإبادة الجماعية، مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين، المجلد 25، العدد1، 2023.
- السقا أباهر، حرب الإبادة الجماعية على غزة في 2023: تهافت المنظومة الأخلاقية، https://fada.birzeit.edu/handle/20.500.11889/8631
- عزمي بشارة، قضايا أخلاقية في أزمنة صعبة، تبين، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، العدد المجلد 12 العدد 47، 2024.
- عطاالله شعبان محمد. (2024). وضع غزة في القانون الدولي. آفاق عربية وإقليمية, 9 (15)
- فيفيان عقيقي، كيف خلقت إسرائيل المجاعة في غزة https://alsifr.org/israeli-roadmap-famine، 25 مارس 2024
- فكري جواد عبد، عبد الأمير كاظم زاهد، الأسس الدينية للأصولية في الأديان الإبراهيمية، المنهل، 2017.
- القس مايكل بريور، الكتاب المقدس والاستعمار، ترجمة وفاء بجاوي، الشروق الدولية للكتاب، 2006.
- عبير سهام مهدي، التعصب في الفكر الصهيوني، دار الجنان للنشر والتوزيع، 2012.
- عبد القادر شرشار، المقدس والعنف الصهيوني في رواية الصراع العربي- الإسرائيلي، مجلة إنسانيات، العدد 11، 2000.
- مارك لوين، نتانياهو يرفض علنا المسعى الأمريكي لإقامة دولة فلسطينية. https://www.bbc.com/arabic/articles/clkwkkzjv01o 19 يناير 2024.
- الأمم المتحدة: حل الدولتين هو السبيل الوحيد لتلبية التطلعات المشروعة للفلسطينيين والإسرائيليين، 23 يناير 2024 https://news.un.org/ar/story/2024/01/1127942

- هند فؤاد السيد، الآثار الاجتماعية للحرب الإسرائيلية على قطاع غزة، مجلة آفاق عربية وإقليمية، العدد 15، 2024.
- عارف عرفات، إسرائيل في معسكر الديموقراطية - الحاجة والفرصة: قراءة في التقدير الاستراتيجي الإسرائيلي لعام 2023، الاطلاع 22 أبريل 2024.http://almawqef.com/spip.php?article20874&lang=ar
- نبيل محسن بدر الدين، تداعيات عملية طوفان الأقصى على القضية الفلسطينية، مجلة جامعة الملكة أروى، العلمية المحكمة، (26) 1، 2023
- محسن محمد صالح، وثيقة كامبل بنرمان.. حقيقية أم مزيفة 2017/09/12، https://www.aljazeera.net/opinions
- أنيس محسن، غزة: أكبر من جرائم حرب إنها إبادة جماعية، 2023/11/4 https://www.palestine-studies.org/ar/node/1654556
- بسمة أحمد صدقي الدجاني، "التكوين: ترومان واليهود الأميركيون وأصول الصراع العربي – الإسرائيلي، مجلة سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، العدد 63، 2023.

ضمانات حق الجنسية في دساتير دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

GUARANTEES OF THE RIGHT TO NATIONALITY IN THE CONSTITUTIONS OF THE GULF COOPERATION COUNCIL COUNTRIES

أ.د. محمد عبد الله الشوابكة، جامعة ظفار- سلطنة عُمان

d.alshwabkeh_med@yahoo.com

الملخص

هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم الجنسية، والشروط الأساسية لمنحها وفقًا لدساتير وقوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، بالإضافة إلى التعرف على مبررات سحب الجنسية والتنازل عنها في هذه الدساتير والقوانين، وقد تم استخدام كل من المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن كمناهج للدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، أهمها: إنَّ مفهوم الجنسية يشير إلى الارتباط القانوني والسياسي بين الفرد والدولة، وتتمثل الشروط الأساسية لمنح الجنسية في صلاحية الدولة لتحديد الشروط القانونية التي يجب توافرها لمنح أو إسقاط الجنسية، حيث يتم منح الجنسية بناءً على عدة معايير منها حق الدم وحق الإقليم، والتي تُعَدُّ من الاعتبارات المهمة للدولة عندما تُمنَح الجنسية للأفراد، وتتمثل أهم مبررات سحب الجنسية في حالات الغش أو التلاعب في إجراءات طلب الجنسية، خاصة عندما يتم اكتشاف أنَّ الفرد قد اكتسب الجنسية بطرق غير مشروعة أو بناءً على معلومات كاذبة، وإذا ثبت أنَّ الفرد قد قَدَّم معلومات كاذبة أو استخدم وثائق مزورة للحصول على الجنسية؛ فإن ذلك قد يؤدي إلى سحب الجنسية التي حصل عليها بناءً على هذه الوثائق المزيفة، وقد أوصت الدراسة بالعديد من التوصيات أهمها: حصر سحب الجنسية في المتجنس دون تابعيه في حالات ارتكابه جرائم ماسة بالأمانة والشرف وخيانة الدولة.

الكلمات المفتاحية: حق الجنسية، دساتير، سحب الجنسية، دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

Abstract

The study aimed to identify the concept of nationality, and the basic conditions for granting it in accordance with the constitutions and laws of the Gulf Cooperation Council (GCC) countries, in addition to identifying the justifications for withdrawing and relinquishing nationality in these constitutions and laws. Both the descriptive, analytical and comparative approaches were used as methods of study. The study concluded to a number of results, the most important of which are: The concept of nationality refers to the legal and political connection between the individual and the state, and the basic conditions for granting nationality are the state's authority to determine the legal conditions that must be met to grant or revoke nationality, as nationality is granted based on several criteria, including the right of blood and the right to territory, which is an important consideration for the state when granting nationality to individuals. The most important justifications for withdrawing nationality are cases of fraud or manipulation of nationality application procedures, especially when it is discovered that the individual has acquired nationality illegally or based on false information, and if it is proven that the individual has provided false information or used forged documents to obtain nationality; this may lead to the withdrawal of the nationality he obtained based on these false documents. The study recommended several recommendations, the most important of which are: limiting the withdrawal of nationality to the naturalized person and not his dependents in cases of committing crimes affecting honesty and honor and betrayal of the country.

Keywords: Right to nationality, Constitutions, Withdrawal of nationality, Gulf Cooperation Council countries.

المقدمة:

تمثل الجنسية رابطة بين الفرد وبين دولته، ولمسألة الجنسية العديد من الأبعاد فهي من جهة رابطة نفسية تتمثل في الشعور بالانتماء للوطن الذي يحمل جنسيته، وهذا الانتماء هو الذي يمنح للفرد هويته وانتمائه، ومن جهة أخرى تمثل الجنسية رابطة قانونية تعبر عن مجموعة من الواجبات التي يتحملها الفرد تجاه وطنه، ومجموعة من الحقوق التي يكتسبها الفرد باعتباره مواطناً يحمل جنسية الدولة.

الجنسية هي الرابطة الأساسية ما بين الفرد والأرض التي يسكنها وتكون له وطنه، وتكمن أهمية الجنسية ببيان ماهية أهمية تحديد الهوية السياسية والقانونية لدى الفرد، فهي الآلية التي تعمل على تصنيف الأفراد وفق الأقاليم الجغرافية التي ينتمون إليها، فهي بمثابة البطاقة التعريفية للفرد أمام المجتمع الدولي، كما أن هذا الحق يعتبر من الحقوق الأساسية الذي على أساسه يحدد ما الحقوق التي تخول الفرد الاستفادة منها وما الواجبات المترتبة على الفرد تقديمها. (أبو قلبين: 2021، ص138).

لهذا وضعت الدساتير في مختلف دول العالم قواعد اكتساب المواطنين لجنسيتها، وما يترتب على اكتساب الفرد جنسية الدولة من آثار تتمثل في الواجبات والحقوق المقررة للمواطن، وكذلك سنت القوانين التي تحتوي الإجراءات التفصيلية لاكتساب الجنسية وحقوق المواطنين وواجباتهم.

عليه ونظرا لما للجنسية من أهمية كبيرة على المستوى الدولي فقد اهتمت بتنظيم مسائل الجنسية من خلال العديد من الاتفاقيات الدولية، ودول مجلس التعاون الخليجي العربية ليست استثناء في ذلك حيث تضمنت دساتيرها مجموعة من الضمانات التي تحمي حقوق الجنسية كما أصدرت القوانين المنظمة لهذا الحق.

بناءً على ذلك يتناول هذا البحث ضمانات حق الجنسية في دساتير دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

مشكلة الدراسة:

نظرًا لاختلاف القوانين في منح الجنسية أو إسقاطها تظهر العديد من المشكلات المتعلقة بالجنسية، ويمكن إجمالها في نوعين من المشكلات، الأولى هي الأشخاص الذين يحصلون على أكثر من جنسية والتي ينتج عنها بعض المشكلات المتعلقة بالتزامات المواطنة في الدول التي يحمل جنسيتها والتي تتضارب مصالحها في العديد من الأوقات.

كثيرًا ما تواجه مزدوجي الجنسية صعوبات أمام الوفاء بالتزاماتهم تجاه الدول التي يحملون جنسيتها، ويتعذر عليهم أحيانًا أداؤها، فلا نتخيل لمزدوج الجنسية تأدية وجوب الدفاع عن الوطن وأداء الخدمة العسكرية في وقت الحروب بين الدول، كما أنه توجد صعوبات في أوقات السلم في مباشرة حق الانتخاب أو الترشيح أو أداء الضريبة. (بردويل: 2017، ص69).

غير أن مشاكل الجنسية تظهر بشكل أوضح في حرمان بعض الأشخاص من الجنسية وما يترتب على ذلك من حرمانهم من العديد من المزايا والحقوق التي تمنح للمواطنين، ولعل أبرز الحالات في دول الخليج العربية هي وضع ما يسمون بـ "البدون" في دولة الكويت، وهم الأشخاص غير محددي الجنسية.

حيث تبرز تلك المشكلة في الصراع الأيديولوجي الذي يحتدم في مختلف المجالس والساحات وبالملابسات التي تتعلق بالحقوق الإنسانية والأمن الوطني والوضع الإنساني المختلف لهذه الفئة في مختلف المستويات الاجتماعية والحياتية. (الهاجري: 2021، ص55).

بناء على ذلك تتضح مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس التالي: ضمانات حق الجنسية في دساتير دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؟ والتي تتفرع عنها أسئلة الدراسة الآتية:

أسئلة الدراسة:

- ما هو مفهوم الجنسية؟
- ما شروط منح الجنسية وفقاً لدساتير وقوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؟
- ما حالات سحب الجنسية والتنازل عنها في دساتير وقوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؟
- ما آثار سحب الجنسية والتنازل عنها في دساتير وقوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؟

أهداف الدراسة:

- بيان ما هو مفهوم الجنسية.

- توضيح شروط منح الجنسية وفقاً لدساتير وقوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- معرفة حالات سحب الجنسية والتنازل عنها في دساتير وقوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- معرفة آثار سحب الجنسية والتنازل عنها في دساتير وقوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة فيما يلي:

- أهمية الجنسية وما يترتب عليها من آثار تتمثل في اكتساب الفرد للحقوق المترتبة على المواطنية أو حرمانه منها.
- خطورة المشكلات الناتجة عن الجنسية سواء في حالة تعدد الجنسية أو في حالة الحرمان منها.
- الاهتمام الوطني والدولي بمسائل الجنسية وتنظيم أوضاعها، ودخول دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في اتفاقيات دولية تحقق قواعد اكتساب الجنسية وآثارها وكذلك قواعد إسقاطها وما يترتب على ذلك من نتائج.

منهج الدراسة:

تتبع الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والمقارن وذلك بتحليل القواعد الدستورية والقانونية ونصوص مواد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالجنسية لاستخلاص الأحكام القانونية المتعلقة بحالات منح الجنسية وسحبها.

كما تقوم الدراسة على المقارنة بين الدساتير والقوانين بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وكذلك الاتفاقيات الدولية المنظمة لحق الجنسية لتوضيح مواطن القوة ومواطن القصور في تلك القواعد.

الدراسات السابقة:

- **دراسة (محمد ضو فضيل، 2022)، الجنسية الأصلية في القانون الدولي الخاص، مجلة كلية الشريعة والقانون جامعة الأزهر، أسيوط، مصر.**

تهدف هذه الدراسة التعرف على ماهية الجنسية وأركانها، والتعرف على شروط الحصول على اكتساب الجنسية في مختلف التشريعات العربية، والتعرف على حالات سحب الجنسية، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، ومن نتائج الدراسة أن الجنسية رابطة قوية بين الفرد والدولة إلا أنها يمكن سحبها في بعض الحالات.

- **دراسة (رقية مسعودة؛ وأمينة قموح، 2017)، النظام القانون للجنسية الجزائرية المكتسبة، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر.**

تهدف هذه الدراسة معرفة شروط اكتساب الجنسية، وبيان حالات سحب الجنسية وأثارها على الفرد، واتبعت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، والمنهج المقارن، ومن أبرز نتائج الدراسة معرفة أثار سحب الجنسية على من اكتسبها وتابعة.

- **دراسة (محمد نائل أبو قلبين، 2021)، موقف المشرع الأردني من منح أبناء الأردنيات للجنسية الأصلية ومدى مراعاته لمبدأ المساواة، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة.**

تهدف هذه الدراسة إلى ماهية الجنسية وتعريفها ومعرفة أركان الجنسية، واتبعت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، ومن أهم النتائج لم يراع قانون الجنسية مبدأ المساواة ما بين الرجل والمرأة في حق منه الجنسية لأبنائهم.

- **دراسة (نجلاء توفيق فليح؛ وأحمد محمود الفضلي، 2018)، أحكام التجريد من الجنسية دراسة مقارنة، مجلة الأمن والقانون.**

تهدف الدراسة إلى وضع قواعد وأسس قانونية لسحب الجنسية كما وضعت عقوبة على سحب الجنسية وما ينتج عن ذلك من أثار على الفرد وعلى أسرته وانتهاك بحقوق الإنسان الأساسية، ومن نتائج هذه الدراسة أن حق الدولة في سحب الجنسية أمر يتعلق بمسائل السيادة.

- **دراسة (آلاء عادل العبيد؛ وثامر عموش المطيري 2020)، سحب الجنسية من المواطن دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الكويتي، مجلة القانون والاقتصاد.**

تهدف هذه الدراسة التعرف على مفهوم الجنسية، وبيان أركانها، وفي معرفة حالات اكتساب الجنسية، وتحديد ضوابط سحب الجنسية في القانون، واتبعت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والاستقرائي والاستنباطي، ومن نتائج هذه الدراسة لا بد من توافر ثلاثة أركان لقيام الجنسية وهي الدولة والفرد وعلاقة بين الفرد والدولة.

سيتم تقسيم الدراسة إلى مبحثين، يتناول ماهية الجنسية وشروط منحها في قوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في المبحث الأول، أما المبحث الثاني سيتم تناول فيه سحب الجنسية وآثارها والعقوبات بشأن الجنسية.

المبحث الأول- ماهية الجنسية وشروط منحها في قوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية:

الجنسية ليست مجرد صفة تلصق بالشخص، بل هي تعبير عن انتماء وولاء الفرد لذلك الوطن، ومن جهة أخرى فالدولة التي يحمل الفرد جنسيتها تقوم بدورها في حمايته وحماية حقوقه سواء داخل الوطن أو خارجه.

حيث إن الفرد يتمتع بالحقوق الأساسية التي يتطلبها كيانه الإنساني من خلال الجنسية، فمن حقه أن يتمتع بالعديد من المزايا داخل الدولة من خلال جنسيته لهذه الدولة، وقد اضطرت الدول في العصر الحديث إلى قصر أغلب المهن الهامة على من يحمل جنسيتها ولا تسمح لمن لا يحمل هذه الجنسية إلا بممارسة القليل من الأعمال، وعلى ذلك فمن لا يحمل جنسية الدولة التي يقيم فيها قد لا يجد ما يكفل له سبيل العيش، وتعتبر الجنسية هي السبيل الوحيد لحماية الفرد في المجتمع. (رياض: 1987، ص1).

لهذا فإنه من الضروري تحديد مفهوم الجنسية وأركانها لبيان متى يكون الشخص متمتعا بجنسية دولة معينة، ومن جهة أخرى من الضروري بيان شروط منح الجنسية. وبناءً على ذلك سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، الأول لبيان مفهوم وأركان الجنسية والثاني لمعايير منح الجنسية في قوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

المطلب الأول- مفهوم وأركان الجنسية:

تعتبر الجنسية من أهم الحقوق التي يترتب عليها العديد من الآثار المتعلقة بمكانة الفرد في مجتمع ما، وما يجوز له من حقوق وممارسات في هذا المجتمع، ولذلك فلا توجد دولة إلا وقد نظمت حق التمتع بجنسيتها سواء من خلال القواعد الدستورية أو من خلال قوانين خاصة بحق الجنسية، وبالتالي كثيرا ما يتعلق مفهوم الجنسية بالحقوق والامتيازات مقابل الواجبات التي تترتب عليها. وعليه سيتم تناول مفهوم الجنسية وأهميتها وأساسها الدستوري في الفرع الأول، أما أركانها سيتم تناولها في الفرع الثاني.

الفرع الأول - مفهوم الجنسية وأهميتها وأساسها الدستوري:

تعتبر الجنسية رابطة قانونية وسياسية تربط الشخص بدولة معينة، أي أنها علاقة قانونية بين المواطن ودولته ينتج عن تلك العلاقة مجموعة من الحقوق والالتزامات المتبادلة ومن جهة أخرى فهي علاقة سياسية يتم من خلالها تصنيف الفرد على أنه أحد رعايا دولة معينة. (شنان: 2011، ص442).

حيث تعد الأداة التي تحدد الهوية الدولية للأفراد وهي من الحقوق التي لا يمكن تجاهلها، لأنها تحدد المركز القانوني للفرد في الدولة والمجتمع الدولي بوصفها الوسيلة المثلى التي تتمكن فيها غالبية الدول من تحديد الأفراد الذين يكونون عنصر السكان فيها. (كاطع: 2019، ص69).

من جهة أخرى يتحدد بناء على جنسية الفرد بعض المسائل القانونية والسياسية، فمن جهة تعد الجنسية هي أساس تحديد القانون واجب التطبيق عند ظهور حالة من حالات تنازع القوانين، أما من الناحية السياسية فإن الجنسية تسمح للمواطن بممارسة بعض الحقوق السياسية التي لا يسمح لغيره بممارستها في دولته. (العزب: 2019، ص16). لذلك تعرف الجنسية بأنها: "العلاقة القانونية بين شخص ودولة معينة". (ذكي: 1936، ص457). كما وتعرف بأنها: "انتساب الفرد قانونًا للشعب المكون للدولة". (عشوش: 2007، ص6).

تعرف أيضًا أنها: "رابطة قانونية وسياسية يكون الشخص بمقتضاها عضوًا في شعب الدولة". (عفيفي: 2023، ص9). وهناك من يعرفها بأنها: "مجموعة من القواعد القانونية التي تحدد متى تثبت للشخص صفة المواطن، على اعتبار أنها تشكل المعيار الذي بواسطته يتم توزيع الأفراد بين الدول المختلفة". (عرفة: 1999، ص17)، (دغمش: 2018، ص7).

من خلال تلك التعريفات يمكن القول بأن الجنسية "هي الارتباط القانوني والسياسي الذي يربط الشخص بدولة معينة" فتمنح الجنسية للفرد حقوقًا وواجبات في تلك الدولة، كما أنها تعتبر مصدراً للهوية الوطنية وتعطي للفرد حقوقًا مثل الحق في

التصويت والحصول على الخدمات الحكومية والحماية الدولية. ونظراً لأهمتها تجد بأنها قد ضُمنت في صلب دساتير دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لأكسائها طابع الحماية الدستورية باعتبارها حقاً من الحقوق المكفولة والمصونة، وبذات الوقت ضمانة حماية هذا الحق من خلال قواعدها الدستورية، فقد ذكرت المادة الثامنة من الدستور الإماراتي على أن "يكون لمواطني الاتحاد جنسية واحدة يحددها القانون ويتمتعون في الخارج بحماية حكومة الاتحاد وفقًا للأصول الدولية المرعية". (دستور الإمارات العربية المتحدة سنة 2009).

كما نص الدستور البحريني في المادة السابعة عشر أن: "الجنسية البحرينية يحددها القانون ولا يجوز إسقاطها عمن يتمتع بها إلا في حالة الخيانة العظمى، والأحوال الأخرى التي يحددها القانون". (دستور مملكة البحرين: آخر تعديل سنة 2018). وكذا الدستور الكويتي في المادة السابعة والعشرين منه، أن: "الجنسية الكويتية يحددها القانون". (دستور دولة الكويت: رقم (1 لسنة 1962). أما النظام الأساسي للحكم في سلطنة عمان فقد جاء في المادة التاسعة عشر أن: "الجنسية العمانية ينظمها القانون ولا يجوز إسقاطها أو سحبها إلا في حدود القانون". (مرسوم سلطاني: رقم (2021/6) بإصدار النظام الأساسي للدولة)، أما الدستور القطري فقد نصت المادة (41) أن: "الجنسية القطرية وأحكامها يحددها القانون". (المادة (41): إصدار الدستور الدائم لدولة قطر سنة 2003).

باستعراض النصوص الدستورية تجدها ضامنة لحق الجنسية، وهذا ما يدلل على أهميتها، إلا أنها أجمعت على تفصيلات هذا الحق من حيث التنظيم إلى قوانين خاصة بها تبين وتوضح كل ما يتعلق بها من حيث اكتسابها أو منحها وشروطها وفقدها وإسقاطها وسحبها واستردادها وصاحب السلطة المختصة بها، فضلاً عن العقوبات التي تنشأ بشأنها.

حقيقة الأمر وإن وجدت قوانين تنظمها وفق ما نصت عليها الدساتير إلا أنها بالتأكيد قد تختلف من حيث التنظيم من دولة إلى أخرى، فهذا أمر طبيعي تحتمه ظروف وطبيعة كل دولة على حدة باعتبار القانون هو انعكاس طبيعي لكل مجتمع يأخذ بعين الاعتبار الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية لكل دولة من تلك الدول، إلا أنها متفقة في مسألة دسترة هذا الحق، "حق الجنسية".

الفرع الثاني- أركان الجنسية:

تشير التعريفات السابقة للجنسية بأن أركانها تظهر جلياً بأن الدولة تعتبر ركناً أساسياً وهو المعيار المكسب لحقوق الجنسية، كما أن رابطة الدم بين مواطني المدن، لأن الدم من أقدم المعايير التي بنيت عليها الجنسية في تلك الفترة الزمنية وبعد نشأة الدول وفرض سيادتها على أقاليم محددة لكل منها ظهر مبدأ حق الإقليم استنادًا إلى أن جنسية الفرد لا تتحدد بانتسابه لأصل معين أو لكونه من طبقة تجري في عروقها دماء معينة وإنما الجنسية تتحدد للشخص بمدى ارتباطه بإقليم معين منذ ميلاده. (قاسم: 2022، ص11). ومن هنا يمكن القول بأن أركان الجنسية تتمثل بالدولة والفرد والعلاقة بينهما سيتم تناولها تالياً:

الدولة:

تعرف الدولة في القانون الدستوري بأنها "انتظام واستقرار حياة مجموعة من البشر في منطقة جغرافية (إقليم) معينة تحت حكم تنظيم سياسي حيث يسمح لبعض الأفراد بمنع الآخرين من ممارسة السيادة على ذلك الإقليم". (بوديار: 2003، ص32).

كما تجدر الإشارة أن الدولة لا تفرض جنسيتها على الفرد، بل لا بد من أن يبدي الفرد رغبته في ذلك ورغبته في حمل الجنسية الوطنية، ومحاولة للحد من حالات التعدد والانعدام الناتجة عن حرية الدول في مادة الجنسية فإن القانون الدولي فرض جملة من القيود من خلال الاتفاقيات والعرف الدولي خاصة بالجنسية. (عبد القادر: 2011، ص21).

لا خلاف في أن الدولة وحدها لها الحق في منح الجنسية، وهذا منطقي باعتبار أن الشخص أحد مكونات الشعب وهو عنصر أساسي لنشأة الدولة دون المنظمات الدولية، وعلى ذلك فهذه الأخيرة سواء كانت عالمية أو إقليمية لا تملك حق منح الجنسية وأن كانت تملك حق منح جوازات سفر تمكن حامليها التنقل من دولة إلى دولة؛ لكن هذا الجواز مجرد سند يثبت تبعية الفرد لها من ناحية إدارية بحتة. (قصير: 2020، ص13).

مما لا شك فيه أن الدولة هي الجهة الوحيدة التي تنشئ الجنسية وتمنحها لكل فرد ينتمي إليها سواء كان مولودًا من أب وأم منتمين لهذه الدولة أو مولودًا على أرض الدولة ولا ينتمي إليها، فالدولة لها الحق في منح الجنسية للأفراد المقيمين عليها، وهذا ما تنظمه قوانين الجنسية لكل دولة من خلال السلطات الممنوحة لها حق التصرف بشأن الجنسية.

الفرد:

الفرد له شخصيته القانونية لتلقي جميع الحقوق وتحمل الالتزامات، ومن أهم هذه الحقوق هو التمتع بالجنسية، كما تم التنصيص عليه في القواعد الدستورية المشار إليها سابقاً، فالفرد بحسب هذا الحق يتحقق له نسب سياسي معلوم إلى دولة ما، حيث تكفل الدولة حماية الفرد وضمان ماله من حقوق وتحديد ما عليه من التزامات فتكون الجنسية بالنسبة للفرد بمثابة حماية دستورية وقانونية اتجاه الأفراد والدول، وأن التمتع بالجنسية حق يتعلق بالشخص يستطيع الدفاع عنه أمام القضاء أو الإدارة، فالأصل هنا أن جميع الأفراد يتمتعون في حمل الجنسية الأصلية عند ميلادهم، كما يحق لهم حمل الجنسية المكتسبة بعد الميلاد، ويفترض في الجنسية في جميع الأحوال أن تعبر عن الانتماء الروحي والولاء السياسي للفرد. (الأسدي: 2017، ص26). فالجنسية بالنسبة له هي مفتاح حياته القانونية فبدون الجنسية لا يجد بلدًا تحتويه فضلًا عن عدم إمكانية تمتعه بحقوقه الأساسية التي لا تستقيم الحياة الإنسانية بدونها، كما تأخذ العديد من الدول بحق الدم من جهة الأب أي النسب من الأب فإذا ثبت نسب الطفل إلى أبيه يثبت له أيضًا حق التمتع بجنسيته، وتأخذ بعض الدول بحق الدم من جهة الأب ومن جهة الأم معًا، وبعضهم الآخر يكرس حق الدم من طرف الأم وحدها، وذلك في الحالات التي لا يمكن للطفل اكتساب جنسية والده، كما هي الحال بالنسبة لمجهول النسب، ولكن تشترط هذه القوانين ولادة الطفل على إقليم الدولة المعنية والدول العربية تتبنى حق الدم من جهة الأب فابن الوطن هو مواطن وبغض النظر عن مكان ميلاده. (المومني: 2011).

الجنسية إذن بمعناها الحقيقي تعني فقط الأفراد الطبيعيين وهم الأفراد الذين يشكلون عنصر السكان الأساسي في الدولة سواء كانوا ذكورًا أو إناثاً، فالأفراد هم من يكونون عنصر السكان في الدولة، وهم الوحيدون الذين يتمتعون بشعور الولاء والانتماء للدولة، ولا يتصور أن يحمل أي شخص غير طبيعي هذا الشعور، فيمكن القول إنّ الحديث عن جنسية الأشخاص الاعتبارية أو جنسية الأشياء ما هو إلا نوع من المجاز القانوني الذي استخدم من الفقه والتشريع والقضاء بقصد ربط الشخص الاعتباري بنظام قانوني لدولة معينة بغرض تحديد الحقوق التي يمكن أن تتمتع بها والالتزامات التي يمكن أن تترتب عليها. (جنيدي: 2022، ص6).

لذلك تعتبر الجنسية هنا أنها تمنح بناءً على الفرد المنتمي للدولة وهم الأشخاص الطبيعيون وهم العنصر المهم في تكوين الدولة التي تمنح الجنسية، أما بالنسبة للأشخاص الاعتبارية فإن منح الجنسية لها ما هو إلا لقب قانوني للشخص الاعتباري، حتى تتم معرفة جنسية الشخصية الاعتبارية لمعرفة حقوقها والتزاماتها.

العلاقة بين الفرد الدولة:

العلاقة القانونية والسياسية بين الفرد والدولة هي الجنسية التي ينظمها القانون منذ نشأتها حتى زوالها، والآثار المترتبة على ذلك والتي تمس كيان الدولة وهي التي تكشف عنه الولاء بالنسبة للفرد فتعتبر هذه الصفة معيارًا لتوزيع الأفراد بين الدول المختلفة في المجال الدولي، كما يوجد خلاف حول طبيعة هذه العلاقة، فالفقه القديم يقول إنها علاقة تعاقدية، أما الفقه الحديث أقر بأنها علاقة تنظيمية. (مسعودة؛ قموح: 2017، ص20).

العلاقة القانونية بين الفرد والدولة هي العلاقة التي حددها المشرع والتي تُبنى عليها كافة الحقوق التي كفلها القانون للفرد وضمن له المزايا بالتمتع بها بينه وبين الدولة من خلال كافة الالتزامات والواجبات المتبادلة بينهم، فالفرد عند التمتع بجنسية دولته تكون له حقوق كثيرة منها العامة والخاصة كحق التصويت، والتملك، والتنقل، والعمل وتقع عليه واجبات تُبنى من خلال صدق انتمائه لهذه الدولة ممثلة لأدائه للخدمة العسكرية. كما أنَّ مفهوم العلاقة القانونية تقوم على أساس الولاء للدولة بكيانها السياسي ولا يعني أنها رابطة تعاقدية فقط تنشأ بإرادة الفرد وإرادة الدولة، أيضاً إن أساس الولاء للدولة السياسي يتحتم عليها الدفاع عن أفرادها وحماية مصالحهم المشروعة في الداخل والخارج. (ميرغني: 2018، ص73).

المطلب الثاني- معايير منح الجنسية في قوانين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية:

يرتبط مفهوم الجنسية بشكل كبير بسيادة الدولة، ومن هنا فإن الدولة هي التي تضع معايير وشروط وقواعد الحصول على جنسيتها وكذلك قواعد وضوابط حرمان بعض الأفراد من تلك الجنسية بناء على معايير تضعها الدولة في إطار الالتزام العام بالاتفاقيات والمواثيق الدولية المتعلقة بالجنسية، منها معيار حق الدم يتم تناوله في الفرع الأول ومعيار الإقليم في الفرع الثاني ومعيار طلب الجنسية في الفرع الثالث.

الفرع الأول - حق الدم:

إن الجنسية الأصلية تثبت منذ ميلاده، حتى لو تأخرت عملية تسجيله في دفاتر الحالة المدنية، وهذا النوع من الجنسية يطلق عليه اسم الجنسية الأصلية أو الجنسية بالميلاد لتزامنها مع واقعة الميلاد، وهذا النوع من الجنسية يستند على أساسين هما حق الدم وحق الإقليم، أي البنوة ويقصد بها حق الدم، وحق الأرض ويقصد به حق الإقليم. (فضيل: 2022، ص952).

أما حق الدم فبعد أن كان مدلوله قاصرًا على نسب الولد لأبيه، صار يتسع لنسبة لأمه عند عدم وجود النسب للوالد، حتى في حالة الأب المجهول وحتى لو لم يثبت نسب المولود له قانونًا، أو كان عديم الجنسية أو مجهولها، ففي كل هذه الأحوال قد يكفي النسب للأم لفرض أو منح الجنسية الوطنية وقد تشترط الدولة فضلًا عن ذلك اعتبارات أخرى تعزز حق الدم في هذه الصورة، ولا تخرج الاعتبارات التي تشترط هنا عن الاعتبارات التي تعزز حق الإقليم كالميلاد المضاعف أو توطن الوالدين أو المولود. (مسلم: 1954، ص106).

إن شروط منح الجنسية تنصب بشكل أساسي على تحقيق وحدة الأسرة؛ وذلك لأن الأسرة تعد مكونًا أساسيًا في ركن الشعب الذي يلعب دورًا جوهريًا من أركان الجنسية. (المطيري: 2016، ص29)، وبالتطبيق هذا أكد أخذ حق الدم بالاستناد على فكرة التربية العائلية، إذ فيها يتلقى الفرد من أبويه شعورهما بالانتماء والولاء والارتباط بتلك الدولة التي يحملون جنسيتها، وتجدر الملاحظة أن الاعتداد غالبًا بجنسية الأب ولا يلجأ إلى جنسية الأم إلا في حالات خاصة منها جهالة الأب أو جهالة جنسيته أو عدم ثبوت النسب له قانونًا وهنا يكفي النسب للأم ويمنح المولود جنسيتها. (حمدتو: 2011، ص69).

هذا فقد حرصتْ دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على أن الجنسية تمنح تلقائيًا لكل من ولد من أب وأم داخل البلاد الذي ينتمون إليها بحكم القانون بسبب الأصل العائلي المنحدر من جهة الأب بصفة عامة، فكل قوانين الجنسية لتلك الدول قد نصت على هذه المسألة في قوانينها الخاصة بالجنسية، ويعرف هذا بحق الدم في منح الجنسية الأصلية.

الفرع الثاني - حق الإقليم:

إلى جانب معيار حق الدم يوجد معيار أخر رئيسي لمنح الجنسية الأصلية وهو معيار حق الإقليم، وفقًا لهذا المعيار فإن الدولة تقوم بمنح جنسيتها لمن يولد على إقليمها، فإن أخذ بحق الإقليم إنما يستند إلى مصالح الدولة بالدرجة الأولى وبالنظر إلى الموقف السكاني بها، فالدولة الراغبة في زيادة عدد سكانها تهدف إلى استيعاب الأجانب المتواجدين على إقليمها عن طريق دمج من يولد من أبنائهم في عداد شعب الدولة بأعمال معيار حق الإقليم. (وفا: 2024، ص65).

معيار حق الإقليم هو معيار رئيسي لمنح الجنسية الأصلية، حيث تمنح الدولة جنسيتها لمن يولدون على إقليمها دون النظر إلى جنسية الأب أو الأم، ويعرف هذا المعيار بحث الدولة في فرض جنسيتها على المولودين على أرضها، ولذلك يطلق عليه اسم جنسية الإقليم، والمقصود بالإقليم هنا إقليم الدولة برًا وبحرًا وجوًا وتعتبر السفن والطائرات التي ترفع علم الدولة جزءًا من إقليمها، ويستند حق الإقليم إلى فكرة ربط الجنسية بالإقليم الذي يتم فيه الميلاد، ولا تعتمد على جنسية الأب أو الأم. (عفيفي: 2023، ص100).

يمكن للشخص أن يحصل على الجنسية منذ لحظة ولادته في إقليم دولته الأصلية وتسمي هذه الجنسية بالجنسية الأصلية، وبعض الأشخاص قد يولدون في إقليم يختلف عن دولتهم الأصلية، ولكنهم يحصلون على جنسية هذا الإقليم للدولة، لأنه يمتلك حق الجنسية في ذلك الإقليم للدولة، مثال ذلك إذا ولد طفل لأبوين من جنسية معينة على إقليم دولة أخرى فإنه يكتسب جنسية البلد التي تمت ولادته بها على الرغم أن والديّ هذا الطفل لا يحملان هذه الجنسية، ولكن تمت ولادته في هذه الدولة فيحق له أن يكتسب جنسيتها. أيضاً قد يكتسب الفرد جنسية دولة غير دولته الأصلية في وقت لاحق للميلاد تسمى الجنسية الطارئة، وذلك عن طريق التجنس، مثال ذلك أن يتقدم شخص يحمل جنسية عربية بطلب إلى دولة أخرى أجنبية مبدئا رغبته في اكتساب جنسيتها، فإذا توافرت فيه الشروط المحددة طبقًا لقانون الدولة الأخيرة توافق هذه الأخيرة على طلب التجنس مقابل تخليه عن جنسيته أو يظل مكتسبًا لها على حسب قانون الدولة. (أحمد: 2017، ص196).

الفرع الثالث- طلب الجنسية:

جاء في المادة (2/1) من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن خفض حالات انعدام الجنسية عام 1961 أنه:

"الدولة المتعاقدة أن تجعل منح جنسيتها وفقا للفقرة الفرعية (1) {ب} من هذه المادة مرهوناً بواحدٍ أو أكثر من الشروط التالية:"أن يقدم الطلب خلال فترة تحددها الدولة المتعاقدة، لا يتأخر مبدؤها عن سن الثامنة عشرة ولا يجوز أن تنقضي قبل سن الحادية والعشرين، وعلى أن يمنح الشخص المعني مهلة سنة على الأقل كيما يصبح أهلاً لأن يتقدم شخصيا بهذا الطلب دون حاجة إلى الحصول على إذن يؤهله لذلك".

تشير هذه الفقرة من الاتفاقية على ضوابط وشروط تتعلق بتقديم طلب الجنسية إلى الدولة وذلك من خلال تحديد زمن معين للتقديم بالإضافة إلى السن للمتقدم فضلاً عن زمن انتهاء صلاحية الطلب.

أيضاً من الشروط "أن يكون الشخص المعني قد أقام بصورة معتادة في إقليم الدولة المتعاقدة خلال فترة يحددها قانون هذه الدولة، لا يجاوز مجموعها عشر سنوات ولا يجاوز شطرها الذي يسبق مباشرة تقديم الطلب خمس سنوات".

لكي يشترط أن تمنح الدولة جنسيتها توجد رابطة بينها وبين مقدم طلب الجنسية وهي الإقامة على أرضها، إذ لا يعقل أن تمنح الدولة جنسيتها، دون وجود رابطة بينها وبين مقدم الطلب لا يقيم على إقليمها، هذا عن أهمية هذا الشرط من وجهة القانون الدولي العام، ويضاف إليه أهميته من وجهة نظر الدولة التي تريد منح جنسيتها، وهي اعتبار الإقامة بمثابة فترة تجربة تستوثق في نهايتها الدولة من أن الأجنبي قد اندمج في جماعتها. (عبد الله: 1964، ص14).

إذن لتطبيق النص ضرورة الاشتراط في الشخص الذي قدم طلب الجنسية إقامته في إقليم الدولة بصورة معتادة لفترة من الزمن محددة يحددها قانون الدولة صاحبة الجنسية غير قابلة للتجزئة. وألا يكون سبق إدانته بجريمة ضد الأمن القومي أو محكوماً بجرم جنائي ب (5) سنوات فأكثر. وبخلاف ذلك يفقد حقه في تقديم الطلب، بمعني ألا يحق له أن يأخذ جنسية الدولة المقدم إليها الطلب.

أيضاً تباعاً للاشتراطات الواردة في النص يجب أن يكون الشخص المعني بتقديم الطلب قد ظل على الدوام عديم الجنسية. إذ يفيد هذا الشرط من الاتفاقية أن الشخص مقدم طلب الجنسية أنه غير حاصل على أي جنسية لأي دولة ما، بمعنى أنه دون جنسية.

هذا وقد حددت دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي شروطاً لمنح الجنسية، فقد حددت سلطنة عمان شروطاً لمنح الجنسية وهي "أن يكون الشخص المقدم لطلب الجنسية أن تكون إقامته في السلطنة لمدة لا تقل عن عشرين عامًا أو خمسة عشر عامًا إذا كان متزوجًا بعمانية، وأن يكون مطلعاً على اللغة العربية ويجيد قراءتها وكتابتها، أن يكون حسن السيرة والسلوك ولا يكون قد حكم عليه في جناية بالسجن في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، وألا يكون لديه أي أمراض معدية، وأن يكون لديه مشروع للرزق منه، وأن يقر بالتنازل عن جنسية الدولة التي يحملها". (المادة 15: مرسوم سلطاني رقم (2014/38) بإصدار قانون الجنسية العمانية). وكذا دولة البحرين التي حددت شروطها لمنح الجنسية وفقاً لقانونها والتي تتمثل ب: "أن يكون قد أقام في دولة البحرين مدة خمس وعشرين سنة على الأقل متتالية وإذا كان عربيًا تكون المدة خمس عشر سنة متتالية، أن يكون حسن الأخلاق، أن يكون له عقار مسجل باسمه لدى دولة البحرين". (المادة (6) فقرة 1 من قانون الجنسية البحرينية لسنة 1963 وتعديلاته). أما نظام الجنسية العربية السعودية فقد بين شروط منح الجنسية للشخص مقدم طلب الجنسية وهي" أن يكون بلغ سن الرشد، أن يكون حسن السيرة والسلوك ولا يكون قد حكم عليه بحكم جنائي لمدة تزيد عن ستة شهور، أن يجيد اللغة العربية". (المادة رقم (8) من نظام الجنسية العربية السعودية القرار رقم (4 بتاريخ 1374هـ وتعديلاته). وكذلك دولة الكويت بموجب قانون الجنسية قد بينت شروطها لمنح الجنسية تتمثل ب: "أن يكون قد أقام في الكويت مدة عشرين سنة متتالية أو خمسة عشر عامًا متتالية إذا كان عربيًا، أن يوجد له مشروع يرزق منه، وأن يكون حسن السيرة ولا توجد عليه أحكام جنائية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أن يعرف اللغة العربية". (المادة رقم (4) من مرسوم أميري رقم (15 لسنة 1959) بقانون الجنسية الكويتية وتعديلاته). أما دولة الإمارات العربية المتحدة قد اشترطت بموجب قانون جنسيتها: "أن يتنازل عن الجنسية الأصلية التي يحملها، وأن يكون له مشروع مستمر في الدولة، أن يجيد اللغة العربية، أن يكون حسن السير والسلوك ولا يكون محكوماً عليه في جناية مخلة بالشرف أو الأمانة". (المادة (12) مكرر من قانون اتحادي رقم (17 لسنة 1972) في شأن الجنسية وجوازات السفر وتعديلاته). وكذلك الحال قانون الجنسية القطري الذي اشترط على الشخص مقدم طلب الجنسية أن يكون: "قد أقام في الدولة لمدة لا تقل عن خمسة وعشرين عامًا متتالية إذا كان عربياً ينتمي إلى بلدٍ عربي، ويكون له مشروع رزق في الدولة، وأن يكون حسن السير والسمعة ولم يسبق إدانته بحكم في قطر أو في الخارج في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ويكون سليماً من العاهات، وأن يكون يعرف اللغة العربية. (المادة (2) من القانون رقم (38 لسنة 2005) بشأن الجنسية القطرية.

بناءً على ما سبق فإن كل دولة لها شروط محددة لمنح الجنسية لمقدم الطلب وقد تختلف هذه الشروط في مدة الإقامة في الدولة صاحبة الجنسية، ولكنها تتفق في أن يكون محمود السمعة وحسن السيرة والسلوك ولا يكون محكوماً عليه بأي جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، وأن يكون له مشروع يرزق منه، وملمًا باللغة العربية ويجيد كتباتها وقراءتها. إلا أن المشرع القطري قد راعى في منح الجنسية كتفضيل لطالبها أن يكون ممن يتميزون بكفاءات فنية تحتاجها قطر. (المادة (2) من القانون

رقم (38 لسنة 2005) بشأن الجنسية القطرية)، بنفس الوقت أجاز المشرع القطري استثناءً في المادة (5) منح الجنسية دون توافر الشروط الواردة في المادة (3) "لأي عربي ينتمي إلى بلد عربي" قدم لقطر خدمات جليلة نفعت بها حكومة قطر. وقد شاركه في هذا الاستثناء المشرع البحريني في المادة (6) من قانون الجنسية البحريني منح الجنسية "بأمر عظمة الحاكم". وكذلك المشرع الإماراتي اتخذ نفس الموقف في المادة (9) من القانون الاتحادي الإماراتي بشأن الجنسية، وأضاف بجواز منح الجنسية لفئات معينة منها العربي من الأصول البحرينية والعمانية والقطرية وفق منطوق المادة (5) منه. أما المشرع السعودي فقد حصر منح الجنسية خلافاً للشروط الواردة في المادة (9) فقط بجلالة الملك دون غيره كما ورد في المادة (29) من "نظام الجنسية العربي السعودي". بينما المشرع العماني أجاز الاستثناء من الشروط المطلوبة على أن تكون بموجب مرسوم سلطاني كما بينتها المادة (8) من قانون الجنسية العماني.

المبحث الثاني- سحب الجنسية والعقوبات:

جنسية الدولة هي تلك العلاقة القانونية والسياسية التي تربط الفرد بدولته ويصبح مقتضاها عضوًا من أعضاء الدولة، وكما هو معلوم فإن لكل دولة أن تقرر في قوانينها الوطنية ما تراه مناسبًا لها بشأن أحكام الجنسية سواء في اكتسابها أو فقدها وسحبها، وتنظم القوانين الدولية حرية الدول وتقيدها بمبادئ القوانين المعترف بها بشأن الجنسية والعرف الدولي عمومًا. (العبيد: 2020، ص710).

في هذا المبحث سيتم تناول سحب الجنسية وآثارها في المطلب الأول والعقوبات المرتبطة بالجنسية في المطلب الثاني.

المطلب الأول- سحب الجنسية في قوانين دول مجلس التعاون الخليجي العربية وآثارها:

تفترض الدولة صفات معينة لمنح جنسيتها لمقدم طلب التجنس، منها الأمانة وسلامة الأخلاق والولاء للدولة واحترام نظمها والاندماج في جماعتها الوطنية، فإذا أخل بشيء من هذه الصفات يمكن للدولة سحب جنسيتها منه، وبذلك تخرجه من عداد وطنييها، فهذه الصفات التي تمثل عناصر أساسية في اكتساب الجنسية. (عفيفي: 2023، ص167).

ويعرف سحب الجنسية بأنه: "زوال جنسية الدولة التي ينتمي إليها الشخص عند توافر أسباب معينة سواء كانت هذه الأسباب اختيارية أو إجبارية". (عبد الحافظ: 2017، ص1475).

الفرع الأول- حالات سحب الجنسية:

تقرر تشريعات الجنسية أسباب سحب الجنسية، ومن أهمها عدم الأمانة في اكتساب الجنسية، كتقديم مستندات مزورة، أو إخفاء بعض الحقائق الهامة، أو في عدم سلامة الخلق بارتكاب جرائم معينة وعدم احترام قانون الدولة، والانقطاع المطول عن الإقامة في الدولة، فتحدد الجهة المختصة باتخاذ قرار سحب الجنسية والتي قد تختلف من بلد إلى آخر وفقًا للتشريعات الخاصة بها في هذا الشأن. (عشوش: 2007، ص171)، ولقد اتفقت نصوص المواد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على حالات سحب الجنسية التي تم اكتسابها عن طريق وسائل غير قانونية، أو من حكم عليه في جناية، أو من أقام خارج البلاد لمدة تزيد عن ستة أشهر. وتالياً حالات منها وردت في تشريعات الدول محل الدراسة:

اكتساب الجنسية بطرق غير قانونية وينصرف ذلك إلى كل من اكتسبها تبعًا له:

تسحب الجنسية في هذه الحالة من المتجنسين والتابعين لهم بعد استيفاء ملفهم كافة الشروط وتقديمهم جميع الوثائق الثبوتية اللازمة في ملف التجنس، غير أنه تبين فيما بعد أنه استعملوا وسائل الغش؛ من أجل الحصول على هذه الجنسية كالقيام بتزوير شهادة الإقامة، أو شهادة العمل، أو عقد الزواج، أو إخفاء لبعض الحقائق التي لو علمت لما تم منحهم الجنسية. (صلاح الدين: 2014، ص26).

يقصد بالتابعين هنا كل ما اكتسب الجنسية التي سحبت بالتبعية للشخص الذي تجنس بهذه الجنسية، كالزوجة والأولاد القصر، وكل من يعولهم من أخواته الإناث. (عبد الحافظ: 2017، ص1511).

الحصول على الجنسية تختلف من بلد إلى آخر، فإذا اكتسب الشخص على الجنسية بواسطة وسائل غير قانونية، فيتم سحب الجنسية التي اكتسبها بشكل غير قانوني، فإذا قدم مستندات ووثائق مزورة أو استخدم الغش وظاهر الحال تدل على استيفاء شروط اكتساب الجنسية، فيتم سحب الجنسية منه. (الداودي: ص227)، كما من الممكن أن يعاقب عقوبة جنائية على تقديم هذه المستندات المزورة، كما يمتد سحب الجنسية إلى كل من اكتسب الجنسية عن طريقة من الزوجة أو الأولاد.

حكم عليه في إحدى الجرائم الواقعة على أمن الدولة:

قد أقرت نصوص المواد بشأن سحب الجنسية سواء كانت الجنسية الأصلية أو المكتسبة إذا ارتكب جريمة خيانة الدولة أو التعاون مع الأعداء ضد مصالحها وهو أهم أسباب فقد الجنسية، فمن تخلى عن وطنه لا يستحق أن يحمل جنسيته، وأن يكون أحد مواطنيه، أو من تجنس بجنسية دولة أخرى عليه احترام أنظمتها وقوانينها والدفاع عنها، أما أن خانها بتجسسه وإعانة عدوها، فإنه يفقد جنسيتها عقوبة على ذلك. (الدوادي: ص227).

إذا اكتسب الشخص الجنسية وأرتكب جرائم تتعلق بأمن الدولة وتشكل تهديدًا لأمن الدولة أو استقرارها ونظامها السياسي أو أي عمل مضاد للمصلحة الوطنية أو بما لا يتفق مع واجب الولاء والانتماء والإخلاص نحو دولته، فتكون عملية سحب الجنسية تعد إجراء قانونيًا صارمًا وهو سحب الجنسية وقد يمتد في هذه الحالة إلى اتباع مكتسب الجنسية وهم الزوجة والأولاد الذين انتفعوا من اكتساب الجنسية. (الدوادي: ص227). أما إذا كانت جنسيته أصلية وعمل لصالح دولة معادية لدولته تسقط عنه الجنسية.

قد تشمل الجرائم التي يمكن أن تؤدي إلى سحب الجنسية الانضمام إلى منظمات إرهابية أو الخيانة العسكرية أو الانقلاب على الحكومة أو التجسس على الدولة وغيرها من الأعمال التي تشكل تهديدًا خطيرًا لأمن الدولة، بناء على هذه الجرائم يتم سحب الجنسية منه ومن اتباعه المكتسبة منه.

حكم عليه بعقوبة نافذة:

إذا حكم على مكتسب الجنسية خلال العشر سنوات التالية لتجنسه بحد شرعي، أو بالسجن أكثر من سنة بجريمة تمس الشرف والأمانة، أو إتيانه بعمل يخل بالأمن الوطني وصدور حكم قضائي بحقه لثبوت الفعل، حيث يترتب على ذلك زوال الجنسية من المتجنس ويتبعه في ذلك من كان قد اكتسب الجنسية منه بالتبعية ما لم يثبت أن التابع من أصحاب الأخلاق الحميدة. (المادة (21) نظام الجنسية العربية السعودية)، أو إذا أدين المتجنس بعقوبة خلال الخمس عشرة سنة التالية لاكتسابه الجنسية لارتكابه جريمة ماسة بالشرف والأمانة. (المادة (13) قانون الجنسية الكويتي)، أو حكم على المتجنس خلال العشر سنوات التالية على تجنسه بجريمة شرف وأمانة، هنا يكون سحب الجنسية تسري على المتجنس وحده دون غيره. (المادة (8) قانون الجنسية البحريني)، أو صدور حكم قضائي مخل بالشرف والأمانة للمتجنس خلال السنوات الخمس الأولى من اكتسابه الجنسية، حيث يشمل سحب الجنسية من تبعه فيها. (المادة (14) قانون الجنسية القطري)، أو أدين بإحدى الجرائم الماسة بأمن الدولة، أو حكم عليه بعقوبة نافذة في أكثر من جناية خلال الخمسة أعوام التالية لاكتسابه الجنسية. (المادة (21) قانون الجنسية العماني)، أو إذا "تكرر الحكم عليه في جرائم ماسة بالشرف والأمانة"، وحال تم سحبها فالمشرع أجاز بأن يتبعه في السحب أيضاً زوجته وأولاده القصر. (المادة (16) قانون اتحادي إماراتي بشأن الجنسية).

يتضح مما تقدم بأن المشرع الكويتي قد حصر سحب الجنسية بالمتجنس وحده دون تابعيه في التجنس حال ارتكابه الأفعال الموجبة لسحب الجنسية، وقد سار على نحوه المشرع البحريني، بينما المشرع السعودي قد ألحق معه كل ما تبعه في التجنس ما لم يتبين أن التابع من أصحاب الأخلاق الحميدة فلا تسري عليه إجراءات سحب الجنسية، أما المشرع الإماراتي فقد أتبع سحب الجنسية من مرتكب الفعل إلى زوجته وأولاده القصر، في حين أن المشرع العماني قد سكت عن ذلك ولم يفصح فيما إذا كان يتبع المسحوب عنه الجنسية تابعيه في التجنس.

الإقامة خارج البلاد:

لا شك في أنّ التشريعات في مسألة منح الجنسية لها اشتراطات من حيث الإقامة خارج الدولة مانحة الجنسية لغايات تجنب سحبها من المتجنس، فإذا أقام خارج الدولة مانحة الجنسية مدة زمنية خلافاً ما نصت عليها قوانين الدولة المانحة للجنسية يكون فيها المتجنس عرضة لسحب الجنسية منه، فالمشرع العماني في المادة الواحد والعشرون من قانون الجنسية نصت على سحب الجنسية من المتجنس إذا أقام مدة ستة أشهر متصلة خارج سلطنة عمان خلال السنوات العشر التي تلي حصوله على جنسيتها دون إذن أو مبرر. أما المشرع القطري في المادة الرابعة عشر من قانون جنسيتها يبرر سحب الجنسية من المتجنس بجنسيتها حال انقطاعه عن الإقامة في دولة قطر مدة عامين متصلين دون مبرر قوي ومشروع. أما المشرع السعودي والبحريني والكويتي فقد سكتوا عن هذا الشرط. بينما المشرع الإماراتي في المادة السادسة عشر نجدها قد نصت على عدم الإقامة خارج دولة الإمارات العربية المتحدة مدة تزيد عن عامين بصورة مستمرة دون عذر تحت طائلة سحب الجنسية.

الفرع الثاني- آثار سحب الجنسية:

يترتب على اكتساب الجنسية نوعان من الآثار بعضها تكون خاصة بالمتجنس وتسمى بالآثار الفردية والبعض الآخر متعلقة بأفراد عائلته يطلق عليها الآثار الجماعية. (مرزوق: 2021، ص494).

الأثر المباشر:

إن من أهم ما يترتب على اكتساب الجنسية هو مبدأ المساواة الذي سوف يتمتع به مكتسب الجنسية أسوة بالمواطن الأصلي بالنسبة لبعض الحقوق والواجبات ، ووفقاً لهذا المبدأ يصبح مكتسباً الجنسية والمواطن الأصلي سواء من حيث تطبيق قوانين الدولة عليه كبقية المواطنين من حيث عدم الإبعاد أو التسليم لدولة أجنبية ما لم تسقط عنه الجنسية إذا قام بارتكاب جريمة في الخارج وعاد إلى البلد صاحبه الجنسية المكتسبة، كما تكفل الدولة للمواطن مكتسب الجنسية الحماية الدبلوماسية في الخارج وترعى شؤونه في الداخل، وفي جميع الأحوال يخضع مكتسب الجنسية لمبدأ المساواة مثلة كمثل باقي المواطنين. (عبد القادر: 2011، ص106). أي يصبح في عداد مواطني الدولة مانحة الجنسية دون تمييز، إلا أن كثيراً من الدول لا تأخذ بهذه المساواة الكاملة من حيث التمتع بهذه الحقوق لفترة زمنية محددة، حيث تشترط عدم تقلد "الوظائف العامة قبل انقضاء خمس سنوات من تاريخ تجنسه"، وكذا "عدم أحقيته في المشاركة في الانتخابات أو الترشح أو العمل القضائي قبل انقضاء عشر سنوات". (المادة 8 من قانون الجنسية القطري)، وكذلك المشرع البحريني في المادة (3/6) سار على ذات النحو، بينما المشرع العماني قد سكت عن ذلك، أما المشرع الكويتي فقد تطلب في المادة (6) من قانون الجنسية عدم أحقية مكتسب الجنسية لحق الانتخاب لأي هيئة نيابية قبل انقضاء 20 سنة على اكتسابه الجنسية. في حين أن المشرع السعودي فقد حرم مكتسب الجنسية مدة 10 سنوات من حق تولي الوظائف العسكرية فقط. (المادة (12) نظام قوات الأمن الداخلي السعودي رقم (30 لسنة 1384). بينما نجد بأن المشرع الإماراتي في المادة (13) من قانون الجنسية قد اقتصر حق الانتخاب أو الترشح للهيئات النيابية أو الشعبية على المواطن الحاصل على الجنسية بحكم القانون.

يفهم من ذلك أن مبدأ المساواة الحقيقي غير متوافر في بعض المسائل التي ترى فيها الدولة مصالح عليا يجب مراعاتها كما يتضح من النصوص القانونية المشار إليها فيما يخص مكتسب الجنسية، أما بخلاف ما نصت عليها التشريعات فالمتجنس يتساوى بكافة الحقوق والواجبات التي لم يرد فيها نص تمنع أو تحرم المتجنس منها.

بناءً على ما قد تم بيانه من مكتسبات المتجنس فإنه بالتأكيد في حال فقدانه الجنسية المكتسبة نتيجة سحبها ستتولد عنها آثار نتيجة ذلك، منها ما تؤثر على المتجنس نفسه بحيث يفقد معها جميع تلك الحقوق والحريات التي كان يتمتع بها أثناء اكتسابه للجنسية، إذ بمجرد سحب الجنسية عنه يفقد الحقوق والامتيازات التي كان يحصل عليها كمواطن في البلد المعني ويصبح حق الدخول والإقامة في الدولة تسري عليه كأجنبي وفق الاشتراطات التي تتبعها الدولة.

أثر سحب الجنسية على عائلة الفرد الذي سحبت جنسيته:

أما عن أثر سحب الجنسية على تابعي المتجنس وهم زوجته وأولاده، فقد اختلفت القوانين العربية في هذا الموضوع ومرجع الاختلاف أن سحب الجنسية يتضمن معنى الجزاء أو العقوبة فالنظر إلى أن العقوبة شخصية، فيجب إلا تمتد إلى غير من صدرت بشأنه، فلا يمتد أثر السحب إلى الزوجة والأولاد. (الرشيد: 2019، ص57). إلا أن تشريعات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية قد راوحت بين الاتفاق والاختلاف في هذه المسألة.

فقد نصت المادة (21) فقرة الثانية على سحب الجنسية كل من "اكتسب الجنسية العمانية بوسائل غير قانونية وينصرف ذلك إلى كل من اكتسبها تبعًا له". (المادة (21) من مرسوم سلطاني رقم (2014/38) بإصدار قانون الجنسية العمانية).

أما المشرع البحريني أيضاً نص على سحب الجنسية في المادة الثامنة الفقرة الأولى وهي "إذا حصل عليها بطريق الغش أو بناء على أقوال كاذبة أو إخفاء معلومات جوهرية ويمكن في هذه الحالة سحب الجنسية البحرينية من كل شخص متجنس اكتسبها عن طريقة وفقًا لأحكام الفقرة 4 من المادة (6) من هذا القانون". (المادة (8) من قانون الجنسية البحرينية (لسنة 1963 وتعديلاته).

كما نصت المادة (21) مكرر على سحب الجنسية "تسحب شهادة الجنسية الكويتية إذا تبين أنها أعطيت بغير حق بناء على غش أو أقوال كاذبة أو شهادات غير صحيحة، وينبغي على ذلك سحب الجنسية الكويتية ممن يكون قد اكتسبها عن حامل تلك الشهادة بطريقة التبعية". (المادة (21) مكرر أ من مرسوم أميري رقم (15 لسنة 1959) بقانون الجنسية الكويتية وتعديلاته)، أما بالنسبة لدولة قطر فقد نصت في تشريعها على سحب الجنسية ممن كسبها معه تبعياً وفق المادة (15) من قانونها، في حين أن المملكة العربية السعودية فقد نص نظامها في المادة (23) على أنه" يترتب على سحب الجنسية من

مكتسبها زوال هذه الجنسية عن مكتسبها وكذلك سحبها ممن كسبها بالتبعية له، إلا إذا ثبت لهذا التبعي أنه من أصحاب الأخلاق الحميدة".

أما المشرع الإماراتي فقد نصت المادة السادسة عشر الفقرة الرابعة والتي حددت سحب الجنسية عن المتجنس على أنه "إذا سحبت الجنسية عن شخص جاز سحبها بالتبعية عن زوجته وأولاده القصر". (المادة (16) فقرة 4 من قانون اتحادي رقم (17 لسنة 1972) في شأن جوازات السفر).

تجدر الإشارة أن موقف المشرع الإماراتي بشأن حالات سحب الجنسية عن الزوجة والأولاد القصر بالتبعية هو موقف جوازي للجهات المختصة، وهذا الموقف يبدو موفقًا من المشرع؛ لأن أسباب سحب الجنسية قد تختلف من حالة لأخرى، فإذا كان سحب الجنسية نتيجة لارتكاب المكتسب جرائم فإنه لا يوجد مبرر من سحب الجنسية عن الزوجة والأولاد القصر، ولكن في حالة تزوير مستندات أو غش في البيانات التي استند إليها في اكتساب الجنسية فيحق للمشرع من سحب الجنسية نتيجة هذا الفعل المرتكب. (فليح؛ الفضلي: 2018، ص39).

نرى بأن سحب الجنسية من المتجنس وتابعيه نتيجة أفعال الغش والكذب والتزوير وأية طرق احتيالية يكون المشرع قد أصاب في ذلك ونتفق معه في الرأي، لأن ما بني على باطل فهو باطل، أما ارتكاب المتجنس لأفعال جرمية لها مساس بالشرف والأمانة وخيانة الوطن بأي أسلوب كان فباعتقادي حرمان الفاعل والمساهم معه في الجرم من تابعيه من الجنسية وسحبها منه فيه من الصواب، "فلا تزر وازرة وزر أخرى".

المطلب الثاني- العقوبات عن الجرائم المرتبطة بالجنسية:

تمثل الجرائم المتعلقة بالجنسية اعتداء على أمن الدولة وسيادتها وحقها في وضع معايير منح الجنسية أو سحبها، لأنها تعد من أخطر الجرائم التي تهدد كيان الدولة، لذلك فإن العقوبة باعتبارها إحدى أهم الأدوات القانونية التي تملكها الدولة في الحد من الجرائم، وقد تختلف من دولة إلى أخرى من حيث الجسامة. سوف يتم تناول مفهوم العقوبة وأنواعها في الفرع الأول أما الفرع الثاني سيتم تخصيصه للعقوبات المتعلقة بالجنسية في تشريعات دول مجلس تعاون لدول الخليج العربية.

الفرع الأول – مفهوم العقوبة وأنواعها:

العقوبة هي جزاء يوقع على من ارتكب جريمة، وثبتت مسؤولية شخص محدد عنها، فلا عقوبة دون جريمة منصوص عليها مع توفير جميع أركانها، ولا يوجد ما يمنع المسؤولية عنها، وتتميز العقوبة بأنها جزاء له طابع جنائي، بخلاف الجزاءات القانونية الأخرى التي ليس لها هذا الطابع، كما أن العقوبة هي جزاء يتقرر بنص في القانون تطبيقًا لمبدأ شرعية العقوبات، وبالتالي لا يجوز توقيع عقوبة غير منصوص عليها في القانون، أو توقيع عقوبة تزيد على الحد الأقصى المقرر في القانون. (الشاذلي: ص205).

تعرف العقوبة بأنها " حكم قضائي ثبت إدانة شخص مسئول عن الجريمة الذي قام بارتكابها من خلال نصوص القوانين الجنائية، وهذا لمصلحة المجتمع، فالعقوبة من حيث كونها جزاءً تنطوي على الإيلام الذي يلحق بالمجرم عن طريق تقييد حقوقه أو مصالحه بسبب مخالفته أمر القانون، والعقوبة لا توقع إلا على من تثبت إدانته عن الجريمة المرتكبة، إذ لا جريمة دون عقوبة، فهي تأخذ وضعها القانوني من كونها المقابل للواقعة التي جرمها القانون". (خلف: ص405).

إنّ الهدف الأساسي من العقوبة هو مكافحة ظاهرة الإجرام، ولكن لتحقيق هذا الهدف من العقوبة هو منع ارتكاب الجرائم سواء بمفرده أو مشاركته في الجريمة، وأغراض العقوبة متنوعة، منها تحقيق العدالة، ومنها تحقيق الردع، وكذلك إعادة تأهيل المجرم. (إبراهيم: 2007، ص34).

الجدير بالذكر عقوبات سحب الجنسية تنقسم إلى عقوبة الحبس والغرامة، وذلك نتيجة استخدام وسائل غير مشروعة لاكتساب الجنسية، وسوف نستخلص تلك العقوبات، وذلك على النحو التالي:

أ- **الحبس:** يعد من العقوبات السالبة للحرية، فهو يعني سلب حرية المحكوم عليه الذي يلتزم أحيانا بالعمل، ويعفى من أحيان أخرى من هذا الالتزام، فالحبس عقوبة جنائية أو تقديرية، وقد يكون عقوبة عادية وقد يكون سياسية، وهو عقوبة مؤقتة دائما. (حسني: 1998، ص95).

ب- الغرامة: تعد من العقوبات الأصلية التي نص عليها المشرع؛ فتعرف الغرامة بأنها التزام المدعي عليه بأداء مبلغ نقدي إلى الخزانة العامة. (حسني: 1998، ص1019).

الفرع الثاني – عقوبة الجرائم المتعلقة بالجنسية في تشريعات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية المتعلقة بالجنسية:

المشرع العماني: "مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن عام ولا تزيد على ثلاثة أعوام وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال عماني، ولا تزيد على عشرة آلاف ريال عماني، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يدلي أمام السلطات بمعلومات كاذبة أو يقدم مستندات غير صحيحة بقصد الحصول على الجنسية العمانية لنفسه أو لغيره أو نفيها عنه أو عن غيره". (المادة رقم (22) من مرسوم سلطاني رقم (2014/38) بإصدار قانون الجنسية العمانية).

المشرع السعودي: نصت المادة (31) من نظام الجنسية العربية السعودية على أن "من أبدى أمام السلطة المختصة بقصد إثبات الجنسية له أو لغيره أو بقصد نفيها عنه وعن غيره أقوالًا كاذبة أو قَدَّم إليها أوراقًا غير صحيحة يحال إلى هيئة الرقابة والتحقيق لتتولى التحقيق في ذلك حسب الاختصاص" هنا لم يحدد المشرع السعودي العقوبة وإنما تركها إلى هيئة الرقابة والتحقيق.

المشرع الكويتي: "كل شخص أدلى ببيانات غير صحيحة إلى الجهات الإدارية المختصة بتحقيق الجنسية الكويتية أو اللجان المشكلة لهذا الغرض سواء لإثبات الجنسية الكويتية لنفسه أو لغيره أو لتسهيل كسبها طبقًا لأحكام هذا القانون وسواء حصل الإدلاء شفاهًا أو كتابة ولم يثبت أنه بذل جهدًا معقولًا للتأكد من صحة ما أدلي به يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تجاوز مائتي دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين. أما إذا كان لديه علم بعدم صحتها كانت العقوبة الحبس مدة لا تجاوز سبع سنوات ويجوز أن تضاف إليها غرامة لا تجاوز خمسمائة دينار". (المادة رقم (21) من مرسوم أميري رقم (15 لسنة 1959) بقانون الجنسية الكويتية وتعديلاته).

المشرع الإماراتي: "يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على خمس عشرة سنة وبالغرامة التي لا تقل عن خمسين ألف درهم كل من: "- زور أو طبع بصورة غير مشروعة أو قلد وثيقة من وثائق الجنسية - أو استعمل وثيقة من وثائق الجنسية مع علمه بأنها مقلدة أو مزورة أو صادرة بطريقة غير مشروعة- أو انتحل شخصية أو استبدلها في محرر رسمي أعد لإثباتها بقصد الحصول على الجنسية أو أية وثيقة من وثائق الجنسية. (المادة رقم (44) من قانون اتحادي رقم (17 لسنة 1972) في شأن الجنسية وجوازات السفر).

المشرع القطري: "مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز خمس سنوات وبالغرامة التي لا تقل عن ثلاثين ألف ريال ولا تزيد عن مائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أدلي أمام السلطات المختصة بأقوال أو قدم أوراقًا غير صحيحة بقصد إثبات الجنسية أو الحصول عليها لنفسه أو لغيره أو نفيها عنه أو عن غيره". (المادة رقم (23) من قانون رقم (38 لسنة 2005) بشأن الجنسية القطرية).

المشرع البحريني: لم يحدد أي عقوبة قي قانون الجنسية، ولكنه اكتفي بسحب الجنسية على كل من استخدم وسائل غير مشروعة لاكتساب الجنسية.

الخاتمة:

تناولت الدراسة مسألة الجنسية وضماناتها الدستورية ومعايير كسبها وسحبها وآثار سحبها والعقوبات الناشئة بشأن الجنسية وذلك في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وقد خلصت الدراسة إلى النتائج والتوصيات التالية:

نتائج الدراسة:

- الجنسية ارتباط قانوني وسياسي يربط الشخص بدولة معينة.
- النص على حق الجنسية في صلب دساتير دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بحد ذاته يعد ضمانة دستورية لها.
- تتمثل أركان الجنسية في الدولة وهي التي تقرر وفقا لقواعدها القانونية شروط منح أو إسقاط الجنسية والفرد وهو الشخص المتمتع بجنسية الدولة، والعلاقة بين الدولة والفرد.
- تمنح الجنسية وفقا لعدة اعتبارات منها حق الدم، وحق الإقليم.
- سحب الجنسية حالات محددة في الدساتير والقوانين الوطنية، وأهمها ارتكاب الجرائم المتعلقة بأمن الدولة، وإقامته خارج البلاد في فترة معينة أو تقديم وثائق غير صحيحة بالتزوير أو الكذب.
- جاءت بعض القواعد القانونية بصياغة غير محددة تعطي مجالا للتقدير مثل مفاهيم الجرائم المخلة بالشرف أو بأمن الدولة، والتي يجب الرجوع فيها إلى قانون العقوبات بدول الخليج العربية
- يتمثل الأثر المباشر لسحب الجنسية في فقدان جميع الامتيازات التي يتمتع بها المواطنون.
- كذلك يمتد أثر سحب الجنسية إلى كل من اكتسب الجنسية عن طريقه في حالة إذا كان سحب الجنسية ناتجاً عن غش المسحوب منه الجنسية الواقع في إجراءات طلب الجنسية.

التوصيات:

- توحيد القواعد الدستورية والقانونية المتعلقة بمنح الجنسية وسحبها في دول الخليج لتجنب حالات انعدام أو ازدواج الجنسية بين مواطنيها.
- تحديد مفهوم المدة المعتادة للإقامة في الدولة لمنح الجنسية وكيفية حسابها وما هي حالات انقطاعها، وإمكانية استئنافها.
- توضيح بعض المفاهيم المرتبطة بمنح الجنسية أو سحبها مثل مفهوم الجرائم المخلة بالشرف وحصر تلك الجرائم وتحديدها بشكلٍ قاطعٍ.
- حصر سحب الجنسية في المتجنس دون تابعيه في حالات ارتكابه الجرائم الماسة بالأمانة والشرف وخيانة الدولة.

قائمة المراجع:

دساتير وقوانين :

- الدستور الدائم لدولة قطر سنة 2003.
- دستور الإمارات العربية المتحدة سنة 2009م.
- دستور دولة الكويت رقم (1 لسنة 1962).
- دستور مملكة البحرين اخر تعديل سنة 2018.
- قانون اتحادي رقم (17 لسنة 1972) في شأن الجنسية وجوازات السفر وتعديلاته.
- قانون الجنسية البحرينية (لسنة 1963 وتعديلاته).
- القانون رقم (38 لسنة 2005) بشأن الجنسية القطرية.
- مرسوم أميري رقم (15 لسنة 1959) بقانون الجنسية الكويتية وتعديلاته.
- مرسوم سلطاني رقم (2014/38) بإصدار قانون الجنسية العمانية.
- مرسوم سلطاني رقم (2021/6) بإصدار النظام الأساسي للدولة.
- نظام الجنسية العربية السعودية القرار رقم (4 بتاريخ 1374هـ وتعديلاته).

كتب ومقالات ودراسات

- أحمد جودة العزب، شرح مفهوم الجنسية، المجلة القانونية، مج6، ع (1)، 14-36، 2019.
- أحمد سيد عفيفي، دروس في مبادئ الجنسية وأحكامها في القانون المقارن، منشورات جامعة القاهرة، مصر، 2023.
- أحمد عبد الحميد عشوش، القانون الدولي الخاص، (د. ن)، 2007.
- أحمد مسلم، القانون الدولي الخاص في الجنسية ومركز الأجانب وتنازع القوانين، مطابع دار الكتاب العربي للنشر، القاهرة، مصر، 1954.
- إسراء عبد الزهرة كاطع، قراءات في بعض نصوص قانون الجنسية العراقي النافذ، مجلة الأطروحة للدراسات القانونية، مج4، ع10، 95-114، 2019.
- أشرف وفا محمد، الوسيط في الجنسية ومركز الأجانب، (د. ن)، 2024.
- آلاء عادل العبيد؛ وثامر عموش المطيري، سحب الجنسية من المواطن دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الكويتي، مجلة القانون والاقتصاد، مج 93، ع (1)، 667-731، 2020.
- بو جلال صلاح الدين، محاضرات في مادة الجنسية، (د. ن)، 2014.
- حامد ذكي، القانون الدولي الخاص المصري، مطبعة نوري للنشر، القاهرة، مصر، 1936.
- حسني بودیار، الوجيز في القانون الدستوري، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
- ختام عبد الحسن شنان، أحكام منح الجنسية في القوانين العراقية ومشروع البطاقة الموحدة، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، مج 5، ع (14)، 2011.
- رقية مسعودة؛ وأمنية قموح، النظام القانون للجنسية الجزائرية المكتسبة، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر، 2017.
- سعد عبيد جعفر الهاجري، حقوق المقيمين غير محددي الجنسية وإشكالياتها في دولة الكويت، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، مج5، ع (10) ، 2021.
- سيف الدين إلياس حمدتو، الجنسية السودانية، مجلة جامعة شندي، ع (9)، 2010.
- شوقي عبد المجيد عبيدي بردويل، ظاهرة ازدواج الجنسية ومعالجة المشكلات المترتبة عليها، مجلة جيل الأبحاث القانونية المعمقة، ع (15) 2017.
- طارق صالح سليمان الرشيد؛ عبد العزيز عجبنا محمد البشير، الطبيعة القانونية للقرار الساحب للجنسية الصادر من رئيس الجمهورية دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة النيلين، الخرطوم، السودان، 2019.
- عبد الرسول عبد الرضا الأسدي، القانون الدولي الخاص، دار السنهوري للنشر، بيروت، لبنان، 2017.
- عبد الله عبد الحميد سيد أحمد، إطلالة على الجنسية في الفقه الإسلامي والقانون الدولي الخاص، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، مج 59، (2)، 153-251، 2017.

- عز الدين عبد الله، التجنس دراسة مقارنة في القانون الوضعي، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، مج6، ع (1)، 27-71، 1964.
- عصام الدين عثمان ميرغني؛ ومحمود مصطفى المكي، قانون الجنسية السودانية لسنة 1994 وأثرة على الهوية دراسة مقارنة، (رسالة دكتوراه غير منشورة)، جامعة أم درمان الإسلامية، أم درمان، السودان، 2018.
- علي حسين الخلف؛ وسلطان عبد القادر الشاوي، المبادئ العامة في قانون العقوبات، المكتبة القانونية، بغداد، (د. ت).
- عوني محمود يوسف المومني؛ مهند عزمي مسعود أبو مغلي، الآثار المترتبة على منح الأبناء الجنسية الأصلية للأم دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط، عَمَّان، الأردن، 2011.
- فتوح عبد الله الشاذلي، المسؤولية الجنائية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، (د. ت).
- فؤاد ديب، القانون الدولي الخاص، المشاع المبدع للنشر، دمشق، الجمهورية السورية، 2018.
- فؤاد عبد المنعم رياض، مبحث تمهيدي في الحق في الجنسية وأساسه في القانون الدولي، المجلة المصرية للقانون الدولي، مج43، 1-14، 1987.
- قرني جنيدي قرني جنيدي، القواعد العامة في الجنسية، (د. ن)، 2022.
- لعيدي عبد القادر، المعالجة القانونية لحق الجنسية في التشريع الجزائري، (رسالة ماجستير غير منشورة)، دامعة أحمد دراية ادرار، الجزائر، 2011.
- محمد ضو فضيل، الجنسية الأصلية في القانون الدولي الخاص، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، مج 34، ع (34)، 935-995، أسيوط، مصر، 2022.
- محمد نائل أبو قلبين، موقف المشرع الأردني من منح أبناء الأردنيات للجنسية الأصلية ومدى مراعاته لمبدأ المساواة، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، مج 6، ع (2)، 137-162، 2021.
- محمود بن علي عبد الحافظ، فقد الجنسية وأثره في القانون المصري والسعودي دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي، مجلة العلوم الشرعية، مج10، ع (3)، 1469-1537، 2017.
- محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات اللبناني، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، مج2، ط3، بيروت، لبنان، 1998.
- مدحت محمد عبد العزيز إبراهيم، النظرية العامة للعقوبة والتدابير الاحترازية دارسة مقارنة قانون العقوبات القسم العام، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2007.
- نجاة عبد المنعم مرزوق، التجنس في ظل المتغيرات الاجتماعية وأحكام قانون الجنسية العراقية رقم (26 لسنة 2006)، مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية، ع (22)، 2021.
- نجلاء توفيق فليح؛ وأحمد محمود الفضلي، أحكام التجريد من الجنسية دراسة مقارنة، مجلة الأمن والقانون، مج 26، ع (2)، 13-52، 2018.
- نور محمد المطيري؛ محمد فوزي أبو الهيجاء، مبررات منح الجنسية وسحبها في التشريع الأردني دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط، عَمّان، الأردن، 2016.
- هديان شاهر وديع قاسم، الآثار القانونية المترتبة على فقدان المرأة الأردنية للجنسية، (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط، عَمّان، الأردن، 2022.
- يمينة قصير، محاضرات في القانون الدولي الخاص الجنسية ومركز الأجانب، (د. ن)، 2020.

قراءة في أهم السياسات الخارجية الأميركية تجاه القضية الفلسطينية (فرانكلين روزفلت 1933 – جو بايدن 2024)

إسلام سعيد الشناوي، وكالة أنباء ، قطر

islam4translation@gmail.com

الملخص:

تحكمت واشنطن في كل جهود حلّ القضية الفلسطينية منذ الحرب العالمية الثانية بسبب الهيمنة الأميركية على العالم التي ظهرت إرهاصاتها مع هذه الحرب وما تلاها. وخلال هذه الفترة، التي استهلت مع فرانكلين روزفلت في عام 1933، تعاقب على البيت الأبيض مجموعة من الرؤساء الديمقراطيين والجمهوريين، الذين تبنوا رؤى ومبادرات مختلفة من أجل الحلّ. وبغية إبراز أهم هذه السياسات وتأثيرها على مسار مفاوضات السلام، تبنت هذه الورقة منهجاً تاريخيا، وانتهت إلى مجموعة من النتائج التي أهمها أنَّ الولايات المتحدة تفننت في إدارة الصراع، وليس حله أو تسويته. وتأثرت أيّ قرارات للرؤساء الأميركيين دوماً بالمصالح الانتخابية، والحاجة إلى أصوات اليهود علاوة على وجود لوبي صهيوني قوي يضغط من أجل صالح إسرائيل. ويُصَوّت اليهود الأميركيون دوماً لصالح الديمقراطيين بطريقة جعلت الرؤساء الجمهوريين يتخذون قرارات في صالح إسرائيل لتأمين مستقبلهم السياسي. وخلصت الورقة كذلك إلى أنَّ الغالبية العظمى من اتفاقيات السلام بين العرب وإسرائيل كانت في وجود إدارات ديمقراطية على الرغم من أن مفاوضات مدريد، التي كانت نقطة فارقة في تاريخ هذا الصراع، كانت في عهد الرئيس الجمهوري جورج بوش الأب، وعلى الرغم من أنَّ الاتفاقيات الإبراهيمية جاءت برعاية الرئيس الجمهوري ترامب. وتبقى فترة السبعينات هي الأهم بين جميع الفترات التي تناولتها الورقة بسبب ألفريد كيسنجر، الذي رسم السياسة الخارجية الأميركية تجاه ملفات عدة في عهد ريتشارد نيكسون وجيرالد فورد.

الكلمات المفتاحية : الهيمنة الأميركية، الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، اللوبي الصهيوني، مفاوضات السلام، الرؤساء الأميركيون.

Abstract:

The US domination over the world since the second world war and its aftermath make Washington engage actively in the efforts to resolve the Palestinian case. During that period, that started with Franklin Roosevelt, many democratic and republican presidents got into the white house, and they adopted various visions and initiatives to resolve the Palestinian case. To cast some light on the most significant policies and their impact on the peace negotiations course, this paper capitalizes on a historical approach and concludes with some conclusions; the most important of them is that Washington mastered in managing the conflict and not resolving it. The policies made by the US presidents were affected by the electoral interests, the need to the votes of the American Jews besides the power of the Zionist Lobby that was usually pushing for the interests of Israel. The American Jews usually vote for the democratic presidents; this caused Republican presidents to take decisions in benefit of Israel to secure their political future. This paper concludes that a big deal of the accords between the Arab and Israel were entered under Democratic administrations, although Madrid negotiations, that were a turning point in the history of this case, were sponsored by George H. W. Bush, and that Abraham accords were sponsored by the republican president Donald Trump. The nineteen-seventies remains the most important decade covered in this paper due to the presence of Henry Kissinger, who shaped the US foreign policies towards different issues during the reign of Richard Nixon and Gerald Ford.

Keywords : American hegemony, Palestinian-Israeli conflict, Zionist lobby, Peace negotiations, American presidents.

هدف البحث:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على أهم السياسات الخارجية للإدارات الأميركية المتعاقبة على البيت الأبيض منذ فرانكلين روزفلت 1933 إلى جو بايدن 2024. وتم التركيز على هذه الحقبة دون غيرها، لأنَّ جاءت عقب الحرب العالمية الثانية ونتائجها التي تمثلت في انتهاء القطبية المتعددة في العالم ونهاية تحكم بريطانيا في القضية الفلسطينية ومصير فلسطين. وبدأت على إثر ذلك واشنطن في رعاية أيّ مباحثات أو رؤى لحلّ القضية الفلسطينية علاوة على تقديمها لمقارباتها الخاصة في بعض الأحيان.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الورقة في إظهار العلاقة ما بين وجود رؤساء معينين في البيت الأبيض جمهوريين كانوا أم ديمقراطيين وبين حدوث تقدم أو تأخر في مفاوضات السلام الإسرائيلية الفلسطينية. وأعني بذلك ربط تسلسل الأحداث في القضية الفلسطينية بالبيت الأبيض الذي يمثل السلطة التنفيذية في الولايات المتحدة الأميركية، وأحد المؤسسات الفاعلة في صناعة السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأميركية. وتكمن أهميته كذلك في ربط عدم حدوث حلحلة في هذا الملف إلى اليوم بسبب وجود رؤساء معينين في البيت الأبيض.

أسباب اختيار البحث:

في ضوء الحرب الدائرة في غزة في الوقت الراهن، تبين أنَّ أيّ جهود تبذل للحلّ أو الوساطة تكون بالتنسيق مع البيت الأبيض، الذي يتحكم في زمام الأمور. وعليه، تسلط هذه الورقة الضوء على رؤساء الولايات المتحدة وسياساتهم أيّ أفعالهم، وتصريحاتهم، ومواقفهم المختلفة وحتى صمتهم تجاه الأحداث المختلفة التي عاصرتها القضية الفلسطينية والصراع العربي الإسرائيلي إلى جانب مبادرات الحل أو اتفاقيات السلام والتطبيع التي جاءت برعاية ومباركة هؤلاء الرؤساء.

الفجوة البحثية:

تناول الكثير من الباحثين مقارنة السياسات الخارجية لرئيسين أو أكثر، بينما سأسعى في هذه الورقة إلى تسليط الضوء على الرؤساء من أيام روزفلت إلى بايدن لإظهار حقيقة أنَّ البيت الأبيض كان عاملاً محفزاً أو نقطة ضعف في طريق حلّ القضية الفلسطينية.

منهج البحث:

من أجل مراجعة أهم السياسات الخارجية التي خرجت عن البيت الأبيض والرؤساء الأميركيين من أيام روزفلت إلى بايدن، سأعتمد على منهج تاريخي يراجع الأحداث المختلفة ومواقف الرؤساء الأميركيين منها ناهيك عن مبادرتهم لحل الأزمات المختلفة.

المباحث:

يتناول الفصل الأول من هذا البحث تحليلاً لمفهوم السياسة الخارجية الأميركية والقائمين على صناعتها ودور البيت الأبيض في ذلك. وسيسلط هذا الفصل الضوء على المراحل التي مرت بها السياسة الخارجية الأميركية منذ أيام المؤسسين إلى الآن علاوة على أهم المدارس الفكرية التي قامت على السياسة الخارجية الأميركية، إذ يعرف في علم العلاقات الدولية أنَّ الأحداث نشأت قبل المدارس الفكرية أيّ أنَّ السياسات الخارجية الأميركية هي التي مهدت الطريق لظهور المدارس الفكرية المختلفة.

مقدمة:

يلعب البيت الأبيض دوراً أساسياً في صناعة السياسة الخارجية الأميركية إلى جانب مؤسسات أخرى رسمية وغير رسمية من بينها الكونغرس ووزارتي الخارجية والدفاع ومستشار الأمن القومي والمجتمع الاستخباراتي وشركات السلاح واللوبيات المختلفة التي من بينها بالطبع اللوبي الصهيوني إلى جانب المراكز البحثية التي تسمى بالإنجليزية Think Tanks. وقد تعاطى البيت الأبيض والرؤساء الأميركيون بطرق ورؤى مختلفة مع القضية الفلسطينية بدءاً من فرانكلين روزفلت وإلى جو بايدن. وسيتم التركيز على هذه الفترة دون غيرها لأسباب عدة أهمها أنها الفترة التي شهدت خروج الولايات المتحدة من حالة الانعزال إلى الانفتاح على العالم وخاصة خلال وبعد الحرب العالمية الثانية، ومرحلة القطبية الثنائية ثم الأحادية بعد ذلك. وكانت هناك علامات فارقة في هذه السياسة بطريقة ألقت بظلالها على القضية الفلسطينية مثل اتفاق كوينسي، ومبدأ أو عقيدة أيزنهاور. وتعتبر حقبة السبعينات هي الأهم في تاريخ السياسة الخارجية الأميركية بسبب ألفريد هنري كسنجر، الذي يعود له

الفضل في صناعة الغالبية العظمى من السياسات الخارجية الأميركية إلى اليوم. وأثرت الحرب الباردة بين المعسكرين الغربي والشرقي بطريقةٍ أو بأخرى على صناعة القرار الأميركي تجاه القضية الفلسطينية، وكانت الأولوية الأميركية خلال عقود هذه الحرب هي مواجهة وكبح جماح التمدد السوفيتي ومحاولة كسب الدول العربية الاشتراكية مثل مصر وسوريا في صف إسرائيل والولايات المتحدة. وخلال الفترة من نهاية الحرب العالمية الثانية وإلى نهاية الحرب الباردة، كان القاسم المشترك بين جميع الرؤساء الأميركيين هو الخوف من التمدد السوفيتي.

وتعامل الرؤساء الأميركيون بأنفسهم في مناسبات كثيرة مع القضية الفلسطينية، وترك آخرون هذا الملف لمستشار الأمن القومي أو وزير الخارجية، وهناك من قام بتعيين مبعوث دبلوماسي خاص للمنطقة للتعامل مع الملف. وتجدر الإشارة هنا إلى أنَّ فضية ووترغيب مثلاً جعلت الرئيس الأميركي ريتشارد نيكسون يركز على الوضع الداخلي في الولايات المتحدة تاركاً ملف القضية الفلسطينية لكسنجر المنحاز تماماً لإسرائيل، وهو صاحب مقولة "التطبيع خطوة بخطوة" أو أنَّ "العرب سيهرولون بأنفسهم إلى التطبيع، عندما ستصبح إسرائيل أمراً واقعا. وقد تحققت هذه الرؤية بالفعل كما نرى في الوقت الحالي بأن سارعت الدول العربية الواحدة تلو الأخرى إلى التطبيع مع إسرائيل. وتعامل الرؤساء الأميركيون مع القضية الفلسطينية كلٌ وفقاً لعقيديته من دون أن يبدأ كل رئيس من النقطة التي انتهى عندها سالفه بطريقة عطلت حلّ القضية. وقد رأينا أن الرئيس كينيدي اعترف مثلا، وعلى عكس سالفه، بحق اللاجئ الفلسطيني في العودة. وعندما جاء ليندر جونسون إلى الحكم بعده، وجدنا أنه لم يعط قضية اللاجئين الفلسطينيين أيّ اهتمام أو أولوية ما يعني أنَّ كل رئيس تبنى منظوره الخاص في التعامل مع الملف. وتجدر الإشارة هنا إلى أنَّ العلاقة الأبدية بين إسرائيل وأميركا تعود إلى أسباب دينية بحتة تتمثل في الثقافة البروتستانتية الأميركية التي تتشابه كثيراً مع الديانة اليهودية ولاسيما في مسألة نهاية العالم بنزول المسيح عيسى عليه السلام لقتال المسيح الدجال. وقد أدى ذلك إلى اعتقاد أميركي إسرائيلي بوحدة مصير البلدين ونهاية العالم بنفس الطريقة. ولهذا السبب، أخذ الدعم الأميركي لإسرائيل صوراً عديدةً مثل المساعدات المالية، والتكنولوجيا العسكرية المتطورة، والدعم الدبلوماسي في الأروقة الأممية، والدعم الإعلامي، وتشويه منتقدي إسرائيل. وقد أثر ذلك بالطبع على القضية الفلسطينية، لأنَّ غالبية السياسات الأميركية، في زمن القطبية الأحادية والقطبية الثنائية، جاءت في صالح إسرائيل (هاشم، 2021).

ويحسب للرؤساء الديمقراطيين أنَّ غالبية اتفاقات السلام بين العرب وإسرائيل تم التوقيع عليها خلال فترات حكمهم، وقد كان الرئيس الديمقراطي جيمي كارتر أول من تعامل مع القضية الفلسطينية على أنها سياسية، وليست إنسانية أو حقوقية. ويحسب للرئيس الجمهوري جورب بوش الأب أنه أول من استهل المفاوضات المباشرة وجهاً لوجه بين العرب وإسرائيل، التي سميت بمفاوضات مدريد التي أدت في الأخيرة إلى اتفاق أوسلو الذي ضمن إقامة دولة فلسطينية. وستبدأ هذه الورقة من فرانكلين روزفلت، وستنتهي عند الرئيس الحالي جو بايدن الذي يتعامل الآن مع طوفان الأقصى والحرب الإسرائيلية على غزة.

1- فرانكلين روزفلت (1933 – 1945):

كان فرانكلين روزفلت (الحزب الديمقراطي)، الرئيس الثاني والثلاثين للولايات المتحدة الأميركية، الداعم الأكبر للمشروع الصهيوني، وسعى بكل ما لديه من قوة إلى التعاون مع الكيان الصهيوني لتحقيق أهدافه ومشاريعه، وقد تجاهل هذا الرئيس تماماً وجود قومية تسمى القومية الفلسطينية، وكذا تجاهل أحلام الفلسطينيين بأن تكون لديهم دولة. وتأثرت الروزفلتية تجاه الصراع الفلسطيني العربي بأمرين، وهما: اندلاع الحرب العالمية الثانية في فترة حكمه علاوة على التوقيع على اتفاقية كوينسي مع المملكة العربية السعودية. وقد وجدت المنظمة الصهيونية الأميركية، التي تأسست في الولايات المتحدة الأميركية كأول منظمة صهيونية رسمية هناك، في الرئيس روزفلت فرصةً لتحقيق أهداف أكبر بتهجير أكبر عدد من الفلسطينيين. وقد وجدوا في روزفلت سبيلاً آخر لدعمهم عوضاً عن بريطانيا وكتابها الأبيض الذي أغضب الحركة الصهيونية كثيرا. وقد كتب سولومون جولدمان رئيس فرع المنظمة الصهيونية في الولايات المتحدة خطاباً إلى حاييم وايزمان رئيس المنظمة الصهيونية العالمية (1920 – 1946) في العشرين من يونيو من عام 1939 مفاده أنَّهم يتوقعون أكبر تأييد للحركة من قبل روزفلت. وقد تبني وايزمان خطة في ذلك الوقت مفادها تهجير ما بين مائتي إلى ثلاثمائة ألفاً من الفلسطينيين إلى العراق بتمويل أميركي فرنسي بريطاني مشترك. وعلى الرغم من ذلك، كان الرئيس روزفلت يتعامل بدبلوماسية كبيرة مع العرب، وقد كتب لحكامهم بأنه لن يتخذ أيّ قرار بشأن فلسطين من دون العودة إلى العرب واليهود معا (Halperin & Oder, 1962).

ويعتبر الرئيس الأميركي فرانكلين روزفلت هو مؤسس العلاقات الأميركية السعودية، والتي أحدثت تحولاً كبيراً في منطقة الشرق الأوسط إلى اليوم. وقد توصلا سوياً إلى اتفاق كوينسي في 14 فبراير من عام 1945 على ظهر أحد السفن في منطقة قناة السويس. وقد وصفت الصحف الغربية توقيت الاجتماع بالحساس بالنسبة للحركة الصهيونية، لأنَّ العلاقات الأميركية السعودية القوية في ذلك الوقت كانت سبباً في تراجع روزفلت عن الكثير من المقترحات التي تبناها في صالح

الحركة الصهيونية، وقد وعد ابن سعود في ذلك الوقت بأنه لن يفعل أيّ شيءٍ لصالح اليهود حتى لا يعادي العرب، وأكّد له مراراً وتكرارا، ووفقاً للمراسلات المختلفة بينهما، على أنَّ واشنطن لن تتخذ أيّ قرارٍ من دون التشاور الكامل بين العرب واليهود. وقد كان ذلك رداً على مراسلات ابن سعود المتكررة لروزفلت والتي حذر خلالها من أن تصبح فلسطين للأبد مرتعاً للمتاعب والاضطرابات، إذا حقق اليهود مبتغاهم. ويمكن اعتبار أنَّ اتفاق كوينسي وتأسيس العلاقات الأميركية السعودية كان سبباً في تعطيل خطط روزفلت تجاه تمكين الصهيونية من إرسال ما يصل إلى ثلاثمائة ألف يهودياً إلى أرض فلسطين (Hammad, 2023).

2- هاري ترومان (1945 – 1953):

اختلفت الطبيعة السياسية للولايتين الرئاسيتين لهاري ترومان (الحزب الديمقراطي) الرئيس الثالث والثلاثين للولايات المتحدة الأميركية عن سالفه روزفلت؛ فبادئ ذي بدء، شهدت سنوات ترومان القرار الأممي رقم 181 بتقسيم أرض فلسطين إلى دولتين عربية ويهودية علاوة على بداية الحرب الباردة وصراع الأقطاب بين موسكو والمعسكر الشرقي الاشتراكي وواشنطن والمعسكر الغربي الرأسمالي. ومن هذا المنطلق، دعم ترومان إسرائيل، لأنه رأى أنَّ هذا الدعم سينصب في صالح واشنطن في حربها الباردة حتى يتسنى لها بسط النفوذ والهيمنة على العالم. وقد أرادت واشنطن من إسرائيل أن تؤدي دور الحارس لمصالح واشطن وأيديولوجيتها الليبرالية في منطقة الشرق الأوسط، التي تعاظمت أهميتها العالمية بعد الحرب العالمية الثانية بسبب اكتشافات النفط الجديدة في تلك الفترة. وسجل الرئيس الديمقراطي هاري ترومان في ذلك الوقت رقماً قياسياً بأن كان أول زعيم عالمي يعترف بإسرائيل كدولة يهودية شرعية في تاريخ 14 مايو من عام 1948، وكان ذلك بعد 11 دقيقة فقط من تأسيس دولة إسرائيل. واتخذ ترومان القرار بعد استشاره مستشاريه الذين انقسموا بين رأيين؛ يرى أحدهم أنَّ الاعتراف بالدولة اليهودية هو خير رد على المحرقة، بينما يرى الرأي الآخر أنَّ إنشاء دولة يهودية سيؤدي إلى تنامي الصراعات في هذه المنطقة المضطربة أصلا. وفي الأخير، يبقى تعويض اليهود عن محرقة النازيين هو السبب الرئيسي لاعتراف ترومان بإسرائيل كدولة وفقاً لما أكده في خطاباته الحزبية وحملاته الانتخابية. وقد أعترف ترومان بنفسه بصعوبة القرار المتخذ من قبله في مقابلة متلفزة ومتاحة إلى اليوم، إذ أكّد أن التباين في وجهات النظر كان كبيراً بين العرب واليهود بطريقة صعبت عليه اتخاذ القرار. وتميزت أحاديث ترومان بأنه كان يميز بين "اليهود" "الصهاينة"، وكان يرفض مقترحات الصهاينة بتهجير كامل الفلسطينيين واستبدالهم بيهود مرةً واحدة، وكان يرى أنَّ الأحرى أن يحدث ذلك على جرعات على حد قوله. واختلف تعاطي ترومان عن سالفه مع هذا الملف في أن ترومان تدخل بنفسه في صناعة السياسات، ولم يترك الأمر لوزارة الخارجية كما فعل روزفلت. وعلى الرغم من ذلك، أشارت الكثير من الدراسات إلى أنَّ الصراع العربي الإسرائيلي كان قضية هامشية في قائمة أولويات الرئيس ترومان (Cohen, 1982).

وكان جميع سياسات الرئيس ترومان في صالح إسرائيل لثلاثة أسباب، وهي: أنَّ اللوبي الصهيوني في الولايات المتحدة تمكن من التغلغل إلى المقربين من الرئيس ترومان، وحاجة ترومان إلى أصوات اليهود الأميركيين في الانتخابات الأميركية لتأمين مستقبله السياسي علاوة على حاجة واشنطن إلى وجود إسرائيل في منطقة الشرق الأوسط بسبب تحالف غالبية دول المنطقة في ذلك الوقت مع موسكو. وعليه، تجاهل ترومان القضية الفلسطينية تماما، وكذا تجاهل الوضع الحقوقي للفلسطينيين. وكانت السياسة الترومانية الوحيدة تجاه الفلسطينيين هي الموافقة على بعض الدعمين المالي والاقتصادي دون أيّ دعم سياسي. وقد كتب ترومان إلى العاهل السعودي في ذلك الوقت ما يفيد بأنَّ الموافقة على قرض بقيمة 300 ألف دولاراً أميركياً للفلسطينيين هادفٌ إلى التأكيد على أحقية العرب وكذلك اليهود في أن يكون لهم دولة على أرض فلسطين. ومع تزايد أعداد المشردين الفلسطينيين إلى 300 ألفا، أسس ترومان صندوق دعم شامل للاجئين الفلسطينيين. وعلى الرغم من الدعم التام لإسرائيل من قبل إدارة الرئيس ترومان إلا أنها تحفظت كل التحفظ على مسألة إرسال قوات عسكرية لدعم تأسيس دولة إسرائيل خشية مواجهة مع السوفييت الذين سيطروا في هذه الفترة على مناطق واسعة في شرق أوروبا. وعليه، يمكن اعتبار أنَّ إرضاء المملكة العربية السعودية لتأمين مصالح النفط لواشنطن كان قاسماً مشتركاً بين إدارتي روزفلت وترومان. ونستنتج من سياسات ترومان أنها تأثرت بوضوح بالحرب الباردة والرغبة الحثيثة في منع أيّ سيطرة روسية على المياه الدافئة شرق المتوسط. وكان الترومانية في صالح إسرائيل عسكريا وسياسيا واقتصادياً مع بعض الدعم المالي والاقتصادي للفلسطينيين لإرضاء الخليجيين الغنيين بالنفط (Lawson, 1990).

3- داويت إيزنهاور (1953 – 1961):

فيما يتعلق بسياسات داويت إيزنهاور الرئيس الجمهوري الرابع والثلاثين للولايات المتحدة الأميركية تجاه القضية الفلسطينية، فقد سميت فترة حكمه بفترة "الفرص الضائعة"، لأنَّ التسوية كانت ممكنة في سنوات حكمه الثمانية إلا أن إنكاره

للحق الفلسطيني وتعامله مع قضية اللاجئين من المنظور الاقتصادي حالوا دون الوصول إلى هذه التسوية. وقد نجحت الإيزنهاورية إلى حدٍّ كبيرٍ في بسط الهيمنة الأميركية على العالم في فترة القطبية الثنائية خاصة مع تطبيق اتفاقية بريتون وودز وإعادة إعمار أوروبا وتأسيس منظمات دولية في الولايات المتحدة. وسعت الولايات المتحدة إلى ملء الفراغ الحادث في منطقة الشرق الأوسط بعد استقلال دوله وانسحاب الفرنسيين والبريطانيين. وعلى غرار سالفه، سعت إدارة إيزنهاور إلى تحقيق هدفين أساسيين في منطقة الشرق الأوسط، وهما: تأمين مصالح واشنطن النفطية علاوة على منع الهيمنة السوفيتية على المنطقة الحيوية. وتزامنت حقبة إيزنهاور مع صعود القومية العربية وزعيمها المصري جمال عبد الناصر المتحالف مع الروس. ولهذه السبب، فضلت واشنطن تقديم بعض الدعم لهذه القومية العربية من أجل السيطرة على الوضع ومنع تنامي الوجود السوفيتي في هذه المنطقة. وعليه، وجدت واشنطن في حلّ الصراع العربي الإسرائيلي فرصةً لكسب تأييد العرب في الحرب الباردة من أجل هزيمة الاشتراكية علاوة على تأمين مصالح واشنطن النفطية. وعليه، كانت الإيزنهاورية رامية إلى خلق توازن في العلاقات بين العرب وإسرائيل على عكس سالفه ترومان. وارتكزت السياسة الخارجية لإيزنهاور في الشرق الأوسط على ستة دعائم من بينها تسوية الصراعات الرئيسية بين الدول العربية وإسرائيل من أجل التأسيس للأمن والاستقرار في المنطقة. وعليه، اتخذت إدارة إيزنهاور ثلاث سياسيات لتحقيق هذا الهدف، وهذه السياسات هي:

(1) عمل توافق في المصالح بين كل الدولة العربية على حدة وإسرائيل

(2) حلّ قضية اللاجئين الفلسطينيين بطرق متنوعة مثل الاستقرار في دول الجوار، أو العودة إلى الأراضي، أو الهجرة خارج الشرق الأوسط، تسوية المشكلات ذات الصلة بالتنمية

(3) العمل على إقناع إسرائيل بتقديم بعض التنازلات التي من شأنها تسوية قضية الحدود بين العرب وإسرائيل.

في سبيل تحقيق هذه السياسات، عملت إدارة إيزنهاور على منع وقوع أيّ صراع مسلح مجدداً بين العرب وإسرائيل منعاً لأيّ تغلغل سوفيتي في المنطقة. وعمل إيزنهاور على حلّ مشكلة تقاسم المياه بين العرب وإسرائيل علاوة على أنه بذل الكثير من المحاولات من أجل إلغاء القطيعة وخاصة الاقتصادية بين دول عربية وإسرائيل. وركز على أن تبقى حدود فلسطين تحت سيطرة الأردن لكونها دولة عربية محافظة ويحكمها نظام ملكي. وبهذا المخطط، نلاحظ أنَّ إدارة الرئيس إيزنهاور قد أساءت فهم القضية الفلسطينية بإنكار حق الفلسطينيين خاصة مع رغبته في ضم إسرائيل لباقي المناطق الفلسطينيين، التي ستكون خارج السيطرة الأردنية علاوة على سيطرة مصر على قطاع غزة. وأكد وزير الخارجية الأميركي والتر بيديل سميث في ذلك الوقت عدم إمكانية عودة اللاجئين ما أكّد على أن خطة هذه الإدارة أنكرت الحقوق السياسية للفلسطينيين وأهمها تقرير المصير وعودة اللاجئين، وتعاملت مع قضية اللاجئين من خلال تقديم المساعدات أو تحسين الأوضاع المعيشية لهم دون إعطاء بادرة أمل لعودتهم. ولهذه الأسباب، فشلت جهود إيزنهاور لحلّ القضية الفلسطينية، وشعر الفلسطينيون بالخيانة من قبل الإدارة الأميركية علاوة على رفض الإسرائيليين أنفسهم لضم الأردن للضفة الغربية. ويضاف إلى ذلك أن الملك عبد الله الأول مؤسس المملكة الأردنية الهاشمية وأول ملوكها كان يطمح إلى حكم دولة عربية مترامية الأطراف تضم لبنان، وسوريا، والأردن، وفلسطين. وعانى الفلسطينيون في هذه الفترة حالة من التشرذم، إذ أجبر بعضهم على الفرار أو اللجوء وسط مخططات أميركية لدمجهم في البلدان التي لجأوا إليها. ودعمت إدارة إيزنهاور منظمات اللاجئين وخاصة الأونروا استكمالاً لسياستها القائمة على عدم حل قضية اللاجئين سياسيا والاكتفاء بالدعم الاقتصادي والمالي. ووصل الدعم الأميركي للأونروا في عهد الرئيس إيزنهاور إلى 70% من ميزانية المنظمة سنويا.

وكانت خطة جونستون هي السياسة الأميركية الأبرز تجاه الصراع العربي الإسرائيلي في عهد الرئيس إيزنهاور، وقد كانت ضمن مخطط أميركي واسع لتنمية البلدان المستضيفة للاجئين الفلسطينيين وخاصة الأردن. وقد أعلن إيزنهاور في تاريخ الرابع عشر من أكتوبر من عام 1953 عن إرسال السفير إريك جونستون إلى الشرق الأوسط كمبعوث شخصي عنه من أجل إعداد خطة تطوير موحدة لمصادر مياه وادي الأردن. وذكرت العديد من المصادر أنَّ الخطة كانت مقترحاً من قبل منظمة الأونروا. وهدف المشروع إلى جعل المزيد من الأراضي صالحة للزراعة من أجل استقرار اللاجئين الفلسطينيين ومن أجل تخفيف العبء الاقتصادي على الدول المستضيفة للاجئين الفلسطينيين وخاصة الأردن. وكعادة المشروعات الأميركية لحل القضية الفلسطينية، واجه المشروع اعتراضات كبيرة لدرجة أن جونستون سافر إلى المنطقة أربع مرات في عامين في محاولة لتقريب وجهات النظر بين الأطراف علاوة على أنَّ المشروع رفض أصلاً من قبل الجامعة العربية، لأنَّ المخطط الأميركي المنحاز لإسرائيل كعادته أعطى إسرائيل حصة أكبر من المياه علاوة على أنَّ الخطة ساعدت على استقرار لاجئين فلسطين وليست عودتهم إلى الديار. ورأى العرب كذلك أن زيادة حصة إسرائيل من المياه سيساعد على استقرار أعداد أكبر من الصهاينة في الأراضي التي اعتبروها فلسطينية في الأساس. وتعامل العرب مع المشروع على أنه دعم أميركي

للاقتصاد الإسرائيلي لا أكثر. وعلى الرغم من ذلك، ظل المشروع مقترحاً ومحلاً للنقاش والتشاور، ولم ينته كلياً إلا بسبب حرب عام 1967.

وتعاملت إدارة إيزنهاور مع الاعتداءات الحدودية الإسرائيلية بالإدانة ليست تأييداً للفلسطينيين، لكن سعياً إلى عدم تقويض أو التقليل من فعالية القرار الأممية. وأدانت كذلك إدارة إيزنهاور العدوان الثلاثي على مصر عام 1956، وعملت مع الأمم المتحدة على انسحاب القوات الإسرائيلية بشكل كامل من سيناء وقطاع غزة، وهدد بن غوريون رئيس الوزراء الإسرائيلي في ذلك الوقت بقطع العلاقات الأميركية الإسرائيلية بشكلٍ كاملٍ في حالة عدم التزام إسرائيل بالقرارات الأممية. ولم تلتزم إسرائيل بالقرارات الأممية، وكذا لم تنسحب من سيناء إلا بعد مناقشة مجلس الأمن لمشروع فرض عقوبات على إسرائيل بتأييد أميركي. وانسحبت إسرائيل بسبب هذا المشروع المقترح من قبل لبنان من كلاً من سيناء وغزة. وكانت حرب السويس أو حرب العدوان الثلاثي وتمسك إيزنهاور بانسحاب القوات الإسرائيلية من غزة وسيناء هي آخر السياسات الخارجية التي تتخذها إدارته تجاه القضية الفلسطينية. وعليه، شهدت الثمانية سنوات في حكم إيزنهاور حالة من إهدار فرص تسوية القضية الفلسطينية ما أدى إلى تراكم الوضع في العقود التالية. وعلى الرغم من أن واشنطن باتت في عهده المهيمن الرئيسي على منطقة الشرق الأوسط إلا أنها أهدرت الفرصة، ولم تستغل هذا النفوذ بطريقة بناءة من أجل الوصول إلى تسوية للقضية وسلام عربي إسرائيلي. ويعود سبب فشل إيزنهاور إلى عدم اعترافه بحق الفلسطينيين في تقرير المصير علاوة على إساءة فهم وتقدير الموقف بالاعتقاد بأنَّ الدعم المالي للاجئين الفلسطينيين سيكون كافياً لإسكاتهم عن المطالبة بالحق السياسي المتمثل في العودة إلى الديار (Gerner، 1990).

وعليه، كان الخوف من التمدد السوفيتي في منطقة الشرق الأوسط والمياه الدافئة قاسماً مشتركاً بين إيزنهاور وسالفه، لكنه تميز بأن سياساته الخارجية تجاه الملف وخاصة تجاه حرب السويس كانت مستقلة تماماً عن اللوبي الصهيوني في واشنطن علاوة على أنه ركز أكثر على مصالح أميركا بالهيمنة على منطقة الشرق الأوسط في مواجهة السوفييت، وتأمين موارد النفط. وقد تجلى ذلك في تهديداته المتكررة لإسرائيل بضرورة الالتزام بالقرارات الأممية وخاصة بالانسحاب من سيناء وغزة عقب حرب السويس 56. واختلف إيزنهاور عن ترومان الديمقراطي الذي تأثر في سياساته الخارجية بأصوات اليهود في أميركا. ويرى البعض أن تمتعه بشعبية كبيرة في أميركا وخبراته العسكرية كانوا سبباً في استقلالية سياساته وعدم تأثرها بالضغوط المختلفة. ويؤكّد ذلك مجدداً عن أنَّ سنوات إيزنهاور هي سنوات الفرص الضائعة في سبيل تسوية القضية الفلسطينية (Bickerton, 1988). وما يعزز فرضية الفرص الضائعة في عهد إيزنهاور هو تمكنه من إجبار إسرائيل على الانسحاب من سيناء وغزة عقب حرب السويس 56، وقد كان الرئيس الراحل ياسر عرفات يأمل في رئيس أميركي على غرار إيزنهاور يتمكن من إجبار إسرائيل على الانسحاب من الضفة الغربية ومرتفعات الجولان. وانصبت جميع سياسات إيزنهاور في الشرق الأوسط ومن بينها مبدأ إيزنهاور أو عقيدة إيزنهاور على تحقيق هدف واحد وهو درء الهيمنة السوفيتية على المنطقة وبسط النفوذ الأميركي الكامل هناك.

4- جون كينيدي (1961 – 1963):

وفي عهد الرئيس جون كيندي (الحزب الديمقراطي) الرئيس الخامس والثلاثون للولايات المتحدة الأميركية، تبنت واشنطن نهجاً مختلفاً تماماً تجاه ما يسمى بالعالم الثالث، لكنها ظلت رامية إلى تحقيق هدف واحد وهو احتواء الشيوعية. وكانت أبرز ملامح الاختلاف في منطقة الشرق الأوسط هو التحسن الكبير الذي طرأ على علاقات واشنطن مع القاهرة بعد سنوات من التوتر. وتجدر الإشارة هنا إلى أنَّ غالبية اليهود في أميركا وبنسبة 80% قاموا بالتصويت لكينيدي في الانتخابات كما يفعل اليهود في العادة بالتصويت للديمقراطيين. وعليه، كان عليه رد الجميل بعد الفوز لصالح العلاقات مع إسرائيل. وقد وافق على حزمة مساعدات عسكرية كبيرة لإسرائيل بمجرد وصوله إلى البيت الأبيض، لكنه، وفي الوقت ذاته، وعلى الرغم من ذلك، أقدم على المبادرة الأهم في تاريخ قضية اللاجئين الفلسطينيين بأن اعترف بأحقية كل لاجئ فلسطيني راغب في العودة في أن يفعل ذلك مع تقديم تعويض لمن لا يرغب في العودة. ورحب كينيدي بعودة اللاجئين إلى فلسطين طالما أنهم راغبون في العيش السلمي مع جيرانهم اليهود وفقاً لكلمته في المؤتمر الوطني للمسيحيين واليهود في عام 1957.

ورفض في حديثٍ آخر في عام 1958 في نيويورك في منظمة Bnai Zion التعامل مع قضية اللاجئين الفلسطينيين على أنها غير قابلة للحل. وعليه، ارتكز حل كينيدي لقضية اللاجئين الفلسطينيين على أمرين هما: العودة إلى الوطن والتعويض، وعبر عن ذلك في خطابات أرسلها إلى الرئيس المصري جمال عبد الناصر، والعاهل السعودي الملك سعود، والملك حسين ملك الأردن علاوة على رؤساء لبنان والعراق. وبهذا، اختلف كينيدي عن سالفه إيزنهاور في التعاطي مع قضية اللاجئين، التي تعتبر القضية الرئيسية في الصراع العربي الإسرائيلي. وقد واجه العرب وخاصة ناصر مقترح كينيدي بالكثير

من التحفظ اعتقاداً منهم بأنَّ حل قضية اللاجئين يجب أن يرتبط بحلّ قضية الحدود. وعلى الجانب الآخر، لم يبد دافيد بن غوريون الكثير من الحماس لفكرة إعادة اللاجئين المقترحة من قبل كينيدي بطريقة أدت بكينيدي إلى إخطاره بأن إعادة اللاجئين ستكون بأعداد محددة وبالاتفاق مع إسرائيل. وفي ذلك الوقت، اختار كينيدي رئيس مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي جوزيف جونسون من أجل التفاوض مع العرب في هذا الشأن، وهو من أكد للعرب في ذلك الوقت على أنَّ واشنطن ستتحمل تكلفة استقرار اللاجئين في بلدان أخرى أو ممارسة ضغط سياسي على إسرائيل عند الضرورة. وبالطبع، واجه جونسون اعتراضاً إسرائيلياً على مسألة "حق الاختيار" المقترح للاجئين الفلسطينيين من أجل العودة أو التعويض، وتمسك الكنسيت باستقرار اللاجئين في البلدان العربية. وقالت غولدا مئير وزيرة الخارجية الإسرائيلية في ذلك الوقت أنَّ العودة ستكون ممكنة في المستقبل فقط في إطار لم الشمل العائلي. وظلت نقطة الخلاف مع إسرائيل هي "حق الاختيار" التي رفضتها إسرائيل ما جعل جونسون يقترح عدد 50 ألف عائلة، وقد رفضت إسرائيل الأمر كذلك لكون مسألة عودة اللاجئين تشكل خطورة على أمن إسرائيل خاصة وأنها رأت أنَّ الغالبية العظمى من اللاجئين ستختار العودة إلى الديار. وبعد تعثر المفاوضات التي قام بها جونسون، ما كان لكينيدي إلا أن يرسل ماير فيلدمان نائبه إلى إسرائيل، وقد عقد اجتماعاً مدته ست ساعات كاملة مع مئير دون التوصل لنتيجة إيجابية بشأن "حق الاختيار" المقترح منحه للاجئين خشية استغلال العرب وخاصة عبد الناصر للأمر في دعاياتهم. وعليه، تحرك جون بادو السفير الأميركي في القاهرة في ذلك الوقت من أجل التفاوض مع عبد الناصر. وأعلنت سوريا عن رفضها الرسمي للخطة لكونها لا تتطرق إلا لمسألة اللاجئين، وتحفظت دول عربية أخرى على الخطة علاوة على ضغط المنظمات الصهيونية في الولايات المتحدة لرفض الخطة ما جعل الرئيس كينيدي يعلن عن عدم إمكانية تنفيذ الخطة في ذلك الوقت، وتقدم جونسون باستقالته نتيجة فشل خطته (Summitt, 2002).

وعلى الرغم من فشل خطة جونسون إلا أنَّ كينيدي لم يتوقف عن محاولاته لحلّ قضية اللاجئين، لكنه بدأ يتعامل مع الأمر من منظور أحادي فقط وهو إعادة توطين اللاجئين في البلدان التي استقروا فيها. وفي لقائه في ولاية فلوريدا الأميركية مع مئير، أكّد كينيدي على أهمية حماية أمن إسرائيل للولايات المتحدة وأنها ستتدخل في صالح إسرائيل في حالة أي مواجهة عسكرية، وتغيرت نظرة كينيدي إلى حلّ قضية اللاجئين بضرورة إعادة التوطين وليس العودة، وطلبت مئير من كينيدي حثّ العرب على تبني المقاربة ذاتها. وفي هذه الأثناء، وافقت واشنطن على صفقة أسلحة ضخمة إلى إسرائيل رداً على صفقة سوفيتية روسية لمصر على الرغم من تردد واشنطن في البداية في الموافقة على الصفقة. ويبقى القاسم المشترك بين إدارة إيزنهاور وكينيدي هو احتواء المد السوفيتي الشيوعي على الرغم من الاختلاف التام بين الإثنين في التعامل مع قضية اللاجئين. ولم يتمكن كينيدي، لهذا السبب، من ربط صفقات السلاح الأميركية لإسرائيل بقبولها بخطة جونسون لحلّ مشكلة اللاجئين. وتزامنت هذه الجهود مع انهيار الاتحاد السوري المصري واندلاع ما يسمى بالحرب الباردة العربية بين النظام الجمهوري في مصر والملكي في السعودية، وهي الحرب التي كانت سبباً في تدخل مصر عسكرياً في حرب اليمن. وقد أيدت واشنطن حليفتها المملكة العربية السعودية في هذه الحرب ما أدى إلى غياب الجبهة العربية الموحدة القادرة على استغلال مقترحات كينيدي الإيجابية. وما رسخ هذه الفرقة العربية هو دخول سوريا والأردن في صراع مرير مع مصر. وتوترت علاقات القاهرة وواشنطن بالمثل، لأن دخول مصر في حرب اليمن كان يعني دخولها في المعسكر السوفيتي الاشتراكي بسبب حاجتها لسلاح روسي في هذه الحرب. ولا شك أبداً في محاولات كينيدي المخلصة لحلّ قضية اللاجئين الفلسطينيين، وانتهت مبادرة كينيدي في الأخير إلى الفشل. ويضاف إلى ذلك أن قضية اللاجئين، وعلى الرغم من الاهتمام بها، لم تكن على رأس أولويات كينيدي. وتعثرت المفاوضات حول مبادرة كينيدي بسبب دخول مصر وإسرائيل في حالة من سباق التسلح، تغير اهتمام كينيدي إلى محاولة تخفيف من خطورة التصعيد في المنطقة. وقد كانت هذه هي آخر محاولات كينيدي لحلّ الصراع العربي الإسرائيلي. وقد كان أكثر اعترافاً من سالفه إيزنهاور بحقوق الفلسطينيين وخاصة في العودة وفقاً لمبدأ "حق الاختيار" (Bustami، 1990). وقد كانت محاولاته جادة من أجل حلّ القضية الفلسطينية، لكن عوامل أخرى مثل التشرذم العربي، والحرب الباردة العربية التي حالت دون رؤية عربية موحدة علاوة على صفقات الأسلحة الروسية إلى مصر عطلوا تنفيذ هذه المبادرة. وأعتقد أنَّ محاولات كينيدي كانت أفضل من سالفه إيزنهاور، لكن يؤخذ على كينيدي التعامل مع قضية اللاجئين بصورة فردية وكأنها منفصلة عن الملفات الأخرى وأهمها الحدود.

5- ليندر جونسون (1963 – 1969):

شهدت العلاقات الأميركية الإسرائيلية في عهد الرئيس الديمقراطي ليندر جونسون الرئيس السادس والثلاثين للولايات المتحدة الأميركية ازدهاراً كبيرا. ويعود السبب وراء ذلك إلى أنَّ كبار مستشاريه كانوا من كبار مؤيدي إسرائيل. وكان أهم هؤلاء آرثر غولدبرغ ممثل الولايات المتحدة الأميركية لدى الأمم المتحدة وغيره كثيرين. وعلى عكس كينيدي، أبدى جونسون القليل من الاهتمام بحلّ قضية اللاجئين الفلسطينيين بسبب أنَّ وجهة النظر الإسرائيلية في الأمر باتت على

درجة كبيرة من القبول داخل الولايات المتحدة وداخل أروقة الديمقراطيين، الذين تبنوا مقاربة إعادة توطين اللاجئين دون إعطائهم أيّ أمل في العودة. وقد شهدت فترة حكم جونسون دفناً لقضية اللاجئين الفلسطينيين. وطغى التعاطف مع إسرائيل على السياسة الخارجية الأميركية في تلك الفترة سواء على مستوى الكونغرس والسلطة التشريعية أو على مستوى السلطة التنفيذية. وقد كان وجود عبد الناصر على رأس الحكم في مصر سبباً في ذلك بسبب معارضة واشنطن القوية لأيّ مشروع قومية في العالم الثالث سيما وأنَّ الحركات القومية كانت مدعوة من قبل السوفييت بطريقة عرضت المساعي الأميركية للهيمنة على العالم للخطر. وكان انتصار إسرائيل على العرب في حرب يونيو 67 سبباً آخر للدعم غير المسبوق لإسرائيل من قبل جونسون الذي أراد تحقيق مكاسب انتخابية من هذا الانتصار، الذي أثبت تفوق السلاح الأميركي على السلاح الروسي. وعليه، شهدت فترة حكم جونسون تنامياً كبيراً في مبيعات الأسلحة الأميركية إلى إسرائيل.

وكان تأسيس منظمة التحرير الفلسطينية سبباً لدعم أميركي غير مسبوق لإسرائيل، لأن جونسون اعتبر تأسيس المنظمة سلاح مصري وبالتالي سوفيتي، وأنَّ هذا التأسيس يمهد الطريق لحرب كبيرة. ومع وصول حزب البعث للحكم في سوريا، اشتعل الصراع بين النظامين المصري والسوري على دعم الفلسطينيين بطريقة أشعرت جونسون بأهمية دعم إسرائيل. وما يميز حقبة جونسون هو تواصله مع الروس من أجل تهدئة في المنطقة. وبعد حرب يونيو67، طالبت إدارة جونسون بحل شامل يضمن السلام الدائم لإسرائيل وفقاً لخطاب جونسون في التاسع عشر من يونيو 1967. وكرر جونسون نفس خطأ كينيدي بأنَّ بات ينظر إلى الحلّ فقط من منظور مشكلة اللاجئين. وفي الأيام الأخيرة من حكم جونسون، تبنى مقاربة "حرية الاختيار" بالعودة أو إعادة التوطين. وقد كان رفض إسرائيل الانسحاب من جميع الأراضي التي قامت باحتلالها في عام 67 سبباً في تعطيل مبادرة جونسون بشأن حلّ مشكلة اللاجئين. ويضاف إلى ذلك أن نظرة الفلسطينيين أنفسهم تغيرت نحو الحلّ نتيجة احتلال أجزاء جديدة من أراضيهم عقب حرب الستة أيام، وظهرت، منذ ذلك التاريخ، عبارة "على حدود عام 67" في جميع المفاوضات اللاحقة يمكن إلى اليوم نتيجة تغير التوزيع الديموغرافي للفلسطينيين. وتحولت الولايات المتحدة في عين الفلسطينيين من طرف محايد إلى طرف مؤيد لإسرائيل (Bustami، 1990). وعليه، نستخلص من ذلك أنَّ جهود جونسون لم ترتق إلى مستوى سالفيه إيزنهاور وكينيدي فيما يتعلق بمحاولات حلّ القضية الفلسطينية، ويبقى القاسم المشترك بين الجميع هو احتواء التمدد السوفيتي بشتى الطرق، وقد وجدت جميع الإدارات في دعم إسرائيل اقتصاديا وماليا وعسكريا خير وسيلة لتحقيق ذلك.

6- ريتشارد نيكسون (1969 – 1974):

شهد عام 1969 عودة الجمهوريين إلى البيت الأبيض مع فوز الرئيس السابع والثلاثين للولايات المتحدة ريتشارد نيكسون في الانتخابات. ويختلف نيكسون عن سالفيه كينيدي وجونسون في أنه لم يكن مديناً لإسرائيل في شيء، لأن اليهود في أميركا يصوتون للديمقراطيين، وقد حصل فقط علة نسبة 15% من أصوات اليهود في الولايات المتحدة. وكان اليهود في إسرائيل والولايات المتحدة ينظرون إليه على أنه كاره لهم ومعادي للسامية، وكان اليهود دوماً منفتحين أكثر على الليبراليين ورافضين لسياسات نيكسون المحافظة. ومع وصوله إلى الحكم، أرسل وليام سكرانتون مبعوثاً خاصةً له إلى الشرق الأوسط لدراسة المشكلة، وقد نصح بدوره نيسكون بأن يكون أكثر إنصافاً في التعامل مع القضية من أجل مصالح أميركا، وأبلغه كذلك أنَّ العرب في الشرق الأوسط ينظرون إلى واشنطن على أنها لا تكترث إلا بمصالح إسرائيل. وعليه، كان قراره هو السير على نهج أكثر توازناً في العلاقات مع دول الشرق الأوسط. وقد كان واضحاً في سياساته بأنه لا يقبل الإملاءات من قبل اليهود الأميركيين، لكن اتضح له بعد ذلك أن سياساته المتوازنة لن تفيد أميركا في حربها الباردة مع الاتحاد السوفيتي. وقد كان ذلك سبباً في تبدُّل سياساته بشكل تام ليصبح أكثر الرؤساء الأميركيين دعماً لإسرائيل عسكرياً واقتصاديا. ويتعين عليّ في سياق الرئيس نيكسون تسليط الضوء على الدور الذي لعبه مستشاره للأمن القومي ألفريد كيسنجر الذي لعب دوراً هائلاً في رسم السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأميركية في ذلك الوقت. وبالرجوع إلى خلفية كسينجر، سنجد أنه لاجئٌ يهوديٌ هرب إلى أميركا من ألمانيا النازية بطريقةٍ أثرت على سياسات نيكسون تجاه القضية الفلسطينية. وقد أرجع البعض فشل نيكسون في التعاطي مع القضية الفلسطينية إلى تعيين شخصين غير متوافقين في منصبي وزير الخارجية ومستشار الأمن القومي، وكان كسينجر أحد هؤلاء بالطبع خاصة وأنَّ جميع السياسات التي اقترحها على نيكسون جاءت في صالح إسرائيل. وأدى ذلك في الأخير كما ذكرت إلى تَحَوُّل نيكسون من السياسة المتوازنة إلى الداعم الأكبر لإسرائيل. وبدى نيكسون ضعيفا، وظهر كسينجر قوياً بطريقة أضاعت فرص تسوية القضية في سنوات نيكسون، الذي تعمد من البداية اختيار وزير خارجية ضعيف منعاً لتأثيره في عملية صناعة السياسات الخارجية لواشنطن وكي يكون القرار نابعاً من البيت الأبيض بشكل كامل. وتعامل كسينجر مع القضية الفلسطينية على أنها مسألة هامشية أو ليست على رأس أولويات الإدارة في ذلك الوقت (Neff, 1990).

وقد وقع اختيار نيكسون، وبتوصية من كسينجر، على بيل روجرز للتعامل مع ملف الشرق الأوسط والقضية الفلسطينية. وهناك إشكالية أخرى تتعلق بكسينجر يجب الإشارة إليها في سياق القضية الفلسطينية وهي إلمامه الكامل بإسرائيل كثقافة وتاريخ وجهله بالفلسطينيين خاصة مع انحداره من قرية في ولاية بافاريا الألمانية يسكنها الكثير من اليهود. وبالعودة إلى روجرز، فقد سعى لحسم الصراع في الشرق الأوسط وفقاً لصيغة "الأرض مقابل السلام" والقرار الأممي رقم 242، وقد عرفت بعد ذلك باسم "خطة روجرز" التي تنص كما ذكرت على انسحاب إسرائيل من الأراضي التي قامت باحتلالها مقابل السلام. وكان كسينجر بالطبع هو حائط الصد الذي حال دون تنفيذ خطة روجرز. وحدثت خلافات كبيرة داخل أروقة البيت الأبيض بين الرجلين خاصة وكان كسينجر كان يرى أن السلام سيتحقق في الشرق الأوسط على المدى الطويل في الوقت الذي سيدرك في العرب أن إسرائيل باقية لا محالة وفي الوقت الذي سيتنفذ فيه العرب جميع البدائل وأنه لن يكون أمامهم إلا السلام مع إسرائيل ما جعله يلجأ إلى عرقلة فكرة الأرض مقابل السلام. وعليه، كره فكرة الاندفاع السريع نحو تسوية شاملة، وركزت الواقعية الكيسنجرية على ملفات أخرى رأى أنها أكثر أهمية. وركز كسينجر على مصر من أجل إبرام اتفاق السلام معها والذي رأى أنه في صالح إسرائيل، بينما ترك الأردن مثلاً لمرحلة لاحقة، وحول الصراع على الجولان إلى صراع كامن خالي من العنف لسنوات طويلة. وكان تصنيف منظمة التحرير الفلسطينية إرهابية القرار الأكثر خطورة من قبله في ملف القضية الفلسطينية. وعليه، يمكن اعتبار أنَّ كسينجر رسم ملامح السياسة الخارجية الأميركية لسنوات طويلة بدليل أنَّ العرب يتهافتون الآن على تطبيع العلاقات مع إسرائيل بعد أن بات هذا هو البديل الوحيد أمامهم وفقاً لخطة كسنجر التي وضعها في السابق والتي رفض بسببها خطة أو مبادرة بيل روجرز. ونصح كسنجر الرئيس نيكسون بأن يجعل من أميركا راعية السلام في الشرق الأوسط منعاً للهيمنة السوفيتية على المنطقة، وكذا نصحه بتوطيد العلاقات مع مصر وسوريا والعراق بعد أن توترت هذه العلاقات بسبب حرب عام 67. وعلي، تعاملت واشنطن وكسنجر مع إسرائيل الديمقراطية على أنها حليف واشنطن في المنطقة. وعليه، خطط كسنجر للسلام مع مصر، الذي رأى فيه سبيلاً لتوطيد علاقات واشنطن مع أكبر دولة عربية وإخراجها من تحت الهيمنة السوفيتية، بينما تجاهل تماماً الطلبات الفلسطينية، وقضى على جميع فرص السلام. ولعب كسنجر على حقيقة أنَّ مصر وسوريا، وعلى الرغم من التحالف مع السوفييت، إلا أنهم يكرهوهم علاوة على أنهم اضطروا لشراء أسلحتهم لمواجهة الهجمات الإسرائيلية المتكررة. وعليه، نستخلص من ذلك أنَّ سياسات الرئيس نيكسون تجاه القضية الفلسطينية، والتي تأثرت بكسينجر، كان رامية إلى توطيد العلاقات مع العرب حتى لا ينضموا إلى الحلف السوفيتي مع تجاهل تام للقضية الفلسطينية. ومع اندلاع الحرب العربية على إسرائيل عام 1973، انشغل الداخل الأميركي بفضية ووترغيب التي وصفت بأنها الأكبر في تاريخ الولايات المتحدة الأميركية والتي كانت سبباً في استقالة الرئيس نيكسون ومحاكمته. واشتعل الشرق الأوسط، وهددت السعودية كسنجر بأنها ستستخدم سلاح النفط في حالة عدم تسوية الصراع من قبل واشنطن. ومع اندلاع الحرب، بات كسنجر هو الفاعل الرئيسي في السياسة الخارجية الأميركية بسبب انشغال نيكسون بفضيحة ووترغيت. وقدم كسنجر الكثير من الدعم المالي لإسرائيل في الحرب بطريقة أغضبت العاهل السعودي الذي استخدم سلاح النفط، الذي هدد به. وبدأ كسنجر في هذه المرحلة في التفكير في أن تكون مصر أول دولة عربية توقع على اتفاق سلام مع إسرائيل، وبدأت جهود كسنجر باتفاق سيناء المؤقت أو اتفاق سيناء الثاني في الرابع من سبتمبر 1975 وهو الاتفاق الذي حقق رؤية كسنجر بأن وطد العلاقات الدبلوماسية بين أميركا وإسرائيل ومصر. وتجدر الإشارة هنا إلى ان هذا الاتفاق كان بداية لتوطيد علاقات القاهرة مع الغرب وتقليصها مع العرب وخاصة سوريا ومنظمة التحرير الفلسطينية. وتعمد كسنجر تجاهل الأردن مثلاً في اتفاق سيناء المؤقت، وركز على السلام مع مصر بتوطيد العلاقات مع الأخيرة، التي ستتطور العلاقات معها أكثر وأكثر. ويمكن استنتاج من حقبة نيسكون أنه ترك ملف القضية الفلسطينية إلى كسنجر، الذي أثرت سياساته على عدم حلّ القضية الفلسطينية إلى اليوم. ويضاف إلى ذلك أنَّ رؤية كسنجر بأنَّ سلام العرب مع إسرائيل قادم لا محالة، لأنه سيكون الخيار الوحيد أمام العرب مستقبلاً قد تحققت على أرض الواقع بدليل موجة التطبيع التي اجتاحت المنطقة والتي عرفت باسم الاتفاقيات الإبراهيمية. ونجح كسنجر في تحويل مصر من حليف للروس إلى حليف وثيق لواشنطن والغرب وإسرائيل، بينما تجاهلت اتفاقيات سيناء الثانية أو كامب ديفيد أيّ حقوق للفلسطينيين. ويعني ذلك أنَّ كسنجر مهد لسنوات طويلة من تجاهل الرؤساء الأميركيين للقضية الفلسطينية إيماناً بفكرته بأنَّه لا يمكن الهرولة إلى السلام، لأنه قادم قادم، وسيتم إجبار العرب عليه عندما ستنفذ جميع الحلول والخيارات أمامهم (Neff, 1990). وعليه، أعتبر أنَّ حقبة نيكسون كانت الأهم، لأنها لم تؤثر فقط على القضية الفلسطينية خلال سنوات حكمه، بل امتدت لسنوات طويلة بعد ذلك ويمكن إلى اليوم.

7- جيرالد فورد (1974 – 1977):

وصل الرئيس الجمهوري جيرالد فورد الرئيس الثامن والثلاثين للولايات المتحدة الأميركية إلى الحكم في عام 1974 عقب استقالة الرئيس ريتشارد نيكسون على إثر فضيحة ووترغيب التي وصفت بأنها الأكبر في تاريخ الولايات

المتحدة الأميركية. وعلى عكس إدارة ريتشارد نيكسون التي صنفت منظمة التحرير الفلسطينية إرهابية بتوصية من كسينجر، رفضت إدارة فورد التصنيف، ورأت أنَّ المفاوضات معها ضرورية من أجل إحلال السلام. وكانت إدارة نيكسون قبل حرب 73 قد منعت الدبلوماسيين الأميركيين علناً وعلانيةً من إجراء أيّ اتصالات من أيّ نوعٍ مع منظمة التحرير الفلسطينية أو عرفات، وقد كانت كسنجر كما ذكرت هو عراب هذه الرؤية. وقد كانت حرب 73 سبباً في تغير هذا الأمر بأن سعت إدارة الرئيس فورد إلى دمج منظمة التحرير الفلسطينية في مفاوضات السلام، وقد عبر فورد عن ذلك صراحةً في مؤتمر صحفي في 29 أكتوبر من عام 1974 بأن قال بإنَّ الأطراف المعنية بالفضية هي التي ستحدد الأطراف التي ستكون في المفاوضات. وعليه، باتت هذه هي السياسة الأولى لإدارة الرئيس فورد تجاه القضية الفلسطينية بأن فتح المجال أمام دخول منظمة التحرير الفلسطينية في مفاوضات السلام في الشرق الأوسط.

ومع وصول فورد إلى البيت الأبيض، بدأت الضغوط تنهال عليه من اللوبي الصهيوني من أجل الوقوف مع إسرائيل في الحرب عسكريا، لكنه أعلن في مارس من عام 1975 بأن سيعيد تقييم السياسة الخارجية الأميركية في الشرق الأوسط بما في ذلك العلاقات مع إسرائيل. وعلى عكس نيكسون، لم يترك فورد كامل الأمور لوزير خارجيته هنري كسينجر، بل تدخل بنفسه، وضغط على إسرائيل بقوة من أجل فك الاشتباك في سيناء. وبهذه الطريقة، رسم فورد سياسة خارجية أميركية جديدة في منطقة الشرق الأوسط بأن تعامل مع الملف من وجهات نظر مختلفة دون التحيز لأيّ طرف على حساب الآخر. وعليه، كرر فورد ما فعله إيزنهاور الذي أجبر إسرائيل هو الآخر في السابق على الانسحاب من سيناء وقت حرب السويس. ولم يتمكن كسنجر هذه المرة من التأثير على سياسات فورد بسبب تمسكه برأيه وتمسُّكه بالضغط على إسرائيل لمنع استمرار الحرب في الشرق الأوسط. ولم يتمكن فورد من أن يفعل المزيد بسبب قصر فترة رئاسته التي استمرت ثلاث سنوات فقط لكونه كان رئيساً بدون انتخابات. وقد ترك المنصب بعد هزيمته في الانتخابات أمام الرئيس الديمقراطي جيمي كارتر (الغمري، 2023). ويتضح من الفوردية أنها كانت متوازنة بين إسرائيل ومصر بعد حرب العبور 1973، ولم تتساهل إدارة فورد مع إسرائيل غلا في مسألة زيادة صادرات الأسلحة إلى إسرائيل أثناء الحرب.

8- جيمي كارتر (1977 – 1981):

تتميز حقبة الرئيس الديمقراطي جيمي كارتر الرئيس التاسع والثلاثين للولايات المتحدة الأميركية بأنها الأنشط بين جميع سالفيه. وقد سار على نهج سالفه فور في مسألة عدم إرهابية منظمة التحرير الفلسطينية، وراح يتفاوض مع عرفات بشأن السلام في الشرق الأوسط. وأعتبر متابعون في ذلك الوقت أنَّ قبول فورد وكارتر بعدم إرهابية منظمة التحرير الفلسطينية هو اعترافٌ بشرعية القضية الفلسطينية وأهميتها. ووضع الاثنان أيّ فورد وكارتر اعتراف منظمة التحرير الفلسطينية بإسرائيل كشرط أساسي للتفاوض معها. ولهذا السبب، أطلقت صحيفة واشنطن بوست مسمى "موقف فورد-كارتر" على سياسة الرئيسين في التعامل مع منظمة التحرير الفلسطينية. وقد تعامل الاثنان بواقعية أكبر مع هذا الملف، وتتمثل هذه الواقعية في التمييز بين المعتدل والإرهابي (The Washington Post, 1981).

وكانت المفاجأة الكبرى حقاً في تاريخ 16 مارس من عام 1977 أي بعد شهرين فقط من وصوله إلى البيت الأبيض، إذ أعلن كارتر عن دعمه لإقامة وطن للفلسطينيين. وكان هذا الإعلان غير المكتوب أيّ الشفهي خروجاً عن تعاطي واشنطن مع القضية الفلسطينية، إذ تعامل معها كارتر وللمرة الأولى على أنها سياسية وليست إنسانية. وبات الجميع بما في ذلك الفلسطينيين يؤمنون بالتسوية السلمية الشاملة للصراع من أجل إنهاء حالة عدم الاستقرار في الشرق الأوسط وتقليل توترات الحرب الباردة. وعلى صعيد القضية الفلسطينية، يمكن القول بإنّ كارتر نجح في تهميشها على حساب تحقيق أهداف أميركية أكبر مثل تفكيك التحالف العربي بقطيعة العرب لمصر، وبناء تحالف مع مصر أضعف الاتحاد السوفيتي علاوة على تأمين إسرائيل بالتوقيع على اتفاقية سلام وتطبيع مع أهم وأكبر دولة في المنطقة وهي مصر. ويحسب لكارتر فقط إعادة القضية الفلسطينية إلى الواجهة وبدء مفاوضات بشأن حكم ذاتي فلسطيني على عكس سابقيه. وقد تناقضت مواقف السادات الرامية إلى نزع فتيل التوترات مع إسرائيل والتحالف مع الولايات المتحدة مع المصالح الفلسطينية. وفي الأخير، لم يتمكن كارتر من التخلص من الطريقة التقليدية لتعاطي السياسة الخارجية الأميركية مع القضية الفلسطينية، وأضاع على جميع فرصة الاستفادة من التوازن الإيجابي المؤقت داخل القضية الفلسطينية. وعليه، لم يحقق إلا جائزة واحدة وهي الاتفاق الثنائي المصري الإسرائيلي. وعليه، وعلى غرار سنوات أيزنهاور، يمكن تسمية سنوات كارتر هي الأخرى بسنوات الفرص الضائعة نظراً لأنه كان قادراً على دفع صناع القرار في إسرائيل نحو تقديم تنازلات، لكنه فعل الشيء نفسه مع العرب (Evans, 2019).

وتكمن أهمية حقبة كارتر في أنَّ البعض ينظر إلى تبعاتها على أنها السبب الرئيسي في نمو جذور الخلافات الحالية بين إسرائيل وحركة حماس خاصة مع تشابه حقبة بايدن الحالية مع حقبة كارتر في السبعينات. وتكمن الإشكالية كذلك في أنَّ

الإدارات التي تبعت إدارة كارتر لم تتمكن من تصحيح المسار بإنهاء محنة اللاجئين الفلسطينيين والتوصل إلى حلٍّ سلميٍ للصراع الفلسطيني الإسرائيلي. وعلى الرغم من أنَّ هناك آراء تقول إنَّ وصول مناحيم بيغن إلى منصب رئاسة الوزراء في إسرائيل كان سبب عرقلة جهود حل القضية الفلسطينية إلا أنَّ آخرين يعتبرون عدم قدرة كارتر على الضغط عليه سبباً في ذلك علاوة على انشغال الجميع في ذلك الوقت باتفاق السلام بين مصر وإسرائيل. وفشل كارتر كذلك بسبب الانقسام الفلسطيني الداخلي حول مسألة تمثيل فلسطين في المفاوضات، وزاد الأمر تعقيداً إصرار حافظ الأسد الرئيس السوري السابق على عودة الجولان المحتل من أجل سلام دائم وحل مقبول للشعب الفلسطيني. وكانت هذه هي العقبات التي حالت دون جلوس جميع الأطراف معاً على طاولة المفاوضات من أجل صفقة مناسبة. وعليه، مضى كارتر قدماً على طرق التوصل إلى اتفاق ثنائي مصري إسرائيلي. وقد تسبب استبعاد كارتر للفلسطينيين من مفاوضات كامب ديفيد إلى تعقيدات إضافية لم تكن في الحسبان مثل التوسع الاستيطاني في الضفة الغربي وعزة ما أدى إلى معارضة عربية لاتفاق كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل، ووصلت هذه المعارضة في وقت لاحق إلى مقاطعة عربية لمصر. وتعقدت كل سبل حل مسألة الدولة الفلسطينية مع تعنت بيغن وإصراره على أنها لن تكون دولة فلسطينية، بل دولة منظمة التحرير الفلسطينية التي ستشكل تهديداً لأمن إسرائيل وقاعدة للسوفييت ما أدى إلى ضياع الأمل في الأخير (Allison, 2023).

وقد أصدر كارتر كتاباً مؤخراً بعنوان "الفصل العنصري" ليسجل رقماً قياسياً جديداً كأول رئيس أميركي يستنكر الفصل العنصري الإسرائيلي في الضفة الغربية بعد أن سجل رقماً في السابق بأن كان أول رئيس يصر على قيام دولة فلسطينية. وبسبب السياسة الخارجية لكارتر، يمكن اعتبار أنَّ حقبة السعبينات هي الأهم في تاريخ السياسة الخارجية الأميركية، لأنها حقبة كسنجر، لأنَّ كارتر نفسه صار على دربه في مسألة رفض الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية إلا بعد اعترافها بإسرائيل. وعلى الرغم من فشل جهود كارتر في إعادة عقد مؤتمر جنيف في عام 1977 إلا أنّ زيارة السادات لإسرائيل وتبنيه لمقاربة كسنجر بحل ثنائي بين مصر وإسرائيل ساعدت على تحقيق بعض أهداف كارتر، الذي دعم جهود السادات بالمضي قدماً في مباحثات السلام المصرية الإسرائيلية مع فتح قنوات اتصال خاصة مع منظمة التحرير الفلسطينية، وقد تجلى ذلك في العديد من اللقاءات والاجتماعات الثنائية لقياديين في المنظمة مع مسؤولين أميركيين. وعلى الرغم كما ذكرت من أنَّ مباحثات كامب ديفيد ركزت على مصر وإسرائيل إلا أنَّ قنوات الاتصال ظلت مفتوحة مع منظمة التحرير الفلسطينية تطبيقاً بمقاربة الخطوة بخطوة التي وضعها كسنجر. وحدث بعد ذلك انقسام داخلي فلسطيني لم يتم تجاوزه يمكن إلى اليوم ما يعني أنَّ سنوات كارتر هي سنوات فرص ضائعة أخرى. وزادت بعد ذلك وتيرة الاستيطاني الإسرائيلي بطريقة عززت فرضية سنوات الفرص الضائعة، وعززت كذلك أطروحة الخطوة بخطوة لهنري كسنجر. وبعد التوقيع على اتفاقية كامب ديفيد بين مصر وإسرائيل، لم يفقد كارتر الأمل في حل القضية الفلسطينية، واستمر في مساعيه الرامية إلى الحل (Terry, 1990). وعليه، يمكن التأكيد على أن حقبة السبعينات في القرن المنصرم كانت الأهم في تاريخ السياسة الخارجية الأميركية بسبب هنري كسنجر الذي رسم سياسات لا تزال باقية ومطبقة إلى اليوم.

9- رونالد ريغان (1981 – 1989):

يعتبر الرئيس رونالد ريغان هو الرئيس الأربعين للولايات المتحدة الأميركية، وينتمي ريغان إلى الحزب الجمهوري، وتلخصت سياساته تجاه القضية الفلسطينية فيما يعرف باسم "خطة ريغان للسلام في الشرق الأوسط". وقد قامت على مخرجات اتفاقية كامب ديفيد، وقد فشلت كالعادة بسبب رفضها من قبل حكومة الليكود على الرغم من أنها كانت موضع قبول من قبل حزب العمال الإسرائيلي (Aruri & Moughrabi, 1983). وبتحليل الخطة، سنجد أنها ضمنت حكماً ذاتياً للفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال خمس سنوات، يتم بعدها إجراء انتخابات حرة. وضمنت الخطة ألا يشكل هذا الحكم الذاتي الذي سيمنح للفلسطينيين على أمن إسرائيل علاوة على أنَّ فترة الخمس سنوات رامية إلى التأكّد من قدرة الفلسطينيين على إدارة شؤونهم بأنفسهم. وقد أسمت الخطة هذه الخمس سنوات "المرحلة الانتقالية"، وشددت على ضرورة تجميد الاستيطان من أجل بناء جدر من الثقة في المفاوضات خاصة وأنَّ الاستيطان ليس ضرورياً لأمن إسرائيل علاوة على أنه يقلل من فرص تفاوض العرب مع إسرائيل (Aruri & Moughrabi, 1983). وتزامنت هذه الخطة مع اشتعال الوضع في لبنان والحرب الأهلية هناك بطريقة جعلت الولايات المتحدة تنشغل أكثر مع الوضع الداخلي في لبنان أكثر من القضية الفلسطينية. ونصت الخطة على أن وضعية مدينة القدس لن تبقى مقسمة علاوة على أنَّ سكان القدس الشرقية من العرب سيشاركون في انتخابات الضفة وغزة على أن يتم تمكين الفلسطينيين من إدارة شؤونهم الأمنية حسب قدراتهم.

ويعتبر الرفض الإسرائيلي هو السبب الرئيسي لرفض مقترحات الرئيس ريغان بالطبع إلى جانب اندلاع الحرب الأهلية في لبنان. وقد أعتبر مناحيم بيغن رئيس الوزراء الإسرائيلي في ذلك الوقت أنَّ القبول بهذه الخطة يعتبر خيانة لإسرائيل.

وأعلنت حكومة بيغن في ذلك الوقت أنَّ مقترحات الرئيس ريغان تتعارض مع اتفاقية كامب ديفيد للسلام التي أصرت إسرائيل في ذلك الوقت على أنها الأساس الوحيد للتفاوض. وأعلنت الحكومة الإسرائيلية في ذلك الوقت أنها لن تدخل في أيّ مفاوضات تتبنى هذه المقاربة التي رأت أنها تشكل خطراً جسيماً على أمن إسرائيل ومستقبلها. وتحرك اليمين المتطرف في حكومة بيغن داعياً إلى تسريع وتيرة النشاط الاستيطاني وضم المزيد من الأراضي (Walsh, 1982).

ومع اندلاع الحرب الأهلية في لبنان وطرد منظمة التحرير الفلسطينية من بيروت وفشل خطة ريغان للسلام لأسباب عديدة أهمها كما ذكرت الرفض الإسرائيلي للخطة، بدأ الفلسطينيون يقتنعون أنَّ الثورة طريقهم للحصول على حقوقهم على الرغم من أنَّ الكثير من العرب نظروا إلى خطة ريغان على أنها مبادرة أميركية جديدة للسلام على غرار كامب ديفيد، وكان ذلك على الرغم من اعتراف هؤلاء العرب أنفسهم بوجود نواقص كثيرة في المبادرة إلا أنهم وجدوا فيها على الأقل سبيلاً لاستعادة الأراضي الفلسطينية المحتلة. وكانت سوريا عاملاً مهماً في إفشال خطة ريغان، التي لم تتطرق أساساً لقضية الجولان المحتل بطريقة رسخت في عقلية صانع القرار السوري مسألة أنَّ السلام غير ممكن في هذه المنطقة من العالم (Raj, 2009). وترسخت في الوقت ذاته قناعة لدى الفلسطينيين أنَّ الانتفاضة هي السبيل الأمثل للحصول على حقوق الفلسطينين. وتميزت حقبة ريغان بأنها شهدت أحداثاً سياسيةً كبيرة أهمها بالطبع انتفاضة الحجارة علاوة على الحرب الأهلية في لبنان. وعندما تردد بعض وسائل الإعلام في الوقت الحالي وفي سياق الحرب الإسرائيلية على غزة مقولة إنَّ دونالد ريغان هو السبب في هذه الحرب، فإنهم يعنون أنَّ سنوات حكم ريغان هي التي أدت إلى تأسيس حركة حماس علاوة على الانتفاضة الفلسطينية الأولى أو انتفاضة الحجارة. وفشلت في الأخير خخطة ريغان للسلام بحكم ذاتي للفلسطيين في الضفة الغربية وقطاع غزة. ويمكن القول بإنَّ إدارة ريغان رسخت لتصور أميركي جديد حول حل القضية الفلسطينية وهو الحكم الذاتي. وقد دعم ريغان إسرائيل في عدوانها الواسع على لبنان عام 1982، ويقال إنّ ريغان دمر القضية الفلسطينية لأنه اقترح مسألة الحكم الذاتي لحفظ ماء الوجه وتحسين صورة الولايات المتحدة بتمكين سكان الضفة والقطاع من حكم ذاتي بانتخابات حرة ونزيهة عبر مرحلة انتقالية مدتها خمس سنوات. ويمكن التأكيد على أنَّ الرفض الفلسطيني للخطة واندلاع الانتفاضة وتأسيس حركة حماس كانوا بسبب: تجاهل خطة ريغان لمسألة اللاجئين الفلسطينيين على غرار خطة ترامب إلى جانب رفض فكرة القدس المقسمة والاقتناع بضرورة أن تكون القدس هي عاصمة موحدة لفلسطين. وتغيرت المعطيات تماماً بعد اندلاع الانتفاضة التي جعلت وزير الخارجية الأميركي جورج شولتز يتبنى مقاربة جديدة كانت الأخيرة في عهد الرئيس ريغان، لكنها استكملت في عهد جورج بوش الأب. وضمنت المقاربة أمن إسرائيل وازدهارها مع الاعتراف بحقوق الفلسطينيين وإعطائهم الحق في اتخاذ القرارات الاقتصادية والسياسية التي تمسهم. وقد قبل الجميع في فلسطين بالخطة وبدأوا التفاوض بشأنها بمشاركة أردنية (Charif, 2024).

10- جورج بوش الأب (1989 – 1993):

تبنى الرئيس الأميركي الجمهوري جورج بوش الأب الرئيس الواحد والأربعين للولايات المتحدة الأميركية مقاربات جديدة تجاه ملفات الشرق الأوسط وخاصة القضية الفلسطينية، وقد انتهت هذه المقاربات إلى اتفاقية أوسلو بعد ذلك. وشهدت سنوات جورج بوش الأب أول مفاوضات وجهاً لوجه ما بين الفلسطينيين والإسرائيليين بعد 50 عاماً من المواجهات العسكرية أو المفاوضات بالوكالة عن طريق أطراف أخرى. وعلى الرغم من أنَّ المساعدات العسكرية الأميركية تضاعفت أضعافاً مضاعفة في عهد الرئيس الأمريكي الجمهوري جورد بوش الأب إلا أنَّ احتمالات التوصل لسلام دائم مع الفلسطينيين تضاعفت أيضاً بالتزامن مع ذلك. ويرجع ذلك إلى أنَّ الانتفاضة كانت مشتعلة بين الجانبين، وكانت المنطقة في أمسّ الحاجة إلى حلّ أو إلى مقاربة تقضي على العنف على الأقل. ومهدت مقاربة جورج بوس الأب لمفاوضات مدريد ثم إلى اتفاق أوسلو للسلام التاريخي، الذي يضمن إقامة دولة فلسطينية. وقد عقدت إدارة جورج بوش الأب العزم على إحلال السلام في الشرق الأوسط بشتى الطرق بالدخول في مرحلة دبلوماسية جديدة على الرغم من إدانة الفلسطينيين بالعنف والانتفاضة. ويرجع البعض سبب إقبال الرئيس جورج بوش الأب على المفاوضات الدبلوماسية عن سالفه إلى أن مستشاريه كانوا بعيدين كل البعد عن إسرائيل علاوة على حالة الحياد التي تواجدت لدى إدارة بوش بسبب انتهاء الحرب الباردة وعدم وجود السوفييت المنافس للولايات المتحدة على الهيمنة على العالم. ورأت هذه الإدارة أنَّ السبيل الوحيد لإنجاح المفاوضات هذه المرة هي أن تكون مفاوضات مباشرة بين الأطراف بمعنى أن تجلس الأطراف مع بعضها وجهاً لوجه من أجل تسوية نهائية. وركزت رؤية بيكر وزير الخارجية الأميركي في ذلك الوقت على حكم ذاتي للفلسطينيين مع إدارة دولية للأمور الأمنية. وتضمنت خطة بيكر للسلام خمس نقاط، وهي: (1) إجراء وفد إسرائيلي ووفد فلسطيني حواراً في القاهرة بسبب دور مصر في عملية السلام، و(2) يمكن لمصر التشاور مع جميع الأطراف أي إسرائيل والفلسطينيين وكذلك الولايات المتحدة، و(3) تدرك واشنطن أنَّ إسرائيل لن تحضر الحوار إلا إذا تم إعداد قائمة مرضية للفلسطينيين، و(4) الفلسطينيون سيحصلون على حرية كاملة في

إثارة القضايا ذات الصلة بهم في كيفية إجراء الانتخابات والتفاوض من أجل إنجاح عملية التفاوض، و(5) استضافة واشنطن لاجتماع وزراي يضم وفوداً من إسرائيل ومصر والولايات المتحدة من أجل التنسيق. وقد أرادت إسرائيل تحديد للفلسطينيين الذين ستجري النقاشات معهم. واقتنعت إسرائيل أخيراً بأنَّ التفاوض مع منظمة التحرير الفلسطينية مهم وضروري من أجل المضي قدماً في الحوار. وطالبت إدارة الرئيس بوش إسرائيل بضرورة وقف الاستيطان من أجل المضي قدماً في عملية السلام وكي يرضى الفلسطينيون بالمضي قدماً في عملية السلام مع إسرائيل. ووقع الاختيار على مدريد لتكون مسرحاً لمفاوضات السلام الإسرائيلية الفلسطينية، وقد أعلن الرئيس بوش الأب في افتتاح المؤتمر أنه قد يستعرق وقتاً طويلاً من أجل التوصل إلى اتفاق سلام بين الجميع. ويكمن نجاح مؤتمر مدريد في أنه كسر الجليد بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي لأول مرة منذ 50 عاماً بأن جلس الطرفان معاً وجهاً إلى وجه. ونجح إسحاق رابين في الوصول إلى مقعد رئاسة الوزراء في إسرائيل، وقد كان أكثر رؤساء وزراء إسرائيل دفعاً لعملية السلام مع الفلسطينيين في ذلك الوقت. وكان رابين حريصاً كل الحرص على دفع عملية السلام مع الفلسطينيين إلى الأمام كما أكد للرئيس بوش في ذلك الوقت. وبدأ العرب يقتنعون بأنَّ رابين هو البطل اللازم للتوصل إلى اتفاق للسلام. وخسر بوش الأب الانتخابات أمام المرشح الديمقراطي بيل كلينتون بعد أن أزال جورج بوش الأب العقبات أمام السلام، وقد استكمل كلينتون المسيرة من بعده إلى أن تم التوصل إلى اتفاق أوسلو للسلام (Arduengo, 2009). وعليه يمكن اعتبار أنَّ الرئيس الأميركي الجمهوري بوش الأب كان من أفضل الرؤساء الأميركيين تعاطياً مع القضية الفلسطينية، لأنه أول من سمح بإجراء المفاوضات وجهاً لوجه بين الطرفين، وهم من كان راعياً لمؤتمر مدريد للسلام ومفاوضات أوسلو السرية التي انتهت إلى اتفاق أوسلو بين الجانبين، وهو الاتفاق الذي ضمن إقامة دولة فلسطينية.

11- بيل كلينتون (1993 – 2001):

عندما نقول إنَّ الغالبية العظمى من الاتفاقيات التي أبرمت بين إسرائيل والعرب كانت في عهد رؤساء أميركيين ديمقراطيين، فإننا نقصد بالطبع الرئيس الديمقراطي الثاني والأربعين للولايات المتحدة الأميركية وليام جيفرسون بلايث وهو الاسم الحقيقي للرئيس كلينتون. وقد أكمل كلينتون جهود سالفه جورج بوس الأب، والتي استهلت بمفاوضات مدريد، إلى أنَّ كان شاهداً على التوقيع على اتفاقية أوسلو، التي مكنت السلطة الفلسطينية من حكم ذاتي في الضفة والقطاع علاوة على تكوين سلطة وطنية فلسطينية. وكان كلينتون شاهداً على اتفاقية وادي عربة للسلام بين الأردن وإسرائيل في عام 1994 علاوة على التوقيع على سلسلة من الاتفاقيات المهمة بين العرب والفلسطينيين مثل اتفاقيتا واي ريفر وشرم الشيخ. وعندما نقول إنَّ هناك مشهدان لا ينساهم المواطن العربي في تاريخ الصراع العربي الإسرائيلي، فهذان المشهدان هما: زيارة الرئيس المصري السابق أنور السادات لإسرائيل من أجل مفاوضات السلام علاوة على المصافحة التاريخية بين ياسر عرفات وإسحاق رابين رئيس الوزراء الإسرائيلي في وجود الرئيس الأميركي بيل كلينتون. وعلى الرغم من الموت السريري لاتفاق أوسلو إلا أنه إنجاز تاريخي للقضية الفلسطينية، لأنه ضمن إقامة دولة فلسطينية بعد خمس سنوات من توقيعه أيّ في عام 1998. ويضاف إلى ذلك أنه نص على ضرورة إجراء مفاوضات للوضع الدائم، وحدد مدى زمنياً لذلك من أجل تناول موضوعات تخص التسوية النهائية مثل القدس، واللاجئون، والمستوطنات، والترتيبات الأمنية والحدود، والعلاقات مع الجيران علاوة على المسائل ذات الاهتمام المشترك. وقد كان اتفاق أوسلو التاريخي تمهيداً للكثير من الاتفاقيات التالية التي أهمها اتفاق غزة وأريحا 1994، واتفاق باريس الاقتصادي 1994، واتفاقية طابا أو أوسلو الثانية 1995، واتفاق واي ريفر الأول 1998، واتفاق واي ريفر الثاني 1999 ثم خارطة الطريق ثم اتفاق أنابوليس 2007. ولم تتمكن اتفاقية أوسلو من تحقيق أهدافها إلى الآن، لأنَّ إسرائيل أصرت على سياسة الاستيطان من أجل القضاء على أيّ آمال لتنفيذ الاتفاقية (زبون، 2023).

واستضافت واشنطن في عهد كلينتون في تاريخ 28 سبتمبر 1995 عرفات ورابين، اللذان وقعا على اتفاقية أوسلو 2، التي مكنت الفلسطينيين أكثر من الضفة الغربية بتوسيع الحكم الذاتي الذي نصت عليه اتفاقية أوسلو الأولى في العام السابق. وقد جاء التوقيع بعد مفاوضات طويلة في مدينة طابا المصرية. وتعطلت المفاوضات عقب اغتيال رئيس الوزراء الإسرائيلي إسحاق رابين في 4 نوفمبر من عام 1995 من قبل طالب يهودي متطرف. وتجدر الإشارة هنا إلى أن أتفاقيتي أوسلو الأولى والثانية قوبلتا بانتقادات واسعة من الشارع الإسرائيلي وخاصة من قبل اليمين الإسرائيلي وحزب الليكود بزعامة نتانياهو، الذي سيخلف رابين في منصب رئاسة الوزراء. واتّهم رابين بخيانة الشعب اليهودي بإعادة الأراضي للفلسطينيين. وعادت المفاوضات مجدداً في واي ريفر في ميريلاند في أكتوبر من عام 1998 ليقبل نتانياهو بتنفيذ بعض مقررات أوسلو بالانسحاب من 13% من الضفة الغربية. وفي سبتمبر من عام 1999، عادت الأطراف إلى شرم الشيخ من أجل تعديل صياغة اتفاقية أوسلو خاصة فيما يتعلق بالانسحاب الإسرائيلي من الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبدأ الرئيس كلينتون يعقد من ياسر عرفات وإيهود باراك رئيس الوزراء الإسرائيلي مجموعة من القمم لمناقشة مجموعة من القضايا الشائكة التي حملت في ذلك الوقت

اسم قضايا الوضع النهائي مثل القدس واللاجئين. وكانت أهم هذه القمم هي قمة كامب ديفيد في الولايات المتحدة الأميركية تاريخ يوليو 2000، وقد انتهت المفاوضات إلى الفشل، وقد حاول الأطراف في مفاوضات طابا 2001 تجاوز هذه المسائل الشائكة، لكن اندلاع الانتفاضة الثانية أدى إلى فشل المفاوضات لتنتهي ولاية كلينتون الثانية التي تعتبر أيضاً من سنوات الفرص الضائعة، لأنَّه كان الرئيس الأميركي الأكثر نجاحاً في التعامل مع القضية الفلسطينية (نوفل، 2000).

وفي محاولة أخيرة من قبله ومنعاً لإفشال جميع الجهود التي بذلها وبناءاً على النجاحات السابقة، قدم كلينتون هذا مقترحاً للجانبين في اجتماع للطرفين معه في البيت الأبيض في تاريخ 23 ديسمبر من عام 2000. وقد حضر الاجتماع من الجانب الأميركي الرئيس كلينتون، ووزيرة الخارجية أولبرايت وغيرهم، وحضر من الجانب الفلسطيني محمد دحلان، وصائب عريقات، وسميح عبيد، وغيث العمري، وحضر من الجانب الإسرائيلي مسؤولين عدة في الحكومة. وقد سمي مقترح كلينتون في ذلك الوقت باسم "مقترح لردم الهوة"، وأسماه آخرون "معايير كلينتون". وقد حاول مواجهة الصعوبات التي واجهها الطرفان على الرغم من أنه كان على وشك مغادرة البيت الأبيض، وكانت محادثات القاهرة وطابا لاحقاً لمناقضة هذا المقترح. وقد نجحوا إلى حدّ ما في تقرير وجهات النظر، لكن مغادرة كلينتون للبيت الأبيض، واندلاع الانتفاضة الثانية قضوا على كل شيء.

وفقاً لاقتراح ردم الهوة، كان كلينتون يرى أنَّ مساحة ما بين 94 – 96% من أراضي الضفة الغربية يجب أن تذهب إلى الفلسطينيين على أن يتم تعويض الأراضي التي ضمتها إسرائيل عن طريق تبادل الأراضي بالتنسيق بين الطرفين. وكان يرى في مسألة الوجود الدولي مهماً من أجل ضمان تنفيذ الطرفين لما يتم الاتفاق عليه على أن يتم الانسحاب الإسرائيلي من أيّ أراضي قامت باحتلالها على مدار 36 شهرا إلى أن يصبح الوجود الإسرائيلي محدودا. وكان كلينتون حريصاً على أن يكون هناك مجال جوي لفلسطين شريطة أن تكون هناك قوة دولية من أجل المسائل الأمنية حتى تظل فلسطين دولة منزوعة السلاح. وتعامل كلينتون مع وضعية مدينة القدس وفقاً للحق التاريخي بمعنى أن كل ما هو يهودي يصبح لإسرائيل، وكل ما هو عربي يصبح للفلسطينيين والدولة الفلسطينية. وكان يرى أنَّ حل قضية اللاجئين الفلسطينيين سيأتي بجهود دولية أي بتشكيل لجنة دولية تكون مختصة في حلّ هذه القضية بطرق وأساليب مختلفة مثل التعويض، وإعادة التوطين، وإعادة التأهيل، وتعهد بأن تبذل الولايات المتحدة ما في وسعها لتسهيل عمل هذه اللجنة الدولية. ولم يؤمن كلينتون في مسألة حق العودة للاجئين، وكان يعتقد أنَّ الفلسطينيين بحاجةٍ إلى التخلي عن ذلك. وكان يرى أنّ عودة بعض اللاجئين يجب أن يكون إلى:

(1) دولة فلسطين،

(2) مناطق إسرائيل التي سيتم نقلها إلى فلسطين وفقاً لتبادل الأراضي الذي سيتم الاتفاق عليه،

(3) إعادة التأهيل في البلدان المضيفة،

(4) إعادة التوطين في بلدان ثالثة،

(5) القبول في إسرائيل.

وتبنى كلينتون هذه الاقتراحات الخمسة إيماناً من قبله بحق اللاجئين الفلسطينيين الراغبين في العودة إلى الديار في ذلك. وكان يرى أن اللاجئين الفلسطينيين في لبنان أو في مخيم عين الحلوة هم أصحاب الأولوية عند التحدث عن حق العودة. وبهذه المقترحات، ضمن كلينتون، الذي يعتبر البعض الرئيس الأميركي الأفضل تجاه القضية الفلسطينية، للفلسطينيين الحق في تقرير مستقبلهم على أرضهم، وفي دولة ذات سيادة ومعترف بها دولياً علاوة على فرض سيادتهم على الأماكن المقدسة الإسلامية علاوة على ضمان أمن إسرائيل كدولة. وقد قدم الوفد التفاوضي الفلسطيني رده على مقترح كلينتون لردم الهوة في تاريخ 1 يناير من عام 2001، وتم رفض الاقتراح، لأنهم اعتقدوا أنه لا يحقق طموحاتهم بقيام دولتهم علاوة عدم عودة اللاجئين. وكما ذكرت أعلاه لم يتمكن كلينتون الرئيس التاريخي بالنسبة للقضية الفلسطينية من سد الهوة لتندلع الانتفاضة الثانية ثم تأتي بعد ذلك المبادرة العربية السعودية 2002 وخارطة الطريق 2003.

وبذلك، يمكن القول أنَّ الغالبة العظمى من اتفاقيات السلام التي أبرمت بين العرب والفلسطينيين كانت في عهد رؤساء ديمقراطيين وأنَّ الحصة الأكبر من هذه الاتفاقيات كانت في عهد الرئيس بيل كلينتون. وأعتبر، من وجهة نظري الخاصة، أنَّ مقتل إسحاق رابين كان القشة التي قسمت ظهر البعير، وأنَّ إسحاق رابين كان رئيس الوزراء الأفضل في تاريخ إسرائيل، لأنه لم يستجب لانتقادات اليمين والليكود، وأصر على استكمال مفاوضات السلام مع الفلسطينيين. وأرى كذلك أنَّ مقترح كلينتون لردم الهوة كان فرصة رائعة للفلسطينيين لتأسيس دولتهم ما يعني أنَّ سنوات كلينتون هي سنوات الفرص الضائعة.

وفضلت جهود السلام الجبارة التي بذلها كلنتون في التوصل إلى حل لكون الخلافات الإسرائيلية الفلسطينية منيعة على أي أسلوب يتميز بالسحر والتملق وإدارة الأزمات ليخسر العرب والفلسطينيين رئيساً أميركياً مثل بيل كلينتون (Harris, 2023).

12- جورج بوش الابن (2001 – 2009):

اختلفت طريقة تعاطي إدارة بوش الابن الرئيس الجمهوري الثالث والأربعين للولايات المتحدة الأميركية عن سالفه الديمقراطي كلينتون في أمرين، أوهما أنَّ إدارة بوش لم تفرض حلاً، ولم تقدم مقترحاً للحل، بل تركت للطرفين حرية التفاوض والاتفاق علاوة على أنَّ تعاطي إدارة بوش الابن ووزير خارجيته اختلفت قبل أحداث الحادي عشر من سبتمبر عن بعدها بسبب شخص عرفات واتّهامة بالإرهاب وإدراجه في محور الشر من قبل إدارة بوش الابن، التي تعاملت بصورة عادية مع عرفات قبل أحداث 11 سبتمبر. ومن جانبه، صرح كولن باول وزير خارجيته دوماً أنَّ حلّ هذه القضية هو مسؤولية الأطراف المتصارعة نفسها. وقال إنَّ الإدارة الأميركية ستعمل على تسهيل الأمر دون إحراز أيّ تقدمٍ يذكر. ورفض بوش الابن إرسال مفوض أميركي إلى مفاوضات طابا. ومع انتخاب زعيم الليكود أرئيل شارون رئيساً للوزراء في إسرائيل، أيد بوش مقترحه بأنَّ مخرجات كامب ديفيد الثانية وطابا لم تعد حاضرة على طاولة المفاوضات الجديدة في ذلك الوقت بما يعني صراحةً عدم اكتراث إدارة بوش الابن بإرث سالفه بيل كلينتون. وكان تقرير ميتشل أحد أهم السياسات الخارجية الأميركية تجاه القضية الفلسطينية وخاصة التعاطي مع الانتفاضة الثانية في عهد الرئيس بوش الابن قبل أحداث الحادي عشر من سبتمبر، وقد جائت هذه اللجنة برئاسة السيناتور الأميركي جورج ميتشل، الذي ذكر صراحةً في تقريره أنَّ عدم إدانة العنف من الجانبين هو السبب الرئيسي لتصعيد العنف. وقدم التقرير مجموعة من الخطوات التي يمكن من خلال السير عليها استئناف المفاوضات بين الجانبين. وحدد ميشيل أربع خطوات في تقريره من أجل استئناف المفاوضات، وكانت هذه الخطوات على النحو الآتي:

(1) بذل كل الجهود الممكنة من أجل إيقاف وتيرة العنف،

(2) الاستئناف الفوري للتعاون الأمني بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي،

(3) تبادل تدابير بناء الثقة،

(4) العودة السريعة إلى طاولة المفاوضات بين الجانبين.

وطالب التقرير السلطة الفلسطينية بضرورة إدانة العنف والإرهاب مع اعتقال الإرهابيين. وأعتبر التقرير أنَّ إيقاف الاستيطان هو أبلغ سبيل لإيقاف التصعيد وبناء جدار متين من الثقة بين الجانبين. وركز التقرير كذلك على أنَّ يكون الاستيطان المحور الرئيسي في مفاوضات الوضع النهائي. وقد قبل الطرفان بالتقرير، لكن بعض الفلسطينيين نفذوا عمليات في الخضيرة والقدس تسببت في قتل يهود في هاتين المنطقتين إلى جانب الضفة الغربية وغزة. وسعت الإدارة الأميركية أكثر شيء في عهد الرئيس بوش الابن لبناء جدار من الثقة بين الجانبين علاوة على وقف العنف، واعتمدت في ذلك على وزير الخارجية كولن بأول إلى جانب ويليام بيريز السفير الأميركي في الأردن. وما يميز إدارة بوش الابن عن سالفه كلينتون هو أنَّ بوش الابن وإدارته لم يفرضوا حلاً معيناً على الجانبين، بل عملا على القضاء على العنف وبناء جدار من الثقة بين الجانبين تمهيداً لمفاوضاتهم الخاصة بهم. وقامت حركة حماس في تاريخ 1 يونيو من عام 2001 بتنفيذ عملية أطلق عليها تفجير ملهى الدلافين في تل أبيب، وقد أودى بحياة 25 إسرائيليا. وقد أدان عرفات التفجير، وطلب من الرئيس بوش إرسال مدير وكالة المخابرات المركزية الأميركية جورج نينيت لتعزيز وقف إطلاق النار، وقد استجاب بوش الابن بالفعل لطلب عرفات. ورفضت قيادات حماس وقف إطلاق النار على الرغم من الجهود الأميركية، وقامت بتنفيذ مجموعة من الهجمات الانتحارية التي كان أحدها هجوماً على أحد مطاعم البيتزا في القدس بطريقة أردت 15 إسرائيلياً قتيلا. ونتيجة عدم نجاح الضغوط الأميركية، كثف شارون من العمليات العسكرية بطريقة أججت الوضع. وظلّ الرئيس بوش الابن مُصَرّاً على أنَّ عرفات قادر علة إيقاف هذا العنف. وظلت العلاقات جيدة بين إدارة بوش الابن وعرفات إلى وقعت أحداث الحادث عشر من سبتمبر 2001 (Freedman, 2004).

ويمكن القول بإنَّ هجمات الحادي عشر من سبتمبر لم تأت أبداً في صالح القضية الفلسطينية والفلسطينيين. وقد لجأت إدارة الرئيس جورج بوش الابن إلى ربط شخص عرفات بالإرهاب إلى أن بات شخصاً غير مرغوب فيه من قبل إدارة بوش. ويضاف إلى ذلك أنَّ هذه الإدارة على وجه الخصوص عانت انقساماً حاداً في الرؤى بين وزير الخارجية كولن بأول، ووزير الدفاع رونالد رامسفيلد ونائب الرئيس ريتشارد تشيني بطريقة أدت إلى حالة من عدم التماسك والتناسق في سياسات هذه الإدارة نحو الشرق الأوسط. ومثلما دمر رونالد ريغان إرث سالفه جيمي كارتر، دمر بوش الابن إرث سالفه الديمقراطي بيل كلينتون الرئيس الأميركي التاريخي بالنسبة للقضية الفلسطينية. ويمكن اعتبار أنَّ أحداث الحادي عشر من سبتمبر وما

تلاها من سياسات خارجية أميركية أبرزها بالطبع تصنيف العالم إلى محور خير ومحور شر هي السبب الرئيسي في ذلك. ولم يرغب بوش أصلاً في حلّ الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، لأنه رفض تكرار سيناريو كلينتون، الذي فشلت محاولاته مراراً وتكراراً لحل القضية بطريقة جعلت بوش يكرر دوماً عبارة "أنا لست كلينتون". وتكررت اتّهامات الإدارة الأميركية لعرفات بالإرهاب سواء على لسان بوش الابن أو كولن بأول وزير خارجيته. وكانت الانتفاضة الثانية سبباً في تدمير العلاقة بشكل نهائي بين شارون وبوش الابن من جانب، وعرفات من الجانب الآخر، لأنَّ عرفات رفض الانصياع للطلبات الأميركية الإسرائيلية بضرورة إدانة العنف، وراح يشجع عليه سعياً من قبله لإجبار الولايات المتحدة الأميركية والاتحاد الأوروبي على التصرف في الأمر على نحوٍ مناسب. ولم يتوقف الفلسطينيون على قصف المستوطنات الإسرائيلية بالهاون بطريقة أدت إلى أن ردت إسرائيل بشراسة وبهجمات انتقامية على الهجمات الفلسطينية التي وصفتها الإدارة الأميركية بالإرهاب (Freedman, 2004).

واستمرت الأوضاع في الاشتعال في ميدان الصراع بين إسرائيل وفلسطين، وقام الفلسطينيون باغتيال رحبعان زئيفي في أحد فنادق القدس. وعندما رفض عرفات إدانة القتل، تحركت قوات إسرائيلية صوب ست مدن فلسطينية كبرى. وكانت سياسة الرئيس بوش واضحة في ذلك الوقت بأن رفض التوغل الإسرائيلي في المدن الفلسطينية مطالباً الجيش الإسرائيلي بالانسحاب الفوري. وانشغل الرئيس بوش الابن في ذلك الوقت بالحرب في أفغانستان إلى أن تمكن من تحقيق انتصاراً عليها ليعود بعد ذلك لينشط عملية السلام الإسرائيلية الفلسطينية. ورفضت واشنطن علاقة عرفات بحماس وحزب الله لتدخل علاقات بوش الابن وعرفات في سلسلة من التوترات تجلت في رفض بوش الابن لقاء عرفات في الأمم المتحدة. وصنفت الإدارة الأميركية حماس وحزب الله على قوائم الإرهاب الأميركية. ودعا كولن باول الفلسطينيين إلى الكف عن العنف معتبراً أنَّ هذا العنف سيبدد آمالهم في تأسيس دولتهم، وطالب الفلسطينيون باعتقال الإرهابيين من أجل إيقاف العنف علاوة على الاعتراف بشرعية إسرائيل كدولة. ومن أجب تهدئة المنطقة في ذلك الوقت، وبعد إصداره لهذه التصريحات، أرسل كولن باول مبعوثاً أميركياً إلى المنطقة من أجل بحث مسألة وقف إطلاق النار مع الزعماء الفلسطينيين والإسرائيليين من أجل وضع أسس للسلام. وقد حصد خطاب باول في ذلك الوقت إشادات الكثير من القادة العرب الذين دعوا إلى استكمال مسيرة السلام. وقد التقى أفراد هذه البعثة الرئيس عرفات من أجل وقف العنف، الذي ازدادت وتيرته أكثر وأكثر. وبدأت إسرائيل تستهدف عرفات نفسه بمهاجمة مقر السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقطعت إسرائيل جميع قنوات الاتصال مع عرفات، وتحركت كتيبة دبابات إسرائيلية لحصار مقر عرفات في رام الله لتعود بعثة زيني إلى واشنطن بخفي حنين دون تحقيق أيّ تقدم على صعيد وقف العنف.

وفي هذه الأثناء، وقعت فضيحة إم في كارين أيه التي وصفتها وسائل إعلام إسرائيلية باسم عملية سفينة نوح التي كانت تحمل خمسين طناً من الأسلحة التي قبل إنها كانت في طريقها إلى منظمة التحرير لكون صاحب السفينة كان العقيد عمر محمد حسن عكاوي عضو فتح والسلطة الوطنية الفلسطينية. وتحركت الخارجية الأميركية وكولن باول لمطالبة عرفات بمحاكمة المسؤولين، لكن إنكار عرفات بأنَّ الأسلحة كانت للسلطة الفلسطينية أدى إلى تقويض مصداقيته من قبل إسرائيل والولايات المتحدة، التي واصلت الضغوط على عرفات، الذي رضخ في الأخير، وقام باعتقال مسؤولين. وفي هذه الأثناء، توترت الأجواء بين حماس وإسرائيل بطريقة جعلت إسرائيل تقصف الكثير من الأهداف البحرية الفلسطينية إلى جانب مدرج الطائرات في قطاع غزة. وتحركت السياسة الخارجية الأميركية في ذلك الوقت ليصف كولن بأول ما يحدث بأنه دفاع إسرائيل عن النفس. وحذرت واشنطن عرفات من قطع العلاقات الأميركية معه إذا لم يتصرف على نحوٍ سليمٍ مع المتهمين. واستمرت إدارة بوش الابن ووزير خارجيته كولن باول في توجيه اللوم للسلطة الفلسطينية على إبطال جميع المحاولات الأميركية لحل القضية. وانتشرت في وسائل الإعلام الأميركية في ذلك الوقت عبارة "الإرهاب الفلسطيني" معتبرين أنَّ هذا الإرهاب هو السبب الرئيسي لإبطال أيّ جهود أو أيّ محاولات لتحقيق السلام.

انسحبت واشنطن قليلاً من مفاوضات السلام حتى جاءت المبادرة العربية في عام 2002 التي تبنت فكرة الأرض مقابل السلام والتطبيع أيّ قيام دولة فلسطينية على حدود عام 67. ونتيجة هذه المبادرة، تحركت إدارة الرئيس بوش الابن بإرسال بعثة زيني مجدداً من أجل استئناف المفاوضات بين الفلسطينيين والإسرائيليين. وساد التفاؤل بإمكانية وقف إطلاق النار بعد إطلاق المبادرة العربية للسلام، وطلبت واشنطن من مجلس الأمن إصدار قراراً أممياً جديداً بإنهاء حالة العنف والتحريض الإرهاب واستئناف المفاوضات بناءاً على تقرير لجنة ميتشل وخطة تينيت 2001. وتسببت الهجمات الإنتحارية لبعض الشباب الفلسطيني لفنادق إسرائيلية في ليلة عيد الفصح في غضب إسرائيلي عارم تبعه اتّهام صريح من قبل كولن بأول لعرفات بدعم الإرهاب. وقامت إسرائيل باجتياح عدداً من مدن الفضة الغربية بما فيها رام الله مقر عرفات، وطالب بوش إسرائيل بالانسحاب، وأرسل وزير خارجيته كولن باول إلى المنطقة من أجل التهدئة ووقف إطلاق النار. وتعرض بوس

لانتقادات حادة في الولايات المتحدة من قبل الإنجيليين نتيجة انتقاده لإسرائيل ومطالبته لها بالانسحاب من المدن الفلسطينية معتبرين أنَّ إسرائيل كانت تشن حرباً على الإرهاب بطريقة تتطلب دعمها بصورةٍ كاملةٍ بدلاً من مطالبتها بالانسحاب. واجتاحت التظاهرات المؤيدة لإسرائيل شوارع وشانطن ومدن أميركية بطريقة جعلت بوش يغير مواقفه،

أعتبر أن عرفات هو من أضاع جهود السلام لسالفه كلينتون وأنه لم يفعل أيّ شيءٍ من جانبه لمحاربة الإرهاب. وبدأ دعوات إدارة بوش إلى قيادة فلسطينية جديدة ومختلفة تقود الدولة الفلسطينية الجديدة، ودعا الفلسطينيين إلى انتخاب رئيساً جديداً متسامحاً من أجل استكمال مسيرة السلام الإسرائيلية العربية على غرار مصر والأردن. واشترط هذا الأمر بأن تكون هناك قيادة فلسطينية جديدة ومؤسسات فلسطينية جديدة من أجل حلّ نهائي وتسوية في الشرق الأوسط متهماً عرفات بدعم الإرهاب. وانضم بوش رسمياً إلى شارون في مسألة استبعاد عرفات من أيّ مفاوضات للسلام (Freedman, 2004).

وكانت خارطة الطريق 2003 هي السياسة الأهم لإدارة الرئيس بوش الابن، لأنها عبرت عن تصور هذه الإدارة لحلّ القضية الفلسطينية. وبعد إتّهام عرفات بالإرهاب واستبعاده من أيّ مفاوضات للسلام، شكلت واشنطن لجنة رباعية من الولايات المتحدة الأميركية والأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وروسيا من أجل صياغة خارطة الطريق لتحقيق التسوية السلمية بين الفلسطينيين والإسرائيليين. وكان رئيس الوزراء الفلسطيني أبو مازن في ذلك الوقت ممثلاً للجانب الفلسطيني بعد وضع مقر عرفات في رام الله تحت الحصار في عام 2002. وتضمنت خارطة الطريق ثلاث مراحل تنتهي إلى قيام الدولة الفلسطينية، وكانت هذه المراحل هي:

(1) إنهاء حالة العنف الفلسطيني تجاه إسرائيل،

(2) تعيين رئيس وزراء وحكومة ديمقراطية بثلاث أجهزة أمنية تتعاون مع رئيس الوزراء الجديد،

(3) تشكيل ثلاث أجهزة أمنية ترفع تقاريرها إلى رئيس الوزراء المنتخب الجديد.

طالبت إدارة بوش إسرائيل مقابل ذلك بوقف الاستيطان ووقف مصادرة أملاك الفلسطينيين. وقام عرفات بتعيين محمود عباس أبو مازن ليكون في منصب رئيس الوزراء. وقد رفضت واشنطن الأمر في البداية بسبب احتفاظ عرفات بمسألة التحكم في القرارات الأمنية. وقبلت السلطة الفلسطينية خارطة الطريق، بينما رفضتها خماس والجهاد الإسلامي وكتائب شهداء الأقصى. وقبلت إسرائيل من جانبها بالخارطة في العموم مع بعض التحفظات على بعض النقاط الواردة بها. ومن أجل دعم عربي لخارطة الطريق، سافر بوش الابن إلى شرم الشيخ للقاء زعماء عرب أهمهم حسني مبارك، وولي العهد السعودي الملك عبد الله، والملك حمد آل خليفة ملك البحرين، وألتقى بعدها في اليوم التالي شارون وأبو مازن في الأردن. وكانت دوماً الهجمات الانتحارية هي السبب الرئيسي لعرقلة جهود السلام للرئيس بوش الابن. وعليه يمكن تلخيص السياسات الخارجية الأميركية في الولاية الأولى للرئيس بوش الابن في أربع نقاط، وهي:

(1) إرسال رئيس المخابرات الأميركية جورج تينيت ووزير الخارجية كولن بأول من أجل وقف إطلاق النار في يونيو 2001،

(2) بعثة زيني لتسريع المفاوضات بعد أحداث 11 سبتمبر،

(3) بعثة زيني الثانية لتأمين وقف إطلاق النار، وقد فشلت بسبب الهجمات الانتحارية الفلسطينية على فنادق إسرائيلية في عيد الفصح، وقد أرسل وزير خارجيته كولن باول من أجل التهدئة، لكنه فشل بسبب ضغوط أميركية في الداخل

(4) إطلاق خارطة الطريق 2003 التي كانت بداية لتعيين محمود عباس أبو مازن في منصب رئيس الوزراء إيذاناً ببدء المفاوضات مع إسرائيل من قبله (Freedman, 2004).

ومع بداية الولاية الرئاسية الثانية للرئيس بوش، حدث تغييرٌ مهمٌ في هذه الإدارة باستبدال سكرتير الخارجية كولن باول برايس. وتجدر الإشارة هنا إلى أنَّ كليهما كان يريد بالفعل حلّ القضية الفلسطينية، لكن هيمنة المحافظين على عملية صناعة القرارات الخاصة بهذه الإدارة أحبطت أيّ محاولات للتسوية. وقد وجد هؤلاء المحافظون الجدد مثل ريتشارد تشيني نائب بوش ودونالد رامسفيلد وزير الدفاع أنَّ الشيء الأهم هو دعم إسرائيل ومنعها من تقديم أيّ تنازلات ترمي إلى دولة فلسطينية مستقلة بصورة تامة. وعليه، فقد باول، وكذلك فقدت رايس الاستقلالية في صناعة السياسات الخارجية للإدارة الأميركية في عهد بوش الابن. وبات الأمل الوحيد للفلسطينيين في عهد بوش الابن هو حكم ذاتي لمناطق منفصلة. ولجأت إدارة بوش الابن إلى تشويه صورة الفلسطينيين علاوة على أنَّ الإدارة انشغلت بالحروب التي خاضتها الولايات المتحدة الأميركية في العراق وأفغانستان. وعملت إدارة بوش وخاصة خلال الولاية الثانية على خلق حالة من الانقسام بين الفلسطينيين.

وتخلت الإدارة عن الجدية في التعاطي حتى مع مبادرات السلام المقترحة من قبلها. ومع إطلاق رئيس الوزراء الإسرائيلي خطة فك الارتباط أحادية الجانب في عام 2005، رحب بوش من قبله بالخطة على الرغم من اعتراض الداخل الإسرائيلي عليها.

توقفت الجهود الأميركية تماماً في هذه الفترة عن بذل أيّ جهود لحلّ القضية، واستمر ذلك لعامين حتى عام 2007 تقريبا. ولم يتحرك بوش الابن إلا في نوفمبر من عام 2007 محاولا إحياء المفاوضات بأن دعا إلى قمةٍ دوليةٍ في أنابوليس بولاية ماريلاند، وقد انتهت جميع المحاولات بالفشل على الرغم من الزيارات المتكررة التي قامت بها رايس إلى المنطقة. وواجهت إدارة بوش انتخاب حركة حماس في عام 2007 بعاصفة من الانتقادات. وصوحبت هذه الانتقادات باتّهامات لواشنطن بتغذية الانقسام الفلسطيني بدعم فتح بطرق مختلفة. ويضاف إلى ذلك أنَّ إدارة بوش دعمت أفعال إسرائيلية مختلفة مثل تصفية أحمد ياسين وعبد العزيز الرنتيسي علاوة على بناء الجدار العازل على الرغم من انتقاد الأمم المتحدة وكوفي عنان لهذا الجدار. وترك بوش بعد ثمانية سنوات في البيت الأبيض القضية الفلسطينية والمفاوضات في وضع أسوأ مما كانت عليه في السابق ليترحم العالم العربي والفلسطينيين على أيام الرئيس كلينتون.

تقلصت كثيراً آمال التوصل إلى حلّ للقضية الفلسطينية خاصة في الولاية الثانية للرئيس بوش الابن. وعلى الرغم من نشاط كولن باول ورايس في الولايتين الأولى والثانية للرئيس بوش الابن إلا أنَّ كثيرين يرون أنَّ إدارته فشلت في دفع القضية الفلسطينية إلى الأمام بسبب المحافظين الجدد المؤيدين لإسرائيل والذي عملوا على تقويض أي جهود لرايس أو لباول. وترك بوش الابن القضية الفلسطينية في وضعية أسوأ، وأضاع جهود سالفه بيل كلينتون. ويضاف إلى ذلك أن تصنيف عرفات ضمن محور الشر ودعوة بوش الابن إلى قيادة فلسطينية جديدة عطلت وقوضت مساعي إدارته الرامية إلى الوصول إلى حل. ويرى بعض مؤيدو إسرائيل في الداخل الأميركي أنَّ بوش، بسعيه إلى استبدال القيادة الفلسطينية، هو من مكن حماس من الوصول إلى السلطة في قطاع غزة ليترك القضية إلى أوباما الذي تبنى نهجاً مختلفاً تماماً عن بوش الابن (CHRISTISON, 2004).

13- باراك أوباما (2009 – 2017):

منذ أن كان سيناتور عن ولاية إلينوي وحتى قبل وصوله إلى البيت الأبيض، تعامل الرئيس الديمقراطي الرابع والأربعين للولايات المتحدة الأميركية باراك أوباما مع مسألة وجود دولة يهودية على أنها مسألة غير قابلة للطعن أو البت. وساعد بكل ما لديه من قوة وبكل ما في وسعه على أنَّ يضمن أمن إسرائيل كدولة ديمقراطية في الشرق الأوسط، وعمل على توطيد العلاقات مع إسرائيل على مختلف الأصعدة السياسية، والأمنية، والاقتصادية، والثقافية. وقد كانت سياساته واضحة تجاه إسرائيل منذ أن كان في مقعد السيناتور وخلال سنوات حكمه الثمانية. وعندما اندلعت حرب تموز عام 2006، كان باراك أوباما لا يزال عضواً في مجلس الشيوخ عن ولاية إلينوي، لكنه أكّد في ذلك الوقت على أحقية إسرائيل في الدفاع عن نفسها، وكانت له الأسبقية في دعوة واشنطن إلى اتخاذ إجراء قوي ضدّ إيران وسوريا داعمي حزب الله. وكان طوال فترة الحرب يدعو إلى أهمية عدم ممارسة الضغط على إسرائيل لوقف إطلاق النار، ودعا الاتحاد الأوروبي إلى توحيد جهوده مع الولايات المتحدة لتصنيف حزب الله اللبناني إرهابياً علاوة على منع إيران داعمة الحزب من امتلاك أيّ سلاح نووي.

كان يحذر، وهو في مقعد السيناتور، من أن تستخدم إيران أراضي العراق وسوريا في توجيه المزيد من الهجمات لإسرائيل. ويتضح من هذه السياسات وجود دعم صريح من قبل أوباما لإسرائيل، وقد انعكس ذلك على قراراته المتخذة تجاه القضية الفلسطينية. وكان أحد أبرز هذه السياسات رفع المساعدات الأميركية لإسرائيل والتأكيد على أبدية علاقات واشنطن وتل أبيب. وكان في عام 2006 أحد رعاة قانون مكافحة الإرهاب الفلسطيني الذي يمنع الاعتراف بحماس إلا في حالة نبذ العنف، وتخليها عن هدف تدمير إسرائيل بالكامل. ودعا في ذلك الوقت، وأعني عندما كان سيناتور، إلى تقديم الدعم المباشر للأسر الفلسطينية المحتاجة دون الاعتماد على حماس منعاً لدعم وتمويل الإرهاب. وكان أوباما الرئيس والسيناتور يعتقد أن دعم اقتصاد الضفة الغربية إلى جانب امتناع إسرائيل عن بناء مستوطنات جديدة هي سياسات ترمي إلى حماية أمن إسرائيل. وبالنسبة لمدينة القدس، فقد كان يسير على نهج كارتر وغيره من الرؤساء الديمقراطيين بضرورة ألا تكون المدينة مقسمة بما يعني أن تصبح عاصمة لإسرائيل، لكنه عدل عن ذلك مؤخراً بسبب الانتقادات التي طالته ليعلن أنَّ المسألة متروكة للطرفين للبت فيها.

وكانت أول سياسات أوباما تجاه الصراع العربي الفلسطيني هي الإعلان عن البناء على الاتفاقيات السابقة التي أبرمت ما بين إسرائيل والفلسطينيين في السابق. وبهذا القرار، تغلب أوباما على الأسباب التي حالت دون قيام بعض سابقيه

بحلّ القضية الفلسطينية بأن تبنى كل رئيس رؤيته الخاصة متجاهلاً من سبقوه. ويضاف إلى ذلك أنه أعلن أنَّ واشنطن لن تعترف أبداً بحماس طالما أنها لا تتخلى عن مهمتها الأساسية المتمثلة في القضاء على إسرائيل، والتخلي عن العنف. وعلى الرغم من الدعم المطلق الذي قدمه أوباما السيناتور والرئيس لإسرائيل إلا أنَّه سعى إلى تسوية الصراع الفلسطيني الإسرائيلي معتمداً على مقاربة حلّ الدولتين، ولم ينكر حق الفلسطينيين في دولة مستقلة، ورأى في تطبيع العلاقات بين إسرائيل ودول الجوار سبيلاً لتحقيق أمن إسرائيل والمحافظة عليه. ويضاف إلى ذلك أنه قرر مساعدة مصر لتأمين الحدود مع قطاع غزة منعاً لتصدير وتهريب الأسلحة إلى القطاع عبر الأنفاق من أجل منع إعادة تسليح مقاتلي حماس، وكان يرى أنَّ دول الخليج الغنية بالنفط يجب أن تدعم الوضع الاقتصادي في الضفة الغربية أي للسلطة الفلسطينية التي كانت تسعى إلى الوصول إلى تسوية عبر المفاوضات وبالطرق السلمية.

ووفقاً لذلك، يمكن استنتاج مجموعة من النقاط المشتركة بين جميع الرؤساء الديمقراطيين للولايات المتحدة، وهي: أن القدس مدينة غير مقسمة وعاصمة موحدة لإسرائيل مع ضمان حقوق العبادة لأصحاب الديانات المختلفة، والسفارة الأميركية في إسرائيل يجب أن تكون في القدس مع عدم نقلها من تل أبيب، وتوطين واستقرار اللاجئين الفلسطينيين في البلدان التي ذهبوا إليها بدون الاعتراف بحق العودة، ونبذ حماس وعدم الاعتراف بها حتى تتخلى عن العنف وعن طموحات تدمير إسرائيل بشكل كامل، قيام دولة فلسطينية بالتفاوض مع شركاء تحددهم إسرائيل، وضمان التفوق النوعي التكنولوجي والعسكري لإسرائيل كي تكون قادرة على التعامل مع أيّ تهديدات من قبل إيران أو حزب الله. وتعتبر هذه النقاط هي نقاط عريضة تلخص سياسات الديمقراطيين في الولايات المتحدة تجاه القضية الفلسطينية (Journal of Palestine Studies, 2009).

وفي عهد أوباما الرئيس، فقد تجلت سياساته تجاه القضية الفلسطينية في الخطاب الذي ألقاه في جامعة القاهرة أمام العالم برمته معلناً إعادة تشكيل العلاقات بين الولايات المتحدة والعالم الإسلامي. وقد اعترف في خطابه بأحقية قيام دولة فلسطينية على حدود 67 مؤكداً البناء على الاتفاقيات التي توصل إليها سابقوه وخاصة مؤتمر أنابولس وخارطة الطريق. وسرعان ما تعرض الرئيس للانتقادات من قبل اللوبي الصهيوني لدرجة اتّهامه بالإرهاب تارة وبمعاداة السامية تارةً أخرى. ولهذا السبب، قرر قبول مشروع نتانياهو، وتراجع عن عزمه لحل القضية الفلسطينية بشكل كبير. وفشل مبعوثه إلى الشرق الأوسط جورج ميتشل في التوصل إلى أيّ تسويات ما بين فلسطين وإسرائيل علاوة على استمرار نتانياهو في الاستيطان من دون أيّ ردة فعل من قبل إدارته لوقف هذا الاستيطان. ويضاف إلى ذلك أن أوباما، وعكس ما وعد به، لجأ إلى عدم إدانة السياسة العنصرية الإسرائيلية وتجاهل مسائل حساسة في القضية أبرزها تهويد القدس وقضية اللاجئين علاوة على عدم الاعتراف بإسرائيل كدولة محتلة. وكان تضاعف الاستيطان كارثة أو مسمار في نعش القضية الفلسطينية في سنوات أوباما الثمانية، لأنه لم يمارس أيّ ضغطٍ يذكر في هذا الملف (أبو نجم، 2021).

يمكن استنتاج من سياسة أوباما تجاه القضية الفلسطينية وعبر ثمانية سنوات أنه لم يفعل شيئاً إيجابياً إلا الاعتراف بحق الفلسطينيين في تأسيس دولة. ولم يبتعد أبداً عن الثوابت الأميركية في التعامل مع القضية بوصف النظام الحاكم في إسرائيل بأنه ديمقراطي وبأن العرب ديكتاتوريين دون تحديد أيّ معالم للدولة الفلسطينية التي تحدث عنها. وقد انتهت سنواته الثمانية إلى لا شيءٍ بطريقة تعني أن تفاؤل العرب من كلامته في جامعة القاهرة كان مبالغاً فيه. ويمكن القول كذلك بأن الوعود الانتخابية لأوباما أو أوباما السيناتور اختلف تماماً عن أوباما الرئيس، الذي لم يتحرك بنفسه لحل القضية الفلسطينية، وتركها للمفاوضات والفريق التفاوضي (حداد، 2020).

ويعتبر التغير الوحيد الذي صنعه أوباما في القضية الفلسطينية هو إشراك فاعلين آخرين مثل دول الخليج وسوريا وإيران في المفاوضات دون تحقيق اختراق واضح للقضية. ولم يفعل أيّ شيءٍ يذكر لتجميد الاستيطان، وركز على حشد العرب معاً في مواجهة إيران، التي كانت تشكل تهديداً على إسرائيل (Feldman & Shikaki, 2009).

وعلى الرغم من انتقادات أوباما في سنواته الأخيرة لاستمرار سياسات الاستيطان الإسرائيلي إلا أنَّ هذا لم يغير من الدعم الأميركي غير المسبوق لإسرائيل أيّ شيء. وبقي التحالف على حاله على الرغم من أن أوباما امتنع عن تقديم فيتو على قرار لمجلس الأمن بوقف الاستيطان الإسرائيلي إلا أن نتانياهو ذهب وانتقد أوباما أمام الكونغرس. وتعتبر العلاقة بين أوباما ونتانياهو هي الأسوأ بين رئيس أميركي ورئيس وزراء إسرائيلي تاريخيا. وشهدت السنة الأخيرة لأوباما في البيت الأبيض تصعيداً في التوتر مع نتانياهو. ولم يقدم أوباما الفيتو الذي طلبه من نتانياهو على القرار 2334 بشأن الاستيطان في الضفة الغربية والقدس. وقد كان أوباما يعتقد أنَّ الاستيطان هو السبب الرئيسي لعرقلة المفاوضات بين الجانبين. واتّهمت إسرائيل

إدارة أوباما وكيرى بإهمال السبب الرئيسي والأساسي للأزمة وهو إنكار حق إسرائيل في تأسيس دولة. وقد جاء تحرك أوباما متأخراً جداً جداً في أيامه الأخيرة بعد تراجع كبير ضرب المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية.

على الرغم من ذلك، لم يتغير الدعم الأميركي لإسرائيل خلال سنوات أوباما، بل تضاعف مرات كثيرة ليؤكّد على أبدية العلاقات الأميركية الإسرائيلية. ونتيجة تحركات اللوبي الصهيوني في الولايات المتحدة وزيارة نتانياهو إلى الكونغرس الأميركي، أدان الكونغرس القرار الأممي، وصوت بأغلبية قدرها 342 صوتاً في صالح إدانة قرار مجلس الأمن. وتعرض الرئيس أوباما في ذلك الوقت لسلسلة من الانتقادات بسبب عدم إصدار الفيتو الذي طلبه نتانياهو. واختتم أوباما سنواته بدون تحقيق أيّ إنجاز يذكر في ملف القضية الفلسطينية على الرغم من النجاح في ملفات أخرى (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2017).

14- دونالد ترامب (2017 – 2021):

مع وصوله للحكم في نوفمبر من عام 2016، أعطى الرئيس الجمهوري الخامس والأربعين للولايات المتحدة الأميركية الأمل في إحياء المفاوضات، والوصول لاتفاق سلام يرضى الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي. واستهل أول رحلاته الخارجية بزيارة السعودية وإسرائيل وفلسطين، وعقد مؤتمراً صحافياً مع الرئيس الفلسطيني محمود عباس أبو مازن، الذي تحدث في هذا المؤتمر الصحافي عن التطبيع العربي الإسرائيلي اللاحق لعملية السلام. ولم يتخذ ترامب موقفاً واضحاً من مسألة حلّ الدولتين علاوة على أنه نقل السفارة الأميركية من تل أبيب إلى القدس في اعتراف من قبله بالقدس عاصمة موحدة لإسرائيل. وصاغ مع نتانياهو مقاربته للسلام التي أسمها صفقة القرن، والتي رفضها أبو مازن من جانبه مسمياً إياها صفقة القرن. ويكمن سبب الرفض الفلسطيني الأساسي لصفقة القرن في إنكار حق عودة اللاجئين. وقد أعتبرها الفلسطينيون أقل بكثير من مطالبهم. وتكونت صفقة ترامب أو خطة ترامب للسلام من 35 صفحة انطوت على دولة فلسطينية مصغرة على نصف مساحة الضفة الغربية وقطاع غزة من دون القدس مع اقتراح بعض الحلول الإنسانية لقضية اللاجئين. وقد نظر الفلسطينيون إلى هذه الصفقة على أنها تدمير لأحلامهم معتبرين أن أيّ رئيس فلسطيني سيرفض هذه الصفقة من جانبه، لأنها تنطوي على دولة فلسطينية مصغرة بنصف مساحة الأرض المحتلة في الضفة الغربية إلى جانب قطاع غزة أيّ 11.5% فقط من مساحة فلسطين التاريخية قبل التقسيم. وانحازت صفقة ترامب بشكل كامل لإسرائيل، وكان الشيء الأسوأ في هذه الصفقة أنَّ ترامب أراد لها تنفيذاً أحادي الجانب من قبل إسرائيل فقط. وقد أدى تعيين بولتون في منصب مستشار الأمن القومي إلى مزيد من التعقيدات، لأنَّ الرجل لا يؤمن بالمرة بحل الدولتين (Persson, 2018).

وعلى مدار سبعين عاما، وصفت قرارات الرئيس ترامب تجاه القضية الفلسطينية بأنها القرارات الأكثر جرأة. ولم تكن صفقة القرن السياسة الخارجية الأميركية الوحيدة في عهد ترامب، الذي قام بالفعل بقطع التمويل عن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين الأونروا علاوة على أنه هدد بقطع جميع المساعدات المالية على كل من يصوت لصالح مشروع الأمم المتحدة الداعي واشنطن لسحب قرارها بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل. وكانت سياسات ترامب دوماً محاطة بحالةٍ من عدم اليقين علاوة على أنها حظيت باهتمام إعلامي غير مسبوق. وعمل ترامب على تحسين التوتر الذي طرأ على علاقة البلدين في عهد سالفه أوباما. وجاءت سياساته شديدة الانحياز لإسرائيل، وأعلن من داخل برجه "برج ترامب" أنه يؤدي بنيامين نتانياهو في الانتخابات الإسرائيلية، وقد أثر بذلك على العلاقة الشخصية بين الرجلين. وقام ترامب بتعيين صهره اليهودي جاريد كوشنر كسفير للقضية الفلسطينية علاوة على تعيين ديفيد فريدمان وجيسون جرينبلات اللذان يتمتعان بعلاقات شخصية مع الإدارة الإسرائيلية في إدارته. ويمكن القول بإنَّ سياسات ترامب تجاه القضيية الفلسطينية جعلتها بعيدة كل البعد عن الحل. وتعامل ترامب بتراخي كبير مع مسألة الاستيطان على الرغم من أنَّ هذه القضية شكلت دوماً العائق الأكبر تجاه السلام. ورفض ترامب فكرة القدس المقسمة، وتعامل معها على مدينة موحدة وعاصمة لإسرائيل. وقطعت واشنطن في عهد ترامب نسبة كبيرة من المساعدات المخصصة لإغاثة اللاجئين، وتركت فقط مبلغاً بقيمة 60 مليون دولاراً مخصصاً للأمن الفلسطيني. وقام ترامب بإلغاء مجموعة من المشاريع المخصصة للاجئين. وقد أراد ترامب بهذا الضغط تغييراً في الموقف الفلسطيني من أجل استمرار المفاوضات وإعادة التعامل مع البيت الأبيض. ويمكن استنتاج من ذلك أنَّ جهود دونالد ترامب قضت على جهود أسلافه الذين وضعوا أسس عديدة لحلّ القضية (Adri, 2020).

وبتحليل خطة ترامب للسلام أو صفقة القرن، سنجد أنها تجاهلت تماماً جميع المخرجات التي انتهت إليها جميع المفاوضات السابقة. وقد رحبت إسرائيل كثيراً بمبادرة إدارة ترامب في حين رفض الفلسطينيون الخطة والتعامل مع الفريق الأميركي المعني بالتفاوض حول القضية. وكانت الردود العربية على الخطة غير ملتزمة، وتميل إلى الرفض والتأكيد على أهمية المبادرة العربية بطريقة تعني أنَّ صفقة ترامب لم تجند أيّ تأييد فلسطيني أو عربي للخطة التي أعادت القضية الفلسطينية

عشر سنوات إلى الوراء علاوة على أنها شكلت أو كانت ضربة قاضية لمنظمة التحرير الفلسطينية (Arieli, 2020). وتخلى ترامب تماماً عن اتفاق أوسلو بسبب ضم إسرائيل لنصف مساحة الضفة الغربية بطريقة أظهرت التأييد الترامبي الواضح لإسرائيل. وأهدر ترامب جهود التفاوض على مدار سنوات طويلة علاوة على الاتفاقات المنجزة لسنوات وعقود طويلة (ERDOĞAN & HABASH, 2020).

15- جو بايدن (2021 - -)

حتى أحداث السابع من أكتوبر من عام 2023، كان تركيز الإدارة الأميركية في عهد بايدن الرئيس الديمقراطي السادس والأربعين للولايات المتحدة الأميركية ينصب على تطبيع العلاقات السعودية الإسرائيلية ويلاحظ أيضاً أنَّ الشرق الأوسط، وقبل أحداث السابع من أكتوبر، لم يكن على رأس أولويات الرئيس بايدن، الذي ركز أكثر على العلاقات مع البلدان الآسيوية في إطار الصراع على الهيمنة بين الصين والولايات المتحدة. وبشكلٍ عام، ركزت سياسة بايدن لحل القضية الفلسطينية على ضرورة منع تنامي أعمال العنف مع التركيز على توفير حماية نوعية للفلسطينيين علاوة على الإبقاء على خيار حل الدولتين حيا على أن يكون من خلال التطبيع. وعليه، انصب تركيز بايدن منذ اللحظة الأولى في البيت الأبيض على التطبيع السعودي الإسرائيلي معتبراً أنَّ حلّ القضية الفلسطينية سيأتي بعد هذا التطبيع. وبعد أحداث السابع من أكتوبر واندلاع طوفان الأقصى، عاد الشرق الأوسط من جديد ليكون على رأس أولويات الرئيس بايدن. وقد أعلن بايدن إدانته واصفاً هجمات حماس بالإرهابية ومعترفاً بحق إسرائيل في الدفاع عن النفس. وألقى بايدن خطاباً في العاشر من أكتوبر تحدث فيه عن حماس كأنها تنظيم القاعدة أو تنظيم الدولة الإسلامية داعش. وأكد دعم بلاده العسكري والسياسي والاقتصادي لإسرائيل. وكانت السياسة الأهم هي زيارته لإسرائيل كأول رئيس أميركي يزور إسرائيل أثناء اندلاع حرب علاوة على أنه اتّهم حماس بأنها من أطلقت صاروخاً على مستشفى المعداني المدني نافياً صلة إسرائيل بالأمر. (Rabinovich, 2023).

وكانت جميع سياسات بايدن مؤيدة لإسرائيل في هذه الحرب بدءاً بتصريحات بايدن عن صعوبة تحديد ما إذا كانت الأسلحة الأميركية تستخدم من قبل إسرائيل في قتل المدنيين وانتهاك القانون الدولي. وأعلن كذلك شرعية الحرب التي تقوم بها إسرائيل من أجل الدفاع عن النفس. وأصدرت إدارة بايدن تقريراً يفيد بأنَّ إسرائيل قدمت ضمانات بألا تستخدم الأسلحة الأميركية في ارتكاب انتهاكات للقانون الدولي. وأعلنت إدارة بايدن كذلك أنها تطبق قانون ليهي، الذي يسمى بالإنجليزية Leahy Law or Leahy Amendments الذي يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان. وأعلن بايدن إرسال حاملتي طائرات إلى الشرق الأوسط من أجل مساعدة إسرائيل في حربها على حماس، وكانت هذه حاملات طائرات هليكوبتر أمام سواحل غزة. وإلى جانب الدعم العسكري من قبل إدارة بايدن لإسرائيل، كان هناك قطع المساعدات عن منظمة الأونروا لإغاثة الفلسطينيين. ويمكن اعتبار واشنطن متمثلة في إدارة بايدن شريكة كاملة لإسرائيل لدرجة أنها عادت للانشغال بقضايا الشرق الأوسط بعد إدارة المواجهة مع روسيا في أوكرانيا والتنافس التجاري مع الصين. وعليه، قدم بايدن الدعم الكامل للموقف الإسرائيلي سياسياً وعسكرياً واقتصادياً من أجل تحقيق أهداف إسرائيل المعلنة من الحرب، ونفى بايدن ارتكاب إسرائيل لأيّ جرائم حرب مشككاً في كل الاتّهامات التي قدمت إلى حكومة نتانياهو.

أرسل بايدن البوارج الحربية الأميركية إلى سواحل غزة معلناً الوقوف إلى جانب إسرائيل علاوة على توفير غطاء أممي لإسرائيل بمنع صدور أيّ قرارات من مجلس الأمن في إدانة لإسرائيل. وبدأ بايدن يدعو قوى عربية وإسلامية إلى عدم معارضة الحرب، بل وسعى إلى أن تكون هناك شراكات دفاعية وعسكرية مستقبلية بين إسرائيل وهذه القوى. وعمل بايدن على إدخال المساعدات الإنسانية للسكان المدنيين في غزة عبر رصيف حربي عائم بتم إعداده خصيصاً أثناء هذه الحرب علاوة على الإنزال الجوي للمساعدات الإنسانية. واستمر بايدن في السير على طريق التطبيع السعودي الإسرائيلي محاولاً إيجاد صفقة مناسبة في هذا الخصوص. ورفض الرئيس الأميركي بايدن أيّ عزو إسرائيلي بري لمدينة رفح شارطاً أن تقدم إسرائيل أو أن تفعل إسرائيل ما يلزم لحماية المدنيين في المدينة (المركز الفلسطيني للإعلام، 2024). وقد اندلعت مؤخراً الكثير من الاحتجاجات في الجامعات الأميركية على الممارسات الإسرائيلية في غزة. ويعتبر الرئيس الأميركي بايدن تحت ضغوط كبيرة بسبب حاجته إلى كسب أصوات اليهود الأميركيين بالتزامن مع عدم فقدان أصوات الحقوقيين ونشطاء حقوق الإنسان. ولا تزال الحرب مستمرة، ولا يزال بايدن وإدارته يتحركون على أكثر من صعيد من أجل الحل ضمن أهداف استراتيجية محددة أهمها بالطبع حماية أمن إسرائيل لضمان هيمنة واشنطن على المنطقة.

النتائج والمقترحات:

لقد خلصت هذه الورقة إلى مجموعة من النتائج حول أهم السياسات التي صنعها الرؤساء الأميركيون تجاخ القضية الفلسطينية، والتي يمكن تلخيصها في الجدول الآتي:

الرئيس	الحزب السياسي	فترة الحكم	أهم السياسات
فرانكلين روزفلت	الحزب الديمقراطي	1933 – 1945	- قدم دعماً هائلاً للحركة الصهيونية عوضاً عن بريطانيا. - وقع على اتفاقية كوينسي مؤسساً العلاقات الأميركية السعودية، وعدل عن قرارات اتخذها في السابق في صالح هجرة اليهود إلى فلسطين. ووعد العرب بألا يتخذ قراراً في هذا الملف من دون العودة للطرفين.
هاري ترومان	الحزب الديمقراطي	1945 – 1953	- ضرب رقماً قياسياً كأول زعيم عالمي يقبل بقرار التقسيم في غضون 11 دقيقة. - تجاهل حقوق الفلسطينيين السياسية، وقدم بعض الدعم المالي للاجئين في مخيمات اللجوء إرضاءا للخليجيين من أجل النفط. - رفض إرسال أيّ جنود أميركيين لدعم إسرائيل على أرض المعركة خشيةً من الدخول في مواجهة مع السوفييت.
دوايت إيزنهاور	الحزب الجمهوري	1953 – 1961	- دعم بقوة فكرة استقرار اللاجئين الفلسطينيين في دول الجوار أو الاستقرار في الدول التي هاجروا إليها خارج الشرق الأوسط. - عمل على إقناع إسرائيل بتقديم تنازلات في ملف الحدود من أجل تسهيل المفاوضات مع العرب. وقد سميت سنوات حكمه، لهذا السبب، باسم سنوات الفرص الضائعة. - أرسل مبعوثه جونستون إلى المنطقة من أجل مشروع مياه وادي الأردن، وقد فشل بسبب الانحياز التام لإسرائيل. - رفض العدوان الثلاثي على مصر، وضغط على إسرائيل بقوة من أجل الانسحاب من سيناء. - أساء فهم القضية الفلسطينية بإنكار حق اللاجئين في العودة وتعامله معهم بتقديم الأموال لإسكاتهم.
جون كينيدي	الحزب الديمقراطي	1961 – 1963	- منح اللاجئين الفلسطينيين "حق الاختيار" أما بالعودة إلى الديار أو التوطين في الدول التي هاجروا إليها أو في الشرق الأوسط. - أختار جوزيف جوتسنون رئيس مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي للتفاوض مع العرب.
ليندر جونسون	الحزب الديمقراطي	1963 – 1969	- تبنى فكرة "إعادة التوطين" لا غيرها في التعامل مع قضية اللاجئين. - تنامت مبيعات الأسلحة الأميركية لإسرائيل في عهده. - رد على تأسيس منظمة التحرير الفلسطينية بتقديم المزيد من الدعم لإسرائيل. - تواصل مع الروس لأول مرة من أجل توحيد جهود السلام في الشرق الأوسط

ريتشارد نيكسون	الحزب الجمهوري	1969 – 1974	- نتيجة انشغاله بفضيحة ووترغيب في الداخل، قام بتعيين ألفريد هنري كسنجر في منصب وزير الخارجية. ونتيجة أصوله اليهودية، اتخذ قرارات في صالح إسرائيل. - كسنجر هو من أفشل خطو روجرز للسلام، وعمل على التفاوض مع مصر منفردة من أجل إثارة الوقيعة بين مصر والعرب وخاصة سوريا. - كسنجر وضع مقاربة مفادها ضرورة عدم الهرولة للتطبيع بين إسرائيل والعرب، والاكتفاء بمصر، وترك العرب يأتون بأنفسهم مستقبلاً للتطبيع مع إسرائيل عندما سيكون هذا هو الخيار الوحيد أمامهم. - صنف منظمة التحرير الفلسطينية "إرهابية" ومنع التعامل معها بتوصية من كسنجر.
جيرالد فورد	الحزب الجمهوري	1974 – 1977	- عدل عن تصنيف منظمة التحرير الفلسطينية إرهابية، وسعى إلى دمجها بنفسه، وبعيداً عن كسنجر، في مفاوضات السلام في الشرق الأوسط. - ضغط على إسرائيل بنفسه من أجل إنهاء الاشتباكات العسكرية مع مصر في سيناء من أجل البدء في مفاوضات السلام، وتمكن من إجبارها على الانسحاب. - لم يتمكن من فعل المزيد بسبب قصر فترة ولايته الرئاسية.
جيمي كارتر	الحزب الديمقراطي	1977 – 1981	- أصر على عدم إرهابية منظمة التحرير الفلسطينية. - دعم فكرة إقامة وطن أو حكم ذاتي للفلسطينيين. - عمل على تفكيك التحالف العربي الداعم لفلسطين. - نجح في التوصل لاتفاق السلام المصري الإسرائيلي، وقد فشل في دمج فلسطين في المفاوضات السابقة للاتفاق. - استنكر الفصل العنصري الإسرائيلي.
رونالد ريغان	الحزب الجمهوري	1981 – 1989	- أعد خطة ريغان للسلام بحكم ذاتي للفلسطينيين في الضفة وغزة لمدة خمس سنوات كمرحلة انتقالية قبل انتخابات حرة ونزيهة. - تجميد الاستيطان على أساس أنه يدمر مفاوضات السلام مع العرب. - فشل الخطة أدى إلى انتفاضة الحجارة أو الانتفاضة الفلسطينية الأولى. - تجاهل قضية اللاجئين بشكل كامل على غرار ترامب علاوة على أنه رفض فكرة القدس المقسمة، وتعامل معها على أنها عاصمة موحدة لإسرائيل.
جورج بوش الأب	الحزب الجمهوري	1989 – 1993	- نجح في كسر الجليد بين الطرفين بمفاوضات مباشرة لأول مرة في مدريد تمهيداً لاتفاق أوسلو في المستقبل. - وضع وزير خارجيته بيكر خطة السلام، ودعا منظمة التحرير الفلسطينية إلى التفاوض، وكذا طالب إسرائيل بوقف الاستيطان.
بيل كلينتون	الحزب الديمقراطي	1993 – 2001	- شهد التوقيع على اتفاقيتي أوسلو الأولى والثانية التي قوبلتا باعتراضات كبيرة في الداخل الإسرائيلي من قبل حزب الليكود واليمين. - شهد التوقيع على اتفاق وادي عربة بين الأردن وإسرائيل. - استضاف سلسلة مباحثات بين عرفات ورابين كان أهمها كامب ديفيد 2000 في الولايات المتحدة، وقد أدى فشل جهوده إلى اندلاع الانتفاضة الثانية.

			- حاول معالجة الوضع قبل مغادرة البيت الأبيض بمؤتمر "ردم الهوة" أو "معايير كلينتون"، لكن جهوده انتهت للفشل بسبب الانتفاضة ومقتل رابين.
جورج بوش الابن	الحزب الجمهوري	2001 – 2009	- تم اتّهام عرفات بالإرهاب وإدراجه في محور الشر. - لم يكترث بإرث سالفه كلينتون وخاصة اتفاق طابا واتفاقية كامب ديفيد الثانية. - قدمت إدارته تقرير ميتشل لوقف إطلاق النار والعنف، وقد أوصت بوقف الاستيطان. - كان يطالب عرفات بإدانة ومحاكمة من يقومون بتنفيذ هجمات انتحارية في المدن الإسرائيلية. - صنف حماس وحزب الله منظمتين إرهابيتين. - أرسل بعثة زيني أكثر من مرة لتهدئة الوضع في الشرق الأوسط وحثّ الأطراف على التفاوض. - كانت أهم سياساته هي خارطة الطريق عام 2003 التي أعدها من قبل لجنة رباعية وبمشاركة أبو مازن بعد أن رفض التعامل مع عرفات المصنف إرهابياً من قبل إدارته.
باراك أوباما	الحزب الديمقراطي	2009 – 2017	- دعم إسرائيل في حرب تموز عندما كان سيناتور عن ولاية إلينوى. - بنى على الاتفاقات السابقة بين الجانبين على عكس سالفه بوش الابن. - أراد القدس عاصمة موحدة لإسرائيل. - لم يعترف بحق اللاجئين في العودة، وكان مؤيداً لفكرة إعادة التوطين. - طالب حماس بالتخلي عن العنف كشرط للاعتراف بها. - انتقد سياسات الاستيطان من قبل نتانياهو، وكانت علاقته به هي الأسوأ بين رئيس أميركي ورئيس وزراء إسرائيلي في التاريخ.
دونالد ترامب	الحزب الجمهوري	2017 – 2021	- قضى على جميع جهود التفاوض في العقود السالفة لسنوات حكمه. - أعد صفقة القرن المكونة من 35 صفحة كمقاربته للحل، وقد انطوت على دولة فلسطينية مصغرة على نصف مساحة الضفة الغربية وغزة بدون القدس. - اعترف بالقدس عاصمة موحدة لإسرائيل ونقل سفارة الولايات المتحدة الأميركية إليها. - طالب بحلول إنسانية وليس حقوقية لقضية اللاجئين. - قطع شتى أشكال وأنواع التمويل عن الفلسطينيين. - أغلق مكتب منظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن. - عين صهره اليهودي سفيراً للقضية الفلسطينية بطريقة أثرت على القضية. - تخلى تماماً عن اتفاق أوسلو. - دعا الفلسطينيين إلى البحث عن عاصمة جديدة. - أعاد القضية الفلسطينية سنوات إلى الوراء بسبب القرارات المنحازة تماماً للجانب الإسرائيلي.
جو بايدن	الحزب الديمقراطي	2021 -	- ركز في البداية على التطبيع السعودي الإسرائيلي كسبيل لحلّ القضية الفلسطينية.

			- مع اندلاع طوفان الأقصى، اعترف بحق إسرائيل في الدفاع عن نفسها. - وصف حماس الإرهابية وأنها كداعش أو القاعدة. - دعم إسرائيل سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وإرسال حاملات طائرات إلى المنطقة للدفاع عن إسرائيل. - زار إسرائيل كأول رئيس أميركي يزور إسرائيل وقت الحرب. - دافع عن إسرائيل عندما قامت بقصف المستشفيات مثل المستشفى المعمداني. - مع تردي الوضع الإنساني في غزة، مارس ضغوط على نتانياهو لوقف الحرب وعدم اجتياح رفح منعاً للمزيد من المجازر، وكان ذلك نتيجة ضغط الجمعيات الحقوقية الأميركية علاوة على مظاهرات الطلاب في الجامعات الأميركية. - عمل بشتى الطرق على إدخال المساعدات الإنسانية إلى قطاع غزة عبر الإنزال الجوي أو الرصيف العائم. - قدم مقترحاً للأطراف التي لا تزال لم تقرر ولم تحدد موقفاً بخصوصه.

المقترحات:

في نهاية هذه الورقة، أقترح بإجراء ورقة بحثية عن أثر الاختلافات الدينية بين الحزبين الديمقراطي والجمهوري على مواقفهما من القضية الفلسطينية. ويعرف الحزب الجمهوري بأنه أكثر تديناً من الحزب الديمقراطي الذي يؤيده العلمانيون أكثر من المتدينين.

وأقترح أيضاً تنفيذ ورقة بحثية عن صعوبة القضاء على حماس مثلا وغيرها من الجماعات أو الأحزاب التي تشكلت في الأساس لأغراض ثقافية وتعليمية، وقدمت إسهامات للمواطنين في هذا الجانب.

المراجع:

المصادر العربية

- المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. (يناير, 2017). تصعيد إدارة أوباما مع إسرائيل: الدوافع والآفاق. (المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات،) المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- المركز الفلسطيني للإعلام. (6 أبريل, 2024). محددات السياسة الأمريكية تجاه الحرب الإسرائيلية على غزة واتجاهاتها المستقبلية. (المركز الفلسطيني للإعلام،) المركز الفلسطيني للإعلام.
- بدر أبو نجم. (7 يوليو, 2021). القضية الفلسطينية بين الإدارات الأمريكية المختلفة (2008-2020). (وكالة وطن للأنباء،) وكالة وطن للأنباء.
- توفيق حداد. (2020). أوباما وفلسطين والبحث عن تغيير حقيقي. مركز بديل الفلسطيني.
- عاطف الغمري. (30 أغسطس, 2023). فورد النموذج الأمريكي للرئيس القوي. (إيلاف،) إيلاف.
- فراس عباس هاشم. (24 مارس, 2021). السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الشرق الأوسط: المرتكزات الجديدة لحدود الضبط الجيوسياسي. (المركز الديمقراطي العربي،) المركز الديمقراطي العربي.
- كفاح زبون. (2023). «أوسلو المتبخر»... يتبرأ منه الجميع ويتنفسون من رئته. (الشرق الأوسط،) الشرق الأوسط.
- ممدوح نوفل. (صيف, 2000). عملية السلام بعد قمة كامب ديفيد الثانية. (مؤسسة الدراسات الفلسطينية،) مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 11(43)، 85.

المصادر الاجنبية

- Alexandra T .Evans 20) .December, 2019 .(Carter's Compromise: Cowardice or Calculation) ?RAND (،RAND.
- Anders Persson) .March, 2018 .(What will Trump's 'ultimate deal' mean for Palestinians? deal' mean for Palestinians) ?Aljazeera (،Aljazeera.
- April Summitt .(2002) . Perspecives on Power: John Kennedy and US Middle East policy . Western Michigan University.
- AYFER ERDOĞAN و ،LOURDES HABASH .(2020) .U.S. Policy Toward the Israeli-Palestinian Conflict under the Trump Administration) .JSTOR (،JSTOR.125-146 ،(1)22 ،
- Benjamin Allison 17) .November, 2023 .(How U.S. Failures in the 1970s Contributed to the Israel-Hamas War) .Time (،Time.
- Christopher Raj 19) .August, 2009 .(Reagan Peace Plan and Arafat's Options) .Taylor & Francis Online (،Taylor & Francis Online.630-633 ،
- Deborah Gerner .(1990) .Missed Opportunities and Roads Not Taken: The Eisenhower Administration and the Palestinians) .Arab Studies Quarterly (،Arab Studies Quarterly ، .67-100 ،(2/1)12
- Donald Neff) .Winter/Spring, 1990 .(Nixon's Middle East Policy: From Balance to Bias .)Arab Studies Quarterly (،Arab Studies Quarterly.121-152 ،(2/1)12 ،
- Edward Walsh 2) .September, 1982 .(Israel Turns Down Reagan Peace Plan, Refuses Talks on It) .The Washington Post (،The Washington Post.

- Enrique Sebastian Arduengo) .August, 2009 .(THE WAR FOR PEACE: GEORGE H. W. BUSH AND PALESTINE, 1989-1992) .UNIVERSITY OF NORTH TEXAS (، UNIVERSITY OF NORTH TEXAS.
- Fayez Hammad 29) .November, 2023 .(A brief history of the US-Israel 'special relationship' shows how connections have shifted since long before the 1948 founding of the Jewish state .)The Conversation (،The Conversation.
- Fred Lawson) .Winter/Spring , 1990 .(The Truman Administration and the Palestinians . Arab Studies Quarterly.43-65 ،(2/1)12 ،
- Ian Bickerton) .July, 1988 .(DWIGHT D. EISENHOWER AND ISRAEL: A NEW LOOK .)Australasian Journal of American Studies (،Australasian Journal of American Studies ، .1-12 ،(1)7
- Itamar Rabinovich 24) .October, 2023 .(The Biden Administration and the Gaza War: The View from Tel Aviv) .Brookings (،Brookings.
- Janice Terry) .Winter/Spring, 1990 .(The Carter Administration and the Palestinians .Arab Studies Quarterly.153-165 ،(2/1)12 ،
- John F .Harris) .July, 2023 .(Two decades ago, Bill Clinton threw a Hail Mary for Middle East peace) .The Washington Post (،The Washington Post.
- Journal of Palestine Studies) .Winter, 2009 .(Barack Obama and the Arab-Israeli Conflict .)Journal of Palestine Studies (،Journal of Palestine Studies.75 - 64 ،(2)38 ،
- KATHLEEN CHRISTISON) .Winter, 2004" .(ALL THOSE OLD ISSUES": GEORGE W. BUSH AND THE PALESTINIAN-ISRAELI CONFLICT) .Journal of Palestine Studies (، Journal of Palestine Studies.50 - 36 ،(2)33 ،
- Maher Charif .(2024) .The US Administrations Vis-à-Vis the Palestinian State: Past and Present .Institute of Palestine Studies.
- Michael Cohen) .February, 1982 .(Truman and Palestine, 1945-1948: Revisionism, Politics and Diplomacy) .Oxford University Press (،Modern Judaism.22 - 1 ،(1)2 ،
- Naseer H .Aruri و ، Fouad M .Moughrabi) .Winter, 1983 .(The Reagan Middle East Initiative) .Journal of Palestine Studies (،Journal of Palestine Studies.10-30 ،(2)12 ،
- Rabiatun Adri) .January, 2020 .(Trump's 'Peace Policy' towards Palestine and Israel Conflict) .International Islamic University Malaysia (،International Islamic University Malaysia.
- Robert O. Freedman 15 - 1) .April, 2004 .(THE BUSH ADMINISTRATION AND THE ARAB-ISRAELI CONFLICT: THE RECORD OF THE FIRST THREE YEARS) .JCPA Organisation (،JCPA Organisation.516 ،
- Samuel Halperin و ،Irvin Oder) .July, 1962 .(The United States in Search of a Policy: Franklin D. Roosevelt and Palestine .The Review of Politics من الاسترداد تم .(3)24 ، https://www.jstor.org/stable/1405297

- Shai Feldman و ،Khalil Shikaki 1) .November, 2009 .(The Obama Presidency and the Palestinian-Israeli Conflict) .JSTOR،
- Shaul Arieli .(2020) .UNDERSTANDING THE TRUMP PLAN .Israel Polict Forum.
- The Washington Post 12) .October, 1981 .(Mr. Ford, Mr. Carter and the PLO) .The Washington Post (،The Washington Post.
- Zaha Bustami .(1990) .The Kennedy/Johnson Administrations and the Palestinians) .Arab Studies Quarterly (،Arab Studies Quarterly.101-120 ،(2/1)12 ،

أثر النزاعات الدوليّة على الوضع الاقتصاديّ للدول الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة نموذجاً

The impact of international conflicts on the economic situation of countries : The Russian-Ukrainian war as a model

رنيم صائب سلامة، جامعة دمشق، سوريا

Raneem Saeb Salameh, Damascus University, Syria

raneem.salameh4@gmail.com

الملخص

أدت الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة إلى نتائج وعواقب على مختلف الجوانب والمجالات لعلّ أبرزها الجانب الاقتصاديّ، حيث عانت العديد من الدول من الأزمات والمشكلات الاقتصاديّة التي انعكست بدورها على مختلف القطاعات المتعلّقة بالجانب الاقتصاديّ وبنسب مختلفة، وهو ما ستعمل الدراسة على إيضاحه من خلال دراسة تأثير تلك الحرب على اقتصاديّات العديد من الدول.

الكلمات المفتاحية: النزاعات الدوليّة – العامل الاقتصاديّ – روسيا – أوكرانيا

Abstract

The Russian-Ukrainian war led to results and consequences on various aspects and fields, perhaps the most prominent of which is the economic factor, as many countries suffered from economic crises and problems, which in turn were reflected in various sectors related to the economic aspect in different proportions, which is what the study will work to clarify from While studying the impact of that war on the economies of many countries

Keywords: International conflicts - Economic factor, Russia - Ukraine

المقدّمة:

تعتبر الحروب والأزمات أحد أهم العوامل التي تؤثّر على الواقع الاقتصاديّ للدول، نتيجة ما تخلّفه من تضخّم اقتصاديّ وأزمات غذائية وفقر مُدقع وارتفاع نسبة البطالة وانخفاض الناتج المحليّ، إضافة إلى انعكاسها على قطاع الطاقة والثروات الباطنيّة وأسعار النفط، وغيرها من المشكلات الاقتصاديّة التي تنعكس على مختلف القطاعات المرتبطة بالجانب الاقتصاديّ بنِسَب مختلفة بين الدول.

في الآونة الأخيرة، شهدت العديد من دول العالم أزمات اقتصاديّة خانقة نتيجة ما خلّفته الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة من عواقب على مختلف المستويات والمجالات لا سيّما الاقتصاديّة منها، وهو ما ستقوم الدراسة بإيضاحه من خلال البحث في تأثير تلك الحرب على الوضع الاقتصاديّ للدول.

الدراسات السابقة:

- دراسة بعنوان "تطوّر مفهوم الحرب في ضوء الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة"، للكاتب عمرو علاء، مجلة السياسة الدوليّة، 2023/9/20.

تحدّثت الدراسة عن السيناريوهات المحتملة لنهاية الحرب والتي تمثّلت بأربعة سيناريوهات محتملة وهي:

* السيناريو الأول: التوصّل إلى حلٍّ دبلوماسي أو تسوية نتيجة الخسائر، والتي قد تُجبر الطرفين للخضوع والقبول ببعض الشروط غير المُرضية لهم.

* السيناريو الثاني: وقف التمويل الغربيّ لأوكرانيا، وامتثال أوكرانيا لشروط روسيا، وذلك نتيجة الأزمة الاقتصاديّة العالميّة، ورؤية شعوب تلك الدوَل أنّها أولى بتلك الأموال.

* السيناريو الثالث: استمرار الحرب كحرب استنزاف لسنوات طويلة نتيجة عدم قدرة الطرفين على إجراء عملية حاسمة لإنهاء الحرب.

* السيناريو الرابع: اقتراب هزيمة روسيا وإضعافها، ممّا يؤدي إلى اقتراب هزيمتها، ممّا قد يدفعها إلى حلّين: الأول منهما قبول الهزيمة، والامتثال أمام شروط أوكرانيا، أمّا الثاني استخدام روسيا كلّ السبل المتاحة لتجنّب الهزيمة.

على الرغم من عرض الدراسة للسيناريوهات المحتملة للحرب الروسيّة – الأوكرانيّة، إلا أنّها أغفلت في السيناريو الأخير توفّر العديد من العناصر التي تجعل روسيا قوّة عظمى، وأحد الدول التي يمكنها التحكّم بموازين القوى الدوليّة والنظام الدوليّ، وهو ما أغفلته تلك الدراسة.

- وفي دراسة أخرى بعنوان "أثر الحرب الروسيّة الأوكرانيّة على الأمن الغذائيّ العربيّ"، للكاتب عصام عبد المنعم البدري محمد، المركز الديمقراطي العربيّ، 2022/10/28.

تحدّثت الدراسة عن التحديات التي تواجه الأمن الغذائيّ العربيّ نتيجة الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة والتي تمثّلت بالقمح والنفط والغاز الطبيعيّ وخامات المعادن، إضافة إلى القطاع الزراعيّ باعتبار روسيا وأوكرانيا مُنتجان رئيسان للقمح والأسمدة وزيوت الطعام، وهو ما يؤدّي إلى التضخّم ومضاعفة التأثير على الأفراد.

على الرغم من تطرّق الدراسة للتحديات التي تواجه الأمن الغذائيّ العربيّ، إلا أنّها أغفلت الإسهاب في طرح الحلول والبدائل لمواجهة تلك التحديات والحدّ من آثارها.

- دراسة بعنوان "المواجهة الروسيّة – الأطلسيّة في أوكرانيا"، مركز دراسات الوحدة العربيّة، 2022/2/28.

تحدّثت الدراسة عن الأهميّة التي تحظى بها أوكرانيا لدى كلٍّ من الرئيسين بوتين وبايدن، حيث تقع أوكرانيا في صلب عقيدة الرئيس فلاديمير بوتين، والتي يرى فيها وحدة تاريخية بين روسيا وأوكرانيا، إضافة إلى الخوف من تحوّل أوكرانيا إلى قاعدة لحلف الشمال الأطلسيّ، وضرورة انسحاب قوات الحلف من شرق أوروبا في الطوق السوفيتي القديم حفاظاً على مصالح روسيا في مجالها الحيويّ التاريخيّ.

ومن جهة أخرى وفيما يتعلّق بأهمية أوكرانيا لدى الرئيس الأمريكي جو بايدن من خلال توسّع حلف الناتو من خلالها، ودفع روسيا بعيداً عن الطوق السوفيتي القديم من خلال ضمّ أوكرانيا لحلف الناتو تطبيقاً لنظرية برينجسكي والتي تقول: "إذا أردنا التخلّص من روسيا علينا أن نفصلها عن أوكرانيا".

كما تطرّقت الدراسة إلى شكل النظام العالميّ ومصيره نتيجة تلك الحرب، حيث أسهمت ببلورة التعدديّة القطبيّة، حيث وجدت الدراسة أن العالم مُقبل على تغيّرات في موازين القوى الدوليّة.

تطرّقت الدراسة للأهمية الجيوبوليتيكية التي تتمتع بها أوكرانيا لدى كلٍّ من الولايات المتحدة الأمريكيّة وروسيا، وأغفلت إيضاح الأهميّة الاقتصاديّة التي تتمتع بها أوكرانيا.

- وفي دراسة بعنوان "أبعاد تمويل صندوق النقد الدوليّ لأوكرانيا"، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2023/3/24.

تحدّثت الدراسة عن دور صندوق النقد الدوليّ في دعم أوكرانيا عبر دعم أهداف الحكومة الأوكرانيّة من خلال دعم الاقتصاد مع الظروف الاستثنائيّة، واستعادة المصداقية الحاليّة في سُوق الدّيون ودعم الانتعاش، بُغية الانضمام للاتحاد الأوروبيّ، وذلك من خلال موافقة المجلس التنفيذيّ للصندوق على تغيير قواعد الإقراض، ممّا يمكّنه من مساعدة البُلدان التي تواجه حالة من عدم اليقين بالاقتصاد بشكل استثنائيّ، وهو ما ينطبق على حالة أوكرانيا، إضافة إلى التزامها بتقديم مساعدات طارئة لها على شكل قروض وهِبات من خلال تمويلها لمدة أربعة أعوام بقيمة (15.6) مليار دولار.

على الرغم من الدعم الذي تقدّمه المنظمات الدوليّة والدول الأوروبيّة لأوكرانيا، إلا أنّها ما تزال تواجه العديد من الأزمات على مختلف الأصعدة التي تجعلها عاجزة عن المواجهة وهو ما أغفلته تلك الدراسة.

- وفي دراسة أخرى بعنوان "المزاج العام: لماذا تتعاطف بعض الشعوب العربيّة مع روسيا في الحرب؟" للكاتبة د. عزة هاشم، المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية، 2022/10/27.

تحدّثت الدراسة عن أسباب تعاطف الشعوب العربيّة مع روسيا والتي تمثلت بالتالي:

1. الكاريزما الشخصية التي يتمتع بها الرئيس الروسيّ فلاديمير بوتين.
2. دور روسيا في مواجهة الولايات المتحدة الأمريكيّة والغرب.
3. ازدواجية المعايير التي تمارسها الولايات المتحدة الأمريكيّة والدول الغربيّة تجاه الدول العربيّة.
4. تحطيم القطبيّة الواحدة ورغبة الدول العربيّة في نظام عالميّ متعدّد القوى والأقطاب.
5. الآلة الدعائيّة الروسيّة من خلال التغطية الإعلاميّة التي تقوم بها روسيا، والتي ساهمت بخلق حالة من التضامن معها.

على الرغم من إيضاح الأسباب التي أدّت إلى تعاطف الشعوب العربيّة مع روسيا، إلا أنّها أغفلت الجانب الاقتصاديّ من خلال المصالح الاقتصاديّة المشتركة مع الدول العربيّة، وحجم التبادل التجاري بينهما والتي تهمّ الشعوب العربيّة، وتُسهم في تحسين معيشتها.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة من ناحيتين علمية وعملية .

الأهمية العلمية:

تتجلى الأهمية العلمية للبحث في إيضاح الأثر الذي تتركه الحروب والنزاعات على الوضع الاقتصادي الدولي وما تخلفه من مشكلات تنعكس بدورها على الوضع الاجتماعي

الأهمية العملية:

تهدف الأهمية العملية إلى إيضاح الأزمات الاقتصادية التي خلفتها الحرب الروسية – الأوكرانية على مختلف دول العالم، حيث اختلف ذلك التأثير من دولة لأخرى حسب علاقاتها الاقتصادية مع تلك الدولتين والمشكلات الاقتصادية التي عانتها قبل تلك الحرب

أهداف الدراسة:

تقوم الدراسة للوقوف على الأهداف التالية:

- التعرّف على الأسباب التي أدّت إلى الصراع الروسيّ – الأوكرانيّ.
- التعرّف على أثر النزاعات الدوليّة على العامل الاقتصاديّ.
- التعرف على أبرز الأزمات الاقتصاديّة التي عانتها بعض الدول، لا سيّما العربيّة نتيجة تلك الحرب.

إشكالية الدراسة:

تتمثّل إشكاليّة الدراسة في العواقب الاقتصاديّة التي أنتجتها الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة والتي انعكست على معظم دول العالم، وهو ما ستقوم الدراسة بإيضاحه من عرض بعض الأزمات والمشكلات الاقتصاديّة التي عانت منها الدول نتيجة تلك الحرب.

أسئلة الدراسة:

- ما الأسباب التي أدّت إلى الحرب الروسيّة على أوكرانيا؟
- ما تأثير الحروب والنزاعات على العامل الاقتصاديّ؟
- ما انعكاس الحرب الروسيّة على أوكرانيا بالنسبة للمنطقة العربيّة.

تقسيم الدراسة:

تقسم الدراسة إلى فصلين، وفي كلّ فصل مبحثان.

الفصل الأوّل بعنوان "النزاعات الدوليّة"، والمبحث الأول فيه بعنوان "الإطار النظريّ لمفهوم النزاعات الدوليّة"، أما المبحث الثاني فيبحث في العوامل التي تؤدّي إلى نشوء النزاعات الدوليّة.

أمّا الفصل الثاني فهو بعنوان "أثر الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة على الواقع الاقتصاديّ، والمبحث الأول فيه يتحدّث عن نشأة الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة، والأسباب التي أدت إلى اندلاعها، أما المبحث الثاني فيتحدّث عن التأثير الاقتصاديّ للحرب على مختلف الدول.

الفصل الأول : النزاعات الدوليّة

سأتطرّق في هذا الفصل للحديث عن الإطار النظريّ لمفهوم النزاع الدوليّ، والعوامل المسببة للنزاع الدوليّ.

المبحث الأول: الإطار النظريّ لمفهوم النزاع الدوليّ

تنوّعت التعاريف التي أوضحت مفهوم النزاع الدوليّ والتي تمثلت فيما يأتي:

النزاع الدوليّ: هو تنازع وتصادم مصالح الدول الوطنيّة، ويكون هذا التنازع والتصادم ناتجاً عن الاختلاف في دوافع الدول وفي تصوّراتها وأهدافها ومواردها وإمكانيّاتها، ممّا يؤدي الى تصرّفات وسياسات تختلف أكثر ممّا تتّفق، وعلى الرغم من هذا تبقى أغلب النزاعات بعيدة عن نقطة الحرب[69].

يُفهم النزاع الدوليّ على أنّه علاقة التفاعل المصلحيّ بين الدول، والتي تتميّز بصراعها على أساس المصالح المتعارضة أو الأحكام كالآراء والتقويمات وما شابه ذلك، كما يُقصد به عدم الاتّفاق حول مسألة قانونيّة أو واقعية، فهو تناقض أو تعارض للآراء القانونيّة أو المصالح بين الأطراف، أو هو الخلاف الذي يثور بين دولتين أو أكثر إمّا بسبب الرغبة في التوسّع، أو بسبب ظهور موارد معدنية أو نفطيّة، كما يتمثّل في الخلاف الذي يحدث بين الدول المتجاورة بشأن الحدود المشتركة بينهما، ويراه البعض بأنه الخلاف الذي يثور بين دولتين أو أكثر إمّا بسبب الرغبة في التوسع أو بسبب ظهور موارد معدنية أو نفطية[70].

[69] بو قارة، 2008، 7.
[70] حسن، 1997، 63.

النزاع الدوليّ: يقصد به خلاف بين دولتين على مسألة قانونية أو حادث معيّن، أو بسبب تعارض وجهات نظرهما القانونيّة أو مصالحهما[71].

ألن فرجسون يرى بأن النزاع الدوليّ يبدأ عند ما تقوم دولة ما بفعل تكون تكلفته كبيرة لدولة أخرى، وفي الوقت نفسه تعتقد الدولة الأخرى أن بإمكانها تقليل خسارتها من خلال القيام بفعل مُضادّ تجاه الدولة الأولى التي بادرت بالفعل، وعليه فإنّ الوضع يدلّ على أنّنا أمام دولتين أو مجموعة من الدول تحاول تحقيق أهدافها في الوقت نفسه.

كما **يرى روبرت نورث** أنّ ما تقوم به بعض الدول من سياسات دفاعيّة وأفعال وتحرّكات لحماية أمنها السياسيّ والاقتصاديّ تفهمه الدول الأخرى على أنّه تهديدٌ لأمنها، وكَرَدِّ فعلٍ منها تقوم هي الأخرى باتّخاذ إجراءات مماثلة لحماية أمنها، وهو ما يثير حفيظة الدولة الأولى، فتتّخذ تدابير وقائيّة إضافيّة، وتردُّ الثانية عليها بالمثل، وهكذا في سلسلة من الفعل ورَدّ الفعل، ونتيجة لذلك يحدث النزاع بالرّغم من أنّ كلّ دولة حاولت تجنّبه[72].

بعد الحديث عن مفهوم النزاع الدولي، تجدر الإشارة إلى أن هناك بعض المصطلحات التي تتشابه فيما بينها منها:

الصراع السياسي الدولي:

موقف تنافسي خاص، يكون طرفاه أو أطرافه، على دراية بعدم التوافق في المواقف المستقبلية المحتملة، و التي يكون كل منهما أو منهم مضطراً فيها إلى تبنّي أو اتخاذ موقف لا يتوافق مع المصالح المحتملة للطرف الثاني أو الأطراف الأخرى[73].

الأزمة:

مجموعة أحداث تكشف عن نفسها بسرعة مُحدِثة بذلك إخلالاً في توازن القوى القائمة في ظل النظام الدولي أو أيّاً من نظمه الفرعية، بصورة أساسية وبدرجة تفوق الدرجات الاعتيادية مع زيادة احتمال تصعيد المواقف إلى درجة العنف داخله[74].

الحرب:

هو نزاع مسلح تبادلي بين دولتين أو أكثر من الكيانات والتحالفات غير المنسجمة، حيث الهدف منها هو إعادة تنظيم الجغرافية السياسية للحصول على نتائج مرجوة ومصمّمة بشكل ذاتي[75].

المبحث الثاني : عوامل نشوء النزاعات الدوليّة

تتمثل العوامل التي تؤدي إلى نشوء النزاعات السياسية بين الدول بما يأتي:

1- النزاع حول الإقليم:

ويظهر هذا النوع من النزاع في شكلين أساسيين:

- نزاع حول ترسيم الحدود.
- نزاع حول السيطرة على دولة كاملة داخل حدود معروفة، أو محاولة إقليمٌ ما الانفصال عن دولة معيّنة.

وفي هذا النوع من النزاعات تحاول غالبية الدّول أنْ تحلّ الخلافات سلميّاً عن طريق التحكيم الدوليّ، إلا أنّ هذا النوع لا يزال قائماً، ولا زالت النزاعات المتعلّقة بالحدود مصدراً للنزاعات الدوليّة.

2- النزاع الاقتصاديّ:

يُعتبر النزاع الاقتصاديّ أشمل صور النزاعات الدوليّة، خاصة وأنّ العالم يعيش عصر العولمة، حيث تحوّل العالم بأكمله إلى سوق رأسماليّة تزداد توسّعاً يوماً بعد يوم، تُتبادَل فيه الملايين من السلع والخدمات ورؤوس الأموال عبر الحدود، ففي هذه المساحة الكبيرة من التبادل من الطبيعيّ أن تنشأ خلافات كبيرة ومعقّدة بين دول العالم، والتي تسعى كلٌّ منها إلى تعظيم مصالحها، ممّا يمسُّ مصالح الدول الأخرى، وفي أغلب الأحيان لا يقود النزاع الاقتصاديّ إلى الحرب واستخدام

---

[71] حماد، 1998، 17.
[72] قادري، 2009، 14-15.
[73] سميع، 2022، 140
[74] العامري، 2022، 305
[75] حرب، ويكيبيديا الموسوعة الحرة، 2023/21/9 : httbs://ar.m.wikipedia.org/wiki/%D8%AD%D8%B1%D8%A8

العنف، ويرجع ذلك إلى المنافع المتبادلة الناتجة عن عمليّة المبادلة والتجارة الدوليّة في الفواعل الدوليّة، ممّا يحدّ من استخدام العنف.

الاحتمال الوحيد الذي يؤدّي بالنزاع إلى حالة العنف هو طبيعة السياسات التجاريّة التي تتبناها بعض الدول والموسومة بالعدائية، والتي تقوم على الانغلاق وبناء أسوار الحماية حول اقتصادها الوطنيّ، وتقود هذه الإجراءات إلى إشعال المنافسة التجارية وخلق جوٍّ من العداء المتبادل قد يتحول إلى اندلاع حرب في أيّ وقت.

3- السيطرة على الحكومات:

تسعى بعض الدول إلى محاولة السيطرة على الحكومات، على الرغم من أنّ كلّ المواثيق الدوليّة تمنع ذلك. ولكن على المستوى العمليّ فإن الدول - في أغلبها - تهتمّ بما يحدث في الدول الأخرى نتيجة اعتبارات كثيرة، وعلى رأسها المصالح المرتبطة مع تلك الدول، ممّا يدفع تلك الدول إلى التدخّل في مسائل وقضايا الحكم بدرجات متفاوتة، بداية من محاولة التأثير في الانتخابات، وانتهاء بمحاولة إسقاط النظام باستخدام القوة[76].

4- صراع القيَم:

القيَم من المفاهيم الجوهرية والأساسية في مختلف ميادين الحياة الاقتصاديّة والسياسيّة والاجتماعيّة، وهي أسمى العلاقات الإنسانيّة بكل صُوَرها كونها ضرورة اجتماعية، ولكونها معايير وأهدافاً يستوجب أن نجدها في كلّ مجتمع بغض النظر عن كونه متقدماً أو متخلّفاً، فهي تتغلغل في الأفراد على شكل اتجاهاتٍ ودوافع وتطلعاتٍ، وفي بعض المواقف الاجتماعيّة تعبّر القيَم عن نفسها على شكل قوانين وبرامج للتنظيم الاجتماعيّ والنظم الاجتماعيّة، وتُحمل هذه القيم كإطار مرجعيّ مشترك في مواقف متعددة، بحيث توفّق بين الاتجاهات في نظام متكامل، وبالطبع قد تختلف القيَم من مجتمع إلى آخر[77].

يمكن التصوّر أنّ صراعاً نشب بين الدول حول موضوع القيَم، بمعنى أنّ سبب الصراع يدور حول الدفاع عن قيَم المجتمع، فإنّ هذا النوع من الصراعات يكون أخطر من الصراعات التي تدور حول مسائل ملموسة، ويفسر ذلك الحماس الذي تلعبه مكونات هذه القيَم من حماس دينيّ وكراهية عِرقية وإيديولوجية.

أ. الصراع الإيديولوجيّ:

تتبنى دول العالم إيديولوجيات مختلفة تحاول نشرها، أو فرضها على الدول الأخرى أحياناً، ومحاولة الدفاع عنها أحياناً أخرى، ممّا يؤدي إلى نشوب النزاعات، إلا أنّ دورها في نشوب النزاعات ضئيل، فالإيديولوجية تعمل على تعقيد النزاعات وتفاقمها أكثر من خلقها، فبالنسبة إلى أصحاب النزعة الواقعيّة فإنّ الإيديولوجية لا تهمّ كثيراً؛ لأنّ النزاع هو نزاع حول المصالح، بحيث أنّ كلّ دولة تسعى إلى تحقيق مصالحها بغضّ النظر عن الإيديولوجيّة، والتاريخ يشهد أنّ التضارب الإيديولوجيّ لم يُلغِ أبداً التحالف فيما بينها، فالاتّحاد السوفيتي كان حليفاً للنازيّة في ألمانيا، وإنّ الحرب الباردة كانت صراعاً حول القوة والنفوذ[78].

ب. الأسباب العِرقيّة:

يعتبر الصراع العِرقيّ أحد أهمّ صور وأشكال النزاع الدوليّ الذي يعرفه عالم اليوم، وفيما يتعلق بمفهوم الجماعة العِرقية يمكن تعريفها بأنّها:

«تجمّع بشريّ يشترك أفراده في بعض المقوّمات الفيزيقيّة (كوحدة الأصل أو الثقافة الموحّدة في اللغة أو الدِّين أو التاريخ أو غيرها من المقوّمات الثقافيّة)»

كما تُعرّف بأنّها:

«جماعة بشريّة يشترك أفردها في العادات والتقاليد أو اللغة أو الدين أو في أيّة سمة مميّزة أخرى، بما في ذلك الأصل والملامح الفيزيقية الجسمانية لهؤلاء الأفراد.

---

[76] حسين، 2007، 54-57-58.
[77] السيد، 2005، 2.
[78] حسين، ذكر في مصدر سابق، 64.

ولهذا فإنَّ أفراد الجماعات الأخرى القريبة مُدركون لتباين الجماعة عن غيرها في أيٍّ من هذه السمات على نحو يخلق لديهم الشعور بالانتماء كلٌّ إلى جماعته»[79].

وفيما يتعلق بمسؤوليتها في نشوب واندلاع النزاعات، يتّضح أنّ النزاع العِرقي يتكوّن من جانب ماديّ كالصراع على الحدود والمواد أو السيطرة على الحكومة، إلا أنّ المنطلق الأساسيّ لنشوب النزاع هو الكراهية التي تُكنّها مجموعة عِرقية لجماعة عِرقية أخرى، وتتميّز هذه الكراهية بنزعة إلى التعصّب الشديد ضد الآخرين واضطهادهم ونزع الصفات الإنسانية عنهم.

ج. الأسباب الدينية:

يقود الاختلاف الدينيّ في أحيان كثيرة إلى نشوب نزاعات تأخذ شكل العنف في مرات عديدة، وتجعل الصراعات صعبة الحل[80].

الفصل الثاني: أثر الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة على الواقع الاقتصاديّ

سأتطرّق في هذا الفصل للحديث عن نشأة الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة والأسباب التي أدت إلى اندلاعها، والتأثير الاقتصاديّ للحرب على مختلف الدول.

المبحث الأول: نشأة الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة وأسباب اندلاعها

بدايةً الحرب الروسيّة - الأوكرانيّة هي حربٌ شنّتها روسيا على أوكرانيا في الرابع والعشرين من شباط / فبراير عام 2022، حيثُ بدأت الحملة بعد حشدٍ عسكري طويل، وبعد الاعتراف الروسيّ بـجمهورية دونيستك الشعبية المُعلَنة من جانب واحد، وبجمهورية لوغانسك الشعبية، أعقبَها دخول القوات المسلّحة الروسيّة إلى منطقة دونباس في شرق أوكرانيا في الرابع والعشرين من شباط / فبراير عام 2022، وبعد خطابٍ أعلن فيه الرئيس الروسيّ فلاديمير بوتين عن عملية عسكرية بهدف «تجريد أوكرانيا من السلاح واجتثاث النازيّة منها». بدأ القصف على مواقع في جميع أنحاء البلاد، بما في ذلك مناطق في العاصمة كييف.

الخلفية التاريخيّة للحرب الروسيّة – الأوكرانيّة:

بالعودة إلى تاريخ 1991/8/24 الذي استقلّت فيه أوكرانيا عن الاتحاد السوفيتي وحتى عام 2022، يمكن استخلاص العديد من الأحداث التي أدّت إلى ذلك الصراع من خلال ما يلي:

- مرحلة ما بعد استقلال أوكرانيا:

على الرغم من كون أوكرانيا دولة مستقلة منذ العام 1991، إلا أنّ روسيا تعتبرها جزءاً من مجالها ومجال تأثيرها، حيث تنتهج روسيا نسخة حديثة من سياسة بريجنيف والتي تنصّ على أن يكون لأوكرانيا سيادة محدودة كما حصل مع وارسو عندما كانت ضمن مجال التأثير السوفيتي.

بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، حافظت الدولتان على علاقات وثيقة فيما بينهما، إلا أنّ هناك بعض النقاط الشائكة المتعلّقة بالترسانة النووية الأوكرانيّة، والتي وافقت بالتخلي عنها بعد التوقيع على مذكّرة بودابست للضمانات الأمنية، شرط أن تتعهّد روسيا تجنّب التهديد باللجوء إلى القوة، أو استخدام القوة ضد سلامة ووحدة أراضي أوكرانيا وألّا تهددَ استقلالها وسيادتها.

في العام 1999 كانت روسيا أحد الموقّعين على معاهدة الأمن الأوروبيّ في إسطنبول، حيث أكّدت أنّ لكلّ دولة مشاركة في المعاهدة الحقَّ في اختيار أو تغيير خططها الأمنيّة، بما في ذلك معاهدات التحالف، لكن في العام 2014 قام كلٌّ من الطرفين باختراق المعاهدة.

- ضمّ الاتحاد الروسيّ للقرم:

بعد أيام من فرار الرئيس الأوكرانيّ فيكتور يانوكوفيتش من العاصمة كييف أواخر فبراير عام 2014، بدأ رجال مسلحون معارضون لحركة الميدان الأوروبيّ بالسيطرة على شبه جزيرة القرم، حيث أُنشئت نقاط من قِبَل جنود روس في

[79] ذهبان، 2007، 112-114.
[80] حسين، ذكر في مصدر سابق، 61-62.

سيفروبول وسيفاستوبول التي تُدار بشكل مُستقلّ "وهي موطن لقاعدة غربيّة – روسيّة بموجب ميثاق خاركيف عام 2010"، بعدها أعلنت قيادة القرم أنّها ستجري استفتاء للانفصال عن أوكرانيا، وجرى الاستفتاء وتمّ الإعلان في 2014/3/18 عن ضمّ شبه جزيرة القرم إلى روسيا، وهو ما رفضته أوكرانيا واعتبرتها أراضٍ محتلّة من قِبل روسيا.

سيطرت القوات الروسيّة على ستريكلوف وهينشك رايون التي تضمّ مركزاً هامّاً لتوزيع الغاز، وذلك منعاً لوقوع أيّة هجمات إرهابية.

في 2016/8/8 زادت روسيا وجودها العسكريّ على طول خط حدود القرم، وأغلقت المعابر الحدودية.

في 2016/8/10 ذكرت روسيا مقتل جنديين وجرح عشرة آخرين في اشتباكات مع قوات الكوماندوز الأوكرانيّة، وهو ما خلق خلافاً مع كييف وأسهم في تجدّد الصراع فيما بينهما.

- دوساس:

في نزاع مسلّح في تلك المنطقة في بداية مارس 2014 اندلعت مظاهرات من قبل جماعات موالية لروسيا ومناهضة للحكومة في أوكرانيا أعقاب الثورة الأوكرانيّة عام 2014، والتي تصاعدت إلى نزاع مسلّح بين القوات المدعومة من وروسيا في جمهوريتَي دونستيك ولوغانسك والحكومة الأوكرانيّة.

وفي مارس ويوليو 2014 واصلت روسيا حشد القوات العسكرية بالقرب من أوكرانيا، وفيما بعد وتحديداً في 2022/2/21 اعترفت الحكومة الروسيّة رسمياً بجمهورية دونسيتك الشعبية وجمهورية لوغانسك الشعبية كدولتين مستقلّتين بالإضافة إلى الأوبلاس الأوكرانيّة ككل.

- حادثة مضيق كيرتش لعام 2018:

في 2018/11/25 بالقرب من مضيق كيرتش الذي تسيطر عليه روسيا، أطلقت سفن حربية روسيّة النار على ثلاث سفن أوكرانيّة، وهو ما استدعى المشرّعون في البرلمان الأوكرانيّ فرض الأحكام العرفيّة على طول المناطق الساحليّة الأوكرانيّة والمناطق المتاخمة لروسيا ردّاً على إطلاق النار على السّفن الأوكرانيّة، والاستيلاء عليها بالقرب من شبه جزيرة القرم.

وفي 2022/2/24 أمر الرئيس الروسيّ فلاديمير بوتين دخول أوكرانيا من قبل القوات المسلحة الروسيّة التي تركزت سابقاً على الحدود، بالإضافة لدخول الدبابات من بيلاروسيا، وقد تمكنت القوات العسكرية الروسيّة من السيطرة على العديد من المناطق الأوكرانيّة وأبرزها محطة تشيرنوبيل النووية[81].

أسباب الحرب الروسيّة - الأوكرانيّة:

الحرب التي بدأت في 22 شباط 2022، بعد قيام روسيا بالدخول إلى أوكرانيا لها العديد من الأسباب المتشابكة، فمنذ نهاية عام 2021 تزايد التوتر العسكريّ بين موسكو وكييف وسط اتّهامات لروسيا بحشد قواتها على الحدود مع أوكرانيا، بينما وجّهت جمهوريتا دونيتسك ولوغانسك الشعبيتان المعلَنتان من طرف واحد اتّهامات إلى السلطات الأوكرانيّة بالحشد العسكريّ على خط التماس في منطقة دونباس شرق أوكرانيا، كما طالبت روسيا بعدم انضمام أوكرانيا إلى حلف شمال الأطلسيّ خوفاً من نشر صواريخ أمريكيّة على الأراضي الأوكرانيّة، وبالنسبة لروسيا فإنّ أوكرانيا يفترض أن تبقى على الحياد في معركتها مع خصومها الدوليّين، لا أن تصبح واجهة لتهديد روسيا.

ففي 29 تشرين الثاني عام 2021، أعلن الرئيس الروسيّ أنّ توسيع وجود الناتو في أوكرانيا وخاصة نشر الصواريخ بعيدة المدى القادرة على ضرب موسكو أو أنظمة الدفاع الصاروخيّ المماثلة لتلك الموجودة في رومانيا وبولندا سيكون خطّاً أحمر بالنسبة للكرملين، وردّ الأمين العام لحلف الناتو على حديث الرئيس الروسيّ بأنّ أوكرانيا وحلفاؤها الثلاثين في الناتو هم من يقرّرون متى ستنضم أوكرانيا إلى الناتو، وليس لروسيا حق النقض.

إنّ التوتّر الدائم بين روسيا وأوكرانيا ومحاولة أوكرانيا التحكّم في استغلال طرق إمدادات الغاز الروسيّ إلى أوروبا دفع روسيا إلى البحث عن بدائل لإمداد الغاز إلى الغرب عن طريق تنفيذ مشاريع عملاقة، مثل سيل الشمال 1 وسيل الشمال 2، الذي يمرّ عبر بحر البلطيق، ويبلغ طوله 1299 كم، حيث أدى تنفيذ هذه المشاريع إلى فقدان أوكرانيا التي كانت دولة عبور

[81] الحرب الروسية الأوكراني، ويكيبيديا الموسوعة الحرب 2023/10/16: https://ar.wikipedia.org/wiki.

للغاز الروسيّ لركائز اقتصاديّة كانت تدرُّ عليها مليارات الدولارات، وهناك أسباب أخرى استراتيجية تتعلق بوضعها على حدود الاتحاد الأوروبيّ، هذه الأوضاع استغلّتها الولايات المتحدة الأمريكيّة من أجل الضغط على الدول الغربيّة لوقف استيراد الغاز الروسيّ، باعتبار أنّ موسكو تستخدم الطاقة سلاحاً استراتيجياً يعزّز من تبعيّة الغرب لها، وكذلك لرغبة واشنطن في أن تجِد مساحات لتسويق الغاز الأمريكيّ، وتحوّل مشروع سيل 2 إلى ساحة للصراع بين موسكو وواشنطن التي حاولت تعطيل هذا السيل، الأمر الذي أدّى إلى حدوث توتّر سياسيّ بين الولايات المتحدة وألمانيا التي تعتبر أنّ لها مصلحة استراتيجيّة في هذا السيل، وفي ظِلّ تلك الضغوط الغربيّة وخاصة الأمريكيّة على روسيا، وتقدّم حلف الناتو نحو الحدود الروسيّة شعرت روسيا أنّ الوقت قد حان لقرع طبول الحرب من خلال مطالبة الغرب بمنحها ضمانات أمنيّة، قانونيّة وملزمة وفورية[82].

المبحث الثاني: تأثير الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة على الاقتصاد العالميّ

بالنسبة لروسيا بعد قيام الحرب الروسيّة على أوكرانيا توسّعت العقوبات المفروضة على روسيا، حيث تمّ استبعاد بنوك روسيّة من شبكة سويفت العالميّة، وذلك بموجب لوائح الاتحاد الأوروبيّ، كما أعلنت بريطانيا تجميد أصول بنكيّة روسيّة واستبعادها من النظام الماليّ البريطانيّ، وكذلك تجميد أموال الشركات والحكومات الروسيّة العاملة في الأسواق البريطانيّة، وتمّ وضع حدٍّ أقصى لإيداع المواطنين الروس في البنوك البريطانيّة، ومنع الشركات العاملة في السوق البريطانيّ من إجراء أيّة تحويلات ماليّة مع البنك المركزيّ الروسيّ أو وزارة الماليّة الروسيّة، كما فرضت عقوبات ضدّ عدد من البنوك الروسيّة وشخصيّات محسوبة على النظام الحاكم في روسيا، وحظرت على مواطنيها إجراء أي تعاملات مع البنك المركزيّ ووزارة الماليّة، وإضافة إلى العقوبات الماليّة فُرضت على روسيا مجموعة من العقوبات الاقتصاديّة والتي تتمثل أهمها في:

- منع الطيران الروسيّ من الطيران فوق الأجواء الأوروبيّة أو الهبوط في المطارات الأوروبيّة.

- فرض قيود على الصادرات الروسيّة ووقف تراخيص الاستيراد والتصدير من روسيا إلى بريطانيا، خاصّة مواد التصنيع العسكري وتكرير النفط.

- تم منع دخول ما يزيد على نصف الواردات الروسيّة من السلع ذات التقنيّة العالية إلى الأراضي الأمريكيّة.

- في ألمانيا تمّ وقف تصاريح تشغيل خط نورد ستريم 2 الروسيّ لتصدير الغاز إلى أوروبا.

ونظراً لانسحاب الشركات الأجنبية من روسيا، وسيادة حالة عدم اليقين التي تؤثّر على الاستثمار، كان من المتوقّع أن ينكمش الاقتصاد الروسيّ في عام 2022 في حال استمرار الحرب والعقوبات المفروضة بسببها، فمن المتوقّع كذلك أن يتراجع الاقتصاد الروسيّ مرة أخرى في سنة 2023.

إلا أنّه ومن وجهة نظر الباحثة فقد عكسَ الواقع قوة الاقتصاد الروسيّ وقدرته على التماسك، فقد صمدَ في وجه تلك العقوبات وحقّق أرقاماً جديدة تُظهر قوة الاقتصاد الروسيّ.

أما بالنسبة إلى أوكرانيا، فحسب بيان خبراء صندوق النقد الدوليّ فإنّ الحرب في أوكرانيا ألحقت خسائر فادحة بالبنية التحتيّة للبلاد، فبالإضافة إلى الخسائر البشريّة فإنّ الخسائر الاقتصاديّة كانت جسيمة، فالموانئ والمطارات مغلقة من جرّاء الأضرار التي لحقت بها، وكثير من الطرق تضررت أو دُمّرت، فقد أصبح واضحاً أنّ أوكرانيا ستتكبّد تكلفة باهظة للتعافي وإعادة الإعمار، وفي هذا السياق طلبت أوكرانيا الحصول من صندوق النقد الدوليّ على تمويل طارئ قدره 1.4 مليار دولار في إطار أداة التمويل السريع، ولقد وافق المجلس التنفيذيّ لصندوق النقد الدوليّ يوم 9 مارس 2022 على طلب أوكرانيا للمساعدة في تلبية احتياجاتها التمويليّة الطارئة وتخفيف الأثر الاقتصاديّ للحرب، ففي ظلّ تخييم أجواء عدم اليقين على الآفاق بدرجة استثنائيّة مع تواصل الحرب، فإنّ عواقبها المتحقّقة بالفعل بالغة الخطورة على الاقتصاد الأوكرانيّ.

كما أفادت مجموعة البنك الدوليّ بأنّ ثلث سكان أوكرانيا البالغ عددهم أربع وأربعون مليون شخص قد نزحوا بسب الحرب، وبالتالي فإنّه من المتوقع أن ينكمش الناتج المحليّ الإجماليّ بنسبة 53%، كما قُدّرت احتياجات التعافي وإعادة الإعمار بنحو 349 مليار دولار على الأقل، وهو ما يزيد عن الناتج المحليّ الإجماليّ لأوكرانيا عام 2022، كما يُتوقّع أن يتردّد صدى تداعيات الحرب على المدى القصير مع تضرر النشاط الاقتصاديّ وتدمير القدرة الإنتاجيّة، والأضرار التي لحقت بالأراضي

[82] روسيا وأوكرانيا... ما هي أسباب النزاع؟ الميادين نت 2022/3/23: https://www.almayadeen-net.

الصالحة للزراعة، وانخفاض اليد العاملة بسبب النزوح (فمعدل الفقر المتوقع في أوكرانيا 25% عام 2022 مع استمرار الحرب) وتراجُع أمن الطاقة بعدما قُدّر بنحو 5.5% في عام 2022[83] **(World Bank Group,**

أمّا فيما يتعلق **بالولايات المتحدة الأمريكيّة** فقد ذكرت وحدة المعلومات الاقتصاديّة التابعة لمجلة "الإيكونوميست" ((Economist)) أنّ للحرب الروسيّة على أوكرانيا تأثيراً مهمّاً على التوقّعات الاقتصاديّة الأميركيّة فيما بقي من العام الجاري.

وقالت إن استمرار الحرب سيؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع الأساسيّة العالميّة، ممّا يغذي التضخّم ويؤثّر على النمو الاقتصاديّ الأميركيّ، كما نتج عن فرض عقوبات واسعة على قطاع الطاقة الروسيّة بشقّيه الغاز والنفط زيادة الولايات المتحدة إنتاجها من الوقود الأحفوري، وعزّزت مكانتها كمصدر رئيسي للطاقة، وخاصة الغاز الطبيعيّ المُسال للمساعدة في تلبية الطلب في أوروبا.

وعلى مدار الأشهر الستة الأخيرة، تأثّرت الأسواق الأميركيّة بتبعات الحرب الأوكرانيّة خاصة فيما يتعلق باضطرابات سلسلة التوريد العالميّة وأسواق الطاقة.

وجاء ردّ الولايات المتحدة وحلفاؤها على بدء روسيا الحرب بفرض عقوبات اقتصاديّة غير مسبوقة، وقد ارتفع على إثرها سعر النفط إلى نحو 120 دولاراً للبرميل لعدة أسابيع قبل أن يعود ويستقرّ عند 100 دولار للبرميل.

ونتج عن هذه الزيادات ارتفاع سعر بنزين السيارات في الولايات المتحدة، ووصل إلى مستويات قياسيّة بلغت متوسط وطنيّ قدره 4.45 دولارات للغالون الواحد، وتجاوز 7 دولارات في أجزاء من ولاية كاليفورنيا.

وألقى الرئيس الأميركيّ جو بايدن اللوم على الحرب الروسيّة في أوكرانيا، وقال إنّ ما نشهده حالياً هو "ارتفاع أسعار بوتين".

وذكر بايدن أنّ الأسعار ستنخفض، لكنه لم يحدّد مدة زمنيّة لتحقيق ذلك، في حين أكّد خبراء في مجال الطاقة أنّ سعر البنزين - مثله مثل أي سلعة أخرى - تؤثّر فيه العديد من العوامل، وتبقى رهنَ العرض والطلب على رأس هذه العوامل.

ودفع ارتفاع أسعار البنزين بالرئيس بايدن لسحب ما يصل إلى 180 مليون برميل من احتياطيات النفط الأميركيّة في مايو / أيار الماضي، وضخّها في السوق الأميركيّ.

وفي منتصف مارس / آذار الماضي، وبعد ثلاثة أسابيع من بدء الحرب، أمر بايدن بسحب 30 مليون طن من الاحتياطيّ الاستراتيجيّ الأميركيّ، ولم يكن لهذه الخطوات أي تأثير في استمرار ارتفاع أسعار البنزين.

وبسبب ارتفاع أسعار الطاقة في الولايات المتحدة، انخفض مستوى الطلب على السلع والخدمات الأخرى، كما ساهم ذلك في زيادة شاملة في مستويات تضخّم أسعار المستهلكين.

ويرى بعض الخبراء أنّ الحرب غذّت التضخّم المرتفع بالفعل كما غذّت النمو البطيء في الإنفاق الاستهلاكيّ، وجاءت الحرب الأوكرانيّة في وقت بلغت فيه نسبة التضخّم في الولايات المتحدة أعلى مستوى لها منذ أربعين عاماً، وكانت هذه النسبة قد بلغت قبل بدء الحرب في فبراير/ شباط الماضي 7.9%، وتخطت حاجز 8% خلال أشهر الحرب الستة.

وبعد بدء الحرب الروسيّة على أوكرانيا بعّدة أيام، رفع بنك الاحتياطيّ الفدراليّ سعر الفائدة الذي كان مستقراً خلال السنوات الثلاث الأخيرة عند ما يقارب الصفر.

وجاء الارتفاع 0.25 نقطة مئويّة، ثم جاءت زيادة إضافيّة قدرها 0.50 نقطة مئويّة في مايو / أيار، ثمّ زيادة أخرى بمقدار 0.75 نقطة مئويّة في يونيو / حزيران الماضي، ويُنتظر أن يرفعها مرتين فيما تبقّى من عام 2022، وقد نتج عن هذه الارتفاعات في أحد أبعادها انخفاض إجماليّ الناتج المحليّ.

وكانت بيانات مكتب التحليل الاقتصاديّ قد أشارت إلى انخفاض الناتج المحليّ الإجماليّ للربع الثاني هذا العام (الأول من أبريل / نيسان – 30 يونيو / حزيران الماضي) بنسبة 0.9%، في حين انخفض خلال الربع الأول (الأول من يناير / كانون الثاني – 31 مارس / آذار الماضي) بنسبة 1.6%.

[83] هاني، 2022، 30-31-32.

وتاريخياً ومنذ عام 1948، وفي كلّ مرة انخفض فيها الناتج المحليّ الإجماليّ لرُبعين متتاليين على الأقل، يتم الإعلان عن دخول البلاد مرحلة الركود الاقتصاديّ[84].

فيما يتعلق بالاقتصاد الصيني، فقد صاغت الصين موقفها من الحرب الروسيّة الأوكرانيّة بما يتماشى مع نهج سياستها الخارجيّة العامّة، وإدراكها القيمة والهدف من التحالفات الدوليّة، واقتصرت التصريحات العلّنية لبكّين بشأن الحرب على بضع رسائل رئيسة، تكرّرت ولا تزال منذ اليوم الأول للحرب.

وعلى مدى عام كامل، واصلت بكّين تقييم انعكاسات الحرب عليها، التي خلقت - في نظر مراقبين - فرصاً ومخاطر معيّنة، وعزّزت وأضعفت في آن معاً يد الصين في العلّاقات الدوليّة.

فقد نمت التجارة بين روسيا والصين بنسبة 29.5% في عام 2022، ومنحت الحرب بعض الفرص الرئيسة للصين، إذ أدّت إلى إبعاد موسكو عن الغرب، مع تعزيز الأخيرة علاقاتها مع بكّين على اعتبار أنّ روسيا الشريك الأصغر للسلطات الصينيّة، وقد نمت التجارة بين البلدين بنسبة 29.5% في عام 2022، مع تفوّق الميزان التجاريّ لصالح الصين.

وأسهمت العقوبات الغربيّة في إضعاف جزئيّ للحكومة الروسيّة، وجعلها أكثر اعتماداً على الصين والأسواق الشرقية، ممّا يمكّن بكّين من ربط موسكو بأصول الموارد وتوسيع وجودها في السوق الروسيّة من خلال القطاعات الصناعيّة والاقتصاديّة الرئيسة، ولعلّ اتفاقيّة الغاز الطبيعيّ ذات السعر الثابت والتي وقّعها البلدان في الماضي كانت من أبرز مكاسب بكّين حالياً بعد الارتفاع الكبير في أسعار الطاقة في سياق حرب روسيا وأوكرانيا.

ويرى الباحث في الشؤون الدوليّة تشويوان شي في مقال له أنّ الحرب الروسيّة الأوكرانيّة الذي كان له تأثير سلبيّ على الاقتصاد العالميّ، كان له جانب إيجابيّ بالنسبة للصين، إذ ساعد على تعزيز خفض التكلفة النسبيّة للإنتاج الصناعيّ، وتعزيز الطلب على السلع الصينيّة في البلدان الأوروبيّة والأميركيّة، وزيادة صادرات بكّين إلى السوق العالميّة.

في المقابل، تأثّرت الواردات الصينيّة من المنتجات الزراعيّة الأوكرانيّة، حيث كانت كييف أكبر مُصدّر للذّرَة إلى بكّين منذ عام 2015، وكانت 75% من الذّرَة المستوردة من قبل الصين تأتي من أوكرانيا.

كما أنّ أوكرانيا - باعتبارها دولة رئيسة في مبادرة الحزام والطريق الصينيّة - تتمتّع بأهميّة نموذجيّة قويّة للتعاون بين الصين والدول الأخرى على طول الطريق. لكنّ احتمال تنفيذ بكّين استثمارات استراتيجيّة على الأراضي الأوكرانيّة بات قريباً من الصفر.

في المقابل لا تدعم بكّين العقوبات الغربيّة أحاديّة الجانب على روسيا، والتي من شأنها توسيع نفوذ واشنطن الجغرافيّ والاقتصاديّ، في الوقت الذي كشفت فيه هذه العقوبات حدود الغرب والخطوط الحمراء، ممّا يوفّر للصين معلومات حيويّة بشكل خاصّ في تحديد كيفيّة ردّها في حال حدوث مواجهة واسعة مع الغرب على سبيل المثال حول تايوان، كما أنّ التدخّل الغربيّ في أوكرانيا ضدّ روسيا دفع الصين إلى إعادة ترتيب حساباتها الاستراتيجية فيما يتعلق بالخيار العسكري في تايوان، دون إسقاطه من الحسابات في ظل التقارب المتزايد بين واشنطن وتايبيه.

ثمّ إنّ الحرب في أوكرانيا أرست أسساً لمزيد من تعزيز حلف شمال الأطلسيّ الذي تعتبره الصين مساعداً لتحقيق الأهداف الجيوسياسية للولايات المتحدة، كما دفعت الحرب بكّين إلى أن تصبح أكثر نشاطاً في توسيع نفوذها في أوقيانوسيا وفي وسط وجنوب آسيا، ممّا زاد من حدّة الاستقطاب السياسيّ والأيديولوجيّ في المنطقة[85].

وفيما يتعلق بالدول الأوروبيّة، فقد عانت أيضاً من تبعات الحرب الروسيّة الأوكرانيّة على الصعيد الاقتصاديّ، ومنها:

بريطانيا: فقد عانت أزمة مركّبة، بدءاً من التداعيات الاقتصاديّة لخطة الخروج من الاتحاد الأوروبيّ، ثمّ مواجهة واحدة من أسوأ موجات فيروس كورونا على مستوى العالم، وصولاً إلى تداعيات الأزمة الروسيّة الأوكرانيّة، ووسط تلك الأزمات فإنّ هناك أزمة أعمق وأخطر انعكست على الوضع الاقتصاديّ تتمثل في غياب الاستقرار السياسيّ وتعدّد الحكومات.

وكذلك تواجه بريطانيا الآن واحدة من أسوأ درجات أزمة تكلفة المعيشة، كما أنّ صندوق النقد الدوليّ توقّع أخيراً أن تكون الدولةَ الوحيدةَ التي ستواجه انكماشاً اقتصاديّاً ضمن مجموعة السبع.

---

[84] المنشاوي، 2022: https://www.aljazeera.net.

[85] بين الربح والخسارة.. حسابات الصين الاستراتيجية بعد عام على حرب أوكرانيا، الجزيرة نت، 2023/2/20: https://aljazeera.net.

كما أنّ بريطانيا كانت بين الدول التي حظرت تدريجياً واردات النفط والغاز الروسيّ، ما تسبّب في أزمة طاقة كبيرة انعكست على المستويات كافّة، ووفق تقرير "هافينغتون بوست" فإنّ أسعار المواد الغذائيّة تضخّمت لتصل إلى أعلى مستوى لها منذ العام 1977، وكان ذلك في ديسمبر من العام 2022 بنحو 17.6 بالمئة، حتى عندما تراجع معدّل التضخّم نسبياً على العديد من السلع لم يشمل المواد الغذائيّة والكحوليّات والتبغ، حيث بقي عند 10.1 بالمئة.

كما أنّ أكثر من 90 بالمئة من منتجات الذّرَة تستوردها بريطانيا من الخارج، أي أكثر ممّا يستورده الاتحاد الأوروبيّ كله أو الولايات المتحدّة الأميركيّة، ما انعكس كذلك على الأسعار.

وهو ما يوّضح أنّ الحرب أثّرت على كلّ شيء اقتصاديّاً، وبريطانيا الأكثر تضرراً من خلال ارتفاع تكلفة المعيشة في البلاد من جرّاء الحرب في أوكرانيا. إنّ أسعار الكهرباء والغاز لم تعد تُحتمل من قِبَل الشعب البريطانيّ، وأصبح المواطنون يضطرون لركوب المواصلات لتجنّب فواتير الطاقة، ويتجنّبون المبالغة في التدفئة لتوفير الطاقة.

وفيما يتعلق بأسعار السلع في المحال التجاريّة فقد تضاعفت أسعار اللحوم التي كانت بخمس جنيهات استرلينيّ قبل الحرب، وأصبحت باثني عشر جنيهاً إسترلينياً، كما أصدرت الحكومة بياناً لتحديد كميّة الخضروات والفواكه التي يمكن شراؤها من المحالّ.

وأكد عضو حزب العمال البريطانيّ أنّ هذا الوضع يتسبّب في كثير من المشكلات الاجتماعيّة داخل الأسر البريطانيّة نتيجة الأوضاع المعيشيّة، فضلاً عن حالة غضب شعبيّة من إنفاق بريطانيا على الدعم العسكري لأوكرانيا في الوقت الذي يعاني فيه الشعب داخلياً من الوضع الاقتصاديّ.

فرنسا:

فرنسا أيضاً كانت واحدة من أبرز الدول الأوروبيّة التي تأثرت بشدة بالحرب في مختلف القطاعات، وهذا ما تُظهره بيانات المعهد الوطنيّ للإحصاء والدراسات الاقتصاديّة الفرنسيّ الذي كشف عن أنّ معدل التضخّم السنوي في فرنسا بلغ 5.2 بالمئة لعام 2022، بعد أن كان 1.6 بالمئة في العام 2021، فارتفاع أسعار الطاقة وحدها بلغ نسبة 23.1 بالمئة سنوياً، علاوة على 6.8 بالمئة ارتفاعاً بأسعار الأغذية و3 بالمئة بالنسبة للسلع والخدمات المصنّعة.

ووصلت أسعار الطاقة في البلاد إلى مستوى قياسيّ في العام 2022، بعد أن تمّ تداول الغاز الطبيعيّ عند 340 يورو لكل ميغاواط في الساعة في 26 أغسطس من العام الماضي.

في هذا السياق قال الكاتب الصحفيّ من باريس علي المرعبي: إنّ الأزمة الاقتصاديّة الخانقة التي تعيشها أوروبا تعود إلى ما قبل الحرب في أوكرانيا، مُذكّراً بمظاهرات أصحاب السترات الصفراء في العامين 2019 و2020 والذين كانوا يطالبون بتعديل الرواتب ونظام الضرائب، ثم جاءت جائحة كورونا التي أثّرت على الوضع الاقتصاديّ جراء حظر التجوال والإقفال.

وأكّد المرعبي، في تصريحات خاصّة لموقع "اقتصاد سكاي نيوز عربيّة" أنّ تلك الأزمات كانت إلى حدٍّ ما أزمات شبه عاديّة حينها، وربّما كانت مرحلة كورونا أصعب نسبيّاً، لكنّ سوء الأوضاع المعيشيّة تفاقمت مع بدء الحرب في أوكرانيا في الرابع والعشرين من شهر فبراير من العام الماضي.

وأوضح رئيس تحرير مجلة كلّ العرب التي تصدّر في باريس، أنّ المواطن الفرنسيّ أصبح يشعر بأنّ الأسعار ارتفعت للغاية قياساً بمستوى الدخل الشهريّ، إذ ارتفعت الأسعار في النقل والمواد الغذائيّة وفواتير الكهرباء، في المقابل بقيت سلسلة الرواتب كما هي دون أيّة إضافات.

وتشير بيانات المعهد الوطنيّ الفرنسيّ للإحصاء والدراسات الاقتصاديّة إلى أنّ رغيف الخبز كان سعره شاهداً على عدد من القفزات حتى تجاوز عتبة الواحد يورو، في حين أفاد المرعبي بأنّ الحكومة الفرنسيّة حاولت في المقابل دعم الأسر عبر المساعدات الاجتماعيّة، لكن دون جدوى حقيقية، إذ تزايد الأمور سوءاً للدرجة التي جعلت جميع النقابات تقريباً تشارك في الإضرابات والتظاهرات الأخيرة، وتواصلت المطالب برفع الرواتب.

يأتي هذا فيما تشير الإحصاءات إلى أنّ سعر القمح في فرنسا تذبذب من 180 يورو إلى 460 يورو للطنّ في بداية الحرب مستقراً عند حوالي 360 يورو للطن.

ألمانيا:

بدورها كانت بين أوائل الدول الأوروبيّة التي تأثرت بشدة بالحرب، خصوصاً وأنّ قطاع الصناعة الألمانيّ يعتمد بصفة رئيسة على الغاز الروسيّ، وهو القطاع ذاته الذي يُعدّ المورد الرئيس للاقتصاد الألمانيّ مقارنة مع بقيّة الدول الأوروبيّة.

وتوقّع رئيس اتحاد غرف الصناعة والتجارة الألمانيّة بيتر أدريان، في تصريحات صحافيّة له قُبيل أيّام أن يتكلّف الاقتصاد الألمانيّ نحو160 مليار يورو في نهاية العام الجاري، وهو ما يعادل حوالي أربعة بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ الألمانيّ.

في المقابل فإنّ رئيس المعهد الألمانيّ للبحوث الاقتصاديّة "دي آي دابليو" يرى أنّ الحرب في أوكرانيا ينعكس على الاقتصاد الألمانيّ بنحو100 مليار يورو، وقد يكون ذلك المعدل أقلّ ممّا ذكره رئيس اتحاد غرفة الصناعة والتجارة في تقديراته السابقة، لكنّها تبقى بالتأكيد تكلفة كبيرة.

إسبانيا:

تنضمّ إسبانيا بدورها إلى قائمة الاقتصادات الأوروبيّة الأكثر تضرراً من الحرب بعد عام من اندلاعها، وهو ما تكشفه المؤشرات الاقتصاديّة التي أشار إليها مكتب الإحصاء الوطنيّ الإسبانيّ على النحو الآتي:

- 8.4 بالمئة معدل ارتفاع الأسعار في إسبانيا.
- 52 بالمئة معدل الارتفاع في سعر السّكّر خلال العام 2022.
- 200 يورو / ميغاواط كهرباء في الساعة خلال 2022 (الأمر الذي تسبّب في ارتفاع فواتير الكهرباء)
- 28.5 بالمئة معدل ارتفاع أسعار الديزل.
- 14.9 بالمئة ارتفاعاً بأسعار البترول داخل إسبانيا خلال العام.

أمّا فيما يتعلق بالدول العربيّة، فقد عانت أيضاً العديد من الأزمات الاقتصاديّة نتيجة الحرب الروسيّة - الأوكرانيّة، حيث شهدت اقتصادات دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أزمات متعدّدة خاصّة فيما يتعلق بالغذاء والطاقة، حيث تسبّبت حرب روسيا على أوكرانيا في ارتفاع الأسعار بشدّة مع اختلال سلاسل التوريد.

فقد كان للحرب الأوكرانيّة الروسيّة - التي بدأت عام 2014 وما تلاها من تصعيد وصل إلى مرحلة غزو روسيا لأوكرانيا مطلع عام 2022 - تأثير كبير على اقتصاديّات الكثير من الدول العربيّة.

إذ لم يتسبّب الصراع في تعطيل طرق التجارة وسلاسل التوريد وطرق التجارة فحسب، بل أدّى أيضاً إلى انخفاض النشاط الاقتصاديّ في أوكرانيا وروسيا.

علاوة على ذلك فإنّ فرض العقوبات الاقتصاديّة على روسيا وتأثّر دوائر الإنتاج وموانئ التصدير الأوكرانيّة كان له تأثير أيضاً على التجارة العالميّة ومنها المبادلات التجاريّة بين الدول العربيّة وبين كلٍّ من روسيا وأوكرانيا، حيث تتعامل الكثير منها مع طَرفي النزاع تصديراً واستيراداً.

وفيما يلي عدة أمثلة على طبيعة المبادلات التجارية بين عدد من الدول العربيّة **وأوكرانيا** لفهم مدى أهميّة العلّاقات الاقتصاديّة بين الدول العربيّة وطرفي النزاع:

مصر: تستورد من أوكرانيا المخصبّات الزراعيّة ومنتجات اللحوم والقمح والزيوت، وتصدّر لها الحمضيّات والفواكه والأثاث.

العراق: يستورد القمح والشعير والذّرَة، فيما يصدّر إليها البترول الخام ومشتقاته والتمور.

السعودية: تستورد الحديد والصلب وزيوت النباتات والذّرَة، فيما تصدّر لها البترول الخام ومشتقاته.

الإمارات: تستورد الحديد والصلب والزيوت النباتيّة والذّرَة، وتصدّر لها البترول الخام ومشتقاته والمشغولات الذهبية.

المغرب: يستورد الحبوب والآلات والمعدّات، ويصدّر الأسماك، والمنتجات الزراعيّة والملابس والسجاد.

أمّا فيما يتعلّق بالمبادلات الاقتصاديّة العربيّة مع روسيا فهي كالآتي:

مصر: تستورد النفط والقمح والحبوب الأخرى، فضلاً عن الآلات والمعدّات وتصدّر لها الفواكه والخضروات ومنتجات غذائيّة أخرى.

السعودية: تستورد معدّات عسكرية وكيماويّات ومنتجات زراعيّة، فيما تصدّر النفط والبتروكيماويّات.

العراق: يستورد القمح والسيارات والآليات الأخرى، ويصدّر النفط والتمور.

الإمارات: تستورد الآليات الثقيلة والسيارات والمعدّات الأخرى، فيما تصدّر النفط والمنتجات البتروليّة الأخرى.

الجزائر: تستورد العربات والمنتجات الغذائيّة والآلات، فيما تصدّر النفط والغاز الطبيعيّ إلى روسيا.

المغرب: يستورد المغرب العربات والفوسفات والمعادن، ويصدّر الفواكه والخضروات وغيرها من المنتجات الغذائيّة.

من خلال النظر إلى حجم المبادلات التجارية التي تربط الدول العربيّة بكلٍّ من روسيا وأوكرانيا يتّضح التأثير الذي تركته الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة على الدول العربيّة وخاصة على قطاعي الغذاء والطاقة، وهو ما سيتمّ إيضاحه من خلال عرض الإشكالات التي عانتها تلك الدول في مجال هذين القطاعين، وسأخصص الجزء الأخير من البحث عن تأثير تلك الحرب على الواقع الاقتصاديّ لسوريا.

فبحسب مؤشّر منظمة الأغذية والزراعة لأسعار الغذاء فإنّ أسعار الغذاء عالميّاً تواصل الانخفاض، لكن على الرغم من ذلك تشهد أسعار الكثير من المواد الغذائيّة وأسعار الطاقة وغيرها ارتفاعات متواصلة لا تتوقّف في عدّة دول - خصوصاً لبنان ومصر وتونس والمغرب - في ظلّ حالة تضخّم مقلقة للغاية لا تتوقّف، ويبدو أنّ الدول قد فشلت في التصدي لها برأي خبراء.

وبحسب تقارير للبنك الدوليّ، تعدّ منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من أكثر المناطق المعرّضة بشكل خاصّ للصدمات التجاريّة بسبب اعتمادها الكبير على الواردات الغذائيّة.

ويعتبر القمح عنصراً غذائيّاً رئيساً ومصدراً رئيساً للسعرات الحراريّة في بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وتمثل واردات القمح حوالي 60 في المئة من إجماليّ المعروض من القمح في مصر، وهي أكبر مستورد للقمح في العالم، ويأتي نحو85 بالمائة من واردات مصر من القمح من روسيا وأوكرانيا، وتعتمد كلٌّ من السودان واليمن أيضاً بشكل كبير على واردات الحبوب من روسيا وأوكرانيا.

يقول برنامج الأغذية العالميّ إنّ مستوى الجوع في اليمن بلغ حداً غير مسبوق منذ بدء الصراع في عام 2015. ويستورد اليمن أكثر من خمسين في المئة من إمدادات القمح من منطقة البحر الأسود.

وفي العراق أدّى غزو أوكرانيا إلى تفاقم الأوضاع الاقتصاديّة والإنسانيّة المتردّية أصلاً، كما تسبّب في احتجاجات بالشوارع في العراق.

وفي تونس تخطّط الحكومة لزيادة أسعار الوقود المحليّة في المضخّة بشكل كبير كلّ شهر في عام 2022، ممّا يضع ضغوطاً جديدة على الأسر التي تضررّت بالفعل من ارتفاع التضخّم والانخفاض الحادّ في الدخل القوميّ في عام 2020، ويخشى خبراء من أنّ التضخّم وغيره من المصاعب المتفاقمة خصوصاً مع التوترات السياسية الداخليّة قد تصبح عوامل مؤدّية إلى زيادة عدم الاستقرار في تونس.

يذكر أنّ وزارة الزراعة الأمريكيّة أفادت سابقاً أنّ المزارعين التونسيين قاموا بزراعة عدد أقلّ من الأفدنة من محاصيل الحبوب في أوائل عام 2022 بسبب عدم اليقين الاقتصاديّ، ما ساهم في تعميق الأزمة.

ومن خلال ذلك يمكن القول إنّ الحرب أثّرت سلباً على اقتصادات الكثير من دول شمال إفريقيا بشكل أساسيّ، لأنّها دول ذات كثافة سكانيّة عالية، وتعتمد على الواردات الروسيّة والأوكرانيّة وخصوصاً المواد الغذائيّة مثل الحبوب والزيوت، ما أثّر على الأسعار أولاً، ثم على الإمدادات لاحقاً، هذا إلى جانب معاناة هذه الدول من موجة جفاف.

وعلى الرغم من أنّ الأسعار بدأت بالانخفاض مع استعادة أوكرانيا قدرتها على التصدير من خلال اتفاقيّة البحر الأسود، فإنّ الدول العربيّة ودول شمال إفريقيا لا تزال تواجه ارتفاعاً في أسعار الموادّ الأساسيّة، فطالما استمرّ هذا النزاع المسلّح والمرشّح لمزيد من التصعيد فقد يصبح الاتّفاق على تصدير السلع الأوكرانيّة ورقة ضغط قد تستخدمها روسيا مستقبلاً، وكلّ هذا يعني أنّ أوجه الضعف والضغط على اقتصادات دول شمال إفريقيا وغيرها من الدول التي تستورد بشكل أساسيّ الغذاء والوقود ستزيد.

بالإضافة إلى أنّ الوقود أيضاً يشكّل مشكلة لهذه الدول وله تأثير شديد عليها، فالعقوبات المستمرّة على روسيا خاصّة ما يتعلق بالبترول والغاز خلق حالة من عدم اليقين، ما يؤدي إلى زيادة العجز في الموازين التجاريّة لهذه الدول، وهي ظروف مرشّحة

للاستمرار، ما يعني أنّ هذه الصدمات الاقتصاديّة سيكون لها تأثير سلبيّ على مستوردي الوقود والغذاء خصوصاً الدول العربيّة، فأغلب بلدان شمال إفريقيا تواجه ارتفاعاً في أسعار الطاقة بالأساس وتحديداً الغاز والبترول، فالمغرب مثلاً مستورد للطاقة ولا ينتجها، وبالتالي تأثّر كثيراً بارتفاع أسعارها، ما أثّر على جميع القطاعات تقريباً.

أمّا بالنسبة لتونس فإنّ القطاعات الأكثر تضرراً هما قطاعي الطاقة والحبوب، فتونس تستورد تقريباً 82 بالمئة من حاجتها من الحبوب من أوكرانيا وبنسبة قليلة من روسيا، كما أنّ قطاع الطاقة ارتفعت فيه الأسعار بشكل غير مسبوق، خاصّة وأنّ تونس تستورد جزءاً من نفطها من دول آسيا الصغرى، وتمرّ الشحنات بالبحر الأسود، وهناك صعوبات في مرور ناقلات النفط إضافة لارتفاع أسعار النفط عالمياً.

ولم تقتصر التبعات الاقتصاديّة للحرب الروسيّة – الأوكرانيّة فيما يتعلق بالدول العربيّة على القطاعات الغذائيّة والطاقة فحسب، بل امتدّت لتشمل المجتمعات والأسر الصغيرة بحسب التقارير والدراسات الاقتصاديّة، فقد أثّر الغزو الروسيّ لأوكرانيا في الكثير من الدول العربيّة ومنها:

مصر:

إنّ الضغط المجتمعيّ والاقتصاديّ حاصل بشدة بسبب الحرب ممثّلاً في معدّلات تضخّم بالغة الارتفاع تقترب ممّا كانت عليه في 2017، وتقترب أيضاً ممّا كانت عليه في الثمانينيّات، وهي أعلى فترة سجلت فيها مصر تضخّماً، حيث كان المعدّل الرسميّ يتجاوز 30 بالمئة، فيما يدور الحديث اليوم عن معدل بين 25 و26 بالمئة، وفي الأغلب وبحساب آخر سنجد أنّه أعلى من ذلك بكثير، وذلك من خلال انخفاض في القدرة الشرائيّة وانخفاض في الدخول الحقيقيّة، بالتالي فإنّ القاعدة العريضة من المصريّين متأثّرة بشدّة، خاصة وأنّ جزءاً كبيراً منهم (ثلث الأسر تقريباً) تنفق ما يزيد عن خمسين بالمئة من دخولها على المواد الأساسيّة فقط، وبالتالي هناك ضغط شديد على القاعدة العريضة من الشعب، وهذا يترجم بدوره إلى عجز في الموازنة؛ لأنّ الدولة تتّجه إلى توسيع أوجه الدعم الغذائيّ على سبيل المثال، ما سيكون له أثر إجمالي سلبيّ على اقتصاد الدولة، فالحرب أثّرت سلباً على ميزان التجارة لدول شمال إفريقيا، كما أثّرت على فرص النفاذ للاستدانة لسدّ الفجوات التمويليّة، وتعدّ مصر من الدول التي تأثّرت بشدّة من هذا الأمر، وإن كان الموضوع ليس متعلقاً فقط بالحرب بالضرورة، فمثلاً أضرّ رفع سعر الفائدة على الدولار بالعديد من الأسواق الناشئة ومنها مصر، كما أنّ جزءاً من الاضطراب في أسواق المال يرجع إلى الصعوبات التي يواجهها استيراد المواد الأولية، وهو أمر مرتبط بالتوتّر الدوليّ مع روسيا والتوتّر مع الصين وغيرها.

المغرب:

مع ارتفاع أسعار الطاقة تضرّر قطاع النقل وارتفعت معه الأسعار، إضافة إلى التأثّر الشديد بجائحة كورونا، إضافة إلى أنّ أسعار اللحوم ارتفعت نظراً لارتفاع أسعار الأعلاف وأسعار بعض المواد الزراعيّة التي تستعمل غذاءً للحيوانات أو للناس، نظراً لخلل سلاسل توريد الموادّ التي كانت تُستورد من روسيا أو من أوكرانيا.

كان هناك بعض الاحتجاجات لكنها لم تصل الى حدّ حدوث مشكل مجتمعيّ، وتدخّلت الدولة عبر ما يُعرف باسم صندوق الموازنة، وضاعفت اعتماداتها للصندوق لتمتص الغضب وتحافظ على أسعار الطاقة وخاصة الغاز الطبيعيّ المستعمل في الطهي، وكذلك تمّ تثبيت أسعار الكهرباء، والشيء نفسه بالنسبة للسّكّر والدقيق، ما قلّل من الاحتقان بشكل أو بآخر.

إنّ أغلب بلدان شمال إفريقيا تواجه ارتفاعاً في أسعار الطاقة بالأساس وتحديداً الغاز والبترول، ما سبّب مشكلات في قطاع النقل، فالمغرب مثلاً مستورد للطاقة ولا ينتجها، وبالتالي تأثر كثيراً بارتفاع أسعارها، ما أثّر على جميع القطاعات تقريباً، كما أنّ استيراد الحبوب تأثّر باختلال سلاسل التوريد، وارتفعت أسعار الحبوب بالأساس ومعها كلّ ما يلي ذلك من المنتجات الغذائيّة المرتبطة بها، وترافق ذلك للأسف مع موسم جفاف شديد في المغرب، وبالتالي فإنّ المنتجات الزراعيّة التي كان يُعتمد على إنتاجها في المغرب قلّتْ، فكان الضرر كبيراً.

تونس:

تعيش تونس أزمة متعدّدة الأبعاد قبل انطلاق الحرب، وهي أزمة اقتصاديّة واجتماعيّة مزمنة زادها حدّة جائحة كورونا لتضيف إليها حرب أوكرانيا بُعداً جديداً.

فمن إحدى التـأثيرات المجتمعيّة للحرب في أوكرانيا على الأسر التونسيّة نقصُ الحبوب وارتفاع أسعار الغذاء، كما أنّ هناك مشكلة اجتماعيّة أخرى تتمثل في توقّف آلاف الطلبة الذين كانوا يدرسون في روسيا وأوكرانيا عن الدراسة، فيما لا تستطيع وزارة التعليم العالي إيجاد حلول لهم، وما تزال المسألة معلّقة إلى الآن، إضافة إلى تراجع الاهتمام الدوليّ بالملف التونسيّ

سياسياً واقتصاديّاً، حيث إنّ المسألة التونسيّة لم تعد تحظى بالاهتمام الدوليّ، خاصة وأنّ تونس كانت تنتظر نوعاً من الدعم والرعاية من المجتمع الدوليّ في ظل أزمتيها السياسية والاقتصاديّة، مع الإشارة إلى وجود صعوبات في توفير ميزانيّة الدولة وإنجاز المشاريع وتوريد الحاجات الأساسيّة كالأدوية والغذاء وقطع الغيار والموادّ الأولية للصناعات[86].

سوريا:

فيما يتعلق بسوريا فقد عانت مثلها مثل سائر الدول العربيّة من الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة، والتي ألقت بتبعاتها على الاقتصاد السوري من الجوانب التالية:

- السلع والمواد الأساسية: حيث تعتمد سوريا على روسيا في سلع وموادّ أساسيّة، في مقدمتها القمح، فسوريا تعاني من شحٍّ كبير فيه نتيجة الجفاف الذي خرّب البلاد السنة الماضية، والذي لم تشهد مثله منذ أكثر من سبعين عاماً، وكذلك وقوع الأراضي الخصبة والمنتجة للحبوب خارج سيطرة الحكومة السوريّة، إضافة للسرقة الممنهجة للخيرات السورية، ما دعا سوريا إلى استيراد 1.5 مليون طن منه سنوياً قبل اندلاع الحرب فيها، وهي الكمّية التي كانت تجعلها تكتفي ذاتياً، وتملك القدرة على تصدير بعضها.

- المشتقات النفطية: في مجال المشتقات النفطية تستورد سوريا البنزين والمازوت من روسيا، ففي أوائل شباط 2021، وقّعت سوريا عقوداً مع روسيا لتوريد البنزين والمازوت، وبموجبها زوّدت روسيا سوريا خلال ستة أشهر بنحو 180 ألف طن من المازوت، بمعدل 30 ألف طن يومياً، ومع ذلك لم تغطِّ هذه الكمية سوى 53% من حاجة سوريا، مع عجز بلغ 429 ألف طن، وفيما يتعلق بإنتاج سوريا للنفط، فقد صرّح وزير النفط السوري أنّ سوريا لم تنتج سوى تسعة آلاف برميل من النفط فعلياً في عام 2020.

- تعتمد سوريا على روسيا في الكثير من السلع الغذائيّة كمساعدات، لذلك بدأ التأثير فوراً من حيث فقدان بعض الموادّ في الأسواق، وارتفاع أسعار بعضها الآخر وانخفاض قيمة الليرة السورية التي فقدت خلال عشرين يوماً من الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة 10% من قيمتها[87].

[86] حسن، 2023: https://www.dw.com.ar.
[87] مرهج، 2023: https://www.i24news.tv/ar

الخاتمة:

انعكست الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة على اقتصاديّات دول العالم، حيث ظهرت العديد من الأزمات والمشكلات الاقتصاديّة التي ألقت بظلالها على الجوانب الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسياسية للأفراد، والتي أسهمت في زيادة حجم المعاناة لديهم، وبروز الصراعات السياسيّة بين الدول على الساحة الدوليّة وفي المنظمات الدوليّة، ممّا أدت إلى زعزعة الاستقرار السياسيّ ونشوء العديد من الأزمات السياسيّة المرتبطة بها، إضافة إلى تردّي الأوضاع الاجتماعيّة والثقافية للمجتمعات والأفراد، والتي تعتبر من النتائج الحتميّة للأزمات الاقتصاديّة والحروب، والتي يمكن أن تستمرّ آثارها على المدى الطويل بحيث يصعب التخلّص منها، كما يصعب معالجتها على المدى القصير، وهو ما يعمّق الأزمات المتّصلة بها، ويزيد من عجز الدول على استيعابها وامتصاصها والتخفيف من حدّة تأثيرها على الأفراد، وهو ما بدا واضحا وجليّاً من خلال تداعيات الحرب على المستوى العالميّ.

الاستنتاجات:

1- تعتبر النزاعات الدوليّة أحد العوامل الرئيسة والأساسيّة التي تؤثّر على المحدّد الاقتصاديّ.

2- تؤدّي النزاعات الدوليّة إلى ظهور أزمات اجتماعيّة تنعكس بدورها على المجتمعات المعنيّة.

3- يختلف تأثير الحرب على الدول وفقا لاختلاف ظروفها السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة.

4- لا يعتبر الموقع الجغرافيّ للدولة من العوامل التي تحدّ من آثار الحرب أو النزاع الدوليّ، حيث تتأثر العديد من الدول بالحروب والنزاعات رغم موقعها وبعدها عن مركز النزاع.

5- أدّت الحرب الروسيّة – الأوكرانيّة إلى حدوث أزمة غذاء عالميّة انعكست آثارها السلبيّة على الوطن العربيّ ممّا يتطلّب من الدول العربيّة اتخاذ الإجراءات اللازمة للحدّ من آثار تلك الأزمة.

قائمة المصادر والمراجع

الكتب باللغة العربيّة:

- بوقارة، حسين. (2008). تحليل النزاعات الدوليّة. دار هومة.
- حسن، عادل. (1997). التسوية القضائية لمنازعات الحدود الدوليّة. ط1 . دار الكتاب الثقافي للطباعة والتوزيع والنشر.
- حسين، خليل. (2007). قضايا دوليّة معاصرة. دار المنهل اللبناني.
- حماد. د. كمال. (1998). النزاعات الدوليّة دراسة قانونية في علم النزاعات. دار الوطنيّة للدراسات والنشر والتوزيع.
- السيد. إبراهيم. (2005). البناء القيميّ وعلاقته بالتنشئة الاجتماعيّة والدافعيّة للإنجاز. معهد البحوث والدراسات الآسيوية.
- قادري. حسين. (2009). النزاعات الدوليّة : دراسة وتحليل. دار الكتاب الثقافي للطباعة والتوزيع والنشر.
- وهبان. أحمد. (2007). الصراعات العرقية واستقرار العالم المعاصر. جامعة الاسكندرية.

المجلات العلّمية:

- سميع، حسين. (2022). الصراع السياسي الدولي مفهومه و أسبابه و أنواعه، مجلة آداب الحديدة، 15:
- العامري، د. حيدر زاير. (٢٠٢٢). الأزمات الدولية و أثرها في تحولات النظام الدولي (أزمة جائحة كورونا و أثرها على واقع و مستقبل النظام الدولي أنموذجا). مجلة جامعة دمشق للعلوم السياسية و الاقتصادية، ٣
- هاني، منال. (2022). الحرب الروسيّة على أوكرانيا وأثرها على الاقتصاد العالميّ: الواقع والدروس المستفادة، مجلة معهد العلّوم الاقتصاديّ، 25

مواقع الانترنت:

- بين الربح والخسارة .. حسابات الصين الاستراتيجية بعد عام على حرب أوكرانيا . الجزيرة . 2023/2/20

https://www.aljazeera.net/politics/2023/2/20

- الحرب الروسيّة الأوكرانيّة . ويكيبيديا الموسوعة الحرة . 2023/10/16

https://ar.wikipedia.org/wiki/

- حسن ، عماد. (2023) كيف أثّرت حرب أوكرانيا على الاقتصاد وحياة الناس في الدول العربيّة؟ . عربية DW. 2023/2/23

https://www.dw.com/ar

- روسيا وأوكرانيا ماهي أسباب النزاع، الميادين نت، 2022/3/24

https://www-almayadeen-net.cdn.ampproject.org/v/s/www.almayadeen.net/amp/news/

- ما هي أكثر الاقتصاديّات الأوروبيّة تضررا من الحرب في أوكرانيا؟ .عربية skynews. 2023/2/24

https://www.skynewsarabia.com/business/1600078

- مرهج ، د. حسن. (2023) سوريا وتوازنات الحرب الروسيّة الأوكرانيّة... تحديات ونتائج . 24INEWS عربية. 2023/2/18

https://www.i24news.tv/ar/

- المنشاوي ، محمد. (2022) كيف تأثر الاقتصاد الأميركيّ بعد 6 أشهر على بدء الحرب الروسيّة على أوكرانيا؟ الجزيرة. 2022/8/24

https://www.aljazeera.net/ebusiness/2022/8/2

المسؤولية الزجرية الناشئة عن الضرر اللاحق بالمجال البيئي في ظل التشريع المغربي

عبد الواحد الركيلي، باحث بسلك الدكتوراه ، جامعة السلطان مولاي سليمان- المغرب.

rguili.abdel@gmail.com

الملخص:

إن البحث في موضوع المسؤولية الزجرية المثارة ضمن المجال البيئي جراء ما يتعرض له من أضرار متعددة، قد أملته ضرورة البحث له ولحقوق الأفراد العينية والشخصية عن حماية قانونية، وعن ردع من الناحية الزجرية التي تقتضي تطبيق النصوص القانونية من لدن القضاء الجنائي، ثم مساءلة الشخص الذاتي والاعتباري عن ما يلحقه من أضرار بالمجال البيئي وبمصالح الأفراد. هذا البحث الذي انصب في جزء منه على القواعد القانونية الزجرية العامة والخاصة ومدى قدرتها على الحد من الضرر البيئي. الذي تحدثه الأشخاص الذاتية والأشخاص المعنوية. ثم مدى قدرة القواعد الموضوعية والإجرائية للمسؤولية الزجرية على استيعاب هذا الصنف من الأضرار المستحدثة، أم أنها بحاجة إلى تحديث يستحضر خصوصيات الضرر البيئي بالشكل الذي من شأنه أن يحمي الضحية والمكونات البيئية.

حيث وإذا كان أمر مقاضاة الشخص الذاتي عن الجرائم البيئية مستساغا، وممكنا من الناحية القانونية والقضائية والواقعية في ظل مبدأ شخصية العقوبة، فإن الإشكال يثار حينما نكون بصدد البحث في المسؤولية الزجرية عن الضرر البيئي المحدث من لدن الشخص الاعتباري، إذا ما استحضرنا أن مجمل الأضرار البيئية هي راجعة بالأساس إلى المؤسسات الاقتصادية، وإلى المقاولات وإلى الشركات التجارية وغيرهم، التي لا تراعي الاعتبار البيئي، مما يقتضي التصدي لكل تلكم الاعتداءات بقواعد زجرية تحقق نوعا الردع وجانبا كبيرا من الحماية. حيث كانت كل هذه وغيرها دوافع موضوعية جعلتنا نقارب هذا الموضوع من الشق الزجري الصرف.

الكلمات المفاتيح: مسؤولية الشخص الذاتي، الحماية المدنية والزجرية، المجال البيئي، المسؤولية الجنائية ، الضرر البيئي.

Abstracte :

The research on the issue of criminal liability arising in the environmental field due to its various damages has been driven by the necessity to explore legal protection for individuals' tangible and personal rights. It seeks deterrent measures through criminal enforcement by the judiciary, holding both natural and legal persons accountable for environmental damages affecting both the environment and individuals' interests. This research delves into general and specific criminal legal principles and their efficacy in mitigating environmental harm caused by both natural and legal persons. It questions whether these legal frameworks need updating to address the specificities of environmental damage adequately, ensuring victim and environmental protection.

The viability and legality of prosecuting natural persons for environmental crimes under the principle of personal liability are considered. Challenges arise particularly when examining criminal responsibility for environmental damage caused by legal persons, primarily economic institutions, contractors, and commercial entities that disregard environmental considerations. Addressing such offenses requires robust criminal laws that deter and protect comprehensively. These motivations have guided the exploration of this topic from a criminal law perspective.

Keywords: Civil legal liability, personal and legal person liability, civil and injunctive, environmental field and for individuals, criminal liability, environmental damage.

مقدمة:

تعد الجريمة في منطق التشريع، ذلك الفعل غير المشروع الصادر عن إرادة جنائية، يقرر عنها القانون عقوبات[88] أو تدابير وقائية[89]. وهو نفسه التوجه الذي تبناه المشرع المغربي بموجب مجموعة القانون الجنائي[90]، حين اعتبارها عمل أو امتناع مخالف للقانون الجنائي، ومعاقب عليه مقتضاه[91]. أما المسؤولية الزجرية ومن حيث المفهوم فيراد بها صلاحية الجاني لتحمل العقاب المقرر قانونا، كما أنها تتحدد من خلال اعتبارها التزام قانوني زجري يحمل الجاني الجزاء الذي ترتبه القاعدة القانونية عن السلوك غير المشروع الصادر منه، والمحدثة للنتيجة الإجرامية الضارة إما بالأشخاص أو بالأشياء من قبيل الأضرار البيئية[92]. هذه الجزاءات القانونية التي تتنوع بحسب طبيعة كل فعل، إذ نجد العقوبة أو التدابير الاحترازية الرامية إلى مواجهة الجنوح البيئي حتى يتم ردعه استنادا إلى أسس قانونية زجرية ترتب المسؤولية الجنائية ضد محدث الضرر البيئي بغض النظر عن طبيعته، فقد يكون شخصا ذاتيا أو شخصا إعتباريا[93].

فالمسؤولية الزجرية في المجال البيئي تقع على كل من الشخص الذاتي حينما يرتكب فعلا لا يسمح به القانون ويعاقب بمقتضاه، وعلى الشخص المعنوي باعتباره مجموعة من الأشخاص والأموال التي تهدف إلى تحقيق غرض معين، حيث يمنحها التشريع الشخصية القانونية بالقدر اللازم لتحقيق الأغراض التي نشأت لأجلها، إذ يقرر لها شخصية مستقلة عن تلك التي للأفراد المكونين لها ولأصحاب المصالح فيها، وبما أنها تتكون من أشخاص ذاتية فإنها ونظرا لمكانة ولأهمية المجال البيئي تعتبر مسؤولة مسؤولية قانونية زجرية، ذات طابع عقابي وردعي لكل السلوكات الناجمة عنها والمحدثة للخلل في المنظومة البيئية ككل.

هذا وتنقسم الأشخاص المعنوية إلى أشخاص معنوية عامة، من قبيل الهيئات التي تضطلع إلى تحقيق مصالح المجتمع كله، أو لجزء منه، أما الأشخاص المعنوية الخاصة، فهي التي تضطلع بأغراض يقوم بها الأفراد باعتبارها شخصا عاديا، لا

---

[88] تشكل العقوبة الجزاء الذي يوقعه القضاء باسم المجتمع على كل شخص ارتكب فعلا أو تركا مخالفا بذلك للمقتضيات القانونية التي جاءت بها مجموعة القانون الجنائي المغربي، وتكون الغاية المباشرة من تطبيقها على الجاني عامة، والجاني البيئي على وجه الخصوص هي ردعه، حيث يتحقق هذا الردع من خلال صور متعددة لعلى أبرزها هو إيلامه في بدنه أو التقليص من حريته أو نقص من ماله، بقصد إصلاحه وهذه هي الغاية المرجوة من تلكم الآلام خلال فترة تنفيذ العقوبة المحكوم بها قضائيا. باستثناء عقوبة الإعدام التي تقضي على حياته بشكل لا رجعة فيه وهذا هو الاختلاف الحاصل بينها، إذ ثمة عقوبة يرجى منها الإصلاح، وأخرى لا يرجى منها ذلك، وإن كان أن عقوبة الإعدام هذه لم يعد معمول بها ماديا ضمن التشريع المغربي، إذ يكتفي القضاء بالحكم بها دون تطبيقها واقعيا. ثم الانتقاص من شخصية المحكوم عليه بالعقوبة وهذا الانتقاص يلاحظ من خلال الوسط الاجتماعي الذي ينظر إلى المحكوم عليه في جريمة جنائية تخالف الذي حكم عليه بالتعويض المدني في جريمة مدنية.
أنظر بهذا الخصوص عبد الواحد العلمي، شرح القانون الجديد المتعلق بالمسطرة الجنائية، الجزء الأول، مطبعة النجاح الجديدة، الطبعة الخامسة 2015، ص 379.

[89] تعتبر التدابير الوقائية في ظل التشريع المغربي نظام قانوني يرمي أساسا إلى حماية المجتمع من الخطر الكامن في بعض الأشخاص الذين أصبحوا بحكم استعدادهم الإجرامي مهيئين أكثر من غيرهم لارتكاب ما من شأنه أن يؤدي إلى الاضطراب الاجتماعي، فالتدبير الوقائي لا يعتبر عقوبة يجب إيقاعها على الشخص بسبب ارتكابه لجريمة من الجرائم كما هو الأمر بالنسبة لنظام العقوبة، وإنما هو إجراء أراد به المشرع الاحتياط مما قد يقع من الشخص الخطر من جرائم في المستقبل.
أنظر عبد الواحد العلمي، شرح القانون الجديد المتعلق بالمسطرة الجنائية، مرجع سابق، ص 449.

[90] مجموعة القانون الجنائي المغربي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.59.413 الصادر في 28 جمادى الثانية 1382 الموافق ل 26 نونبر 1962، الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر، بتاريخ 12 محرم 1383 الموافق ل 05 يونيو 1963، ص 1253.

[91] الفصل 110 من مجموعة القانون الجنائي المغربي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.59.413 في 28 جمادى الثانية 1382 الموافق ل 26 نونبر 1962، بالجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383 الموافق ل 05 يونيو 1963 ص 1253.

[92] إن الأضرار البيئية هي تلك التي تمس مباشرة المجال البيئي بغض النظر عن الآثار السلبية التي تخلفها على الأشخاص أو على الأموال، ففي هذا الصدد ميز الدارسون بين الضرر البيئي المباشر الذي يصيب المكونات البيئية باعتبارها المتضرر الأول من التلوث بمختلف أصنافه ودرجاته، وبين الضرر الذي يصيب الأشخاص والأموال باعتبارهم المتضررين غير المباشرين منه. وبالحديث عن الضرر فإنه يجد أسسه القانونية في القواعد المنظمة للمجال المدني، الذي يحكم فيها القضاء بالتعويض المدني لوحده، كما له أسس ذات طابع زجري حينما يكيف الفعل الجرمي على أنه جريمة ماسة بالبيئة وبالأفراد وبممتلكاتهم، حيث له العديد من الخصوصيات التي تميزه عن باقي الأضرار، هذه الخصوصيات هي التي حتمت ظهور أسس جديد في التعامل معه من الناحية القانونية المدنية والزجرية.
أنظر بهذا الخصوص كل من:
- أحمد محمود سعد، استقراء لقواعد المسؤولية المدنية في منازعات التلوث البيئي، مرجع سابق، ص 342.
- محمود صالح العدالي، موسوعة حماية البيئة، الجزء الأول في القانون الجنائي الداخلي والقانون الدولي الجنائي والفقه الإسلامي، دراسة مقارنة دار الفكر الجامعي، الإسكندرية مصر، طبعة 2003، ص 17.

[93] بلعيد تويس، الحماية الجنائية للبيئة في القانون المغربي، مقال منشور ضمن مجلة القضاء الجنائي، المجلد السادس، العدد الحادي عشر والثاني عشر، سنة 2021، ص 133.

باعتبارها صاحبة سلطة وامتياز، والشخص المعنوي له ذمة مالية مستقلة، وله أهلية قانونية في الحدود التي يعينها سند إنشائه، أو التي يقررها له القانون[94].

وفي التشريع؛ أصبح الشخص المعنوي يحوز مكانة بالغة الأهمية، نظرا لقوة حضوره اقتصاديا واجتماعيا، ولما ينهض به من أعباء جسيمة يعجز غيره عن القيام بها. إلا أنه وفي نفس الوقت يمكن أن يكون مصدرا للجريمة وللخطورة، مما يشكل خطرا على أمن وسلامة المجتمع، وحتى على استقرار الوسط البيئي، في ظل ما بات يتعرض له من أضرار متعددة الأوجه، تهدده مكوناته الطبيعية وصحة وسلامة الأفراد، والتي شكلت دافعا موضوعيا أمام المشرع لتصدي لها وفقا لوسائل قانونية زجرية، غايتها تحقيق أبعاد حمائية قبلية تتجلى في دفع الضرر وبعدية تكمن في رفعه.

ومن هنا تثار إشكالية المسؤولية الزجرية للشخص المعنوي؛ اعتبارا لكونه مجموعة من الأشخاص المعنوية بما فيها الشركات والمقاولات على وجه الخصوص، ترمي في الظاهر إلى غايات مشروعة تجارية أو اقتصادية أو صناعية، في حين أنها تشكل سببا بارزا لجرائم خطيرة من قبيل حدوث التلوث[95] والإضرار بالمجال البيئي الذي يترتب عنه إلحاق الضرر بالأفراد وبغيرهم. فالمسؤولية الزجرية للشخص الذاتي والشخص المعنوي في المجال البيئي باتت من المواضيع التي حظيت باهتمام فقهي وتشريعي، مما يدل على أهميتها ضمن المواضيع القانونية الجديرة بالبحث[96]، حتى يتم بيان الأسس العامة والخاصة التي تميزها وتجعلها جديرة بالدراسة وبالتحليل.

لهذا فإن الموضوع الذي نحن الآن بصدد البحث يحوز فيه أهميته، وذلك من خلال بسطته للبحث في المفاهيم وفي الإشكالات القانونية والواقعية التي يثيرها. إذ سنوزع هذه الأهمية على مستويات متعددة من ضمنها الآتي بيانه:

- **على المستوى القانوني:** تبرز أهمية الموضوع من الناحية القانونية من خلال توفره على أساس قانوني منظم، هدف من خلاله المشرع إلى بيان مكانته القانونية، على اعتبار أنه يرتبط بمجال حيوي، ألا وهو المجال البيئي، في جانبه الحمائي من الأضرار التي تلحق به وبالأفراد، مما يرتب المساءلة القانونية الزجرية الرادعة لكل من خالف النظم القانونية الجاري بها العمل.
- **على المستوى الحمائي:** إن إثارة موضوع المسؤولية الزجرية في المجال البيئي، ستؤدي إلى ضبط طرق تعامل المؤسسات والأفراد مع الوسط البيئي، بما سينعكس على الجانب الحمائي لحياتهم ولحقوقهم، ومنه دفع كل أشكال الأذى المحتمل حدوثه، والتصدي له من منطلق قانوني جنائي صرف.

إنه وكسائر المواضيع القانونية التي يتم طرحها للبحث، لابد لها أن تحتوي على إشكالية محورية، سنحاول من خلالها البحث في العناصر التي بناء عليها تثار المسؤولية الزجرية في المجال البيئي، والتي أسس لها التشريع بغية الوصول إلى ضبط تشريعي زجري شامل للوسط، ومنه تحقيق جوانب من الحماية القانونية التي ستنعكس إيجابا على حياة وعلى حقوق الأفراد، حيث سنمثل لها وفق الأتي:

---

94 مالك الشمالي، المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي في جرائم الأعمال على ضوء العمل القضائي، رسالة لنيل دبلوم الماستر في العلوم القانونية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس أكدال الرباط، السنة الجامعية 2016-2017، ص 35 و36.

95 تنص المادة 13 من القانون رقم 13.03 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.61 في 10 ربيع الأول 1424 الموافق ل 12 ماي 2003، الجريدة الرسمية عدد 5118، بتاريخ 18 ربيع الثاني 1424، الموافق ل 19 يونيو 2003 ص 1912 على الآتي:
" إذا نجم تلوث الهواء عن ممارسة نشاط أو استغلال معين يحدث مخاطر للإنسان ويضر بالجوار والأمن والبيئة وكانت المخاطر والمضار غير معروفة أو متوقعة حين منح الترخيص أو إيداع التصريح بممارسة النشاط أو الاستغلال، تصدر الإدارة إلى الشخص المسؤول عن مصدر التلوث التعليمات اللازمة لاتخاذ التدابير التكميلية أو إدخال التغييرات الضرورية للحد من الانبعاثات الملوثة وتفادي المخاطر والمضار المذكورة، وتلزمه بوضع التجهيزات الضرورية والتقنيات المتوفرة لقياس درجة تركيز المواد الملوثة وكميتها وكل المعدات الكافية لعدم تجاوز المعايير المسموح بها.
غير أنه إذا تبين للإدارة استمرار المخاطر والمضار بالرغم من قيام الشخص المسؤول بالتدابير التكميلية وبوضع التجهيزات والتغييرات المطلوبة يحق لها أن تأمر بوقف النشاط أو الاستغلال مصدر التلوث".
كما تنص المادة 14 من القانون نفسه على الآتي بيانه:
"يجب على الإدارة في الحالات الخطيرة التي تعاين فيها تلوثا جويا يهدد صحة الإنسان والبيئة بوجه عام، أن تصدر تعليماتها للشخص المسؤول لتفادي مخاطر التلوث. وفي حالة تقاعس هذا الأخير عن تنفيذ التعليمات الموجهة إليه، تأمر بوقف مصدر التلوث وتطلب بتدخل السلطات المختصة وبتسخير الوسائل الضرورية لتنفيذ التدابير الاستعجالية الواجب اتخاذها لدرء الأخطار المحتملة عن تلوث الهواء".
وللمزيد من التوسع في هذا المقتضى، أنظر لطفا:
عبد الرحمن عاشور، مدى إعمال قواعد المسؤولية المدنية في مجال تلوث –دراسة مقارنة-، مقال منشور ضمن مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، المجلد الخامس والثلاثون، العدد الثالث، شهر مارس، سنة 2020، ص 1079.

96 خالد الدك، المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي، دراسة مقارنة، مقال منشور بمجلة الفقه والقانون، العدد الثامن عشر الصادر في أبريل 2014، ص 47.

إلى أي حد كان المشرع المغربي موفقا من خلال ما وفره من نظم قانونية للمسؤولية الزجرية في المجال البيئي بالشكل الذي يبين أسس إثارة هذه مسؤولية ويعمل على ضمان الحماية التامة للأفراد وللوسط البيئي؟

إن الإشكالية التي من خلالها حاولنا تأطير مسالك بحث الموضوع، تقتضي منا تفريعها إلى أسئلة محورية، ستشكل لا محالة محاوره الجزئية:

- ما هي أسس قيام المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الذاتي في المجال البيئي؟
- ما هي أسس قيام المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الاعتباري في المجال البيئي؟
- ما هي الجزاءات القانونية المترتبة عن قيام هذه الصنف من المسؤولية القانونية؟

إنه واحتراما منا للمنهجية المتبعة في تحرير البحوث العلمية يلزم في مقاربة الإشكالية إتباع خطة معينة وذلك وفق الآتي بيانه:

المحور الأول: المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الذاتي المرتبطة بالمجال البيئي في ظل التشريع المغربي

المحور الثاني: المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الاعتباري المرتبطة بالمجال البيئي في ظل التشريع المغربي

وعليه؛ وبعدما تم التقديم للعناصر الأساسية للموضوع فإننا سنشرع الآن في مقاربته بشكل مفصل:

المحور الأول: المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الذاتي المرتبطة بالمجال البيئي في ظل التشريع المغربي

واضح جدا أن المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الذاتي باتت تشهد اهتماما تشريعيا وفقهيا كبيرا، حيث يدل ذلك على أهميتها، ومكانتها ضمن باقي المواضيع القانونية التي هي مطروحة للبحث القانوني. وتتخذ تصنيفات متعددة، من ضمنها تلك المرتبطة بالمجال البيئي، هذا الأخير الذي شهد العديد من الاعتداءات عليه، والتي كانت سببا بارزا في إثارتها، حيث سيتم تقسيم هذا المحور إلى المسؤولية الزجرية الناشئة عن الفعل الشخصي **(أولا)**، ثم إلى المسؤولية الزجرية الناشئة عن فعل الغير **(ثانيا)**.

أولا: المسؤولية الزجرية الناشئة عن الفعل الشخصي

إن المتفق عليه في أحكام القانون الجنائي المغربي، أن المسؤولية الزجرية ومن حيث الأصل، تثار ضد الشخص الذاتي، الذي ارتكب الفعل الذي يجرمه القانون ويعاقب بمقتضاه، وذلك باعتباره فاعلا أصليا في الجريمة، أو مشاركا[97] أو مساهما فيها[98]، باستحضار أركانها[99] المنصوص عليها ضمن القانون. التي تتوزع بين القانوني والمادي والمعنوي، والتي تظل مرتبطة بمبدأ الشرعية الجنائية، وكذا بأسباب التبرير والإباحة[100].

لكن؛ حينما يتعلق الأمر بالجريمة البيئية، وبالتحديد بالمسؤولية الزجرية، يكون الأمر إلى حد ما صعب، نظرا للخصوصية التي يمتاز بها المجال البيئي، باعتباره مجالا مفتوحا، يعرف سهولة في حدوث التفاعلات والتغيرات بين المواد التي تؤدي إلى حدوث الضرر البيئي. ومن تم ترتيب المسؤولية الزجرية في حق الجاني أو الجناة. هذه الخصوصية تذهب

---

97 يعتبر مشاركا في الجريمة كل من اقتصر دوره على مساعدة الفاصل الأصلي في تنفيذ الجريمة من خلال الأعمال التي ينظر إليها على أنها ثانوية في إتمام تنفيذ الفعل الجرمي، والتي لا تصل إلى درجة التنفيذ المادي لها، بالشكل الذي لا يجعلها مشكلة لوقائع الجريمة. وما يصدق بهذا الشأن على القواعد العامة للمشارك في الجرائم عامة، يصدق على المشارك في الجريمة البيئية، إذا في الحالتين معا يكون للمشارك عقوبة زجرية جراء ما اقترفه من أفعال ضارة من شأنها أن تغيير من الوضع الطبيعي للمجال البيئي.

98 انظر لطفا نصا الفصلان على التوالي 127 و128 من مجموعة القانون الجنائي المغربي.

99 تتكون الجريمة في القانون الجنائي المغربي من الركن القانوني، الذي يفيد أنه لا يجوز اعتبار فعل أو امتناع ما جريمة إلا إذا ورد نص قانوني صريح، يجرم إتيان هذا الفعل أو الامتناع، لكن يجب الانتباه إلى كون أن الفعل أو الامتناع يشكل جريمة بمقتضى نص قانوني زجري، حتى تتم مساءلة مؤتيهما، بل يلزم أن يكون ذلك الفعل أو الامتناع خاضعا لسبب من أسباب التبرير أو الإباحة. ومن الركن المادي الذي يتجسد في النشاط المادي الإجرامي الذي يصدر عن الجاني، يحدث اضطراب في المجتمع، ويمس بحقوق وسلامة الأفراد والجماعات، أو فيما هو سلبي متعلق بالامتناع عن تقديم ما من شأنه أن يقي من حدوث الفعل الضار من أصله. ثم الركن المعنوي الذي بناء عليه يكتمل البناء العام للجريمة وللمساءلة القانونية للجاني، الذي يتحقق بوجود القصد الجنائي العمدي أو من خلال الخطأ غير العمدي.

100 وفاء جوهر، القانون الجنائي العام، مع تطبيقات تشريعية على ضوء آخر التعديلات، ومع تطبيقات قضائية على ضوء قرارات محكمة النقض ومحاكم الموضوع، الطبعة الأولى، شهر أبريل 2019، ص 79 و94 و155.

كذلك إلى حد اعتماد المسؤولية الموضوعية[101]، التي تتأسس مباشرة على عنصر الضرر، دونما البحث في عنصر الخطأ[102]، والعلاقة السببية بينهما[103]، حتى تكون إمكانية جبره كبيرة للغاية، ومنه إقرار التعويض المدني في إطار الدعوى المدنية التابعة[104] عما لحق الفرد أو المتضرر من أضرار.

دون أن ننسى بأن هذا النوع من الضرر يجعل أصحاب المصانع والمنشآت الاقتصادية التي تشتغل بمواد كيميائية غير صديقة للبيئة مسؤولون عنها، جراء ما ينجم عن ذلك من غازات تنفث في الجو، ومن مواد ملوثة تصب وتتسرب إلى التربة، الأمر الذي يجعل مسألة إثبات مصدر تلك الأضرار صعب، إذا ما استحضرنا أن المنطقة الصناعية تعرف العديد من المصانع التي ستكون هي المصدر الرئيسي والوحيد الذي يؤسس للعلاقة السببية بين الخطأ والضرر البيئي باعتبارهما أسس قيام المسؤولية الزجرية لتلك المؤسسة.

فانطلاقا من هذه الاعتبارات يعد تحديد المسؤولية الزجرية عن الفعل الشخصي في المجال البيئي من الأمور الصعبة والدقيقة، لا من الناحية العملية ولا حتى من الناحية العلمية استنادا إلى الاعتبارات السالف ذكرها أعلاه. وهو ما بات يدعو النظم القانونية التي تؤطر المجال إلى إيجاد معايير محددة، بناء عليها تثار المسؤولية الزجرية في المجال البيئي، حتى تكون كآليات مساعدة للجهاز القضائي الساهر على توفير الحماية التامة للفرد وللوسط من كل الأضرار التي قد تصيبهم، ومن تم تحديد الشخص الطبيعي المسؤول عن اقتراف الجريمة البيئية، ومساءلته وجعله مسؤولا مسؤولية زجرية، ثم تحميله كافة العناصر المتطلبة في إلقاء عبء العقوبة عليه.

فمبدأ الإسناد القانوني للمسؤولية الزجرية في المجال البيئي يحوز أهمية كبرى كونه يشكل السند في إثارتها، حيث تم هذا بموجب القانون الفرنسي[105] الذي يعاقب مالك السفينة أو المشغل لها باعتباره شريكا في الجريمة، وهو ذاته المبدأ الذي تبناه المشرع المغربي[106] حينما نص على أن الشخص الذي يملك أو يشغل منشأة مصنفة[107] عليه أن يتخذ كل التدابير اللازمة للوقاية، ولمحاربة تلوث البيئة وتدهور الوسط الطبيعي. هذا ويعتبر انطلاقا من الإسناد المادي تعيين الشخص الطبيعي أنه المسؤول عن الجريمة البيئية حينما يرتكب فعلا ماديا ايجابيا أو سلبيا مكونا للجريمة المذكورة، سواء بنفسه أو بالمساهمة والمشاركة مع غيره.

وباستحضار مكانة المجال البيئي وأهميته في حياة الأفراد وغيرهم، فإن الوضع بات يستلزم وجود قواعد قانونية أكثر ضبطا وحماية وتنظيما له، بالشكل الذي يؤدي إلى الحد من الأضرار البيئية، ويقرر أحكاما قانونية خاصة بهذا النوع من المسؤولية، التي تستلزم تجريم كافة أشكال الاعتداء والأذى الذي يلحق الفرد والوسط. مما سيؤدي لا محالة إلى اتساع مفهوم النشاط المادي المكون لها، والمنسوب للفاعل الشخص الذاتي، ثم بالموازاة معه إلى اتساع مفهوم المساهمة في الجريمة البيئية حتى تكون مقتضيات قانونية مرنة مساعدة للقاضي في ترتيب الجزاءات الواجبة.

---

101 إن المقصود بالمسؤولية الموضوعية خاصة في المجال البيئي، هو تلك التي تعتمد مباشرة وقوع الضرر الذي يوجب التعويض عما لحق المضرور سواء أكان شخصا ذاتيا فردا أو جماعة من الأضرار التي أصابته، دون ما البحث في عنصر الخطأ ومنه العلاقة السببية الرابطة بينهما، نظرا لكون خصوصية الضرر البيئي هي التي حتمت هذا النوع من المسؤولية القانونية.

102 مشاري خليفة العيفان، أثر الخطأ على المسؤولية الجنائية، دراسة تحليلية في النظام القانوني الانجلوسكسوني، مقال منشور بالمجلة الدولية للقانون المجلد الحادي عشر، العدد الثاني سنة 2022، الصادر عن كلية القانون، والمنشورة من طرف جامعة قطر، ص 162.

103 يعد توفر العلاقة السببية بين الفعل الضار والنتيجة الإجرامي ضروري في قيام الجريمة، حيث لا جريمة إذا انتفت العلاقة السببية الرابطة بين مكوناتها، التي بناء عليها تسند النتيجة إلى النشاط الإجرامي الذي أتاه الجاني، حتى تتم مساءلته مساءلة قانونية جنائية عن ارتكابه للجريمة المادية، إذ يعد استخلاص تلكم العلاقة يسيرا، حينما لم يشترك أي سبب آخر إلى جانب نشاط المتابع في إحداث النتيجة.
أنظر بهذا الخصوص: أحمد الخمليشي، القانون الجنائي الخاص، الجزء الثاني، مكتبة المحيط، الطبعة الثانية، سنة 1986، ص 22.

104 تعرف الدعوى المدنية التابعة بأنها مطالبة من لحقه ضرر من الجريمة، وهو المدعي المدني من المتهم أو المسؤول المدني عن الحقوق المدنية أمام القضاء الجنائي بجبر الضرر الذي أصابه نتيجة الجريمة التي ارتكبها فأضر بالمدعي المدني. كما تعرف أيضا بأنها دعوى الحق الشخصي التي يرفعها المدعي المدني الناتجة عن ذات الجريمة، والموجهة إلى نفس المتهم، أو المسؤول عن الحقوق المدنية أمام القضاء الجنائي للتعويض عن الضرر الذي لحقه جراء الجريمة التي ارتكبها المتهم و أضرت به.
أنظر بهذا الخصوص عبد الواحد العلمي، شرح القانون الجديد المتعلق بالمسطرة الجنائية، مرجع سابق، ص 213.

105 القانون رقم 599 الصادر في 07 يونيو 1976 بشأن التلوث عن عملية الدفن والإغراق تنفيذا لاتفاقية اوسلو لعام 1972.

106 المادة 11 من القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.59 في 10 ربيع الأول 1424 الموافق ل 12 ماي 2003، بالجريدة الرسمية عدد 5118 في 18 ربيع الثاني 1424 الموافق ل 19 يونيو 2003، ص 1900.

107 ينص البند الثاني والعشرون من المادة الثالثة من القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة على الآتي:
تعتبر منشآت مصنفة كل منشأة وردت تسميتها في النصوص المنظمة للمحلات المضرة بالصحة والمزعجة والخطرة مستغلة أو مملوكة من طرف أي شخص مادي أو معنوي، عمومي أو خاص، يمكنها أن تشكل خطرا أو إزعاجا للجوار أو على الصحة والأمن والنظافة العمومية أو على الفلاحة والصيد البحري والمواقع والمآثر أو على أي عنصر من عناصر البيئة".

وعليه؛ يظهر لنا جليا من خلال ما تقدم، أن مسألة إثارة المسؤولية الزجرية في المجال البيئي استنادا إلى النظم القانونية الجاري بها العمل تثير بعض الصعوبات التي لها ارتباط وثيق بخصوصياتها، في مقابل جرائم أخرى لا تعرف هذا، كونها ترتبط بمبدأ لا أحد يعاقب إلا بناء على فعله الشخصي[108]، حيث يوجه الفعل مباشرة إلى الشخص بذاته، حينما يرتكب فعلا ضارا بالبيئة، مثلما هو الأمر في جرائم الغابات التي تكون موجهة ضد من يستغل الغابة أو يمارس نشاطا داخلها[109]، رغم أن هذا النوع من الجرائم يعتبر فيه الركن المادي سهل الإثبات، انطلاقا من المعاينات التي يجريها الحارس الغابوي وغيره، إذ تجعل الشخص مسؤولا قانونا عن الأفعال التي ارتكبها.

دون أن نغفل الجرائم الأخرى التي استلزم فيها المشرع ضرورة تحقق القصد الجنائي[110]، الذي يفيد علمه بأن ذلك الفعل الذي اقترفه يشكل خطرا وينهض مخالفا لما هو جاري به العمل ضمن القانون[111]، حيث ومن قبيل الجرائم العمدية التي نحن الآن بصدد التطرق إليها نجد الحرائق الغابوية[112]. وإذا كان كل هذا يتعلق بمسألة البحث في المسؤولية الزجرية الناشئة عن الفعل الشخصي في الجرائم البيئية، فماذا عن تلك الناشئة عن فعل الغير في هذا الصنف من الجرائم؟ حيث وللجواب عنه، سيتم بحث ذلك وفقا لما سيأتي في اللاحق من محاور الموضوع.

ثانيا: المسؤولية الزجرية الناشئة عن فعل الغير

إن نشأة المسؤولية الزجرية عن فعل الغير ظهرت مع المؤسسات الاقتصادية الصناعية والحرفية، التي تخضع للقواعد القانونية المؤسسة لضمان السلامة الجسدية للأفراد، مما يجعل المساس به يدخل ضمن جرائم الإيذاء[113] التي يسببها التلوث، وكذا ضمان الحماية للمستخدمين لديها، وكذا المحافظة على الصحة العامة. حيث للموضوع ارتباط وثيق بالمجال البيئي، سيما وأن المؤسسات الاعتبارية التي تشتغل في المجال الاقتصادي تعد مصدرا رئيسيا للإضرار به.

وهو ما يفرض على المشرع سن نصوص قانونية تحمل قواعد حمائية من تلك الأضرار الناتجة عنها، ومنه إقرار المسؤولية الزجرية لهذه الشركات والمقاولات الاقتصادية، بالشكل الذي يؤدي إلى ردعها وجعلها تحترز من إحداث الضرر البيئي، الذي يجعلها في موضع مساءلة زجرية. نظرا لأن غالبية الجرائم البيئية تنشأ بمناسبة ممارسة هذا المؤسسات الاعتبارية لأنشطتها المختلفة التي تنظمها قوانين عادية، وقوانين تنظيمية تفرض أشكالا معينة من المراقبة لإيقاف الضرر، الذي قد يحدث إذا ما تم احترام تلكم الضوابط التشريعية[114].

ففي حالة وجود خطر أو تهديد محدق بصحة الإنسان وبالبيئة يحق للإدارة الوصية على أعمال المراقبة أن تأمر مستغلي المنشآت بغض النظر عن طبيعتهم، سواء أكانوا أشخاصا ذاتيين أو اعتباريين بالعمل فورا على اتخاذ الإجراءات

---

[108] ينص الفصل 132 من مجموعة القانون الجنائي المغربي على كون كل شخص سليم العقل وقادر على التميز يكون مسؤول جنائيا عن الجرائم التي يرتكبها، وعن الجنايات والجنح التي يكون مشاركا فيها، ثم المحاولات في الجنايات وبعض الجنح مع مراعاة الاستثناءات المنصوص عليها بموجب القانون.

[109] أنظر لطفا الفصل 34 من الظهير الشريف الصادر بتاريخ 23 ذي الحجة 1335 الموافق ل 10 أكتوبر 1917 بشأن حفظ الغابات واستغلالها، الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 12 محرم الموافق ل 29 أكتوبر 1917.

[110] يعتبر القصد الجنائي تلك القوة النفسية التي تقف وراء النشاط المجرم الذي استهدف به الفاعل إراديا الاعتداء على مصلحة محمية بموجب القانون، ذلك أن الجريمة التي تتحقق في الواقع أي في العالم الخارجي بسبب نشاط الفاعل، ما هي حصيلة ما دار بداخل الجاني قبل تنفيذه المادي للجريمة. حيث للقصد الجنائي عناصر مخصوصة يستند عليها، تكمن في توجيه إرادة الجاني صوب تحقيق واقعة مجرمة قانونا، واعتباره محيطا إحاطة تامة بحقيق الواقعة الإجرامية من حيث الواقع ومن حيث القانون، لكنه وبالرغم من ذلك يشرع في التنفيذ مما يدل على عنصر التعمد في إلى إلحاق الأذى بالأخر. كما أنه ينقسم إلى العديد من الأنواع سنكتفي بالإشارة إليها، والتي تتجلى في القصد العام والخاص، المباشر والغير مباشر، المحدود وغير المحدود، ثم الفجائي والمقرون بسبق الإصرار.
للمزيد من التوسع بخصوص هذا المقتضى انظر لطفا: لطيفة الداودي، الوجيز في القانون الجنائي المغربي، وفق آخر التعديلات المدخلة بالقوانين رقم 03.03 المتعلق بمكافحة الإرهاب والقانون رقم 24.03 المتعلق بتعزيز الحماية الجنائية للطفل والمرأة، القسم العام، المطبعة والوراقة الوطنية زنقة أبو عبيدة الطبعة الأولى، سنة 2007، ص91 وما يليها.

[111] محمد أزراف، الجهل بالقانون الجنائي وأثره على المسؤولية الجنائية، مقال منشور ضمن مجلة البوغاز للدراسات القانونية والقضائية، العدد الرابع عشر، شهر أبريل سنة 2021، ص 249.

[112] ينص الفصل 56 من الظهير الشريف بشأن حفظ الغابات واستغلالها على:
"من أوقد نارا عمدا أو حاول إيقادها في الغابة سواء كان في نفس الغابة أو خارجها يعاقب بالأشغال الشاقة لمدة محدودة".

[113] امحمد أقبلي، وعابد العمراني الميلودي، القانون الجنائي الخاص المعمق في شروح، منشورات مكتبة الرشاد سطات، الطبعة الأولى، سنة 2020، ص133 وما يليها.

[114] تنص المادة 43 من القانون رقم 13.09 المتعلق بالطاقات المتجددة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.16 في 26 صفر 1431 الموافق ل 11 فبراير 2010، بالجريدة الرسمية عدد 55822 في فاتح ربيع الثاني 1431 الموافق ل 18 مارس 2010، ص 1118 على:
"يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين وبغرامة من 5000 إلى 200.000 ألف درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص اعترض على ممارسة مهام المراقبة المنصوص عليه في المادة 32 أعلاه، وكل شخص قدم عمدا إلى الأعوان المؤهلين للقيام بمراقبة أو معاينة المخالفات معلومات أو تصاريح خاطئة أو رفض تزويدهم بالتوضيحات والتبريرات المطلوبة".

الضرورية الرامية إلى معالجة الخطر أو دفعه، وكذا التخفيف من حدته، وإذا لم يمتثلوا لذلك يجوز لها أن توقف بشكل كلي أو جزئي النشاط المهدد لصحة الإنسان وللبيئة[115].

ففي هذا الصدد قد تبنى المشرع المغربي غلى غرار نظيره الفرنسي الصياغة المرنة للنص القانوني، تلك التي سبقت الإشارة إليها أعلاه، حيث عمل على توسيع نطاق التجريم في المجال البيئي في الشق المتعلق بالنشاط المادي، وبالركن المعنوي للجريمة التي تفيد تجريم كل أشكال الاعتداء البيئي، وإلحاق الأذى بالأشخاص وبالوسط في عمومه، هذا الاتساع الذي شمل كل من الفاعل الأصلي والمساهم والمشارك في الجريمة، والذي وسع بالتبعية من نطاق إثارة المسؤولية الزجرية البيئية.

وعليه فإن اتساع نطاق التجريم يشكل أحد الأسباب المبررة موضوعيا لإقرار المسؤولية الزجرية عن فعل الغير ضمن المجال البيئي، حيث أصبح يشكل توجها جديدا مفاده الاهتمام الذي باتت تشهده المواضيع التي لها ارتباط قانوني بالوسط البيئي، ولا يعتد بهذا النوع من الجرائم، إلا إذا كانت ثمة علاقة تبعية بين مسير المؤسسة الاعتبارية والعامل لديه، التي تخوله تلقي التعليمات التي بناء عليها سيتم إسناد المسؤولية الزجرية إليه، حينما يقوم بنشاط معاقب عليه قانونا، سواء أكان عمديا أم غير عمدي، ثم توفر العلاقة السببية الرابطة بين سلوك التابع وخطأ المتبوع، باعتباره خطأ شخصي ناتج عن إهمال رئيس المؤسسة للأنظمة القانونية الجاري بها العمل[116].

كما يشمل هذا الإسناد حالة اعتبار الشخص المؤهل لهذه المساءلة القانونية هو الشخص الذاتي الذي قد يكون شخصا واحدا، مثل المدير والمدير العام وغيرهم، وقد يكون هيئة تتكون من مجموعة من الأشخاص، وهو ما يحيلنا على فكرة المسير الفعلي، التي تجعل المتابعة الجنائية في حق الشخص الاعتباري قائمة ومستندة إلى أساس قانوني[117]. كما لا يكفي في هذا الباب لإسناد الجريمة إلى الشخص المعنوي صدور الفعل المجرم عن أحد أعضائه أو ممثله القانوني، بل لابد لتحقق هذا الشرط الموضوعي أن يكون الفعل قد ارتكب لحساب الشخص المعنوي، وبالتالي فإنه لا يعتد بالفعل المرتكب من طرف ممثله لفائدته شخصيا أو لفائدة شخص آخر[118].

وعليه؛ فإن الغاية المرجوة من تجريم الأفعال الضارة الصادرة عن الشخص الذاتي تجاه المجال البيئي تكمن في حمايته من كل أشكال الضرر، التي بات يتعرض لها جراء تصرفات غير مسؤولة، ولا يتقيد فيها الأفراد والجماعات باحترام القواعد القانونية الزجرية الجاري بها العمل. حيث لهذا التجريم دور فعال في دفع ورفع الضرر عن المجال البيئي، كما أنه يبين مدى الاهتمام التشريعي بهذا الصنف من الجرائم التي يجب الاهتمام بها، ودراستها من الناحية القانونية الزجرية، لإبراز مدى التكامل الحاصل بين القواعد المدنية والجنائية المنظمة للمجال البيئي. وإذا كان كل هذا يتعلق بما يصدر من أفعال ضارة عن الشخص الذاتي، فماذا عن تلك التي يعتبر الشخص الاعتباري سببا مباشرا في حدوثها، هذا ما سيكون موضوع المحور الآتي من هذا البحث.

المحور الثاني: المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الاعتباري المرتبطة بالمجال البيئي في ظل التشريع المغربي

إذا كانت المسؤولية الزجرية للشخص الطبيعي لا تثير أي إشكال من حيث الأركان، أو من حيث الشروط الواجب توفرها، والمتجلية أساسا في الركن القانوني والركن المادي والركن المعنوي. فإن هذه الأسس التشريعية التي لابد منها في

---

115 أنظر لطفا المادة 65 من القانون رقم 28.00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.153 في 30 شوال 1427 الموافق ل 22 نونبر 2006 بالجريدة الرسمية عدد 5480 بتاريخ 15 ذو القعدة 1427 الموافق ل 07 دجنبر 2006، ص 3747.

116 جدي وناسة، الحماية الجنائية للبيئة الهوائية –دراسة مقارنة–، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة محمد خيضر، السنة الجامعية 2016-2017، ص 166

117 تنص المادة 440 من القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.124 في 14 ربيع الثاني 1417 الموافق 30 غشت 1996، بالجريدة الرسمية عدد 4422 بتاريخ 17 أكتوبر 1996،ص 2320. على:
أن أحكام المواد من 337 إلى 439 المتعلقة بالعقوبات الزجرية تطبق على كل شخص يكون قد زاول فعليا بصفة مباشرة أو بواسطة شخص آخر إدارة شركة مساهمة مبسطة تحت اسم أو محل ريس ومسيري الشركة.
راجع بهذا الخصوص عزيز مرسلي، المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنوية الخاصة في التشريع المغربي رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد بن عبد الله فاس، السنة الجامعية 1428 الموافق ص 22.

118 تنص المادة 227 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة الصادر بتنفيذها الظهير الشريف مثابة قانون رقم 1.77.339 بتاريخ 25 شوال 1397 الموافق ل 09 أكتوبر 1977، كما وقع تغييرها وتتميمها الجريدة الرسمية عدد 3392 مكرر بتاريخ 21 ذو القعدة 1397 الموافق ل 4 نونبر 1977 ص 3289.
على أنه عندما ترتكب جنحة أو مخالفة جمركية من طرف المتصرفين أو المسيرين أو المديرين لشخص معنوي أو من طرف أحدهم العامل باسم ولحساب الشخص المعنوي، يمكن بصرف النظر عن المتابعات المجرات ضدهم أن يتابع الشخص المعنوي نفسه وأن تفرض عليه العقوبات المالية، وعند الاقتضاء التدابير الاحتياطية المنصوص عليها في البنود 3 و4 و6 من الفصل 220 من نفس القانون.

قيام الجريمة البيئية تصير موضوع خلاف بين الدارسين والممارسين في المجال القانوني والقضائي، وذلك عندما يتعلق الأمر بالشخص المعنوي، لذا وجب التطرق لتلكم الشروط **(أولا)**، ثم البحث في الجزاءات القانونية التي تترتب عن قيام المسؤولية الزجرية للشخص الاعتباري، باعتبارها وسيلة قانونية رادعة، حتى لا يتم اقتراف أفعال إجرامية خارجة عن نطاق القانون، تؤدي في نهايتها إلى الإضرار بالأفراد وبالمجال البيئي **(ثانيا)**.

أولا: شروط قيام المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الاعتباري في المجال البيئي

تتمثل الشروط الموضوعية المتطلبة لقيام المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الاعتباري في أن يكون الفعل الجرمي صادر عن أحد أعضاء الشخص المعنوي، وضمن اختصاصاته، حتى يتم الإقرار بإمكانية مساءلته جنائيا، لأنه لا يمكن من الناحية العملية أن نطبق على الأشخاص المعنوية ما يتعلق بالشروط الخاصة بالشخص الذاتي، لأنه يستحيل ماديا أن يرتكب الشخص المعنوي الجريمة بشكل مباشر، إلا أنه جائز منطقيا أن ترتكب من طرفا الشخص الطبيعي التابع للشخص الاعتباري أو الذي يشتغل لصالحه، وبالتالي يتعين تحديد متى تعتبر الجريمة عملا فرديا لهذا الأخير، ومتى يمكن إسنادها للشخص المعنوي نفسه[119] .

وإذا كان المشرع المغربي لم ينص صراحة على هاته الشروط، فإن نظيره الفرنسي قد أسس للمسؤولية الزجرية للشخص المعنوي، ونص على الشروط اللازم توفرها لإسنادها له، وهي أن يكون الفعل المجرم قد ارتكب من طرف أحد أعضائه، وأن يرتكب لحسابه[120]. فمفهوم العضو يتحدد في الفرد أو في مجموعة الأفراد التابعين للشخص الاعتباري، والمناط لهم اتخاذ القرار باسمه. وهو ما يحتم علينا التفرقة بين الأشخاص الذين يمثلون عقد الشركة، من قبيل المدير أو غيره، وبين أولائك الذين يعتبرون مجرد تابعين، فطريقة التمييز بين العضو والتابع تنبني على النظام الداخلي للشخص المعنوي، كذالك استدرك المشرع المغربي النقص الذي يسود الفصل 127 من مجموعة القانون الجنائي المغربي[121] وغيره من القوانين الخاصة. حتى نكون إزاء تحديد واضح ومحدد بناء عليه تحدد المسؤولية القانونية، وتثار المتابعة الجنائية جراء الضرر البيئي الذي حدث.

كما يجب أن يتصرف هذا العضو ضمن الاختصاص المنوط له من طرف الشخص المعنوي، والمنصوص عليها في النظام الداخلي للشركة أو للمقاولة، ومنه لا يتم التعبير عن إرادة الشخص المعنوي خارج نطاق الاختصاص الذي حدده القانون للعضو، لأنه عندما لا تحترم الشكليات يصبح الشخص المعنوي ضحية في حد ذاته وليس جاني، ولا يسأل جنائيا إلا عن تصرفات أعضائه المعتبرة صحيحة حسب القانون.

كذلك يجب أن يكون الفعل المجرم داخل ضمن دائرة نشاطه، لأن هذه الجريمة ترتبط بنشاطها العادي وباختصاصها الوظيفي، فلا يجب مساءلة الشخص المعنوي إلا عن الأفعال المرتكبة لحسابه، وعلى الأخص تلك التي تعود عليه بالفائدة، بشكل مباشر أو غير مباشر، كونها غالبا ما تختلط من الناحية العملية بالمصلحة العامة للشخص المعنوي، وبالمصلحة الخاصة للشخص الطبيعي الذي يسيره[122].

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه لا يجب الخلط بين العمل لحساب الشخص المعنوي، والعمل لمصلحته، أو لمنفعته، فإن عنصر المنفعة لا شأن له بالمسؤولية، فهي تنحصر في الأفعال المجرمة المرتكبة لحسابه الشخصي، فإذا لم يرتكب الفعل المجرم من طرف عضو من أحد أعضاء الشخص المعنوي، وضمن الاختصاص المنوط له، ولحسابه، لا يمكن مساءلته، وتقع المسؤولية الزجرية على عاتق الشخص الطبيعي وحده.

ثانيا: جزاءات قيام المسؤولية الزجرية الناشئة عن الشخص الاعتباري في المجال البيني

---

[119] ياسين الكعيوش، أنماط المسؤولية الجنائية البيئية بين الثابت والمتغير، مقال منشور بمجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد الخاص بالبيئة والتنمية المستدامة، الصادر في ابريل 2020، ص 188.

[120] عبد اللطيف بلو، المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي على ضوء العمل القضائي، بحث نهاية التمرين بالمعهد العالي للقضاء، سنة 2009-2011، ص 33.

[121] ينص الفصل 127 من مجموعة القانون الجنائي المغربي على الآتي:
"لا يمكن أن يحكم على الأشخاص المعنوية إلا بالعقوبات المالية والعقوبات الإضافية الواردة في الأرقام 5 و6 و7 من الفصل 36 ويجوز أيضا أن يحكم عليها بالتدابير الوقائية العينية الواردة في الفصل 62".

[122] ينص الفصل 121 من مجموعة القانون الجنائي المغربي على:
"تضم العقوبات المالية سواء كانت أصلية أو مضافة إلى عقوبة سالبة للحرية إلا إذا قرر الحكم خلاف ذلك بعبارة صريحة".

تتميز القاعدة القانونية عموما بكونها قاعدة مقرونة بجزاء يتخذ صورة تعويض في المجال المدني، وصورة عقوبة في المجال الجنائي، حينما تتم مخالفة القاعدة القانونية الجنائية، هذه العقوبة قد تكون أصلية أو تبعية [123] غايتها تحقيق الردع[124]. حيث تتعدد العقوبات[125] والتدابير الوقائية التي يمكن أن تقع على الأشخاص المعنوية التي يختلف نطاقها من تشريع لآخر.

فبعدما تأكد بشكل قاطع إمكانية إخضاع الشخص المعنوي للمسؤولية الجنائية، تطرق المشرع المغربي إلى العقوبات المطبقة على الأشخاص المعنوية[126]، التي قد تتوزع بين العقوبات المطبقة على الأشخاص المعنوية، وبين العقوبات الماسة بالذمة المالية كالغرامات، والعقوبات الماسة بوجود الشخص المعنوي المتمثلة في الحل، والعقوبات الماسة بالسمعة، كنشر الحكم في الجرائد، وغيرها من العقوبات التي نص عليها القانون وذلك بالنظر لخصوصيته ولطبيعة الفعل الجرمي وما يتخذه من تكييف قانوني وقضائي[127].

وبما أن الغرامة تعد من العقوبات الأصلية في الجنح وفي المخالفات، فإن المشرع لم ينص عنها ضمن عقوبات الجنايات، إذ تجدر الإشارة إلى أن الغرامات التي يعاقب بها الأشخاص الذاتيين في القانون الجنائي هي ذاتها التي تعاقب بها الأشخاص المعنوية، باستثناء العقوبة الواردة في الجريمة الإرهابية وغيرها، حيث رفع المشرع المغربي الغرامات المحكوم بها على الأشخاص المعنوية مقارنة بتلك المحكوم بها على الأشخاص الذاتيين.

إلى جانب هذا توجد كذلك المصادرة باعتبارها نقل ملكية الشيء المصادر إلى الدولة بموجب حكم قضائي، كما أنها تعد من العقوبات الفعالة، إذ يترتب عنها من جهة خسارة الشخص المعنوي للمال المصادر وهو ما يعتبر جائز بشكل كبير في الجرائم البيئية، حيث للمحكمة أن تقضي على الشخص المعنوي بغرامات مالية باهظة تردعه عن الإضرار بالمجال البيئي، ومن جهة ثانية لا يترتب على نزع ملكية هذا المال أي خصم في مقدار الضرائب المستحقة على الشخص المعنوي[128] . حيث تتخذ المصادرة في هذا الباب نوعين، يتجلى الأول في المصادرة الجزئية، التي تعني تمليك الدولة جزءا من أملاك المحكوم عليه، وتعتبر جوازية بالنسبة للمحكمة، ولا تتبع الحكم الصادر بعقوبة أصلية، طالما أنها مجرد عقوبة إضافية، سواء تعلق الأمر بالجنايات أو الجنح، لذلك يلزم لتوقيعها وجود نص يسمح بها.

ثم المصادرة العينية ويقصد بها تمليك الدولة مع حفظ حقوق الغير من الأدوات والأشياء التي استعملت أو كانت ستستعمل في ارتكاب الجريمة، أو التي تحصلت منها، وكذلك المنح وغيرها من الفوائد التي كوفئ بها مرتكب الجريمة البيئية، أو كانت معدة لمكافأته[129] . والمصادرة الكلية تكون عقوبة تبعية في جميع الجنايات، بحيث يجوز للمحكمة دوما الحكم بها عند الإدانة من أجل أفعال تعد جنايات، دون حاجة لأن ينص عليها القانون، أما في الجنح والمخالفات، فلا يجوز الحكم بها إلا في الحالات التي يوجد فيها نص قانوني صريح.

بقي أن نشير إلى العقوبة الماسة بسمعة الشخص المعنوي من قبيل نشر الحكم بالإدانة عن الجريمة البيئية، التي تقوم بدور فعال في ردع الشخص المعنوي، ومنعه من ارتكاب الجريمة باعتبارها تنطوي على المساس المباشر بسمعته، ونشر الحكم بالإدانة يعني إعلانه بأي وسيلة اتصال سمعية أو بصرية، ومهما كانت الوسيلة بحيث يصل علمه إلى عدد كافي من الأشخاص الطبيعيين، وبالتالي فإن عقوبة نشر الحكم بالإدانة هي مجرد عقوبة إضافية للعقوبة الرئيسية الأصلية، وذلك بصريح الفصلين 91 و92 من مجموعة القانون الجنائي المغربي. حيث لا يمكن الوصول إلى الحكم القاضي بالإدانة إلا إذ صدرت عن القضاء المغربي أحكام وقرارات قضائية بيئية، تجسد القاعدة القانونية الجنائية في شقها العام والخاص، والرامية

---

123 أنظر لطفا بهذا الخصوص على التوالي كل من الفصل 15 و16 و17 و18 من مجموعة القانون الجنائي المغربي.

124 محي الدين امزازي، العقوبة، منشورات جمعية تنمية البحوث والدراسات القضائية، مطبعة الأمنية الرباط، 1993، ص 50.

125 تعرف العقوبة بكونها الجزاء الذي يوقعه المجتمع على المجرم مؤاخذة له عما اقترفه، في حين يمكن تعريف التدابير الوقائية بكونها مجموعة الإجراءات التي يضعها المجتمع لمواجهة حالات الخطورة الإجرامية الكامنة في بعض الأفراد اتقاء أثارها في المستقبل.
راجع بهذا الخصوص أحمد الخمليشي، شرح القانون الجنائي- القسم العام- الطبعة الثانية سنة 1989 دار النشر المعرفة الرباط، ص 295 و331.

126 أنظر لطفا الفصل 361من مجموعة القانون الجنائي المغربي.

127 اعتبر الفصل 35 من مجموعة القانون الجنائي المغربي أن الغرامة هي إلزام المحكوم عليه بأن يؤدي لفائدة الخزينة العامة مبلغا معينا من النقود بالعملة المتداولة قانونا في المملكة.

128 عبد الواحد العلمي، شرح القانون الجنائي المغربي- القسم العام-، الطبعة الثالثة 2009، مطبعة النجاح الجديدة بالبيضاء، ص 417.

129 تنص الفقرة الأولى من الفصل 91 من مجموعة القانون الجنائي المغربي على:
"إذا صدرت عن نفس الشخص عدة تدابير وقائية غير قابلة للتنفيذ في آن واحد فإنه يتعين على المحكمة التي أصدرت آخر تدبير أن تحدد الترتيب الذي يتبع في التنفيذ."

أساسا إلى حماية المجال البيئي من الأضرار التي تلحقه، جراء ما يقترف من أفعال إجرامية مصدرها الشخصين الذاتي والاعتباري.

وبناء على كل ما تقدم في بحث محاور هذا الموضوع وخاصة في الشق المتعلق بالمساءلة القانونية الزجرية للشخص الاعتبار عن الأضرار، التي يحدثها صوب المجال البيئي، يتضح أن ثمة صعوبات في إثارة هذا الصنف من المسؤولية القانونية. لكن هذا لا يمنع من إقرارها، نظرا لما لها من أثار جيدة على إقرار الحماية الزجرية له، وعلى مواجهة الشخص الاعتبار عن الأفعال الضارة التي يحدثها. باعتبار ذلك الإقرار يشكل ضرورة ملحة فرضتها ظروف اقتصادية واقعية يعيشها العالم، تشكل خطورة بالغة على وجود الكائنات الحية بالمقارنة مع الجرائم البيئية المرتكبة بواسطة الأشخاص الطبيعية.

كما أن لهذا الصنف من المسؤولية الزجرية أهمية خاصة، نظرا لكون العديد من جرائم تلويث البيئة تتم عن طريق هؤلاء الأشخاص حين ممارسة أنشطتها الاقتصادية، حيث قد أقرت العديد من التشريعات الجنائية الحديثة المقارنة بالمسؤولية الزجرية للشخص الاعتباري، نتيجة لما يمثله هذا الأخير من عدوان على عناصر البيئة. وذلك من قبيل المشرع الأمريكي، الذي أخذ بالمسؤولية المشددة للشخص المعنوي ضمن القوانين الخاصة بحماية الهواء والمياه، وتداول المواد الخطيرة على صحة الإنسان، كما أن المشرع الإماراتي كان أكثر تشددا منه في ما يرتبط بتحميل مسؤولية المنشآت الصناعية، حيث وضع القيود والضوابط على كافة المنشآت بعدم ارتكاب أي فعل من شأنه إحداث ضرر بالبيئة المائية، سواء كان الفعل تصريفا أو إلقاء[130]، إلى جانب المشرع الفرنسي الذي أخذ بالمسؤولية الزجرية حيال الأشخاص المعنويين[131]، فالملاحظ من حيثيات القرار، أن الأفعال الواردة فيه هي أفعال جنائية، إذ كان على النيابة العامة تحريك متابعة جنائية في حق الشركة، مع تنصيب الأطراف المتضررة كمطالبين بالحق المدني، بدل الاقتصار على معالجة القضية في إطار قواعد المسؤولية المدنية دون مساءلة جنائية، مما يوضح ضعف تشبع القضاة بثقافة حماية البيئة ضمن هذا الحكم.

هذا وقد أخذ المشرع المغربي بمسؤولية الشخص المعنوي[132] ضمن القواعد القانونية العامة ومن تم إلى القواعد القانونية الخاصة ومنها ذات الطابع البيئي، إلا أن ما يسجل ضد المشرع المغربي أنه جعل من الصياغة التي تؤسس لمساءلة الشخص الاعتباري زجريا، صياغة عامة غير محددة حتى تقر بالمسؤولية الزجرية للشخص المعنوي بنوع من الخصوصية والوضوح. مما يؤكد على وضعه لقاعدة عامة تقضي بمساءلة الشخص المعنوي جنائيا بنص صريح، وإذا نظرا إلى النص القانوني المؤسس لهذا الصنف من المسؤولية نجده قد ورد ضمن الكتاب الثاني الخاص بالمجرم، موضحا بشكل صريح مساواة الأشخاص الذاتية والاعتبارية في موضوع الجرائم عامة والبيئة منها على وجه الخصوص. في حين كان على المشرع أن يكون أكثر حزما مع المؤسسات الملوثة للبيئة، طالما أن هذه الأخيرة دائما لها رغبة جامحة في تحقيق المزيد من الربح والإنتاج ولو على حساب المجال البيئي، في ظل وعيها التام بصعوبة إثبات أفعالها وتأخر ظهور النتائج الضارة.

وبالرجوع إلى القانون الجنائي البيئي، نلاحظ أن المشرع وظف في كثير من نصوصه عبارات العديد من العبارات التي يمكن أن تشمل حتى الأشخاص المعنوية من ناحية المساءلة القانونية الجنائية، غير أن ما يعاب عليها أنها جاءت خالية من الحصر ومن التحديد[133]. ولم يحدد بدقة الشخص المسؤول جنائيا، مما يفهم منه أن المشرع الجنائي البيئي يقر بالمسؤولية الزجرية للأشخاص المعنوية، ولكن بطريقة غير دقيقة[134]، كما نجد أيضا ميزة أخرى نفهم منها على أن المشرع الجنائي

---

[130] لقد نصت المادة 35 من قانون 1999 المتعلق بحماية البيئة وتنميتها على الأتي:
"يحظر على جميع المنشآت بما في ذلك المجال العام، أو التجارية، أو الصناعية تصريف ،أو إلقاء أي مواد نفايات أو سوائل غير معالجة من شأنها إحداث تلوث في البيئة المائية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة".

[131] نصت المادة 121.2 من القانون الجنائي الفرنسي لسنة 1994 على الأتي:
" إن الأشخاص المعنوية باستثناء الدولة، تسأل جنائيا وفقا للقواعد المنصوص عليه في المواد 121.4 إلى 121.7 وفي الحالات المنصوص عليها في القانون أو النظام عن الجرائم المرتكبة لحسابها، وعن طريق أعضائها أو ممثلها".

[132] مالك الشمالي، المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي في جرائم الأعمال على ضوء العمل القضائي، مرجع سابق ، ص 9 وما يليها.

[133] تنص المادة 16 من القانون رقم 13.03 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء على الآتي:
" يعاقب بغرامة من ألف (1000) إلى عشرين ألف (20.000) درهم كل شخص مسؤول عن حدوث تلوث وأهمل متعمدا إبلاغ السلطات المعنية بانبعاث طارئ وخطير لمواد ملوثة. وفي حالة العود يتعرض المخالف إلى ضعف العقوبة القصوى، كما يمكن الحكم عليه بعقوبة حبسية من يوم إلى شهر".

[134] تنص المادة الثانية من نفس القانون على الآتي:
"يهدف هذا القانون إلى الوقاية والحد من انبعاثات الملوثات الجوية التي يمكن أن تلحق أضرارا بصحة الإنسان والحيوان والتربة والمناخ والثروات الثقافية والبيئة بشكل عام ويطبق على كل شخص طبيعي أو شخص معنوي خاضع للقانون العام أو الخاص، يملك أو يحوز أو يستعمل أو يستغل عقارات أو منشآت منجمية أو صناعية أو تجارية أو فلاحية، أو منشآت متعلقة بالصناعة التقليدية أو عربات أو أجهزة ذات محرك أو آليات لاحتراق الوقود أو لإحراق النفايات أو للتسخين أو للتبريد".

البيئي يقر بالمسؤولية الزجرية للأشخاص المعنوية، بحيث يعتمد في كثير من نصوصه بالنص على عقوبة الغرامة- التي تتناسب والشخص المعنوي-، إلى جانب العقوبات السالبة للحرية مع ترك المجال للحكم بإحدى هاتين العقوبتين[135].

كل هذا يجعلنا نقول بأن المسؤولية الزجرية للشخص المعنوي عن الجرائم البيئية واردة ضمن القانون الجنائي البيئي، وتزكيها القرارات القضائية الصادرة في هذا الشأن، لكن يجب أن يعدل المشرع من صيغه النصية الفضفاضة، التي لا تخدم مصلحة حماية البيئة بقدر ما تضرها، خصوصا بعد تبنيه لمختلف الاتفاقيات الدولية الرامية إلى تحقيق الأمن البيئي. كما عليه أن ينص بشكل صريح على قواعد قانونية تحدد بوضوح المسؤولية الجنائية المثارة بيئيا اتجاه الشخصين الذاتي، وخاصة الشخص الاعتباري، على اعتبار أن مجمل الأضرار البيئية تتسبب فيها الأشخاص الاعتبارية ذات الغض التجاري الربحي.

135 أنظر لطفا المادة الثالثة من القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.255 في 25 رجب 1432 الموافق ل 03 أكتوبر 2002، الجريدة الرسمية عدد 5078، في 27 ذي القعدة 1423 الموافق ل 30 يناير 2003، ص 315.

خاتمة

من خلال ما تقدم في بحث موضوع المسؤولية الزجرية الناشئة عن الأضرار اللاحقة بالمجال البيئي في ظل التشريع المغربي حاولنا البحث في الأسس المنظمة لهذا النوع من المسؤولية التي تساءل الشخص الذاتي والشخص الاعتباري، لاسيما إذا استحضرنا المجال البيئي ومكانته الجديرة بالحماية وبالعناية التشريعية وحتى القضائية، والذي يتقاطع مع مجالات أخرى، من قبيل المجال الاقتصادي والاستثماري، الذي يشهد وجود أشخاص اعتبارية في شكل مقاولات، وشركات تعتبر في حالات كبيرة مصدرا للإضرار بالوسط وبالأفراد، ما يجعلها عرضة للمساءلة القانونية الزجرية، التي تحمل طابعا ردعيا غايته الكف عن هذه الاعتداءات المتكررة.

كما حاولنا من خلال هذا البحث الإجابة عن الإشكالية التي طارحناها أعلاه، والتي مفادها مدى توفق المشرع المغربي في تنظيمه لهذا النوع من المسؤولية بشكل عام وخاص، حتى يستجيب لخصوصية المجال ولنظامه القانوني. إذ يمكن القول أنه تنظيم لازالت يعتريه بعض القصور، الذي إذا تم العمل على تفاديه سيجعل لامحالة التعامل معه بنوع من الحزم والتشدد، حتى تتحقق الموازنة بين الأغراض الاستثمارية والاقتصادية وضمان الحق في بيئة سليمة للجميع وفقا لما حددته الوثيقة الدستورية المغربية.

لهذا يجب التنبيه إلى الآتي:

- العمل على مراجعة الأسس القانونية المؤطرة لأحكام المسؤولية الزجرية للأشخاص الاعتبارية، بما يحدد الشروط والأنواع التي بناء عليها تتأسس المسؤولية الزجرية في المجال البيئي، تحقيقا للتكامل في القواعد الحمائية له من الناحية المدنية والزجرية؛
- ضرورة سن قواعد إجرائية تبين كيفية التعامل مع المؤسسات الاعتبارية، اسوة بالشخص الذاتي في الجرائم الماسة بالمجال البيئي، وذلك من قبيل كيفية الاستدعاء والإشعار بالتهم المنسوبة إليه؛
- تكثيف الاهتمام التشريعي بالقواعد القانونية العامة والخاصة الموضوعية والإجرائية المتعلقة بالمجال البيئي حتى يؤدي إلى الحد من الاعتداءات التي تطال المجال البيئي محدثة الضرر له وللأفراد.

قائمة المراجع:

الظهائر والقوانين:

- الظهير الشريف الصادر بتاريخ 23 ذي الحجة 1335 الموافق ل 10 أكتوبر 1917 بشأن حفظ الغابات واستغلالها، الصادر بالجريدة الرسمية بتاريخ 12 محرم الموافق ل 29 أكتوبر 1917.
- القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.59 في 10 ربيع الأول 1424 الموافق ل 12 ماي 2003، بالجريدة الرسمية عدد 5118 في 18 ربيع الثاني 1424 الموافق ل 19 يونيو 2003،
- مجموعة القانون الجنائي المغربي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.59.413 في 28 جمادى الثانية 1382 الموافق ل 26 نونبر 1962، بالجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383 الموافق ل 05 يونيو 1963
- القانون رقم 13.03 المتعلق بمكافحة تلوث الهواء، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.61 في 10 ربيع الأول 1424 لموافق ل 12 ماي 2003، بالجريدة الرسمية عدد 5118 بتاريخ 18 ربيع الثاني 1424 الموافق ل 19 يونيو 2003
- القانون رقم 599 الصادر في 07 يونيو 1976 بشأن التلوث عن عملية الدفن والإغراق تنفيذا لاتفاقية اوسلو لعام 1972.
- القانون رقم 13.09 المتعلق بالطاقات المتجددة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.10.16 في 26 صفر 1431 الموافق ل 11 فبراير 2010، بالجريدة الرسمية عدد 55822 في فاتح ربيع الثاني 1431 الموافق ل 18 مارس 2010،
- القانون رقم 28.00 المتعلق بتدبير النفايات والتخلص منها، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.153 في 30 شوال 1427 الموافق ل 22 نونبر 2006 بالجريدة الرسمية عدد 5480 بتاريخ 15 ذو القعدة 1427 الموافق ل 07 دجنبر 2006،
- القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.124 في 14 ربيع الثاني 1417 الموافق 30 غشت 1996، بالجريدة الرسمية عدد 4422 بتاريخ 17 أكتوبر 1996
- القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.255 في 25 رجب 1432 الموافق ل 03 أكتوبر 2002، الجريدة الرسمية عدد 5078، في 27 ذي القعدة 1423 الموافق ل 30 يناير 2003

الكتب:

- أحمد الخمليشي، القانون الجنائي الخاص، الجزء الثاني، مكتبة المحيط، الطبعة الثانية، سنة 1986.
- امحمد أقبلي، وعابد العمراني الميلودي، القانون الجنائي الخاص المعمق في شروح، منشورات مكتبة الرشاد سطات، الطبعة الأولى سنة 2020.
- جدي وناسة، الحماية الجنائية للبيئة الهوائية –دراسة مقارنة-، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة محمد خيضر، السنة الجامعية 2016-2017.
- عبد الواحد العلمي، شرح القانون الجديد المتعلق بالمسطرة الجنائية، الجزء الأول، مطبعة النجاح الجديدة الطبعة الخامسة 2015.
- لطيفة الداودي، الوجيز في القانون الجنائي المغربي، وفق آخر التعديلات المدخلة بالقوانين رقم 03.03 المتعلق بمكافحة الارهاب والقانون رقم 24.03 المتعلق بتعزيز الحماية الجنائية للطفل والمرأة، القسم العام، المطبعة والوراقة الوطنية زنقة أبو عبيدة الطبعة الأولى، سنة 2007.
- محمود صالح العدالي، موسوعة حماية البيئة، الجزء الأول في القانون الجنائي الداخلي والقانون الدولي الجنائي والفقه الإسلامي، دراسة مقارنة دار الفكر الجامعي، الإسكندرية مصر، طبعة 2003، ص 17.
- وفاء جوهر، القانون الجنائي العام، مع تطبيقات تشريعية على ضوء آخر التعديلات، ومع تطبيقات قضائية على ضوء قرارات محكمة النقض ومحاكم الموضوع، الطبعة الأولى، شهر أبريل 2019.
- محي الدين امزازي، العقوبة، منشورات جمعية تنمية البحوث والدراسات القضائية، مطبعة الأمنية الرباط، 1993.

الرسائل الجامعية:

- عزيز مرسلي، المسؤولية الزجرية للأشخاص المعنوية الخاصة في التشريع المغربي رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد بن عبد الله بفاس، السنة الجامعية 1428.
- مالك الشمالي، المسؤولية الزجرية للشخص المعنوي في جرائم الأعمال على ضوء العمل القضائي، رسالة لنيل دبلوم الماستر في العلوم القانونية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس أكدال الرباط، السنة الجامعية 2016-2017.

بحوث نهاية التكوين:

- عبد اللطيف بلو، المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي على ضوء العمل القضائي، بحث نهاية التمرين بالمعهد العالي للقضاء، سنة 2009-2011.

المجلات والمقالات القانونية:

- بلعيد تويس، الحماية الجنائية للبيئة في القانون المغربي، مقال منشور ضمن مجلة القضاء الجنائي، المجلد السادس، العدد الحادي عشر والثاني عشر، سنة 2021.
- خالد الدك، المسؤولية الجنائية للشخص المعنوي، دراسة مقارنة، مقال منشور بمجلة الفقه والقانون، العدد الثامن عشر الصادر في أبريل 2014.
- عبد الرحمن عاشور، مدى إعمال قواعد المسؤولية المدنية في مجال تلوث –دراسة مقارنة-، مقال منشور ضمن مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، المجلد الخامس والثلاثون، العدد الثالث، شهر مارس، سنة 2020.
- محمد أزراف، الجهل بالقانون الجنائي وأثره على المسؤولية الجنائية، مقال منشور ضمن مجلة البوغاز للدراسات القانونية والقضائية، العدد الرابع عشر، شهر أبريل سنة 2021.
- مشاري خليفة العيفان، أثر الخطأ على المسؤولية الجنائية، دراسة تحليلية في النظام القانوني الانجلوسكسوني، مقال منشور بالمجلة الدولية للقانون المجلد الحادي عشر، العدد الثاني سنة 2022، الصادر عن كلية القانون، والمنشورة من طرف جامعة قطر.
- ياسين الكعيوش، أنماط المسؤولية الجنائية البيئية بين الثابت والمتغير، مقال منشور بمجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، العدد الخاص بالبيئة والتنمية المستدامة، الصادر في ابريل 2020.

مسؤولية الدولة المضيفة عن الضرر البيئي للشركات متعددة الجنسيات

The Host Country Lability of Environmental Damage of Multinational Corporation

شذى محمد عبد شاهين، الجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية

Shathashaheen993@gmail.com

الملخص

تتلخص هذه الدراسة حول مسؤولية الدولة المضيفة عن الاضرار البيئية الناجمة عن أنشطة الشركات متعددة الجنسيات التي تتم على إقليمها، فالشركات متعددة الجنسيات توسعت وتطورت رقعة انشطتها، مما أثار العديد من التحديات والمخاطر للنظام البيئي مما امتد أثرها إلى الدول الأخرى. وقسمت هذه الدراسة إلى محورين يتناول الأول منها المفاهيم القانونية لبيان ماهية الشركات متعددة الجنسيات والمفهوم القانوني للضرر البيئي العابر للحدود، والمحور الثاني يأتي على بيان الأساس القانوني لمسؤولية الدولة المضيفة في ضوء المبادئ العامة في القانون الدولي بالإضافة إلى بيان بعض التطبيقات القضائية حول المسؤولية عن الاضرار الناجمة عن مثل هذه الشركات.

الكلمات المفتاحية: الدولة المضيفة، الضرر البيئي، الشركات متعددة الجنسيات، المسؤولية الدولية

Abstract

This study focuses on the host country`s responsibility for environmental damages resulting from the activities of multinational corporation within its territory. These corporations have expanded and diversified their operation geographically, posing numerous challenges and risks to the environment that extend to other countries. The study is divided into two main parts: the first examines the legal concepts concerning multinational corporations and the transboundary environmental damage, while the second part outlines the legal basis of host country responsibility in light of general principles of international law, including some judicial applications related to liability for damages caused by such corporations.

Keywords: Host country, Environmental Damage, Multinational Corporations, International Liability

مقدمة

أصبحت الشركات متعددة جنسيات من أهم المظاهر الرئيسية لتطور النظام الاقتصادي العالمي؛ فهي تلعب دوراً رئيسياً في الأسواق العالمية وتفوق ميزانياتها الدول والمنظمات الدولية وتعتبر محركاً اقتصادياً ضخماً، كما تشابكت عملياتها حتى أصبحت تتصرف ككيان واحد وليست كمجموعة كيانات مستقلة، وكذلك أن تعدد وتوسع نشاطات الشركات متعددة الجنسيات وامتدادها الجغرافي في كل أنحاء العالم متجاوزة الحدود الإقليمية للدول جعل لها أثر كبير في الحياة الاقتصادية والسياسية وحتى القانونية الدولية، والأثر الأكبر لهذه الشركات كان على الحياة البيئية باستنزافها للموارد البيئية وتلويث البيئة.

وعادةً ما تتعمد الشركات متعدد الجنسيات على ممارسة نشاطاتها في الدول النامية من خلال فتح فروعاً لها أو تأسيس شركات بتلك الدول والتي عادة ما تكون منظومتها التشريعية ضعيفة وتسمى بالدولة المضيفة، ولا تكون هنالك تبعية قانونية لهذه الشركات مع الشركة الأم وإنما تبعية مالية أو إدارية، أي تعتبر كل منها كيان مستقل من الناحية القانونية فتتمتع بشخصية مستقلة، وتهدف هذه الشركات إلى تحقيق أرباح على حساب الموارد الطبيعية لهذه الدول ونظامها البيئي، وهي عند قيامها بإنشاء فروعها أو شركاتها التابعة في الدول الأخرى والمباشرة في تحقيق غاياتها تعمل على تلويث البيئة واحداث الضرر فيها.

وتتناول هذه الدراسة بيان مجموعة من المفاهيم القانونية للوصول إلى أساس مسؤولية الدولة المضيفة عن الأضرار البيئية التي تحدثها الشركات متعددة الجنسيات، فلا بد من بيان ماهية هذه الشركات ومن ثم المفهوم القانوني للضرر البيئي العابر للحدود، بالإضافة إلى بيان المبادئ العامة في القانون الدولي التي تصلح كأساس لقيام مسؤولية الدولة المضيفة عن الأضرار التي تحدث داخل اقليمها وتسبب أضراراً للدول الأخرى، حيث تنقسم مبادئ حماية البيئة إلى مبادئ عامة مستمدة من القانون الدولي، ومبادئ خاصة مستمدة من القانون الدولي البيئي وستقتصر هذه الدراسة على المبادئ العامة في القانون الدولي دون الخاصة في القانون الدولي البيئي، بالإضافة إلى بيان بعض التطبيقات القضائية لمثل هذه الشركات، ويمكن التعريف بالدراسة من خلال الجوانب الآتية:

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تكمن مشكلة هذه الدراسة في حالة حصول ضرر بيئي من قبل الشركات متعددة الجنسيات على البيئة اثناء ممارستها لنشاطاتها في إقليم الدولة المضيفة مما امتد أثره بالإضرار ببيئة الدول الأخرى، فهل تعتبر الدولة المضيفة مسؤولة دولياً عن هذا الضرر، وما أساس هذه المسؤولية، وهل يجب على قواعد القانون الدولي أن تتيح او تضمن محاسبة الدولة عن الضرر التي الحقته هذه الشركات بالبيئة.

أهمية الدراسة:

إن أهمية هذه الدراسة تتجلى ببيان الإطار القانوني للمسؤولية البيئية للدولة المضيفة عن الضرر البيئي للشركات متعددة الجنسيات، من خلال بيان التعاريف القانونية لكل من الشركات متعددة الجنسيات والضرر البيئي العابر للحدود وبيان المبادئ القانونية العامة للمسؤولية الدولية عن الاضرار البيئية والتي تشكل الأساس القانوني الذي يمكن من خلاله إيقاع المسؤولية على الدولة المضيفة.

منهج الدراسة:

يتبع الباحث المنهج الوصفي والتحليلي لمسؤولية الدولة المضيفة عن الأضرار التي تحدثها الشركات متعددة الجنسيات في بيئتها مع بيان بعض التطبيقات القضائية لمسؤولية الشركات متعددة الجنسيات.

خطة الدراسة:

سيتم تقسيم هذه الدراسة إلى فقرتين رئيسيتين، تتناول الفقرة الأولى بيان المفهوم القانوني للشركة متعددة الجنسيات ومفهوم الضرر البيئي العابر للحدود، ومن ثم تتطرق الفقرة الثانية لبيان الأساس القانوني لمسؤولية الدولة المضيفة عن الضرر البيئي للشركات متعددة الجنسيات في ضوء المبادئ القانونية العامة للمسؤولية الدولية عن الاضرار البيئية، بالإضافة إلى بيان بعض التطبيقات القضائية لمسؤولية الشركات متعددة الجنسيات عن الضرر البيئي.

1. ماهية الشركات متعددة الجنسيات والضرر البيئي العابر للحدود

للشركات متعددة الجنسيات دور هام في مجال الاستثمار على الصعيد الدولي، وبتوسع وتطور رقعة انشطة هذه الشركات تزايد ظهور المشكلات البيئية، مما أثار العديد من التحديات والمخاطر للنظام البيئي خاصة في البلدان المستضيفة لهذه

الشركات؛ لكون الاضرار البيئية الناجمة عنها لا تعرف حدودا سياسية ولا قانونية، ودولياً عقدت العديد من المؤتمرات وابرمت العديد من الاتفاقيات للتصدي ومعالجة الأوضاع البيئية المتردية كإعلان ستوكهولم عام 1972، ومؤتمر ريو دي جينارو عام 1992، واتفاقية قمة كوبنهاغن عام 2009، واتفاقية باريس المبرمة في عام 2015. من خلال هذه المؤتمرات والاتفاقيات تعهدت العديد من الدول المتعاقدة على منح مساعدات للدول النامية لمواجهة الأضرار البيئية ولمواجهة التغيرات المناخية. (شوشة: ص 2300-2301).[136]

وللخطورة البالغة الناجمة عن أنشطة الشركات متعددة الجنسيات على البيئة سعى فقهاء القانون الدولي لبيان التأطير القانوني للمسؤولية الناجمة عن هذه الشركات وللتصدي للأضرار التي تحدثها، ومن هنا تأتي أهمية بيان مجموعة من المفاهيم منها؛ المفهوم القانوني الشركات متعددة الجنسيات (العنوان الفرعي الأول) والضرر البيئي العابر للحدود (العنوان الفرعي الثاني)، والتي سنأتي على بيانها على النحو التالي:

1.1 تعريف الشركات متعددة الجنسيات

هنالك صعوبة في الوصول إلى تعريف دقيق وجامع للشركات متعددة الجنسيات ويعود ذلك للطابع الدولي لنشاطات هذه الشركات، حيث أن امتداد أنشطتها خارج الحدود الإقليمية للدول جعل من الصعوبة بمكان تحديد تعريف مانع جامع وتنظيم قانوني لها، إلا أنه هنالك بعض التعاريف التي وضعها فقهاء القانون.

إن مفهوم "الشركة متعددة الجنسيات" قد نشأ في الولايات المتحدة في أواخر الثمانينيات وذلك من خلال اقتراح لأول مرة تقدم به ليسور مدير إدارة نهر تينيسي في الولايات المتحدة آنذاك، بأن المنظمات الاقتصادية التي تشارك في الأنشطة الإنتاجية والإدارية عبر الحدود الوطنية هي "مؤسسات عابرة للحدود" بدلاً من مجرد مؤسسات وطنية. ومنذ ذلك الحين، أصبح مصطلح "الشركة متعددة الجنسيات" شائعًا تدريجياً. ولم يكن هذا المفهوم متعارف عليه على الصعيد الدولي حتى عام 1974 حيث قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة اعتماد مصطلح "الشركة عابرة للحدود" بشكل موحد (بيجا أو: 2023، ص415-416).[137]

---

[136] شوشة، إبراهيم سلامة أحمد، (د. ت)،نحو تأطير المسؤولية البيئية للشركات متعددة الجنسيات، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، ص 2300-2301.

[137]. Environmental Regulation of Transnational Corporations by Host Countries, Yi Gao * Ulink College, 510000, Guangzhou, China, Highlights in Business, Economics and Management, 2023, pages 415-416; Globalization is becoming the mainstream in modern economic activities. With the development of internationalization, enterprises play an increasingly important role in transnational corporations and become one of the important subjects in international investment. With the continuous expansion and development of transnational corporations, environmental problems are increasingly exposed, which poses a great challenge to the host country's environmental regulation of transnational corporations. Before discussing the issue, it is necessary to clarify the definition of "transnational corporation" and "host country". The concept of "multinational corporation" originated in the United States. In the late 1990s, Lesor, then director of the Tennessee River Administration of the United States, proposed for the first time that the economic organizations engaged in production and management activities across national borders are "transnational" enterprises rather than simply national enterprises. Since then, the term "multinational corporation" has gradually become popular. It was not until 1974 that the United Nations Economic and Social Council decided to adopt the term "transnational corporation" uniformly. A multinational corporation is an enterprise that establishes subsidiaries or branches in other countries of the world through direct foreign investment, with its original place of registration as its base, to carry out international production and monopolize business activities. Therefore, an important feature of multinational corporations is transnational distribution. Among the countries involved in a multinational corporation, the country where the company is originally registered and the country where the company is located is the home country. "The host country is the country where the TNCS operate. The host country mainly benefits the MNEs by opening up its policies and regulations, while the MNEs mainly benefit the host country by using their superior resources [1]." Nowadays, the expansion of transnational corporations around the world means the rapid development of overseas investment transnational economy, which brings great development opportunities to the host country. However, while promoting economic development and prosperity of the host country, the negative impacts brought by transnational corporations cannot be ignored, especially the damage to the host country's environment.

من التعاريف التي وضعت للشركات متعددة الجنسيات، ما انتهت إليه اللجنة الحكومية المكلفة بإعداد مسودة ميثاق السلوك الدولي للشركات متعددة الجنسيات بأنها "تلك الشركات التي تشتمل على كيانات تعمل في دولتين أو أكثر بغض النظر عن شكلها القانوني ومجال نشاطها" (قاسمي، 2018، ص:22).[138]

كما عرف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الشركات متعددة الجنسيات بأنها " كيان اقتصادي يزاول التجارة والإنتاج في دوليتين او أكثر، ولها فروع تتحكم فيها الشركة الأم بصورة فعالة وتخطط لكل قراراتها تخطيطا شاملا" (موقع الأمم المتحدة للتجارة والتطوير، 1964).[139]

وتعرف أيضاً بالشركات عبر الوطنية وهي "مجموعة من الكيانات الاقتصادية التي تعمل في بلدين أو أكثر، بغض النظر عن التركيب القانوني لهذه الكيانات، وتعرف بالشركات متعددة الجنسيات، الشركات متعددة القوميات، المشاريع التجارية الدولية، المشاريع التجارية متعددة الجنسية، شركات متعددة جنسيات، شركات متعددة قوميات" (موقع الأمم المتحدة، مكتبة داغ همرشولد، 2023).[140]

كما عرفتها المبادئ التوجيهية الصادرة عن منظمة التجارة والتنمية الاقتصادية (O.C.D.E.) الشركات متعددة الجنسيات تعريفا اقتصاديا فاعتبرتها كيانا يتضمن في العادة شركات وكيانات ذات رأس مال عام أو خاص أو مختلط، يتم تأسيسها في بلدان مختلفة، ومرتبطة ببعضها البعض بحيث تستطيع الشركة الأم أن تباشر تأثيرا قويا على نشاطات الآخرين، ولا سيما المشاركة في المعرفة والموارد مع الآخرين وتتنوع درجة الاستقلال الذاتي لكل كيان في علاقته بالآخرين تنوعا كبيرا من شركة متعددة الجنسيات لأخرى وفقاً لطبيعة العلاقات بين الكيانات ومجال النشاط المعني (بن عنتر، 2006، ص4)[141].

كما تناولت منظمة العمل الدولية (OIT) الشركات متعددة الجنسيات من خلال قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 3281 (د-29) المؤرخ في 1974/09/12 الخاص بميثاق حقوق الدول وواجباتها، إذ جاء في الفقرة (2) من المادة (2) بقولها: أن تنظيم نشاطات الشركات عبر الوطنية الداخلة في نطاق ولايتها القومية والإشراف عليها واتخاذ التدابير التي تكفل تقييد هذه النشاطات بقوانينها وقواعدها وأنظمتها، وتمثيلها مع سياستها، الاقتصادية والاجتماعية ولا يجوز للشركات عبر الوطنية أن تتدخل في الشؤون الداخلية لدولة مضيفة. ولقد تناول الميثاق عدة أمور خاصة بموضوع الشغل والتشغيل في جميع الأمور ولقد فرض بعض القيود على الشركات متعددة الجنسيات (بكاي، 2019، ص48).[142]

فالشركات متعددة الجنسيات هي الشركات التي تتميز بالامتداد الجغرافي في عدة دول وتنجز جزء مهم من انتاجها السلعي او الخدمي خارج دولها الأصلية، من خلال استراتيجية موحدة تتميز بالتطور وتتم ادارتها بطريقة مركزية من دولها الأصلية (د. شليحي، 2021، ص48).[143]

باستقراء التعاريف المشار إليها تجد الباحثة بأن الشركة متعددة الجنسيات هي شركة تنشئ فروعًا في أكثر من دولة حول العالم، فإحدى أهم خصائص الشركات متعددة الجنسيات هي التوزيع العابر للحدود بين البلدان، البلد الذي تم تسجيل الشركة فيه أصلاً والبلد الذي توجد فيه الشركة وهو البلد المستضيف الذي تعمل فيه الشركة متعددة الجنسيات وتمارس انشطتها. فالتوسع العالمي للشركات متعددة الجنسيات والتنمية السريعة للاقتصاد العابر للحدود يجلب معه فرص تنمية كبيرة للبلد المضيف ويعزز التنمية الاقتصادية إلا أنه لا يمكن تجاهل التأثيرات السلبية التي تتسبب فيها الشركات متعددة الجنسيات خاصة تلك التي تتعلق بالضرر البيئي للبلد المضيف.

---

138 قاسمي، نور الهدى، وعسول، محمد حسان، السنة الجامعية (2017-2018)، الشركات متعددة الجنسيات، رسالة ماجستير، جامعة العربي التبسي-تبسة-الجزائر، ص 22.

139 موقع الأمم المتحدة للتجارة والتطوير، https://unctad.org/ ، تاريخ الزيارة 2023/12/27، الساعة 8:15 مساءً.

140 موقع الأمم المتحدة، مكتبة داغ همرشولد، https://metadata.un.org/thesaurus/1006642?lang=ar، تاريخ الزيارة 2023/12/28، الساعة 10:45 صباحاً.

141- بن عنتر، ليلى، (سنة 2006)، مدى تحفيز استثمارات الشركات متعددة الجنسيات في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم التجارية، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، ص 4.

142 بكاي، محمد رفيق، (2020/5/1) المسؤولية الدولية للشركات المتعددة الجنسيات على الأضرار البيئية مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد الثالث العدد الثاني 2019 ، ص 48.

143 د. شليحي ايمان، السنة الجامعية (2020-2021)، الإنتاج الدولي والشركات متعددة الجنسيات، جامعة باجي مختار-عنابة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، مطبوعات بيداغوجية حول- الجزائر، ص6.

ومن هنا نجد بأن مصطلح الدولة المضيفة يستخدم فيما يتعلق بالشركات التي يوجد لديها روابط بأكثر من دولة واحدة، فتكون الدولة المضيفة تلك التي يقع ضمن حدود ولايتها النشاط المضر بالبيئة محل الشكوى أي هي الدولة التي تضطلع في أراضيها الشركات المتعددة الجنسيات بأنشطة تنتهك حقوق الانسان ولا ترتبط بها الشركة برابطة الجنسية لكونها تأسست بموجب قوانين دولة أخرى أو لوجود مقرها في دولة أخرى وهي دولة الموطن (بكاي، 2019، ص 275).[144]

وتعني ايضاً دولة الاستيراد وفقاً لنص المادة (2) فقرة (11) من اتفاقية بازل، أي طرف يخطط أو يتم فيه نقل النفايات الخطرة أو نفايات أخرى عبر الحدود، بغرض التخلص منها فيه، أو بغرض التخلص منها فيه، أو بغرض شحنها قبل التخلص منها في منطقة لا تقع في نطاق الولاية القضائية الوطنية لأي دولة.[145] حيث يفهم من هذا النص أن الدولة المستوردة هي تلك التي تنقل لها النفايات الخطرة بهدف التخلص منها نهائياً، أو المكان الذي يتم فيه تنزيل النفايات الخطرة قبل التخلص النهائي منها ولا تخضع للاختصاص الوطني لأي دولة، وتقوم مسؤولية الدولة المستوردة في حال استيرادها لنفايات خطرة وهي لا تملك الإمكانيات والتكنولوجيا المطلوبة للتخلص منها على النحو السليم بيئياً وتعتبر مسؤولة وإن تم الاستيراد من قبل احد الكيانات أو الأشخاص العاديين بالدولة فهي ملزمة ببذل العناية الواجبة لمنع هؤلاء من الاستيراد(بكاي، 2019، ص 276).[146]

1.2 مفهوم الضرر البيئي العابر للحدود

مع تزايد الاهتمام ومستوى الوعي بالمخاطر التي تواجه البيئة كنتيجة مباشرة للعواقب طويلة الأمد للأضرار البيئية العابرة للحدود، والذي يعزى إلى التطور التكنولوجي الهائل الذي جعل العالم قرية صغيرة وأكثر ارتباطاً بحيث أصبحت الحدود الوطنية لا عبرة لها نسبياً بانتقال التلوث فتعد اهم مزايا الضرر البيئي عدم انحصاره برقعة جغرافية معينة سواء كان ذلك بسبب التلوث الحامل للأمطار، أو تسرب النفط، أو التفجيرات النووية التي لا تعرف حدودًا لغبارها الذري. وكذلك فيما يتعلق بطبقة الأوزون ومخاطرها على الكوكب الأرض، فضلاً عن التلوث المائي والعديد من القضايا الأخرى. ونتيجة لذلك، يوجد تعاريف متعددة للأضرار العابرة للحدود من خلال الاتفاقيات الدولية التي تناولت كل منها في إطار مجال محدد، حيث عرف التلوث عبر الحدود بالفقرة الثانية من المادة الأولى من مجموعة المبادئ والقواعد المتعلقة بالتلوث بأنه "التلوث الذي تحدثه الأنشطة التي تمارس في إقليم الدولة أو تحت إشرافها، وتنتج آثارها الضارة في بيئة دولة أخرى أو في بيئة المنطقة التي تخضع للاختصاص الوطني" (د. الهيتي:2016، ص40).[147]

كما جاء في المبدأ رقم (2) من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية أن الدول تملك، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي، أن للدولة الحق السيادي في استغلال مواردها وفقا لسياساتها البيئية والإنمائية الخاصة، وهي مسؤولية عن ضمان ألا تسبب الأنشطة التي تدخل في نطاق ولايتها أو سيطرتها أضراراً لبيئة دول أخرى أو لمناطق واقعة خارج حدود الولاية الوطنية.[148]

كما نصت اتفاقية رابطة جنوب شرق آسيا لحماية المصادر الطبيعية كوالالمبور لعام 1985 بأن على الأطراف المتعاقدة ووفقاً للمبادئ العامة المقبولة في القانون الدولي مسؤولية ضمان النشاطات التي تحت سيطرتها أو سلطتها بحيث لا تسبب أضراراً في بيئة أو المصادر الطبيعية التي هي تحت الولاية الوطنية للأطراف الأخرى المتعاقدة.[149]

ويمكن أن يحدث الضرر العابر للحدود نتيجة لاستغلال واستخدام المجاري المائية الدولية، ويُعرف بأنه الآثار الخطيرة الضارة للبيئة التي تنشأ بسبب تغيير مواصفات وظروف المياه التي تتجاوز الحدود الوطنية. يكون هذا التأثير ناتجًا عن ممارسة الأنشطة البشرية التي تتم في إقليم الدولة التي يقع فيها المصدر الأصلي، سواء كان لتلك الأنشطة تأثيرًا كاملاً أو جزئيًا، وتؤثر على الإنسان والتربة والهواء والمياه والمناخ وإقليم دولة أخرى إذ أنه وعلى الرغم من أن الأنظمة التشريعية

---

144 بكاي، محمد رفيق، مرجع سابق ص275.

145 اتفاقية بازل بشأن التحكيم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود: https://www.basel.int/Portals/4/Basel%20Convention/docs/text/BaselConventionText-a.pdf تاريخ الزيارة 2023/12/28، الساعة 7:30 مساءً.

146 بكاي، محمد رفيق، مرجع سابق ص276.

147 د.الهيتي، سهير ابراهيم حاجم ، (2016)، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، دمشق، ص40

148 https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/836/53/IMG/N9283653.pdf?OpenElement ، تاريخ الزيارة 2023/12/28، الساعة 15: 11 مساءً.

149 المادة (20) من اتفاقية رابطة جنوب شرق آسيا لحماية المصادر الطبيعية كوالالمبور لعام 1985.

الوطنية في الدول قد تكون فعالة في معالجة التلوث الناجم عن مصادر محلية، إلا أنها لا تكون فعالة في مواجهة الملوثات التي تأتي عبر الحدود من الدول المجاورة أو حتى تلك التي تكون في مسافات بعيدة عن الحدود الوطنية. لذلك، أصبح من الضروري إيجاد آليات ووسائل لمعالجة والتعامل مع هذه الإشكالية على الصعيدين الوطني والدولي نظرًا لأنها تعد قضية عالمية (د. الهيتي: 2016، ص42).[150]

يتبين من التعاريف سالفة الذكر أن الضرر العابر للحدود يقوم على ثلاثة أركان هي:

1- دولة المصدر: وهي الدولة التي يجري في إقليمها أو في أماكن أخرى تحت ولايتها أو سيطرتها نشاط ينطوي على مخاطر.
2- الدولة المتأثرة: وهي الدولة التي يقع الضرر الجسيم العابر للحدود في إقليمها أو في أماكن تحت ولايتها وسيطرتها.
3- الأنشطة: هي الأنشطة التي لا يحظرها القانون الدولي التي تنطوي على مخاطر لإيقاع ضرر جسيم أو تلك التي لا تنطوي على المخاطر ولكنها تسبب أضراراً عابرة للحدود.

وبالتالي فإن الاهتمام القانوني بالتلوث العابر للحدود يرجع أساسًا إلى أن أنشطة الدول داخل حدود اقليمها تعتبر مشروعة بأصلها نتيجة ممارسة الدولة لحق سيادتها على إقليمها، والتي قد تتسبب في إلحاق ضرر أو تتعارض مع سيادة دولة أخرى، مما يمكن أن يؤدي إلى نشوب نزاع بين دولتين أو أكثر. في البداية، حاولت الدول الدفاع عن أنشطتها داخل حدودها باستخدام نظرية السيادة المطلقة للدولة، ولكن هذه النظرية لم تعد مقبولة تمامًا في عالم يتجه نحو التعاون. وقد ظهرت نظرية عدم التعسف في استخدام الحق، التي تعترف بالاختصاص الإقليمي للدولة كمصدر للتلوث، إلا أنها تخضع في سلطتها إلى حكم القانون الدولي، الذي يمنع ممارسة السيادة بأسلوب تعسفي يتنافى والقواعد المعمول بها، وذلك عندما تمارس دولة نشاطاً يسبب ضرراً لدولة أخرى، أو قد ينجم عن فعل الدولة الملوثة فوائد لا قيمة لها مقارنة بالنتائج التي ستتركها في الدولة الأخرى، وهذا ما سنأتي على بيانه في الفقرة الثانية من هذه الدراسة.

يظهر الضرر البيئي العابر للحدود عندما تقوم الدولة بنشاط يسبب ضررًا لدولة أخرى أو يتسبب في فوائد قليلة مقارنة بالتأثيرات التي قد تتركها في دولة أخرى، كما في حالة رمي النفايات من منشأة ذات أهمية بسيطة قد يلوث مجرى مائي دوليًا ويحرم دولة أخرى من مصدرها للمياه الشرب. وقد وقعت الدول اتفاقيات دولية عدة تأخذ هذه النظرية في اعتبارها وتتجلى في الاتفاقية المبرمة بين فنلندا والسويد حول المياه الدولية، حيث نصت المادة (3) عن بناء المنشآت والسدود على أن الإنشاء قد يؤدي إلى تدهور جوهري في الظروف البيئية للسكان أو يسبب تغييرًا دائمًا في الظروف الطبيعية. ويستلزم هذا المبدأ موازنة مصالح كلتا الدولتين، حيث تشير مبادئ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بشأن التلوث العابر للحدود بوضوح إلى أهمية تحقيق توازن في الحقوق والواجبات بين الدول المعنية بالتلوث العابر للحدود (د. الهيتي: 2016، ص43).[151]

2. الأساس القانوني لمسؤولية الدولة المضيفة عن الضرر البيئي للشركات متعددة الجنسيات

تعرف المسؤولية الدولية بأنها: "نظام قانوني ينشأ في حالة قيام دولة أو شخص من أشخاص القانون الدولي بعمل أو امتناع عن عمل مخالف للالتزامات المقررة وفقاً لأحكام القانون الدولي، ومن ثم تتحمل الدولة أو الشخص القانوني الأخر في هذه الحالة تبعة تصرفه المخالف لالتزاماته الدولية واجبة الاحترام"(النجار: بلا نشر، ص5).[152]

ومع التطور الاقتصادي والتكنولوجي وتزايد حجم الإنتاج وأنشطة الشركات متعددة الجنسيات عالية الخطورة والاكتشافات العلمية والتكنولوجية الحديثة، نتيجة للثورة الصناعية، واستخدام الطاقة النووية في الأنشطة، مما أدى إلى زيادة المخاطر الجسيمة على البيئة وزيادة حجم المخاطر والأضرار التي تصيب الغير من جراء هذه الانشطة، وتختلف هذه الاضرار باختلاف جسامة نوع الفعل المُرتكب؛ فبعض هذه الأضرار لا يتجاوز نطاق ممارسة النشاط، وبعضها الآخر يمتد إلى مسافات بعيدة قد تصيب بيئة دول أخرى مثل نقل النفايات الخطرة من الدول المتقدمة إلى الدول النامية وتخزينها فيها، الأمر الذي يستدعي النظر في قواعد المسؤولية الدولية وتطورها باعتبارها إحدى أهم نظم القانون الدولي، والركيزة التي يمكن الاستناد إليها في الحكم المضرور بالتعويض اللازم (رضوان:1998، ص345).[153]

---

150 د. الهيتي، سهير إبراهيم حاجم، مرجع سابق، ص42.
151 د. الهيتي، سهير إبراهيم حاجم، مرجع سابق، ص43.
152 النجار، لمياء علي أحمد، بلا نشر، المسؤولية الدولية عن التلوث في إطار التعويض عن الأضرار بالبيئة في ضوء الاتفاقيات الدولية، كلية الحقوق جامعة عين شمس -مصر، ص5.
153 رضوان، احمد الحاف، 1998، حق الانسان في بيئة نظيفة في القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراة، كلية الحقوق جامعة القاهرة، ص345.

وقد نادى غالبية فقهاء القانون الدولي بضرورة تطوير قواعد المسؤولية الدولية، لتتلاءم وطبيعة تلك الأضرار التي تتعدّى في الغالب حدود إقليم الدولة؛ حيث تمتاز تلك الأضرار بخطورتها، وتعذر إثباتها بالوسائل التقليدية، وإمكانية استمرار آثارها الضارة إلى أجيال متعاقبة، لا سيما أن بعض هذه الأنشطة ذات المخاطر الجسيمة على البيئة تعتبر مشروعة في حد ذاتها، وبالتالي فإن هذا يعني عدم كفاية قواعد المسؤولية الدولية التقليدية، التي كانت تقوم في البداية على أساس نظرية الخطأ، ومقتضاها أن الدولة لا يمكن أن تعتبر مسؤولة إلا عن عمل يشكل خطأ من جانبها، ويسبب ضرراً بغيرها من الدول، علماً بأن هذا الفعل الخاطئ من جانب الدولة، قد يكون متعمداً أو غير متعمد. وهذه النظرية لا تتماشى والتطور العلمي والتكنولوجي المعاصر، وما صاحبه من أضرار جسيمة بالبيئة من دون وقوع خطأ بالمعنى المتعارف عليه، على الرغم من اتخاذ الدولة الحيطة اللازمة التي تمنع وجود الخطأ، ومع ذلك يلحق الضرر بدولة أخرى (معلم: 2003، ص6).[154]

ونتيجة للانتقادات التي تم توجيهها إلى نظرية الخطأ برزت نظرية تبناها الفقيه الإيطالي "أنزلوتي"، وهي نظرية الفعل غير المشروع، والتي تقضي أنه لا يشترط وقوع خطأ من جانب الدولة حتى تقوم المسؤولية الدولية عن الأضرار، وإنما يكفي أن تخالف الدولة التزاماً قانونياً، مما يترتب عليه إلحاق الضرر بدولة أخرى. إلا أنه ومع الثورات الصناعية وانتعاش حركات التجارة بين الدول، أصبحت هذه النظرية غير كافية لتبرير المسؤولية الدولية والقانونية عن الاضرار البيئية وبالتالي، وجد الفقه الدولي انه يصعب تطبيق القواعد التقليدية للمسؤولية الدولية المتمثلة بالخطأ والفعل غير المشروع في إطار المسؤولية عن الأضرار التي تصيب البيئة، لأنه وبتطبيق القواعد التقليدية الخاصة بالمسؤولية الدولية على الأضرار البيئية، سنكون أمام تحديات ومعيقات جسيمة. نتيجة لما تقدم نادى الفقه الدولي إلى ضرورة الاستناد إلى نظرية المخاطر أو النظرية الموضوعية (المسؤولية الدولية المطلقة)، والتي مقتضاها أن المسؤولية الدولية تقع على الدولة، سواء أكان الفعل مشروعاً أم غير مشروع بمجرَّد تحقق الضرر لدولة أخرى. فالعنصر الأساسي لهذه النظرية، هو عنصر الضرر دون سواه. وبذلك، فإنها توسع من نطاق المسؤولية الدولية، وتجعل الدول تتحمل تبعات الأنشطة التي تشكل خطراً استثنائياً، كالطاقة النووية، ونقل النفايات الخطرة، والنقل البحري للمواد الضارة كالنفط. وقد انعكس ذلك على أفكار لجنة القانون الدولي لإيجاد الأساس القانوني للمسؤولية الدولية التي أطلقت عليها هذه اللجنة في مشروعها تسمية المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي (السعودي: 1989، ص48).[155]

وقد اعتمد مؤتمر "ستوكهولم" المتعلّق بشأن البيئة والتنمية، الذي عقد برعاية الأمم المتحدة عام 1972، نظرية المخاطر، في المبدأ (21) منه، ووفقاً لهذا النص تقع المسؤولية الدولية على الدولة المصدرة للتلوث، وذلك لأنها لم تتخذ الإجراءات الخاصة لمواجهة الأضرار والمخاطر التي تنشأ عن هذا التلوث، وبالتالي فإن الدولة ملزمة ببذل العناية الواجبة وعدم بذلها لهذه العناية قد يكون عائد إلى قصور تشريعي أو تنفيذي في الأنظمة التشريعية الداخلية لدولة التصدير، مما يحملها المسؤولية. وكذلك جاء المبدآن (13) و(16) من إعلان ريو دي جانيرو" لعام 1992 ليشجعا التعاون من أجل العمل على تطوير المسؤولية الدولية وفرضها على الطرف الذي يُسبب التلوث (السعودي: 1989، ص49).[156]

وسنأتي تباعاً على بيان أهم المبادئ القانونية العامة للمسؤولية الدولية ومن ثم نعرض بعض التطبيقات القضائية لمسؤولية الدول عن الاضرار البيئية للشركات متعددة الجنسيات.

2.1 المبادئ القانونية العامة للمسؤولية الدولية عن الاضرار البيئية

ان تزايد الانتهاكات على البيئة سواء نتيجة الاعتداءات القصدية أو غير القصدية، نتج عنه ظهور قواعد جديدة تحمي البيئة من تلك الانتهاكات والتي أدت بمجملها إلى ولادة القانون الدولي البيئي، ولم يكن ذلك وليد اللحظة، بل كان نتيجة تزايد وتكرار الانتهاكات الدولية من قبل الدول وخاصة العظمى منها على البيئة، مما خلق جملة من المبادئ التي حاولت وتحاول ضبط ومعالجة ومواجهة تلك السلوكيات الدولية (د. عيادات: 2022، ص104).[157]

وتنقسم مبادئ حماية البيئة إلى مبادئ عامة مستمدة من القانون الدولي العام، ومبادئ خاصة مستمدة من القانون الدولي البيئي، وتقتصر هذه الدراسة على المبادئ العامة في القانون الدولي دون الخاصة في القانون الدولي البيئي. ويذهب جانب

---

154 معلم، يوسف، 2003، المسؤولية الدولية من دون ضرر، أطروحة دكتوراة جامعة منتوري، الجزائر، ص 6.

155 السويعدي، مصطفى فاضل، المسؤولية الدولية عن نقل النفايات الخطرة في ضوء اتفاقية بازل، 1989، منشورات زين الحقوقية، بيروت لبنان، ص48.

156 السويعدي، مصطفى فاضل، مرجع سابق، ص49.

157 د. عيادات، محمد مصطفى، (2022)، المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية وقت السلم، الطبعة الثانية 2022م، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الاردن ص204.

من الفقه إلى أن حماية البيئة وإقرار المسؤولية عن الأضرار بها تقوم على مبدأين، الأول مبدأ حماية البيئة بشكل عام والحفاظ عليها، والمبدأ الثاني عدم إلحاق الضرر ببيئة الدول المجاورة، وتثور المسؤولية الدولية عند خرق الدول التزاماتها بالحماية، وإلحاق الضرر بالبيئة، وذلك وفق ما تقرره قواعد القانون الدولي العام، وقواعد القانون الدولي البيئي (د. عيادات: 2022، 205).[158] وسنأتي تباعاً على بيان أهم تلك المبادئ الدولية العامة وهي؛ مبدأ سيادة الدولة بمفهومها الحديث، ومبدأ عدم التعسف باستعمال الحق، ومبدأ حسن الجوار، نبينها على النحو التالي:

2.1.1 المفهوم الحديث لمبدأ سيادة الدولة وإعماله في المجال الاضرار البيئية:

لم يطرأ على جوهر مفهوم السيادة كفكرة قانونية أي تغيير، إلا أن مجال ومدى وحدود السيادة هي التي خضعت للتطور والتغير عبر الزمن فقد كان ينظر إلى هذا المبدأ على أن للدولة الحق السيادي والمطلق في التصرف كما تشاء وفق إرادتها الحرة من غير أي قيد على سلطانها داخل حدودها، إلا أن الفقه الحديث قد هجر هذه النظرة التقليدية، والتي لم تعد تتلاءم مع وجود الجماعة الدولية القانونية التي أصبحت تقر بأن الدولة أو الحكومات ليس عليها من سلطان إلا بالقدر الذي يمكنها من تنفيذ الواجبات المكلفة بها، فسيادة الدولة لم تعد تعني سلطة تحكمية، بل مجموعة السلطات اللازمة لقيام الدولة بوظائفها ووفقا لحدود القانون الدولي. وإن ما يفسر النشأة الدولية للقانون الدولي البيئي هو طبيعة المشكلات البيئية والآثار الناجمة عنها، فمعظم هذه المشكلات تؤدي إلى نتائج لا تتوقف آثارها السلبية على البيئة عند الحدود السيادية للدول، بل تمتد لتؤثر على أقاليم دول أخرى، ولذلك وصف التلوث البيئي أنه عابر للحدود ولا يفرق بالسياسة او الجغرافية، وبالتالي فإن اي تشريع بيئي لا يراعي هذه الطبيعة، سيظل عاجزاً عن تقديم الحلول الناجمة والنهائية لمشكلات البيئة (د. عيادات: 2022، ص208-212).[159]

وهنا يثور التساؤل حول كيفية التوفيق بين مفهوم السيادة وحماية البيئة والذي يتفرع منه عدد من الأسئلة ذات الأهمية والتي من بينها، ما هو دور الدولة (المتمثل في سيادتها) تجاه التشريع الدولي البيئي؟ وما مدى إمكانية إقرار المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية وفق مفهوم مبدأ السيادة؟

إن فكرة حماية البيئة رغم حداثتها قد اصبحت حقاً من الحقوق الاساسية للإنسان، وعلى هذا الشأن أصبحت الدولة مسؤولة عن تصرفاتها داخل حدودها الإقليمية والتي تلحق أضراراً بيئية بغيرها من الدول، ومن ضمنها نشاطات الشركات التي تتم على اقليمها كدولة مضيفة، فهي تعتبر أعمالاً غير مشروعة من وجهة النظر القانونية الدولية، حتى وإن كانت مشروعة وفقاً لقوانينها الداخلية، وهو بالذات ما نصت عليه المادة الأولى من مشروع المسؤولية الدولية للدول عن الأفعال غير المشروعة، الذي تم اعتماده في دورته الخامسة عشر في عام 2001 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. يُعرف المشروع أيضًا باسم "مشروع إيلسي"، نسبة إلى اللجنة الدولية للقانون الدولي، حيث نصت على "أن كل فعل غير مشروع دولياً تقوم به الدولة يستتبع مسؤوليتها الدولية، وأن وصف فعل الدولة بأنه غير مشروع دوليًا يحكمه قواعد القانون الدولي، ولا يتأثر هذا الوصف بأنه مشروع في القانون الداخلي، كما نصت عليه المادة الثالثة من ذات المشروع[160]".

نتيجة لما تقدم تولدت قواعد دولية ثابتة وذات قيود على الدولة وسيادتها التي تبقى حرة في استغلال ثرواتها بقيد عدم الإضرار بالغير، فأصبحت الدولة بهذا المعنى ليس لها الحق في أن تستعمل أو تسمح باستعمال إقليمها على نحو يسبب أضرراً في بيئة أقاليم الدول الأخرى. وهذا ما أكدته العديد من الاتفاقيات الدولية ذات الشأن البيئي وبالأخص البيئة البحرية حيث برزت القاعدة الدولية بتقييد سلطان الدولة بصورة واقعية وحديثة تستجيب مع التطورات القانونية لحماية البيئة وبشكل عام (د. عيادات: 2022، ص213).[161]

وعليه يقع على عاتق الدولة المضيفة الالتزام بتبني اجراءات مناسبة من اجل تجنب الاضرار بحقوق الدول الاخرى، واصلاح الضرر الذي يلحق بالبيئة ومعاقبة الشركة التي أحدثت هذا الضرر، وهو التزام متعلق بمبدأ ولاية الدولة على اقليمها، حيث أن الدولة يجب عليها اتخاذ العناية الواجبة، وعند ممارستها لهذه العناية أن تتحمل المسؤولية ليس فقط إذا كانت لديها معرفة بشأن الأضرار التي تحدث للبيئة، ولكن ايضاً تتحمل المسؤولية إذا كان يتوجب عليها ان تكون على علم باحتمالية حدوث هذه الأضرار، أي لا بد عليها ان تكون عالمة بان الشركة تؤدي نشاطاً مخلاً بالقواعد الدولية البيئية، وهذه المسألة اشارت اليها محكمة العدل الدولية في قضية قناة كورفو عام 1949، إذ جرى تحميل البانيا المسؤولية لأنها يجب أن تكون قد

---

158 عيادات محمد، مرجع سابق، ص205.
159 عيادات محمد، مرجع سابق، ص208-212.
160 https://legal.un.org/ilc/publications/yearbooks/arabic/ilc_2001_v1.pdf تاريخ الزيارة 2024/1/5، الساعة 10: 11 صباحاً.
161 عيادات محمد، مرجع سابق، ص213.

علمت أن الألغام قد زرعت مؤخراً وفشلت في تحذير السفن الحربية البريطانية التي تمر عبر المضيق، وكان قرار المحكمة يقضي بانه من الواضح أنه لا يمكن أن تنسب معرفة الألبان إلى الحكومة الألبانية لسبب واحد فقط هو أن حقل ألغام اكتشف في المياه الألبانية الإقليمية تسبب في انفجارات كانت السفن الحربية البريطانية ضحيتها(الصباح: 2022، ص92)[162].

والجدير بالذكر في هذا الصدد بان الالتزام بالعناية الواجبة من قبل الدولة يكون على صورتين، الأولى اما يكون التزاماً سلبياً، اذ يحتم على الدول ان تمتنع عن سلوك معين يضر بالبيئة او يتسبب في دمارها، كما لا يجوز لها ان تشجع او تدعم أو تساعد أي دولة أو منظمة أو شركة في ذلك من خلال امتناعها عن ممارسة دورها الرقابي، اما النوع الثاني فهو الالتزام الايجابي، والمقصود به ان تتخذ الدول كل الخطوات اللازمة من اجل منع الأضرار التي تلحق بالبيئة، ويفرض على الدولة الالتزام باتخاذ التدابير الاحترازية لمنع وقوع أي تدمير للبيئة الخاصة بالدول الأخرى(الصباح: 2022، ص94)[163].

وعليه ترى الباحثة بأن أساس مسؤولية الدولة المضيفة عن الأضرار البيئية للشركة متعددة الجنسيات التي تمارس نشاطها على اقليمها يرجع إلى عدم اتخاذ الدولة العناية الواجبة بممارسة سلطاتها الرقابية على أنشطة هذه الشركات مما ألحق الضرر ببيئة الدول الأخرى.

2.1.2 مبدأ عدم التعسف في استعمال الحق (Principle of abuse of right):

أقر هذا المبدأ في العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإعلانات البيئية، وأبرزها الإعلان الصادر عن مؤتمر ستوكهولم للبيئة البشرية، حيث أكد على خلو جميع النشاطات التي تمارسها الدول داخل حدودها الإقليمية من أية مواد ضارة للبيئة وكذلك ورد هذا المبدأ في اتفاقية مونتيفيديو لعام 1933 مؤكدًا بدوره على أن ممارسة هذه الحقوق لا يمكن أن يفرض معها نوع من القيود على الدول التي تمارسها، وذلك وفقًا للقانون الدولي العام؛ كما وقد أخذت بهذا المبدأ اتفاقية جنيف لعام 1958 الخاصة بأعالي البحار وأكدت على حق الدول بممارسة حرية البحار العالية ووفقًا للشروط الواردة في بنود وأحكام الاتفاقية إضافة إلى أحكام القانون الدولي العام. أما اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار للعام 1982، والتي تُعد من أهم الاتفاقيات الدولية المحافظة على البيئة البحرية من التلوث؛ إذ أقرت هذا المبدأ في صلب الاتفاقية، حيث جاء في المادة (300) منها أن على الدول الأطراف العمل بحسن نية في الالتزامات الواقعة على عاتقها وأن تمارس كافة الحقوق والحريات المنصوص عليها في مواد هذه الاتفاقية، وخضوعها لمبدأ عدم التعسف في استعمال الحق مما يؤكد على عمومية هذا المبدأ وأنه من المبادئ العامة التي أقرها القانون الدولي العام (المكصوصي: 2021، ص78-79). [164]

2.1.3 مبدأ حسن الجوار (Principle of good neighborliness):

في بداية ظهور فكرة حسن الجوار، ومنذ زمن طويل، كان يعتبر من قبيل الأعراف السائدة في المجتمع قبل أن يصبح مبدأ قانونيًا ملزمًا على نطاق القانون الداخلي، ثم تطور الأمر به وانتقل لاحقًا إلى القانون الدولي لغرض تنظيم الحياة الدولية من جميع الجوانب، ولكن تحت مسمى آخر وهو (مبدأ حسن الجوار) (المكصوصي: 2021، ص79)،[165]ويقوم هذا المبدأ على عنصرين الاول وجود التزام على الدولة بان لا تحدث او تسبب ضرراً لجارتها من الدول، والثاني مسؤولية الدولة عن الاضرار التي تسببها لدولة او دول اخرى، فهو يعني في مجال القانون الدولي البيئي على أنه لا يمكن للدول أن تفعل ما تشاء من دون احترام حقوق الدول الأخرى او دون الاخذ بالاعتبار حماية البيئة الطبيعية.

وقد تم إدراج مبدأ حسن الجوار في عام 1972 في المبدأ (21) من اعلان ستوكهولم والذي جاء فيه (تتمتع الدول بحق سيادي في استغلال مواردها الخاصة وفقا لسياستها البيئية الخاصة، شرط ان لا تتسبب الانشطة التي تدخل في نطاق ولايتها او سيطرتها في الحاق ضرر ببيئة الدول الاخرى او المناطق الواقعة خارج حدود ولايتها الوطنية). ومن ثم جرى تكراره لاحقا في المبدأ (2) من اعلان ريو (الصباح: 2022، ص92).[166]

ومن الجدير بالذكر أن هذا المبدأ البارز في القانون الدولي يعتبر هامًا في حل جميع المشاكل البيئية، كما أن له علاقة وثيقة بالتطور التاريخي الخاص بنظام المسؤولية الدولية عن الأفعال التي لا يحظرها القانون الدولي، خاصة وأن غالبية

---

162 الصباح، محمد خالد، (2022)، مقاضاة التدمير البيئي امام المحاكم الدولية، الطبعة الأولى المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، ص92.
163 الصباح، محمد خالد، مرجع سابق، ص94.
164 المكصوصي، احمد ماجد حسين، واللامي، ونور عبد الرضا صبر،(2021)، الحماية الدولية للبيئة من التلوث، الطبعة الأولى منشورات زين الحقوقية، بيروت- لبنان ص78-79
165 المكصوصي، احمد ماجد حسين، واللامي، ونور عبد الرضا صبر، مرجع سابق، ص79.
166 الصباح، محمد خالد، مرجع سابق، ص:105.

المعاهدات والاتفاقيات الدولية قد أشارت إلى هذا المبدأ، كالاتفاقية الأوروبية لحماية المياه العذبة من التلوث لعام 1969، حيث أشارت إلى هذا المبدأ وأكدت على أنه لا يحق لأي دولة استغلال مواردها الطبيعية بطريقة يمكن أن تسبب ضررا في إقليم دولة أخرى (المكصوصي: 2021، ص81).[167]

ويتميز مبدأ حسن الجوار بخصائص مستقلة وشروط لا بد من توافرها لإقرار المسؤولية الدولية بالاستناد عليه، وقد فرق الفقه الدولي بين ما يسمى بمضار الجوار المألوفة التي تستوجب معها قيام المسؤولية، وبين المضار غير المألوفة والتي تستلزم معها التعويض عما ألحقه الجار الدولي من أضرار بيئية نتيجة أعماله الضارة. وبالتالي لا بد من التفرقة ما بين تنمية الدولة لمواردها الإقليمية بما يخدم مصالحها العامة، والتي لا تنشأ عنها أضرار بالغير، والذي لا يستتبعه أي مسؤولية عن تلك الأعمال التي لا تصل إلى درجة الخطورة، وما بين الأعمال التي قد تحدث ضرراً طفيفاً وخفيفاً ببيئة الجار ويكون الوسط البيئي قادراً على امتصاصه واستيعابه، وهو بهذا الشكل لا يترتب على العمل به ضرر جسيم للآخر، وبالتالي فإن المسؤولية الدولية ووفقًا لهذه النظرية لا تنشأ إلا عن الأضرار غير المألوفة من دون أن يستلزم لقيام المسؤولية عليها أخطاء من جانب الجار، بل يكفي إثبات الخطر الذي قام به ذلك الجار وسبب ضرراً لغيره(د. عيادات: 2022، ص2013).[168]

إن الضابط الذي يتحدد بمقتضاه التمييز بين الأضرار المألوفة عن غير المألوفة ليس بتلك السهولة في تحديده أو إدراكه وخاصةً في المجال البيئي، وقد اختلف فقهاء القانوني الدولي بوضع معيار محدد، وقد اثبتت هذه النظرية عدم كفاءتها لتغطية كافة حالات المسؤولية الدولية على الأضرار البيئية، ففكرة الضرر الجسيم؛ أي الذي يتطلب درجة معينة من الجسامة والفداحة بوصفه ضرراً غير مألوف يفوت الكثير من الفرص لحماية المتضررين منه والذي لحق بهم الضرر، لعدم وضع معيار حد للجسامة، كما أن عدم وجود قواعد قانونية واضحة في القانون الدولي لبيان الحقوق والواجبات التي تنتج عن فكرة الجوار لا يجعل منها أساس لإقرار المسؤولية الدولية، فالجار هو الجار بالمعنى الحرفي والجغرافي، ذلك لأنه لو أخذنا بفكرة الجوار الذي لا يستلزم اتصال جغرافي مباشر بين الدول لأصبحنا أمام التزام عام يقع على عاتق الدولة التي أتت النشاط بحماية مصالح البشرية جمعاء، وبالتالي ثبوت مسؤوليتها تجاه جميع الدول، وهذا الأمر لا يمكنه تصوره في الوضع الراهن للقانون الدولي (د. عيادات: 2022، ص228-229).[169]

ومن هنا ترى الباحثة وبناءً على مفهوم الضرر البيئي بموجب الاتفاقيات والمعاهدات سالفة الذكر بأن الدولة مسؤولة عما يقع على اقليمها من أنشطة تسبب أضراراً بيئية، وهذه المسؤولية يعود الأساس فيها إلى مبادئ عامة كرسها القانون الدولي العام نذكرها تباعاً بالمبحث الثاني من هذا البحث.

2.2 تطبيقات قضائية على مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات عن الاضرار البيئية

هنالك العديد من التطبيقات القضائية الأجنبية التي قررت مسؤولية الشركات متعددة الجنسيات عن الضرر البيئي وانتهاك حقوق الانسان والبيئة ومن هذه التطبيقات القضائية ما يلي:

2.2.1 قضية التلوث النفطي لشركة شل:

تدور وقائع هذه القضية في أن شركة رويال داتش شل للنفط Royal Dutch Shell، العاملة في منطقة أوغونيلاند بنيجيريا، حدث بها تسريب نفطي بأحد خطوطها بفعل الغير، ومع ذلك تكاسلت الشركة عن إصلاح الضرر الأمر الذي استمر لعدة عقود، تسببت في أضرار بيئية جسيمة، أثرت بالسلب على كل عناصر البيئة. حيث لوث النفط المسكوب مجرى المياه المخصص للشرب وصيد الأسماك والزراعة؛ الأمر الذي تسبب بتفشي الكثير من الأمراض بين السكان المحليين الذين يعتمدون على هذه المنابع، وتدمير رقعة كبيرة من الأراضي الزراعية وإنفاق الكثير من الحيوانات. الأمر الذي كان له أثر عظيم على صحة الإنسان والبيئة معاً بطريق مباشر.[170]

ولقد عالجت اللجنة الإفريقية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب والتي رفعت من قبل مركز الإجراءات الخاصة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية ومركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ضد نيجيريا، فقد زعم أن الحكومة النيجيرية لم تنظم أو ترصد أنشطة الكونسوريتوم النفطي المكون من شركة النفط النيجيرية وشركة شل الهولندية. كما أن هذه الشركة قامت بوضع

---

167 المكصوصي، احمد ماجد حسين، واللامي، ونور عبد الرضا صبر، مرجع سابق، ص81.
168 عيادات محمد، مرجع سابق، ص213.
169 عيادات محمد، مرجع سابق، ص228-229.
170 نقلاً عن د إبراهيم سلامة شوشه، (د.ت) نحو تأطير المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات ، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية ، ISSN: 2356 – 9492 صفحة 2340.

نفايات سامة في البيئة والمجاري المائية لأراضي الشعب الأوغندي في نيجيريا. وبالنتيجة سبب التلوث الزيتي مشاكل صحية للسكان المحليين كقرحات الجلد وأمراض باطنية وتناسلية، وهذا ما يؤكد أن الحكومة النيجيرية لم تقم باتخاذ الإجراءات اللازمة للحيلولة دون ذلك.

وفي قرارها انتهت اللجنة الإفريقية المعنية بحقوق الانسان إلى وقوع انتهاكات لعدة حقوق واردة في الميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب، ومن بينها حق السكان المحليين في التصرف بحرية في ثرواتها الطبيعية ومواردها، والحق في الصحة وفي بيئة نظيفة وغيرها من الحقوق. ومع ذلك امتنعت اللجنة عن التعليق على مسؤولية الدول المنفذة للمشاريع التي أدت إلى الحرمان من حقوق الأنسان وعلى سبيل المثال في ملاحظاتها الختامية حول تقرير نيجيريا لاحظت اللجنة مدى الدمار الذي ألحقه استكشاف النفط بالبيئة وطريقة الحياة في مناطق مثل أوغوي لاند من دون أن تحدد اللجنة أية مسؤولية للدولة عن ذلك.[171]

ولقد خلص تقرير برنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام 2011، إلى أن الأمر قد يستغرق (30) عاماً لإزالة الأضرار التي تسببت بها شركة شل، ودعا إلى إنشاء صندوق بمليار دولار للبدء في التصدي للأخطار البيئية. وتم رفع دعوى قضائية أمام محكمة موطن الشركة الأم وانضمت إلى هذه الدعوى جماعة الاقتصاد الأخضر، وركزت دعواهم على التلوث الناجم عن تسرب نفط شركة شل في ثلاث قرى ومدى آثاره السلبية على الحقول الزراعية وعلى برك الأسماك وعلى السكان المحليين. كما ركزوا على أن الشركة لم تكلف نفسها عناء تنظيف البترول المتسرب في النهر ولا اتخاذ أقل التدابير لمنع وقوع الكارثة. الأمر الذي قاد محكمة الاستئناف بلاهاي إلى إصدار حكماً لصالح أربعة نيجيريين في دعاواهم المرفوعة ضد شركة شل منذ سنة 2008 بسبب التلوث النفطي. حيث ألزمت المحكمة شركة شل بتعويض المتضررين من نشاط شركاتها التابعة طالما أخلت بمبدأ (اليقظة والحذر)؛ أي باتخاذها العناية والحرص اللازمين لمنع وقوع الضرر أو تلافي آثاره السلبية.

ويتضح من هذا الحكم أن المحكمة أدانت شركة شل التابعة لها بنيجيريا، وحملتها مسؤولية هذا التلوث النفطي في ثلاثة مواقع في دلتا النيجر، كما اعتبرت المحكمة أن الشركة الأم Royal Dutch Shell قد انتهكت كذلك واجب "الالتزام باليقظة والحذر". وأقرت بتعويض المدعين النيجيريين عن الأضرار التي لحقت بهم، وفرضت على الشركة التزام بضرورة أخذ الحيطة والحذر دائماً، والتأكد من عدم وجود تسرب للنفط في خطوط الأنابيب الخاصة بها داخل البلاد، وذلك عبر اعتمادها واقتناءها لأنظمة تقنية حديثة للكشف عن عمليات التسرب. وتعتبر هذه هي المرة الأولى التي تحمل فيها محكمة هولندية الشركة الأم العابرة للقارات والمتعددة الجنسيات مسؤوليتها عن الأضرار التي قامت بها شركاتها التابعة والموجودة خارج حدود إقليمها الوطني، مستندة في ذلك على عدم الأخذ بمبدأ "الالتزام باليقظة والحذر" المتبوع ببذل العناية والحرص اللازمين لمنع وقوع أو تفاقم الضرر؛ الذي تسبب في معاناة الآلاف من الأشخاص، لعقود من الزمن، والذين يقطنون منطقة دلتا النيجر. وقد كان لهذا الحكم الصادر من محكمة هولندا عظيم الأثر حيث كان له مردود وصدى محلي ودولي، بإمكانية تقرير مساءلة الشركة الأم عن الأضرار والمخاطر البيئية الناجمة عن نشاط شركاتها التابعة. كما وأن هذه القضية قد أظهرت أيضاً أن على الشركات الأوروبية أن تتصرف بمسؤولية خارج حدود إقليمها، تماماً كما لو كانت تعمل داخل حدود موطنها، ومن ثم الالتزام بكافة المعايير البيئية المتعلقة بالصحة والسلامة العامة.[172]

2.2.2 قضية مصهر تريل Trail Smelter

حيث تتلخص وقائع هذه القضية أنه في عام 1896 أقيم في مدينة تريل الكندية مصهر لصهر المواد الخام لعناصر النحاس والرصاص ونظراً لوقوع هذا المصهر في المنطقة القريبة من الحدود مع الولايات المتحدة، فقد أدى تطاير الأبخرة المنبعثة من تلوث البيئة في ولاية واشنطن الأمريكية وإلحاق الضرر بالمزروعات وتضرر الأهالي من ذلك.

فقد نشب خلاف بين الولايات المتحدة وكندا لأول مرة عام 1903، حيث سبب وضع المصهر ضرراً نتيجة انبعاث ثاني أوكسيد الكاربون، وقد تم تسويته بصورة مبدئية من خلال قيام كندا بدفع التعويضات لضحايا التلوث.

وفي عام 1925، أعيد فتح القضية، بعد أن أضاف المصنع مدخنتين لغرض زيادة الإنتاج مما أدى إلى المزيد من التلوث، ورفعت الحكومة الأمريكية عام 1927 الدعوى ضد حكومة كندا ووافقت الحكومتان على عرض القضية على محكمة التحكيم وألزمت الحكومة الكندية بدفع التعويضات لحسم دعاوى الأضرار التي نجمت عن أنشطة المصهر، وقد استجابت محكمة التحكيم إلى السؤال المتعلق بالضرر الذي يسببه المصنع، وأن يخضع المصنع إلى نظام مؤقت يستمر العمل به على أن يشمل

---

171 مرجع سابق، مرجع سابق، بكاي، محمد رفيق، ص276.
172 مرجع سابق، د إبراهيم سلامة شوشه، ص2338

الامتناع عن إلحاق الضرر وكذلك نصب معدات للسيطرة على التلوث، أما بخصوص ما إذا كان يتعين على المصهر الامتناع عن إلحاق الضرر على الأراضي الأمريكية وإذا كان الرد بالإيجاب فإلى أي مدى، فقد حددت المحكمة المبادئ الملائمة ، وقررت أنه من الضروري الأخذ بنظر الاعتبار القانون الدولي والممارسة وكذلك القانون والممارسة في الولايات الفيدرالية الأمريكية ، وقد وجد المحكمون أن قانون التلوث الجوي للولايات المتحدة في التعامل مع حقوق شبه سيادية (Quasi-sovereign) للولايات يتطابق والقواعد العامة للقانون الدولي.

وعلى المستوى الدولي، أكدت المحكمة على التزام عام يقع على عاتق أية دولة لحماية الدول الأخرى من الأفعال الضارة التي يقوم بها الأفراد ضمن سلطتها القضائية، كما وجدت المحكمة صعوبة في تحديد ما يعنيه الفعل الضار.

ووجدت المحكمة بأن القرارات السابقة المتخذة ككل تشكل أساساً مناسباً للاستنتاجات وبالتحديد استناداً لمبادئ القانون الدولي، وكذلك قانون الولايات المتحدة الأمريكية بانه لا يجوز لأية دولة أن تستعمل إقليمها أو تسمح باستعماله بطريقة ينتج عنها وصول غازات إلى إقليم دولة أخرى محدثة أضراراً بذلك الإقليم أو بالممتلكات أو بالأشخاص الموجودة عليه، متى كانت النتائج على جانب من الجسامة، وأمكن إثبات الضرر بطريقة واضحة ومقنعة (د. الهيتي: 2016، ص44).[173]

[173] نقلاً عن د، الهيتي، سهير ابراهيم حاجم، مرجع سابق، الصفحة (44).

الخاتمة

الشركة متعددة الجنسيات هي شركة يتعدى وجودها الحدود الإقليمية فهي تنشئ فروعًا لها وتتشعب في العديد من الدول حول العالم وهي إحدى أهم السمات للشركات متعددة الجنسيات والامتداد العابر للحدود بين عدة بلدان، فيكون هنالك البلد الذي يوجد فيه مقر الشركة الأم والبلد الذي تمارس فيه الشركة نشاطها وهو البلد المستضيف. وإن التوسع العالمي للشركات متعددة الجنسيات والتنمية السريعة للاقتصاد العابر للحدود، جعل من الأضرار البيئية لهذه الشركات يتخطى الحدود الإقليمية للعديد من الدول مما خلق إشكالية في المسؤولية عن الأضرار التي تحدثها هذه الشركات لبيئة الدول الأخرى أثناء ممارستها لنشاطها على إقليم الدولة المضيفة فلا يمكن تجاهل التأثيرات السلبية التي تتسبب فيها الشركات متعددة الجنسيات.

ومع التطور الاقتصادي وتزايد حجم أنشطة الشركات متعددة الجنسيات عالية الخطورة والاكتشافات العلمية والتكنولوجية الحديثة، ونتيجة للثورة الصناعية فقد زاد حجم المخاطر والأضرار التي تصيب الغير من جراء هذه الاستخدامات، وخاصة تلك التي تمتد إلى مسافات بعيدة قد تصيب بيئة دول أخرى، الأمر الذي ترتب عليه إعادة النظر في قواعد المسؤولية الدولية وتطورها باعتبارها إحدى أهم نظم القانون الدولي، والركيزة التي يمكن الاستناد إليها في الحكم المضرور بالتعويض اللازم فقد أصبحت النظرية التقليدية للمسؤولية غير كافية لتبرير المسؤولية الدولية والقانونية عن الاضرار البيئية وبالتالي، وجد الفقه الدولي انه من الصعوبة تطبيق القواعد التقليدية للمسؤولية الدولية المتمثلة بالخطأ والفعل غير المشروع في مجال الأضرار التي تصيب البيئة، لأنه عند تطبيق القواعد التقليدية الخاصة بالمسؤولية الدولية على الأضرار البيئية، نكون أمام صعوبات جسيمة. ومن هنا، تم الانتقال إلى تطبيق نظرية المخاطر أو النظرية الموضوعية والتي مقتضاها أن المسؤولية الدولية تقع على الدولة، سواء أكان الفعل مشروعاً أم غير مشروع بمجرد تحقق الضرر لدولة أخرى. فالعنصر الأساسي لهذه النظرية، هو عنصر الضرر دون سواه. وبذلك، فإنها توسع من نطاق المسؤولية الدولية، وتجعل الدول تتحمل تبعات الأنشطة التي تشكل خطراً استثنائياً، وقد كرست هذه النظرية العديد من الاتفاقيات الدولية التي تعنى بالبيئة.

وتنقسم مبادئ حماية البيئة إلى مبادئ عامة مستمدة من القانون الدولي، ومبادئ خاصة مستمدة من القانون الدولي البيئي فحماية البيئة وإقرار المسؤولية عن الأضرار بها تقوم على مبدأين، الأول مبدأ حماية البيئة بشكل عام والحفاظ عليها، ومبدأ ثاني عدم إلحاق الضرر ببيئة الدول المجاورة، وتثور المسؤولية الدولية عند خرق الدول التزاماتها بالحماية، وإلحاق الضرر بالبيئة، وذلك وفق ما تقرره قواعد القانون الدولي العام، وقواعد القانون الدولي البيئي، وأهم تلك المبادئ الدولية العامة مبدأ سيادة الدولة بمفهومها الحديث، ومبدأ عدم التعسف باستعمال الحق، ومبدأ حسن الجوار.

نتائج الدراسة :

1. إن الشركات متعددة الجنسيات، هي الشركات التي تتميز بالامتداد الجغرافي لنشاطها في عدة دول وتكون هذه الشركات مرتبطة بمركز ادارتها (الشركة الأم) اقتصادياً وادارياً.
2. إن الدولة المضيفة هي الدولة التي تمارس في أراضيها الشركات المتعددة الجنسيات أنشطة تنتهك البيئة ولا ترتبط بها الشركة برابطة الجنسية لكونها تأسست بموجب قوانين دولة أخرى أو لوجود مقرها الأم في دولة أخرى وهي دولة الموطن.
3. إن الضرر العابر للحدود يرتكز على ثلاثة أركان هي: دولة المصدر، والدولة المتأثرة والأنشطة التي لا يحظرها القانون الدولي التي تنطوي على مخاطر لإيقاع ضرر جسيم أو تلك التي لا تنطوي على المخاطر ولكنها تسبب أضراراً عابرة للحدود.
4. إن فكرة حماية البيئة رغم حداثتها فقد اصبحت حقاً من الحقوق الاساسية للإنسان، وعلى هذا الشأن أصبحت الدولة مسؤولة عن تصرفاتها داخل حدودها الإقليمية والتي تسبب أضراراً بيئية بغيرها من الدول ومن ضمنها نشاطات الشركات التي تتم على اقليمها كدولة مضيفة، فهي تعتبر أعمالاً غير مشروعة من وجهة النظر القانونية الدولية، حتى وإن كانت مشروعة وفقاً لقوانينها الداخلية.
5. إن الالتزام بالعناية الواجبة من قبل الدولة يكون على صورتين، الأولى التزاماً سلبياً يحتم على الدول ان تمتنع عن سلوك معين يضر بالبيئة او يتسبب في دمارها، اما النوع الثاني فهو الالتزام الإيجابي والمقصود به ان تتخذ الدول كل الخطوات اللازمة من اجل منع الأضرار التي تلحق بالبيئة.
6. إن مبدأ حسن الجوار يقوم على عنصرين الاول وجود التزام على الدولة بان لا تحدث او تسبب ضرراً لجارتها من الدول، والثاني مسؤولية الدولة عن الاضرار التي تسببها لدولة او دول اخرى، فهو يعني في مجال القانون الدولي

البيئي على أنه لا يمكن للدول أن تفعل ما تشاء من دون احترام حقوق الدول الأخرى او دون الاخذ بالاعتبار حماية البيئة الطبيعية.

توصيات الدراسة:

حيث أن الشركات متعددة الجنسيات عادة ما تستهدف الدول النامية التي تتصف بضعف تشريعاتها وتستغل احتياجاتها لاستنزاف مواردها الطبيعية فإن ذلك يستدعي ولضخامة أعمال وانشطة هذه الشركات أن يتم تتبع هذه الشركات ومساءلتها على الصعيد الدولي وذلك لضمان عدم اضرارها بالبيئة وجبر الأضرار التي لحقت بها ولكل ذلك توصي الباحثة ونتيجة لخطورة وتعقيد الأنشطة التي تمارسها الشركات متعددة الجنسيات على البيئة إلى ضرورة تقنين قواعد قانونية دولية تعالج مسؤولية هذه الشركات حيث لا يوجد قواعد قانونية ملزمة لها على الصعيد الدولي وإنما مبادئ توجيهيه وارشادية فقط وعدم الاكتفاء فقط بإيقاع المسؤولية الدولية على الدولة المضيفة لها.

المصادر والمراجع

الكتب:

- د. الهيتي، سهير ابراهيم حاجم، 2016، المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، دمشق.
- السويعدي، مصطفى فاضل، المسؤولية الدولية عن نقل النفايات الخطرة في ضوء اتفاقية بازل، 1989، منشورات زين الحقوقية، بيروت لبنان.
- عيادات، محمد مصطفى، 2022، المسؤولية الدولية عن الأضرار البيئية وقت السلم، الطبعة الثانية 2022م، دار الثقافة للنشر والتوزيع.
- المكصوصي، احمد ماجد حسين، واللامي، ونور عبد الرضا صبر، الطبعة الأولى 2021، الحماية الدولية للبيئة من التلوث، منشورات زين الحقوقية، بيروت- لبنان.
- الصباح، محمد خالد، الطبعة الأولى 2022، مقاضاة التدمير البيئي امام المحاكم الدولية، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر.

الأبحاث المنشورة:

- شوشة، إبراهيم سلامة أحمد، نحو تأطير المسؤولية البيئية للشركات متعددة الجنسيات، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية.
- بكاي محمد رفيق، المسؤولية الدولية للشركات المتعددة الجنسيات على الأضرار البيئية، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد الثالث العدد الثاني 2019، 2020/5/1.

الرسائل والأطروحات:

- قاسمي، نور الهدى، وعسول، محمد حسان، السنة الجامعية (2017-2018)، الشركات متعددة الجنسيات، رسالة ماجستير، جماعة العربي التبسي-تبسة-الجزائر.
- بن عنتر، ليلى، مدى تحفيز استثمارات الشركات متعددة الجنسيات في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في القانون، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم التجارية، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2006.
- د. شليحي، ايمان، السنة الجامعية (2020-2021)، الإنتاج الدولي والشركات متعددة الجنسيات، جامعة باجي مختار-عنابة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، مطبوعات بيداغوجية حول- الجزائر.
- النجار، لمياء علي أحمد، بلا نشر، المسؤولية الدولية عن التلوث في إطار التعويض عن الأضرار بالبيئة في ضوء الاتفاقيات الدولية، كلية الحقوق جامعة عين شمس -مصر.
- رضوان احمد الحاف، 1998، حق الانسان في بيئة نظيفة في القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراة، كلية الحقوق جامعة القاهرة.
- معلم، يوسف، 2003، المسؤولية الدولية من دون ضرر، أطروحة دكتوراة جامعة منتوري، الجزائر.

المقالات:

- Environmental Regulation of Transnational Corporations by Host Countries, Yi Gao * Ulink College, 510000, Guangzhou, China, Highlights in Business, Economics and Management, 2023.

المواقع الالكترونية:

- https://unctad.org/
- https://www.basel.int/Portals/4/Basel%20Convention/docs/text/BaselConventionText-a.pdf
- https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N92/836/53/IMG/N9283653.pdf?OpenElement
- https://metadata.un.org/thesaurus/1006642?lang=ar ،

طلب الإعسار كمتطلب لمرحلة إعادة التنظيم في قانون الإعسار الأردني

Filling an Insolvency Proceeding Application as a Prerequisite for the Restructuring Stage under Jordanian Insolvency Law

طالبة دكتوراة رولى محمود علي الرشدان، الجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية

rularashdan87@hotmail.com

الملخص

تعرض هذه الدراسة ما هو مستحدث في قانون الإعسار الأردني من حيث مدة تقديم طلب الإعسار كخطوة وجوبية سابقة على مرحلة إعادة التنظيم كمرحلة من مراحل الإعسار التجاري وفقاً لأحكام قانون الإعسار الأردني رقم (21) لسنة 2018، لما يتميز به موضوع الإعسار من أهمية كبرى على المستويين المحلي والدولي خاصة بعد الأزمات الاقتصادية التي يشهدها العالم إثر وقوع جائحة كورونا في عام 2020.

قُسِمت هذه الدراسة إلى محورين، يتناول الأول منهما أصحاب الحق بتقديم طلب الإعسار وتبعاً له طلب إعادة التنظيم وفقاً لأحكام قانون الإعسار الأردني مقارناً بالتشريعيين الإماراتي والمصري، ثم يعالج المحور الثاني الإشكاليات التي ترافق تقديم طلب الإعسار وفقاً للنصوص القانونية المستحدثة بهذا الصدد.

الكلمات المفتاحية: الإعسار التجاري، طلب الإعسار، المرحلة التمهيدية، مرحلة إعادة التنظيم.

Abstract

This study presents the innovative provisions in the Jordanian Insolvency Law in terms of the period for filing an insolvency application, which is a mandatory step prior to the restructuring stage as the second phase of commercial insolvency under Jordanian Insolvency Law No. (21) of 2018. Given the great importance of insolvency matters at both local and international levels, especially after the economic crises that the world witnessed due to the Covid-19 pandemic in 2020, this topic holds significant relevance.

The study is divided into two sections. The first section addresses the parties who have the right to initiate an insolvency proceeding and outlines the procedures for the restructuring stage in accordance with the provisions of the Jordanian Insolvency Law, comparing them to UAE and Egyptian legislation. The second section identifies the legal loopholes accompanying the legal period for submitting a request for an insolvency proceeding under recent legal provisions in this regard.

Keywords: commercial insolvency, insolvency application, preliminary stage, restructuring stage.

مقدمة

إن الشركات بشكل عام تلعب دوراً هاماً في إقتصاد أي دولة؛ ذلك أنها الأقدر على توفير رؤوس الأموال للقيام بالمشاريع الإقتصادية التي تحرك إقتصاد الدولة وتجعله نشطاً، وهي الملاذ لمحاربة البطالة، وإن وجود الشركات في الساحة الاقتصادية لأي دولة وديمومتها وإستمرارها لهو من الأمور الأساسية الذي دأبت الدولة على تشجيع وجودها لدعم القوة الإقتصادية لديها، لهذا نجد المشرع الأردني قد أولى عناية خاصة بالشركات الإقليمية وذلك من خلال سن مجموعة من التشريعات الحديثة التي تساير التطور الاقتصادي في العالم بشكل عام وفي المنطقة المحيطة والمملكة بشكل خاص، ومن هذه التشريعات قانون الإعسار رقم (21) لسنة 2018.

من المعلوم أن قانون الإعسار الأردني يهدف بشكل رئيسي إلى منح المشروعات الإقتصادية في حال تعثرها الفرصة للعودة إلى سوق العمل وإعادة النهوض بالمشروع الاقتصادي، فالمشرع في قانون الإعسار المذكور نهج نهجاً جديداً ومغايراً لما إستقر عليه الإتجاه القانوني القديم، ذلك أن التاجر وفي حال تعثره كان يخضع للأحكام الناظمة للإفلاس في قانون التجارة وتحديداً المواد (209 إلى 477) والملغاة بموجب المادة (140) من قانون الإعسار، وكان غير التاجر يخضع لأحكام الحجر على المدين المعسر الواردة في القانون المدني في المواد (375 إلى 386) السارية المفعول، إلا أن قانون الإعسار المذكور قد أوجب تطبيق أحكامه على كل من يمارس نشاطاً اقتصادياً بقصد تحقيق الربح أو الكسب بما في ذلك النشاط التجاري أو الصناعي أو الزراعي أو المهني أو الخدمي أو الحرفي، بمعنى أن كل من يمارس نشاطاً اقتصادياً سواءً كان شخصاً طبيعياً أم شخصاً اعتبارياً بصرف النظر عن أثر هذا النشاط في الاقتصاد الوطني قل أو كبر فإنه ينطبق عليه قانون الإعسار.

لقد إستندت السلطة التشريعية في إعدادها لقانون الإعسار رقم (21) لسنة 2018 إلى المراجع الدولية المتعلقة بالإعسار منها؛ المبادىء العامة الخاصة بالأنظمة الفاعلة لحقوق الدائنين والإعسار الصادرة عن البنك الدولي والدليل التشريعي لقانون الإعسار النموذجي الصادر عن لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي لإنقاذ المشروعات الإقتصادية المتعثرة أو التي أوشكت على التعثر، وبالتالي فإن أهمية الدراسة تكمن بحقيقة أهمية موضوع الإعسار في الوقت الراهن نظراً لتأثيره على الإقتصاد الوطني بصورة مباشرة؛ إذ أن إنقاذ المشاريع الإقتصادية القابلة للإستمرار يصب في مصلحة المشاريع ومالكيها والعاملين فيها ودائنيها؛ فعلى سبيل المثال تغدو قيمة بيع المنشأة كاملة أكبر من قيمة بيعها مجزأة كما هو معمول به في أحكام التصفية، كما أن مرحلة إعادة التنظيم تعتبر سبباً لتعزيز الحصول على الإئتمان وتسهيله من خلال تخفيض مخاطر الإئتمان عن طريق زيادة نسبة التحصيل لدى الدائنين وسرعته.

مشكلة الدراسة

من أهم المسائل التي أشار إليها الدليل التشريعي لقانون الإعسار النموذجي حماية الإقتصاد الوطني وضمان إستمرار عمل المشروعات التجارية، فمن المعلوم أن الإعسار شديد الوطأة على حقوق الدائنين وعلى المركز المالي للمدين، عدا عن مساسه بالقوى العاملة وتأثيره على البطالة؛ فكان لا بد من إيجاد توازن بين المخاطر التي يتعرض لها أطراف عملية الإعسار ويمكن تحقيق ذلك من خلال طرق متعددة منها؛ إعادة تنظيم المنشأة المتعثرة؛ فقد وضع المشرع الأردني أحكاماً خاصة تنظم مرحلة إعادة تنظيم المُنشأة الإقتصادية إذ قسم المشرع الأردني عملية الإعسار إلى عدة مراحل تتمثل بالمرحلة التمهيدية تليها مرحلة إعادة التنظيم وأخيراً مرحلة الإفلاس، وبالتالي فإنه لا يمكن الوصول إلى مرحلة إعادة التنظيم إلا بعد المرور في المرحلة التمهيدية التي يقدم فيها طلب الإعسار، فهل كان المشرع الأردني موفقاً في تنظيم الأحكام الخاصة بمدة تقديم طلب الإعسار لغايات الوصول إلى مرحلة إعادة الهيكلة في قانون الإعسار الجديد أم أنه أخفق في ذلك على إعتبار أن طلب الإعسار هو الحجر الأساس لعملية الإعسار؟

أهمية الدراسة

بناءً على ما تقدم، تظهر أهمية هذه الدراسة من خلال التساؤل الجوهري موضوع إشكالية هذه الدراسة هو تحديد ماهية المدة القانونية المستحدثة لتقديم طلب الإعسار؟ وهل نظمها المشرع الأردني على نحو تتحقق معه الغاية من إستحداث قانون الإعسار الأردني المتمثلة بإنقاذ المشروعات التجارية وفيما إذا حقق قانون الإعسار الغاية المنشودة منه وهو وضع أحكام الإعسار بقالب قانوني واحد يراعي خصوصية الإعسار ويحافظ على حقوق الدائنين ويوازنها مع حقوق المدينين مع مراعاة إستدامة القوى العاملة في الإقتصاد الوطني، وهل وضع التشريع سالف الذكر أولوية حقيقية لإنقاذ المشروعات المتعثرة من خلال إعادة تنظيمها أم لا؟

منهجية الدراسة

تعتمد هذه الدراسة المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن القائم على تحليل عنوان الدراسة، ومضمونها، واستخلاص النتائج، من خلال التعامل مع النصوص القانونية تفسيراً وتأويلاً وبيان الغرض منها، حيث سيتم دراسة وتحليل مضمون نصوص قانون الإفلاس الأردني بحدود هذه الدراسة ومقارنتها بالتشريعين الإماراتي والمصري، بالاضافة إلى الاستدلال ببعض الإجتهادات القضائية الصادرة عن المحاكم الأردنية ذات الصلة.

1. أصحاب الحق بطلب إشهار الإعسار أو إعادة الهيكلة.

إن قانون الإفلاس الأردني قد إستوجب المرور بالمرحلة التمهيدية إبتداءً لغايات الوصول إلى مرحلة إعادة التنظيم التي تشكل جوهر قانون الإعسار الأردني، فلا يمكن البدء بمرحلة إعادة التنظيم إلا بعد الفراغ من المرحلة التمهيدية أولاً، ومن غير المتصور أن تقوم المحكمة بإشهار إفلاس مدين سواء كان شخصاً طبيعياً أم إعتبارياً من تلقاء نفسها بل لا بد من أن يتقدم أحد الأشخاص المخولين قانوناً بطلب لإشهار الإعسار من قبل المحكمة المختصة، لذلك نظمت المادة (6) من قانون الإعسار الأردني نطاق طلب الإعسار من الناحية الشخصية، بحيث منحت أشخاصاً معينين الحق بتقديم طلب إشهار الإعسار وهم؛ المدين ودائنيه ومراقب الشركات في وزارة الصناعة والتجارة - إذا كان المدين شخصاً إعتبارياً - مع مراعاة نوع الإعسار ومع إعطاء الأولوية للبت في الطلب المقدم من المدين.

كما نظم المشرع المصري الطلبات التي تقدم إلى إدارة الإفلاس في المواد (15) و(30) و(75) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس رقم (11) لسنة 2018، وهي طلب إعادة الهيكلة وطلب الصلح الواقي من الإفلاس وطلب الإفلاس، على التوالي، وما يهمنا في هذه الدراسة هو طلب إعادة الهيكلة المنصوص عليه في المادة (15) من القانون سالف الذكر[174]، ويتضح من نص هذه المادة أن المدين هو فقط المخول بتقديم طلب إعادة الهيكلة دون غيره من الإشخاص كالدائنين. أما المشرع الإماراتي فقد كان أكثر تفصيلاً عندما أفرد نصوص قانونية متعددة تتمثل بالمواد (15) و(16) و (18) من القانون الإماراتي، نظم فيها الطلبات المقدمة من المدين أو دائنيه أو الجهات الرقابية التي يخضع لها المدين، فهل كان أكثر توسعاً من المشرع الأردني في تنظيم الطلبات المتعلقة بالإعسار وإعادة الهيكلة؟ هذا ما ستم الإجابة عليه في هذا الجزء من الدراسة.

1.1 المدين.

لقد عرف المشرع الأردني في المادة الثانية من قانون الإعسار الأردني المدين بأنه: " الشخص الطبيعي أو الإعتباري الذي تنطبق عليه حالات الإعسار أو الإعسار الوشيك"[175] ، ومن البديهي أن يُمنح المدين الحق بتقديم طلب لإشهار إعساره سواء كان إعساراً فعلياً أم وشيكاً، سنداً لأحكام المادة (6) من القانون الأردني، إذ أنه صاحب المصلحة العظمى بالحفاظ على نشاط مشروعه الإقتصادي وإبعاده عن الإفلاس وهو الأكثر قدرة على تقدير موقفه المالي وفيما إذا وصل إلى حد الإعسار الفعلي أم أنه بات وشيكاً (مكناس والخوالدة، (2023)، ص50) [176]، وهذا ما دفع المشرع الأردني إلى منح طلب المدين الأولوية على الطلبات المقدمة من دائنيه أو مراقب الشركات في حالة الإعسار الفعلي وفق أحكام الفقرة (أ) من المادة (6) من القانون الأردني.

ويتفق مع المشرع الأردني في منح المدين الحق بتقديم طلب الإعسار الذي يقابله طلب إعادة الهيكلة في كل من التشريعين المصري والإماراتي؛ إذ أعطى المشرع المصري التاجر الذي لا يقل رأسماله عن مليون جنيه مصري ومارس التجارة بصورة مستمرة خلال أخر سنتين، الحق بأن يقدم طلباً لإعادة الهيكلة، كما أعطى الحق ذاته لورثته والموصى إليهم في حال وفاته، شريطة أن يقدم الطلب خلال سنة من تاريخ وفاة التاجر وبموافقة جميع الورثة أو الموصى لهم حسب واقع الحال سنداً لأحكام المادة (16) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018، وبالتالي فإنه وفقاً لأحكام القانون المصري لا يجوز لغير التاجر المتعثر أو ورثته أو الموصى لهم تقديم هذا الطلب (الماحي، (2024)، ص38) [177]، وبالمقارنة مع المشرع الأردني، تجد الباحثة أنه لم يعطِ ورثة المدين المتعثر أو الموصى لهم بجزء من التركة، الحق بتقديم طلب الإعسار الممنوح للمدين المتعثر، إذ يخلو القانون الأردني من أية نصوص مشابهة أو مماثلة لنص المادة (16) من القانون المصري، وفي ذلك تبدي الباحثة أن هنالك قصوراً تشريعياً بهذه الخصوص في قانون الإعسار الأردني،

---

[174] المادة (15) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018.
[175] المادة (2) من قانون الإعسار الأردني رقم (21) لسنة 2018.
[176] عبدالله مكناس ، ومحمد الخوالدة وجمال مكناس، (2023)، الوجيز في شرح قانون الإعسار، ط (1)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن ، ص50.
[177] حسين الماحي، (2024)، تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس ، ط (8) ، دار الأهرام للنشر والتوزيع والإصدارات القانونية، مصر ، ص38.

إذ أنه من المتصور من الناحية العملية وفاة المدين المعسر مالك مشروع تجاري أو إقتصادي متعثر سواء كان إعساره إعساراً وشيكاً أم فعلياً، فما مصير هذا المشروع في هذه الحالة؟ وما هو موقف الدائنين تجاه ورثة المدين؟ مع الأخذ بعين الإعتبار أن ورثته غير ملزمين من الناحية القانونية بأي ديون متحققة على التركة إلا بحدود ما آل إليهم من تركة مورثهم وطالما أن المشروع المملوك لمورثهم متعثر فهذا يعني أنه غالباً لن تنتقل إليهم أية أموال يمكن بواسطتها سداد ديون مورثهم، لذلك تقترح الباحثة أن يمنح ورثة المدين الحق بتقديم طلب الإعسار للمحكمة المختصة في سبيل الوصول إلى مرحلة إعادة التنظيم بقصد إنقاذ المشروع المتعثر وإنهاضه على نحو يتحقق معه الهدف الأساسي من قانون الإعسار الأردني وهو الحفاظ على وجود المشاريع الإقتصادية والأهم من ذلك كله الحفاظ على حقوق الدائنين مما يشكل معه نوعاً من الطمأنينة في نفوس التجار والمستثمرين ودفعهم على الإستثمار في المملكة لما في ذلك أثراً إيجابياً على إقتصاد الدولة ومركزها الإقتصادي بين دول العالم.

أجاز القانون الإماراتي للمدين أن يقدم طلب لإفتتاح إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة الهيكلة وهو بذلك يتفق مع المشرع الأردني من حيث إعطاء المشرع الأردني المدين الحق بتقديم طلب الإعسارللمحكمة المختصة، إلا أن موقف المشرع الإماراتي يختلف عن موقف المشرع الأردني بخصوص الأولوية الممنوحة للطلب المقدم من المدين، إذ أنه وخلافاً لما ذهب إليه المشرع الأردني، أعطى المشرع الإماراتي الأفضلية لنظر الطلبات المقدمة من الدائنين أو الجهات الرقابة على تلك الطلبات المقدمة من المدين بصريح نص المادة (15) من القانون الإماراتي (المادة (15) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس) [178]، وترى الباحثة أن موقف المشرع الأردني كان أكثر توفيقاً بإعطاءه الأفضلية للطلب المقدم من المدين خاصة مع وجود شرط لقبول الطلب المقدم من الدائنين ومراقب عام الشركات يتمثل بضرورة تقديم ما يثبت أن المدين في حالة إعسار فعلي (المادة (10/أ) من قانون الإعسار الأردني رقم (21) لسنة 2018) [179] وهذه الواقعة ليس من السهل على الدائن أو مراقب عام الشركات إثباتها خلافاً للطلب المقدم من قبل المدين الذي يسهل عليه تقديم كافة مرفقات طلب الإعسار منها ما يلي:

أولاً: مذكرة توضيحية أو تقرير مفصل بحالة الإعسار المدعى بوجودها تبين أسباب إعسار المدين كوجود أسباب إدارية أو مالية أدت بالشخص إلى الوصول إلى حالة إعسار وشيك أو فعلي – حسب واقع الحال – أو وجود أزمات إقتصادية ناشئة عن كوارث طبيعية أو غيرها ومثال ذلك وباء كورونا الذي أدى إلى تعثر العديد من الشركات التجارية المحلية والأجنبية في المملكة الأردنية الهاشمية في العام 2020 نتيجة توقفها عن العمل لفترة تتجاوز الشهرين (المعمري، (2023)، ص 256.)[180]

ثانياً: شهادة صادرة عن الجهات الرسمية تبين معلومات المدين وكافة التغييرات التي طرأت عليه من تاريخ تسجيله وحتى تاريخ تقديم طلب الإعسار.

ثالثاً: قيود المدين المالية والمحاسبية تبين كافة معلومات المدين المالية خلال السنوات الثلاث السابقة لتقديم طلب الإعسار.

رابعاً: مشروحات بأموال المدين المنقولة وغير المنقولة .

خامساً: قائمة دائني المدين.

سادساً: قائمة مديني المدين.

سابعاً: مشروحات بكافة الإجراءات القضائية المقامة من المدين أو بمواجهته.

2.1 دائني المدين.

بالإضافة إلى منح المدين الحق بتقديم طلب إشهار الإعسار، منح المشرع الأردني دائني المدين في حالة الإعسار الفعلي فقط دون الإعسار الوشيك، الحق بتقديم طلب لإشهار إعسار المدين، ويغدو الهدف من ذلك إعطاء الدائنين الفرصة للتدخل لحماية حقوقهم والحيلولة دون تهريب المدين لأمواله ومنعهم من إستيفاء حقوقهم والإضرار بهم (مكناسو الخوالدة وجمال مكناس، (2023)، ص 53.) [181] كما قد يَخشى الدائن من مزاحمته في دينه من قبل باقي دائني المدين المتعثر، فيسرع إلى

---

[178] نصت المادة (15) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس الصادر بتاريخ 2023/10/2 والمنشور في عدد الجريدة الرسمية (762) تاريخ 2023/10/31، على : للمدين أن يتقدم لإدارة الإفلاس بطلب افتتاح إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة الهيكلة أو إشهار الإفلاس خلال (60) ستين يوماً من تاريخ التوقف عن السداد، أو من التاريخ الذي توافرت فيه معلومات لديه ترجح بأنه سيعجز عن سداد ديونه عند استحقاقها، وذلك ما لم يكن أي من الدائنين أو الجهات الرقابية قد تقدم بطلب افتتاح الإجراءات خلال المدة المشار إليها، ولا يترتب على عدم تقديم الطلب خلال المواعيد المنصوص عليها في هذا البند عدم قبول الطلب.

[179] المادة (10/أ) من قانون الإعسار الأردني رقم (21) لسنة 2018.

[180] عبد الوهاب المعمري، (2023)، الوجيز في الشركات التجارية والإعسار، ط (2)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن ، ص 256.

[181] عبدالله مكناس ، ومحمد الخوالدة وجمال مكناس، (2023)، مرجع سابق، ص 53.

تقديم طلب الإعسار سواء كان هذا الدائن مدنياً أم تاجراً وسواء كان دينه مبلغاً ضخماً أو مبلغاً بسيطاً (المعمري، (2023)، ص 251).[182]

أما بالنسبة للقانون المصري فموقف المشرع كان جلياً بهذا الصدد؛ إذ لم يعطِ المشرع دائني المدين الحق باللجوء إلى المحكمة المختصة لتقديم طلب إعادة الهيكلة وقصر هذا الحق على المدين وحده، ويرى أحد الفقهاء أن السبب وراء عدم إعطاء الدائنين الصلاحية بقدي طلب إعادة الهيكلة هو حقيقة أن ذلك الطلب أساسه وجود إضطراب مالي في أعمال المدين (حسين الماحي، (2024)، مرجع سابق، ، ص39)[183] لذلك هو أقدر الأشخاص على تقدير حالته المالية وفيما إذا كان تقديم طلب لإعادة الهيكلة أكثر جدوى من إشهار الإفلاس، وهنا تجد الإشارة إلى أن المادة (26) من القانون المصري سمحت لأي شخص له مصلحة بأن يقدم طلبات مرتبطة بخطة إعادة الهيكلة وهذا يستوجب أن يكون المدين قد قدم إبتداءً طلب لإعادة الهيكلة، فالدائن لم يستثنه المشرع المصري تماماً من مرحلة إعادة الهيكلة وإنما وضع له دوراً في المراحل اللاحقة للمرحلة التمهيدية لإعادة الهيكلة، منها مرحلة تقديم خطة مقترحة لإعادة الهيكلة (المادة (26) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018) [184].

بينما إتخذ المشرع الإماراتي موقفاً مغايراً لموقف المشرع الأردني، إذ أعطى المشرع الإماراتي للطلبات التي يقدمها الدائنون أهمية أكبر من تلك التي يقدمها المدين؛ فجعل الأولى مقيدةً للثانية؛ إذ جاء في المادة (15) من القانون الإماراتي أن قبول طلب إفتتاح إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة الهيكلة أو إشهار الإفلاس المقدمة من المدين معلق على عدم تقديم طلب لإفتتاح إجراءات التسوية الوقائية من الدائنين، كما أجازت المادة (16) من القانون ذاته للدائنين العاديين (المادة (2) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس) [185] والدائنين المضمونة ديونهم برهن أن يقدموا طلب إفتتاح إعادة الهيكلة في حال توقف المدين عن سداد دين أو أكثر، وهذا الأمر يتفق مع ما إشترطه المشرع الأردني لغايات قبول الطلب من دائني المدين بأن يكون الإعسار فعلياً وليس وشيكاً، وإشترط القانون الإماراتي أن يكون الدين مستحق الأداء وغير معلق على شرط وغير متنازع عليه وأن يكون المدين قد إمتنع عن الوفاء بدينه على الرغم من إنذاره بضرورة أداء الدين ومضي مدة ثلاثين يوماً من تاريخ هذا الإنذار(المادة (16) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023) [186].

3.1 جهات أخرى غير المدين ودائنيه.

منح قانون الإعسار الأردني مراقب عام الشركات في دائرة مراقبة الشركات لدى وزارة الصناعة والتجارة والتي تُعنى بتسجيل الشركات والرقابة القانونية والمالية عليها - إذا كان المدين شخصاً إعتبارياً في حالة الإعسار الفعلي - أن يتقدم بطلب لإشهار إعسار الشركات المتعثرة مالياً ويشترط في هذه الحالة تحقق شرطين؛ **الأول**؛ أن يكون الإعسار فعلياً لا وشيكاً، وهذا الشرط واجب التحقق لغايات التثبت من وجود تعثر حقيقي وظاهر، و**الثاني**؛ أن يكون المدين المتعثر شخصاً إعتبارياً يخضع لرقابة دائرة مراقبة الشركات (مكناس والخوالدة (2023)، ص 55.) .[187]

أما بالنسبة للقانون المصري فموقف المشرع كان جلياً بهذا الصدد وقصر هذا الحق على المدين وحده دون غيره من الأشخاص، وخلافاً لذلك توسع المشرع الإماراتي بحيث سمح للجهات الرقابية أياً كانت أن تقدم طلب لإفتتاح إجراءات إعادة هيكلة مشروع أي مدين متعثر يخضع لرقابتها، إلا أن هذه المكنة مشروطة بعدة شروط تتمثل بأن يكون المدين في توقف تماماً عن سداد ديونه أو أنه يعاني من إضطراب مالي وأن تقوم هذه الجهة الرقابية بإخطار المدين وإنتظار رده عليه قبل التقدم بالطلب (المادة (18) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس) [188].

وهنا تجد الإشارة إلى موقف المشرع الإماراتي قبل التعديلات التشريعية الأخيرة المتمثلة بالمرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس، حيث كان المشرع الإماراتي قد نظم سابقاً طلب إعادة الهيكلة في قانون الإفلاس الإماراتي رقم (9) لسنة 2016 وكان قد وسع بنطاق أصحاب الحق بتقديم طلب إعادة الهيكلة، حيث منح

---

[182] عبد الوهاب المعمري، (2023)، الوجيز في الشركات التجارية والإعسار، مرجع سابق، ص 251.
[183] حسين الماحي، (2024)، مرجع سابق، ، ص39.
[184] نصت المادة (26) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018 على: (يجوز لكل ذي مصلحة اللجوء إلى قاضي الإفلاس للنظر في أي طلب يتعلق بخطة إعادة الهيكلة)
[185] أشارت المادة (2) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس إلى أن الدائنين العاديين هم الدائنون أصحاب الديون العادية غير المضمونة برهن أو إمتياز خاص هلى منقول أو عقار أو إمتياز عام على أموال المدين.
[186] المادة (16) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس.
[187] عبدالله مكناس ، ومحمد الخوالدة وجمال مكناس (2023)، مرجع سابق، ص 55.
[188] المادة (18) من مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس.

المشرع الإماراتي بموجب المادة (72) من القانون سالف الذكر النيابة العامة الحق في تقديم طلب إعادة الهيكلة على أن ترفق مع طلبها ما يثبت أن حالة ذمة المدين المدينة (لطفي،(2023)، ص 73) [189]

وعليه وحيث أن المشرع الأردني الحق مرحلة إعادة التنظيم بالمرحلة التمهيدية التي يتم خلالها تقديم طلب الإعسار فإنه لا بد من التطرق إلى أصحاب الحق بتقديم طلب لإعادة التنظيم، بالرجوع إلى أحكام المادة (67) من قانون الإعسار الأردني يتبين أن المشرع أوجب على المحكمة بعد فراغها من إجراءات المرحلة التمهيدية أن تعلن إنتهاء تلك المرحلة والبدء في مرحلة إعادة التنظيم ، لا إذا إرتأى المدين أنه لا جدوى من إعادة التنظيم وطلب السير بإجراءات التصفية، ويتضح من مضمون هذه المادة أن الإنتقال إلى مرحلة إعادة التنظيم هو أمر وجوبي يجب على المحكمة المختصة الإنتقال إليه دون تعليقه على طلب سواء من المدين أو الدائنين أو وكيل الإعسار، ويكمن دور المدين والدائنين و وكيل الإعسار في تقديم خطة لإعادة التنظيم وفقاً لاحكام المواد (67/ب) و (68) و (76) من قانون الإعسار الأردني.

2 . مدة تقديم طلب إشهار الإعسار.

1.2 مدة تقديم طلب إشهار الإعسار في قانون الإعسار الأردني.

لقد نظم المشرع الأردني في المادة (7) من قانون الإعسار الأردني رقم (21) لسنة 2018 مدة تقديم طلب الإعسار الفعلي وهي شهرين من تاريخ العلم الفعلي أو المتفرض بأن المدين معسر، ولم يحدد مدة يستوجب خلالها تقديم طلب الإعسار الوشيك؛ إذ إستثنى المشرع صراحة الإعسار الوشيك من الميعاد القانوني المحدد لتقديم طلب الإعسار الفعلي المشار إليه في أحكام المادة (7/أ) سالفة الذكر، ففي حالة الإعسار الفعلي يجب على كل من المدين أو الأشخاص القائمين على إدارة المعسر - إن كان شخصاً إعتبارياً - أن يتقدم بطلب الإعسار خلال مدة شهرين من تاريخ العلم بالإعسار سواء كان هذا العلم يقينياً أو مفترضاً، ويلاحظ أن المشرع لم يرتب أثراً قانونياً واضحاً على عدم التقيد بتلك المدة؛ إذ إقتصر موقف المشرع على بيان الأثر القانوني المترتب على التقيد بالشروط الواردة في المواد (6) و(7) و(8) من قانون الإعسار الأردني المتمثل بإلزام المحكمة المختصة بنظر طلب الإعسار بإصدار قرارها بإشهار إعسار المدين خلال مدة (30) يوماً من تاريخ تقديم الطلب في حال إستيفائه لشروط المواد سالفة الذكر، ولم يحدد المشرع مصير طلب الإعسار في حال تقديمه خارج المدة المنصوص عليها في المادة (7) من قانون الإعسار ولم يحدد الخيارات الممنوحة أمام المحكمة في تلك الحالة.

يثور التساؤل هنا عما إذا كانت هذه المدة المشار إليها في الفقرة (أ) من المادة (7) مدة تنظيمية أم سقوط أم تقادم؟ وللوقوف على القصد الحقيقي للمشرع من وضع مدة زمنية معينة لتقديم طلب الإعسار لا بد من تسليط الضوء على الفروقات الجوهرية بين المدد الثلاث، **فميعاد التقادم** يقصد به؛ مرور مدة من الزمن لا تسمع بعدها الدعوى على المنكر للمطالبة بحق من الحقوق دون عذر شرعي وهذة المدة يجب أن يتمسك بمرورها من شرعت لمصلحته كالمدين بدين شخصي ولا تملك المحكمة الحق بإثارتها من تلقاء نفسها، **أما ميعاد السقوط** فهو مدة وضعها المشرع لممارسة إجراء قانوني تحت طائلة سقوط حق القيام بهذا الإجراء ومدد السقوط من متعلقات النظام العام وعلى المحكمة أن تثيرها من تلقاء نفسها ولو لم يتمسك بها الخصم، **أما المدد التنظيمية** فهي مواعيد تهدف إلى تحديد مدة معينة من الزمن لنشاط إجرائي معين؛ وهي تهدف إلى تنظيم سير إجراءات الدعوى دون أن يترتب على مخالفتها أي أثر، فإذا كان الهدف من وضع المشرع لهذه المدد والمواعيد هو إستقرار المراكز القانونية الموضوعية للخصوم كانت هذه المدة مدة سقوط (السنهوري، 1958 ، ص 994-1015) [190] أما إذا كان الهدف هو دفع الخصوم أو المحكمة إلى إتخاذ إجراء معين دون أن يترتب على عدم إتخاذه جزاء معين كانت هذه المدد في حقيقتها مواعيد تنظيمية لا أثر جوهري لعدم التقيد بها.

ولقد إختلفت الآراء القضائية الأردنية بهذا الصدد؛ فأصدرت المحكمة قرارها في إحدى الدعاوى برد الدعوى شكلاً لتقديم طلب الإعسار خارج المدة القانونية على إعتبار أن مدة الشهرين المشار إليها في المادة (7) من قانون الإعسار الأردني - الذي كان نافذاً بتاريخ قيد الدعوى - هي مدة سقوط وأنه يجب على المدين المعسر إذا كان شخصاً طبيعياً أو من يمثله - إذا كان شخصاً إعتبارياً – تقديم طلب الإعسار ضمن المدة المشار إليها في المادة أنفة الذكر، بينما توجهت هيئة قضائية أخرى إلى إعتبار تلك المدة مدة تنظيمية لا أثر قانوني لها ولا تحول دون حق المدين المعسر بتقديم طلب الإعسار للمحكمة المختصة حتى بعد إنقضاء تلك المدة، وخير مثال على ذلك، الدعوى المشهورة المعروفة بدعوى "لافارج الإسمنت الأردنية" التي قيدت لدى الغرفة الإقتصادية في محكمة السلط الإبتدائية (قرار محكمة بداية حقوق السلط رقم (2020/161) تاريخ

189 خالد لطفي،(2023)، الإعتبارات القانونية والفنية لإعادة هيكلة الشركات، ط (1)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ص 73.

190 عبدالرزاق، السنهوري، (1958)، الوسيط في شرح القانون المدني ، الجزء الثالث ، الفصل الثالث، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ، ص 994-1015

2020/7/26) [191] وأصدرت المحكمة قرارها الذي أشارت فيه إلى أن طلب الإعسار تم تقديمه ضمن المدة القانونية المنصوص عليها في المادة (7) من قانون الإعسار الأردني، وكأن المحكمة إعتبرت ضمنياً أن مدة تقديم طلب الإعسار هي مدة سقوط وليست مدة تنظيمية، وتم الطعن في القرار أعلاه لدى محكمة إستئناف عمان بموجب الدعوى رقم (2020/11047) (قرار محكمة إستئناف عمان (حقوق) رقم (2020/11047) ، هيئة ثلاثية ، تاريخ 2020/9/28 ، منشورات موقع قسطاس) [192] وورد ضمن أسباب الطعن أن طلب الإعسار مقدماً خارج المدة القانونية وأنه كان يتوجب على محكمة الدرجة الأولى رد الدعوى شكلاً لتقديم الطلب بعد مضي المدة القانونية، وبهذا الصدد أصدرت محكمة إستئناف عمان قرارها بتاريخ 2020/9/28 وأشارت فيه صراحةً إلى أن المدة المنصوص عليها في المادة (7) هي مدة سقوط ومن النظام العام ولا تخضع للوقف أو الإنقطاع وأن الطلب مردود من الناحية الشكلية لتقديمه خارج المدة القانونية المنصوص عليها في المادة (7) من قانون الإعسار الأردني، إلا أن المدعية "شركة مصانع الإسمنت الأردنية "لافارج" لم ترتضِ بقرار محكمة الإستئناف فطعنت به لدى محكمة التمييز وقيد الطعن بالرقم (2021/6826).

بالرجوع إلى قرار محكمة التمييز الأردنية رقم (2021/6826)، تجد الباحثة أن محكمة التمييز بهيئتها العامة قد إختلفت في تفسيرها لطبيعة المدة المنصوص في المادة (7) من قانون الإعسار الأردني ، فتوجهت أكثرية أعضاء الهيئة العامة إلى التمسك بأن تلك المدة هي مدة تنظيمية وليست مدة سقوط، مستندة في رأيها هذا على ما ورد في أحكام الفقرة (ج) من المادة ذاتها وإلى الهدف التشريعي من وراء سن قانون الإعسار في العام 2018 وذكرت المحكمة في قرارها: ".. وإن عدم الإغراق والتشدد بالشكلية لتقديم الطلب خلال مدة معينة أمر ينسجم مع الغاية التي هدف إليها المشرع" (قرار محكمة التمييز (حقوق) رقم (2021/6826) ، هيئة عامة ، تاريخ 2022/4/20 منشورات موقع قسطاس) [193]، وخلافاً لذلك رأت الأقلية ممثلة بثلاثة قضاة من أصل تسعة قضاة ، أن مدة الشهرين هي مدة سقوط، وأسست رأيها على أن مواعيد السقوط تختلف عن مدد التقادم من حيث طول الفترة الزمنية أو قصرها، فمدد التقادم عادة ما تكون طويلة نسبياً، أما مدد السقوط فهي مدد قصيرة، كما أن الأولى تقبل الوقف والتطويل والتقصير والإنقطاع وهي غير متعلقة بالنظام العام، أما الثانية فهي من متعلقات النظام العام ولا تقبل الوقف والتطويل والتقصير والإنقطاع، وعليه رأت هذه الأقلية أن قصر المدة ليس إلا دليلاً قاطعاً على أنها مدة سقوط، كما فسرت النص بالنص؛ حيث إرتأت أن الألفاظ التي إستخدمها المشرع في مطلع المادة (7) من قانون الإعسار الأردني تفيد بوجوب إلزام المدين المعسر أو من يمثله إن كان شخصاً إعتبارياً بتقديم طلب الإعسار ضمن مدة شهرين من تاريخ علمه الفعلي أو المفترض بإعساره في حالة الإعسار الفعلي، حيث إستهل المشرع نص المادة بعبارة آمرة تتمثل بقوله "على المدين" مما يترتب عليه حتمية هذا الموعد المحدد لتقديم طلب الإعسار، كما أنها دعمت وجهة نظرها بحقيقة أن المشرع لم يجز للأطراف الإتفاق على مخالفة المادة (7)، وأنه أوجب على المحكمة في المادة (9) من قانون الإعسار الأردني التثبت من موافقة الطلب لما ورد في الموادة (6) و(7) و(8) من قانون الإعسار الأردني، أي أنه لا بد من قراءة نصوص قانون الإعسار مع بعضها البعض لنقف أمام التفسير الحقيقي والصحيح لموقف المشرع من وضع مدة الشهرين سالفة الذكر، وفي ذلك وجدت الأقلية أن المشرع قيد صلاحية المحكمة بإصدار قرار بإشهار إعسار المدين، بتوافر شروط المواد (6) و (7) و(8) من قانون الإعسار والتي من ضمنها تقديم الطلب خلال مدة شهرين من تاريخ علم المدين المعسر بإعساره الفعلي، فإذا لم تتوافر جميعها مجتمعة فقد طالب إشهار الإعسار حقه في تقديم هذا الطلب، ناهيك عن التعويض المشار إليه في الفقرة (ج) من المادة (7)، مما يعني أن المشرع قصد حتماً إعتبار مدة الشهرين مدة سقوط (قرار محكمة التمييز (حقوق) رقم (2021/6826) ، هيئة عامة ، قرار المخالفة، تاريخ 2022/4/20 منشورات موقع قسطاس) .[194]

2.2 مدة تقديم طلب إعادة الهيكلة في قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018.

لم يرد في قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018 نص مماثل أو مشابه للمادة (7) من قانون الإعسار الأردني، إذ لم ينص المشرع المصري على مدة معينة يتوجب على المعسر أن يقدم طلب لإعادة الهيكلة وهذا يعني أن للتاجر الذي يعاني من إضطراب في تجارته الحق في أن يتقدم بطلب لإعادة الهيكلة حتى أثناء نظر دعوى إشهار الإفلاس، وفي حال مارس حقه هذا، على المحكمة ناظرة دعوى الإفلاس وقف السير بإجراءات دعوى الإفلاس إلى حين البت في طلب إعادة الهيكلة (عبد الجواد، (2021)، ص 57.) [195]، وكان المشرع المصري موفقاً بعدم

---

[191] قرار محكمة بداية حقوق السلط رقم (2020/161) تاريخ 2020/7/26.
[192] قرار محكمة إستئناف عمان (حقوق) رقم (2020/11047) ، هيئة ثلاثية ، تاريخ 2020/9/28 ، منشورات موقع قسطاس
[193] قرار محكمة التمييز (حقوق) رقم (2021/6826) ، هيئة عامة ، تاريخ 2022/4/20 منشورات موقع قسطاس.
[194] قرار محكمة التمييز (حقوق) رقم (2021/6826) ، هيئة عامة ، قرار المخالفة، تاريخ 2022/4/20 منشورات موقع قسطاس.
[195] رضا عبد الجواد، (2021)، الجوانب القانونية في إعادة هيكلة الأعمال التجارية، ط (1)، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ، ص 57.

تعليقه حق التاجر بتدقيم طلب إعادة الهيكلة على توقفه عن الدفع من عدمه، لأن في ذلك تحقيق حقيقي لغايات المشرع من تبني إعادة الهيكلة في التشريع الأخير، والمتمثلة بالإبقاء على المشروعات المتعثرة وإنهاضها وإنقاذها من حالة التعثر، إلا أن هنالك جانب من الفقه يعتقد بأنه كان يجب على المشرع المصري أن يضع مدة محددة يتوجب على التاجر المتعثر أن يلتزم بها في حال رغبته بالتقدم بطلب لإعادة الهيكلة حتى لا يستغل التاجر هذه المرونة بسوء نية بحيث يتقدم بطلب إعادة الهيكلة بقصد تعطيل إجراءات دعوى الإفلاس التي يقيمها أحد الدائنين بمواجهته، إذ أن طلب إعادة الهيكلة قد يستغرق البت فيه فترة زمنية ليست بقصيرة قد يصل مداها إلى عدة أشهر (عبد الجواد، (2021)، ص 58.) [196] وبالتالي فإن عدم إلزام التاجر المعسر بتقديم طلب الإعسار خلال فترة زمنية معينة سيؤدي إلى تقاعس التاجر عن تقديم الطلب حتى وإن كان في حالة إعسار حقيقي وليس وشيك وفي هذا قرينة على عدم جدية الطلب الذي يقدمه التاجر لإعادة الهيكلة بعد المباشرة بدعوى الإفلاس من قبل دائنيه.

كما وضع المشرع المصري قيداً على عدم وجود مدة قانونية يتوجب فيها على المدين المعسر تقديم طلب إعادة الهيكلة، ويتمثل هذا القيد بعدم السماح للتاجر بأن يتقدم بأكثر من طلب لإعادة الهيكلة خلال مدة ثلاثة شهور، بحث أنه من الممكن أن يتقدم التاجر بطلب لإعادة هيكلة مشروعه المتعثر ويقابل طلبه بالرفض لعدم توافر إحدى مشتملات الطلب على سبيل المثال، ففي هذه الحالة لا يجوز للتاجر أن يتقدم بطلب أخر إلا بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ صدور قرار المحكمة في الطلب سواء صدر بالرفض أم بحفظ الطلب (المادة (17) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018.) [197]

من جانب أخر، يعتبر أحد الفقهاء القيد سالف الذكر بمثابة مرونة يتصف بها التشريع المصري؛ إذ أن هذا القيد يعني أنه يجوز للتاجر أن يقدم عدة طلبات لإعادة الهيكلة ، فلا يقتصر حقه على تقديم طلب واحد فحسب إذ لم يضع المشرع حداً أقصى لعدد الطلبات التي يجوز للتاجر أن يقدمها لإعادة هيكلة مشروعه، إلا أنه يؤخذ على هذه المرونة أنها لصالح التاجر المدين فقط ولا تشمل الدائنين، بل على العكس من ذلك، يعتبر تقرير الحق للتاجر بتقديم عدة طلبات إعادة هيكلة فيه إخلال بحقوق الدائنين والإضرار بهم، لذلك إقترح أحد الفقهاء أن يحدد المشرع مدة زمنية معينة يسقط بمضيها حق التاجر بتقديم طلب إعادة الهيكلة ، خاصة في حال كان قد توقف فعلاً عن الدفع ودخل ضمن مفهوم الإعسار الحقيقي لا الوشيك مع الإبقاء على حقه بتكرار التقدم بالطلبات خلال تلك المدة (عبد الجواد، (2021)، ص 60) [198].

كما تجدر الإشارة هنا إلى أن المشرع المصري قد أفرد حكماً خاصاً لطلب إعادة الهيكلة الذي يقدمه ورثة التاجر، إذ أوجب المشرع على الورثة أن يتقدموا بطلب إعادة الهيكلة خلال سنة من تاريخ وفاة مورثهم وإلا سقط حقهم بتقديم هذا الطلب بمجرد مضي تلك المدة (المادة (16) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018.) [199] وفي ذلك ضماناً للدائنين وحماية للورثة من خلال حث ورثة المدين على إنقاذ مشروع مورثهم خلال فترة زمنية معقولة يمكن معها الإبقاء على وجود هذا المشروع وجني أرباح يمكن معها سداد ديون الدائنين دون المساس بأية أموال قد تؤول للورثة من أموال مورثهم من غير المشروع المتعثر.

3.2 قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس الإماراتي رقم (51) لسنة 2023

لعل المشرع الإماراتي كان أكثر توفيقاً في تنظيم مدة تقديم طلب إفتتاح إجراءات التسوية الوقائية أو إعادة التنظيم أو إشهار الإفلاس في المادة (15) من قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس (مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس) [200] الذي أصبح نافذاً في شهر أيام من عام 2024، حيث ألزم المشرع المدين بتقديم الطلب خلال مدة ستين يوماً من تاريخ توقفه عن سداد الديون المستحقة أو تاريخ علمه بأنه سيعجز عن سداد ديونه المستقبلية عند إستحقاقها، وذكر المشرع صراحة أن هذه المدة هي مدة تنظيمية وليست مدة سقوط؛ إذ أشار في ذيل الفقرة الأولى من المادة (15) سالفة الذكر، أن عدم تقديم الطلب خلال مدة الستين يوماً لا يترتب عليه عدم قبول الطلب، وبذلك يكون المشرع الإماراتي قد إستدرك في القانون الإماراتي المستحدث ما وقع فيه المشرع الأردني من غموض في صياغة المادة (7) من قانون الإعسار الأردني أدى إلى تضارب الآراء القضائية وتناقض الأحكام في تفسير مدة الشهرين الواردة في المادة (7) من قانون الإعسار الأردني في المحاكم الأردنية على مختلف درجاتها.

---

[196] رضا عبد الجواد، (2021)، مرجع سابق ص 58.
[197] المادة (17) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018.
[198] رضا عبد الجواد، (2021)، مرجع سابق، 60.
[199] المادة (16) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018.
[200] مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس، الصادر بتاريخ 2023/10/2 والمنشور في عدد الجريدة الرسمية (762) تاريخ 2023/10/31، والذي بدء العمل به بعد ستة أشهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

وفي ذلك تبدي الباحثة أن قانون الإعسار الأردني لم يرد فيه أي نص يرتب سقوط الحق بتقديم طلب الإعسار صراحة في حال عدم تقديمه خلال مدة الشهرين المنصوص عليها في المادة (7) وإن هذه المدة لا تغدو سوى مدة تنظيمية هدف المشرع من ورائها حث المدين المعسر على تقديم طلب لإشهار إعساره بأسرع وقت ممكن، والقول بخلاف ذلك – بأن المدة هي مدة سقوط – يتنافى مع الأسباب الموجبة لتشريع قانون الإعسار؛ إذ من المعلوم أن قانون الإعسار تم سنه لتحقيق أغراض وأهداف إقتصادية؛ حيث تبنى المشرع مرحلة التنظيم كإجراء جديد بديل لإعلان إفلاس التاجر وذلك في سبيل الحفاظ على المنشأة الإقتصادية ومساعدة المدين المتعثر في إنقاذ مشروعه، وأن هذه الحماية التي أسبغها المشرع تستوجب حتماً أن تكون مدة الشهرين مدة تنظيمية لا مدة سقوط، مع مراعاة حسن نية طالب إشهار الإعسار؛ بحيث إذا ثبت أنه سيء النية وتأخر بتقديم طلبه بقصد الإضرار بالدائنين أو تهريب ما تبقي من أمواله وإفقاد موجودات الشركة قيمتها الإقتصادية كان ملزماً بالتعويض دون أن يؤثر ذلك على قبول طلب إشهار الإعسار من عدمه، ولا ضير من أن يتبنى المشرع الأردني موقف المشرع الإماراتي بهذا الشأن، بحيث يتم إضافة عبارة "على ألا يفقد طالب إشهار الإعسار حقه بتقديم الطلب في حال عدم تقديمه ضمن تلك المدة مع مراعاة حسن النية" وإضافة فقرة جديدة للمادة (7) تُلزم طالب الإشهار سيئ النية بتعويض المضرور عن الضرر الذي لحق به جراء تقاعس المدين عن تقديم طلب الإعسار خلال مدة شهرين من تاريخ علمه اليقيني أو المفترض بإعساره الفعلي.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة مجموعة من الشروط الشكلية لطلب إشهار الإعسار في قانون الإعسار الأردني وطلب إعادة الهيكلة في قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018 وطلب إعادة التنظيم في قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس الإماراتي رقم (51) لسنة 2023، نظراً لأهمية طلب إشهار الإعسار في الوصول إلى مرحلة إعادة التنظيم وفقاً لأحكام قانون الإعسار الأردني وأهمية طلب إعادة الهيكلة وطلب إعادة التنظيم في التسريعين المصري والإماراتي على التوالي، على إعتبار أن هذه الطلبات تعتبر الحجر الأساس لمرحلة إعادة التنظيم أو إعادة الهيكلة ، وهي المستحدث في التشريعات الناظمة للإعسار التجاري، وخلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات يمكن تلخصيها بما يلي:

النتائج

أولاً: يختلف قانون الإعسار الأردني عن نظيره المصري والإماراتي من حيث أن المشرع الأردني أوجب تقديم طلب لإشهار إعسار المدين المعسر قبل الوصول إلى مرحلة إعادة التنظيم ، بينما أتاح كل من المشرع المصري والإماراتي الفرصة لأصحاب المصلحة والصفة – ممن ذكرهم التشريعان المصري والإماراتي على سبيل الحصر- لتقيدم طلب إعادة الهكيلة وإعادة التنظيم مباشرة دون المرور بمرحلة تمهيدية سابقة.

ثانياً: توسع المشرع المصري أكثر من المشرعين الأردني والإماراتي من حيث تنظيمه حق ورثة المدين بتقديم طلب لإشهار الإعسار وبالنتيجة طلب إعادة التنظيم، ويعتبر ذلك من قبيل القصور التشريعي الذي وقع فيه المشرع الأردني وهو يتعارض مع الغاية من تنظيم مرحلة إعادة التنظيم في قانون الإعسار الأردني.

ثالثاً: أخفق المشرع الأردني في صياغة المادة (7) من قانون الإعسار الأردني؛ إذ لم يبين فيما إذا كانت مدة تقديم طلب إشهار الإعسار هي مدة سقوط أم مدة تنظيمية، مما أدى إلى تعدد الإجتهادات القضائية وتناقضها بهذا الخصوص بما في ذلك إجتهاد الهيئة العامة لدى محكمة التمييز الأردنية.

التوصيات:

أولاً: توصي الباحثة بضرورة تعديل قانون الإعسار الأردني، وذلك بإضافة مادة جديدة تعطي ورثته المدين والموصى إليهم في حال وفاته، الحق بتقيدم طلب لإشهار إعسار مورثهم خلال سنة من تاريخ وفاة التاجر وبموافقة جميع الورثة أو الموصى لهم حسب واقع الحال، وبصياغة مشابهة لنص المادة (16) من قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018 على نحو يتحقق معه الهدف الأساس من تبني المشرع الأردني مرحلة إعادة التنظيم في قانون الإعسار الأردني الجديد نسبياً.

ثانياً: توصي الباحثة بأن يتبنى المشرع الأردني موقف المشرع الإماراتي بشأن مدة تقديم طلب إشهار الإعسار، بحيث يتم إضافة عبارة "على ألا يفقد طالب إشهار الإعسار حقه بتقديم الطلب في حال عدم تقديمه ضمن تلك المدة مع مراعاة حسن النية" إلى المادة (7) من قانون الإعسار الأردني لتصبح كما يلي:

"أ. على المدين وأي من الأشخاص الذين يتولون إدارته إذا كان شخصا اعتباريا ولو لم يحصل على موافقة الشركاء والمساهمين أن يتقدم بطلب إشهار الإعسار خلال مدة شهرين من تاريخ علمه الفعلي أو المفترض بأنه معسر، على ألا يفقد طالب إشهار الإعسار حقه بتقديم الطلب في حال عدم تقديمه ضمن تلك المدة مع مراعاة حسن النية.

ب- لا تسري المدة المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة على طلب إشهار الإعسار الوشيك.

ج- يكون الأشخاص الواردون في الفقرة (أ) من هذه المادة مسؤولين شخصيا عن الضرر الناجم عن الإخلال بأحكام هذه المادة وللمحكمة في هذه الحالة أن تصدر قرارا بمنع المخالف من ممارسة أي نشاط اقتصادي لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على خمس سنوات"

ثالثاً: توصي الباحثة إضافة فقرة رابعة جديدة للمادة (7) من قانون الإعسار الأردني، بحيث تُلزم طالب الإشهار سيئ النية بتعويض المضرور عن الضرر الذي لحق به جراء تقاعس المدين عن تقديم طلب الإعسار خلال مدة شهرين من تاريخ علمه اليقيني أو المفترض بإعساره الفعلي ويقترح صياغتها على النحو التالي:

"د. يلزم طالب الإعسار بالتعويض عن الضرر الذي يلحق بالمضرور صاحب المصلحة بطلب الإعسار، في حال كان تأخره عن تقديم طلب الإعسار خلال مدة شهرين من تاريخ علمه اليقيني أو المفترض بإعساره في حال كان سيء النية في تأخره هذا"

المصادر والمراجع:

القوانين.

- قانون الإعسار الأردني رقم (21) لسنة 2018 ، المنشور على الصفحة (2640) من عدد الجريدة الرسمية رقم (5514) بتاريخ 2018/5/16.
- قانون تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس المصري رقم (11) لسنة 2018، المنشور في الجريدة الرسمية العدد (7) مكرر د في 19 فبراير سنة 2018.
- مرسوم بقانون إتحادي رقم (51) لسنة 2023 بإصدار قانون إعادة التنظيم المالي والإفلاس، الصادر بتاريخ 2023/10/2 والمنشور في عدد الجريدة الرسمية (762) تاريخ 2023/10/31.

قرارت المحاكم

- قرار محكمة بداية حقوق السلط رقم (2020/161) تاريخ 2020/7/26، منشورات موقع قسطاس.
- قرار محكمة إستئناف عمان (حقوق) رقم (2020/11047) ، هيئة ثلاثية ، تاريخ 2020/9/28 ، منشورات موقع قسطاس.
- قرار محكمة التمييز (حقوق) رقم (2021/6826) ، هيئة عامة ، تاريخ 2022/4/20 منشورات موقع قسطاس.

الكتب

- خالد لطفي،(2023)، الإعتبارات القانونية والفنية لإعادة هيكلة الشركات، ط (1)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
- حسين الماحي، (2024)، تنظيم إعادة الهيكلة والصلح الواقي والإفلاس ، ط (8) ، دار الأهرام للنشر والتوزيع والإصدارات القانونية، مصر.
- رضا عبد الجواد، (2021)، الجوانب القانونية في إعادة هيكلة الأعمال التجارية، ط (1)، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة.
- عبد الرزاق، السنهوري، (1958)، الوسيط في شرح القانون المدني ، الجزء الثالث ، الفصل الثالث، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.
- عبد الله مكناس ، ومحمد الخوالدة وجمال مكناس، محمد ومكناس ، جمال (2023)، الوجيز في شرح قانون الإعسار، ط (1)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن.
- عبد الوهاب المعمري، (2023)، الوجيز في الشركات التجارية والإعسار، ط (2)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن.

إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي : الأزمة الخليجية (2017-2021) نموذجاً

The problem of managing and institutionalizing crises in the Gulf Cooperation Council : The Gulf Crisis (2017-2021) is an example

الباحث ياسر نايف قطيشات، الجامعة الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية

ya2003sser@hotmail.com

ملخص

تناولت الدراسة إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي، مع فحص إشكالية إدارة الأزمة الخليجية مع قطر (2017-2021) كنموذج، وحلّلت الدراسة الأسباب التي تحول دون تفعيل الإطار المؤسسي المعني بإدارة الأزمات في النسق الخليجي، واستنتج الباحث أن غياب الاتفاق بين دول مجلس التعاون حيال قضايا السياسة الخارجية والأمنية، واعتمادها على البيئة الخارجية لحفظ التوازن في المنطقة وتصدير الأزمات الى القوى الإقليمية، ساهم في تفاقم هذه المعضلة.

كلمات مفتاحية: مجلس التعاون الخليجي، الأزمة الخليجية، إدارة الأزمات، الإطار المؤسسي، دول الخليج.

Executive summary

The study addressed the problem of managing and institutionalizing “crises” in the Gulf Cooperation Council, while examining the problem of crisis management with Qatar (2017-2021) as a model. The study analyzed the reasons that prevent the activation of the institutional framework concerned with crisis management in the Gulf context. The researcher concluded that the absence of agreement between countries The Cooperation Council regarding foreign and security policy issues, and its dependence on the external environment to maintain balance in the region and export crises to regional powers, contributed to the exacerbation of the dilemma.

Keywords: Gulf Cooperation Council, Gulf crisis, crisis management, institutional framework, Gulf states.

مقدمة عامة

تعد دراسة إدارة الأزمات من أهم تخصصّات العلوم السياسية والعلاقات الدولية الحالية، وقد تزايد الاهتمام بدراستها مع تطوّر وتزايد الأزمات واندلاع النزاعات بين الدول في النسق الإقليمي أو الدولي، حيث أصبح المجتمع الإنساني الدولي يعاني من ارتفاع منسوب الأزمات السياسية، نتيجة المتغيرات والتطورات بالغة التعقيد التي شهدها العالم منذ مطلع القرن الماضي، وأصبحت أكثر ضراوة في ظل صعوبة تكيّف أغلب الدول مع لعبة توازن "المتغيرات والثوابت" وتشابك المصالح وتنازع القوى وزيادة عدد الدول والكيانات الفاعلة في النظام الدولي، خلال العقود الخمسة الأخيرة.

تشترك دول الخليج العربية الست (السعودية، الكويت، الإمارات، قطر، عُمان، البحرين) بعناصر وحدة جغرافية وبشرية واجتماعية وثقافية واحدة، طالما شكّلت نموذجاً عربياً للوحدة والتآلف، بعد تشكيل مجلس التعاون الخليجي عام 1981م، بهدف حماية سيادتها واستقرارها ومصالح شعوبها في منطقة عاصفة بالتوتّرات والنزاعات، وهي ذات المبررّات التي دعتها مطلع الألفية الجديدة لمناقشة مشروع تحويل التعاون إلى شكل من أشكال الوحدة، مثل الكونفدرالية أو اتحاد خليجي شبيه بالاتحاد الأوروبي.

وتمثّلت الأسس التي لأجلها أُنشئ مجلس التعاون الخليجي، وفق ما نصت عليه المادة الرابعة من النظام الأساسي للمجلس، في تحقيق التنسيق والتكامل وتوثيق الروابط والصلات في مختلف أوجه التعاون بين دول الخليج.

ويعدُّ تعاون دول الخليج في إطار مجلس التعاون الخليجي، شكلاً من أشكال الخطوات الانتقالية نحو سبل التكامل والوحدة في المستقبل، وقد نجح التعاون في معظم المجالات المشتركة بين الدول، ورغم عدم وجود سياسة خارجية وأمنية مشتركة تمثّل الإطار المؤسسي الخليجي، إلا أن سياسات الدول كانت متوافقة نسبياً في أغلب الأحيان، لاسيما تجاه قضايا أمن الخليج ومصالح دول المجلس.

وعلى خطى العديد من الخلافات بين الدول الأعضاء في المنظمات الإقليمية، فان الخلافات بين دول مجلس التعاون الخليجي ليست جديدة إجمالا، بل بدأت قبل تشكيل المجلس بعقود، بحكم ما يجمع بين دولها من حدود مشتركة ومصالح متداخلة وعلاقات متنوعة مرتبطة بسلسلة مصالح خليجية ودولية.

وكانت أغلب الخلافات تُدار في السرّ؛ بحكم حساسيّة الثقافة السياسية في الخليج؛ وأحيانا تخرج الخلافات حيز العلن، خاصة تلك المتعلقة بالنزاعات الحدودية والشخصية، وأحياناً أخرى تبرز من خلال التصريحات والبيانات الرسمية، لاسيما الخلافات المرتبطة بتباين الخطوط التفصيلية للسياسات الخارجية وتنازع المصالح واختلاف مصادر التهديدات الأمنية والتحالفات الإقليمية.

كما أدّت الظروف المحيطة بالمنطقة، خاصة تنافس القوى الإقليمية والدولية على موقع وثروات الخليج العربي، الى إشاعة جو من عدم الاستقرار السياسي في منطقة الخليج، وانعكس سلباً على العلاقات الخليجية – الخليجية وزاد من مساحة الخلاف بينها، التي توصف أحياناً بخلافات "تحت الرماد".

ورغم توافر العديد من المؤسسات والأجهزة التي تسعى لتحقيق التكامل والوحدة في المجالات السياسية والاقتصادية والتجارية والثقافية والاجتماعية في مجلس التعاون الخليجي، إلا أن هناك حساسية عالية لدى دول المجلس تجاه الأزمات الداخلية التي تواجهها، خاصة المتعلقة بالسياسات الخارجية وعلاقاتها مع القوى الإقليمية والدولية الفاعلة في الخليج، وينعكس تأثير ذلك على علاقات الدول الخليجية البينية من جهة، ومواقف المجلس تجاه القضايا الخارجية، من جهة أخرى.

وثمة خلافات بنيوية بين الدول الخليجية إزاء مكانة وطبيعة دور مجلس التعاون الخليجي في الملفات والقضايا الإقليمية والدولية، ومستوى أدائه المتباين تجاه مصالح الدول المتناقضة، ومدى التزام المجلس في سياسات مشتركة وعادلة مع الدول الأعضاء، ودوره في فض المنازعات وحل الأزمات السياسية الناشئة بين الدول الخليجية، خاصة وأن خلافات الرؤي بين الدول تجاه دور المجلس في القضايا العميقة، ساهم في زيادة الأزمات السياسية وتوتّر العلاقات البينية، كما جرى في أزمة سحب السفراء بعض دول الخليج من الدوحة عام 2014م، وما ترتّب عليها لاحقاً من أزمة أعمق، تمثلت بالأزمة الخليجية مع قطر عام 2017م، وهي الأزمة الأخطر في تاريخ مجلس التعاون الخليجي خلال أربعة عقود، وكادت أن تعصف بمستقبل منظومة التعاون الخليجي المشترك.

وقد شهدت علاقات دول الخليج خلال السنوات الماضية، العديد من الأزمات والخلافات والتوترات، بعضها خلافات بقيت تحت الرماد، وبعضها الآخر نزاعات ظهرت للعلن، وأخرى عبّرت عنها الدول بوسائل دبلوماسية حادة، وأغلبها ارتبطت بتباين السياسات الخارجية والأمنية تجاه ثورات الربيع العربي منذ عام 2011م.

فقد ظهرت خلافات "ناعمة" بين الكويت من جهة، والسعودية والإمارات من جهة أخرى، خلال العقد الأخير، لأسباب تتعلق بمشاريع النفط والغاز والحدود البحرية مع السعودية، والأزمة الخليجية مع قطر، ناهيك عن خلافات بين (الإمارات والسعودية) حول الحدود البحرية، وخلافات بين (السعودية والبحرين) إثر توقيع البحرين اتفاقية الانضمام الى منظمة التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية عام 2004م.

كما برزت خلافات (سعودية -إماراتية) حول بعض تفاصيل الحرب مع الحوثيين ودعم الحكومة الشرعية في البلاد منذ عام 2019م، فضلاً عن أزمة (سعودية – عُمانية) تحت الرماد منذ عام 2015م، بسبب وجهات النظر المتباينة حيال جدوى الحرب ضد جماعة الحوثيين في اليمن في نفس العام، من ناحية، والعلاقات مع إيران من جهة أخرى، خاصة بشأن الملف النووي الإيراني، خاصة أن ثمة خلافات خليجية واضحة حيال الملف النووي، دول ترفض بشدة وتساند الموقف الأمريكي والدولي لفرض العقوبات، وأخرى تقف على الحياد السلبي، أو تدعو لحلول دبلوماسية مع الجهات الدولية بهدف الوصول لاتفاق سلمي مع إيران.

وكانت خلافات دول المجلس (الإمارات، السعودية، البحرين) مع قطر خلال الفترة (2011-2021) هي الأشد تأثيراً على مسيرة مجلس التعاون وإدارة الأزمات، حيث تكررّ قطع العلاقات الدبلوماسية بين السعودية وقطر (1997، 2002) ثم أزمة سحب سفراء عام 2014م، ثم الأزمة الخليجية الأخيرة مع قطر (2017-2021).

ودول المجلس التي تغنّت بالوحدة ومشاريع الاتحاد، تبدّدت آمال شعوبها بعد الأزمة الخليجية الأخيرة عام 2017م، بحيث قسّمت دول الخليج العربية إلى عدة جبهات: جبهة تضم (السعودية والإمارات والبحرين) قامت بقطع علاقاتها مع قطر (جبهة مستقلة)، وجبهة دول الحياد (سلطنة عُمان والكويت) التي حاولت إصلاح ذات البين.

ومن التداعيات التي تركتها الأزمات الخليجية على شعوب ودول الخليج العربية، هي صعوبة العودة -في أغلب الأحيان- إلى الوضع الطبيعي والشكل الذي كانت عليه العلاقات الودية من تعاون وتنسيق وتحالف سابق، بسبب زيادة مساحة "التشكيك وزعزعة الثقة" على الصعيدين السياسي والاجتماعي، فالهوية الثقافية والقواسم المشتركة ووحدة دول الخليج، تعرّضت في العقد الأخير لنوع من "الصدمة"، وأخذ البعض يتحدث عن محاولة إعادة تعريف مفهوم التهديدات التي تواجه دول المجلس، بعد أن انسّل المفهوم من محتواه الخارجي الى الداخلي.

كما فرضت الأزمات الخليجية على دول مجلس التعاون، إعادة صياغة مفاهيم أمنها واستقرارها وتحديد هويتها بشكل مختلف، فيما أصبح حلم "الاتحاد الخليجي" يهددّ -كما يبدو- مستقبل مجلس التعاون الخليجي، بعد أن رفضت بعض دول المجلس مجرد مناقشة الفكرة أو المشروع، لمسوغّات ودواعي متباينة.

وأسفرت سنوات "العجاف" من النزاعات الخليجية البينية، خاصة في العقد الأخير، عن تداعيات جمّة على واقع ومكانة ومستقبل مجلس التعاون في مختلف المجالات السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية، وأصبحت مقاربات ومقوّمات تشكيل المجلس على المحك، وبات التعاون المشترك يواجه تحديّات عديدة، خاصة السياسية والأمنية.

ويعود ذلك لغياب التفاعل والتأثير المباشر لمجلس التعاون في التطورات والأحداث الإقليمية والدولية، بسبب السياسات الخارجية والأمنية المنفردة لدول الخليج بمعزل عن الإطار المؤسسي الخليجي، ومعضلة تنظيم وإدارة أزمات العلاقات بين الدول الأعضاء التي تعبّر عن أوجه القصور المتعلقة بالبناء المؤسسي، في ضوء تجميد هيئة فض المنازعات عن القيام بدورها؛ وأثر ذلك على أداء مجلس التعاون الخليجي.

فضلاً عن إشكاليات أخرى تتعلق بآلية التصويت على القرارات (مبدأ الإجماع)، وغياب الآليات الرسمية لتنفيذ قرارات المجلس الأعلى، وضعف مؤسسات المجتمع المدني في التأثير في قرارات المجلسين الأعلى والوزاري.

ويعدّ "علم إدارة الأزمات" اليوم من أهم العلوم التي تدرس علاقات الدول والكيانات التنظيمية الإقليمية والدولية، لذا من الأهمية بمكان معرفة دور مجلس التعاون الخليجي في إدارة الأزمات المتوالية، خاصة الأزمات الداخلية بين أعضائه، وقد لاحظنا حجم ومستويات الخلاف والنزاع بين دول المجلس في مسارات الصراع السياسية، حيث تتسع الهوة بينها في

قضايا الحدود والاتفاقيات الأمنية وتوجهات السياسة الخارجية، وهذا يستدعي دراسة مسألة آليات إدارة مأسسة الأزمات وتسوية النزاعات في مجلس التعاون الخليجي.

أهمية الدراسة وأهدافها:

وتكمن أهمية الدراسة وأهدافها في محاولة سبر غور طبيعة وبيئة الأزمات التي تواجهها دول مجلس التعاون الخليجي في مساري التعاون والنزاع، والكشف عن الخلل الكامن في اشكالية إدارة ومأسسة الأزمات في السياق الخليجي، بهدف البحث عن آليات مؤسسية ملائمة، على المستويين المؤسسي والسياسي، لحل الأزمات السياسية الداخلية وضمان بقاء النزاع في إطار منظومة مجلس التعاون الخليجي.

وتهدف الدراسة كذلك لفحص واقع هيئة فض المنازعات وما تواجهه من تحديات، وإشكالية الإطار المؤسسي بوضعه القائم، ومحاولة تحليل وفهم الخيارات الإستراتيجية الكفيلة بالحدِّ من تداعيات الأزمات الداخلية على أمن واستقرار شعوب ودول المجلس، لاسيما وأن قضية "إدارة الأزمات الخليجية" لم تعد ترفاً، بل باتت ضرورة تقتضيها مصالح دول الخليج العربية، فالإدارة الفعّالة للأزمات تحول دون توظفيها لصالح فواعل إقليمية ودولية، خاصة أن دول الخليج تواجه اليوم سلسلة أزمات سياسية خليجية وإقليمية متراكمة وتكتلات وأجندات مختلفة في تأثيرها، عمّا واجهته منذ عقود.

فرضية الدراسة:

تفترض الدراسة ما يلي:

- "تفعيل هيئة فض المنازعات وانشاء محكمة اتحادية في مجلس التعاون الخليجي، سوف تسهمان في رسم الإطار القانوني لإدارة مؤسسية حاكمة لتسوية الأزمات وحل الخلافات وتنظيم العلاقات الخليجية".
- "الاتفاق على الخطوط العامة للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة وتبني خيارات استراتيجية فاعلة، سوف تنزع فتيل الأزمات الخليجية بشكل استباقي".

إشكالية الدراسة:

تواجه دول منطقة الخليج العربي اليوم العديد من المشكلات والتهديدات المتباينة في تأثيرها ومصدرها، خاصة من البيئة الداخلية، وبتراكم الأزمات و"تسويفها"، أصبحت مسألة إدارة الأزمات الخليجية تبحث عن حلولها وإدارتها خارج نطاق مجلس التعاون، وتدويل الأزمة يُضعف من قدرة الإطار المؤسسي على إدارة أزمات أعضائه في سياقه الطبيعي، ما يستدعي فهم وتفسير إشكالية إدارة ومأسسة الأزمات وغياب الآليات القانونية والسياسية لفض المنازعات في مجلس التعاون الخليجي.

من هنا نطرح الإشكالية الرئيسية للدراسة، كالتالي:

أين تكمن سبل وآليات بلوغ إدارة مؤسسيّة حاكمة للأزمات في السياق الخليجي، في ظل بيئة إقليمية ملتهبة بالصراع وتباين السياسات والمصالح بين القوى الإقليمية والدولية؟

وينبثق عنها سلسلة إشكاليات ثانوية، كما يلي:

- ما هي طبيعة ومسارات إدارة العلاقات السياسية والأزمات في السياق الخليجي؟
- ما هي بالتحديد إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي؟
- كيف يمكن فهم غياب هيئة فض المنازعات الخليجية عن القيام بدورها المنصوص عليه في ميثاق المجلس منذ عام 1981م؟
- ما هي طبيعة ومبررّات الأزمة الخليجية مع قطر (2017-2021) وكيف كشفت تداعياتها عن ضعف الإطار المؤسسي في إدارة الأزمات الداخلية لمجلس التعاون؟
- هل يمكن تجاوز إشكالية "إدارة أزمات الخليج خارج الخليج"؟ ما هي الخطوات والآليات التي يجب على دول الخليج العربية اتخاذها لإبقاء الخلاف الخليجي في "البيت الخليجي"؟
- هل يمكن توفير الإطار القانوني والمؤسسي المناسب لحل الأزمات في سياق النسق الخليجي، دون أن تتجاوزه إلى النسق الدولي؟

مناهج الدراسة:

فرضت الدراسة على الباحث استخدام المناهج التالية:

المنهج التاريخي: ويعتمد على دراسة التطورات التاريخية والأحداث والوقائع، ويستخدمه الباحث في دراسة تاريخ العلاقات السياسية بين دول الخليج وتاريخ الأزمات التي واجهتها دول الخليج فيما بينها قبل وبعد الاستقلال، خاصة بعد تأسيس مجلس التعاون لدول الخليج العربية عام 1981م. وهدفنا منه معرفة الأسباب والدوافع التي أسهمت في صياغة الأحداث والنتائج المترتبة على إدارة الأزمات في السياق الخليجي اليوم.

منهج إدارة الأزمات الدولية: وهو نظرية حديثة في العلاقات الدولية فرضتها المتغيرات واختلال توازن القوى الإقليمية والدولية، ويعتمد المنهج على النظرية الواقعية في العلاقات الدولية، والتي تقوم على سبر غور عناصر "المصلحة والقوة" وتحليل دوافعها وأثرها بين الدول في زيادة مستوى وحِدّة الأزمات، خاصة في ظل عدم توازن القوى بين دول المجلس، وهو المنهج الرئيسي في دراستنا ويستخدمه الباحث في مختلف مباحث الدراسة.

منهج النسق الإقليمي: وهو المنهج المعني بدراسة وفهم واقع السياسة الدولية في إطار نسق دولي معين، مثل الكيانات والتنظيمات الإقليمية، ويعتمد هذا المنهج على أربعة عناصر رئيسية وهي (الدول أو الوحدات، البنيان أو النسق الذي يربط بين وحدات التفاعل، المؤسسات القائمة كالمنظمة، الأنشطة القائمة مثل التعاون والنزاع وتوازن القوى)، وهو منهج أساسي في الدراسة لمحاولة تفسير وفهم طبيعة التفاعل في النسق الخليجي ومستويات التعاون والنزاع بين الدول في مجلس التعاون وأثرها على قضية إدارة الأزمات.

منهج تحليل النظم: يقوم هذا المنهج على فكرة أن السلوك الخارجي للدولة يتأثر بعوامل ومحدّدات خارجية تشكّل عملية تفاعل مع الوسط النظامي المؤسسي وتفرز نتائج ومخرجات تنعكس على علاقاتها الخارجية، خاصة تحالفاتها، وهنا تكمن أهمية هذا المنهج في دراسة أثر وتباين التفاعلات السياسية والأمنية القائمة بين دول الخليج -منفردة- مع إيران والولايات المتحدة، ومدى انعكاسها على مسائل التعاون والصراع في مجلس التعاون الخليجي.

حدود الدراسة:

الحدود الزمانية: تغطي الدراسة إجمالا إدارة الأزمات والعلاقات بين دول الخليج العربية خلال أربعة عقود مضت، منذ تأسيس مجلس التعاون الخليجي عام 1981م وحتى انتهاء تفاعلات الأزمة الخليجية مع قطر نهاية العام 2022م.

الحدود المكانيّة: تركّز الدراسة بشكل رئيسي على الحدود الجغرافية لمنطقة الخليج العربي، وخاصة حدود الدول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

تقسيم الدراسة:

تناول الباحث الدراسة في مبحثين رئيسيين ومدخل عام، وذلك على النحو التالي:

مدخل: السياق المفاهيمي والنظري

المبحث الأول: طبيعة ومسارات إدارة العلاقات والأزمات في السياق الخليجي

الفرع الأول: طبيعة الأزمات في مسار العلاقات الخليجية
الفرع الثاني: مسارات إدارة الأزمات في السياق الخليجي

المبحث الثاني: إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي

الفرع الأول: إشكالية الإطار المؤسسي الخليجي لإدارة الأزمات
الفرع الثاني: إشكالية إدارة الأزمة الخليجية مع قطر (2017-2021)

السياق المفاهيمي والنظري

أولاً: الأزمة .. المفهوم والمدارس الفكرية

يعود مصطلح "الأزمة" بأصوله التاريخية إلى العصر الإغريقي، وتحديداً مجال الطب، وتعني الكلمة "نقطة تحوّل"[201]؛ وتمّ اقتباس المصطلح في القرن السابع عشر في الأدب السياسي، بعد احتدام الخلاف السياسي والديني بين الدولة

([201]) كمال حماد، إدارة الأزمات: الإدارة الأمريكية والإسرائيلية للأزمات نموذجا، مجلة الدفاع الوطني (وزارة الدفاع، بيروت، العدد 57، يونيو 2006)، ص 107.

والكنيسة في أوروبا الغربية[202]. ومع بداية القرن التاسع عشر شاع استخدام المصطلح للدلالة على المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها الدول[203].

والأزمة هي "نقطة تحوّل مصيرية في مجرى حدث ما"[204]، عرّفتها دائرة معارف العلوم الاجتماعية في عام 1937م بأنها: "حدوث خلل خطير ومفاجئ في العلاقة بين العرض والطلب في السلع والخدمات ورؤوس الأموال"[205].

وتعبّر عن حالة معينة يواجهها صانع القرار في الدولة أو الكيان السياسي، تتطوّر فيها الأحداث بشكل سريع وتتشابك الأسباب والنتائج، بصورة يفقد معها متّخذ القرار القدرة على التحكّم بعناصر الأزمة أو مساراتها المقبلة، فتمثّلُ لحظة حرجة قد يتعلّق بها مصير الدولة[206].

أما الأزمة السياسية فهي: "موقف مفاجئ تتّجه فيه العلاقات بين طرفين أو أكثر نحو المواجهة بشكل تصعيدي نتيجة لتعارض قائم بينها في المصالح والأهداف، أو نتيجة لإقدام أحد الأطراف على القيام بتحدي يعدّه الطرف الآخر تهديداً لمصالحه..، ما يستلزم تحركاً مضاداً للحفاظ على تلك المصالح، مستخدماً في ذلك مختلف وسائل الضغط.." [207].

وهناك العديد من المدارس الفكرية التي تناولت قضية الأزمة وإدارتها، منها على سبيل المثال، مدرسة "النظم"، وروّادها (كينيث بولدنج وأوران يونج) واهتمّت بفكرة أن الأزمة الدولية مجرد نقطة تتطوّر في نسق النظام الدولي أو الإقليمي، وقد يجري اللجوء للقوة العسكرية والحرب في مرحلة معينة تهدّد الاختلال الوظيفي للنظام القائم[208].

أما مدرسة "صنع القرار"؛ فأنصارها (هيرمان كان وجيمس روبنسون وأنتوني فينر) فقد ركّزت على فكرة اتخاذ القرار خلال الأزمة، وربطت ذلك بتحديد الموقف وردة الفعل من خلال عناصر هامة، مثل المفاجأة وإدارة الوقت وعنصر التهديد[209] .. إلخ.

وبنظر هذه المدرسة، تنبع الأزمة الدولية من موقف ما يؤدي لحدوث تغيير ملموس في البيئة الخارجية أو الداخلية للدولة، الأمر الذي يؤثّر على صانع القرار من نواحي مختلف، أهمها: تهديد القيم والمصالح، ضيق الوقت المتاح أمام صانع قرار الأزمة، عنصر المفاجأة الذي تخشى منه أطراف الأزمة[210].

ورغم اختلاف المدارس الفكرية في تحديد مفهوم وتعريف "الأزمة الدولية"، فيمكن القول أنها تعبّر عن حالة من التدهور تعصف بالعلاقات السياسية الدولية أو بطبيعة العلاقات القائمة بين الدول، وتنعكس بشكل سلبي على تهديد قيم ومصالح الدول العليا[211].

وغالباً ما تندلع الأزمات قبل الحروب، ولكن ليس بالضرورة أن تؤدي كل أزمة دولية إلى حرب، فيمكن تسوية الأزمة بطرق دبلوماسية قبل تفاقمها، أو التخفيف من أثارها لحين التفاوض على الحلول المقترحة، وفقاً لطبيعة ونوع النزاع وتوازن القوى والأطراف.

ثانياً: أسباب الأزمة

يمكن إجمال أبرز الأسباب الكامنة خلف اندلاع الأزمات، خاصة الأزمات السياسية، فيما يلي[212]:

([202]) المرجع نفسه، ص 107.
([203]) حيتامة العيد، زناندة أمينة، إدارة الأزمة من منظور العلاقات الدولية: دراسة تأصيلية نظرية، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية (جامعة أحمد دراية، الجزائر، العدد 1، يونيو 2020م)، ص97.
([204]) كمال حماد، مرجع سابق، ص 107.
([205]) سامي ذيبان وآخرون، قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية (لندن، رياض الريس للكتب والنشر، 1990م)، ص 37.
([206]) حيتامة العيد، زناندة أمينة، مرجع سابق، ص 98.
([207]) عبد الكريم أحمد جميل، إدارة الأزمات والكوارث (عمّان، دار يافا للنشر والتوزيع، 2016م)، ص 49.
([208]) علاء عبد الحفيظ محمد، العلاقة بين الأمن القومي والديمقراطية: دراسة لتأثير أزمة 11 سبتمبر 2001 على الديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية، (رسالة دكتوراة، جامعة القاهرة، 2009)، ص80.
([209]) المرجع نفسه.
([210]) المرجع نفسه، ص 81.
([211]) غيث سفاح الربيعي وقحطان حسين طاهر، ماهية الأزمة الدولية: دراسة في الإطار النظري، مجلة العلوم السياسية (جامعة بغداد، بغداد، العدد 42، يونيو 2011م)، ص 147.
([212]) المرجع نفسه، ص 148 .

أ. النزاعات والخلافات الحدودية؛ والتي قد تكون سبباً كافياً للصراع المستمر، كما هو الحال في النزاع الحدودي (أزمة كشمير) بين الهند وباكستان، وكذلك كانت من ضمن أسباب حروب الخليج، خاصة الحرب العراقية الإيرانية 1980-1988 واحتلال العراق للكويت عام 1990م.

ب. تناقض المصالح الاقتصادية والتجارية؛ وكانت سبباً لأغلب الحروب والأزمات في الخليج العربي، بسبب تناقض المصالح بين دول المنطقة والقوى العالمية على مصادر الطاقة والنفط في المنطقة.

ت. صراع الإرادات السياسية والنزاع الأيديولوجي بين الدول، كما هو في مختلف الأزمات الدولية التي نشبت بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي سابقاً، أو أزمات الصراع الأيديولوجي بين الصين وجيرانها، ونزاع الكوريتين الشمالية والجنوبية.

ث. التدخل في شؤون الدول الداخلية؛ حيث درجت الدول الكبرى على التدخل في شؤون الدول الصغرى أو الضعيفة لأسباب متنوعة، خاصة السياسية والاقتصادية، لاسيما بين دول الجوار، وهناك عشرات الأمثلة على ذلك، مثل تدخل الولايات المتحدة الأمريكية في الشؤون الداخلية لأغلب دول العالم، ومنها الدول العربية والخليجية.

ج. افتعال الأزمات الخارجية بهدف تصدير الأزمات الداخلية وتخفيف وطأتها على النظام السياسي وتشكيل حالة من التماسك الشعبي المحلي إزاء قضايا أو مصالح خارجية، خاصة مع دول الجوار.

ثالثاً: إدارة الأزمات

اكتسبت إدارة الأزمات السياسية أهمية كبيرة في العلاقات الدولية منذ أزمة الصواريخ الكوبية عام 1962م، وقد أكّد وزير الدفاع الأمريكي الأسبق "روبرت مكنمارا" بعد الأزمة بأن "الحديث لن يدور بعد الآن عن الإدارة الاستراتيجية وإنما ينبغي أن نتحدث عن إدارة الأزمات"[213].

وإن كانت الأزمة تُعدّ بمثابة انحراف عن المسار الطبيعي السلمي للعلاقات الدولية، فإن هذا يستوجب توافر منهج جاد "لإدارة الأزمة"، قبل وأثناء اندلاعها، لذلك تنوّعت مفاهيم إدارة الأزمة بين الباحثين والعلماء، واختلفت وجهات النظر حول آليات إدارة الأزمات السياسية الدولية ومعالجتها، ونشأ مفهوم "إدارة الأزمات" من مجال الإدارة العامة، وتطوّر المفهوم إلى تخصص في مجال العلاقات الدولية، يهتمّ بأسلوب إدارة السياسة الخارجية في ظل الأوضاع الدولية المتوترة، وأخيراً، أصبح نهجاً جديداً اعتمدته الجهات الحكومية والمنظمات العامة في إطار علم الإدارة لإنجاز المهام العاجلة أو علاج الحالات الطارئة[214].

وتُعرّف إدارة الأزمة بأنها "التعامل مع عناصر موقف الأزمة باستخدام مزيج من أدوات المساومة بما يحقّق أهداف الدولة ويحافظ على مصالحها الوطنية"[215]. وهي أيضاً "محاولة لتطبيق مجموعة من الإجراءات والقواعد والأسس المبتكرة التي تتجاوز الأشكال التنظيمية المألوفة وأساليب الإدارة الروتينية المتعارف عليها، وذلك بهدف السيطرة على الأزمة والتحكّم فيها وتوجيهها وفقًا لمصلحة الدولة.." [216].

ورغم تعددّ المفاهيم والعناوين، فان إدارة الأزمات بحاجة للتخطيط الجيد بهدف تجنّب الآثار السلبية الناجمة عنها، لذلك ربط عالم السياسة الأمريكي "الكسندر جورج" مفهوم إدارة الأزمة "بالقيود التي ترد على عملية ممارسة القهر والجبر والضغط الإكراهي في العلاقات الدولية"[217]، إذ يعتقد أن السيطرة على تطورات الصراع وقت اندلاع الأزم والتخفيف من حدتها، هو المعنى الجليّ والغاية السليمة لإدارة الأزمة.

فيما يرى رواد "مدرسة النظم" أن الربط بين إدارة الأزمة والصراع المستمر بين أطرافها، قد يزيد من احتمالية الحرب، في حال كان النظام الدولي قائم على التعددية والتنافس، خاصة إن كانت إحدى القوى العظمى طرفاً مباشراً في الأزمة، بحيث تقوم كل دولة بتعظيم دورها ومكانتها، قبل وأثناء الأزمة، ما سيؤدي إلى حالة من عدم الاستقرار الدولي ينجم

([213]) كمال حماد، مرجع سابق، ص 110 .
([214]) سوران إسماعيل وعبد الله بنديان، دور العقوبات الذكية في إدارة الأزمات الدولية (بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2013)، ص64.
([215]) كمال حماد، النموذج الاستراتيجي الأمريكي في إدارة الأزمات الدولية، مجلة الدفاع الوطني، (وزارة الدفاع، بيروت، العدد 43، يناير 2003م)، ص 2.
([216]) المرجع نفسه، ص 3.
([217]) محمد صدام فايق بن طريف، الأزمة الدولية وطرائق إدارتها: دراسة تحليلية لأزمة العلاقات العراقية الأمريكية 1990-2003 (رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2017)، ص 8.

عنه رفع نسبة اتخاذ قرار الحرب[218]، وارتفاع مؤشر التحرّكات الصراعية التي تدّل على استعراض القوة المادية أو التهديد بها.

ويعتقد الكاتب "أمين هويدي"، أن إدارة الأزمة "سواء كانت عالمية أو إقليمية هي مجموعة من التفاعلات المتعاقبة بين دولتين أو أكثر تعيش في حالة صراع شديد يصل أحيانا إلى احتمال عال لنشوب الحرب ووقوعها، وفيها يواجه صاحب القرار موقفاً يهدد المصالح العليا للوطن ويتطلب وقتاً قصيراً للتعامل مع هذا الموقف باتخاذ قرارات جوهرية"[219].

ويؤكّد "هويدي" أن إدارة الأزمة بحاجة لتطبيق جملة من القواعد والإجراءات الأولية لتجاوز الأشكال المألوفة والتقليدية من أساليب الإدارة المتعارف عليها، بهدف السيطرة على الأزمة والتحكّم بمسارها وفق مصلحة الدولة أو الدول الأطراف فيها.

ويتّفق منظرو العلاقات الدولية، أن ثمة جملة دواعي واعتبارات تجعل إدارة الأزمات أكثر أهمية وتوظيفاً في النظام الدولي اليوم مقارنة بالسابق، وذلك بحكم[220]:

1) الطبيعة المزدوجة للتفاعلات الدولية الدؤوبة بين التعاون والصراع
2) صعوبة إدارة الأزمات الدولية في ظل الصراعات المتوالية والمعقّدة
3) تجذّر النزاعات الدولية بين الدول والشعوب، بحكم أن الصراع جزء لا يتجزأ من الطبيعة البشرية والاجتماعية
4) تضخّم طبيعة الأزمات في النظام الدولي في عصر التفاعل والتنافس الحاد، وتزايد مستوى الاستقطاب بين الدول على مصادر الطاقة والغذاء وسباق التسلّح والتوازن الدولي المضطرب

رابعاً: نظريات إدارة الأزمات

تبلورت نظرية إدارة الأزمات مطلع الستينات خلال الحرب الباردة بين المعسكرين الأمريكي والسوفياتي، حيث بذل العديد من علماء السياسة جهوداً مضنية في سبيل صياغة إطار مفاهيمي وفرضيات يمكن تطبيقها على نماذج واقعية لإدارة الأزمات الدولية القائمة في حينه[221].

وتعدّ نظريات العلاقات الدولية، بمثابة الفضاء العام لإدارة الأزمات الدولية، فكافة النظريات تحمل في طياتها أدوات ووسائل مختلفة ترتبط بشكل وثيق بإطار الأزمات الدولية، مثل النظرية الواقعية والوظيفية ونظرية الصراع والمساومة ونظرية الردع ونظرية الاحتواء ..الخ[222].

لكن أهمها النظرية الواقعية التي تحاول تفسير العلاقات الدولية والنزاعات بشكل واقعي وفق مبدأ المصلحة والقوة وتوازن القوى، وحجم التأثير النسبي لهذه المفاهيم على إدارة الأزمات الدولية، وطبيعة توازن القوى في النظام الإقليمي والدولي وعلاقة ذلك وأثره في نجاح أو إخفاق إدارة الأزمات القائمة، كما تأخذ بعين الاعتبار حجم الدولة وقدرتها وشبكة تحالفاتها ومصالح الدول الأخرى، وردود فعل الطرف أو الأطراف على التفاعلات وأنماط النزاع[223].

والهدف من ذلك هو مجابهة الأزمة من خلال الأدوات المناسبة لتجنّب الدول والشعوب نتائجها الكارثية، وإدارة التوازنات وحركة واتجاهات القوة وإمكانيات التكيّف مع المتغيرات المفاجئة والمختلفة، وحاولت النظرية السياسية لإدارة الأزمة تجنّب انهيار التوازن القائم والبحث عن قواسم مشتركة لتحقيق المصالح بدون نزاع، والابتعاد عن التصعيد وردود الفعل الصادمة لحين السيطرة على الأزمة من كافة أبعادها[224].

كما انشغلت نظريات إدارة الأزمات السياسية بمناقشة فكرة "العنف" كعنصر رئيسي لمقياس حدّة الأزمة، حيث لاحظ البعض أن حدّة "العنف" ازدادت بصورة واضحة في الأزمات الدولية بعد حرب الخليج الثانية 1991م[225]، خاصة

([218]) عباس رشدي العماري، إدارة الأزمات في عالم متغير (القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993)، ص 43.
([219]) أمين حامد هويدي، التحولات الاستراتيجية: البيروسترويكا وحرب الخليج الأولى (القاهرة، دار الشروق، 1997م)، ص131.
([220]) حيتامة العيد، زناندة أمينة، مرجع سابق، ص ص 105-107.
([221]) عبد الغفار عفيفي الدويك، الاتجاهات الحديثة في إدارة الأزمات الدولية: الشرق الأوسط نموذجاً، المجلة الدولية لأبحاث الأزمات (جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، العدد التعريفي، أيار 2017)، ص30.
([222]) لمزيد من التفاصيل حول هذه النظريات: أمين شلبي، نظريات في العلاقات الدولية (القاهرة، عالم الكتب للنشر والتوزيع، 2008).
([223]) عبد الغفار عفيفي الدويك، مرجع سابق، ص30.
([224]) المرجع نفسه.
([225]) علاء عبد الحفيظ محمد، مرجع سابق، ص 84.

في ظل نظام أحادي القطبية بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، حاول فرض إرادته ومصالحه خلال إدارة الأزمات الإقليمية والدولية، لاسيما في الخليج العربي والشرق الأوسط.

خامساً: "مأسسة" إدارة الأزمات

لقد أصبحت إدارة الأزمات السياسية منهجاً مستحدثاً في إدارة الصراعات والنزاعات الدولية، وتقوم على استراتيجية محددة تشمل مجموعة من الأصول والمبادئ المتعارف عليها في الأطر النظرية والقانونية للدول والمنظمات الإقليمية والدولية، وأصبحت كذلك علماً وفناً[226]، يمارسه قادة مختصون.

ويعد مفهوم "مؤسسية أو مأسسة إدارة الأزمة" أحد مفاهيم الدراسات الاستراتيجية الحديثة، التي تقوم على التخطيط والتدريب والتحليل والتنبؤ والتقييم الاستراتيجي، ودراسة العلاقة بين السببية والنتيجة وتوقعات ردود فعل أطراف الأزمة وردود الفواعل المثّرة الأخرى، المحلية والإقليمية والدولية[227]، ودراسة طرق وآليات توظيف الإمكانيات والوسائل المتاحة لمواجهة الأزمة أو التخفيف من آثارها على الدولة أو الكيان السياسي أو المنظمة المستهدفة.

وهذه المأسسة، تفرض على قادة الأزمة العمل تحت عدة ضغوط، أهمها[228]: ضغط الوقت، والتهديد باستخدام القوم، وقلة المعلومات المتوفّرة على الأزمة وقت وقوعها لسرعة معالجة تداعياتها أو تسويتها.

وتعني مأسسة إدارة الأزمات: التخطيط والإعداد للتعامل مع الأزمات والكوارث بشكل مؤسسي ومنهجي، وتقديم الدعم والمساعدة للجهات المختلفة في حالات الأزمات، بهدف تحقيق التنسيق بين الجهات المختلفة، وتحديد المسؤوليات والواجبات والإجراءات اللازمة للتعامل مع الأزمات، وكذلك تحديد أولويات التعامل معها والموارد المطلوبة لذلك[229].

كما تعني- أيضاً- توفير الإطار الذي يمكن من خلاله التعامل مع الأزمات، خاصة السياسية، بشكل فعال ومنظم، وذلك من خلال تحديد المخاطر والتهديدات المحتملة والتخطيط للتعامل معها، وإدارة التواصل مع أطرفها والقوى المؤثّرة والجهات المعنية.

ويتفق الخبراء على أن الإدارة المؤسسية الفعّالة للأزمات الدولية، تهتم بمتغيرين أساسيين[230]:

الأول: قوة الدولة/ الكيان/ المنظمة ذات الصلة بالأزمة، وقدراتها وإمكانياتها المختلفة لمواجهة الأزمة.

الثاني: طبيعة الوضع أو النسق الإقليمي والدولي الذي شهد الأزمة، وأنماط التفاعل القائمة بين أطراف من حيث التعاون أو الصراع ومستويات التهدئة والتصعيد.

ومأسسة إدارة الأزمات يعني توفير التقييم الاستراتيجي المتعلق بكيفية صناعة القرارات في وقت الأزمات، وتوفير تغذية راجعة عبر هيكلية مؤسسية تحددّ المدخلات والمخرجات بالاعتماد على تحليل وتفكيك مختلف مكوّنات العملية الإدارية ورسم صورة حقيقية للقرار وأبعاده ودلالاته وسيناريوهات التعامل مع كل القرارات المعنية وفق مستواها ومداها وأهميتها وخطورتها وتداعياتها المتوقّعة[231].

المبحث الأول : طبيعة ومسارات إدارة العلاقات والأزمات في السياق الخليجي

تختلف طبيعة ونوعية الأزمات التي شهدتها علاقات دول الخليج العربية عموماً، سواء قبل أو بعد تأسيس مجلس التعاون الخليجي، فهي أزمات متنوعة ومتباينة في فحواها، وإن كانت تبدو في مبناها متشابهة، أو من طبيعة واحدة، إذ تنشأ من حقيقة اختلاف توجهات ومصالح السياسات الخارجية والأمنية لدول المجلس، وكذلك من تنوّع مصادر تحالفاتها الإقليمية والدولية، وتأثرها في حركة الصراع والنزاع في الشرق الأوسط إجمالاً.

الفرع الأول: طبيعة الأزمات في مسار العلاقات الخليجية

---

[226] حيتامة العيد وزناندة أمينة، مرجع سابق، ص 105.
[227] المرجع نفسه.
[228] حامد الحدراوي وكرار الخفاجي، أسباب نشوء الأزمات وإدارتها: دراسة استطلاعية لآراء عينة من أعضاء مجلس النواب العراقي"، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية (جامعة الكوفة، النجف، العدد 3، سبتمبر 2010)، ص 195.
[229] يوسف أبو فارة، إدارة الأزمات في المنظمات العامة والخاصة (عمان، دار اليازوري للنشر، 2020)، ص 265 .
[230] حيتامة العيد وزناندة أمينة، مرجع سابق، ص 109.
[231] حازم حمد موسى الجنابي، التقييم الاستراتيجي لإدارة الأزمات الدولية: دراسة في منطقة هلال الأزمات، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 59، (جامعة الجزائر، العدد 2، يونيو 2022)، ص52.

تمتاز طبيعة العلاقات الخليجية البينية بالاستثنائية والتاريخية، ذلك أنها لعبت دوراً حاسماً في بناء وحماية دول الخليج العربية المستقلة حديثاً منذ مطلع السبعينيات، كما ساهمت في تماسكها وتحالفها تدريجياً، لكن الأُطر والقواسم المشتركة بينها، لم تكن حصانة كافية أمام التوتّرات والنزاعات الخليجية الثنائية، أو ضمانة لحل الخلافات داخل نطاق الإطار المؤسسي الخليجي.

وكما بدأ التعاونُ مبكراً، في مختلف مجالات التعاون المشتركة، فقد بدأ الصراعُ -أيضاً- مبكراً، حيث ارتبط الخلاف والنزاع بين دول الخليج العربي، تاريخياً، بصورة أساسية حول الخلافات الحدودية والخصومات الشخصية والتمايز في الرؤى والتوجّهات التي تتجلّى بوضوح من خلال السياسات الخارجية المتباينة.

أولاً: أزمات الخلافات الحدودية

ظلّ التنافس وصراع القوى الإقليمية والدولية على منطقة الخليج، هو المحرّك الرئيس لأغلب مسارات الخلاف والنزاع بين دول الخليج العربي، قبل قيام مجلس التعاون وبعده، فعلى سبيل المثال، فشلت مفاوضات قيام "الاتحاد التساعي"[232] لإمارات الخليج العربية عام 1970م، بسبب النفوذ البريطاني ورغبة البحرين وقطر بالحفاظ على استقلالهما، نتيجة للتدخلات الإقليمية.

أخذ النزاع في بعض الأحيان مظهر الصراع المسلّح المحدود، بسبب الخلافات الحدودية، وخوف الدول الخليجية الصغيرة من الأطماع التوسعيّة للكيانات الكبيرة، إيران والعراق والسعودية، وتحديداً من السعودية التي كان لها مطالب بمناطق حدودية مشتركة مع كافة دول مجلس التعاون[233].

فقد دخلت السعودية بخلاف حدودي مع الإمارات وسلطنة عُمان حول "واحة البريمي"، ومع الإمارات بخصوص "خور العديد"، كما كان لها خلافٌ مع قطر حول "خور العديد" و"الخفوس"، كما طالبت الكويت الجانب السعودي بحقها في المنطقة البحرية المشتركة بينهما منذ منتصف القرن الماضي.

رغم انتهاء معظم المشكلات الحدودية بين دول الخليج العربية، وسعي دول المجلس لحل الخلافات الحدودية بالتعاون الثنائي والاتفاق الودي، إلا أن بعض الحلول التي تم التوصّل إليها لم تكن مرضية لأحد الطرفين، وبعض هذه المشكلات امتازت بطابع سياسي عميق، وأثّرت سلباً على العلاقات الثنائية بين الدول الخليجية، وانعكست بوضوح على أداء ومسيرة مجلس التعاون، مثل العلاقات بين السعودية وقطر، والبحرين وقطر[234].

فقد توتّرت العلاقات بين **الإمارات وسلطنة عُمان** بسبب قضايا حدودية، حيث طالبت عُمان بعد الاستقلال بضم مناطق حدودية في امارة رأس الخيمة، وبسبب رفض الإمارات الادعاءات العُمانية، رفضت الأخيرة اكتشاف النفط في مناطق الحدود المتنازع عليها، فقامت القوات البحرية العُمانية عام 1977م بإجراء مناورات عسكرية داخل أراضي رأس الخيمة، وانسحبت تحت الضغط السعودي والإيراني[235].

ولم تنجح جهود السعودية بحل النزاع بين الطرفين في حينه، بسبب التوتر والقلق بين عُمان والسعودية حول الحدود أيضاً، حيث رفضت سلطنة عُمان اتفاق جدة الحدودي بين الإمارات والسعودية عام 1974م، حول واحة البريمي، بسبب ما تدّعيه السلطنة من حقوق تاريخيّة لها في تلك المنطقة.

وبعد استقلال الإمارات العربية عام 1971م، بدأ الطرفان، **الاماراتي والسعودي**، التفاوض لحل الأزمات الحدودية بشكل ودي، علماً أن السعودية لم تعترف باستقلال الامارات في حينه، بل ربطت الاعتراف الرسمي بحل مشكلة الخلاف الحدودي بينهما، وهو ما جرى في عام 1974م عند توقيع "اتفاقية جدة"[236].

وفي عام 1998م، طالبت الإمارات السعودية بتقاسم عوائد حقل الشيبة النفطي بشكل عادل، حيث اعتبرت أن السعودية تستحوذ على حقل النفط بمفردها، ثم أعلنت أبو ظبي في بيان رسمي عام 2004م، أن اتفاقية جدة فيها نوع من الغبن

---

(232) هو مشروع الاتحاد بين الإمارات الخليجية الصغيرة خلال الفترة 1968-1970، والذي كان من المفترض أن يضم تسعة أعضاء وهم: الإمارات اليوم (سبع إمارات) الى جانب قطر والبحرين.

(233) صلاح العقاد، استخدام الوثائق في منازعات الحدود بمنطقة الخليج العربي، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، (جامعة الكويت، الكويت، العدد 43، تموز 1985م) ص143.

(234) مظلوم، جمال، الثابت والمتغير في مشاكل الحدود في منطقة الخليج: التسويات والنتائج، مجلة دراسات (الدار العربية للدارسات والنشر والترجمة، القاهرة، العدد 163، 2001م)، ص 1 .

(235) الهاجري، يوسف، دراسة في الإشكالية الحدودية بين دول مجلس التعاون الخليجي، موقع سبلة العرب، مايو / أيار 2004م، (تاريخ الدخول: 25 تموز/يوليو 2023). http://bit.ly/2oIb5ca

(236) عمر أحمد عبد التواب، ترسيم الحدود البحرية بين الدول وما يثيره من مشكلات، مجلة كلية الحقوق (جامعة المنيا، العدد 2، ديسمبر 2019)، ص117.

والظلم، وأعربت عن أملها بالتفاوض من جديد مع الجانب السعودي حول بنود الاتفاقية، لتصويب مسألة حقل الشيبة، لكن السعودية أصرّت على استمرار العمل باتفاقية 1974، ورفضت مناقشتها[237].

واعترضت السعودية في عام 2005م على مشروع الإمارات بإنشاء جسر بحري فوق خور العديد بين البلدين، بداعي أن الجسر يمرّ فوق مياهها الإقليمية، أصدرت الإمارات في عام 2006م كتابها السنوي ويتضمن خريطة جغرافية معدّلة للدولة تُظهر "خور العديد" من ضمن المياه الإقليمية للإمارات، وجرى التعبير عن مستوى توتّر العلاقة في حينه من خلال تشديد إجراءات دخول مواطني البلدين بشكل متبادل، عبر جواز السفر، وليس الهويّة، كما هو معتادٌ بين دول المجلس[238].

وفي عام 2010م، تعرّض زورق سعودي لهجوم من قبل زورقين إماراتيين وحجز عنصرين من قوات حرس الحدود السعودي[239]، ورغم تحسّن العلاقات بينهما لاحقاً، لكن ما زالت قضية الحدود عالقة لليوم، بدليل أن خارطة الإمارات الرسمية مازالت تعترف بحدود الدولة ما قبل الاتفاقية[240].

ومن ناحية أخرى، نشأ خلاف جديد بين **السعودية والكويت** في عام 2013م حول انتاج النفط من المنطقة المحايدة بينهما، وقد حمّلت الكويت عبر القنوات الدبلوماسية جارتها السعودية مسؤولية الخسائر التي تتعرض لها دولة الكويت نتيجة اغلاق حقلي "الخفجي والوفرة"، كما وجّهت بلدية الأحمدية الكويتية انذارات لشركة "شيفرون" السعودية مطالبة اياها بإزالة مواقعها التي تشكّل تعدياً على أملاك الكويت[241]، وظلت الأزمة عالقة بينهما لسنوات حتى جرى عقد اتفاق جديد بين الطرفين في عام 2020م.

وقّعت **السعودية وقطر** اتفاقية ترسيم الحدود البحرية والبرية بينهما في عام 1965م، وقبل استقلال قطر[242]، لكن لم يجر تثبيت الحدود على الأرض وفي البحر، كما أشارت لذلك بنود الاتفاقية، كما اعترضت قطر على الاتفاقية الموقعة بين السعودية والإمارات عام 1974م، فيما يتعلق بخور العديد الذي حرم قطر من ممر بريّ مباشر بينها وبين الإمارات[243]، وأصبحت قطر محاصرة من السعودية من عدة جهات.

وقد انتقل الاعتراض القطري بين عامي (1992 و 1994) الى اشتباكٍ مسلّح في منطقة "خفوس" الحدودية، فاحتلت السعودية مركز حدود "خفوس" التي تعتبر منطقة غنية بالنفط، وعلى أثر ذلك أعلنت قطر انسحابها من اتفاق 1965م الحدودي[244].

وفي عام 1996م، بدأ البلدان دراسة ترسيم الحدود بينهما بشكل رسمي، وفق لجان فنية مشتركة، وفي عام 2008م، تمّ توقيع اتفاقية ترسيم الحدود وإنهاء النزاع الذي ظل عالقاً لنصف قرن[245].

أما الخلاف الحدودي بين **قطر والبحرين**، فبدأ منذ عام 1930م حول عدد من الجزر والأراضي الواقعة بين البلدين وخلاف حول حدود المياه الإقليمية[246]، ونشب نزاع سياسي وعسكري بينهما خلال الفترة 1978-1983م، ثم قامت قطر في عام 1986م بإنزال قوات عسكرية على جزيرة فشت الديبل البحرينية المتنازع عليها، وتدخلت السعودية وأنقذت الموقف قبل تفاقمه[247].

---

(237) المرجع نفسه.

(238) السعودية والامارات: الرقص على رؤوس الأفاعي، صحيفة الخنادق، 22 حزيران/يوليو 2021، (تاريخ الدخول: 25 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/45PsAo9

(239) صحيفة الاتحاد الاماراتية، استمرار تكدس الشاحنات بين منفذي الغويفات الإماراتي والبطحا السعودي، 31 مايو 2009م، (تاريخ الدخول: 27 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/b0F7Im1

(240) حسن حمدان العلكيم، الأمن والاستقرار في منطقة الخليج: دراسة استشرافية، سلسلة قضايا خليجية، (المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، رأس الخيمة، العدد 3، يناير 1999م)، ص 45.

(241) محمد صالح المسفر، العلاقات الخليجية - الخليجية: معضلة الفراغ الاستراتيجي والتجزئة (1971-2018)، (الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، 2018)، ص 188.

(242) يؤال جوزنسكي، التنافس والخلافات الحدودية بين دول مجلس التعاون الخليجي، مركز الناطور للدراسات والأبحاث، 21 سبتمبر/أيلول 2012، (تاريخ الدخول: 24تموز/يونيو2023). https://2u.pw/ZuOh3Zn

(243) المرجع نفسه.

(244) محمد سالم الراشد، دول الخليج تباين في الرؤى والإدارة والإرادة والاستراتيجية، مجلة رؤية تركية (مركز SETA للدراسات، إسطنبول، العدد 4، خريف 2015م)، ص24

(245) المري، راشد فهيد، النظام القانوني للجرف القاري: دراسة تطبيقية على منطقة الخليج العربي، (القاهرة، دار النهضة العربية، 2012م)، ص 390.

(246) عبد التواب، عمر أحمد، مرجع سابق، ص114.

(247) ناظم عبد الواحد الجاسور، إشكالية الحدود في الوطن العربي، (عمان، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2001م)، ص 115.

وفي عام 1987م وافقت قطر والبحرين على رفع النزاع الى محكمة العدل الدولية في لاهاي، وفي عام 1991م رفعت قطر ملف النزاع الى محكمة العدل الدولية، ثم تقدمت البحرين بطلب مماثل، وبقي النزاع بينهما قائماً، حتى صدر قرار محكمة العدل الدولية النهائي في آذار/مارس عام 2001م.

هذه أبرز الخلافات التي شهدتها علاقات الدول الخليجية بسبب النزاعات الحدودية، وهناك العديد من الاتفاقيات التي وقّعتها دول مجلس التعاون الخليجي فيما بينها بشكل ودي ودون خلافات تذكر، مثل الاتفاق الحدودي بين البحرين والسعودية عام 1958م، واتفاقية قطر وإمارة أبو ظبي عام 1969م، واتفاقيات ترسيم الحدود البرية والبحرية بين الكويت والسعودية خلال الأعوام (1932، 1965، 2000م)[248].

ثانياً: العلاقات الخليجية بين الاختلاف والخلاف

سبق الإشارة إلى ان العلاقات الخليجية الخليجية شهدت محطات ومسارات متعددة من التعاون والتنافس والاختلاف الإيجابي، فكان التنوّعُ والتدافع بينها سبيلاً للتطوّر واجتراح الأفكار والحلول الملائمة لتوطيد العلاقات البينية، ولكنها بالمقابل شهدت محطات ومسارات أخرى من النزاع والخلاف، كان عنوانها صراع الإرادات وتعارض المصالح والتنازع على المواقف والحقوق.

وقد بدأ تباين السياسات الخارجية واختلاف المصالح بين دول الخليج العربية، مبكراً، وقبل تأسيس مجلس التعاون الخليجي، ظهر الخلافات منذ استقلال دول الخليج العربية، وازدادت رغم تشكيل مجلس التعاون، وأغلب الخلافات تتعلق بالقضايا الخليجية الداخلية أو العلاقات مع القوى الإقليمية (العراق وإيران) أو الترتيبات الأمنية والسياسات الخارجية لدول المجلس، ويمكن أن نلقي الضوء على أبرز الخلافات التي شهدتها العلاقات الثنائية لدول الخليج العربي خلال العقود الماضية، وبشكل مختصر، كما يلي:

السعودية وسلطنة عُمان

بدأ الخلاف بين السعودية وسلطنة عُمان منذ مطلع السبعينات بعد القلاقل الداخلية التي شهدتها السلطنة آنذاك، قد استعانت عُمان، بقوات إيرانية عام 1973م في عهد نظام الشاه "محمد رضا بهلوي" بداعي القضاء على "ثورة ظفار 1965-1975"[249]، وهذا الموقف أثار غضب دول الخليج، خاصة السعودية.

وفي الوقت الذي قاطعت فيه السعودية وباقي دول الخليج إيران، بعد الثورة الإسلامية عام 1979م، أبقت سلطنة عُمان على علاقاتها التقليدية مع نظام الثورة الجديد "آية الله الخميني"، كما تخلّفت عُمان، أيضاً، بخلاف دول الخليج العربية، عن قطع علاقاتها مع مصر عام 1979م، إثر توقيع اتفاقية "كامب ديفيد" مع إسرائيل [250].

كما توّترت العلاقات بين السعودية وعُمان منتصف تسعينيات القرن الماضي، بعد إعلان إقامة علاقات تجارية مع إسرائيل، ما أثار امتعاض السعودية ودول الخليج العربية، كما رفضت السعودية مقترح عُماني في عام 1994م بتشكيل قوة أمنية لحفظ أمن دول المجلس، وكذلك رفضت عُمان، في ظل "المناكفة" السياسية، مقترح سعودي باعتبار قوات "درع الجزيرة" القوة الرئيسية لمجلس التعاون.

وتحفّظت عُمان في عام 2011م على المبادرة السعودية بشأن توسيع عضوية مجلس التعاون الخليجي لضمّ الأردن والمغرب، كما رفضت مبادرة السعودية المتعلقة بفكرة الاتحاد بين دول مجلس التعاون التي طرحتها الرياض عام 2012م، وذلك بعد نزاع واختلاف دول الخليج حول جملة ملفات سياسية وأمنية داخلية وإقليمية، خاصة بعد اندلاع "ثورات الربيع العربي".

وفي عام 2013م، هددّت عُمان بالانسحاب من مجلس التعاون الخليجي في حال استمرت الضغوط السعودية على الدول الأعضاء لتحويل المجلس لصيغة اتحاد كونفدرالي أو ما شابه، خاصة بعد ضغطت السعودية على دول المجلس لوقف المساعدات المالية المقررّة لسلطنة عُمان والبالغة (10 مليار دولار) خلال عشر سنوات[251].

---

[248] خليفة، محمد، اتفاقية الحدود السعودية الكويتية: نموذج لحل الخلافات بين الأشقاء، مجلة شؤون خليجية (مركز الخليج العربي للدراسات الاستراتيجية، القاهرة، العدد 19، آب 2004) ، ص6.

[249] مريم يوسف البلوشي، أثر العلاقات العُمانية- الإيرانية في أمن دول مجلس التعاون بعد الربيع العربي، مجلة المستقبل العربي، (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 445، مارس 2016)، ص 61.

[250] جواد الحمد، دول مجلس التعاون الخليجي والصراع العربي – الإسرائيلي، (دبي، مركز الخليج للأبحاث، 2002)، ص 78 .

[251] السعودية تلوح بقطع مساعدات مجلس التعاون الخليجي عن عُمان، صحيفة القدس العربي، 11 ديسمبر 2013، (تاريخ الدخول: 2 حزيران/ يوليو 2023). https://2u.pw/Ghae8tf

وخلال أزمة ملف النووي الإيراني مع الغرب منذ عام 2005م، اكتشفت السعودية والإمارات، أن سلطنة عُمان، كانت تقوم بدور الوسيط "الخفي" في الاتفاق النووي الذي جرى بين إيران والولايات المتحدة الأمريكية عام 2015م ودون علم أعضاء مجلس التعاون الخليجي[252]، ما أثار غضب دول الخليج، خاصةً السعودية والإمارات.

السعودية وقطر:

على خلاف ما كانت عليه العلاقات الثنائية من تعاون واستقرار معظم عقود القرن العشرين، فان العلاقة شهدت انقلاباً، حيث التوتّر والخلاف وعدم الثقة، منذ تولي الأمير "حمد بن خليفة آل ثاني" مقاليد الأمور في قطر عام في عام 1995م، حيث عملت قطر على استقلال سياستها الداخلية والخارجية، بعيداً عن النفوذ السعودي، سواءً على مستوى العلاقة الثنائية أو على صعيد المنظومة الخليجية.

وخلال العقود الثلاثة الأخيرة، ورغم وجود مصالح مشتركة بين الطرفين، إلا أنه في الواقع "ما كان يفرّق بين النظامين أكثر مما يجمعهما"[253]، لذلك ساندت السعودية البحرين في نزاعها الحدودي مع قطر، كما انتقدت ورفضت السعودية الاتفاقيات الأمنية والعسكرية والدفاعية التي وقعتها قطر مع الولايات المتحدة عامي 1992 و 1996 ثم بناء قاعدة العديد العسكرية الأمريكية بعد نقل القيادة العسكرية في الخليج من السعودية إلى قطر عام 2002م[254].

وانسحبت قطر من جلسات القمة الخليجية السادسة عشرة التي عقدت في مسقط عام 1996م، احتجاجاً على اختيار أمين عام مجلس التعاون من الجنسية السعودية [255].

كما اعترضت السعودية على توثيق قطر لعلاقاتها مع العراق ثم على افتتاح مكتب تجاري إسرائيلي في الدوحة عام 1996م، ورفضت الرياض المشاركة في مؤتمر القمة الاقتصادي الذي عُقد في الدوحة عام 1997م بسبب مشاركة وفد إسرائيلي [256].

كما شاب العلاقات العديد من الخلافات بسبب قناة الجزيرة القطرية وبرامجها التي كانت تستهدف السياسة السعودية والأسرة الحاكمة، ونجم عنها سحب السفير السعودي من الدوحة عام 2002م، وتجاوز الطرفين الأزمة من خلال جهود الوساطة الخليجية[257].

وتعرضت العلاقات لانتكاسة جديدة مع اندلاع ثورات الربيع ودعم قطر لحركة الإخوان المسلمين في مصر وتونس، وتباين المصالح بشأن دعم الثورات والمعارضة في سوريا واليمن، فدخلت العلاقات بينهما في فصل جديد من الخلاف والنزاع والتحدّي، بدأ بسحب سفراء السعودية والإمارات والبحرين من الدوحة عام 2014م، بحجة خروج قطر عن الإجماع الخليجي، ثم قطع العلاقات الدبلوماسية بينهما خلال الفترة (2017-2021).

السعودية والإمارات:

رغم التعاون الوثيق بين السعودية والإمارات بشكل عام، فقد سبق الإشارة إلى مسألة الخلاف الحدودي المستمرة بين البلدين منذ عقود، والذي قد ينسحب في بعض الأحيان على قضايا أخرى، حيث بعد أن قامت السعودية في عام 1999م بإعادة العلاقات السياسية والدبلوماسية مع إيران وتوقيع سلسلة اتفاقيات مشتركة، فقد فشل انعقاد اجتماع مجلس وزراء الخارجية الخليجي في حينه، بسبب انتقاد الإمارات الصريح لتقارب الرياض مع طهران، كما قامت الإمارات بإعادة علاقاتها مع العراق عام 2000م رداً على السياسة السعودية تجاه إيران[258]، مع العلم أن الكويت والسعودية كانتا في حالة قطيعة تامة مع العراق منذ حرب الخليج الثانية 1990م وحتى سقوط النظام العراقي عام 2003م.

([252]) شناز بن قانة، دور مجلس التعاون الخليجي في الدفاع والأمن الإقليمي (2010-2019)، من كتاب: أثر المتغيرات الإقليمية والدولية على مستقبل مجلس التعاون، (ألمانيا، المركز الديمقراطي العربي للدراسات،2020م)، ص 161.

([253]) يحيى مفتي، السعودية وقطر: المبارزة المؤجّلة، مجلة الحجاز (الجمعية الوطنية الحجاز، لندن، العدد 120، أكتوبر 2012م)، ص 13 .

([254]) استقلال دليل العازمي، السياسة الخارجية الكويتية تجاه مجلس التعاون لدول الخليج العربية، (رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 2005م)، ص 135 .

([255]) عبد الجليل زيد مرهون، هل تخرج قطر من مجلس التعاون الخليجي؟ مجلة شؤون الأوسط، (مركز الدراسات الإستراتيجية، بيروت، العدد 48، يناير 1996م)، ، ص 131 .

([256]) Rabi ,Uzi ,Qatar's relations with Israel : challenging Arab and Gulf Norms, Middle East Journal vol 63 ,no, 3 ,summer 2009), p.445. (Washington, D.C,

([257]) يوسف ناصر السويدان، قناة الجزيرة والقمة الخليجية، صحيفة السياسة الكويتية، 28 تشرين الثاني/نوفمبر 2002م.

([258]) المرجع نفسه .

كما مارست السعودية ضغوطاً على دول مجلس التعاون للحيلولة دون إقامة مقر البنك المركزي الجديد للوحدة النقدية الخليجية في مدينة "أبوظبي"، الأمر الذي ساهم في إفشال تنفيذ مشروع الوحدة النقدية المشتركة منذ عام 2009م[259].

الكويت وسلطنة عُمان

على إثر قيام سلطنة عُمان، بقمع المعارضة في ظفار، والاستعانة بقوات إيرانية عام 1973م للقضاء عليها، احتضنت الكويت "الجبهة الشعبية لتحرير عُمان" المعارضة للنظام السلطاني حتى منتصف السبعينيات، وانعكس ذلك سلباً على علاقات البلدين[260].

كما أدانت الكويت استمرار العلاقات الدبلوماسية بين سلطنة عُمان والعراق منذ حرب الخليج الثانية 1990م، ورفضت المقترح العُماني بتشكيل قوة أمنية لحماية دول الخليج العربية[261]، فضلاً عن تباين وجهات النظر بين الطرفين حيال العلاقات مع إيران وإسرائيل.

قطر والكويت

توتّر العلاقات بين البلدين منذ منتصف التسعينات، خاصة بعد ظهور القيادة السياسية الجديدة واطلاق قناة الجزيرة آنذاك، حيث انتقدت الكويت موقف قطر من فتح باب الحوار مع العراق المحاصر من جانب دول الخليج منذ عام 1991م، كما ساد شعور عدم رضا لدى المؤسسات الإعلامية الكويتية بعد ظهور قناة الجزيرة عام 1996م، بعد سيطرتها على فضاء الإعلام الخليجي والعربي، كما انتقدت قطر سياسة الكويت التي ساندت البحرين في نزاعها الحدودي مع قطر[262].

السعودية والبحرين

تعرّضت العلاقات بين البلدين لأزمة سياسية عام 2004م إثر توقيع البحرين اتفاقية الانضمام الى منظمة التجارة الحرة مع الولايات المتحدة الأمريكية، حيث اعترضت السعودية بشدة على تصرف البحرين، بحجة أن توقيع الاتفاقيات التجارية الثنائية مع قوى دولية يعرقل مسيرة التكامل الاقتصادي لدول مجلس التعاون، ولجأت السعودية –كرد فعل- لتخفيض تمثيلها في قمة مجلس التعاون الخليجي الخامسة والعشرين التي عقدت في العاصمة البحرينية المنامة[263].

عُمان والإمارات:

تعرّضت العلاقات الثنائية لخلاف جديد في عام 2011م إثر ادّعاء السلطات العُمانية باكتشاف شبكة تجسس إماراتية، وقد نفت الإمارات هذه الادعاءات، وتوتّرت العلاقات بينهما قليلاً، ثم سرعان ما تحسّنت.

وفي سياق الأزمة اليمنية، وبعد تشكيل تحالف خليجي عربي لعودة الشرعية للنظام اليمني الجديد بقيادة السعودية والإمارات عام 2015، فقد تحفّظت سلطنة عُمان تحفّظت على المشاركة العسكرية، وزاد من وتيرة الخلاف بينها وبين السعودية والإمارات، هو توجّس السلطات العُمانية من القواعد العسكرية الإماراتية القريبة من حدودها في محيط مضيق هرمز[264]، وتحديداً في خليج عدن وبحر العرب، كما انتقدت السعودية دور عُمان في زيادة النفوذ الإيراني في اليمن.

قطر والإمارات:

توصف العلاقات بين قطر والإمارات عموماً بالعلاقة الهادئة والمستقرة نسبياً، بخلاف وضعها الحالي منذ عشر سنوات، فكانت العلاقات السياسية والتجارية والاقتصادية بينهما متميّزة ومتداخلة في علاقة استراتيجية على الصعيدين الرسمي والشعبي.

بدأت العلاقات تدخل في طور الخلاف والتوتّر بانطلاق الربيع العربي، وتحديداً منذ العام 2012م، بعد تباين المواقف السياسية القطرية والإماراتية تجاه الثورة الشعبية في مصر، حيث أيّدت قطر ودعمت حركة الإخوان المسلمين، فيما ساندت الإمارات النظام المصري والمعارضة السياسية، واتهمت أبو ظبي الدوحة بأنها تسعى لزعزعة استقرار الإمارات والخليج من خلال دعم نشاط حركة الإخوان المسلمين في المنطقة[265].

---

(259) محمد صالح المسفر، العلاقات الخليجية - الخليجية، مرجع سابق، ص 195 .
(260) المرجع نفسه، ص 76.
(261) عبد الناصر العدواني، إعادة توازن القوى في منطقة الخليج العربي: مقتربات جديدة، (رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 2004)، ص 151
(262) المركز الدبلوماسي للدراسات الاستراتيجية، العلاقات الكويتية- الخليجية، تقرير خاص، (الكويت، 22 يونيو 2002م)، ص 2.
(263) عبد المحسن لافي الشمري، مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتحدي الوحدة، (رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2012)، ص 61 .
(264) عبدالله صبري، قراءة في خارطة مطامع تحالف العدوان على اليمن، مجلة مقاربات سياسية (مركز الدراسات الاستراتيجية، صنعاء، العدد الأول، ديسمبر 2016)، ص 189.
(265) منذ أحمد زكي شراب، السياسة الخارجية القطرية في ظل التحولات السياسية العربية 2003-2012م، (رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، سبتمبر 2014)، ص 64 وما بعدها.

كما تضامنت الإمارات مع السعودية فيما يُسمى بأزمة "سحب السفراء" في عام 2014م، حيث أعلنت "أبو ظبي" عن دعم قرار الرياض بحجة خروج قطر عن اتفاق "الرياض الأمني" الخاص بعدم التدخل بشؤون الدول الخليجية وعدم دعم القوى المعارضة لحكومات الخليج[266]، وبقيت العلاقات في هذا المسار المُتوتّر، حتى اندلعت الأزمة الخليجية مع قطر عام 2017م، وقطعت الإمارات علاقاتها الدبلوماسية مع الدوحة خلال الفترة (2017-2022) .

قطر والبحرين:

قضية الخلافات الحدودية هي المحرّك الرئيسي لمجمل مصادر الصراع بين البلدين، فرغم أن تاريخ العلاقات بين البلدين منذ استقلالهما، خضع للنزاع السياسي والحدودي بسبب أزمة ترسيم الحدود البرية والبحرية، فانه على أرض الواقع لا توجد مصادر خلاف جوهرية أخرى، لكن يمكن تفسير وربط حقيقة الخصام السياسي بينهما بالنفوذ السعودي.

فقد تحسّنت العلاقات بين البلدين منذ ترسيم الحدود عبر المحكمة الدولية، وجرى الاتفاق في عام 2002م على بناء جسر فوق مياه الخليج يربط بين الدولتين لتسهيل حركة التجارة والسياحة، وبدأت فرق العمل بعقد الاجتماعات منذ عام 2003م، لكن توقفت مفاوضات اللجان الفنية عام 2009م[267]، وتم الإعلان عن تأجيل تنفيذ المشروع دون تفسير أو تبرير.

والواقع، أن العلاقات القطرية البحرينية محكومة بالنفوذ السعودي، إذ في كل خلاف بين قطر والسعودية تُناصر البحرين السعودية، وعندما استدعت السعودية سفيرها من الدوحة عام 2012 لاختلاف التوجهات السياسية بينهما، بادرت حكومة المنامة بسحب سفيرها من الدوحة[268]، رغم عدم وجود خلافات جوهري يستدعي هذا الإجراء، ثم تكررّ الموقف البحريني مع قطر في أزمة "سحب السفراء" عام 2014م، ثم في الأزمة الخليجية عام 2017م.

الفرع الثاني: مسارات إدارة الأزمات في السياق الخليجي

خضعت عملية إدارة الأزمات بين دول الخليج العربي، بشكل نسبي، قبل استقلالها، للتدخّل والنفوذ الأجنبي، وكانت سلطات الاحتلال البريطانية تمارس دور الوساطة بين دول الخليج لتسوية المنازعات وإدارة الأزمات بينها، بحيث تتولّى حسم النزاع بصورة طبيعية تحافظ من خلالها على العلاقات الوديّة بين بين دول المنطقة، وبما يخدم مصالحها ومصالح دول الخليج[269].

وبعد استقلال دول الخليج العربي مطلع السبعينيات، اختلفت وسائل حل الخلافات وإدارة الأزمات بينها، واعتمدت دول الخليج على العلاقات الشخصية التي تحكم قادة الدول فيما بينها، كوسيلة لحل الخلافات التقليدية، لكنها مع الممارسة وتبدّل المتغيرات الإقليمية، وجدت الدول الخليجية نفسها بلا آلية محددّة تحكم المنازعات فيما بينها، بحيث تراعي هذه الآلية خصوصية العلاقات الخليجية – الخليجية وخصوصية الأزمات الثنائية، خاصة بعد تشكيل مجلس التعاون الخليجي عام 1981م.

وعليه سنستعرض السياق الذي جرى فيه إدارة الأزمات الخليجية المختلفة خلال العقود الماضية، من خلال فحص الوسائل والآليات التي اعتمدت عليها دول الخليج لإدارة تباين السياسات والمصالح فيما بينها، وذلك في ضوء مرحلتين؛ الأولى خلال العقود الثلاثة الأولى من تشكيل مجلس التعاون، والثانية منذ ثورات الربيع العربي 2011م وحتى اليوم.

أولاً: إدارة الأزمات الخليجية بين مساري التأطير والتدويل

تتقاسم الأنظمة العربية في منطقة الخليج، ذات القيم والأصول والأفكار والتقاليد والعادات المشتركة، وتجمعها قواسم عديدة، لذلك تبنّت منذ البداية، مبدأ الوساطة وتقريب وجهات نظر الأطراف المتنازعة، بحكم ما يجمع الأسر الحاكمة من علاقات قربى وقواسم كبرى، فقد لعبت الكويت -مثلاً- دوراً في دفع دول المجلس للحوار والتفاوض في سبيل إنهاء الخلافات الحدودية المشتركة[270]، وبذلت المزيد من الجهود لتقريب وجهة النظر بين السعودية وقطر بشأن خلافات الحدود، وتوّجت بتوقيع اتفاق بينهما عام 2001م.

([266]) خطار أبو دياب، الفوضى الاستراتيجية: النزاع السوري واحتمالات التفكك في المشرق العربي، مجلة السياسة الدولية، ملحق تحولات استراتيجية على خريطة السياسة الدولية (مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، العدد 195، 2014)، ص 33 .

([267]) هاني الفرادن، ما هو مصير جسر البحرين-قطر؟ صحيفة الوسط البحرينية، العدد (5212)، 13 كانون الأول/ ديسمبر 2016م.

([268]) محمد صالح المسفر، مرجع سابق، ص 201 .

([269]) إبراهيم الحسن سبعاوي، حل النزاعات بين الدول العربية: دراسة في القانون الدولي، (بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة، 1987)، ص 8 .

([270]) استقلال دليل العازمي، مرجع سابق، ص 125.

وكذلك بذلك السعودية جهوداً مضنية لتسوية النزاع الحدودي بين قطر والبحرين منذ مطلع الثمانينات[271]، وخلال قمة الدوحة التي عقدت في ديسمبر 1990م، ورغم تركيز القمة على قضية الغزو العراقي للكويت، إلا أن دول المجلس، خاصة الكويت، توسّطت لأجل حسم مصير النزاع الحدودي بين قطر والبحرين، وقد وافقت الأخيرة على توقيع مذكرة تفاهم مع قطر، وأكّدت دول الخليج حرصها على ضرورة حل الخلافات الحدودية بالتفاوض والحوار[272].

وهناك العديد من الأمثلة التي تجاوزت فيها دول الخليج الخلافات الهامشية، لكنها مع ذلك، فقد كانت تختلف إزاء السياسات والمصالح المتعارضة، بحسب التوجّهات والأهداف، ومعها تختلف آليات إدارة الأزمات فيما بينها.

وبصفة السعودية الدولة الأكبر بين أعضاء مجلس التعاون الخليجي، فقد حاولت مبكراً فرض سياستها وتطلعاتها وإدارتها للأزمات على دول الخليج، خاصة فما يتعلق بالاستراتيجيات الداخلية والأزمات الخارجية الثنائية والخليجية.

إذ حاولت الرياض فرض توجّهاتها المتعلقة بالسياسات الداخلية لدول المجلس، فمثلاً، لم ترحّب الرياض بخطوات الانفتاح الديمقراطي التي انتهجتها دولة الكويت منذ استقلالها، كقضايا تشكيل الأحزاب والحريات السياسية والانتخابات البرلمانية[273]، بداعي أن هذا سيفتح الباب أمام شعوب دول الخليج الأخرى للمطالبة بإجراءات مماثلة، لكنها لم تعرقل مسيرة الكويت بهذا الصدد.

خاصة وأن دولة الكويت سبقت شقيقاتها في الاستقلال والتجربة منذ عام 1961م، وسارت بسرعة في عمليات تطوير مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية واستثمار الثروات النفطية في التحديث السياسي والعمراني[274]، ولعبت دوراً في إدارة الازمات والمصالحات الخليجية وتشجيع دولها على التحالف الإقليمي وتشكيل مجلس التعاون.

وعلى صعيد تباين السياسات الداخلية، رفضت الكويت وعُمان، في عام 1987م التوقيع على الاتفاقية الأمنيّة المشتركة التي اقترحتها السعودية في باكورة تشكيل مجلس التعاون، لإدراك الكويت بأن بنود الاتفاقية تقيّد الحريات العامة وتؤثر سلباً على الأمن الوطني والسيادة الداخلية[275]، لذلك اتفقت بعض الدول على تطبيق الاتفاقية فيما بينها، واحترمت رأي الدول الأخرى المعارضة.

مع العلم أن الكويت بعد عام 1991م، وقّعت سلسلة اتفاقيات أمنية ودفاعية مع الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية، لحماية أرضها وشعبها، رغم مخالفة هذه الاتفاقيات للدستور الكويتي[276].

وعلى صعيد السياسات الاقتصادية، فقد وقعت دول المجلس الاتفاقية الاقتصادية الموحّدة عام 1981م، بهدف تحقيق "المواطنة الاقتصادية" وتوحيد السياسات وتعميق التعاون بين مؤسسات ومجتمعات الدول الخليجية، لكن لم يتحقق شيئاً من تلك الأهداف، بسبب ضعف آليات العمل المشترك وعدم وجود آليات قانونية معتمدة لتطبيق الاتفاقية، ومغالاة الدول بمسألة الأمن والسيادة[277]، وتباين المصالح الوطنية.

وتباينت سياسات الدول الخليجية إزاء مختلف الأزمات والتطورات الإقليمية، فمثلاً خلال الحرب العراقية الإيرانية (1980-1988) وتبعاً لمصالح وعلاقات كل دولة، تباينت المواقف والسياسات العامة، على الرغم من أن بيانات مجلس التعاون تراوحت بين التأكيد على الحياد الإيجابي ورفض الحرب والدعوة للأمن والسلام في المنطقة، وبين الإعلان عن دعم العراق سياسياً ضد الأطماع الإيرانية، في بعض الأحيان.

فقد انحازت الكويت والسعودية الى جانب العراق، وقدّمت الدعم المالي والعسكري والسياسي، فيما بقيت سلطنة عُمان وقطر والإمارات على الحياد نسبياً، لكن عُمان رفضت قطع علاقاتها بطهران، وبذلت بعض الجهود الدبلوماسية بين الطرفين لحل الصراع[278].

وخلال سنوات تلك الحرب، اختلفت سياسات الدول إزاء البعد الأمني لدول المجلس، فبينما أكّدت السعودية ضرورة تحييد الخليج وبناء قوة ردع سعودية والارتباط بالأمن الأمريكي لمواجهة الخطر الإيراني، رأت الكويت ضرورة التكامل

---

(271) أحمد الرشيدي، التسوية القضائية للنزاع القطري البحريني: صفحة جديدة في العلاقات المشتركة، مجلة السياسة الدولية (مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، العدد 145 يوليو، 2001)، ص184.

(272) استقلال دليل العازمي، مرجع سابق، ص 133.

(273) محمد صالح المسفر، مرجع سابق، ص 53.

(274) فتوح أبو الدهب، التجربة الديمقراطية وخطوات الإصلاح السياسي، شئون خليجية، (مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، المنامة، العدد 25، 2001)، ص75.

(275) محمد صالح المسفر، مرجع سابق، ص 109.

(276) المرجع نفسه، ص 160.

(277) علي محمد فخرو، واقع ومستقبل العلاقات الخليجية الخليجية، مجلة المستقبل العربي (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 268، يونيو 2001)، ص ص 128 وما بعدها.

(278) وليد الأعظمي، علاقات إيران بالسعودية، (بغداد، جامعة بغداد، 1988م)، ص 149-153 .

الخليجي وبناء قوة سياسية واقتصادية وتجارية خليجية بعيداً عن البعد الأمني، أما سلطنة عُمان، فدعت لبناء منظومة أمنية مشتركة.

ونلاحظ مما سبق، أن دول الخليج، من ناحية، لعبت دوراً مؤثراً في إدارة الأزمات الخليجية منذ الستينات، وقبل الاستقلال، بالاعتماد على العلاقات الشخصية لزعماء دول الخليج، كما تجاوزت عن العديد من الخلافات الثانوية بينها، حرصاً على استقرار النظام الخليجي.

ومن ناحية ثانية، نلاحظ أن التنافس والخلاف بين دول الخليج العربية، قبل عام 1991م، كان يُدار بشكل مقبول ومؤطّر من خلال مجلس التعاون، بالاعتماد على المصالح المشتركة، أي كانت الأزمات تخضع نسبياً لتأطير خاص يرتبط بتعاون وتنافس وتأثير الدول في أروقة مجلس التعاون، لاسيما في اجتماعات القمة ومجلس وزراء الخارجية، على الرغم من معارضة بعضها على نفوذ السعودية وقدرتها على تسيير دفة المجلس وإدارة قضاياه وأزماته بشكل واضح.

لكن الأزمات التي سبقت غزو الكويت عام 1990م، لا تُقارن بما تلاها من أزمات حقيقية، فقد شكّلت أول اختبار حقيقي لقدرة مجلس التعاون على إدارة أزماته الداخلية وتحديّات أعضائه، ومثّلت العلامة الفاصلة لما بعد زلزال الغزو وحرب تحرير الكويت 1991/1990م، حيث انتقلت إدارة الأزمات من دائرة التأطير المؤسسي الإقليمي إلى دائرة التدويل الأممي.

إذ برغم كل الجهود التي بذلتها دول المجلس في سبيل الحفاظ على سيادتها وأمنها واستقلالها، ورغم تعاضد الدول الأعضاء لمواجهة الأزمة منذ اندلاعها، وتباين ردود فعلها على الأسلوب الأمثل للرد على الغزو ومواجهة التهديد العراقي في حينه، إلا أنه سرعان ما جرى تصدير الأزمة دولياً، والبحث عن حلول في سياق القوى العالمية وقرارات مجلس الأمن الدولي[279]، فخرجت إدارة الأزمة كليةً من الإطار المؤسسي الخليجي أو العربي.

وسرعان منا انتقل التنافس بين دول المجلس، بعد حرب تحرير الكويت 1991، الى ميدان السياسات الأمنية والعسكرية، في ظل غياب آلية إدارة التنافس الأمني في هذا الصدد، فرغم توقيع اتفاقية أمنية بين دول مجلس التعاون الخليجي عام 1994م، بهدف التعاون الأمني والدفاعي والحيلولة دون تكرار سيناريو الغزو العراقي، فقد تسابقت دول الخليج لعقد اتفاقيات دفاع مشترك وأخرى أمنيّة مع الولايات المتحدة الأمريكية والدول الغربية، كما فعلت قطر وعُمان والبحرين والكويت والإمارات.

فضلاً عن انشاء بعض القواعد العسكرية الأجنبية في السعودية وباقي دول المجلس، وقد انتقدت السعودية الدول الخليجية على الدخول في سباق التسلّح واحتضان القواعد العسكرية الأجنبية واتفاقيات الدفاع الغربية، بحجة أن هذا يشكل تهديداً لأمن الخليج ودول المجلس، على الرغم من اتباع السعودية لنفس النهج[280].

لكن الإدراك الخليجي لمسألة السيادة بعد عام 1991م، وخوف الدول الخليجية الصغيرة ، تحديداً، من ازدياد النفوذ السعودي والإيراني في المنطقة بعد استبعاد العراق من توازن القوى الإقليمي، انعكس سلباً على فكرة إدارة الأزمات الأمنية الخليجية في ظل مجلس التعاون بوضعه القائم، خاصة وأن السعودية حاولت أن تفرض رؤيتها الأمنية والعسكرية المقبلة لدول الخليج والمجلس، بعد أن استضافت القوات العسكرية الأمريكية في قاعدة "الخبر" منذ عام 1991م، ما شكّل هاجساً لدى دول المجلس الأخرى بأن تتولى السعودية قيادة أمن الخليج وتصبح قوة ردع في وجه الدول الصغيرة، وبالتالي أثرت الاتفاقيات الأمنية الدفاعية بشكل سلبي على تطوير شبكة تعاون أمني في الخليج منذ ذاك وحتى اليوم[281].

ومع مطلع الألفية الثالثة، شهدت دول مجلس التعاون خلافات متزايدة فيما بينها، لأسباب تتعلق بتفعيل اتفاقية الدفاع المشترك بعد أحداث سبتمبر الأمريكية عام 2001م، وإعلان الحرب على الإرهاب في المنطقة، كما اختلفت حول تعزيز وتوسيع دور قوات درع الجزيرة في دول المجلس، وتباينت الرؤى حول الوحدة النقدية المشتركة ومستقبل تحويل مجلس التعاون الى اتحاد كونفدرالي أو ما شابه[282]، وأغلب تلك الخلافات التي لم تتحوّل الى أزمات بالمعنى الدقيق، جرى تأطيرها والتفاهم حولها في إطار مجلس التعاون، لكنها تعبّر بصورة أو بأخرى عن إشكالية في إدارة الخلافات بشكل منهجي قبل تفاقمها إلى أزمات، وهو ما جرى لاحقاً.

([279]) استقلال دليل العازمي، مرجع سابق، ص 88 .

([280]) عبيد الحليمي، استراتيجيات البقاء عند الواقعيين الجدد: دراسة لحالة دول مجلس التعاون الخليجي، من كتاب: أثر المتغيرات الاقليمية والدولية على مستقبل مجلس التعاون، مرجع سابق، ص 68 وما بعدها.

([281]) راجع، بيانكو، سينزيا، العلاقات بين دول مجلس التعاون الخليجي: السيادة بين التعاون والمنافسة، منتدى الشرق، مركز الشرق للأبحاث الاستراتيجية، 20 نوفمبر 2018م، (تاريخ الدخول: 3 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/utyB1 .

([282]) يحيى مفرح الزهراني، الاتحاد الخليجي: ضرورة أم خيار، في كتاب: مسيرة التعاون الخليجي.. التحديات الراهنة والمخاطر المستقبلية، مجموعة باحثين، تحرير: جمال عبدالله، (الدوحة، الدار العربية للعلوم، مركز الجزيرة للدراسات، 2015)، ص 89 وما بعدها.

وخلال الغزو الأمريكي للعراق عام 2003م، تكرّر مشهد اخفاق إدارة الأزمة في السياق الخليجي مرة أخرى، وتحوّلت إدارتها إلى دائرة التدويل الأممي، حيث كانت حرب احتلال العراق ثاني أخطر أزمة تواجهها دول الخليج منذ حرب الخليج الثانية عام 1990م، وهي من أهم الأزمات العاصفة التي تركت آثاراً بالغة على صعيد أمن الخليج العربي، حيث تباينت سياسات ومواقف دول مجلس التعاون قبل الحرب وبعدها، باختلاف المكاسب والمصالح والأهداف والغايات، وانعكس ذلك على علاقاتها، وثبت من جديد ضعف قدرة مجلس التعاون ودوله على تبني "منهج توافقي مشترك" لإدارة الأزمات المصيرية، مثل غزو الكويت أو حرب احتلال العراق؛ وما توالى بعدها من أزمات متراكمة في الخليج العربي.

ثانياً: مسار إدارة الأزمات الخليجية بعد عام 2011م

بعد اندلاع ما يُسمي بـ "ثورات الربيع العربي" عام 2011م، ازداد المشهد الخليجي والإقليمي تعقيداً، حيث تأثّرت دول الخليج والمنطقة بما حدث في تونس ومصر واليمن تحديداً، خاصة بعد أن استطاعت حركات الاحتجاج الشعبية -بشكل غير متوقع- إسقاط أنظمة سياسية تصنّف في محور الاعتدال العربي مع دول مجلس التعاون، فكانت بمثابة خسارة سياسية واستراتيجية مؤثّرة في ميزان القوى العربي[283].

كما انتقلت شرارة "الاعتصامات والمظاهرات" الشعبية إلى منطقة الخليج العربي، فشهدت مناطق محدودة في البحرين والسعودية وسلطنة عُمان، بعض الاحتجاجات السلميّة التي طالبت بالإصلاح والديمقراطية، فيما شهدت بعضها عنفاً وأعمالاً تخريبية، وصفتها دول المجلس بالأعمال الإرهابية[284].

كما دفعت تطورات الربيع العربي، المملكة العربية السعودية لتطرح لأول مرة، في قمة الرياض الخليجية التي عقدت عام 2011م، مشروع انتقال حالة المجلس من التعاون الى الاتحاد، بهدف مواجهة التحديّات الأمنية الخليجية والإقليميّة، ولكن لم تلق الفكرة ترحيباً أو اهتماماً من الدول الأعضاء إجمالا، ثم أعادت السعودية عرض الفكرة على دول المجلس مرة أخرى عام 2013م وسط مخاوف دول الخليج[285].

وتباينت المواقف الخليجية من فكرة الاتحاد، فالبحرين أيّدت المشروع، فيما تحفّظت كلاً من الكويت وقطر، مع الدعوة لدراسة المشروع بشكل تفصيلي، بينما اعتبرت الإمارات أن الفكرة سابقة لأوانها في الظرف الحالي، أما سلطنة عُمان فهي الوحيدة التي أعلنت صراحة رفض المشروع، ورأت أن "الاتحاد الخليجي" ما زال طريقه بعيد المنال[286].

ويمكن تفسير أثر التنافس الجيوسياسي بين دول مجلس التعاون على إدارة الأزمات الخليجية بشكل دقيق، من خلال جملة الأحداث والتطوّرات العميقة التي رافقت الثورات الشعبية في المنطقة، حيث ظهر التنافس والنزاع وتقاسم النفوذ بين دول الخليج على أشدّه، فاختلفت دول المجلس، بحسب نفوذها وأدوات تأثيرها، حيال جملة الثورات الدراماتيكية التي اجتاحت دول الربيع العربي من شمال إفريقيا (تونس ومصر وليبيا) إلى بلاد الشام (سوريا) إلى أطراف وعمق الخليج العربي (البحرين والعراق واليمن).

لقد تباينت مواقف دول الخليج العربي تجاه ثورات الربيع العربي، ففي حين أيدت قطر وحدها جميع الثورات وساندتها سياسياً وإعلامياً، وعسكرياً في ليبيا، فان سلطنة عُمان بقيت على الحياد، واكتفت باحتواء استراتيجي سريع للاحتجاجات الشعبية التي شهدتها بعض المناطق في عُمان عام 2011م، فيما عارضت باقي دول مجلس التعاون الخليجي مختلف الثورات الشعبية، وأخذت موقفاً موحداً، من حيث المبدأ، برفض هذه الثورات[287]، لكن كل دولة تعاملت معها بنسق مختلف، وفق درجات التقارب والعلاقات مع الأنظمة العربية التي شهدت أحداث الربيع العربي.

فقد تدخّلت دول الخليج بكل ثقلها السياسي والعسكري في "الملف الليبي" عام 2011م لتشابك المصالح، ثم اختلفت في دعمها المتباين للقوى المتصارعة في ليبيا[288]، وإن كانت قد اتخذت موقفاً موحداً إزاء الأزمتين السورية واليمنية في بدايتها؛ لمبررات تتعلق بأمن الخليج، فقد انقسمت بعد ذلك في دعمها لفصائل المعارضة المتنازعة ضد بعضها، وبالمقابل

([283]) مجموعة باحثين، أزمة دول مجلس التعاون الخليجي في التعامل مع الربيع العربي، (عمان، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان، 2015)، ص8.
([284]) المرجع نفسه، ص9.
([285]) سينزيا بيانكو، مرجع سابق.
([286]) شناز بن قانة، مرجع سابق، ص 160.
([287]) مجموعة باحثين، أزمة دول مجلس التعاون الخليجي..، مرجع سابق، ص 9 وما بعدها.
([288]) عبيد الحليمي، مرجع سابق، ص 68.

توحّدت على موقف واحد إزاء الاحتجاجات الشعبية في مملكة البحرين عام 2011م[289]، لظروف أمنية وسياسية تتعلق بالأمن الجماعي لدول مجلس التعاون الخليجي.

وفيما انسحبت قطر عسكرياً من الأزمة اليمنية، بعد اندلاع حرب "عاصفة الصحراء" التي انطلقت عام 2015م بقيادة السعودية والإمارات وحكومة اليمن وتحالف دول عربية أخرى، فقد رفضت سلطنة عمان المشاركة في العملية العسكرية[290].

ورغم انسحاب قطر من منافسة دول مجلس التعاون في ملف الأزمة اليمنية، فقد شاركت بقوات عسكرية في "درع الجزيرة" في البحرين، للحفاظ على أمن واستقرار البحرين ودول مجلس التعاون، ومارست الدوحة سياستها المستقلة عن دول مجلس التعاون الأخرى تجاه الاحتجاجات والثورات المضادة التي شهدتها سوريا ومصر[291].

ولقد كانت قضية "الإخوان المسلمين" أبرز ما أثارت الخلاف والتنافس بين دول مجلس التعاون الخليجي، حيث خطت قطر لنفسها طريقاً مغايراً عن جيرانها في الخليج والعرب، بتبني نهج دعم جماعة الإخوان المسلمين بمختلف الوسائل، خاصة في مصر وتونس[292]، بالتعاون مع تركيا، في الوقت الذي عارضت فيه دول الخليج الحركة الإسلامية، وصنّفتها بعض الدول على لائحة الحركات "الإرهابية"[293].

لذلك، تدخلت بعض دول الخليج بصورة مباشرة في مصر وتونس واليمن، لإعادة الأمور إلى نصابها قبل الربيع العربي، فدعمت القوى المضادة للثورات، في حين دعمت قطر القوى الإسلامية بعد وصولها للسلطة في مصر، لكن جهود دول الخليج نجحت في تغيير الأوضاع في مصر ضد الإسلاميين، ونجحت بشكل نسبي في تونس[294]، بينما دخلت اليمن في أتون حرب أهلية بعد سيطرة "جماعة الحوثيين" المدعومة من إيران، ما استدعى تشكيل تحالف عربي بقيادة دول الخليج لحماية النظام الشرعي المعترف به عربياً.

ويعدّ الصراع اليمني نموذجاً لتضارب المصالح وتباين السياسات الخارجية والأمنية بين تكتّلات دول مجلس التعاون، ففي الوقت الذي اعتبرت فيه "السعودية والإمارات والبحرين" تنظيم "الحوثيين" جماعة إرهابية، اعتبرت قطر أن الجماعة جزءاً لا يتجزّأ من المشهد السياسي اليمني[295].

ونتيجةً للمواقف الخليجية المتضاربة، وأحياناً الصدامية، بسبب غياب الاستراتيجية السياسية والأمنية الخليجية المشتركة، وفي ظل تصاعد الأحداث والتوتُّر بسرعة بين دول مجلس التعاون، جرى توقيع اتفاق أمني في قمة الرياض الاستثنائية التي عُقدت بين دول المجلس في نوفمبر 2013م، يقضي بالامتناع عن دعم الأطراف والكيانات التي تهدّد أمن الخليج والمنطقة[296]، وتحديداً جماعة الإخوان المسلمين وإيران، وما يرتبط بها من جماعات موالية، وتعهّدت دول المجلس بمواجهة التداعيات الأمنية المتربية على الأزمات الإقليمية والمخاوف من المتطرفين والحرب ضد التنظيمات الإرهابية في المنطقة[297].

لكن طموح قطر الإقليمي ومنافستها الشديدة للسعودية، دفعها لتقوية تحالفاتها الإقليمية مع تركيا وإيران خلال الفترة (2011-2014) ما أثار حفيظة دول المجلس، وخاصة الرياض، التي كانت تواجه النفوذ المتزايد لإيران في ثورات الربيع، خاصةً في اليمن وسوريا والبحرين، فضلاً عن دعم إيران وقطر للقوى السياسية "الطائفية" في العراق ولبنان، وعلاقاتهما

([289]) سعود التمامي، توسعة عضوية مجلس التعاون الخليجي: الخيارات والمحدّدات، في كتاب: مسيرة التعاون الخليجي.. التحديات الراهنة والمخاطر المستقبلية، مرجع سابق، ص 105.

([290]) مصطفي عبد العزيز مرسي، أزمة العلاقات مع قطر :أسبابها وتداعياتها على مجلس التعاون الخليجي، مجلة شؤون عربية، (جامعة الدول العربية، القاهرة، العدد 171، خريف 2017م)، ص 38.

([291]) جمال عبد الله، السياسة الخارجية لدولة قطر (1995-2013) روافعها واستراتيجياتها، (الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات والدار العربية للعلوم، 2014)، ص 205.

([292]) عبد الله باعبود، قراءة في مواقف دول مجلس التعاون الخليجي من الأزمة في مصر، مركز الجزيرة للدراسات، 5 سبتمبر 2013 (تاريخ الدخول: 4 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/QeRYUAk

([293]) فاطمة مساعيد، مستقبل الدور الإقليمي القطري في ضوء الثورات العربية بين التراجع والتمدد، مجلة دفاتر السياسة والقانون، (جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد 11، يونيو 2014)، ص 39 .

([294]) مجموعة باحثين، أزمة دول مجلس التعاون الخليجي في التعامل مع الربيع العربي، مرجع سابق، ص10.

([295]) جمال عبد الله، مرجع سابق، ص 206 .

([296]) حصريا CNN تنشر الوثائق السرية التي تساعد على فهم الأزمة القطرية، موقع قناة CNN العربي، 10 يوليو 2017م، (تاريخ الدخول: 4 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/Z3NzNvr

([297]) إسلام خالد حسن، الخلافات الخليجية الخليجية: الأسباب والقضايا وآليات الحل، في كتاب: مسيرة التعاون الخليجي.. التحديات الراهنة والمخاطر المستقبلية، مرجع سابق، ص 125.

المتشابكة مع حركة "حماس" الفلسطينية، كما لعبت قطر دوراً مباشراً في إدخال النفوذ التركي الى الخليج عبر بوابة الاتفاقيات العسكرية والأمنية المشتركة، ودعم الجماعات الإسلامية في المنطقة[298].

ولا شك أن تنامي الدور الإيراني والتركي في المنطقة على حساب الحضور الخليجي، ساهم في تفاقم "نقمة" دول الخليج على قطر، بسبب وقوف الأخيرة الى جانب إيران، ودعم المعارضة الإسلامية "السنيّة"، في الوقت الذي تدعم فيه بعض الكيانات السياسية "الشيعية" الموالية لإيران، وهذا شكّل صراع نفوذ بين دول مجلس التعاون، بسبب الخلافات المكشوفة على زعامة "القوى السنيّة" في الوطن العربي، وسياسة قطر الإشكالية -بالنسبة للسعودية تحديداً- بالجمع بين علاقاتها بتركيا التي تدعم "السنّة" وإيران التي تدعم "الشيعة"، والأخيرة هي مصدر القلق الأكبر لدول الخليج، لقدراتها العسكرية وبرنامجها "النوويّ" ونفوذها في دول الربيع العربي[299].

وكانت النتيجة التي ترتبت على صعوبة إدارة الأزمات الخليجية في إطار مجلس التعاون، حتى بعد اتفاق الرياض الأمني عام 2013م، إعلان كل من "السعودية والإمارات والبحرين" في آذار/مارس 2014م عن سحب سفرائها من دولة قطر، بداعي عدم التزام قطر بالاتفاق الأمني أعلاه.

فقد كانت أزمة "سحب سفراء" لحظة فارقة في تاريخ مجلس التعاون الخليجي، فهو الحدث الأبرز منذ تأسيس المجلس، وكان التصعيد الخليجي رداً على السياسة القطرية التي خالفت الاتفاق الأمني أعلاه، والذي تعهدت بموجبه الدوحة بعدم التدخّل في الشؤون الداخلية لأي دولة من دول المجلس بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو بدعم أية دولة أو جهة تعمل على تهديد أمن واستقرار دول مجلس التعاون، سواء أكان ذلك من خلال التعاون الأمني أو التأثير السياسي والإعلامي [300].

ورغم أن الأزمة وجدت طريقها للحل لاحقاً، فقد تبيّن لكل المراقبين، أن مجلس التعاون الخليجي بات يشهد انقساماً وتكتلات داخلية ذات مصالح متضاربة خلال الفترة (2013-2017)، يعكس حجم الأزمة التي تعيشها دول المجلس فيما بينها، خاصة وأن عملية "تسكين" أو "ترحيل" الأزمات العميقة المتعلقة بالآليات والأطر المؤسسية للتوافق، تزيد من مساحة الفجوة بين الدول، حيث تمحورت "السعودية والإمارات والبحرين" في محور واحد، وقطر في محور مستقل؛ في حين فضّلت كل من "عُمان والكويت" البقاء في منطقة عدم الانحياز داخل المجلس[301].

ومع تكرار سلسلة الأزمات المتوالية بين أعضاء المجلس، اشتدّ النزاع والخلاف داخل "البيت الخليجي" بعد إعلان بعض دول الخليج قطع العلاقات الدبلوماسية مع قطر عام 2017م، وبات واضحاً للعيان أن المجلس خرج عن نسق التعاون المثالي، وفقدَ الإطار المؤسسي الخليجي الآليات الملائمة لإدارة الأزمات الداخلية، وتغلّبت لغة "المشاحنة والتشكيك" على لغة التعاون والحوار والتفاهم.

المبحث الثاني : إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي

إن أغلب أزمات دول مجلس التعاون الخليجي، لم تجد إدارة مناسبة لآلية النزاع أو الأزمة[302]، إذ أخفقت في إدارة أزماتها الخطيرة والعميقة، خاصة تلك التي نجم عنها تداعيات جسيمة على دول الخليج ومستقبل مجلس التعاون، كما هو حال الأزمات الداخلية بين أعضائه، وهي الأكثر ضراوة اليوم مقارنة بغيرها من الأزمات الإقليمية المتوالية منذ غزو الكويت عام 1990م وحتى احتلال العراق عام 2003م.

وخلال الألفية الثالثة، شهدت العلاقات الخليجية تحولاً في شكل ومضمون النزاع والخلاف، ورغم نجاح دول الخليج في إدارة الأزمات "البسيطة" عبر الوساطة والعلاقات الشخصية بين القادة والزعماء، في ظل غياب إطار مؤسسي فاعل لإدارة الأزمات وعدم تفعيل هيئة تسوية المنازعات، فإنها -أي الدول- عبّرت في الأزمات "المعقّدة" عن ردود فعل عنيفة هزّت "البيت الخليجي"، وصلت حد إعلان مقاطعة نصف دول المجلس لعلاقاتها الدبلوماسية مع دولة عضوٍ في المجلس، الأمر الذي فتح الباب على مصراعيه لمناقشة إشكالية إدارة ومأسسة الأزمات في السياق الخليجي.

الفرع الأول: إشكالية الإطار المؤسسي الخليجي لإدارة الأزمات

([298]) مسيح الدين تسعديت، الخلاف القطري–الخليجي: مشكلة زعامة إقليمية، المركز الديمقراطي العربي، 18 أكتوبر 2017م (تاريخ الدخول: 5 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/ZqtVys8

(299) المرجع نفسه .

([300]) إسلام خالد حسن، مرجع سابق، ص 121 . وانظر أيضاً: سحب سفراء السعودية والإمارات والبحرين من قطر، صحيفة BBCللندنية، 5 مارس 2014م (تاريخ الدخول: 5 تموز/يوليو 2023) . https://2u.pw/RLblA92

([301]) إسلام خالد حسن، مرجع سابق ، ص 124.

([302]) إسماعيل أحمد الروابدة، دبلوماسية القمة في إطار الجامعة العربية ودورها في حل المنازعات العربية 1964-1996، (رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 2003)، ص 110 .

بعد إنشاء مجلس التعاون الخليجي، بدأت تتبلور فكرة إيجاد إطار قانوني يكون من شأنه العمل على حل الخلافات وإدارة الأزمات فيما بين الدول الأعضاء بالطرق السلمية والودية، وبما يحفظ استمرارية التعاون وتطوره وإدارة الأزمات داخل منظومة المجلس الخليجي، لاسيما في الخلافات ذات العلاقة بالأبعاد السياسية والأمنية.

أولاً: هيئة تسوية المنازعات: الواقع والتحديّات

أقرّ النظام الأساسي للمجلس منذ تشكيله "هيئة تسوية المنازعات"[303] وهي عبارة عن هيئة مؤقتة تنشأ بقرار من المجلس الأعلى لاتحاد المجلس، وتتشكّل، بحسب المادة العاشرة من النظام الأساسي لمجلس التعاون الخليجي، في كل حالة وفق طبيعة الخلاف القائم، ويتولّى المجلس الأعلى تشكيل الهيئة.

وبحسب النظام الأساسي، يكون مقر الهيئة مدينة الرياض السعودية، وفيها تعقد الاجتماعات، ويتمّ تشكيل الهيئة من العدد المناسب من مواطني الدول الأعضاء غير الأطراف في النزاع، على ألا يقل عددهم عن ثلاثة، مع حق الاستعانة بالخبراء والمستشارين.

وقد حصر النظام الأساسي فلسفة فكرة الهيئة في إجراء تفسيري وقانوني لنصوص النظام أكثر من المساهمة في علاج الخلافات بين الدول الأعضاء، خاصة السياسية والأمنية، فأشار النظام الأساسي إلى أنه في حال "نشأ خلاف حول تفسير أو تطبيق النظام الأساسي ولم تتمّ تسويته في إطار المجلس الوزاري أو المجلس الأعلى، فللمجلس الأعلى إحالته إلى هيئة تسوية المنازعات".

والهيئة ترفع تقريرها توصياتها أو فتواها، بحسب كل الحالة إلى المجلس الأعلى لاتخاذ ما يراه مناسبا، وبالتالي، فإن المجلس الأعلى هو السلطة العليا للأخذ بتوصيات اللجنة واعتمادها حيال النزاع أو الخلاف.

ورغم اعتماد الهيئة في التعامل مع النزاعات والقضايا ذات الطابع القانوني حصرياً، مثل النزاعات والخلافات الحدودية بين الدول، فانه لم يسبق الدعوة لتشكيل الهيئة لهذه الغاية أيضاً، رغم ما واجهته دول الخليج من خلافات حدودية عديدة.

فقد أُختبر المجلس في السنة الأولى من عمره في أول أزمة سياسية حدودية يشهدها بين أعضائه، ونجح المجلس في تجاوزها ضمن إطاره المؤسسي الجديد، فعلى إثر النزاع السياسي والمسلح بين قطر والبحرين في عام 1982م بسبب النزاعات الحدودية، أصدر مجلس التعاون الخليجي بياناً صحافياً باسم المجلس الوزاري خلال دورته الثالثة التي عقدت في الرياض خلال الفترة 7-9 مارس 1982م بشأن الخلافات الحدودية بين قطر والبحرين، وبعد أن عبّر عن أسفه وقلقه من تطور الأحداث بين البلين، فقد أكّد البيان أن قيام مجلس التعاون قد وفّر الإطار الدستوري لحل الخلافات بين الدول الأعضاء[304].

وهذا يعني أن دول المجلس، أكّدت منذ البداية على أهمية مؤسسات المجلس كافة، سواء الوزارية أو اجتماعات القمم، أو مجالس التكامل الخليجي الأخرى، بصفتها جميعاً تمثل الإطار الدستوري والمؤسسي لحفظ مصالح الدول الخليجية وحل الخلافات التي قد تقع بين الدول الأعضاء، لكنها بالمقابل لم تدعو لتشكيل هيئة خليجية مؤقتة -مثلاً- لتسوية الخلافات الحدودية بين البلدين (قطر والبحرين) أو غيرهما لاحقاً.

كما أن الهيئة تُشكّل بصفة مؤقتة لمناقشة ما يّطرح عليها من نزاع بين الدول، أو طلب فتوى قانونية بشأن تفسير النظام الأساسي فقط، وهي بذلك هيئة استشارية غير ملزمة بقرارتها أو توصياتها التي تُرفع للمجلس الأعلى الذي يضم زعماء الدول الأعضاء[305]، وهو الذي يطلب تشكيلها فقط.

ويحقّ للمجلس الأعلى الأخذ بتوصياتها أو حفظها، وإذا أقرّ التوصيات؛ فيكون التصويت بالإجماع، وتخضع بالتالي عملية التصويت أو دعوة الهيئة لأي قضية خلافية أو أزمة لمدى توافق مصالح الدول الأعضاء أو تضاربها، وبالتالي لا يمكن استبعاد العامل السياسي عن عمل الهيئة، خاصة أن مقرها المقترح منذ الاعلان عنها عام 1981م في العاصمة السعودية "الرياض"[306].

لكن الهيئة تواجه تحديّات عملية تحول دون القيام بدورها المطلوب في حل النزاعات بين الدول الأعضاء في حال الاختلاف في وجهات النظر أو تباين السياسات الخارجية تجاه أزمة خليجية أو إقليمية، حيث لم تتُرجم فكرتها إلى عمل

([303]) النظام الأساسي لهيئة تسوية المنازعات، في كتاب : مجلس التعاون لدول الخليج العربية: عشرون عاماً من الإنجازات، (الرياض، الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، 2002)، ص ص50-53 .

([304]) محمد صالح المسفر، مرجع سابق، ص 111.

([305]) علي بن حسن القرني، مجلس التعاون الخليجي أمام التحديات، (الرياض، مكتبة العبيكان، 1997م)، ص 56 .

([306]) محمد بن عبد العزيز الخليفي، هيئة تسوية المنازعات الخليجية ما بين الوجود والعدم، صحيفة الشرق القطرية، 12 كانون الأول/ديسمبر 2017.

مؤسسي واضح بهذا الصدد، كما تفقد الحلقة التي تربط بينها وبين متابعة تنفيذ قرارات القمم الخليجية، خاصة فيما يتعلّق بتسوية الخلافات والمنازعات البينية، التي يمكن أن تؤثر سلباً على عمل المجلس وعلاقات أعضائهِ.

كما أن الهيئة بهذا الشكل، لا تعدو أن تكون سوى أداة تحقيق مؤقتة حول موضوع النزاع، وليس آلية دائمة لإدارة الأزمة أو المنازعات بين الدول الأعضاء، خاصة أن التصويت عليها يكون بالإجماع، وأي قرار يصدر عنها تكون الدول العضو طرفاً فيه يمكنها رفض القرار وعدم التصويت عليه.

وقد طرحت دولة الكويت صراحة؛ خلال الكلمة التي ألقاها أمير الكويت "صباح الأحمد الصباح" في القمة الخليجية الثامنة والثلاثين في ديسمبر 2017م، مسألة آلية تسوية المنازعات والأزمات بين دول المجلس، ودعا الى "النأي بمنظومة مجلس التعاون التي ابتدأت منذ عام ١٩٨١ عن أي خلاف يطرأ على مستوى دولنا ومهما بلغ.." وأكّد على ضرورة البحث في "تفعيل آلية لفض النزاعات الخليجية من خلال النظام الأساسي للمجلس.."[307]، وهي دعوة صريحة ومباشرة لتفعيل هيئة تسوية المنازعات، وفق النظام الأساسي لمجلس التعاون.

ثانياً: إشكالية الإطار المؤسسي لإدارة الأزمات

لقد واجهت دول الخليج العربية، منذ استقلالها، جملة تهديدات سياسية وأمنية انعكست سلباً على استقرارها وأمنها، ودفعتها لتشكيل مجلس التعاون الخليجي عام 1981م، لكن أبرزها محاولات القوى الدولية والإقليمية، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية وإيران، لتجاهل أو إضعاف حضور مجلس التعاون الخليجي على صعيد الحوار والتعاون المؤسسي، فقد رفضت الولايات المتحدة -مثلاً- العديد من دعوات الحوار الخليجي -الأمريكي المشترك، أسوة بالحوار الخليجي -الأوروبي، وتحرص على توقيع اتفاقيات تجارية وعسكرية بشكل منفرد مع دول الخليج، وهو ما ساهم -نسبياً- في زيادة مساحة الاختلاف بين دوله المجلس.

كما حدث في الخلاف السعودي- البحريني خلال القمة الـ(25) لمجلس التعاون في المنامة في كانون الأول/ديسمبر 2004م على خلفيّة توقيع البحرين لاتفاقية تجارة حرة مع الولايات المتحدة، واعتبرته الرياض مخالفاً لقرارات مجلس التعاون المتعلقة بتوحيد اتفاقيات التعاون الخارجية، خاصة التجارية، تحت مظلة مجلس التعاون الخليجي لحماية مصالح الدول الأعضاء [308].

ورغم أن دول المجلس، نجحت في مواجهة جملة التحديات والأزمات التي عصفت بمنطقة الخليج والشرق الأوسط خلال العقود الماضية، تحت الإحساس بالمسؤولية والخطر المشترك، إلا أن التقارب والتفاهم المؤقّت المبنيّ على الاجتهاد ووجهات النظر والعلاقات الشخصية وتباين المصالح، في ظروف مختلفة، لم يشكّل يوماً قاعدة مؤسسية راسخة لمواجهة جملة التهديدات الداخلية أو الخارجية التي تحيط بدول مجلس التعاون الخليجي[309].

ومنذ بداية الألفية الجديدة، بدأت تبرز العديد من الشكوك حول وجود خلافات بارزة بين دول مجلس التعاون الخليجي، ولم تقتصر هذه الخلافات على العناوين الكبرى والقضايا الرئيسية، كما كانت في السابق، بل أصبحت تشمل بعض التفاصيل والآليات وأحياناً الخلاف على الأفكار المطروحة للنقاش، ومع ذلك، تصوّر المراقبون أن الخلافات ستبقى تحت مظلة مجلس التعاون بصفته الإطار المؤسسي الذي يحتوي إدارة النقاش والأزمات.

ومن الطبيعي أن تشهد دول مجلس التعاون الخليجي بعض الخلافات السياسية والأزمات فيما بينها في ظل التجاذبات واختلاف الآراء والمصالح حيال قضايا التعاون الداخلية أو الملفات الخارجية الشائكة، ومع ذلك، وقبل مطلع الألفية الثالثة، كانت هذه الخلافات والأزمات تُشكّلُ نقطة العودة والتفاهم على وجهات النظر المشتركة، وكانت دول المجلس تتمتع بمساحة مرنة للاختلاف في الرأي، والتي تعبّر عنها من خلال القنوات المؤسسية والدبلوماسية العديدة التي تجمع بينها، كما كانت تقوم الدول الأعضاء بدورٍ كبير في تسهيل الوساطة عندما ينشأ خلاف بين دولتين أو أكثر من دول المجلس[310].

لكن المشهد بدأ يتغير تدريجياً مع تزايد الخلافات والانقسامات السياسية في السنوات الأولى من القرن الحادي والعشرين، في ظل ما واجهته المنطقة من أزمات خطيرة (أحداث 11 سبتمبر الأمريكية 2001، احتلال أفغانستان والعراق 2003/2002) ثم بروز تكتلات ومحاور خليجية مع اندلاع "الثورات الشعبية "في المنطقة العربية منذ نهاية عام 2010م، لاسيما خلافات قطر المتكرّرة مع بعض دول المجلس، والتي عبّرت عن خطورتها في أزمة "سحب السفراء" من الدوحة

([307]) كلمة أمير الكويت في افتتاح أعمال الدورة الـ38 لمجلس التعاون، صحيفة العرب القطرية، 5 كانون الأول/ديسمبر 2017.

([308]) محمد عبّاس ناجي، بعد ربع قرن مجلس التعاون الخليجي إلى أين؟ مجلة آراء حول الخليج (مركز الخليج للأبحاث، جدة، العدد 30، 2007)، ص 23.

([309]) إسلام خالد حسن، مرجع سابق، ص130.

([310]) طلال زيد عبد الله المرزوق، المؤثرات الإقليمية للسياسة الخارجية الكويتية: دراسة حالة الغزو العراقي لدولة الكويت، (رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية،1995)، ص 123.

عام 2014م، وما تلاها من أزمات متوالية، حتى أخذت الأوساط الخليجية والعربية تتحدّث بواقعية عن مدى فعالية مجلس التعاون في إدارة أزماته الداخلية في ضوء غياب الإطار المؤسسي الدائم لحل النزاعات، وإشكالية إدارة الأزمات في منظومة مجلس التعاون الخليجي.

ويمكن القول من خلال ما سبق؛ أن مجمل المشكلات والتحديّات التي تزيد من صعوبة إدارة الأزمات الخليجية، وتمثّل إشكالية البناء المؤسسي لمجلس التعاون، تندرج تحت محورين رئيسيين، الأول يتعلق بالدول الأعضاء، والثاني بالإطار المؤسسي، أما أبرز تحديّات المحور الأول، تتلخّص فيما يلي:

1. غياب التوازن بين الدول الأعضاء؛ ما يؤدي إلى مواقف غير متجانسة في ظل ما تملكه دولة أو أكثر من ثقل سياسي داخل أروقة المجلس، فهناك تباين واضح بين دول مجلس التعاون من حيث المكانة والأهمية والموارد والثروات النفطية والاقتصادية والأدوار الإقليمية والدولية، ما يعكس توازناً متفاوتاً بينها[311].

ولا شك أن هذا يتجلّى بوضوح بالمكانة والثقل السياسي والنفوذ الذي تملكه المملكة العربية السعودية في المجلس، مقارنة بباقي الأعضاء، ما يمنحها قدرة التأثير على بعض الدول الصغيرة، كما يؤثر ذلك على علاقاتها بدول الخليج التي تستقل في توجّهاتها وسياستها الخارجية بمعزل عن النفوذ السعودي، كما هو الحال في الخلافات المستمّرة بين السعودية وقطر، وبدرجة أقل بين السعودية وعُمان.

2. معضلة تباين المواقف والسياسات الخارجية والمصالح، وهذا ينعكس على زيادة الخلافات داخل الإطار المؤسسي بسبب نزعة الاستقلالية في السياسات الوطنية للدول الأعضاء، وتغييب المصلحة الخليجية العليا نظير التمسّك بالسيادة القُطرية الخالصة[312].

3. ثمة درجة عالية من الحساسية لدى دول المجلس تجاه بعض القوى الإقليمية والدولية الفاعلة في منطقة الخليج، وكذلك تنامي مساحة تأثير القوى الدولية على مواقف دول المجلس تجاه القضايا الإقليمية والعربية[313]، وتغييب الإطار المؤسسي لمجلس التعاون الخليجي للتفاعل والتأثير في الوحدات والمؤسسات الدولية والعالمية .

أما فيما يخص المحور الثاني -الإطار المؤسسي-، فإن أبرز المشكلات التي يعاني منها مجلس التعاون في إطار إدارة الأزمات الخليجية، تتعلّق بأوجه القصور المرتبطة بالبناء المؤسسي، لما له من أثرٍ بالغٍ على أداء مجلس التعاون والعلاقات البينية للدول الأعضاء، وتتمثل أوجه القصور المؤسسي بما يلي:

1. غياب هيئة تسوية المنازعات عن الدور الحيوي المناط بها فيمل يخص إدارة وتسوية الخلافات التي تنشب بين الدول الأعضاء، كما وضحّنا سابقاً.

2. عدم وجود محكمة خليجية في التنظيم الهيكلي المؤسسي لمجلس التعاون، أسوة بمحكمة الاتحاد الأوروبي، رغم مرور أكثر من أربعة عقود على تأسيس المجلس، بحيث تفصل في الخلافات والتباينات المختلفة، وفق قوانين وتشريعات وسياسات وأنظمة خليجية مشتركة ومحددّة مسبقاً، بعيداً عن النزعات الشخصية والأهواء [314].

3. آلية التصويت على قرارات المجلس والتي تعتمد مبدأ الإجماع [315]، ذلك أن هذا المبدأ يؤثر على حرية الدول بالنقاش والحوار ويزد من مساحة التباين وإدارة الاختلاف، والأفضل اعتماد مبدأ التصويت بالأغلبية.

4. محدودية دور الأمانة العامة لمجلس التعاون في القيام بالمهام المتعلقة بإدارة الأزمات بين الدول قبل وقوعها [316]، وذلك بتوسيع صلاحيات الأمانة العامة لتنفيذ الإجراءات والاتفاقيات المبرمة بين الدول الأعضاء، خاصة المتعلقة بتحقيق التكامل في السياسات والوحدة الخليجية.

5. غياب الآليات الرسمية المعتمدة لتنفيذ قرارات المجلس الأعلى.

6. غياب دور مؤسسات المجتمع المدني الخليجية عن المشاركة أو التأثير في قرارات مجلس التعاون[317].

---

(311) يوسف، أحمد ونيفين مسعد (تحرير)، حال الأمة العربية 2012-2013 مستقبل التغيير في الوطن العربي: مخاطر داهمة، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2013م)، ص 129 .

(312) المرجع نفسه .

(313) عمر الحسن، مجلس التعاون الخليجي: دواعي التأسيس من وجهة النظر الرسمية، مركز الجزيرة للدراسات، 2014/10/14، (تاريخ الدخول: 8 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/si3BTJF

(314) إسلام خالد حسن، مرجع سابق، ص129.

(315) أحمد إبراهيم الأنصاري، التحديات الإستراتيجية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية (2010-2016)، (رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، مايو 2017م)، ص 32.

(316) المرجع نفسه.

(317) المرجع نفسه.

الفرع الثاني: إشكالية إدارة الأزمة الخليجية مع قطر (2017-2021)

لقد سبق اندلاع الأزمة الخليجية مع قطر عام 2017م، مؤشر مرتفع من الخلاف والتوتّر بين السعودية والإمارات والبحرين من جهة، وقطر من جهة أخرى خلال الفترة (2011-2014) إبان ما يسمى بـ"الربيع العربي"، كما ذكرنا سابقاً، وكانت أزمة "سحب السفراء" عام 2014م أول تطور نوعي غير مسبوق في إدارة الأزمات الخليجية الداخلية، وذلك إثر سحب "السعودية والامارات والبحرين" سفرائها من دولة قطر، ما انعكس بتداعيات بالغة الخطورة على منظومة مجلس التعاون الخليجي ومستقبل الدول الأعضاء وعلاقاتها السياسية ونظامها الأمني[318].

أولاً: طبيعة الأزمة وجهود الوساطة الخليجية

بدأت الأزمة الخليجية مع قطر في الخامس من يونيو 2017م، بعد أن أعلنت (السعودية والإمارات والبحرين ومصر) في خطوةٍ غير مسبوقة في تاريخ العلاقات الخليجية ودول مجلس التعاون، قطع علاقاتها الدبلوماسية والقنصلية وفرض حصار على قطر من جميع منافذها البرية والبحرية ومجالاتها الجوية، والطلب من القطريين المقيمين في الدول الثلاث مغادرة البلاد سريعاً[319].

وذكرت البيانات الرسمية الصادرة عن دول الخليج أن قطع العلاقات الدبلوماسية مع الدوحة جاء "لحماية أمنها الوطني من مخاطر الإرهاب والتطرف"، حيث ذكرت وكالة الأنباء السعودية الرسمية أن قطر "تتبنى مختلف الجماعات الإرهابية والطائفية التي تهدف إلى زعزعة الاستقرار في المنطقة، بما في ذلك جماعة الإخوان المسلمين وتنظيم الدولة الإسلامية "داعش"[320].

وكانت العلاقات السياسية بين الإمارات وقطر، قد تأزّمت قبل أيام من إعلان المقاطعة أعلاه، إثر إعلان قطر أن السلطات الإماراتية تقف خلف اختراق موقع وكالة الأنباء القطرية "قنا"، وذلك بُعيد تقرير نشرته صحيفة "واشنطن بوست" الأمريكية أوردت فيه نفس الأمر، كما ذكرت الصحيفة أن الإمارات تستهدف الدوحة وتُحرّض عليها دول المنطقة والولايات المتحدة الأمريكية[321]، وهو ما نفته الخارجية الإماراتية في حينه.

كما تعمّقت الأزمة أكثر بعد أن حددّت دول الخليج جملة شروط أو مطالب على قطر تلبيته في سبيل عودة العلاقات إلى طبيعتها، وأهمها وقف علاقات التعاون مع إيران وتركيا وقطع علاقاتها مع التنظيمات الإسلامية المتطرفة[322].

أما الرد القطري على البيانات الرسمية الخليجية وقطع العلاقات الدبلوماسية معها، فجاء في بيان رسمي أكّد أن ردود فعل دول الخليج العربية ومصر "غير مبررة وتقوم على مزاعم وادعاءات لا أساس لها من الصحة"، وأن هدفها بحسب البيان "وضع قطر تحت الوصاية"، كما أكد البيان تعرض الدوحة لحملة تحريض وتشويه متعمّدة لزعزعة أمن واستقرار البلاد[323]. كما رفضت قطر مطالب الدول أعلاه؛ واعتبرت شروط "دول الخليج ومصر" تدخلاً في شؤون قطر الداخلية وانتقاصاً من سيادتها.

وبقيت الازمة تراوح مكانها، لشهور طويلة، وسط حرب إعلامية متبادلة بين الجانبين، وتصريحات متبادلة تصدر عن أطراف النزاع ساهمت في اتّساع هوة الخلاف بينهما، حيث استبعدت السعودية والإمارات التفاوض على المطالب التي قدمتها لقطر حتى "تتوقف عن دعم الإرهاب"، حسب تصريحات رسمية، وأكدت السعودية أنه "لن يكون هناك تسامح مع هذه المطالب مطلقا"[324]. فيما استنكرت قطر تصريحات المسؤولين السعوديين والإماراتيين، وقالت في رد رسمي أن "ما

([318]) إسلام خالد حسن، مرجع سابق، ص 120 .

([319]) عبير عبد الرحمن ثابت، الأزمة الخليجية القطرية وتداعياتها على المنطقة، (مركز رؤية للدراسات الاستراتيجية، يونيو 2017م)، ص 4 وما بعدها.

([320]) انظر: نص بيان المملكة العربية السعودية حول قطع العلاقات مع قطر، موقع المرصد، 5 يونيو 2017، (تاريخ الدخول: 7 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/RclXp

([321]) محمد صالح المسفر، مرجع سابق، ص 179 وما بعدها.

([322]) المرجع نفسه، ص 6 .

([323]) الخارجية: قرار قطع العلاقات مع قطر غير مبرر ويقوم على مزاعم لا أساس لها من الصحة، صحيفة الشرق القطرية، 5 حزيران/يونيو 2017م

([324]) الإمارات: طرد طر من مجلس التعاون ليس العقاب الوحيد المطروح، موقع BBC العربي، لندن، 28 يونيو 2017م، (تاريخ الدخول: 9 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/e5LUfLz

تم تقديمه من دول الحصار مجرد ادعاءات غير مثبتة بأدلة وليست مطالب"، وأن "المطالب يجب أن تكون واقعية وقابلة للتطبيق..."[325].

إن أبعاد ودوافع ومبررّات الأزمة الحقيقية تكمن في جملة خلافات جوهرية بين الجانبين، سياسية وأمنية، أبرزها[326]: الخلاف حول مدى وحدود العلاقة بين قطر وإيران، خاصة في المجال الأمني، وحدود التشابك والعلاقة القطرية مع التنظيمات الإسلامية، ودعم الدوحة تحديداً لحركة الإخوان المسلمين، فضلاً عن احتجاج قطر على مركزية وسلطة الدور السعودي في القرار السياسي الخليجي وتباين التصوّرات بين الطرفين تجاه دور مجلس التعاون في القضايا الإقليمية ومدى خدمته للمصلحة الخليجية المشتركة، وأثر النفوذ السعودي على سياسات المجلس تجاه الملفات الشائكة بين الجانبين.

وبرزت العديد من الجهود الدبلوماسية، من دول عربية وغربية، في سبيل حل الأزمة قبل تفاقمها، فقد دعت كل من السودان والجزائر والأردن والجامعة العربية وتركيا وألمانيا وغيرها من الدول والمنظمّات، أطراف الخليج للاحتكام إلى مسيرة التعاون فيما بينها وحل الأزمة في الإطار الخليجي العربي المشترك[327]، وقد توسّطت الكويت أغلب جهود الوساطة خلال سنوات الأزمة، في ظل غياب مؤسسات مجلس التعاون الخليجي عن دورها في إدارة الأزمة، كما يجب، خاصة في السنة الأولى من اندلاعها.

ورغم كافة الجهود التي بُذلت، بهدف احتواء الأزمة ووضعها في مسارها الصحيح قبل أن تتفاقم الأمور نحو حافة الهاوية، فان الأزمة استمرت في تصعيد سياسي وإعلامي متبادل بين الطرفين، وازدادت حالة الاستقطاب الإقليمي في المنطقة، من داخل الخليج وخارجه، وبات واضحاً، لدول الوساطة، خاصة الكويت، أن هناك قوى إقليمية ودولية تدفع باتجاه "تأجيج" الأزمة أكثر من تلك التي تستهدف التهدئة والمصالحة[328].

لقد ضغطت دولة الكويت، منذ اندلاع الأزمة، بكل ثقلها وعلاقاتها في سبيل تطويق الأزمة بين الدول الخليجية في إطار بيت مجلس التعاون، وحاولت تقريب وجهات النظر بين الطرفين، فقد أجرت الكويت سلسلة مباحثات وجولات مكوكية بين دول الخليج خلال الفترة (2017-2021) بهدف إيجاد حلول مناسبة للأزمة في ظل البيت الخليجي، لكن المباحثات التي جرت بالتنسيق مع مستشار الرئيس الأمريكي السابق "جاريد كوشنر" عام 2020م هي التي أتت ثمارها لتطويق الخلاف وحسمه[329]، لذلك شكرت الكويت بشكل رسمي الدعم الذي قدمته الإدارة الأمريكية لضمان نجاح مساعيها لحل الأزمة الخليجية، تلك المساعي الكويتية التي لم تتكلّل بالنجاح منذ سنوات، إلا بعد دخول الولايات المتحدة على مسار التسوية.

كما حاولت سلطنة عُمان أن تُسهم مع الجهود الكويتية في حل الأزمة بالتوافق والتعاون مع القوى الإقليمية والدولية، وتحديداً جهودها خلال تسلمها رئاسة القمة الخليجية من الكويت في كانون الثاني/يناير 2019م، وقد سبقها عدة زيارات قام بها وزير الخارجية العُماني السابق "يوسف بن علوي" لكل من الرياض وأبو ظبي والدوحة والمنامة[330]، لكن جهود السلطنة لم تتكلل بالنجاح في حينه بسبب تعنّت المواقف السياسية وضراوة الحملات الإعلامية بين الجانبين، لاسيما بعد أن تعثّرت كل جهود وساطة أمير الكويت السابق الشيخ صباح الأحمد الصباح في وضع حدٍ للنزاع المُستعر بينهما.

وفي كانون الأول/ديسمبر 2020م بذلت الكويت وسلطنة عُمان، جهود وساطة أخرى لإتمام المصالحة بين دول مجلس التعاون الخليجي، وبجهود مباشرة من أمير الكويت "الشيخ نواف الأحمد الصباح"، وسلطان عُمان "هيثم بن طارق"، وقد أعلنت الكويت في حينه إجراء "محادثات مثمرة ضمن إطار جهود الوساطة الرامية لإنهاء الأزمة الخليجية"[331].

([325]) وزير الخارجية القطري: ما قدمته دول الحصار مجرد ادعاءات وليست مطالب، صحيفة العربي الجديد، لندن، 28 يونيو 2017م، (تاريخ الدخول: 9 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/ZwYOe

([326]) راجع بهذا الخصوص: مجموعة مؤلفين، تحرير: محفوظ رسول، الأزمة الخليجية الراهنة: الأسباب والتداعيات، قطر المملكة السعودية، الإمارات العربية، البحرين، مصر، (عمّان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2019م)، ص66.

([327]) تحركات دبلوماسية لاحتواء أزمة قطع العلاقات مع قطر تتوجها وساطة أمير الكويت، شبكة العربي الجديد، لندن، 6 يونيو 2017، (تاريخ الدخول: 9 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/Q70bHO4

([328]) المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، عام على الأزمة الخليجية: كيف نجحت قطر في هزيمة الحصار؟ مرجع سابق، ص 7 .

([329]) عقب بيان الكويت... سلطنة عمان توجه رسالة بشأن الأزمة الخليجية، وكالة سبوتنيك، 4 ديسمبر 2020، (تاريخ الدخول: 10 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/LcJJnM0

([330]) صحف عربية: هل لدى عُمان فرصة أكبر لحل أزمة الخليج من الكويت؟، اذاعة بي بي سي، 14 يناير 2019م، (تاريخ الدخول: 10 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/u1Ipegs

([331]) أمير قطر يعرب عن تقديره البالغ لمساعي الكويت للحفاظ على اللحمة الخليجية، صحيفة القدس العربي، لندن، 7 ديسمبر 2020م، (تاريخ الدخول: 11 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/H3oBQSN

أما دور وموقف مجلس التعاون الخليجي من الأزمة، فقد كان محدوداً للغاية، بخلاف ما كان يأمل البعض من تحركات دبلوماسية مكوكية يقودها مجلس التعاون لحل الأزمة، فقد كان يفترض البعض أن يقوم المجلس، ومن خلال مؤسساته التعاونية، بمساعيه الدبلوماسية منذ بداية الأزمة، حيث غابت تصريحات وبيانات الأمانة العامة للمجلس، كما لم يجد البعض الآخر أية أخبار تتحدث عن مساعٍ قام بها أمين عام المجلس مثلاً، وهذا ما أثار استغرب المراقبين في الخليج وخارجه، وسط تساؤلات عن جدوى وجود وتأثير مؤسسات مجلس التعاون في حال لم تلعب دوراً فعالاً في إدارة الأزمات والنزاعات الداخلية[332].

ولكن بالعودة إلى النظام الأساسي لمجلس التعاون، نجد أن نصوص القانون العام تحدّد صلاحيات أمين عام المجلس بالأدوار التنفيذية التابعة لسلطة المجلس الأعلى والمجلس الوزاري، وبالتالي فان دور الأمين العام في مجلس التعاون مناط بحدود إرادة الدول الأعضاء، وهذا ما أشار إليه أمين عام مجلس التعاون الخليجي السابق، "عبد اللطيف الزياني" خلال ردّد على استفسارات وسائل الإعلام الخليجية.

حيث انتقدت بعض وسائل الإعلام الخليجية، تحديداً القطرية، غياب أمين عام المجلس عن دوره الدبلوماسي في الأزمة، وافترض البعض أن يكون هذا الدور مناط بأمانة مجلس التعاون، لكن أمين عام المجلس السابق "عبد اللطيف الزياني" استنكر بشدة انتقادات وسائل الإعلام القطرية بهذا الخصوص، وقال في تصريح له في تشرين الأول/أكتوبر 2017م، وهو أول تصريح رسمي بعد مرور أربعة شهور على الأزمة: "أنه غير مسؤول عن حل الأزمة الخليجية"، وشددّ أن حل الأزمة "بيد قادة مجلس التعاون وليس بيده.."[333]، وعبر الزياني عن "استغرابه الشديد" من محاولة بعض وسائل الإعلام تحميله مسؤولية حل الأزمة الخليجية!

وقال أن حل الأزمة "ليس من مسؤوليات وواجبات الأمين العام"، باعتبار أنه يتلقّى وينفذ قرارات وتوجيهات المجلس الأعلى والمجلس الوزاري لا غير، بحسب ما ينص عليه النظام الأساسي لمجلس التعاون[334].

وفي آيار/مايو 2020، دعا الأمين العام لمجلس التعاون الخليجي "نايف الحجرف" إلى البحث عن آلية مناسبة وعادلة لتجاوز الخلافات المستقبلية بين الدول الأعضاء، حيث أكّد "أن "الخلاف الخليجي يمثل هماً مشتركاً لجميع دول المجلس، وإيماننا كبير بمعالجة هذا الخلاف داخل البيت الخليجي الواحد، وطي صفحته وضمان آلية عادلة للتعامل مع أي خلاف قد يطرأ في المستقبل؛ تأكيداً على حيوية وديمومة مجلس التعاون الخليجي.."[335]، وهذا بمثابة اعتراف صريح من أمين مجلس التعاون بغياب آلية عادلة ومناسبة ومنهجية لإدارة أزمات دول الخليج العربية.

ثانياً: إدارة الأزمة الخليجية خارج إطار الخليج

لقد كانت الأزمة أشبه بـ"حرب باردة" في منطقة الخليج، لكنها أخذت بعداً دولياً، بعد أن صدّر الطرفان الأزمة إلى مسرح الصراع في الشرق الأوسط وأوروبا والولايات المتحدة[336]، وبدأت المواجهة تّتجه نحو نهايتها عندما تدخّلت بها إدارة الرئيس الأمريكي السابق "دونالد ترامب"، في الأسابيع الأخيرة قبل ترك البيت الأبيض، وهي الإدارة التي شهدت فصول الأزمة منذ بدايتها، وأصبحت تهتم بالمصالحة مجدداً، بعد أن تلاقت مع مصلحة السعودية بإنهاء الأزمة الخليجية قبل بدء ولاية الرئيس الأمريكي الجديد "جو بايدن"[337].

([332]) محمد عبد الرحمن عريف، القمّة الخليجية بين المطرقة والسندان، شبكة الميادين الإعلامية، بيروت، 12 ديسمبر 2018، (تاريخ الدخول: 12 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/6kgUxE0

([333]) أمين "التعاون الخليجي" يستنكر الهجمة القطرية ضد المجلس، العربية نت، دبي، 31 أكتوبر 2017، (تاريخ الدخول: 13 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/bcWooM8

([334]) المرجع نفسه.

([335]) الحجرف يبدي ثقته بحل الأزمة الخليجية داخل مجلس التعاون، صحيفة الخليج الجديد، 25 مايو 2020، (تاريخ الدخول: 13 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/u3GGmTK

([336]) الهام فخرو، حل أزمة الخليج خارج الخليج، مجموعة الأزمات الدولية، بروكسل، 26 يناير 2021، (تاريخ الدخول: 17 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/9Nl8X

([337]) خيرالله، غوى، قمة "العلا" تنهي الخلاف الخليجي...وعودة العلاقات الدبلوماسية مع قطر، جامعة القديس يوسف، بيروت، 5 فبراير 2021م. (تاريخ الدخول: 20 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/8IXPb

وكما تحتاج قطر الى المصالحة مع محيطها العربي، فإنّ السعوديّة بحاجة لإنهاء الخلافات في منطقة الخليج بعد أن وصلت العلاقات الى مرحلة صعبة للغاية وأصبح ترميمها ضرورة قصوى، لذلك هي التي تولت أمر المفاوضات مع الجانب القطري، بحسب بعض الروايات الخليجية[338].

إذ بعد نحو عامين ونصف من اندلاع الأزمة، نهاية عام 2019م، بدأت تظهر بوادر تغيير المواقف بين قطر والسعودية تحديداً، وأخذت تلوح بالأفق إمكانية نجاح الوساطة الكويتية بين أطراف الأزمة، بالتزامن مع الجهود الأمريكية بواسطة مستشار الرئيس الأمريكي السابق "جاريد كوشنر"، وذلك قبيل انعقاد قمة مجلس التعاون الخليجي في كانون الأول/ديسمبر 2019م في الرياض[339]، حيث وجّهت السعودية دعوة رسمية لأمير قطر للمشاركة في القمة، في إشارة على حُسن النوايا السعودية تجاه الدوحة، وعلى أثرها صرّح وزير الخارجية القطري "محمد آل ثاني" في حينه بأن "هناك مباحثات مع الأشقاء في السعودية ونأمل أن تثمر عن نتائج إيجابية"[340].

ورغم أن قطر رحّبت بالدعوة السعودية، إلا أنها أوفدت رئيس الوزراء على رأس الوفد القطري، وأكد وزير الخارجية السعودي "فيصل بن فرحان" خلال أعمال القمة بأن دول الخليج تدعم جهود سمو أمير الكويت التي تسعى لحل الأزمة[341].

ومع مطلع العام 2021م، أعلنت الكويت عن فتح الأجواء والحدود البرية والبحرية بين السعودية وقطر اعتبارا من الرابع من كانون الثاني/يناير 2021، وذلك قبل يوم واحد من انعقاد قمة مجلس التعاون الخليجي الحادية والأربعين في مدينة العلا السعودية[342].

فيما صرّح ولي العهد السعودي الأمير "محمد بن سلمان" في نفس اليوم أن "قمة مجلس التعاون .. ستكون قمة جامعة للكلمة موحّدة للصف ومعززة لمسيرة الخير والازدهار"، وأضاف أن القمة سوف تلمّ الشمل والتضامن لمواجهة التحديات التي تشهدها منطقة الخليج، وعقب هذا التصريح أعنت قطر عن ترؤّس أميرها الشيخ "تميم بن حمد آل ثاني" وفد بلاده المشاركة في القمة الخليجية[343].

وصدر عن القمة ما عُرف بـ"بيان العلا" (5 يناير 2021) الذي وقّعت عليه دول المجلس التعاون كافة بالإضافة إلى مصر، وهو عبارة عن اتفاق مصالحة ووثيقة تؤسّس لطي الأزمة الخليجية وعودة العلاقات بين جميع الدول الخليجية إلى ما كانت عليه قبل بدء الأزمة (5 يونيو 2017)، بهدف تحقيق وحدة الصف والتماسك بين دول مجلس التعاون وتعزيز العمل الخليجي المشترك في مساره الطبيعي[344]، وأكّد البيان عدم المساس بسيادة وأمن أي دولة أو استهداف أمنها، وضرورة تنسيق المواقف السياسية لتعزيز دور مجلس التعاون، والتكاتف صفاً واحداً لمواجهة التهديدات الإقليمية والخارجية ومكافحة الجهات التي تهدّد أمن دول الخليج[345].

وخلال مؤتمر صحافي مشترك مع أمين عام مجلس التعاون الخليجي، بعث وزير الخارجية السعودي، الأمير "فيصل بن فرحان" رسالة للعالم أجمع "أنه مهما بلغت الخلافات في البيت الواحد إلا أن الحكمة قادرة على تجاوز كل ذلك والعبور بالمنطقة إلى بر الأمان"، فيما أكّد وزير الخارجية القطري "محمد بن عبد الرحمن آل ثاني" أن بلاده تطوي اليوم

([338]) المرجع نفسه.
([339]) المرجع نفسه.
([340]) وزير خارجية قطر: نجري مباحثات مع السعودية ونأمل أن تثمر نتائج إيجابية، الجزيرة نت، 6 ديسمبر 2019، (تاريخ الدخول: 17 تموز/يوليو 2023) https://cutt.us/zm0Ot
([341]) العايض، محمد، وزير الخارجية السعودي: جهود أمير الكويت مستمرة لحل أزمة قطر، صحيفة الشرق الأوسط، 10 ديسمبر 2019، (تاريخ الدخول: 18 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/VsMhI
([342]) فتح الأجواء والحدود بين السعودية وقطر اعتباراً من البارحة، صحيفة الاقتصادية السعودية، 5 يناير 2021م، (تاريخ الدخول: 16 تموز/يوليو 2023) https://cutt.us/U9hKK
([343]) أمير قطر يؤكد حضوره القمة الخليجية في السعودية، العربية نت، 5 يناير 2021م، (تاريخ الدخول: 18 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/ssCq5
([344]) شريف بيبي، عودة العلاقات بين قطر والإمارات: خطوة جديدة في الجهود السعودية لتصفير المشاكل، وكالة فرانس24، 19 تموز/يوليو 2023. (تاريخ الدخول: 16 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/HWhIfdI
([345]) بيان قمة العلا يؤكد وحدة الصف في وجه التهديدات، العربية نت، 5 يناير 2021، (تاريخ الدخول: 16 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/zRYBM

"صفحة الخلاف بروح من المسؤولية والسعي لفتح صفحة جديدة ترسّخ معاني التضامن والتعاون لما فيه خير الشعوب الخليجية"[346].

لقد شكّل اتفاق "العلا" بلا شك نقطة تحوّل في تاريخ مجلس التعاون الخليجي، لكنه من ناحية أخر رغم أنه لم يقدم إجابات شافية حول العديد من الأسئلة المتعلقة بالتداعيات الجيوسياسية المحتملة للاتفاق على علاقات الجانبين في إطار منظومة مجلس التعاون الخليجي، وآلية إدارة الأزمات في المستقبل بعيداً عن الحلول الخارجية، خاصة وأن اتفاق العلا انعكس بشكل ملموس على انفراجه في العلاقات بين السعودية وقطر بشكل كبير ولم يؤسسّ لاستقرار العلاقات وإدارة الأزمات مع دول المجلس الأخرى إلا بعد عامين ونصف[347].

فرغم الإعلان عن نهاية الأزمة، واستئناف العلاقات الدبلوماسية والسياسية بين السعودية وقطر في آب/أغسطس 2021م، فإن بوادر التعبير عن حُسن النوايا المتبادلة لم تكن كافية بالنسبة لدول الخليج الأخرى (الإمارات والبحرين) لتجاوز أسباب الخلاف والمقاطعة، حيث لم يتطرّق "بيان العلا" لإشكالية سياسة قطر الخارجية التي لأجلها قاطعت الدول الثلاث قطر وحاصرتها، وهذا ما أكّدته تصريحات مسؤولين من قطر والإمارات بعد القمة أشارت إلى "أن هذه القضية لا تزال محل خلاف"[348].

كما أكّدت الإمارات بعد أيام من القمة، أنها لن تستعيد العلاقات الدبلوماسية الكاملة مع قطر بسبب هواجسها من علاقات الدوحة مع طهران وأنقره والتيارات الإسلامية [349]، فيما صدر بيان عن الخارجية القطرية في حينه، رداً على التصريحات الإماراتية، أكّد أن "اتفاق العلا" "لن يغير علاقات قطر مع إيران أو تركيا"[350].

وبعد مرور عدة شهور على قمّة مجلس التعاون الخليجي، اتّضح كيف تشكّلت بعض الديناميات الإقليمية في فترة ما بعد اتفاق "العلا"، حيث بقيت الخلافات الرئيسية بين قطر من جهة، والإمارات والبحرين من جهة أخرى حاضرة، ولم تحسم بشكل نهائي وجذري[351]، وبقيت الهواجس الإماراتية والبحرينية قائمة تجاه قطر لأكثر من عامين ونصف، حيث استأنفت البحرين وقطر علاقاتهما الدبلوماسية في نيسان/ ابريل 2023.

فيما كانت الإمارات آخر الدول المقاطعة التي استعادت علاقاتها الدبلوماسية مع الدوحة في تموز/يونيو 2023م، في وقت تشهد فيه منطقة الخليج والدول العربية توجهاً جاداً نحو تجاوز مرحلة الخلافات وإنهاء الملفات العالقة بين دول المنطقة، وذلك بمبادرة السعودية ودول الخليج، التي اعتمدت مبدأ "تصفير المشاكل" إقليمياً وتحصين البيت الخليجي من الخلافات والنزاعات في أخطر مرحلة تعيشها المنطقة في ظل التصعيد القائم في الشرق الأوسط والعالم بعد الحرب الروسية الأوكرانية، وما ينطوي عليها من مخاطر وتحديات جمّة[352].

ومع انتهاء الأزمة الخليجية، يكون مجلس التعاون الخليجي قد خرج من أخطر أزمة وأطول فترة خلاف وتور شهدته علاقات دول المجلس منذ تأسيسهِ قبل أربعة عقود، لكن حلّ أزمة الخليج، وكما جرى في الأزمات الحرجة السابقة، جاء من خارج الخليج أيضاً، وذلك بوساطة الولايات المتحدة الأمريكية، رغم أن الكويت وسلطنة عُمان بذلتا جهوداً مضنية خلال سنوات الأزمة لتسويتها ضمن الإطار المؤسسي الخليجي، وتكلّلت المحاولات بالنجاح فقط بعد التدخّل الأمريكي.

المطلوب: إطار مؤسسي حاكم لإدارة الأزمات

بحكم أن إدارة الأزمات هي عملية تخطيط وتنظيم وتنفيذ استراتيجيات للتعامل مع الأحداث غير المتوقعة التي يمكن أن تؤثر سلباً على الدول والشعوب، فإن أخطر الأزمات هي التي تدور رحاها بين الدول، لأنها أزمات تفتعلها جملة تطورات وتوتّرات تخضع لاعتبارات سياسية، واقتصادية وتجارية وثقافية .. الخ.

([346]) عنوان القمة كان طي صفحة الماضي بما يحفظ أمن واستقرار الخليج، صحيفة القبس الكويتية، 5 يناير 2021، (تاريخ الدخول: 18 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/Y6aEL

([347]) مرّت ثلاثة أشهر على رفع الحصار عن قطر، فما الذي تغيّر؟ TRT عربي، 6 إبريل 2021، (تاريخ الدخول: 22 تموز/يوليو 2023). https://2u.pw/gZzPEW8

([348]) الهام فخرو، مرجع سابق.

([349]) المرجع نفسه.

([350]) إبراهيم، سليمان الحاج، قطر تؤكد أنها لن تغير علاقاتها مع تركيا وإيران بعد المصالحة الخليجية، صحيفة القدس العربي، لندن، 7 يناير 2021م، (تاريخ الدخول: 22 تموز/يوليو 2023). https://cutt.us/Ib7YP

([351]) مرّت ثلاثة أشهر على رفع الحصار عن قطر، فما الذي تغيّر؟، مرجع سابق.

([352]) شريف بيبي، مرجع سابق.

وقد طرحت الأزمات الخليجية في العقد الأخير، خاصة الأزمة الخليجية مع قطر (2017-2021) سؤالاً ملحاً عن ضرورة وجود آلية مؤسسية دائمة لحل النزاعات وإدارة الأزمات بين دول المجلس، فإدارة الخلاف في بدايته ومن خلال تقريب وجهات النظر عبر العمل المؤسسي، يخفّف كثيراً من التداعيات السلبية المترتبة على تأجيل أو تجاهل الخلاف في الأفكار والتوجّهات والسياسات.

إن وجود مؤسسة مخصّصة لمتابعة تنفيذ قرارات القمم الخليجية، ومحكمة لفض النزاع في مختلف القضايا ذات الخلاف، وتفعيل إطار مؤسسي حاكم لإدارة الأزمات (هيئة فض المنازعات)، بعيداً عن النزعات الشخصية، سيعالج بشكل آمن وحتمي الأزمات المتوالية بين الدول الأعضاء، وسيحول دون تراكم الأزمات أو انعكاسها على مسيرة مجلس التعاون الخليجي.

كما يجب التركيز على تعزيز التعاون والتفاهم وتحقيق المصالح المشتركة بين دول المجلس، من خلال التشاور والتشارك عبر أجهزة مجلس التعاون حصرياً، والأهم أن تكون هناك استراتيجية مؤسسية مشتركة شاملة لإدارة الأزمات البينيّة، تعمل على تطوير مستمر وتحسين دائم لقدرة مجلس التعاون على تحديد المخاطر المحتملة والتخطيط للتعامل مع الأزمات المختلفة، خاصة المرتبطة بالسياسات الخارجية والأمنية.

الخاتمة والخلاصة

استعرضت الدراسة إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي، حيث تناولت في المبحث الأول طبيعة ومسارات إدارة العلاقات السياسية والأزمات في السياق الخليجي، سواء أزمات الخلافات الحدودية أو مسار العلاقات الخليجية التي تراوحت بين التعاون والصراع والاختلاف والخلاف، منذ ما قبل التأسيس وحتى الوقت الراهن.

وفي المبحث الثاني؛ تناولت الدراسة إشكالية إدارة ومأسَسة "الأزمات" في مجلس التعاون الخليجي، من خلال سبر غور واقع هيئة فض المنازعات وما تواجهه من تحديات، وإشكالية الإطار المؤسسي بوضعه الحالي، ثم تناولنا بالتفاصيل الأزمة الخليجية مع قطر خلال (2017-2021) كنموذج على إشكالية إدارة الأزمات في السياق الخليجي.

لقد بيّنت الدراسة أبرز التحديات والأزمات التي واجهت مجلس التعاون الخليجي وظروف نشأته وأوجه العلاقات السياسية الخليجية – الخليجية ومسارات التعاون والصراع، والعوامل المؤثّرة في طبيعة التفاعلات الخليجية التي تواجه منظومة مجلس التعاون.

وتعرفنا على دور دول الخليج العربية في إدارة الأزمات السياسية الداخلية والإقليمية منذ الاستقلال، ومن ثم مستوى تأثير مؤسسات مجلس التعاون في إدارة الأزمات الخليجية، ورغم عناصر القوة وعوامل التشابه المشتركة بين دول الخليج العربية، فإن الدول الأعضاء واجهت تحدّيات جسيمة بقضية مأسسة إدارة الأزمات، خاصة الأزمات المتعلقة بالسياسات الأمنيّة والخارجيّة.

ولاحظنا كيف لعبت التطورات والأحداث والدراماتيكية التي شهدتها المنطقة ودول الخليج بعد اندلاع ما يُسمي بـ"الربيع العربي"، بمدركات ومضامين وطبيعة إدارة الأزمات في السياق الخليجي في ظل التنافس والتنافر والبحث عن المكانة والأدوار الجديدة.

حيث أخفقت دول المجلس في إدارة الأزمات الخطيرة والحسّاسة والتي تدخل في صميم العلاقات الخليجية وتؤثر سلباً على مسيرة ومستقبل مجلس التعاون الخليجي، فقد كان الطموح الخليجي، قبل سنوات من الأزمة الخليجية مع قطر خلال الفترة 2013-2014 ثم 2017-2021م، تحويل فكرة التعاون بين دول المجلس إلى شكل من أشكال الاتحاد الكونفدرالي أو الوحدة الكاملة، وإذ به ينقلب الحال إلى نزاع وخلاف ومقاطعة تستمر لأكثر من ثلاث سنوات.

كما كشفت أغلب الأزمات الخليجية عن ضعف وتراجع دور المجلس في إدارة الأزمات الداخلية، حيث سبق ومرّت دول الخليج العربية في سلسلة أزمات معقّدة، سواء فيما يتعلق بخلافات الحدود أو تباين المواقف والسياسات الخارجية والأمنية ونزاعات الطاقة والنفط، لكنها كانت تنتهي -إجمالا- في إطار وحدود مجلس التعاون، أما الأزمة الخليجية مع قطر، فقد كانت الأشد خطورة وتأثيراً على منظومة مجلس التعاون، وجرى حلها بعد عدة سنوات خارج نطاق الخليج، ومن خلال الوساطة الأمريكية، رغم كافة الجهود التي قامت بها الكويت وسلطنة عُمان لحل الأزمة تحت قبة مجلس التعاون الخليجي.

نتائج الدراسة:

وعليه، فقد توصّلت الدراسة إلى جملة النتائج التالية:

أولا: فرضت التحديات الخارجية والأطماع الدولية، على دول الخليج العربية التعاضد فيما بينها بعد الاستقلال، بهدف الخلاص من نفوذ القوى الإقليمية والدولية، ورغم أن التعاون الخليجي بدأ مبكراً عام 1981م، في مختلف المجالات، فقد بدأ الصراعُ -أيضاً- مبكراً، وارتبط بنزاع دول الخليج حول الخلافات الحدودية والخصومات الشخصية وتمايز الرؤى في السياسات الخارجية.

ثانياً: رغم استقلالية ونزعة السياسات الخارجية لدول الخليج نحو المصالح الوطنية الخالصة، ورغم التباين والاختلاف في معظم الظروف والأحوال والتطورات، فان وجود مجلس التعاون الخليجي خفّف -بشكل نسبي- من حدة تلك الخلافات، كما وفّر إطاراً مؤسسياً للنقاش وإدارة التوازن والنزاع بين الدول الأعضاء.

ثالثاً: إن غياب التنسيق والاتفاق بين دول مجلس التعاون حيال القضايا الرئيسية في المجلس المتعلقة بالسياسة الخارجية والأمنية تحديداً، يمثّل جوهر النزاع الداخلي باستمرار، ويُضعف من محاولات التحالف والإتحاد المستقبلي وديمومة عمل المجلس.

رابعاً: تعتبر هيئة فض المنازعات الخليجية معطّلة عن أداء دورها القانوني، فرغم أن دورها يقتصر على تقديم التوصيات على هيئة نصائح أو فتاوي الى المجلس الأعلى، دون صفة إلزامية للتنفيذ، إلا أن دول المجلس لم تدعو مطلقاً لتشكيل هذه الهيئة حتى اليوم.

خامساً: سلّطت الأزمات الخليجية الضوء على جملة من مظاهر التباينات الجليَّة بين الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي، والاختلالات الجسيمة في بُنية منظومة المجلس إزاء العديد من الملفات الخليجية والإقليمية والدولية، لا سيما ما يتعلق بتداعيات "ثورات الربيع العربي"، فضلاً عن القضايا الجوهرية التي تتعلق بمستقبل مسيرة التعاون والتكامل والتنسيق في مجالات الأمن والسياسة الخارجية المشتركة.

سادساً: إن التوافق الوحيد الذي جرى بين دول الخليج العربي تحت مظلة الإطار المؤسسي "مجلس التعاون" خلال مرحلة ثورات الربيع العربي هو التدخّل العسكري المباشر في البحرين عام 2011م، بصفتها جزءاً من المنظومة الخليجية، فيما انقسمت وتباينت مواقف الدول من أحداث الربيع في الدول الأخرى، حيث تصرّفت كل دولة بشكل فردي ودون تنسيق خليجي، باستثناء اليمن التي قادت فيها السعودية والإمارات تحالفاً عسكرياً عربياً لدعم شرعية النظام اليمني الجديد.

سابعاً: التعهدّات أو الاتفاقات -الآنيّة- التي تبرمها دول المجلس مع كل أزمة تنشب بين أعضائها، كما جرى في إعلان "العلا" السعودي (2021)، لم تُشكل يوماً طريقاً واضحاً لمسائل إدارة النزاعات والأزمات بين دول المجلس، بحيث بقيت الجهود الفردية التي تقوم بها بعض دول المجلس، بشكل مباشر أو من خلال سياسة المحاور، هي الفيصل الحاكم حصراً لحل الأزمات في ظل غياب منهجية واضحة أو أرضية قانونية جديدة متفق عليها للتقليل من حدة النزاعات بين الدول الأعضاء أو – على الأقل- للتأثير من انعكاساتها على منظومة مجلس التعاون الخليجي.

ثامناً: إن غياب دور مجلس التعاون عن المساهمة المؤسسية في حل الأزمات الخليجية، يعود إلى إشكالية آلية فض المنازعات، والتي تتطلّب موافقة ودعوة المجلس الأعلى لتشكيلها، ذلك أن تفعيل لجنة فض المنازعات ترتبط بإرادة الدول الأعضاء وتوافقها، وهو أمر يصعب تحقيقه في ظل النزاع والخلاف.

تاسعاً: كشفت التهديدات التي تعرضّت لها دول مجلس التعاون الخليجي، خلال العقود الأربعة الماضية، عن غياب الإطار المؤسسي لحل النزاعات وإدارة الأزمات في السياق الخليجي، حيث غلب على دول الخليج الاعتماد على البيئة الخارجية لحفظ التوازن داخل مجلس التعاون، أو تصدير الأزمات الداخلية الى القوى الإقليمية، أو عكس مظاهر الاختلاف من خلال التوترات السياسية بين الأعضاء واستخدام لغة "التهديد" و "المقاطعة".

التوصيات:

أولاً: أفضت الحاجة ملحّة اليوم لتقييم دور المجلس في مسيرته والبحث عن آليات مؤسسية ناجعة لحل الأزمات السياسية الداخلية التي تنشب بين دول المجلس، خاصة أن دول الخليج تواجه اليوم سلسلة أزمات سياسية خليجية وإقليمية متراكمة وتكتلات وأجندات مختلفة عن ذي قبل.

ثانياً: من الضروري على مجلس التعاون الخليجي تبني خيارات استراتيجية تتعلق بإدارة الأزمات الخليجية، تشريعات وقوانين وأنظمة ملزمة، كفيلة بالحد من تداعيات الأزمات الداخلية على أمن واستقرار شعوب ودول المجلس، وهذا لم يعد ترفاً بل ضرورة تقتضيها المصالح الوطنية والقومية لدول الخليج العربية، فالإدارة الفعّالة للأزمات تحول دون توظفيها لصالح أطراف أو فواعل إقليمية ودولية.

ثالثاً: من الأهمية بمكان أن يجري التفاهم بشكل جلي على إنشاء أو إعادة تفعيل هيئة تسوية المنازعات لترسم الأطر القانونية والمؤسسية لحسم وحل الخلافات وتنظيم العلاقات بين الدول الأعضاء، والأهم وضع تصوّر شامل لمنهجية سياسة خارجية وأمنية خليجية مشتركة على تتجاوز المصالح الوطنية والثنائية، وتغليب المصلحة الخليجية العامة على كافة الاعتبارات الأخرى.

رابعاً: ساهمت الخصوصية التاريخية الخليجية والعوامل المشتركة الأخرى في حفظ استقرار العلاقات السياسية بين دول الخليج على مرّ العقود، لكن من الضروري أن تدرك دول الخليج أن الاعتماد على هذه العوامل فقط في المستقبل ليس كافياً، بل يجب تعزيز الإطار المؤسسي لفض المنازعات بين الدول الأعضاء بشكل ودي، لضمان مستقبل مجلس التعاون واستدامة العلاقات الخليجية البينية.

خامساً: نوصي دول مجلس التعاون الخليجي بالعمل الجاد لتحقيق ما يلي:

1. تفعيل أو خلق هيئة أو آلية مؤسسية دائمة لإدارة الأزمات بين دول المجلس.
2. إنشاء مؤسسة خليجية لمتابعة تنفيذ قرارات القمم الخليجية
3. تأسيس محكمة خليجية مشتركة لفض النزاع في مختلف القضايا ذات الخلاف

قائمة المراجع

الكتب

- إسماعيل، سوران وعبد الله بنديان، دور العقوبات الذكية في إدارة الأزمات الدولية (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2013).
- الأعظمي، وليد، علاقات إيران بالسعودية (بغداد: جامعة بغداد، 1988م).
- الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، النظام الأساسي لهيئة تسوية المنازعات، في كتاب: مجلس التعاون لدول الخليج العربية: عشرون عاماً من الإنجازات (الرياض: الأمانة العامة، يناير 2002).
- أبو فارة، يوسف، إدارة الأزمات في المنظمات العامة والخاصة (عمّان: دار اليازوري للنشر، 2020).
- بن قانة، شناز، دور مجلس التعاون الخليجي في الدفاع والأمن الإقليمي (2010-2019)، من كتاب: أثر المتغيرات الإقليمية والدولية على مستقبل مجلس التعاون (ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي للدراسات،2020م).
- الجاسور، ناظم عبد الواحد، إشكالية الحدود في الوطن العربي (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، 2001م).
- جميل، عبد الكريم أحمد، إدارة الأزمات والكوارث (عمّان: دار يافا للنشر والتوبع، 2016م).
- الحمد، جواد، دول مجلس التعاون الخليجي والصراع العربي – الإسرائيلي (دبي: مركز الخليج للأبحاث، 2002).
- ذيبان، سامي وآخرون، قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية (لندن: رياض الريس للكتب والنشر، 1990م) .
- الزهراني، يحيى مفرح، الاتحاد الخليجي: ضرورة أم خيار، في كتاب: مسيرة التعاون الخليجي.. التحديات الراهنة والمخاطر المستقبلية، مجموعة باحثين، تحرير: جمال عبد الله (بيروت: الدار العربية للعلوم، مركز الجزيرة للدراسات، 2015).
- سبعاوي، إبراهيم الحسن، حل النزاعات بين الدول العربية: دراسة في القانون الدولي (بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، 1987).
- شلبي، أمين، نظريات في العلاقات الدولية (القاهرة: عالم الكتب للنشر والتوزيع، 2008).
- عبد الله، جمال، السياسة الخارجية لدولة قطر (1995-2013) روافعها واستراتيجياتها (الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات والدار العربية للعلوم، 2014).
- العماري، عباس رشدي، إدارة الأزمات في عالم متغير (القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، 1993).
- القرني، علي بن حسن، مجلس التعاون الخليجي أمام التحديات (الرياض: مكتبة العبيكان، 1997م).
- مجموعة مؤلفين، الأزمة الخليجية الراهنة: الأسباب والتداعيات، قطر المملكة السعودية، الإمارات العربية، البحرين، مصر، تحرير: محفوظ رسول (عمّان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2019م).
- المري، راشد فهيد، النظام القانوني للجرف القاري: دراسة تطبيقية على منطقة الخليج العربي (القاهرة: دار النهضة العربية، 2012م).
- المسفر، محمد صالح، العلاقات الخليجية - الخليجية: معضلة الفراغ الاستراتيجي والتجزئة (1971-2018) (الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، 2018).
- هويدي، أمين حامد، التحولات الاستراتيجية: البيروسترويكا وحرب الخليج الأولى (القاهرة: دار الشروق، 1997م).
- يوسف، أحمد ونيفين مسعد (تحرير)، حال الأمة العربية 2012-2013 مستقبل التغيير في الوطن العربي: مخاطر داهمة (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013م).

البحوث والأوراق

- أبو الدهب، فتوح، التجربة الديمقراطية وخطوات الإصلاح السياسي، شؤون خليجية (المنامة: مركز الخليج للدراسات، العدد 25، 2001).

- أبو دياب، خطار، الفوضى الاستراتيجية: النزاع السوري واحتمالات التفكك في المشرق العربي، مجلة السياسة الدولية (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 195، 2014) .
- البلوشي، مريم يوسف، أثر العلاقات العُمانية- الإيرانية في أمن دول مجلس التعاون بعد الربيع العربي، مجلة المستقبل العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 445، مارس 2016).
- ثابت، عبير عبد الرحمن، الأزمة الخليجية القطرية وتداعياتها على المنطقة، مركز رؤية للدراسات الاستراتيجية (فلسطين: يونيو 2017م).
- حماد، كمال، إدارة الأزمات: الإدارة الأمريكية والإسرائيلية للأزمات نموذجا، مجلة الدفاع الوطني (بيروت: وزارة الدفاع، العدد 57، يونيو 2006).
- حماد، كمال، النموذج الاستراتيجي الأمريكي في إدارة الأزمات الدولية، مجلة الدفاع الوطني (بيروت: وزارة الدفاع، العدد 43، يناير 2003م).
- خليفة، محمد، اتفاقية الحدود السعودية الكويتية: نموذج لحل الخلافات بين الأشقاء، مجلة شؤون خليجية (القاهرة: مركز الخليج العربي للدراسات الاستراتيجية، العدد 19، أغسطس 2004).
- الدويك، عبد الغفار عفيفي، الاتجاهات الحديثة في إدارة الأزمات الدولية: الشرق الأوسط نموذجاً، المجلة الدولية لأبحاث الأزمات (الرياض: جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد التعريفي، أيار 2017).
- الراشد، محمد سالم، دول الخليج تباين في الرؤى والإدارة والإرادة والاستراتيجية، مجلة رؤية، العدد 4 (تركيا: SETA Foundation، العدد 4، خريف 2015م).
- الربيعي، غيث سفاح وقحطان حسين طاهر، ماهية الأزمة الدولية: دراسة في الإطار النظري، مجلة العلوم السياسية (بغداد: جامعة بغداد، العدد 42، يونيو 2011م).
- الرشيدي، أحمد، التسوية القضائية للنزاع القطري البحريني: صفحة جديدة في العلاقات المشتركة، مجلة السياسة الدولية (القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 145، يوليو 2001).
- صبري، عبد الله، قراءة في خارطة مطامع تحالف العدوان على اليمن، مجلة مقاربات سياسية (صنعاء: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 1، ديسمبر 2016).
- عبد التواب، عمر أحمد، ترسيم الحدود البحرية بين الدول وما يثيره من مشكلات، مجلة كلية حقوق جامعة المنيا (مصر: جامعة المنيا، العدد 2، ديسمبر 2019).
- عبد الواحد، أثير ناظم، دور السياسة الخارجية القطرية في ظل الأزمات العربية والإقليمية، مجلة دراسات دولية (بغداد: مركز الدراسات الاستراتيجية، جامعة بغداد، العدد 43، يناير 2010).
- العقاد، صلاح، استخدام الوثائق في منازعات الحدود بمنطقة الخليج العربي، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية (الكويت: مجلس النشر العلمي، العدد 43، تموز 1985م).
- العلكيم، حسن حمدان، الأمن والاستقرار في منطقة الخليج: دراسة استشرافية، سلسلة قضايا خليجية (رأس الخيمة: المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، العدد 3، يناير 1999م).
- العيد، حيتامة وزناندة أمينة، إدارة الأزمة من منظور العلاقات الدولية: دراسة تأصيلية نظرية، المجلة الإفريقية للدراسات القانونية والسياسية (الجزائر: جامعة أحمد دراية، العدد 1، يونيو 2020م).
- فخرو، علي محمد، واقع ومستقبل العلاقات الخليجية الخليجية، مجلة المستقبل العربي (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 268، يونيو 2001).
- مجموعة باحثين، أزمة دول مجلس التعاون الخليجي في التعامل مع الربيع العربي، فريق الأزمات العربي (عمّان: مركز دراسات الشرق الأوسط، العدد 8، مارس 2015).
- مرسي، مصطفي عبد العزيز، أزمة العلاقات مع قطر :أسبابها وتداعياتها على مجلس التعاون الخليجي، مجلة شؤون عربية (القاهرة: جامعة الدول العربية، العدد 171، خريف 2017م).

- المركز الدبلوماسي للدراسات الاستراتيجية، العلاقات الكويتية- الخليجية (الكويت: 22 يونيو 2002م).
- المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، عام على الأزمة الخليجية: كيف نجحت قطر في هزيمة الحصار؟ (الدوحة: يونيو 2018م).
- مرهون، عبد الجليل زيد، هل تخرج قطر من مجلس التعاون الخليجي؟ مجلة شؤون الأوسط (لبنان: مركز الدراسات الإستراتيجية، العدد 48، يناير 1996م).
- مساعيد، فاطمة، مستقبل الدور الإقليمي القطري في ضوء الثورات العربية بين التراجع والتمدّد، مجلة دفاتر السياسة والقانون (الجزائر: جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 11، يونيو 2014).
- مفتي، يحيى، السعودية وقطر: المبارزة المؤجّلة، مجلة الحجاز، (لندن: الجمعية الوطنية الحجازية، العدد 120، أكتوبر 2012).
- ناجي، محمد عبّاس، بعد ربع قرن مجلس التعاون الخليجي إلى أين؟ مجلة آراء حول الخليج (جدة: مركز الخليج للأبحاث، العدد 30، 2007).

الرسائل العلمية

- الأنصاري، أحمد إبراهيم، التحديات الإستراتيجية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية (2010-2016)، رسالة ماجستير (الأردن: جامعة الشرق الأوسط، مايو 2017م).
- بن طريف، محمد صدام فايق، الأزمة الدولية وطرائق إدارتها: دراسة تحليلية لأزمة العلاقات العراقية الأمريكية 1990-2003، رسالة ماجستير، (عمّان: جامعة الشرق الأوسط، 2017) .
- الروابدة، إسماعيل أحمد، دبلوماسية القمة في إطار الجامعة العربية ودورها في حل المنازعات العربية 1964-1996، رسالة ماجستير (الأردن: الجامعة الأردنية، 2003).
- شراب، منذر أحمد زكي، السياسة الخارجية القطرية في ظل التحولات السياسية العربية 2003-2012م، رسالة ماجستير، (غزة: جامعة الأزهر، سبتمبر 2014).
- الشمري، عبد المحسن لافي، مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتحدي الوحدة، رسالة ماجستير (الأردن: جامعة الشرق الأوسط، والعلوم، 2012) .
- العازمي، استقلال دليل، السياسة الخارجية الكويتية تجاه مجلس التعاون لدول الخليج العربية، رسالة ماجستير (الأردن: الجامعة الأردنية، أغسطس 2005م).
- عبد الجوار، علاء عبد الحفيظ، العلاقة بين الأمن القومي والديمقراطية: دراسة لتأثير أزمة 11 سبتمبر 2001 على الديمقراطية في الولايات المتحدة الأمريكية، رسالة دكتوراة (مصر: جامعة القاهرة، 2009).
- العدواني، عبد الناصر، إعادة توازن القوى في منطقة الخليج العربي: مقتربات جديدة، رسالة ماجستير (الأردن: الجامعة الأردنية، 2004).
- المرزوق، طلال زيد عبد الله، المؤثرات الإقليمية للسياسة الخارجية الكويتية: دراسة حالة الغزو العراقي لدولة الكويت، رسالة ماجستير (الأردن: الجامعة الأردنية، 1995).
- مريم مخلفي، دور محكمة العدل الدولية في تسوية نزاعات الحدود، رسالة ماجستير (الجزائر: جامعة العربي بن مهيدي،2016).

الصحف

- الخليفي، محمد بن عبد العزيز، هيئة تسوية المنازعات الخليجية ما بين الوجود والعدم، صحيفة الشرق (الدوحة: العدد 10771، 12 ديسمبر 2017).
- السويدان، يوسف ناصر، قناة الجزيرة والقمة الخليجية، صحيفة السياسة (الكويت: 28 أكتوبر 2002).
- الفرادن، هاني، ما هو مصير جسر البحرين-قطر؟ صحيفة الوسط (البحرين: العدد 5212، 13 ديسمبر 2016).

مصادر الإنترنت

- أحمد حسن الشرقاوي، خور العديد: أزمة بين السعودية والإمارات، صحيفة اليوم السابع (القاهرة، 12 ابريل 2010م)، على الرابط: https://2u.pw/w3Jvp4d
- أمير قطر يعرب عن تقديره البالغ لمساعي الكويت للحفاظ على اللحمة الخليجية، صحيفة القدس العربي (لندن، 7 ديسمبر 2020م)، على الرابط: https://2u.pw/H3oBQSN
- أمير قطر يؤكد حضوره القمة الخليجية في السعودية، العربية نت (دبي، 5 يناير 2021م)، على الرابط:
- https://cutt.us/ssCq5
- أمين "التعاون الخليجي" يستنكر الهجمة القطرية ضد المجلس، العربية نت (دبي، 31 أكتوبر 2017)، على الرابط: https://2u.pw/bcWooM8
- استمرار تكدس الشاحنات بين منفذي الغويفات الإماراتي والبطحا السعودي، صحيفة الاتحاد (أبوظبي، 31 مايو 2009م)، على الرابط: https://www.alittihad.ae/Article/18508/2009/
- الإمارات: طرد قطر من مجلس التعاون ليس العقاب الوحيد المطروح، إذاعة BBC (لندن، 28 يونيو 2017م)، على الرابط: https://2u.pw/e5LUfLz
- الهام فخرو، حل أزمة الخليج خارج الخليج، مجموعة الأزمات الدولية (بروكسل، 26 يناير 2021)، على الرابط:
- https://cutt.us/9Nl8X
- بيان قمة العلا يؤكد وحدة الصف في وجه التهديدات، العربية نت (دبي، 5 يناير 2021)، على الرابط:
- https://cutt.us/zRYBM
- تحركات دبلوماسية لاحتواء أزمة قطع العلاقات مع قطر تتوجها وساطة أمير الكويت، صحيفة العربي الجديد (لندن، 6 يونيو 2017)، على الرابط: https://2u.pw/Q70bHO4
- جمال مظلوم، أبعاد اتفاقية الحدود بين دولة الأمارات وسلطنة عُمان، صحيفة البيان (دبي، 12 مايو 1999) على الرابط: https://2u.pw/b5YBKZR
- الحجرف يبدي ثقته بحل الأزمة الخليجية داخل مجلس التعاون، صحيفة الخليج الجديد (لندن، 25 مايو 2020)، على الرابط: https://2u.pw/u3GGmTK
- الخارجية: قرار قطع العلاقات مع قطر غير مبرر ويقوم على مزاعم لا أساس لها من الصحة، صحيفة الشرق (الدوحة، 5 يونيو 2017م) على الرابط: https://cutt.us/SdQH9
- سحب سفراء السعودية والإمارات والبحرين من قطر، إذاعة BBC (لندن، 5 مارس 2014)، على الرابط:
- https://2u.pw/j6SP71U
- السعودية تلوح بقطع مساعدات مجلس التعاون الخليجي عن عُمان، صحيفة القدس العربي (لندن، 11 ديسمبر 2013)، على الرابط: http://www.alquds.co.uk/?p=112590
- سليمان الحاج إبراهيم، قطر تؤكد أنها لن تغير علاقاتها مع تركيا وإيران بعد المصالحة الخليجية، صحيفة القدس العربي (لندن، 7 يناير 2021م)، على الرابط: https://cutt.us/Ib7YP
- سينزيا بيانكو، العلاقات بين دول مجلس التعاون الخليجي: السيادة بين التعاون والمنافسة، منتدى الشرق، مركز الشرق للأبحاث الاستراتيجية، 20 نوفمبر 2018م، على الرابط: https://cutt.us/utyB1
- شريف بيبي، عودة العلاقات بين قطر والإمارات: خطوة جديدة في الجهود السعودية لتصفير المشاكل، وكالة فرانس 24 (باريس، 19 يونيو 2023)، على الرابط https://2u.pw/HWhIfdI
- صحف عربية: هل لدى عُمان فرصة أكبر لحل أزمة الخليج من الكويت؟، إذاعة BBC، (لندن، 14 يناير 2019)، على الرابط: https://2u.pw/u1Ipegs
- العايض، محمد، وزير الخارجية السعودي: جهود أمير الكويت مستمرة لحل أزمة قطر، صحيفة الشرق الأوسط (لندن، 10 ديسمبر 2019)، على الرابط: https://cutt.us/VsMhI
- عبد الله باعبود، قراءة في مواقف دول مجلس التعاون الخليجي من الأزمة في مصر، مركز الجزيرة للدراسات (الدوحة، 5 سبتمبر 2013)، على الرابط: https://2u.pw/QeRYUAk

- عقب بيان الكويت... سلطنة عمان توجه رسالة بشأن الأزمة الخليجية، موقع وكالة سبوتنيك، (روسيا، 4 ديسمبر 2020)، على الرابط: https://2u.pw/LcJJnM0
- عمر الحسن، مجلس التعاون الخليجي: دواعي التأسيس من وجهة النظر الرسمية، موقع الجزيرة للدراسات (الدوحة، 14 نوفمبر 2014)، على الرابط: https://2u.pw/si3BTJF
- عنوان القمة كان طي صفحة الماضي بما يحفظ أمن واستقرار الخليج، صحيفة القبس (الكويت، 5 يناير 2021)، على الرابط: https://cutt.us/Y6aEL
- غوى خيرالله، قمة "العلا" تنهي الخلاف الخليجي...وعودة العلاقات الدبلوماسية مع قطر، جامعة القديس يوسف (بيروت، 5 فبراير 2021م)، على الرابط: https://cutt.us/8IXPb
- فتح الأجواء والحدود بين السعودية وقطر اعتباراً من البارحة، صحيفة الاقتصادية (الرياض، 5 يناير 2021م)، على الرابط: https://cutt.us/U9hKK
- كلمة أمير الكويت في افتتاح أعمال الدورة الـ38 لمجلس التعاون، صحيفة العرب (الدوحة، 25 ديسمبر 2017)، على الرابط: https://2u.pw/blXDO2A
- مجموعة محرّرين، خلاف خليجي أخر قد لا تعرفه: فهم أزم الحدود بين الإمارات وعُمان، موقع ساسة بوست (القاهرة، 1 يوليو 2019)، على الرابط: https://2u.pw/e0JdLhC
- محمد عبد الرحمن عريف، القمّة الخليجية بين المطرقة والسندان، شبكة الميادين الإعلامية (بيروت، 12 ديسمبر 2018)، على الرابط: https://2u.pw/6kgUxE0
- محمد فهد، القواعد العسكرية الأجنبية في الخليج، وكالة الأناضول (أنقرة، 15 إبريل 2018)، على الرابط:
- https://cutt.us/o2xT5
- مرّت ثلاثة أشهر على رفع الحصار عن قطر، فما الذي تغيّر؟ TRT عربي (أنقرة، 6 إبريل 2021)، على الرابط: https://2u.pw/gZzPEW8
- مسيح الدين تسعديت، الخلاف القطري – الخليجي: مشكلة زعامة إقليمية، المركز الديمقراطي العربي (برلين، 18 أكتوبر 2017)، على الرابط: https://democraticac.de/?p=50141
- نص بيان المملكة العربية السعودية حول قطع العلاقات مع قطر، صحيفة المرصد (ليبيا، 6 يونيو 2017)، على الرابط: https://cutt.us/RclXp
- وزير الخارجية القطري: ما قدمته دول الحصار مجرد ادعاءات وليست مطالب، صحيفة العربي الجديد (لندن، 28 يونيو 2017م)، على الرابط: https://cutt.us/ZwYOe
- وزير خارجية قطر: نجري مباحثات مع السعودية ونأمل أن تثمر نتائج إيجابية، الجزيرة نت (الدوحة، 6 ديسمبر 2019)، على الرابط: https://cutt.us/zm0Ot
- يؤال جوزنسكي، التنافس والخلافات الحدودية بين دول مجلس التعاون الخليجي، مركز الناطور للدراسات والأبحاث (عمّان، 21 سبتمبر 2012)، على الرابط: https://2u.pw/gEMfTqw
- CNN تنشر الوثائق السرية التي تساعد على فهم الأزمة القطرية، قناة CNN العربي (دبي، 10 يوليو 2017)، على الرابط: https://2u.pw/Z3NzNvr

عضوية المرأة المغربية بالمؤسسات الدستورية: المحكمة الدستورية نموذجا

دة أحلام حركات، جامعة الحسن الثاني – المغرب.

ahlamharakate56@gmail.com

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إعادة البحث في واقع المرأة المغربية داخل المؤسسات الدستورية وبالأخص المحكمة الدستوري، إذ إنه على الرغم من التطور الدستوري الذي شهدته قضية المرأة بعد دستور 2011، إلى أن حضورها داخل المحكمة الدستورية لا زال ضعيفا.

ويرجع هذا الضعف إلى غياب التشجيع من طرف الأحزاب السياسية، إذ أن هذه الأخيرة لا تعمل على تشجيع النساء على تقلد مناصب المسؤولية وهو ما توقفت عنده هذه الدراسة.

انطلاقا من ذلك، فإننا سنهدف من خلال هذه الدراسة إلى إعادة النظر في القانون التنظيمي المتعلق بالمحكمة الدستورية لأجل منح المرأة حقها الدستوري في العضوية داخل المحكمة الدستورية عبر الأخذ بمبدأ الكوطا الدستورية.

الكلمات المفتاحية: المرأة، المحكمة الدستورية، المناصفة، المشاركة السياسية، صناعة القرار.

Summary:

This study aims to re-examine the situation of Moroccan women within constitutional institutions, especially the Constitutional Court. Despite the constitutional development witnessed in the issue of women after the 2011 constitution, their presence in the Constitutional Court remains weak. This weakness is due to the lack of encouragement from political parties, which do not work to encourage women to take up positions of responsibility, a point that this study has focused on. From this, our aim through this study is to reconsider the organic law related to the Constitutional Court in order to grant women their constitutional right to membership in the Constitutional Court through the adoption of the principle of constitutional quotas.

Keywords: Women, Constitutional Court, Parity, Political Participation, Decision-Making.

مقدمة:

ارتبط تطور مبدأ المناصفة بالمغرب بالتطورات الاجتماعية والسياسية التي عرفهما هذا الأخير، إذ إن كل مرحلة من مراحل تطور الوضع السياسي والاجتماعي المغربي، ارتبطت بسياق محدد، فإذا كان الصراع الذي عرفته الخطة الوطنية لإدماج المرأة في التنمية وتعديل مدونة الأحوال الشخصية سنة 2004، قد ارتبط بدخول المغرب إلى معترك سياسي واجتماعي، والذي كان مرتبطا بالأساس بحكومة التناوب، إلى جانب مبادئ باريس والاتفاقيات الدولية الأخرى والتي كان من بينها اتفاقية سيداو.

فهذه الأحداث أثرت على قضية المرأة المغربية، وهو ما دفع المشرع المغربي إلى العمل على دعم وصول المرأة إلى صناعة القرار السياسي والإداري عبر إصداره لمجموعة من النصوص القانونية، وهو ما ترجمه المشرع بشكل دستوري في دستور 2011، إذ عمل المشرع المغربي على دسترة مبدأ المناصفة في الفصل 19 من الدستور.

هذا الفصل الدستوري، منح للمرأة حقوق التمثيلية داخل جميع المؤسسات الدستورية مناصفة مع الرجال، لكن هذا الحق أو المبدأ الدستوري لم يتم الأخذ والعمل به في كافة المؤسسات الدستورية، وهو ما ترجمه قرار المجلس الدستوري رقم 14.943 الصادر سنة 2014، عندما أكد على كون التنصيص على مبدأ التمثيلية النسائية داخل القانون التنظيمي للمحكمة الدستورية رقم 066.13 يتنافى مع المبادئ الدستورية ومنها المبادئ المحددة في الفصل 130 من دستور 2011، المتعلقة بشروط العضوية.

انطلاقا من ذلك، نتساءل عن وضعية النخبة النسائية داخل المحكمة الدستورية؟

هو سؤال، يستوجب الإجابة عليه عبر المحاور التالية:

أولا: القضاء الدستوري بالمغرب: التطور والتكوين

ثانيا: النخبة السياسية وإشكالية تفعيل المقتضى الدستوري

أولا: القضاء الدستوري بالمغرب: التطور والتكوين

عرف القضاء الدستوري بالمغرب مجموعة من التطورات، انطلقت مع دستور 1962 وصولا إلى المحكمة الدستورية التي جاء بها دستور 2011 **(1)**، وهو تطور شمل اختصاصات وكذا التكوين النخبوي لأعضاء المحكمة الدستورية **(2)**.

1- تطور القضاء الدستوري بالمغرب

إن نشأة القضاء الدستوري ارتبط ظهوره بظهور الأنظمة الدستورية، باعتباره نوعا من أنواع الرقابة على مستوى ما مدى دستورية القوانين، وهو ما يؤدي بلا شك إلى بناء دولة القانون وتأكيد على سمو الوثيقة الدستورية[353].

وهو المسار نفسه الذي جاءت به الدساتير المغربية الثلاثة (1962، 1970، 1972)، إذ أن هذه الدساتير نصت في الباب العاشر على الغرفة الدستورية التي جعلها المشرع المغربي مرتبطة بالمجلس الأعلى، إلى أن الصراعات السياسية أدت إلى عدم استقرار هذه الغرفة مما جعلها ضعيفة من حيث اختصاصاتها[354].

وترتبط أسباب ضعف هذه الغرفة بما يلي[355]:

- غياب استقلالها في علاقتها مع باقي المؤسسات الأخرى؛
- عدم استقلال رئيس الغرفة الدستورية لكونه هو رئيس المجلس الأعلى؛
- وجود النزعة السياسية لأعضاء الغرفة الدستورية؛
- اقتصار اختصاصات الغرفة الدستورية على الرقابة الدستورية القبلية؛
- عدم تمتع الغرفة الدستورية بالرقابة على القوانين العادية؛
- غياب أحقية المواطن في الطعن في دستورية القوانين؛

353 أسماء شطيبي، القضاء الدستوري بالمغرب: الانتقال من المجلس الدستوري إلى المحكمة الدستورية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 122 – 123، ماي – غشت 2015، ص 169.

354 يونس صبار، تطور القضاء الدستوري بالمغرب، في: مواضيع في علم السياسة والقانون الدستوري، مارس 2018، ص 59.

355 محمد الرضواني، مدخل إلى القانون الدستوري، ط 3، 2016، ص 118 – 119.

- عدم إمكانية أعضاء البرلمان في الطعن في دستورية القوانين.

هذا الضعف، أدى بالمشرع إلى إعادة النظر في اختصاصات الغرفة الدستورية، إذ أنه مع دستور 1992، عوض المشرع المغربي الغرفة الدستورية بالمجلس الدستوري.

وبالفعل، لقد قطع دستور 1992 مع تجربة القضاء الدستوري في الدساتير الثلاثة (1962، 1970، 1972)، إذ أنه منذ دستور 1992، أصبح المغرب يتوفر على مجلس دستوري باختصاصات واسعة تتمثل بالأخص في مراقبة القوانين التنظيمية والأنظمة الداخلية لمجلسي البرلمان، إلا أن أهم اختصاص هو مراقبة القوانين العادية وهي المراقبة التي لم تكن تتمتع بها الغرفة الدستورية[356].

إلى أن ما يسجل على هذا المجلس هو كون الرقابة اللاحقة لم تكن ممكنة مع تجربة المجلس الدستوري، سواء عن طريق الدعوى الأصلية أو عن طريق الدفع بطريقة غير مباشرة[357].

هذه الرقابة هي التي جاء بها دستور 2011، إذ إن هذا الأخير جاء بعدة مستجدات في هذا الشأن، مستجدات جعلت من المشرع المغربي ينتقل من المجلس الدستوري إلى المحكمة الدستورية، مع منحه عدة اختصاصات جديدة لهذه الأخيرة، والتي من بينها الرقابة الدستورية على المعاهدات الدولية، إذ يحق للملك ولرئيس الحكومة وكذا لرؤساء مجلسي البرلمان إلى جانب سدس أعضاء مجلس النواب وربع أعضاء مجلس المستشارين أن يحيلوا الالتزامات الدولية المخالفة للدستور للمحكمة الدستورية[358]، هذه الرقابة تتم عن طريق الإحالة الاختيارية وليس عن طريق الإحالة الإلزامية[359]، وكذا العمل على دسترة الدفع بعدم دستورية القوانين التي تم التنصيص عليها في الفصل 133 من دستور 2011، هذا التكريس الدستوري لمبدأ الدفع بعدم دستورية القوانين يشكل بابا جديدا للنهوض بمجال حقوق الإنسان وبناء دولة الحقوق والقانون، عبر تمكين المواطنين من الدفاع عن حقوقهم أمام المحكمة الدستورية[360]. كما أن دستور 2011 ارتقى بالمجال الحقوقي وبالأخص القضايا التي تهم المرأة المغربية، مقارنة مع الدساتير المغربية الأخرى[361].

2- التكوين النخبوي لأعضاء المحكمة الدستورية

حافظ المشرع الدستوري المغربي على ما كان ينص عليه في الدستور السابق لسنة 1996، فيما يتعلق بعدد الأعضاء الذين كان يتألف منهم المجلس الدستوري، والذي يتمثل في 12 عضوا، نفس العدد حافظ عليه الدستور المغربي لسنة 2011، فيما يخص عدد الأعضاء الذين تتكون منهم المحكمة الدستورية.

إلا أن التغيير الذي حدث مع دستور 2011، هو أن الأعضاء الذين كان يختارهم مجلسا البرلمان، ثلاثة بالنسبة لمجلس النواب وثلاثة بالنسبة لمجلس المستشارين، أصبح اختيارهم يخضع لمنطق الانتخاب وليس لمنطق التعيين كما كان معمول به سابقا في تجربة المجلس الدستوري.

وقد أحسن المشرع المغربي في هذه النقطة، عندما عمل على انتزاع أسلوب التعيين من يد رؤساء مجلسي البرلمان وأخضع ذلك لأسلوب الانتخاب، إذ أن هذا الأسلوب سيسمح بفتح المجال أمام كافة أعضاء البرلمان، ولا يقتصر الأمر على فئة معينة أو حزب سياسي معين[362].

ومن المستجدات التي جاء بها دستور 2011 في هذا الشأن كذلك، هو كونه اشترط مجموعة من الشروط على الجهات التي تعمل على تعيين وانتخاب أعضاء المحكمة الدستورية عكس الدساتير السابقة التي لم تكن تحدد أي شروط في ذلك، ومن بين هذه الشروط التي يجب أن تتوفر في أعضاء المحكمة الدستورية، هو التكوين العالي في المجال القانوني، إلى جانب وجود كفاءة إما في المجال القضائي أو في المجال الفقهي، أو في المجال الإداري، مع ممارستهم لهذه المهن لأكثر من 15 سنة[363]، وهو ما جعل نسبة نساء ورجال القضاء والمحامين يحتلون المراتب الأولى مقارنة مع باقي المهن الأخرى.

---

356 أسماء شطيبي، القضاء الدستوري بالمغرب: الانتقال من المجلس الدستوري إلى المحكمة الدستورية، م، س، ص 170.
357 عبد الحق بلفقيه، القضاء الدستوري بالمغرب: دراسة مقارنة، مجلة مسالك، العدد: 38 – 37، 2016، ص 37.
358 الفصل 55 من دستور 2011.
359 رشيد المدور، البرلمان في ضوء مستجدات الدستور، ط 1، 2019، ص 84.
360 يونس مليح، مسار بناء المؤسسات الدستورية، الحصيلة والرهانات، مجلة مسالك، العدد: 39-40، 2016، ص 15.
361 فاطمة الزهراء بابا أحمد، المرأة وسؤال المناصفة، مجلة مسالك، العدد: 21 -22، 2012، ص 65.
362 طارق التلمساني، ما بين طبيعة واختصاصات المحكمة الدستورية، مجلة مسالك، العدد: 38 – 37، 2016، ص 68.
363 عبد الحق بلفقيه، تجربة القضاء الدستوري بالمغرب، دراسة تحليلية نقدية، مجلة العلوم القانونية، العدد 5، 2015، ص 99 -100.

مبيان يوضح المسارات المهنية لأعضاء المحكمة الدستورية[364].

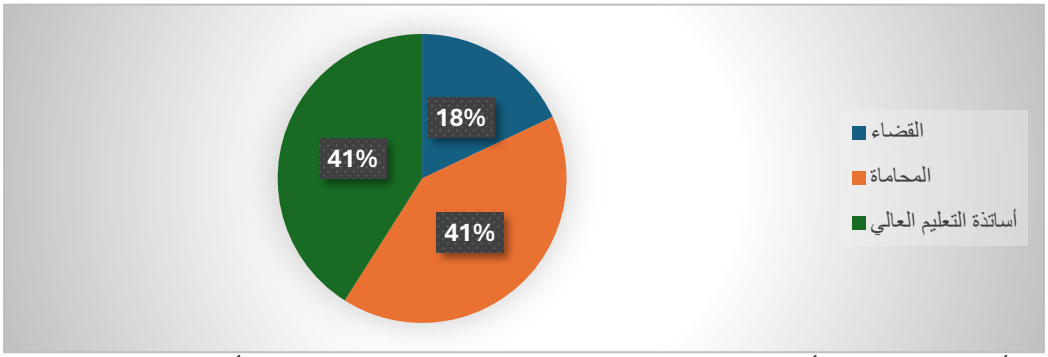

نسجل هنا، أن كون المحاماة وأساتذة التعليم العالي، من بين المهن المهيمنة على تكوين أعضاء المحكمة الدستورية، هذا التكوين كان من المبررات التي استند إليهما المجلس الدستوري في قراره رقم 14.943 الصادر سنة 2014، عندما أكد على كون التنصيص على مبدأ التمثيلية النسائية داخل القانون التنظيمي للمحكمة الدستورية رقم 066.13 يتنافى مع المبادئ الدستورية ومنها المبادئ المحددة في الفصل 130 من دستور 2011، المتعلقة بشروط العضوية.

ثانيا: النخبة السياسية وإشكالية تفعيل المقتضى الدستوري

إن تنزيل المقتضى الدستوري المتعلق بمبدأ المناصفة يقتضي الأمر تفعيله في جميع المؤسسات الدستورية، مما يطرح إشكالية وضعية هذا المبدأ داخل المحكمة الدستورية، إذ أن تواجد النخبة النسائية داخل المحكمة الدستورية ضعيف **(1)**، وهو ضعف يرتبط بالإكراه الحزبي بالدرجة الأولى **(2)**.

1- النخبة النسائية داخل المحكمة الدستورية

إن البحث في النخبة النسائية داخل تجربة القضاء الدستوري بالمغرب، نجدها نخبة جد محدودة عدديا، وما يؤكد ذلك، هو، أن النخبة النسائية منذ تجربة الغرفة الدستورية لسنة 1962 إلى تجربة المحكمة الدستورية لسنة 2024، لم يتناوب ٬عليها إلا أربعة نساء، ويتعلق الأمر هنا بكل من: السعدية بلمير، ليلى المريني، لطيفة الخال، أمينة المسعودي، علما بأن أول امرأة دخلت إلى القضاء الدستوري بدأت مع السعدية بلمير سنة 1999.

وتعقيبا على هذا التعيين الملكي لسعدية بلمير قال الملك الراحل الحسن الثاني: "لقد عينتها لأنها بحق من النساء اللواتي إن كن شقائق الرجال في الأحكام فهن كذلك شقائق الرجال في العلم"[365].

وتماشيا مع التطور الذي عرفه القضاء المغربي، كانت الحركة النسائية بالمغرب تنتظر الشيء الكثير ما بعد دستور 2011، من خلال فتح المجال أمام المرأة للدخول إلى مجموعة من المؤسسات التي كانت حكرا على الرجل، والتي من بينها المحكمة الدستورية، إلى أن هذه الإنتظارات اصطدمت مع قرار المجلس الدستوري رقم 14.943 الصادر سنة 2014.

وقد ذهب المجلس الدستوري في قراره إلى كون ما تضمنته المادة الأولى من القانون التنظيمي رقم 066.13 المتعلق بالمحكمة الدستوري، وهي المادة التي تجعل في فقرتها الأولى على تخصيص نسبة من المقاعد داخل المحكمة الدستورية للنساء، فهي فقرة غير دستورية وتتنافى مع الشروط المنصوص عليها في الفصل 130 من الدستور والتي تتعلق بالكفاءة والتكوين العالي في المجال القانوني والفقهي والقضائي[366].

فالمشرع الدستوري المغربي، عندما نص في الفصل 19 من الدستور على مبدأ المناصفة بين النساء والرجال، فإنه يتوخى تحقيق الأهداف والمبادئ التالية[367]:

---

364 خديجة بوطريكي، محمد نويري، شروط العضوية في نظام المحكمة الدستورية بالمغرب، دراسة في السير العلمية والوظيفية لأعضائها، مجلة القانون والعلوم السياسية، العدد 1، 2020، ص 91.

365 خطاب الملك الراحل الحسن الثاني بمناسبة تعيين أعضاء المجلس الدستوري سنة 1999.

366 محمد اشقير، المشاركة السياسية للمرأة في التشريع المغربي، مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، العدد 47، 2022، ص 545.

367 رقية المصدق، هل آلت الممارسة السياسية والدستورية إلى النفق؟، ط 1، 2018، ص 158 – 159.

- أن هذا المبدأ الدستوري، هو مبدأ يهدف إلى احترام مبدأ المناصفة داخل جميع المؤسسات الدستورية بما فيها المحكمة الدستورية؛
- وضع نصوص وتدابير تشريعية وتحفيزية تهدف إلى حماية هذا المبدأ.

كما أن المشرع المغربي كان عليه أن يأخذ بجميع أنواع الكوطا، والتي من بينها الكوطا الدستورية، التي تكمن في خلق كوطا داخل كافة المؤسسات الدستورية واللجان[368]، الأمر الذي لا يؤدي إلى سقوط المجلس الدستوري في هذه الهفوة.

هذا القرار يؤكد على كون مبدأ المناصفة المنصوص عليه في دستور 2011، جاء فقط قصد خلق دعم للحملة الاستفتائية على الدستور في ظرفية معينة التي كانت تمر منها البلاد في ظل الحركات الاجتماعية، وتسويق الوثيقة الدستورية على المستوى الخارجي انطلاقا من كسب الدعم النسائي لها[369].

كما أن المحكمة الدستورية سبق لها وأن سقطت في مجموعة من التناقضات، وهنا نذكر ما جاء في إحدى قراراتها، والذي جاء فيه: "وحيث إن السعي من أجل تحقيق مبدإ المناصفة، لا ينحصر مجال إعماله، على المقتضيات التشريعية التي من شأنها تشجيع تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في ولوج الوظائف الانتخابية، وإنما يشمل أيضا، سن القواعد وتحديد السبل التي من شأنها تعزيز ولوج النساء إلى المهام العمومية غير الانتخابية"، هذا القرار جاء قصد تمكين النساء من الولوج إلى المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية[370].

إذ هناك تناقض ما بين القرارين، مع العلم بأن القانونين التنظيميين معا، سواء المتعلق بالمحكمة الدستورية رقم 066.13 أو القانون رقم 04.16 الذي يخص المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية، كلاهما يؤكدان على ضرورة توفر الشروط والكفاءة والخبرة في أعضاء هذه المؤسسات الدستورية، إلى أن الثاني اعتبر فيه المجلس الدستوري العمل باحترام مبدأ المناصفة أما الأول فأعتبر هذا المبدأ في قانونه التنظيمي غير دستوري ويتنافى مع المبادئ الدستورية.

من جانب أخر، يلاحظ بأن المجلس الدستوري لم يستحضر في هذا الجانب وهو ينظر إلى القانون التنظيمي المتعلق بالمحكمة الدستورية إلى مبادئ باريس، التي تنص على العمل على احترام التمثيل التعددي داخل المؤسسات الوطنية، سواء كان هذا التمثيل عن طريق الانتخاب أو عن طريق التعيين، وهي المبادئ التي استحضرتها المحكمة الدستورية عند نظرها في قرارها رقم 14.943 المتعلق بالقانون رقم 14.79 الخاص بالهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، إذ أنه عملت في قراراها على استحضار مبادئ باريس وليس فقط القوانين الوطنية[371].

2- الإكراه الحزبي

إن ما تمت الإشارة إليه أعلاه، يشير على كون نخبة سياسية غير مؤهلة، فإن القرار الذي أصدره المجلس الدستوري، يستوجب هنا مطالبة النخبة السياسية وعلى رأسها النخبة النسائية بتعديل الدستور، والتنصيص على مبدأ المناصفة داخل المحكمة الدستورية.

فغياب هذا المبدأ من داخل الفصل 130 من الدستور، يشير إلى كون القانون تحول إلى أداة تمييزية أو ما يسمى بالديمقراطية الإقصائية حسب المفكرة الفرنسية Geneviève Fraisse[372].

إن تمكين المرأة من الوصول إلى مراكز صنع القرار، لا يتأتى بدون وجود دعم من طرف الدولة ومؤسساتها، عن طريق وضع قوانين تشجعها في ذلك[373]، وكذا عن طريق نخبة سياسية تعمل على دعم المرأة لأجل الوصول إلى مراكز القرار.

368 سعاد عاشور، نظام الكوتا أو المحاصصة للتمكين السياسي للمرأة، مجلة العلوم السياسية، العدد 2، 2017، ص 29.
369 رقية المصدق، هل آلت الممارسة السياسية والدستورية إلى النفق؟، م، س، ص 168.
370 محمد أتركين، مباحث في فقه الدستور المغربي، ط 1، دار النشر المعاصرة، يونيو 2020، ص 385.
371 عبد الغني امريدة، إعمال مبادئ وإعلانات الحقوق في قرارات المحكمة الدستورية: تعليق على قرار المحكمة الدستورية رقم 17.40 المتعلق بالقانون 14.79 الخاص بالهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 153، يوليوز – غشت 2020، ص 533.
372 رقية المصدق، هل آلت الممارسة السياسية والدستورية إلى النفق؟، م، س، ص 159.
373 الحسنية زيات، التمكين السياسي للمرأة المغربية على ضوء الانتخابات الأخيرة، في: التجربة الانتخابية بالمغرب في ضوء اقتراع 8 شتنبر 2021. ط 1، 2022، ص 179.

فهذه الإكراهات التي تعرفها الوضعية السياسية للمرأة المغربية داخل الأحزاب السياسية، أثرت على هذه الأخير، إذ أن الأحزاب السياسية أصبحت تعرف عدة إكراهات وصعوبات[374]، وهي صعوبات لها مجموعة من الأسباب، والتي من بينها عدم إشراك المرأة في القرار الحزبي.

لذلك، يجب العمل على وضع استراتيجية تهدف إلى تكوين الأطر الحزبية، من منطلق بأن التكوين هو أحد الأسس الرئيسية التي تسهم في تحسين أدوار النخبة الحزبية القادرة على تجويد العمل التمثيلي[375].

374 عبد الغني السرار، الأحزاب والممارسة الديمقراطية بالمغرب، ط 1، 2022، ص 117.
375 يوسف بن هيبة، المؤسسة الحزبية بالمغرب بين نراجع أداء وظائفها الدستورية وسبل استعادتها، في: التجربة الانتخابية بالمغرب في ضوء اقتراع 8 شتنبر 2021، ط 1، 2022، ص 174.

خاتمة:

لقد قطع المغرب أشواطا جد هامة في مبدأ المناصفة، وهو ما جسده في دستور 2011، إلى أن تنزيل هذا المبدأ على أرض الواقع لا زالت تواجهه مجموعة من الإكراهات، وهي إكراهات تتجلى بعدم دخول المرأة إلى مجموعة من المؤسسات الدستورية خاصة المحكمة الدستورية، من خلال قرارها رقم 14.943الصادر سنة 2014، عندما أشار المجلس الدستوري على كون مبدأ التمثيلية النسائية داخل القانون التنظيمي المتعلق بالمحكمة الدستورية رقم 066.13 يتنافى مع المبادئ الدستورية، وهو ما يعني أنه يتنافى مع المبدأ الدستوري المتعلق بمبدأ المناصفة.

لذلك، فإن دسترة هذا المبدأ لم يرق إلى إنتظارات الحركة النسائية ما دام تنزيله لم يمس كافة المؤسسات الدستورية، وإنما شمل فقط المؤسسات الانتخابية لا غير، وهو ما يجب معه إعادة النظر في القانون التنظيمي للمحكمة الدستورية رقم 066.13 قصد إدماج المرأة في القضاء الدستوري انطلاقا من الكوطا الدستورية.

المراجع:

الدساتير:

- الدستور المغربي لسنة 2011.

الخطب الملكية:

- خطاب الملك الراحل الحسن الثاني بمناسبة تعيين أعضاء المجلس الدستوري سنة 1999.

الكتب:

- الحسنية زيات، التمكين السياسي للمرأة المغربية على ضوء الانتخابات الأخيرة، في: التجربة الانتخابية بالمغرب في ضوء اقتراع 8 شتنبر 2021. ط 1، 2022.
- رشيد المدور، البرلمان في ضوء مستجدات الدستور، ط 1، 2019.
- رقية المصدق، هل آلت الممارسة السياسية والدستورية إلى النفق؟، ط 1، 2018.
- عبد الغني السرار، الأحزاب والممارسة الديمقراطية بالمغرب، ط 1، 2022.
- محمد أتركين، مباحث في فقه الدستور المغربي، ط 1، دار النشر المعاصرة، يونيو 2020.
- محمد الرضواني، مدخل إلى القانون الدستوري، ط 3، 2016.
- يوسف بن هيبة، المؤسسة الحزبية بالمغرب بين نراجع أداء وظائفها الدستورية وسبل استعادتها، في: التجربة الانتخابية بالمغرب في ضوء اقتراع 8 شتنبر 2021، ط 1، 2022.
- يونس صبار، تطور القضاء الدستوري بالمغرب، في: مواضيع في علم السياسة والقانون الدستوري، مارس 2018.

المجلات:

- أسماء شطيبي، القضاء الدستوري بالمغرب: الانتقال من المجلس الدستوري إلى المحكمة الدستورية، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 122 – 123، ماي – غشت 2015.
- خديجة بوطريكي، محمد نويري، شروط العضوية في نظام المحكمة الدستورية بالمغرب، دراسة في السير العلمية والوظيفية لأعضائها، مجلة القانون والعلوم السياسية، العدد 1، 2020.
- سعاد عاشور، نظام الكوتا أو المحاصصة للتمكين السياسي للمرأة، مجلة العلوم السياسية، العدد 2، 2017.
- طارق التلمساني، ما بين طبيعة واختصاصات المحكمة الدستورية، مجلة مسالك، العدد: 38 – 37، 2016.
- عبد الحق بلفقيه، القضاء الدستوري بالمغرب: دراسة مقارنة، مجلة مسالك، العدد: 38 – 37، 2016.
- عبد الحق بلفقيه، تجربة القضاء الدستوري بالمغرب، دراسة تحليلية نقدية، مجلة العلوم القانونية، العدد 5، 2015.
- عبد الغني امريدة، إعمال مبادئ وإعلانات الحقوق في قرارات المحكمة الدستورية: تعليق على قرار المحكمة الدستورية رقم 17.40 المتعلق بالقانون 14.79 الخاص بالهيئة المكلفة بالمناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، العدد 153، يوليوز – غشت 2020.
- فاطمة الزهراء بابا أحمد، المرأة وسؤال المناصفة، مجلة مسالك، العدد: 21 -22، 2012.
- محمد اشقير، المشاركة السياسية للمرأة في التشريع المغربي، مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، العدد 47، 2022.
- يونس مليح، مسار بناء المؤسسات الدستورية، الحصيلة والرهانات، مجلة مسالك، العدد: 39-40، 2016.

البعد البيئي في ميدان التعمير ورهان التنمية المستدامة

دة غزلان بوعبدلي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

ghaizlanemanal147@gmail.com

ملخص:

يعتبر التوازن البيئي العمراني إحدى الحلقات الرئيسية والمهمة في مسار تنمية المجالات العمرانية، لما له من تأثير كبير في مجمل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تمس كل جوانب الحياة، ذلك أن قطاع التعمير والبناء من الأوراش الكبرى التي ما فتئت الدولة ومؤسساتها تراهن عليه لأجل مسايرة التحولات المطردة التي شهدتها بلادنا خلال السنوات الأخيرة والمتسمة بطابع التمدن والتحضر، بالنظر لدوره الطلائعي في تنظيم المجال الحضري والنسيج العمراني.

ولأجل تجويد حكامة قطاع التعمير والبناء بشكل مستدام ينبغي نهج مقاربة تشاركية تقوم على التعددية والالتقائية بين مختلف الفاعلين المعنيين والمتدخلين لإعداد سياسة تعميرية متناسقة وناجعة وأجرأة التوجهات المرسومة على مستواها والتقيد بها، تروم مواجهة المشاكل الحضرية المتعددة، وعقلنة طرق تدبير العقار وجلب الاستثمار المنتج والمدر، والتحكم في توسع المدن والحفاظ على جودة الأوساط الطبيعية وترشيد المجالات البيئية وفق تنمية مستدامة، واعتماد المرونة في إعداد وتنفيذ المساطر المتعلقة بالتعمير والبناء لخدمة التنمية العمرانية وخلق وسط عمراني منسجم ومتناسق.

الكلمات المفاتيح: البيئة-التعمير-التنمية المستدامة-التهيئة العمرانية.

Abstract:

The urban environmental balance is considered one of the main and important links in the path of development of urban areas, because it has a major impact on the overall economic and social activities that affect all aspects of life. The construction sector is one of the major projects that the state and its institutions have been betting on in order to keep pace with the steady transformations that are taking place. Our country has witnessed it in recent years, which are characterized by urbanization and urbanization, given its pioneering role in organizing the urban space and the urban fabric.

In order to improve the governance of the reconstruction and construction sector in a sustainable manner, a participatory approach should be taken, based on pluralism and convergence, between the various concerned actors and stakeholders, to prepare a coherent and effective urban policy, bold and adhering to the directions set at its level, aiming to confront multiple urban problems, rationalize methods of property management, bring productive and profitable investment, and control. In expanding cities, preserving the quality of natural environments, rationalizing environmental areas according to sustainable development, and adopting flexibility in preparing and implementing procedures related to reconstruction and construction to serve urban development and create a harmonious and harmonious urban environment.

Keywords: Environment-reconstruction-sustainable development-urban planning.

مقدمة:

يعتبر التوازن البيئي[376] العمراني إحدى الحلقات الرئيسية والمهمة في مسار تنمية المجالات العمرانية، لما له من تأثير كبير في مجمل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تمس كل جوانب الحياة، فمن بناء المساجد والمدارس والمستشفيات والمصانع إلى إنشاء الطرق والجسور، وأنظمة الخدمات العمومية التي يحتاجها الناس جميعا، فكلها مستلزمات ضرورية لتهيئة البيئة المناسبة لمعيشة الإنسان.

إن حماية البيئة العمرانية، على وجه الخصوص، والطبيعة عموما من التلوث وأخطاره المحدقة، أصبحت من أهم القضايا التي تواجه البشرية؛ فبالنظر إلى مستقبل الوسط البيئي والعمراني، ندرك أن الأمر هنا يتعلق بمسألة في غاية التعقيد والحساسية، سواء من حيث طبيعتها واتصالها بحياتنا اليومية أو من حيث تأثيرها المباشر على كثير من قضايا الإنسان المعيشية.

لذلك، فإن قضيا حماية البيئية تعتبر قضية مصيرية يجب أن لا تترك للحكومات وحدها أو للمختصين وحدهم للنظر فيها ومعالجتها، فكل فرد في المجتمع مسؤول، وعليه أن يشارك في دفع الأذى عن البيئة، كل من موقعه وبقدر استطاعته، فأهمية المشاركة الجماعية اليوم في تدبير قضايا المدينة[377] أصبح أمرا حاسما في التنمية العمرانية.

لقد بات مفهوم البيئة من المفاهيم الشائعة الاستخدام، حيث يرتبط مدلولها بنمط العلاقة بينه وبين مستخدميه، كونه مرتبط بالعديد من النشاطات الحيوية، لذا فمن الصعب تحديد تعريف شامل للبيئة[378]؛ فهي تتجاوز الطبيعة الفيزيائية على مختلف أشكال الوجود الإنساني، وتتنوع بتنوع نشاط الإنسان، والذي يعد في جوهره جدلا بين الإنسان والطبيعة، وهو الذي أثمره الحضارة الإنسانية بأسرها.

أما تعريف التعمير، وبالنظر لتعدد المقاربات المعتمدة في تحديد مفهوم التعمير، فإن محاولات صياغته وتحديد أركانه تخضع لعوامل متداخلة، مرتبطة بالأوضاع السياسية والاقتصادية والقانونية والتقنية، وبذلك تعددت التعاريف المرتبطة به[379]، حيث يعتبر مجموعة من الإجراءات التقنية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية التي يجب أن تعمل على تحقيق نمو متناسق ومنسجم، عقلاني وإنساني للكتل العمرانية[380].

من جهة أخرى، عرفه روبير سافي Robert Savy بكونه "مجموعة من القواعد والمؤسسات والإجراءات القانونية التي تمكن من حيازة واستعمال الفضاء طبقا لمتطلبات الصالح العام التي تحددها السلطات الإدارية[381]، كما عرف Marcel Poète في كتابة (Introduction à L'urbanisme) التعمير بأنه فن وعلم في آن واحد، يتكون من تصاميم يجب أن تحقق لمسة فنية لمجموع مجال المدينة تزاوج بين تنطيقاته المحددة وفق دراسات علمية تقنية وإحصائية تحليلية لمكونات المجال،

---

[376] التوازن البيئي: هول ميل النظام البيئي إلى الاستقرار أو قدرته على العودة إلى الوضع الأول بعد أي تغيير يطرأ عليه دون حدوث تغير أساس في مكوناته، أما اختلال التوازن البيئي فيختل عندما يزيد حجم العشائر الحيوية عن مقدار الحمولة البيئية، حيث تضغط على البيئة ومواردها مما يؤثر في نوعيتها من جهة وعلى الكائنات الحية من جهة أخرى.

[377] Declaration De Rabat IV Congres Mondial De Cglu Imaginer La Société, Construire La Démocratie » Congrès Mondial Se Cités et Gouvernements Locaux Unis, Rabat, 4 Octobre 2013.

[378] وهو ما أكده الفقيه Michel Prieur عندما اعتبر أن مفهوم البيئة مفهوم حربائي Notion Caméléon.

- Michel Prieur, Droit De L'environnement, Dalloz, 4éme édition, 2001, P.1.

[379] التعمير فن تهيئة المدن أو علم المدينة والتجمعات المخصص أساسا للسكن والأنشطة الاجتماعية الأخرى "لويس جاكينون".
التعمير هو ما يمكن القيام به من إجراءات قصد ملائمة أحسن للمدن وللفضاءات الإقليمية مع حاجيات وأفضليات الذين يسكنون أو يترددون على الأماكن "جون بول لكاز".
التعمير هو علم أو فن التطبيق العملي للوقاية في وضع ومراقبة كل ما يدخل في إطار التنظيم المادي للتجمع البشري وما يحيط به، وهذا يتضمن تصحيح أخطاء الماضي بواسطة إعادة البناء المناسبة كما يتضمن أيضا استغلال جارب الماضي لوضع مشاريع توسعية جديدة "ج-ب فورد".
للمزيد حول تعريف التعمير يراجع ما يلي:
الحاج شكرة، الوجيز في قانون التعمير المغربي، الطبعة الثانية، مطبعة دار القلم، الرباط، 2007، ص.12-13.
عبد السلام المصباحي، محاضرات في إعداد التراب الوطني والتعمير، الطبعة الأولى، مطبعة الفوربرانت، فاس، 1997، ص.44.
عبد الفتاح الذهبي، سياسة إعداد التراب الوطني في أفق الألفية الثالثة، المجلة المغربية للإدارة والتنمية، عدد 30، يناير-فبراير، 2000، ص.12.
Françoise Choay, L'urbanisme Utopies et Réalités (Une Anthologie), Editions Du Seuil, 2001.
Mhammed Dryef, Urbanisation et Droit de L'urbanisme Au Maroc, CNRS Editions, 1993, Editions La Porte, P.20.

[380] Jean-Marie Auby et Robert Ducos-Ader, Droit Administratif L'expropriation Pour Cause D'utilité Publique L'Aménagement Du Territoire L'urbanisme et La Construction, 4éme Ed Publication Dalloz 1980, P.20.

[381] لبابة عاشور، محاضرات في التعمير وإعداد التراب، مكتبة دار السلام الرباط، 1999، ص.4.

ومن تطبيقات تقنية هندسية للتصاميم السالفة الذكر، وبالتالي فإن التعمير في نظره غير قابل للتقسيم أي أنه منظومة كلية ونسق تتداخل به كل العوامل المؤدية في النهاية لتنمية المدينة وإصلاح عيوبها البنيوية[382].

يتضح من خلال التعاريف السابقة لكل من التعمير والبيئة، أنها تروم بالأساس إلى تحقيق شروط التنمية المتوازنة للمجالات العمرانية والاستجابة لحاجيات الساكنة[383] المتزايدة من فضاءات عيش كريمة كحق دستوري أكدته معظم التشريعات الدولية والمحلية[384]، وتحديات التنافسية والاستدامة، والحد من الاختلالات واللاتجانس المجالي بما يخدم عصرنة وتأهيل موارد المجال التي تصنع مكانته محليا ووطنيا.

على ضوء ما سبق، بمكن القول إن قطاع التعمير والبناء من الأوراش الكبرى التي ما فتئت الدولة ومؤسساتها تراهن عليه لأجل مسايرة التحولات المطردة التي شهدتها بلادنا خلال السنوات الأخيرة والمتسمة بطابع التمدن والتحضر، بالنظر لدوره الطلائعي في تنظيم المجال الحضري والنسيج العمراني.

إذ أضحى من الضروري "وليس كأي وقت مضى" تنسيق الجهود وتظافرها وتوحيدها لأجل عصرنة وتحديث هذا القطاع وفق رؤى استشرافية مبنية على حكامة جيدة قادرة على مواجهة التوسع العمراني والتمدد الحضري واستقطاب التحولات الديمغرافية التي تعرفها بلادنا بفعل الدينامية الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية.

ولأجل تجويد حكامة قطاع التعمير والبناء **بشكل مستدام** ينبغي نهج مقاربة تشاركية تقوم على التعددية والالتقائية بين مختلف الفاعلين المعنيين والمتدخلين لإعداد سياسة تعميرية متناسقة وناجعة وأجرأة التوجهات المرسومة على مستواها والتقيد بها، تروم مواجهة المشاكل الحضرية المتعددة، وعقلنة طرق تدبير العقار وجلب الاستثمار المنتج والمدر، والتحكم في توسع المدن والحفاظ على جودة الأوساط الطبيعية **وترشيد المجالات البيئية وفق تنمية مستدامة**، واعتماد المرونة في إعداد وتنفيذ المساطر المتعلقة بالتعمير والبناء لخدمة التنمية العمرانية وخلق وسط عمراني منسجم ومتناسق.

إن البيئة الحضرية جزء من نسق عام قوامها كل العناصر الطبيعية المحيطة بالمجال والمكونة لموقعه، وبالتالي فإنها عامل من عوامل تنمية المدن واستمرارية العيش بها، إذا ما تمت المحافظة عليها نظرا لعلاقتها بحياة الفرد اليومية وبتأثيرها على مستويات التنمية بالمدينة.

وتدهور البيئة يشكل إخلالا بأهم عنصر من العناصر التي تقوم عليها التنمية المستدامة بالمجال المعني والمتمثلة في العنصر البيئي والاقتصادي والاجتماعي، حيث أن هدف التنمية المستدامة هو ضمان استمرارية الأنشطة الاقتصادية بشكل فعال وتحقيق عدالة اجتماعية عن طريق تجاوز التراتبية الاجتماعية والحفاظ على البيئة كمعطى طبيعي.

وفي هذا المقام، فإنه من اللازم استحضار البعد البيئي ضمن رهانات التخطيط الحضري والمخططات التعميرية وفق تصورات واستراتيجيات واضحة المرامي والمعالم في أفق التحكم في توسع عمراني متوازن وفي إطار تنمية شمولية وناجعة تراعي الاعتبار البيئي.

---

[382] Marcel Poéte, Introduction A L'urbanisme, Edition Sens-Touk 2000, P.81.

[383] يعد ماسلو (عالم نفس امريكي اشتهر بنظريته تدرج الحاجات) أول من هيكل مفهوم الحاجيات الأساسية للسكان في خمسة أصناف كبرى، وهي الحاجات الفيزيولوجية (التغذية...)، والحاجات الأمنية (الشغل، ضمان متاع الأفراد...)، والحاجات الاجتماعية (الانتماء إلى الجماعة، المشاركة في أنشطتها ...)، والحاجة إلى تحقيق الذات (العدالة...)، والحاجة إلى المعرفة والفهم.

[384] للمواطن الحق في حماية الحياة والسلامة الجسدية والصحية، وهذا المقتضى كرسته جل الدساتير المقارنة، إلى جانب الوثيقة الدستورية لسنة 2011 الذي جاء في الفصل 31 منها ما يلي: "تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من الحق في:

- العلاج والعناية الصحية؛
- الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة؛
- الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة؛
- التنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة؛
- التكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية؛
- السكن اللائق؛
- الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي؛
- ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق؛
- الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة؛
- التنمية المستدامة".

ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص.3600.

وإلى جانب ذلك ينبغي تنسيق الرؤى وتكاثف الجهود من لدن مختلف المؤسسات (سواء الحكومية والقطاع الخاص) الساهرة على تخطيط وتدبير مجال التعمير والبناء، من خلال التدخل لمواكبة هذه المتغيرات وفق تنمية عمرانية مستدامة قوامها الفاعلية والتشاركية.

على هذا الأساس، فإن الهدف من هذه الورقة البحثية هو المساهمة والانخراط في البحث الأكاديمي المهتم بالتنمية الحضرية في مختلف أبعادها القطاعية ومستوياتها الترابية بوجه عام، والبعد البيئي بوجه خاص، طالما أن هذا الأمر أضحى يشكل هما وانشغالا كبيرين للدولة والمجتمع على حد سواء، وذلك من منطلق الدور الذي يمكن أن يضطلع به في رفع التحديات التي يواجهها تأهيل التدبير العمومي، الأمر الذي يدفعنا إلى الخوض في إشكالية رئيسية هي: **إلى أي حد استطاعت منظومة التعمير أن توفق بين متطلبات حماية البيئة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة؟** ويتفرع عن هذه الإشكالية تساؤلات أهمها:

- أين يتجلى البعد البيئي في سياسات التعمير؟
- إلى أي مدى يمكن أن يؤثر البعد البيئي في ميدان التعمير على التنمية المستدامة؟
- ما هي الآفاق المرتقبة لتعمير يكرس البعد البيئي على ضوء استراتيجية التنمية المستدامة؟

ولمعالجة هذه الإشكالية وما يرتبط بها من تساؤلات ارتأينا نهج الخطة التالية:

المحور الأول: مكانة البعد البيئي في سياسات التعمير

المحور الثاني: منظومة التعمير بين استحضار البعد البيئي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة

المحور الأول: مكانة البعد البيئي في سياسات التعمير

أمام النمو الديموغرافي المتسارع الذي عرفه المغرب، وازدياد حاجيات ومتطلبات السكان، تحتم على المشرع إعادة النظر في التعاطي مع ظاهرة التعمير، باعتباره من الأولويات التي لا محيد عنها نظرا للوظائف الاقتصادية والاجتماعية التي يقوم بها، ذلك أن غياب سياسة واضحة ومتكاملة في مجال التعمير يكرس أزمة سكنية من مظاهرها الفوضى في مجال البناء[385]، وبالتالي التأثير على البيئة، لذلك فإن الأمر يقتضي استحضار البعد البيئي في سياسة التعمير سواء تعلق بوثائق التعمير **(الفقرة الأولى)** ثم الضبط الإداري المتعلق برخص التعمير **(الفقرة الثانية)**.

الفقرة الأولى: دور وثائق التعمير في المحافظة على البيئة

تعتبر وثائق التعمير ميكانيزمات مناسبة لإدماج الانشغالات البيئية في السياسة الحضرية انطلاقا من خضوعها لمنطلق التعمير الوقائي l'urbanisme préventif الذي يستهدف توقع واستشراف الصورة المستقبلية للتجمعات العمرانية، بما يكفل وقاية مسبقة ضد المخاطر المحدقة بالمكون البيئي وضد كل أشكال الاستغلال غير العقلاني وغير الرشيد للسطح[386].

وتتشكل هذه الوثائق أساسا من ضوابط التعمير التقديري المتمثل في المخطط التوجيهي للتهيئة العمرانية الذي يحدد التوجهات العامة لاستعمال الأرض **(أولا)** ثم التعمير التنظيمي الذي يضع الضوابط اللازمة للبناء بنوع من التحديد والدقة، من خلال تصاميم التنطيق والتهيئة ثم التنمية **(ثانيا)**.

أولا: دور التعمير التقديري في المحافظة على البيئة

يعتبر مخطط توجيه التهيئة العمرانية وثيقة للتخطيط الحضري تطبق على رقعة أرضية تكون محل دراسة إجمالية، فهو يحدد بشكل عام التوجهات الأساسية لتهيئة المجال الحضري على مدى 25 سنة، وهو بذلك ذو طابع تقديري حيث يهتم بالأساس برسم التصورات المستقبلية على المدى البعيد للنسيج الحضري، ولا يضع قواعد محددة أو قيوداً أو ارتفاقات معينة على أراضي معينة فهو يحتوي على خرائط تتعلق باستعمال الأراضي وتحديد المناطق، وتقارير تقديمية لهذه الخرائط تلخص مختلف الدراسات القطاعية التي يتم إعدادها ضمن مشروع المخطط[387].

---

[385] نادية الموح، المنازعات القضائية في مجال التعمير والبناء، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال-الرباط، السنة الجامعية: 2011/2010، ص.4.

[386] أحمد المالكي وسعيد البولماني، إدارة التعمير وإكراهات الواقع، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، شتنبر – دجنبر، عدد 76/77، 2007 ص. 56.

[387] الهادي مقداد، السياسة العقارية في ميدان التعمير والسكنى، الطبعة الأولى، 2000، مطبعة دار النجاح الجديدة، البيضاء، ص.129.

ويحدد المخطط المذكور حسب مقتضيات المادة الرابعة من قانون التعمير[388]، الاختيارات التي من شأنها تحقيق تنمية متناسقة على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي للرقعة الأرضية المعنية، فبإمكان هذا المخطط اعتماد الاختيارات ذات البعد البيئي قصد تفادي المخططات التي قد تمس بالوسط البيئي الطبيعي.

ويهدف مخطط توجيه التهيئة العمرانية إلى تخطيط التنظيم العام للتنمية العمرانية للرقعة المتعلقة بها، إذ يتم وضع هذا المخطط من طرف الإدارة المركزية ومساهمة الجماعات الترابية، وذلك بعد القيام بدراسات ميدانية تقوم بها الإدارة بنفسها أو تحت إشرافها ويعرض بعد ذلك على اللجنة المحلية للتعمير، وكذلك على اللجنة المركزية قبل تقديمه للجماعات المحلية المعنية من أجل دراسته وإغنائه باقتراحات تتولى الإدارة المركزية في آخر المطاف دراستها قصد المصادقة على المخطط المحال عليها.

ويعمل أيضا على تحديد وضبط الأغراض العامة المخصصة لها الأراضي حيث يتم تعين المواقع الزراعية والسكنية وكذا المناطق الصناعية والتجارية والسياحية، بالإضافة إلى المناطق المثقلة بالارتفاقات المتعلقة بحماية الموارد المائية والمواقع التاريخية والأثرية، والمساحات الخضراء والتجهيزات الكبرى والمرافق الصحية.

وبذلك يتجلى البعد البيئي في الرسوم البيانية التي يتكون منها المخطط التوجيهي ثم في التقارير التي توضحها والتي تتوخى تحديد اختيارات التهيئة التي تتطلبها تنمية المنطقة على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي[389]، أي يلعب دورا في تحديد التوجهات واختيارات النمو الحضري والمحدد نسبة التوازن بين الإنسان والبيئة الحضرية التي يعيش فيها على الأقل إحدى عشر شهر في السنة.

ثانيا: المحافظة على البيئة من خلال التعمير التنظيمي

التعمير الاستشرافي هو عبارة عن توجيهات عامة وتصور مستقبلي لما ستصبح عليه المدينة التي يوضع لها مخطط توجيهي على الأمدين المتوسط والبعيد، ويختلف عن التعمير التنظيمي الذي هو تلك الوثائق التعميرية التي يتم استعمالها من أجل التخطيط الحضري والعمراني والتي تتميز بالتفصيل والوضوح اللازمين لإبراز حقوق والتزامات الملاك العقارين[390].

ويتجه التعمير التنظيمي في ثلاث أنواع من التصاميم وهي تصميم التنطيق وتصميم التهيئة وتصميم التنمية، فما هو دور هذه التصاميم في المحافظة على البيئة:

حماية البيئة من خلال تصميم التنطيق :plan de zonageهو إجراء تحفظي يمكن الإدارة من اتخاذ التدابير الضرورية لإعداد تصميم التهيئة في جو من الشفافية والوضوح في منأى عن كل المضاربات ومحافظا على مقتضيات مخطط توجيه التهيئة العمرانية، وعلى خلاف تصميم التهيئة[391] فإن سريان مفعول تصميم التنطيق لا يتعدى سنتين.

ويبقى الهدف منه هو تمكين الإدارة والجماعات الترابية من اتخاذ التدابير التحفظية اللازمة لإعداد تصميم التهيئة والحفاظ على توجيهات المخطط التوجيهي للتهيئة العمرانية، وهو بمثابة وثيقة بيانية مصاحبة بنظام يحدد قواعد استعمال الأراضي، فهو يعمل على:

- تحديد تخصيص مختلف المناطق للأغراض التي يجب أن تستعمل لها بصورة أساسية: منطقة سكنية، منطقة صناعية، منطقة تجارية، منطقة سياحية، منطقة زراعية، منطقة غابوية... الخ؛
- تحديد المناطق التي يحضر فيها البناء بجميع أنواعه؛
- تعين المواقع المخصصة لإقامة التجهيزات الأساسية والاجتماعية كالطرق الرئيسية والمستوصفات والمدارس والمساحات الخضراء؛

---

[388] القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 صادر في 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)، الجريدة الرسمية عدد 4159 بتاريخ 14 محرم 1413 (15 يوليو 1992)، ص.887.

[389] أحمد بن مسعود، المحافظة على البيئة بين الدولة والجماعات المحلية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس بالرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية -أكدال، السنة الجامعية: 2004/2003، ص 168.

[390] عبد الرحمان البكريوي، التعمير بين المركزية واللامركزية، الشركة المغربية للطباعة والنشر، الرباط، 1993، ص 59.

[391] طبقا للمادة 28 من قانون 90/12 المتعلق بالتعمير فإن الآجال هو 10 سنوات ابتداء من تاريخ نشر النص القاضي بالموافقة على تصميم التهيئة في الجريدة الرسمية.

- تحديد المناطق التي يجوز لرئيس المجلس الجماعي أن يؤجل فيها البث في الطلبات التي ترمي إلى الحصول على إذن للقيام داخلها بتجزئة أو إحداث مجموعات سكنية أو استصدار ترخيص للبناء فيها.

فالمشرع من خلال تصميم التنطيق باعتباره وثيقة من وثائق التعمير يولي اهتمام للشأن البيئي، إلا أن الممارسة العملية أثبتت أن هذا الاهتمام يواجه عدة صعوبات منها قيام بعض الملاكين العقاريين ببناء أراضيهم بطريقة تتنافى مع مقتضيات مشروع تصميم التهيئة، الذي عندما تتم المصادقة عليه يصبح أمام وضعية تختلف عن تلك التي أخذت بعين الاعتبار عندما انطلقت الدراسات المتعلقة بها، وهذا هو الدافع الذي جعل ميشل إكوشار Michel Ecouchard يدخل تصميم التنطيق إلى مجال التعمير التنظيمي والتخطيط الحضري كأداة وقائية لتصميم التهيئة[392].

حماية البيئة من خلال تصاميم التهيئة: تعتمد الإدارة تصميم التهيئة لتنظيم وتوجيه ومراقبة وتوسيع الكتل العمرانية الحضرية، وذلك لحملها مجموعة من التدابير التي ترسم الإطار الذي يجب أن يدخل فيه توسعها. وهو الذي يهيئ الأراضي ويحدد المناطق، ويميز لكل منطقة نشاط معين ويحدد التزامات الإدارات العمومية والجماعات الترابية بنصوص المشاريع العمومية والمرافق الاجتماعية لتواكب تطور المدينة ونموها الديمغرافي، كما يحدد أنظمة البناء التي تلزم المواطنين في أنشطتهم المرتبطة بالبناء والتعمير. ويسعى إلى تحقيق عدة أهداف عمرانية التي تخدم البعد البيئي كالتالي:

أولا :إعطاء الأراضي هويتها العقارية ووظيفتها الاجتماعية والاقتصادية وتوضيح بيان استعمالاتها ضمن مناطق متعددة: منطقة البناء السكني (عمارات، فيلات، سكن اقتصادي...) منطقة الناشط التجاري، منطقة النشاط الصناعي، منطقة النشاط السياحي، إلى غير ذلك من الأنشطة.

ثانيا :تحديد التجهيزات البنيوية والمرافق الحيوية للسكان: عدد المؤسسات التعليمية وأمكنتها، عدد المستشفيات والمراكز الصحية وتعيين مواقعها، عدد الساحات العمومية والمساحات الخضراء وتحديد أمكنتها، مد وتوسيع الشوارع والأزقة ومساحات الوقوف والملاعب الرياضية ومختلف المرافق الأخرى.

ثالثا :متابعة النمو الديمغرافي في المجالات المشار إليها أعلاه كي يحافظ على التوازن بين زيادة السكان وزيادة حاجياتهم اليومية.

مما سبق يتضح أن تصميم التهيئة يشكل وسيلة فعالة لحماية البيئة نظرا لارتكازه على مبدأ التنطيق zonage القائم على أساس تقسيم المناطق حسب وظائف معينة بهدف ضمان حسن توزيع السطح على مختلف أوجه الاستعمال وضبط حركة النمو العمراني العشوائي. إضافة إلى مواجهة ظاهرة التصنيع لما تسببه من تهديدات خطيرة على المجال البيئي.

حماية البيئة من خلال تصميم التنمية :يقوم في المجال القروي بدور شبه مماثل للدور الذي يقوم به تصميم التهيئة في المجال الحضري، فهو الذي ينظم العمران في البوادي ويوجه المجال الفضائي فيها ويسهر على تنظيم التجمعات القروية، مستلهما في ذلك التوجهات الأساسية الواردة في تصميم الهيكلة القروية لإعداد التراب الوطني.

وهكذا أضحى تقدير المسؤولية المنوطة بوثائق التعمير ضرورة ملحة ومطلبا لا محيد عنه، باعتبار ذلك من العناصر الأساسية للإستراتيجية الجديدة في ميدان التخطيط العمراني[393] وصولا إلى الغاية المثلى التي عبر عنها الأستاذ-Morand Deviller الرامية إلى ضرورة البحث عن مدينة ذات وجه إنساني تمزج بين تهيئة عقلانية للمجال وعلاقة متوازنة بين الإطار المبني وغير المبني[394].

الفقرة الثانية: المحافظة على البيئة من خلال الضبط الإداري الخاص بالتعمير

يعتبر الضبط الإداري نشاط وقائي مخصص الهدف ذو حدود وضوابط تمارسه الإدارة باستخدام أعمال قانونية ومادية من أجل حفظ النظام العام، وتوسيع مجالات الضبط ليشمل تحقيق غايات أخرى فرعية لا يعتبر بالضرورة خروجا عن الأهداف التقليدية.

---

[392] عبد الرحمان البكريوي، التعمير بن المركزية واللامركزية، الشركة المغربية للطباعة والنشر الرباط 1993، ص: 76

[393] Saidi (M) : document d'urbanisme et protection de l'environnement dans le grand Casablanca.in la protection de l'environnement dans le grand Casablanca, publication de FSLH, Ain Chok, Casablanca, 1992, p.51.

[394] El Yaagoubi (M) : le permis de construire et l'environnement au Maroc. REMALD, Etudes, n°44-45, mai-août 2002, p.63.

وقد عمل المشرع المغربي على ضبط البيئة العمرانية بوضع آليات يتم من خلالها مراقبة الجودة والسلامة في تطبيق وثائق التعمير، إذ أن عمليات التجزيء والبناء والترميم إن اقتضى الحال يستدعي الحصول على رخص لا تمنح إلا بعد معاينة ومراقبة مدى الالتزام بالمقتضيات القانونية وما جاءت به مخططات التهيئة والتنمية، وذلك يهدف ضمنيا للمحافظة على البيئة من خلال الالتزام بالعمل على إنجاز البنيات التحتية والفوقية في التعمير.

دور رخصة تجزئة الاراضي في حماية البيئة:

تعد عمليات التجزئات العقارية[395] وبناء المجموعات السكنية وتقسيم العقارات من بين العمليات اللاحقة لتصميم التنطيق والتهيئة، وهو ما يفرض ضرورة مسايرتها واحترامها لهذه الأخيرة بما في ذلك وجوب مراعاة الضوابط البيئية.

دور رخصة البناء في حماية البيئة:

على غرار ما أولاه المشرع المغربي من مراعاة للجوانب البيئية في مجال التعمير التنظيمي، فقد عمل كذلك على مراعاة البعد البيئي في مجال التعمير العملي، حيث تنص المادة 43 من قانون التعمير على أن رخصة البناء تسلم بعد التحقق من أن المبنى المزمع إقامته تتوفر فيه الشروط التي تفرضها الأحكام التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، خصوصا الأحكام الواردة في تصاميم التنطيق وتصاميم التهيئة، وعموما فان التشريع المغربي عمل على وضع مبدأ قابل للتطبيق على جميع وثائق التعمير، بحيث يتعين البحث عن التوازن بين المحافظة على البيئة والتنمية المحلية[396].

وتأكيدا من المشرع على مراعاة الجانب البيئي ولو بشكل ضمني فقد نصت المادة 47 من قانون التعمير على ألا تسلم رخصة البناء إذا كانت الأرض المزمع إقامة المبنى عليها غير موصولة بشبكة الصرف الصحي أو شبكة توزيع الماء الصالح للشرب.

بيد أنه يمكن تسليم الرخصة وإن لم يتوفر هذا الشرط إذا كانت طريقة الصرف الصحي والتزويد بالماء تتوفر فيها الضمانات التي تستلزمها متطلبات النظافة والصحة وذلك بعد استطلاع رأي المصالح المختصة في هذا الميدان.

هذا وقد نص القانون رقم 03/11[397] المتعلق بحماية واستصلاح البيئة من جانبه على أن تسلم رخص البناء ورخص التجزيء طبقا للقوانين الجاري بها العمل بعد التأكد من التأثير المحتمل على البيئة، ويمكن أن يرفض تسليمها وأن تخضع لمواصفات خاصة إذا كان من شأن هذه البنايات أو التجزئات أن تكون لها عواقب مضرة بالبيئة وبأمن السكان وراحتهم وصحتهم أو تهدد بشكل ما الأماكن المجاورة أو المآثر[398].

المحور الثاني: منظومة التعمير بين استحضار البعد البيئي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة

أصبح توفير شروط تحقيق التنمية المستدامة من الركائز التي تؤطر السياسات العمومية لمختلف القطاعات الحكومية، وقد تم تكريس مبدأ الاستدامة كإطار للتنمية رسميا من طرف الدولة من خلال اتخاذ مجموعة من الإجراءات المتمثلة في إحداث مؤسسات خاصة بالحكامة البيئية **(الفقرة الأولى)** وإصدار مجموعة التشريعات التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة ووضع خطط وبرامج لتحقيق مضامين التنمية المستدامة **(الفقرة الثانية).**

الفقرة الأولى: التعمير البيئي ومتطلبات التنمية المستدامة

إن إدماج البعد البيئي في المخططات العمرانية والسياحية والصناعية في وثائق التعمير ضرورة ملحة، لذلك ينبغي ارتكاز التنمية المستدامة على مقاربة ترابية مندمجة آخذة بعين الاعتبار التوصيات والتوجهات الكبرى لميثاق إعداد التراب الوطني والمخططات الجهوية لإعداد التراب.

وفي هذا الإطار، تمت المطالبة بالحد من انتشار المناطق العشوائية، ونقل تلك المتواجدة حاليا داخل المجتمعات السكنية إلى مناطق خارج المدار الحضري، والعمل على التأهيل البيئي للمناطق الصناعية وتخصيص مناطق لمزاولة الأنشطة الحرفية الملوثة تراعي السلامة الصحية والبيئية، وتأهيل السكن العشوائي ومحاربة دور الصفيح.

---

[395] القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.7 صادر في 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992)، الجريدة الرسمية عدد 4159 بتاريخ 14 محرم 1413 (15 يوليو 1992)، ص.880.

[396] EL Yaagoubi Mohamad, Permis de construire et environnement au Maroc, revue marocaine d'administration local et de développement n° 44-45 mai-aout 2002 p.64

[397] القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.03.59 صادر في 10 ربيع الأول 1424)12 ماي 2003)، الجريدة الرسمية عدد 5118 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1424(19 يونيو 2003)، ص.1900.

[398] المادة 3 من قانون 03/11 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة.

كما تم التركيز على تبني سياسة وطنية حول إعداد مخططات مديرية للمساحات الخضراء تعمل على خلق فضاءات وأحزمة خضراء بالمدارات الحضرية وتأهيل الحدائق الموجودة، مع الحد من الاستثناءات التي تمنح للمستثمرين على حساب المساحات الخضراء، وفرض دفاتر تحملات صارمة على المقاولين فيما يخص إدماج الفضاءات الخضراء في المشاريع العقارية.

لذلك ينبغي اتخاذ إجراءات عملية للحد من التوسع العمراني على حساب الأراضي الفلاحية وعلى الساحل وتشجيع البناء العمومي والبناء بالمواد التقليدية نظرا لفوائدها البيئية، هذا إلى جانب تجهيز العالم القروي بالبنيات التحتية لتحسين البيئة وإطار عيش الساكنة وتهيئة المناطق المهددة بالفيضانات، كما ينبغي اعتماد التخطيط البيئي للبنيات التحتية ولوسائل النقل وتسهيل شبكة المواصلات بين شمال وجنوب المملكة للمساهمة في التنمية المستدامة للمناطق الجنوبية بإحداث خطوط للسكك الحديدية والطريق السيار[399].

إن تزايد الإحساس بأهمية التجاوب والتفاعل مع مفهوم التنمية المستدامة، الذي لقي قبولا واستخداما وتداولا واسعا في السنوات الأخيرة على مستوى المنتديات العلمية والإعلامية، يقتضي إيلاء أهمية كبرى للبعد البيئي في مسار البحث عن مدن ذات وجه إنساني تمزج بين تهيئة عقلانية للمجال وعلاقة متوازنة بين الإطار المبني وغير المبني[400]، أي ترشيد استغلال المجال والموارد وكذا دعم مشاريع محلية تحترم البعد البيئي.

في هذا الإطار، تعتبر وثائق التعمير أدوات مناسبة لإدماج الانشغالات البيئية في السياسة العمرانية انطلاقا من خضوعها لمنطق التعمير الوقائي، وذلك عبر استحضار فكر تخطيطي للمدن/التجمعات العمرانية من منظور بيئي بهدف تجنب كل التأثيرات السلبية التي يمكن أن تنتج عن الأنشطة السكانية والصناعية والخدماتية.

يتضح أن التخطيط الترابي المندمج، الذي راهن عليه المغرب في إطار الجهوية المتقدمة المعتمدة منذ سنة 2015، يبنى من الأسفل نحو الأعلى، ليشكل رافعة أساسية لضمان تنمية مستدامة تغذي تنمية ترابية جهوية غير مختلة، بناء على أدوات تأطير الأحياز الترابية، ومن بينها مخططات توجيهية للتهيئة الحضرية وتصاميم تهيئة وتصاميم تنمية فعالة من شأنها أن تشكل القاعدة الأساسية للمخطط الجهوي والتهيئة الجهوية، اعتبارا لدور المدن في التشبيك الجهوي ومكانة وأهمية المراكز الناشئة كأساس وجيه للتنمية الجهوية.

وعموما، من المهم أن يتجه التخطيط الحضري بمختلف مستوياته المحلية والجهوية والوطنية، نحو الشمولية والفعالية والمرونة، حتى يمكن تعديل مساره حسبما يستجد من ظروف لمسايرة التغيرات والتحولات في وقتها.

ولمواكبة هذا التصور فإنه يتعين على مؤسسات الدولة والجماعات الترابية التوفر على أساليب متجددة لمواكبة مسلسل الديناميات الاقتصادية والاجتماعية والمجالية، ومدخل ذلك التخطيط على الأمدين المتوسط والبعيد، سعيا وراء ضمان تدبير عقلاني للمجال، يشكل إطارا للحياة الجماعية بجميع المقومات والوسائل التي تضمن إمكانيات استمراره، وذلك باستحضار منظور التنمية المستدامة الذي يعرف فيه الوازع البيئي شرطا أساسيا لضمان تحقيق الاستدامة والحكامة الحضرية الجيدة.

الفقرة الثانية: مداخل تعزيز التعمير للبعد البيئي والاستجابة لمتطلبات التنمية المستدامة

تظهر انعكاسات وتجليات التنمية المستدامة ترابيا حيث تطفو نتائجها، نتيجة تقاطع وتفاعل مختلف المشاريع القطاعية سواء العمومية أو الخاصة، على جميع المستويات المحلية والجهوية والوطنية، ويعتبر التعمير، ومن خلال ما يتوفر عليه من أدوات الأجرأة، وبفعل تمرسه على مقاربة إشكاليات التخطيط المجالي لمختلف المستويات الترابية، من الآليات القادرة على توفير شروط إنجاح وتنزيل خطط التنمية المستدامة سواء المحلية أو الجهوية[401].

من هذا المنطلق، فان مقاربة التنمية المستدامة تتطلب التوفر على إحساس ترابي نافذ ونظرة استشرافية ثاقبة للديناميات المجالية والتحولات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وامتلاك أدوات إجرائية، سواء قانونية أو تقنية، ويجب أن تكون هذه الأدوات متمرسة ترابيا لكي توفر شروط احترام ميثاق التنمية المستدامة خاصة مبدأي الاندماج والترابية، إذ أن

---

[399] المملكة المغربية، المجلس الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، تقرير حول نتائج المشاورات، الدورة السابعة يناير 2011، الرباط، ص.70.

[400] El Yaagoubi Mohammed, Le permis de constrine et l'environnement au Maroc, In Revue Marocaine d'administration Locale et de Développement, N 44-45, Mai-aout, P.63.

[401] فاطمة مزين، التخطيط العمراني بين إكراهات التنمية وحماية الملكية الخاصة، رسالة لنيل دبلوم الماستر المتخصص الاستشارة القانونية، جامعة محمد الخامس السويسي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-سلا، السنة الجامعية: 2014/2013، ص.1.

انعدام التخطيط والتنسيق والالتقائية بين المتدخلين المعنيين، وطغيان المقاربات القطاعية للبرامج التنموية في ظل غياب شرطي الاندماج والترابية، يحول دون تنزيل أمثل لمبادئ الاستدامة وفقا للتشخيص الذي قامت به الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة.

ولتجاوز ذلك، يمكن اعتبار التعمير من الآليات المؤسساتية التي بإمكانها المساهمة، بشكل عملي وفعال، في تنزيل أهداف الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، وذلك بما يمتلك من أدوات وخبرة طويلة في توفير شروط التقاطع والالتقاء بين البرامج القطاعية التي تهم التنمية الترابية على مستوى مختلف المجالات الوطنية وذلك بواسطة آليات التنسيق والتشاور التي يوفرها.

وفي ذات السياق، يعتبر التعمير من بين الآليات النموذجية التي يمكن أن تساعد في تنزيل أهداف الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة بحكم اعتماده لمبدأي الترابية والاندماج اللذين أقرهما القانون الإطار المتعلق بالتنمية المستدامة. إذ أن وثائق التعمير، والتي تعد الوسيلة الأساسية التي يتدخل بواسطتها التعمير في تدبير الشأن العام، قادرة على التنزيل الترابي لأهداف التنمية المستدامة.

انسجاما مع ذلك، تنص المادة 4 من قانون 12.90 على أن مخطط توجيه التهيئة العمرانية يهدف إلى تعيين المناطق الزراعية والغابوية، والأماكن الطبيعية التي يجب حمايتها بالإضافة إلى المناطق المثقلة بارتفاقات عدم البناء وعدم التعلية والارتفاقات الخاصة بحماية الموارد المائية، كما أن هذا المخطط مطالب كذلك بتحديد مبادى الصرف الصحي والأماكن الرئيسية التي تصب فيها المياه المستعملة والأماكن التي توضع فيها النفايات المنزلية، ويجب على المخطط أيضا تحديد مبادى تنظيم السير والجولان، والشي نفسه تنص عليه المادة 19 من القانون نفسه، الخاصة بتصميم التهيئة، وبالتالي نلاحظ أن قانون التعمير يضمن شرطا بنيويا من شروط تحقيق أهداف الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة وحماية البيئة وهو شرط الترابية La territorialité.

كما توفر وثائق التعمير أيضا شرط الاندماج الذي تنص عليه المادة 2 من القانون الإطار 12.90 المتعلق بالتنمية المستدامة[402]، ويتمثل هذا المبدأ في تبني مقاربة شمولية وبين قطاعية وأفقية عند إعداد وتنفيذ سياسات واستراتيجيات ومخططات وبرامج التنمية المستدامة على المديين المتوسط والبعيد.

وهذا ما تؤكد عليه المادة 3 من القانون 12.90 المتعلق بالتعمير والتي تنص على أن مخطط توجيه التهيئة العمرانية يهدف إلى تنسيق أعمال التهيئة التي يقوم بها جميع المتدخلين من دولة وجماعات ترابية ومؤسسات عمومية من أجل تحقيق الاندماج بين جميع التدخلات الأفقية وبلوغ الالتقائية بين مختلف البرامج القطاعية الهادفة إلى تحقيق التنمية المستدامة للمجالات المعنية وفق فلسفة الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة.

كما أن المادتين 4 بالنسبة لمخطط توجيه التهيئة العمرانية والمادة 5 بالنسبة لتصميم التهيئة من المرسوم التطبيقي[403] لقانون 12.90 تشترطان عقد اجتماعات اللجان التقنية قبل عرض مشاريع وثائق التعمير على أنظار المجالس المنتخبة والساكنة المعنية لإبداء الرأي حولها، وتتشكل هذه اللجان من مختلف المصالح الحكومية والجماعات الترابية المعنية والغرف المهنية المعنية وكل جهة يعتبر حضورها مفيدا.

وتعقد اللجان التقنية اجتماعاتها تحت رئاسة السلطات الترابية المعنية، قصد دراسة واقتراح المشاريع والبرامج الكفيلة بتحقيق تنمية مستدامة للمنطقة المعنية بوضع وثيقة التعمير موضوع الاجتماع، وهكذا يتيح التعمير إمكانية تحقيق شرطي التشاور Concertation والإشراك Participation اللذين يعتبران من القواعد الجوهرية الواجب احترامها عند وضع خطط التنمية المستدامة.

إن المدينة اليوم قد أضحت فضاءا لكسب رهان التنمية على الصعيد الوطني، وبالتالي فكل مدينة غير مؤهلة للتصدي للتحديات المطروحة أمامها ستعاني لا محالة من تبعاتها وأثارها السلبية، وتبقى الوسيلة لمعالجة هذا الوضع هي اعتماد استراتيجية تنموية ومناهج تدبيرية تعتبر المدينة كوحدة شمولية[404].

---

[402] القانون الإطار رقم 99.12 بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.09 صادر في 4 جمادى الأولى 1435 (6 مارس 2014)، الجريدة الرسمية عدد 6240 بتاريخ 18 جمادى الأولى 1435 (20 مارس 2014)، ص.3194.

[403] مرسوم رقم 2.92.832 صادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 90/12 المتعلق بالتعمير، الجريدة الرسمية عدد 4225-4 جمادى الأولى 1414 (20 أكتوبر 1993)، ص.2061.

[404] أي استراتيجيات محلية لاندماج السياسات العمومية؟: المنتدى الوطني للتنمية الحضرية الصخيرات 22 و23 يناير 2009.

إن التنمية في هذا السياق، ينظر إليها كنظام مجالي هدفه تحسين نوعية الحياة (الحاجات الأساسية)، ويرتكز على خمسة أسس وهي: العدالة المجالية (تقليص الفوارق المجالية)، والعدالة الاجتماعية (ضمان الحاجات الأساسية للفقراء)، والتنمية المستقلة (تنمية الموارد المحلية)، والحفاظ على البيئة واللامركزية (احترام التنوع الثقافي واحترام الرأي الآخر).

وإذا علمنا أن الاختيارات المتعلقة بإنتاج وتنظيم وهيكلة المجال بالمغرب، إنما هي نتاج زمني معين لعوامل متحكمة مكونة من عدة عناصر اجتماعية واقتصادية وسياسية ومؤسساتية وثقافية، منها ما ينتمي للحقبة التاريخية الراهنة، ومنها ما هو موروث عن الماضي البعيد أو القريب، فإن الإشكالية البيئية والعمرانية التي تعيشها حاليا المدن بالمغرب، لا يمكن لها إلا أن تكون نتيجة ترابط عدة عناصر وإكراهات مجالية.

وعليه، يتضح بأن الواقع البيئي والعمراني الحالي لمدننا، يجسد بالنظر إلى دينامية[405] المجالات الحضرية، مقاربة وتصور مجالي يفتقر إلى التكامل والتنسيق، وغياب سياسة استباقية وتأطيرية وتوجيهية للأنسجة الحضرية المختلفة من المركز القروي الصاعد، إلى المدينة الكبيرة مرورا بالمدن الصغرى والمتوسطة.

إن البحث حول الترجمة العمرانية للهاجس البيئي بالارتكاز على آليات التعمير (آليات التخطيط والتدبير الحضري) يصب في حلقة التفكير المهتمة بهذه الآليات وكيفية تطويرها وجعلها مدخلا أساسية للمحافظة على البيئية.

وبتنامي الوعي بالضغط الممارس على الموارد البيئية الحيوية بمدننا، يمكن التأكيد أن هذه الأخيرة قد طرأت عليها جملة من التحولات في مجال التهيئة المجالية، والتي يمكن حصرها في:

أولا: الوضع موضع التساؤل آلية "التصميم" أو "المخطط" المرتكزة على خطوات مسطرية ضيقة وبرؤى ومناهج توقعية لتنمية المجال موروثة عن الفكر العمراني الموسوم بالتصور القطاعي الوظيفي في تهيئة المجال ومحاولة معالجة مختلف المشاكل والقضايا المرتبطة بها بناء على توجهات ونظريات كانت تعتبر متقدمة في ميدان البناء والتجهيز[406].

ثانيا: الدينامية المجالية الموسومة بحركية الأشخاص أفرادا وجماعات، وانتشار وسرعة تداول المعلومات؛

ثالثا: التأثر بظاهرة العولمة التي دفعت المدن بمختلف أرجاء العالم نحو التنافسية؛

رابعا: تراجع فعالية التدبير العمومية أمام التدبير الاستراتيجي للمدن المرتكز على الديمقراطية المحلية والمقاربة الاجتماعية وتنامي دور المجتمع المدني والمواطن المعني الأول بتحسين إطار الحياة.

إن دراسة الوسائل التنظيمية والآليات التقنية التي تشتغل بها منظومة التعمير[407] حاليا تدفعنا للتفكير الجدي حول الأسباب والنتائج غير المرضية التي عليها الوضع التعميري والبيئي بمدننا.

وهو ما جعل الاهتمام الوطني والدولي بمعالجة مشاكل المدن وتحقيق التنمية والسعي للحد من الاختلالات المجالية الإقصاء الاجتماعي أساس للتنمية الوطنية، ذلك أن من شأن زيادة الاهتمام بالتعمير وآلياته كأداة لتحقيق أفضل حماية للبيئة والاستجابة لحاجيات التنمية الشاملة والإسهام بفاعلية في تأهيل المدن.

ومن هنا تبرز الجوانب والمظاهر الجديدة التي يسعى الموضوع للكشف عنها، حيث أن البيئة الحضرية جزء من نسق عام قوامها كل العناصر الطبيعية المحيطة بالمجال والمكونة لموقعه، وبالتالي فإنها عامل من عوامل تنمية المدن واستمرارية العيش بها إذا ما تمت المحافظة عليها نظرا لعلاقتها بحياة الفرد اليومية وبتأثيرها على مستويات التنمية بالمدينة.

وتدهور البيئة يشكل إخلالا بأهم عنصر من العناصر التي تقوم عليها التنمية المستدامة بالمجال المعني والمتمثلة في العنصر البيئي والاقتصادي والاجتماعي، حيث أن هدف التنمية المستدامة هو ضمان استمرارية الأنشطة الاقتصادية بشكل فعال وتحقيق عدالة اجتماعية عن طريق تجاوز التراتبية الاجتماعية والحفاظ على البيئة كمعطى طبيعي.

---

405 تعني الدينامية التحول والانتقال من حالة إلى أخرى في هيئة خطية أو دورية أو تصاعدية أو تراجعية ... مما يقتضي مجالا يتحرك فيه وزمانا ينجز فيه التحول والانتقال، ومن ثم يمكن اعتبار الدينامية في العلوم الاجتماعية كصيرورة لها بداية ومراحل تطور تعتبر الفترة الراهنة إحداها وتؤشر لتوجهات التطور المستقبلي : المختار الأكحل، دينامية المجال الفلاحي ورهانات التنمية المحلية: "حالة هضبة بنسليمان"، دار أبي رقراق للطباعة والنشر 2004، ص.11.

406 الهادي مقداد، السياسة العقارية في ميدان التعمير والسكنى، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2000، ص.7.

407 التعمير كمنظومة شمولية، عناصرها المكان والزمان والإنسان، وبذلك تصبح مركباتها مادية وغير مادية. أما المادية فهي الإدارة والبنية المادية وأما غير المادية فهي الاقتصاد والاجتماع، وتتفاعل تلك المركبات فيما بينها في إطار منهجية أساسها التوجهات الفكرية والسياسات العامة للدولة وخطط العمل.

وهكذا فإن سياسة التعمير بقدر ما يمكن أن تكون أداة لحماية البيئة يمكن أن تكون كذلك أكبر عائق لها، فالأمر رهين بطبيعة التعامل مع دينامية مكونات المجال الحضري ومدى درجة الوعي لدى المسؤولين عن إدارته بحجم وأبعاد التحولات التي يعرفها.

وعليه، إن مناهج تخطيط المجالات العمرانية قد عرفت تطورا مهما، وذلك عبر مراحل متتالية، فبعد ما كانت فكرة وضع المخططات العمرانية مجرد عملية تخطيط وتصميم خاصة بالإسكان والمرافق والخدمات على مراحل زمنية محددة، حيث لم تحظى المكونات البيئية بالأهمية اللازمة في برامج وآليات التخطيط العمراني السابقة باستثناء بعض النظريات لتحجيم النمو العمراني، وفصل الاستخدامات ظهرت أهمية ذلك التوازن بين المطالب وحاجيات السكان والمجال وبين المخرجات كحلول أو استراتيجيات تنتجها الإدارة للتخفيف من حدة تلك المطالب الآنية والمستقبلية على حد سواء[408].

فقد كان من المفترض أن لا تقتصر هذه المخططات فقط على جانبها التقني الذي يقوم به المهندسون المتخصصون بل العمل على تجاوز الإشكاليات المتمثلة في:

- انعدام التوازن بين مختلف مكونات النسيج الحضري للمدن من حيث انتشار التجهيزات الأساسية والمرافق الاجتماعية؛
- ضعف الوحدة العضوية للمدن من حيث توزيع الكثافات وطبيعة استعمال الأراضي بين مختلف أرجاءها؛
- ضعف الاهتمام بالمكونات البيئية للمجال واعتبار التدخلات بشأن الحفاظ عليه ثانوي؛
- ضعف اهتمام الوثائق التوجيهية والتعمير بتغطية المناطق الضحوية؛
- ضعف التحكم في نمو وتدبير المجالات الحضرية بشكل متوازن باعتباره الانشغال الرئيسي للقائمين على ميدان التعمير.

واليوم أصبحت فكرة اندماج الوسط العمراني في المحيط العام البيئي كأساس لرسم المخططات العمرانية والاجتماعية والاقتصادية لمجتمع يشهد تغيرات اجتماعية واقتصادية وثقافية مستمرة، توفر الأسس اللازمة لازدهار الحياة الحضرية.

وعموما فإن تلك الاعتبارات البيئية لم تأخذ أهميتها في التخطيط إلا في الأعوام الأخيرة (السبعينات) في الدول المتقدمة حيث برزت أهمية تكامل وتطبيق تلك الاعتبارات في المخططات العمرانية حين فرضت المشكلات البيئية والناتجة عن التعمير والتشييد والتنمية نفسها على الواقع العمراني وأصبح البعد البيئي أحد أركان الدراسة في تخطيط المدن والأقاليم.

وإن كانت هناك اعتبارات بيئية يمكن تطبيقها بالقوانين والسياسات وآليات التنفيذ فهناك اعتبارات بيئية يجب على المخطط العمراني مراعاتها في المخطط العام وعلى خبراء البيئة مراجعتها قبل وأثناء تنفيذ المخطط العام.

ويتضح أن الإدارة البيئية للعمران الحضري ليست بالعملية السهلة، وذلك لتعقد تكوين البيئة الحضرية، وكثرة العوامل المؤثرة في تشكيلها، وخطورة المشكلات التي تواجهها، وفي ذات الوقت كثرة اعتبارات الإدارة البيئية، وتشابك العلاقات فيما بينها، وصعوبة التحديات التي تواجهها، وفي هذا الإطار فإن الإدارة البيئية تتحول إلى مسؤولية مجتمعية، تأخذ بعين الاعتبار عددا من الرهانات الأساسية:

- الرفع من التنافسية الاقتصادية؛
- تحديد وظائف وأدوار المجالات الحضرية والقروية في أطر الشبكة الحضرة الوطنية والجهوية والحرص على تحقيق التوازن فيما بينها؛
- ضمان الالتقائية والانسجام بين المشاريع الكبرى ومختلف السياسات العمومية؛
- ضمان التوازن بين التطورات الحضرية والحفاظ على الموارد الطبيعية في إطار مندمج مستدام.

408 نبيل الريمي، البعد البيئي في ميدان التعمير بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس بالرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-سلا، السنة الجامعية: 2016/2015، ص.333.

خاتمة:

نافلة القول، إن التجربة والخبرة التي راكمهما التعمير بالمغرب خلال مدة زمنية تفوق 100 سنة، جعلته وتجعله من الفاعلين المؤسساتيين الأساسيين الذين يمكن لهم أن يقدموا إضافة نوعية وغنية، ويساهموا بشكل فعال ومباشر في تحقيق رهان تنزيل برامج التنمية المستدامة، إذ أن مقاربته ومعالجته للقضايا والإشكاليات التنموية والترابية المختلفة، جعلته يكتسب وعيا عميقا بالتحديات وبالانعكاسات الإيجابية والسلبية الناتجة عن الاستعمالات المختلفة للأرض خاصة التحدي البيئي ورهان الاستدامة.

وهي رهانات ينبغي أن تسعى إليه الفعاليات المجالية عبر إعداد دراسات استراتيجية واستشرافية وعملياتية وكذا عبر تدبير محكم لمجال تدخلها، ولعل أهم المحاور التي يجب الارتكاز عليها هي:

- مواكبة المشاريع الاستراتيجية ذلت البعد الوطني كتحسين مناخ الأعمال وتشجيع الاستثمار ومحاربة السكن غير اللائق والتنمية القروية؛
- تعميم التغطية بوثائق التعمير المحينة؛
- مواكبة تنمية المجالات الحضرية القروية عبر عدد من الدراسات الخاصة؛
- تكريس سياسة القرب والحكامة الجيدة.

لذلك يتعين اعتماد مقاربة جديدة في ميدان التعمير سواء على مستوى التخطيط العمراني أو التدبير الحضري، وذلك بغية الاستجابة لمتطلبات تنمية حضرية تفرضها دينامية اقتصادية واجتماعية متسارعة، لمواكبة هذه المتغيرات وضمان تطور عمراني متوازن وتحقيق التعمير.

لائحة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

- أحمد المالكي وسعيد البولماني، إدارة التعمير وإكراهات الواقع، المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، شتنبر – دجنبر، عدد 76/77، 2007.
- أحمد بن مسعود، المحافظة على البيئة بين الدولة والجماعات المحلية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس بالرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-أكدال، السنة الجامعية: 2004/2003.
- الحاج شكرة، الوجيز في قانون التعمير المغربي، الطبعة الثانية، مطبعة دار القلم، الرباط، 2007.
- عبد الرحمان البكريوي، التعمير بين المركزية واللامركزية، الشركة المغربية للطباعة والنشر، الرباط، 1993.
- عبد السلام المصباحي، محاضرات في إعداد التراب الوطني والتعمير، الطبعة الأولى، مطبعة الفوربرانت، فاس، 1997.
- عبد الفتاح الذهبي، سياسة إعداد التراب الوطني في أفق الألفية الثالثة، المجلة المغربية للإدارة والتنمية، عدد 30، يناير-فبراير، 2000.
- فاطمة مزين، التخطيط العمراني بين إكراهات التنمية وحماية الملكية الخاصة، رسالة لنيل دبلوم الماستر المتخصص الاستشارة القانونية، جامعة محمد الخامس السويسي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-سلا، السنة الجامعية: 2014/2013.
- لبابة عاشور، محاضرات في التعمير وإعداد التراب، مكتبة دار السلام الرباط، 1999.
- نادية الموح، المنازعات القضائية في مجال التعمير والبناء، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال-الرباط، السنة الجامعية: 2011/2010.
- نبيل الريمي، البعد البيئي في ميدان التعمير بالمغرب، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة محمد الخامس بالرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية-سلا، السنة الجامعية: 2016/2015.
- الهادي مقداد، السياسة العقارية في ميدان التعمير والسكنى، الطبعة الأولى، 2000، مطبعة دار النجاح الجديدة، البيضاء.
- الهادي مقداد، السياسة العقارية في ميدان التعمير والسكنى، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الأولى 2000.

المراجع باللغة الفرنسية

- Françoise Choay, L'urbanisme Utopies et Réalités (Une Anthologie), Editions Du Seuil, 2001.
- Jean-Marie Auby et Robert Ducos-Ader, Droit Administratif L'expropriation Pour Cause D'utilité Publique L'Aménagement Du Territoire L'urbanisme et La Construction, 4éme Ed Publication Dalloz 1980.
- Marcel Poéte, Introduction A L'urbanisme, Edition Sens-Touk 2000.
- Mhammed Dryef, Urbanisation et Droit de L'urbanisme Au Maroc, CNRS Editions, 1993, Editions La Porte.
- Michel Prieur, Droit De L'environnement, Dalloz, 4éme édition.

تأثير الثقافة السياسية للنخبة على ترسيخ الديمقراطية

The impact of elite political culture on democratic consolidation

طالب باحث بسلك الدكتوراه الهادي العلوي: - كلية الحقوق- المحمدية
alaouilhadi@hotmail.com

ملخص:

ظلت قضية الديمقراطية قطب رحى الفكر السياسي العربي منذ عقود. ولكن الواقع السياسي يكشف أن البلدان العربية مازالت بعيدة عن ترسيخ الديمقراطية، فهذا المشروع يحتاج إلى مجموعة من الشروط المؤسسية والقانونية والثقافية...إلخ. ويستهدف هذا المقال كشف أهمية العامل الثقافي، من خلال إبراز دور الثقافة السياسية للنخبة. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة، هي أن للثقافة السياسية للنخبة – خاصة النخبة السياسية- تأثير مهم على مسار الانتقال الديمقراطي، بحيث إن إيمان هذه النخبة بثقافة ديمقراطية يساعد على ترسيخ الديمقراطية. أما عندما تسود ثقافة سياسية تقليدية تقوم على الإقصاء، والتعصب، والعنف...إلخ، فإن ذلك يحول أمام توطيد الديمقراطية.

المفاهيم المفتاحية: ديمقراطية، ترسيخ الديمقراطية، ثقافة سياسية، نخبة سياسية.

Absract :

For decades , the issue of democracy has remained a central focus of Arab political thought. However, the political reality reavels that Arab countries are still far from establishing democracy. This project requires a set of institutional, legal, cultural, and outher conditions. This article aims to reveal the importance of the cultural factor by highlighting the role of the political culture of the elite. Among the most significant findings of this study is that the political culture of the elite, especially he political elite, has important impact on the trajectory of democratic transition. The belief of this elite in a democratic culture helps to establish democracy. On the ohter hand , when a traditional political culture based on exclusion, fanaticism, and violence prevails, it hinders the consolidation of democracy.

Key words : democracy, consolidation of democracy, political culture, political elite.

مقدمة:

يكتسي عامل الثقافة السياسية أهمية كبرى عند دراسة ظاهرة التحول الديمقراطي. وتتزايد أهمية هذا العنصر في مرحلة ترسيخ الديمقراطية، فلا يمكن فهم هذه العملية بدون كشف دور هذا المتغير. إذ تلعب الثقافة السياسية للنخبة دورًا مفصليًا، فالنخبة السياسية هي التي تتولى عملية صياغة الدساتير، ووضع التشريعات والقوانين التي تحكم مسار العملية السياسية بعد تحقيق الانتقال من النظام الاستبدادي إلى النظام الديمقراطي. كما تكمن أهمية النخبة في قدرتها على التكيف مع المناخ السياسي الجديد الذي يتولد بعد انهيار النظام السلطوي، حيث يمكن أن تكون هذه المساحة من الحرية فرصة لتحقيق التوافق، وتكريس قيم الحوار والتفاوض، وحماية حقوق الأقليات. وفي المقابل، قد ينتج عن هذا المناخ الجديد تعميق الهوة بين النخب السياسية، مما يغريها بتبني خطاب شعبوي وإقصائي. وقد حصل ذلك في مصر بعد ثورة 25 يناير، حيث لم يستمر الموقف الموحد الذي تقاسمته النخب العلمانية والإسلامية تجاه النظام السلطوي بعد سقوطه. وأمام هذا الاستقطاب، اقتنص الجيش المصري الفرصة للإطاحة بالرئيس المنتخب، وعاد الحكم العسكري للسيطرة على الدولة من جديد.

هذه التجربة تدفعنا إلى التساؤل عن دور الثقافة السياسية لدى النخبة، وكشف معالم الثقافة التي تساهم في ترسيخ الديمقراطية، وخصوصا في مرحلة لم تتم فيها إعادة هيكلة المؤسسات الأمنية والعسكرية بشكل يضمن احترامها للمؤسسات المنتخبة، ويحد من أطماعها السياسية، ولم يتعود الجمهور على قواعد النظام الديمقراطي بعد. في هذه المرحلة التي لم يتحول فيها الخيار الديمقراطي إلى قناعة راسخة لدى مختلف النخب الإعلامية والإدارية والعسكرية، تكون مهمة النخبة السياسية حاسمة؛ فهي تتحمل أعباء ثقيلة في إنجاح مسار الانتقال الديمقراطي.

إشكالية الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة عن الإشكال التالي: إلى أي حد تؤثر الثقافة السياسية للنخبة على مشروع الترسيخ الديمقراطي؟

وتتفرع عن هذا الإشكال المحوري مجموعة من التساؤلات الفرعية، يمكن صياغتها على النحو التالي:

- ما معنى الترسيخ الديمقراطي؟
- وما معاييره؟
- وما دور النخبة السياسية في ترسيخ الديمقراطية؟
- ثم ما طبيعة الثقافة السياسية التي تمكن من تحقيق هذا الترسيخ؟

أهمية الدراسة:

تحتل قضية الثقافة السياسية للنخبة أهمية كبرى. ففضلا عن أهميتها النظرية، تحاول هذه الدراسة كشف تأثير العامل الثقافي على مشروع ترسيخ الديمقراطية في وطننا العربي. ومن هنا تكتسي الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع الذي تطرحه. وتبقى هذه المحاولة مجرد أرضية يمكن الانطلاق منها لإنجاز بحوث أكثر عمقا.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه المقالة إلى تحقيق ما يلي:

- تأكيد محدودية المقاربة المؤسسية في دراستها لقضية التحول الديمقراطي.
- كشف أهمية العامل الثقافي، وخصوصا عند النخبة السياسية.
- الحاجة إلى غرس ثقافة سياسية ديمقراطية في صفوف الجمهور.

منهجية الدراسة:

لمقاربة هذه القضية، اعتمد الباحث المنهج التحليلي الوصفي في تحديد دلالات مفهوم الترسيخ الديمقراطي في علاقته بالمفاهيم المجاورة. كما استعان بالمنهج الوظيفي لكشف تأثير الثقافة السياسية للنخبة على مشروع البناء الديمقراطي.

تصميم الدراسة:

سنعمل على معالجة هذه الإشكالية من خلال محورين: حيث سنخصص المحور الأول لتسليط الضوء على قضية ترسيخ الديمقراطية، بوصفها مرحلة متقدمة في مسار الانتقال الديمقراطي. أما المحور الثاني، فسنخصصه لإبراز تأثير الثقافة السياسية للنخبة على عملية الترسيخ الديمقراطي.

المحور الأول: الترسيخ الديمقراطي: محاولة للتحديد

يعد مفهوم الديمقراطية من المفاهيم السائلة. فرغم شيوع استخدامه، فمن الصعب تقديم معنى محدد له. وهذا ما يستدعي تسليط الضوء عليه، قبل البحث في دلالات مصطلح الانتقال الديمقراطي.

أولا: ماهية الديمقراطية

يتفق المنظرون والباحثون في قضايا التحول الديمقراطي على أن مفهوم الديمقراطية يوناني المنشأ. ففي دولة المدينة في أثينا، وضعت اللبنات الأولى للنظام الديمقراطي خلال القرن الخامس قبل الميلاد. ورغم أهمية هذه المرحلة، يظل التأسيس الحقيقي للنظريات الديمقراطية وليد الأزمنة الحديثة. ففي العصر الحديث، أخذ مفهوم الديمقراطية معنى أكثر عمقا ووضوحا. وفي هذه المرحلة أيضا، نشأت مجموعة من النظريات الديمقراطية. ولا يسمح المقام بعرض مختلف هذه النظريات التي تبلورت في هذا الإطار. وبدلا عن ذلك، نكتفي بعرض تصورين للديمقراطية: الأول ضيق، ويمثله **جوزيف شومبيتر** Joseph (Shumpeter)، والذي رأى أن "النهج الديمقراطي هو ذاك التنظيم المؤسسي الذي يتيح التوصل إلى قرارات سياسية، والذي يكتسب فيه الأفراد القدرة على اتخاذ القرار بواسطة الكفاح التنافسي للحصول على أصوات الشعب." (غيورغ سونسن،2015/1998. ص: 28) فحسب هذا التصور، تشير الديمقراطية إلى نظام سياسي يتيح للشعب المشاركة في اتخاذ القرارات السياسية، ويمنحه الحق في اختيار الطبقة السياسية عبر انتخابات حرة ودورية.

أما التصور الأشمل، فينسب إلى **ديفيد هيلد** (David Held)، والذي حاول الجمع بين عناصر ليبرالية وأخرى اشتراكية، بحيث تتحدد الديمقراطية على النحو التالي: "ينبغي أن يتمتع الأشخاص بحقوق متساوية. وبناء عليه، بواجبات متساوية، في تحديد الإطار السياسي الذي يولد الفرص المتاحة لهم ويحدّها، ونعني بذلك أن يكونوا أحرارا ومتساوين في عمليات التداول بشأن أوضاع حيواتهم، وفي تحديد هذه الأوضاع، ما داموا لا يوظفون هذا الإطار لإنكار حقوق الآخرين." (دفيد هيلد، 2006/1987. ص: 516) فإذا كان **جوزيف شومبيتر** يعتبر أن الديمقراطية ليست سوى آلية لاختيار الطبقة السياسية عبر انتخابات تنافسية، فإن **دفيد هيلد** أغنى هذا المفهوم، بحيث يقوم هذا التحديد على ما سماه **هيلد** ب"مبدأ الاستقلال"، بوصفه منطلقا لرسم حدود السلطة المشروعة. ومن ثم تعيين أسس "الموافقة الديمقراطية". ويتضمن مبدأ الاستقلال الديمقراطي مجموعة من العناصر، تتمثل فيما يلي:

أولا: إن الإقرار بتمتع الأفراد بحقوق متساوية، وواجبات متساوية، هو اعتراف "من حيث المبدأ، أن عليهم أن ينعموا باستقلال متكافئ -أي بنية مشتركة للفعل السياسي- حتى يكونوا قادرين على متابعة مشروعاتهم، الفردية منها والجماعية على حد سواء، بوصفهم وكلاء أحرارا ومتساوين." (دفيد هيلد، 2006/1987. ص: 516) ونلمس هنا تأثر **دفيد هيلد** بأفكار **جون راولز** في تحديده لنظرية العدالة بوصفها إنصافا، وخصوصا عودة **راولز** إلى حالة المساواة الأصلية (حالة الطبيعة عند أصحاب نظرية العقد الاجتماعي)، كمنطلق لإقامة تصور منصف للعدالة. وهذا ما يتبناه **هيلد**، أي الإقرار بمبدأ المساواة الطبيعية بين الأفراد.

ثانيا: يقضي مبدأ الاستقلال الديمقراطي بضمان حقوق وحريات أساسية. ولكن هذه الحقوق لا تقتصر على الحقوق السياسية فحسب، وإنما تشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية أيضا. لذلك يرفض **هيلد** التمييز بين هذين النوعين من الحقوق، أو إعطاء أهمية لأحدهما على حساب الآخر.

ثالثا: يقر مبدأ الاستقلال الديمقراطي بوجود رقابة شعبية على السلطة السياسية، مما يعني وجود آليات ووسائل للمساءلة والمحاسبة.

رابعا: يضمن مبدأ الاستقلال الديمقراطي فرصا متساوية للمشاركة السياسية للأفراد في إدارة شؤونهم، سواء على المستوى الوطني أو على الصعيد المحلي.

وحسب هذا التصور الشامل، "لا تعد الديمقراطية نظاما سياسيا فحسب، بل هي نظام اجتماعي واقتصادي أيضا." (غيورغ سورنسن،2015/1998. ص: 30) وبغض النظر عما يطرحه هذا التصور من نقاش، لا يمكن الحديث عن ديمقراطية بدون الاعتراف بحقوق المواطنين في اختيار الطبقة السياسية التي تمارس السلطة باسمهم، بهدف إدارة شؤونهم، وضمان حقوقهم

ومصالحهم. وبهذا المعنى، يشير النظام الديمقراطي إلى شكل من أشكال ممارسة السلطة السياسية المبنية على تفويض شعبي يتجسد من خلال انتخابات حرة ونزيهة. وإذا كانت الانتخابات ركيزة الحياة الديمقراطية، فتبقى هذه العملية إجرائية. أما البناء الحقيقي للديمقراطية، فيتجاوز هذه العملية السياسية، ويرتبط بإقامة مؤسسات دستورية وقانونية، كما يتطلب الإيمان بثقافة سياسية ذات مضمون ديمقراطي. وفي غياب هذه الشروط المؤسسية والثقافية، يظل مضمون الديمقراطية ناقصا ومشوها.

ثانيا: من الانتقال الديمقراطي إلى الترسيخ الديمقراطي

مقارنة بمفهوم الديمقراطية، فإن مصطلح الانتقال الديمقراطي حديث النشأة. لقد ظهر هذا المصطلح في الربع الأخير من القرن العشرين، بالتزامن مع التحولات السياسية التي عرفتها مجموعة من الدول في أوروبا وأمريكا، بحيث إن انهيار الاتحاد السوفياتي تسبب في سقوط مجموعة من النظم شيوعية التي تمتعت بدعمه. وقد رأى بعض المتحمسين أن هذا الانهيار خير دليل على أفول نجم الإيديولوجية الاشتراكية. وفي المقابل، اعتبروه انتصارا للقيم الليبرالية والديمقراطية (ويعد **فرانسيس فوكوياما** من أهم ممثلي هذا الطرح). في هذا السياق التاريخي، ظهر علم الانتقال الديمقراطي لتفسير أسباب هذه التحولات، ولمعرفة العوامل والشروط التي تحكم عملية الانتقال. وحسب الدكتور عزمي بشارة:

"إن ما حفز ظهور دراسات الانتقال أمران: أمر معنوي، ومضمونه رفض فكرة أن كل ما لدى البحث العلمي أن يخبر به شعوب البلدان غير المتطورة صناعيا هو عدم توافر فرص للديمقراطية، لأن شروطها البنيوية غائبة. والثاني نظري فرضته حقائق تاريخية، ومفاده تحقيق النمو في ظل أنظمة سلطوية، وانتقالات من السلطوية إلى الديمقراطية في بعض دول أمريكا اللاتينية ودول أخرى." (عزمي بشارة، 2020. ص: 210 وما بعدها)

وفي حين أن أصحاب المقاربة التحديثية اهتموا بدراسة العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (مثل النمو الاقتصادي، ومستوى الدخل الفردي، وارتفاع التعليم، والتمدن...إلخ)، بحيث أكدوا ضرورة تحقق هذه الشروط من أجل حصول تحول سياسي يمكن أن يفضي إلى ظهور نظام ديمقراطي، فإن منظري الانتقال الديمقراطي ركزوا على العوامل السياسية، حيث اهتموا بنظم الحكم، والنخب الفاعلة سياسيا، وتأثير اختياراتهم العقلانية. وبهذا المعنى، يمكن اعتبار دراسات الانتقال الديمقراطي تجاوزا للمقاربة التحديثية. لقد أكدت مجموعة من الوقائع التاريخية أنه ليس من الضروري تحقق نمو اقتصادي مرتفع، وزيادة الدخل الفردي، واتساع رقعة التمدن، بوصفها شروطا بنيوية –حسب أصحاب المقاربة التحديثية- لقيام أي نظام ديمقراطي. وتؤكد تجربة الهند هذه الحقيقة، فقد تمكنت هذه الدولة الفقيرة من بناء نظام ديمقراطي رغم عدم توفر الشروط المذكورة.

وإذا أردنا تحديد مصطلح الانتقال الديمقراطي، يمكننا استحضار مساهمة **صامويل هنتنغتون**، بحيث أكد:

"أن موجة التحول الديمقراطي عبارة عن مجموعة من حركات الانتقال من النظام غير الديمقراطي إلى النظام الديمقراطي تحدث في فترة زمنية محددة وتفوق في عددها حركات الانتقال في الاتجاه المضاد خلال نفس الفترة الزمنية. كما تشمل الموجة عادة تحولا ليبراليا أو تحولا ديمقراطيا جزئيا في النظام السياسي، ولا يتحول إلى الديمقراطية تحولا تاما."(صمويل هنتنغتون: 1991/1993. ص: 73)

إن نقطة الارتكاز في عملية الانتقال الديمقراطي، هي تراخي قبضة النظام السلطوي، مما يسمح بتشكل مناخ سياسي أكثر انفتاحا وحرية. إنه انتقال من وضع/ نظام سلطوي إلى وضع أكثر حرية/ نظام منفتح. ولكن عملية التحول سيرورة معقدة تتوقف على عوامل متعددة ومتكاملة. مثلما أن الانتقال لا يعني عدم إمكانية عودة النظام السلطوي، بمعنى أن إمكانية العودة محتملة، لأن الديمقراطية ليست حتمية.

ومهما اختلفت تعاريف مصطلح الانتقال الديمقراطي، فإنها تلتقي في التأكيد على أنه يشير إلى مرحلة بين النظام السلطوي والنظام الديمقراطي، تتميز بالقيام بإصلاحات سياسية ودستورية تهدف إلى وضع قواعد ديمقراطية لممارسة السلطة، وتوسع مجال المشاركة السياسية، وتؤكد مجموعة من الحقوق السياسية والمدنية للمواطنين. "فالأساس في عملية الانتقال الديمقراطي هو الانفتاح المتزايد على المجتمع وعلى القوى الفاعلة فيه، وعلى مطالبه الأساسية المتصلة بثلاثة مجالات: الديمقراطية، حقوق الإنسان، والاقتصاد." (زين العابدين حمزاوي، 2006. ص: 102)

هذا التعقيد الذي يطبع عملية التحول الديمقراطي، هو ما برر قيام براديغم جديد لدراسة هذه الظاهرة. أو بالأحرى، ظهور فرع علمي جديد في حقل السياسة المقارنة، يتبنى أصحابه مناهج ومقولات جديدة، ومغايرة للمناهج والمفاهيم التقليدية التي

كانت سائدة في هذا الحقل. ومن أهم المنظرين الذين أغنوا هذه الدراسات، نجد **فيليب شميتر** و**أدونيل، وخوان لينز، وألفريد استبيان**... وغيرهم. ولا يسمح المقام بتناول آراء هؤلاء المنظرين، كما لا يسمح بدراسة عوامل وأنماط هذا التحول.

ورغم أهمية هذه المرحلة الانتقالية، يظل التحدي الحقيقي هو ترسيخ الديمقراطية. فاهتزاز أركان النظام السلطوي لا يقود حتما إلى ترسيخ النظام الديمقراطي، وإنما تظل كل الاحتمالات ممكنة، مما يتطلب التمييز بين مرحلة الانتقال إلى الديمقراطية ومرحلة ترسيخها. وقبل التعرف على عوامل ترسيخ الديمقراطية، وخاصة دور الثقافة السياسية للنخبة، لا بد من تحديد هذا المصطلح. وفي هذا السياق، عرف **خوان لينز** الديمقراطية الراسخة بكونها:

"الديمقراطية التي لا يعتقد فيها أي من الأطراف السياسية الرئيسة الفاعلة، أو الأحزاب، أو ذوي المصالح، أو القوى، أو المؤسسات، الموجودة بشكل منظم على الساحة، بوجود أي بديل للسيرورات الديمقراطية للوصول إلى الحكم، كما أنها ديمقراطية لا تدعي فيها أي مؤسسة، أو مجموعة سياسية، الحق في نقض إجراءات صناع قرار منتخبين ديمقراطيا" (غيورغ سورنسن، 2015/1998. ص: 83)

وحسب هذا التحديد، فإن رسوخ الديمقراطية يعني إجماع الفاعلين الأساسيين على أنه لا بديل عن الاختيار الديمقراطي، بوصفه النظام الشرعي الوحيد لتحقيق التغيير السياسي، والوصول إلى السلطة. فالإجراءات الديمقراطية هي الخيار الوحيد المتاح أمام القوى الفاعلة الرئيسة. إن هذه القناعة العامة والمشتركة بين مختلف أنواع النخب هي أحد المؤشرات الهامة لقياس مستوى الترسيخ الديمقراطي. وفي هذا السياق، أكد **أندريا شيدلر** على وجود علاقة ترابط بين ترسيخ النظام الديمقراطي واستمرارية هذا النظام، بحيث إن استمرار النظام الديمقراطي يدل على رغبته في الرسوخ على هذا النحو، ومن ثم يتجنب أي تراجع أو عودة إلى الطابع السلطوي. (Schedler, Andrea, 2001/2002.p :2)

أما **لاري دايموند**، فقد عرف الترسيخ الديمقراطي بكونه يشير إلى "المرحلة التي يصير فيها النظام الديمقراطي أكثر استقرارا وثباتا، وتصبح الديمقراطية جزءا أساسيا من الثقافة السياسية والمؤسسات الاجتماعية للدولة." (diamond, larry,2002.p :26) ويتكامل هذا التصور مع تحديد **أندريا شيدلر** للترسيخ الديمقراطي، فكلاهما اعتبرا أن استقرار النظام الديمقراطي وبقائه أهم مؤشر على ترسيخ الديمقراطية. وهذا الرأي هو ما يتبناه الباحثان العربيان إبراهيم البدوي وسمير المقدسي، بحيث أكدا على ما يلي: "تترسخ النظم الديمقراطية (أي لا تحاول أي قوة سياسية هامة إسقاطها) حين تصبح الدولة بين أمور أخرى، موثوقة وجديرة بالاعتماد والقبول، ويغدو المجتمع المدني فعالا، وتتعزز المؤسسات السياسية والاقتصادية التي تحمي القيم الديمقراطية." (إبراهيم البدوي، سمير المقدسي، 2011. ص: 26) ففي إطار هذا النظام، تسود الثقة السياسية بين الدولة والشعب من جهة، وبين النخب السياسية فيما بينها من جهة ثانية. وفي إطار هذا النظام أيضا، تتميز منظمات المجتمع المدني باستقلالها عن السلطة. كما تتميز الديمقراطية الراسخة بوجود مؤسسات قوية وفاعلة.

واضح أن مرحلة الترسيخ الديمقراطي هي أكثر تقدما في مسار التحول الديمقراطي، لكونها تمثل لحظة نضج الديمقراطية وتماسكها. إنها المرحلة التي تترسخ فيها القواعد والإجراءات الديمقراطية في الثقافة السياسية للفاعلين السياسيين. ولا بد من الإشارة إلى أن الديمقراطيات العريقة تطلبت زمنا طويلا، ففي حالة بريطانيا العظمى مثلا، استغرقت هذه السيرورة أكثر من قرنين. (غيورغ سونسن، 2015/1998. ص: 77) ولكن هذه السيرورة في العالم المعاصر لم تعد تحتاج كل هذا الوقت، إذ يمكن أن تختزل إلى عقد أو عقدين. وبغض النظر عن تأثير عامل الزمن، يتطلب ترسيخ الديمقراطية توفر مجموعة من الشروط، حصرها كل من **خوان لينز واستبيان** في ستة، وهي: دولة قوية، ومجتمع مدني حيوي، ومجتمع سياسي مستقل، وسيادة حكم القانون، وجهاز إداري حكومي فعال، ومجتمع اقتصادي قائم على المؤسسات. (عبد الوهاب الأفندي، 2011. ص: 40) وعلى خلاف هذا الرأي، أكد **أندريا شيدلر** "أن الديمقراطية لا ترسّخ على نحو كامل أبدا، لأن ثمة مساحة دائمة لسيرورة تعميق." (Schedler, Andreas, 2001.pp :149-164) ولا يعني ذلك إنكار حالة استقرار الديمقراطية، وإنما المقصود هو أنها منظومة متجددة ومنفتحة بشكل مستمر.

ورغم أهمية مساهمة **خوان لينز وألفريد ستبيان**، فليس هناك إجماع بين منظري التحول الديمقراطي على تحديد معايير الترسيخ الديمقراطي، ولكن ذلك لا يمنع من وجود بعض النقاط المشتركة بين هؤلاء المنظرين، يمكن اعتبارها معايير للترسيخ الديمقراطي، وأهمها:

أ- البناء المؤسسي

يعتبر مجموعة من الباحثين أن مأسسة السلطة معيار حاسم للحكم على مدى رسوخ الديمقراطية من عدمها، بحيث تقود الديمقراطية الراسخة إلى تجاوز الأساليب التقليدية في إدارة الشأن العام، لكي تحل محلها أساليب حديثة تعتمد قواعد عقلانية

وموضوعية. ويقصد بإضفاء الطابع المؤسسي على النظام، "الاعتماد في عملية صنع القرار السياسي على هياكل وأطر نظامية مختلفة من برلمانات وأحزاب وجماعات مصالح." (ايمان أحمد، 2016)

وعند الحديث عن دور المؤسسات، لا بد من التذكير بأهمية المؤسسات السياسية، لما لها من دور في استقرار الديمقراطية. وفي هذا السياق، ربط **لاري دايموند** الديمقراطية المستقرة بالأحزاب السياسية المتماسكة سياسيا، والمعقدة تنظيميا، والمستقلة عن الدولة، والقابلة للتكيف مع البيئة الاجتماعية. وفضلا عن دور الأحزاب السياسية، تتطلب الديمقراطية المستقرة أن تخضع السلطة التنفيذية للرقابة الشعبية من طرف ممثلي الشعب، كما تقتضي وجود نظام انتخابي نسبي، وقضاء مستقل، ومجتمع مدني حيوي. (للتعمق أكثر، يمكن الاطلاع على مؤلف لاري دايموند: روح الديمقراطية: الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة، خاصة الفصل السابع)

وإذا كان البناء المؤسسي معيارا حاسما لقياس مستوى رسوخ الديمقراطية، فلا يمكن لهذه المؤسسات، سواء السياسية منها أو غير السياسية، أن تحظى بثقة المواطنين ما لم يكن المسؤولون، سواء المنتخبون أوالمعينون، يحترمون القواعد القانونية التي يخضع لها عموم الناس. "أما حينما يصير السياسيون طبقة في حد ذاتهم، ويقتاتون بلا حياء ولا قانون من وعاء الشعب، سيخلقون دعوة مفتوحة للمواطنين لرفض الديمقراطية." (لاري دايموند: 2008/ 2014. ص: 256)

ومن هنا تتجلى أهمية إقامة مؤسسات فعالة تضفي على ممارسة السلطة طابعا موضوعيا، وتقيد تصرفات المالكين لها، بحيث تخضع أفعالهم للرقابة والمساءلة أمام الأجهزة القضائية والإعلام، وأمام الشعب أيضا من خلال ممثليه في المجالس التشريعية. ولا يمكن لهذه المؤسسات أن تؤدي وظائفها في الرقابة والمساءلة والمحاسبة إلا إذا كانت مستقلة عن السلطة التنفيذية. إن وجود هذه الآليات هو ما يحد من استغلال السلطة، ويحد من تحولها إلى آلية للاسترزاق، وتحقيق المصالح الخاصة للحكام على حساب المصلحة العامة. كما يتيح بناء اقتصاد مبني على المنافسة الحرة، وليس قائما على الاحتكار أو الريع. مما يعني ضرورة وجود مؤسسات اقتصادية تتولى مهمة تنظيم الأنشطة والأعمال الاقتصادية أيضا، ومراقبة مدى احترام الشركات والأشخاص للنصوص القانونية.

ب- التمسك بالنظام الديمقراطي بوصفه الخيار الوحيد لممارسة السلطة

إن التمسك بالإجراءات والقواعد الديمقراطية كأساس للتنافس السياسي، وتسوية مختلف النزاعات والخلافات، سواء من طرف النخب أو من قبل الجمهور، هو أحد المؤشرات الدالة على رسوخ الديمقراطية، بحيث لا توجد حركة سياسية قوية أو حزب معارض يعتقد بإمكانية الانقلاب على السلطة، أو يؤمن بأن استخدام العنف هو أحد الوسائل الممكنة لتحقيق التغيير المنشود. وبعبارة أخرى، تصير الديمقراطية راسخة عندما يقتنع الفاعلون السياسيون الأساسيون بأن الديمقراطية هي اللعبة الوحيدة في تسيير شؤون الدولة. (غيورغ سورنسن،2015/1998.ص: 76) ومن ثم تصير الإجراءات والقواعد الديمقراطية هي الإطار الناظم للعملية السياسية، وهذا ما ذهب إليه كل من **والتر بيجهوت (Walter Bagehot) وإرنست باركر (Ernest Barker)**، واللذين "أكدا على أن الإجماع بوصفه أساس الديمقراطية، إما على شكل إيمان مشترك بمبادئ معينة، أو على شكل إجماع إجرائي على قواعد اللعبة التي سماها **باركر** "الاتفاق على الاختلاف." (عزمي بشارة، 2020. ص: 252)

كما يعني التمسك بالإجراءات والقواعد الديمقراطية، الإيمان بالشرعية الديمقراطية، بوصفها المصدر الوحيد للحق في ممارسة السلطة، مما يعني أن هذه الأخيرة (أي السلطة) هي تجسيد للاختيار الحر للمواطنين. فهم الذين يختارون من يدير شؤونهم. ومن ثم، فإن من يتولى ممارسة السلطة يعمل من أجل المصلحة العامة. وتجسد الإرادة العامة من خلال انتخابات حرة ونزيهة، فلا وجود لديمقراطية بدون انتخابات. كما تجسد هذه الأخيرة مبدأ التداول على السلطة. وفي إطار هذا الوضع، يؤمن المواطنون بأن مشاركتهم وأصواتهم هي التي تحدد نمط الحكومات، وتخلق المؤسسات التشريعية. لذلك يحرصون على الانخراط في مختلف المؤسسات السياسية والمدنية، لثقتهم فيها، ولإيمانهم بفاعلية مشاركتهم. نفهم من ذلك أنه لا يكفي أن توجد المؤسسات والقوانين، ولا يكفي أيضا أن تلتزم النخب السياسية بالقواعد والإجراءات الديمقراطية، وإنما يتطلب الأمر اقتناع المواطنين بهذه المؤسسات، وثقتهم بها. فبدون هذا الالتزام الشعبي، تكون تلك المؤسسات والأنظمة مهددة. ولا يمكن تصور هذا الالتفاف الشعبي، ما لم تتجذر هذه القواعد والإجراءات في الثقافة السياسية.

ورغم أهمية المؤشرات السابقة، فإن قضية ترسيخ الديمقراطية تتجاوز ما هو سياسي، لتلامس أبعادا اجتماعية واقتصادية، "فمن دون إجراء تغييرات لتصحيح أشكال اللامساواة واسعة الانتشار في كثير من المجتمعات، قد ينخفض الدعم السياسي للقادة المنتخبين ديمقراطيا، وتحدث دوامة من نزع الشرعية عن النظام الديمقراطي." (غيورغ سورنسن، 2015/1998.

ص: 85). هذا فيما يخص الديمقراطيات الناشئة، والتي ما زالت تواجه تحديات اقتصادية واجتماعية. أما الديمقراطيات العريقة، فهي بدورها ليست محصنة ضد تدهور نوعية ديمقراطيتها. وما يؤكد هذه الحقيقة هو تنامي نفوذ الحركات والمرشحين الشعبويين في مجموعة من الدول. وهذا ما دفع بعض الباحثين إلى التحول إلى دراسة أسباب تراجع الديمقراطية كما أكد غيوغ سورنسن في مؤلفه سالف الذكر. وما دمنا ننتمي إلى منطقة جغرافية لم تبلغ بعد مستوى ترسيخ الديمقراطية، فلنترك قضية البحث في أسباب تراجعها، ولنركز اهتمامنا على سبل ترسيخ الديمقراطية.

وقبل الانتقال إلى المحور الثاني، يبدو لنا من المفيد عرض مؤشرات الترسيخ الديمقراطي كما صاغها **لاري ديموند:**

جدول يوضح مؤشرات الترسيخ الديمقراطي:

المستوى	المعايير والمعتقدات	السلوك
النخب	يؤمن جميع القادة ذوي الشأن في مجال الرأي والثقافة وإدارة الأعمال والمنظمات الاجتماعية بالشرعية الديمقراطية. ويؤمن جميع القادة الرئسيين في الحكومة والأحزاب المؤثرة سياسيا بأن الديمقراطية هي أفضل أشكال الحكم..	يحترم قادة الحكومة ومؤسسات الدولة والأحزاب السياسية ذات الشأن وجماعات المصالح، بعضهم حقوق بعض في التنافس سلميا من أجل السلطة، ويتجنبون العنف، ويتبعون القوانين والدساتير ومعايير السلوك السياسي المتبادلة والمقبولة.
المنظمات	تقر جميع الأحزاب السياسية المؤثرة وجماعات المصالح والحركات الاجتماعية...بشرعية الديمقراطية.	لا يسعى أي حزب سياسي أو جماعة مصالح أو حركة أو منظمة ذات تأثير سياسي ملحوظ، إلى الانقلاب على الديمقراطية.
الجمهور العام	يؤمن أكثر من 70 في المئة من الجمهور إيمانا ثابتا بأن الديمقراطية هي الخيار المفضل من بين أشكال الحكم الأخرى كافة.. ولا يفضل بقوة أكثر من 15 في المئة من العامة النظام التسلطي للحكم.	لا تتمتع أي حركة أو حزب أو منظمة مناهضة للديمقراطية بشعبية جماهيرية كبيرة..

المصدر: Larry Diamond :Developing democracy :toward consolidation(Baltimore :johns hopkins university press,1999)p :69. (نقلا عن غيورغ سورنسن:2015/1998.ص: 84)

المحور الثاني: دور الثقافة السياسية للنخبة في ترسيخ الديمقراطية

أكدت مجموعة من الدراسات على عامل الثقافة السياسية للنخبة في نشأة الديمقراطية واستقرارها. فحسب **روبرت داهل**، "إن الحكم المتعدد المستقرّ (الديمقراطية الليبرالية)، يبدو مرجحا للظهور في سياقٍ تاريخي سبق فيه توسع المنافسة السياسية توسع المشاركة السياسية (كما حدث في إنجلترا والسويد). تاريخيًا، كان هذا المسلك ناجحًا للغاية؛ لأن قواعد وتطبيقات وثقافة السياسة التنافسية تطورت أولاً عند نخبةٍ قليلة، عملت فيها أواصر الصداقة والعائلة والمصلحة والطبقة والأيديولوجيا على كبح حدة الصراع." (لاري دايموند، 1994/1992، ص: 10) وعندما التحقت طبقات جديدة بحلبة التنافس السياسي في مرحلةٍ لاحقة، كان من السهل تأهيلها وتعليمها قواعد وقوانين التنافس التي تطورت لدى النخب فيما سبق. إن ترسيخ ما يُسمه **روبرت داهل** ب "أسس الأمن المتبادل"، والتي تتجلى في منظومةٍ من القواعد والقيم (مثل التسامح والتعاون والتكيف...إلخ)، يكون أكثر يسرًا بين أفراد جماعةٍ صغيرةٍ من النخبة، حيث يشترك أصحابها قيمًا ووجهات نظر متقاربة، مقارنةً بترسيخ هذه القواعد بين شرائح واسعة ومجموعةٍ من القادة الذين يمثلون طبقاتٍ ومصالح ورؤى مختلفة ومتعارضة.

وفي السياق ذاته، أكد **روستو** على دور النخبة في عملية الانتقال الديمقراطي. ففي النموذج الذي صاغه لتحقيق الانتقال، يتبين أن هذا الأخير يبدأ عندما تقرر فئةٌ من النخبة السياسية في مرحلةٍ تاريخية "قبول التعدد داخل الوحدة، وخوض صراعاتها سلميًا في إطار قوانين وإجراءات ديمقراطية" (لاري دايموند، 1994/1992، ص: 11) ويُشير **روستو** إلى أن هذا الاختيار البراغماتي لا يعبر عن قناعة راسخة لدى النخبة الحاكمة بالمسلك الديمقراطي، وإنما يرجع إلى اقتناعها بأن الانفتاح الديمقراطي أقل تكلفةً من إقصاء المعارضة السياسية، مما يدفعها إلى توسيع مساحة العمل السياسي.

أما **أرند ليبهارت**، فقد بحث دور النخبة في سياق حديثه عن الديمقراطية الاتحادية في المجتمعات التي تعرف انقسامات حادة، إذ "أكد على "عناصر الإدارية والعقلانية والغائية والتعاقدية" التي قد تدفع بالنخبة السياسية المتصارعة سابقًا إلى أنماطٍ تكيفية (اتحادية) كوسيلة لتحاشي تكرار "الحوادث المأساوية" كالحرب الأهلية، أو لصد الخطر المتواصل للنزعات الانفصالية." (لاري دايموند، 1994/1992، ص: 11) فمن خلال تكيف النخبة وتعاونها، تستطيع الحفاظ على استقرار النظام الديمقراطي، وتضمن عدم عودة الانقسامات الداخلية أو الانزلاق إلى حرب أهلية جديدة. وتنسجم هذه التصورات مع رأي **خوان لينز** في سياق حديثه عما سمّاه "بالإخلاص الديمقراطي" من جانب المعارضة السياسية. لقد أكد أهمية التزام النخبة السياسية بقواعد اللعبة الديمقراطية، والتسامح والاعتدال. فهذه العناصر تعتبر بمثابة مبادئ عامة تقوم عليها الثقافة الديمقراطية. (لاري دايموند، 1994/1992، ص:13)

وتتكامل نتائج هذه الدراسات السابقة مع ما توصل إليها كل من **مايكل برتون** (Michael Burton)**وجون هيغلي** (John Higley)و**ريتشارد غونتر**(Richard Gunther) . ففي تصنيفهم للنخب، ميز هؤلاء المنظرون بين ثلاثة أنواع، وهي: نخبة غير موحدة، ونخبة موحدة أيديولوجيا، ونخبة موحدة بالتراضي. ومن خلال تحديدهم طبيعة كل صنف من هذه الأصناف السابقة، توصل هؤلاء الباحثون إلى أن نخبة موحدة بالتراضي هي وحدها القادرة على تأسيس نظام سياسي يمكن أن يشكل بذرة لنمو ديمقراطية حديثة. (لاري دايموند، 1994/1992، ص: 13)

وحسب **هغلي** (higley) و**بكولسكي**(Pakulski)، تتصف النخبة الموحدة بخاصيتين: الأولى: ذات طبيعة معيارية، والثانية: ذات طبيعة تفاعلية. "وتشير الأولى إلى وجود إجماع حول معتقدات وقيم مشتركة، فضلا عن تقاسم أفراد هذه النخبة معايير مشتركة على وجه التحديد، وأغلب هذه المعايير غير رسمية وغير مقننة، بخصوص كيفية الوصول إلى السلطة، والمنافسة، والحزبية المقيدة. أما الخاصية الثانية، فتحيل على القنوات، والآليات، والشبكات المتنوعة التي تؤمن لأفراد هذه النخبة سبل الوصول، المضمون نسبيا، إلى مراكز صنع القرار." (Higley, John. Pakulski,Jan.(1999) P :294) وحسب هؤلاء الباحثين، ينشأ هذا النوع من النخب الموحدة بالتراضي بفضل عملية التسوية أو من خلال عملية التقارب، أي عبر تحالفات بين مجموعة من النخب المعارضة، وذلك عندما تتبنى قواعد وقيم مشتركة للعمل السياسي، وتعتمد التنافس السياسي في إطار قواعد ومؤسسات بدل اعتماد التصفية أو العنف. وهذه القواسم المشتركة هي التي تمكن من تقليص دائرة الخلافات الأيديولوجية بينها. وإلى جانب استعداد النخب المعارضة للتعاون فيما بينها، فإن تخفيف حدة الصراع مع النظام القائم، والقبول بالاحتكام إلى الشرعية الديمقراطية، كل ذلك يسهم في بناء ثقافة سياسية نخبوية تتصف بالاعتدال والتكيف والمحاسبة المقيدة والإخلاص للنظام والثقة.

فما يميز النخبة الموحدة بالتراضي عن غيرها من النخب (وخاصة النخبة الموحدة إيديولوجيا، والنخبة المنقسمة حسب تصنيف **غونتر وهيغلي**)، هو كونها تعتمد استراتيجيات وتكتيكات للعمل السياسي (أو ما سماه **هيغلي وبكولسكي** ب"ألعاب القوة") غير محكومة بمخططات إيديولوجية، ولا تسعى إلى التغيير، إذ تظل المنافسة السياسية بينها خاضعة لقواعد مستقرة، فهي تثق في الإجراءات الديمقراطية، ولكن درجة اليقين منخفضة بخصوص النتائج السياسية. في حين تخضع ألعاب القوة لدى النخب الموحدة إيديولوجيا لحسابات إيديولوجية. أما النخب المنقسمة، فتعتمد ألعاب قوة أكثر استقطابا وإقصاء، وأكثر عنفا، نظرا لغياب الثقة بين أفرادها، حيث ينظر أفراد هذا النمط من النخبة إلى بعضهم البعض كأعداء. (Higley, John. Pakulski,Jan.(1999) P :296)

إن ما يهدف إليه **هيغيلي وبكولسكي** هو تأكيد تأثير الاستراتيجيات –أو ما اصطلح عليه هذان المنظران بألعاب القوة- على مسلسل ترسيخ الديمقراطية، بحيث تختلف هذه الألعاب باختلاف القواعد السلوكية، والتوجهات غير الرسمية. فقد توجد بنيات وإجراءات ديمقراطية، ولكن الثقافة السياسية التي تحكم السلوك السياسي للنخبة معيار أساسي يسهم في إنجاح مشروع الترسيخ الديمقراطي، أو يحول أمام تحقيقه.

وحسب **خوان لينز وألفريد ستبيان**، فإن تحقيق التماسك الديمقراطي مرتبط بجملة من التحديات السياسية، ومنها التمسك بالقواعد الدستورية، وسيادة القانون، وخضوع المؤسسات العسكرية والأمنية للسلطة المدنية، والقدرة على إنشاء مؤسسات مرنة وفاعلة. فهذه الإجراءات تجعل الناس أكثر تأييدا للديمقراطية حتى عندما لا تكون جيدة الأداء. (لاري ديموند، 1994/1992، ص:14) ولا يمكن الحفاظ على هذا التماسك الديمقراطي بدون سيادة حالة من الثقة بين الفاعلين الأساسيين في النسق السياسي، ودون دعم خارجي من طرف القوى العظمى لهذا المسار. من جانبه، كشف **لاري ديموند** أهمية قيم الاعتدال، والتسامح، والتعاون، والمساومة، والتكيف لدى النخبة السياسية. "(...) فهذه العناصر الثقافية السياسية ضرورية

للتغلب على واحدة من المعضلات الأساسية للديمقراطية، لإيجاد توازن بين الانشقاق والصراع من جهة، مع الحاجة إلى الإجماع من جهة ثانية". (لاري ديموند، 1994/1992، ص: 19)

وحسب **لاري ديموند**، دائما، فالاعتدال والتسامح يتضمنان مجموعة من القيم والتوجهات المرتبطة بهما، وهي:

أولا: التسامح السياسي، مما يعني تقبل المعتقدات والأفكار السياسية للقوى المنافسة والمعارضة، ويدفع إلى احترامها، والانفتاح على مختلف التيارات الأيديولوجية والحركات الاجتماعية.

ثانيا: الذرائعية والمرونة، بوصفهما نقيض الدوغمائية والانغلاق الأيديولوجي، مما يساعد على خلق حوار بين تيارات سياسية تتبنى أيديولوجيات متعارضة. فهذه النزعة الذرائعية هي التي تجعل عمليات التسوية والمساومة والتفاوض ممكنة، لأن الإنسان الذرائعي أكثر استعدادا للتنازل والتكيف مع ظروف البيئة السياسية، دون أن يعني ذلك تخليه عن تصوراته وأهدافه. إن هذه المرونة التي يبديها الإنسان الذرائعي، والانفتاح الفكري الناتج عنها، يعبران عن اقتناعه بنسبية الحقيقة، وإيمانه بالحلول الوسطى.

ثالثا: الثقة السياسية، أي الثقة في قوى وأحزاب سياسية تتبنى رؤى مغايرة. فالثقة في الآخرين عنصر مهم لخلق التعاون بين القوى والحركات السياسية. وهذه الثقة هي التي تسمح ببناء تحالفات سياسية، سواء على مستوى المشاركة في السلطة، أو على مستوى التحالفات في صفوف المعارضة. كما أن هذه الثقة هي التي تجعل الأطراف الخاسرة في الانتخابات تقبل النتائج، لإيمانها بأن حقوقها ومصالحها تظل مصانة حتى في ظل تواجدها خارج السلطة.

رابعا: الاستعداد للتسوية، نظرا للوعي بضرورتها لتحقيق الإجماع. وتتطلب هذه العملية صياغة خطاب سياسي مرن، واحترام آراء الآخرين.

وفي السياق التداولي العربي، أدرك منظروا الانتقال الديمقراطي –بدورهم- أهمية العامل الثقافي في مسلسل الانتقال الديمقراطي. فعلى سبيل المثال، نجد الدكتور عزمي بشارة يرى أن امتلاك النخبة السياسية لثقافة سياسية ديمقراطية مطلب ضروري لترسيخ الديمقراطية. وفي رأيه، تتمحور هذه الثقافة حول عنصرين: "1-القابلية للحوار والمساومة والتوصل إلى تسوية الصراعات سلميا بحلول وسط. و2-اعتبار الإجراءات والمؤسسات الديمقراطية التي أصبحت معروفة عالميا الإطار الأفضل لتسوية الصراعات وحسم الخلافات بشأن السياسات وإدارة الدولة سلميا." (عزمي بشارة، 2020. ص: 419) وإلى جانب هذين العنصرين، أكد الدكتور عزمي بشارة أهمية القبول بمبدأ المواطنة، بما تتضمنه من حقوق وواجبات، في بناء الديمقراطية في العصر الحاضر. وللتدليل على دور هذه المنظومة الثقافية، يستحضر بشارة تجارب الانتقال الديمقراطي في مجموعة من الدول الأوروبية (خاصة ألمانية وإيطاليا)، وفي أمريكا اللاتينية، بحيث يرى "أن الخيار الديمقراطي للنخب سبق وجود قيم ديمقراطية عند عامة الناس. وغالبا، كان الخيار الديمقراطي في الماضي خيارا براغماتيا محسوبا واستراتيجية لقوى محافظة، مثل تشيلي." (عزمي بشارة، 2020. ص: 425) لقد أدركت النخب في هذه الدول أن مصلحتها يمكن أن تتحقق في ظل الالتزام بالديمقراطية الإجرائية، لذلك استبعدت القوة والإقصاء. إن هذا الاختيار الاستراتيجي للنخب أملته حسابات عقلانية براجماتية، أكثر من كونه صادرا عن قناعة أو التزام أخلاقي. وبغض النظر عن دوافع هذا الاختيار، كشفت الممارسة السياسية نجاعة هذه الإجراءات في تذويب دائرة الخلاف بين السلطة والمعارضة، وحل مشكلة تقاسم السلطة.

من خلال تتبع هذه التصورات المختلفة، نلاحظ أنها تلتقي في تأكيد أهمية متغير الثقافة السياسية للنخبة السياسية في عملية ترسيخ الديمقراطية. فما دام لكل نظام سياسي ثقافة سياسية حاضنة له، فإن النظام الديمقراطي –بدوره- يتطلب ثقافة سياسية داعمة له. إنها الثقافة الديمقراطية التي تتأسس على التفاوض، والاعتدال، والثقة، والقبول بالآخر (الديني، والإثني، والإيديولوجي). فعندما تسود هذه القيم والمعتقدات في صفوف النخبة السياسية، يكون من الممكن تدبير صراع المصالح المتعارضة بطريقة سلمية، ووفق أطر مؤسسية وقواعد ديمقراطية. كما أن التزام النخبة السياسية بهذه المنظومة، يسهم في تكريس التعايش والتسامح في المجتمعات التي تعرف تعددا عرقيا وإثنيا، ويمكن من تحقيق الاستقرار السياسي. ويقدم **لاري ديموند** مثال التجربة الديمقراطية في الهند، فقد لعبت النخبة السياسية دورا هاما في بناء النظام الديمقراطي. فرغم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتردية، ورغم التعدد العرقي والإثني، فإن التزام النخبة السياسية الهندية بالقيم والمعتقدات الديمقراطية ساعد على تدعيم ركائز النظام الديمقراطي. لقد نمت هذه الثقافة السياسية الديمقراطية في ظل الاستعمار البريطاني للهند، بحيث آمنت النخب الهندية بالقيم اللبرالية. وبعد تشكيل حزب المؤتمر الوطني الهندي سنة 1885، "ظهرت "ثقافة المساومة السياسية" التي غذّاها تسرب المحامين إلى صفوف الممثلين المنتخبين، وكذا الحاجة إلى مرشحين لبناء ائتلافات واسعة بغية الفوز بأكبر قدر من الدوائر الانتخابية." (ديموند،2014/2008. ص: 243) وبعد استقلال الهند في أربعينيات

القرن الماضي، لعبت القيادة السياسية دورا مهما في ترسيخ قواعد الثقافة الديمقراطية، وشجعت على النقاش البرلماني الحر، وعملت على بناء دولة المؤسسات، ودافعت عن حرية الإعلام...إلخ. كما تأثرت النخبة السياسية بفلسفة غاندي –زعيم حركة الاستقلال- المبنية على اللاعنف، والحوار، والتسامح. لقد كانت هذه الثقافة السياسية طوق النجاة من مختلف محاولات الانقلاب على النظام الديمقراطي التي واجهها بين الفينة والأخرى في النصف الثاني من القرن الماضي.

وليست الهند هي التجربة الوحيدة التي تشهد على دور الثقافة السياسية للنخبة في توطيد الديمقراطية، وإنما تؤكد مجموعة من الدول التي عاشت تجربة الانتقال الديمقراطي هذه الحقيقة. فنجاح التجربة الديمقراطية في اسبانيا في الربع الأخير من القرن الماضي، يرجع إلى التزام النخبة السياسية – سواء النخبة الحاكمة أو المعارضة- بالقواعد والقيم الديمقراطية. طبعا ليس هذا هو العامل الوحيد لنجاح هذه التجربة، ولكنه أحد المعايير الأساس لترسيخ الديمقراطية. وينطبق الأمر ذاته على تجارب مجموعة من الدول في أمريكا اللاتينية، وفي أفريقيا. وعندما نوجّه أنظارنا صوب عالمنا العربي، نجد أن إحدى العراقيل الحاسمة التي أعاقت نجاح تجربة الانتقال الديمقراطي في مجموعة من الدول، ضعف التزام النخبة السياسية بالثقافة السياسية الديمقراطية. ويكفي أن نقدم مثال التجربة المصرية بعد ثورة 25 يناير من سنة 2011. فبعد سقوط نظام حسني مبارك، لم تتمكن النخب السياسية العلمانية والإسلامية من بناء ثقافة توافقية تقوم على التفاوض، والتسوية، وتعترف بحقوق الأقليات. على النقيض من ذلك، تنامت النزعة الاستقطابية، وتزايد نفوذ الخطابات الشعبوية. مما حال دون تحقيق الاستقرار السياسي، بحيث استمرت الحركات الاحتجاجية الرافضة للإصلاحات الدستورية، والمعارضة لقرارات الرئيس المنتخب. وفي ظل هذا الوضع غير المستقر، اقتنص الجيش المصري الفرصة، وانقلب وزير الدفاع على الرئيس المنتخب بطريقة ديمقراطية. ومن ثم، تم وأد مشروع الانتقال الديمقراطي في مصر.

خاتمة:

يتضح أن التركيز على النخبة راجع إلى موقعها الاجتماعي، ومكانتها في المشهد السياسي لأي مجتمع، مما يجعلها تمتلك قيما وتوجهات متميزة، كما أنها تمتلك معرفة أكثر عمقا بدواليب الحياة السياسية، وبنية النظام السياسي القائم. وهذه المكانة المتميزة هي التي تسمح لها بالتأثير في غيرها. ومن ثم، تقود حركة تجديد على مستوى الثقافة السياسية. غير أن تبلور هذه المنظومة القيمية خاضع لعوامل وظروف متعددة ومختلفة: منها ما يرتبط بطبيعة البيئة الاجتماعية، ومنها ما له علاقة ببنية النظام السياسي، مثلما أن للضغط الخارجي دور في تحقيقها.

ومهما بلغت أهمية تأثير النخبة، لا يمكن لأي نظام سياسي -حتى لو كان ديمقراطيا-الاستمرار بدون تأييد شعبي، وخصوصا في مراحل الأزمات. أما إذا آمن الشعب بالثقافة الديمقراطية، فسيظل محافظا على مؤسسات النظام الديمقراطي، بغض النظر عن أدائه الاقتصادي من جهة. ومن جهة ثانية، لأن نجاح الديمقراطية يتطلب مشاركة شعبية فاعلة، والإيمان بأهمية هذه المشاركة في التأثير على السلطة، كما يتطلب الثقة في الفاعلين السياسيين. وتزداد أهمية الثقافة السياسية للجمهور في العصر الحاضر الذي اتسع فيه حق الاقتراع العام، وأصبحت صناديق الاقتراع هي التي تحدد الطبقة الحاكمة. فما قيمة أهمية هذه الكتلة الناخبة إذا كانت لا تمتلك الحد الأدنى من الثقافة الديمقراطية؟

المصادر والمراجع:

- إبراهيم البدوي، سمير المقدسي. (2011). تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي.(ط1). بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- دفيد، هيلد(1987): نماذج الديمقراطية. (ترجمة: فاضل جتكر). بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية.
- صمويل، هنتنغتون.(1991). الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين. (ترجمة: عبد الوهاب علوب). القاهرة: دار سعاد الصباح.
- عزمي، بشارة.(2020). الانتقال الديمقراطي وإشكالياته: دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- غيورغ، سونسن.(1998). الديمقراطية والتحول الديمقراطي: السيرورات والمأمول في عالم متغير. (ترجمة: عفاف البطاينة). بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- لاري، ديموند.(2008). روح الديمقراطية: الكفاح من أجل بناء مجتمعات حرة. (ترجمة: عبد النور الخراقي). بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر.
- لاري، ديموند(1992). مصادر الديمقراطية: ثقافة المجموع أم دور النخبة؟. (ترجمة: سمية فلو عبود). بيروت: دار الساقي.

المقالات:

- أحمد، ايمان: قراءات نظرية: شروط نجاح التحول الديمقراطي، الجزء الخامس، المعهد المصري للدراسات، تاريخ النشر 27 مارس 2016، شوهد في 29 ماي 2024. الرابط الالكتروني للمعهد: www.eipss-erg
- حمزاوي، زين العابدين.(2006). الأحزاب السياسية وأزمة الانتقال الديمقراطي. المجلة العربية للعلوم السياسية. العدد 16.

المراجع باللغة الأجنبية:

- Schedler , Andrea.(2002/2). «Comment observer la consolidation démocratique ?» Revu internationale de politique comparée. (vol 8).
- Larry, Diamond.(2002). Thinking about hybrid regimes, Journal of democracy, vol 13.
- Higley, J. Pakulski,J.(2012). Elite power garnes and democratic consolidation in Central and Easten Europe(1999). Historical Social Research, 37(1). https://doi.org/10.12759/hsr.

قراءة في قانون "مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" الفرنسي الذي صدر في 27 يناير 2024

طالب الدكتوراه مشكور علي، طالب، جامعة محمد الأول، المملكة المغربية

alimachk2000@gmail.com

ملخص:

في هذه الورقة البحثية، حاولنا أن نتطرق إلى جوانب عديدة في القانون المثير للجدل بفرنسا الذي صدر في يناير 2024 حول "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج". وقد عرجنا على المراحل الزمنية التي مرّ بها في شدّ وجذب بين الحكومة والبرلمان الفرنسي، والنقاش العمومي الذي دار حوله بفرنسا بين مؤيد ومعارض، وكذا إعادة صياغته لمرّات عديدة من خلال التعديلات التي طرأت عليه في قراءته بالبرلمان الفرنسي، وكيف كانت صياغته تحمل تراجعا كبيرا وانتهاكا للحقوق الأساسية وتعبّر عن رُهاب الأجانب الذي أصبح يجتاح فرنسا بفعل المدّ اليميني المتطرف. وتحدثنا عن الدور الذي لعبه المجلس الدستوري في إلغاء أكثر من ثُلثي مواده لعدم دستوريتها بعد أن أحيل إليه من طرف الرئيس الفرنسي وأعضاء في مجلسي البرلمان. كما لاحظنا أنه رغم المواد التي تم إلغاؤها مازال هذا القانون يحمل في طياته موادا تُقيّد الحقوق والحريات الأساسية للأجانب.

الكلمات المفتاحية: مراقبة الهجرة – الاندماج – الجمعية الوطنية – المجلس الدستوري – مجلس الشيوخ – الحقوق -الحريات

Abstract :

In this research paper, we have tried to touch on several aspects of France's controversial law passed in January 2024 on immigration control and better integration. We have been familiar with the time stages that passed between the government and the French parliament, the public debate that took place in France between a supporter and an opponent, as well as its reformulation many times through the amendments that occurred in its reading in the French parliament, and how its wording carried a significant retraction and violation of fundamental rights and expresses xenophobia that has become sweeping France due to the extreme right-wing tide. We talked about the role played by the Constitutional Council in canceling more than a third of its articles for unconstitutionality after they were referred to it by the French President and members of both Houses of Parliament. We also noted that despite the articles that have been repealed, this law still contains articles that restrict the fundamental rights and freedoms of foreigners.

Keywords: Immigration control-integration-National Assembly-Constitutional Council-Senate-rights-freedoms

مقدمة:

المتتبع للشّأن العام الفرنسي يلاحظ المساحة الكبيرة التي أصبح موضوع الهجرة يحتلها في النقاش العمومي، ولعلّ القانون الجديد للهجرة المسمى "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" الذي صدر مؤخرا تحت رقم 2024/42 بتاريخ 27 يناير 2024،[409] يُعبّر بكل وضوح عن هذا التوجّه، كما يؤسّس للسياسة الفرنسية الخاصة بالهجرة التي اعتمدتها خلال السنوات الأخيرة، والتي تؤكد التراجع في الحقوق والحريات التي حصل عليها المهاجرون من خلال نضالهم الطويل منذ النصف الثاني من القرن العشرين، وهذا ما تشهد عليه الحركات الاجتماعية للمهاجرين بفرنسا، والتي كانت دائما ما تندلع بسبب تجاوزات للشرطة الفرنسية في تعاملها مع المهاجرين أو الفرنسيين من أصول مهاجرة، في الحين الذي هي مطالبة فيه بإنفاذ القانون وحماية المواطنين.

عرف الحراك الاجتماعي للمهاجرين بفرنسا محطات رئيسية للمطالبة بتحسين وضعيتهم، حيث عرف أوجَه بأسلوب جديد لم تعهده فرنسا مع مسيرة 1983 والتي كان شعارها "مسيرة من أجل المساواة وضد العنصرية"،[410] مروراً بأحداث الضواحي لسنة 2005 و2007، وصولا إلى أحداث يوليوز 2023 التي اندلعت بمقتل الطفل نايل على يد الشرطة الفرنسية، كانت فيه هاته المحطات فرصة للمهاجرين للتعبير عمّا يعانونه من تهميش وتمييز، والمطالبة بالإنصاف.

كان لموضوع الهجرة حضور قويٌّ في النقاش العام الذي رافق الحملة الرئاسية الفرنسية لسنة 2022، خاصة في دورها الثاني الذي عرف احتداما قويا بين مارين لوبان وايمانويل ماكرون، وكان من المحدّدات الرئيسية لنتائج الانتخابات الرئاسية التي ظهر فيها اليمين المتطرف أكثر قوة مما كان عليه من قبل، فقد حصلت مارين لوبان على نسبة 41،45 في المائة في الدور الثاني لهاته الانتخابات مقابل 58،55 في المائة لماكرون،[411] بعد أن كانت قد حصلت لوبان على نسبة 33،90 في المائة خلال الانتخابات الرئاسية الفرنسية لسنة 2017 في دورها الثاني مقابل 66،10 في المائة لإمانويل ماكرون.[412]

وفي توجه أكثر تشدُّدا للسياسة الفرنسية حول الهجرة، عبّر الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون خلال حملته الانتخابية الرئاسية لفترة انتدابية جديدة سنة 2022 عن عزْمه تشديد المراقبة على الحدود، وأيضا الحسم في تطبيق إجراءات الإبعاد للمهاجرين في وضعية غير نظامية وطالبي اللجوء. وجعل من مشروع القانون الجديد "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج" أولوية في خريطة الطريق لسياساته بعد نجاحه في الانتخابات الرئاسية، وهو ما أعلن عنه بالفعل مع بداية رئاسيته الثانية في شتنبر 2022 في خطاب مُطوّل أمام مُحافظي المقاطعات الفرنسية[413] مُخبرا إيّاهم أنّ القانون حول الهجرة سيُطرح أمام البرلمان مع بداية سنة 2023 وهو ما تمّ فعلا.

من خلال إحصائيات لمجموع التعديلات التي عرفها قانون الأجانب بفرنسا، يلاحَظ تخبّط الحكومات الفرنسية وعدم وضوح الرؤى في موضوع الهجرة عندها، نظرا لتشعُّب الظاهرة وتباين الرؤى بين الفرقاء السياسيين، فمنذ 1945 اعتمدت وعدّلت فرنسا قانون الهجرة بمعدّل مرة كل سنتين،[414] حيث عرفت الفترة الممتدة من سنة 1996 إلى سنة 2021 لوحدها

---

409 - Légifrance le service public de la diffusion du droit : https://www.legifrance.gouv.fr/jorf/id/JORFTEXT000049040245

410- مسيرة المهاجرين بفرنسا لسنة 1983 انطلقت من مدينة مرسيليا، وكان شعارها "مسيرة من أجل المساواة وضد العنصرية". وأظهرت تلك المسيرة نُضْج هذا المهاجر المهمش، وتحضُّره بحفاظه على سلميتها ومستوى النقاش الذي صاحبها ورغم تجاهل السياسيين والصحف في البداية قوّة هاته المسيرة وحمولتها الاجتماعية عند انطلاقها من مرسيليا، إلا أنه مع إسرار المشاركين فيها في الوصول إلى مدينة باريز، حشدت في طريقها الدعم والمساندة، وانخرط فيها فئات أخرى من غير المهاجرين من حقوقيين وسياسيين، وعند وصولها إلى العاصمة باريز في 3 دجنبر 1983، بعد أقل من شهرين من انطلاقها، حشدت حوالي 100000 مشارك اضطر معها الرئيس الفرنسي أنذاك فرانسوا متران إلى استقبال ممثلين عن المسيرة بقصر الايليزي.

411- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية الفرنسية،
https://www.archives-resultats-elections.interieur.gouv.fr/resultats/presidentielle-2022/FE.php

412 - Site Vie Publique, Élection présidentielle 2017 : résultats des deux tours,
https://www.vie-publique.fr/eclairage/23919-election-presidentielle-2017-resultats-des-deux-tours#r%C3%A9sultats-du-second-tour

413- موقع الايليزيه (ELYSEE):
https://www.elysee.fr/emmanuel-macron/2022/09/15/discours-du-president-emmanuel-macron-aux-prefets#:~:text=Je%20pourrais%20au%20fond%20la,de%20la%20guerre%20en%20Europe .

414 - Romain Imbach, Maxime Vaudano et Stéphanie Pierre, Le projet de loi « immigration » de Darmanin, dernier texte d'une longue série de 117 depuis 1945, Publié le 14 novembre 2023

تعديله 18 مرة، دون الأخذ بالاعتبار المناشير والدوريات، وقد كانت هاته التعديلات دائما موضوع نقاش عمومي حاد، كما هو حال هذا القانون.[415] كما كانت تمليها ظروف وتوجُّهات لسياسات عامة للدولة الفرنسية، والمحيط الجيوسياسي للمرحلة.

تأتي أهمية القراءة في قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج الفرنسي لما يحمله من دلالات في التوجه السياسي الذي أصبح يعمّ أوروبا بصفة عامة وفرنسا بصفة خاصة، خصوصا مع المنحى التصاعدي لقوة اليمين المتطرف بها. فبعد مخاض عسير، وتأجيل مناقشته لعدة مرات، اعتمد البرلمان الفرنسي بغرفتيه بشكل نهائي مشروع القانون في 19 دجنبر 2023، في صياغة للّجنة المشتركة المتساوية الأعضاء التي أنشأها البرلمان، وفي قراره الصادر في 25 يناير 2024، أعلن المجلس الدستوري الفرنسي الذي أحيل إليه النص بعد اعتماده في البرلمان، أن المشروع لا تُوافق مجموعة من موادّه جزئيا الدستور، وبالتالي تمّ إسقاطُها، وأصدر رئيس الجمهورية الفرنسي هذا القانون في الصيغة المعتمدة من المجلس الدستوري يوم الجمعة 26 يناير 2024. احتوى النص النهائي الذي صوّت عليه البرلمان 86 مادة، بعد أن كان في صيغته الأولى الذي قدمته الحكومة يحتوي على 27 مادة فقط.[416] وقد حُذفت منه المواد التي حجر عليها المجلس الدستوري وأسقطها لعدم دستوريتها.

في هاته الورقة البحثية سنُناقش الجدل الذي طرحه وما زال يطرحة هذا القانون بين الفرقاء السياسيين والحقوقيين بفرنسا والمهاجرين، وردود الفعل داخل المجتمع الفرنسي بكل مكوناته، كما سنتحدث عن بعض مستجدات هذا القانون والتراجعات المسجّلة به على مستوى الحقوق والحريات التي كان يتمتع بها المهاجرون بفرنسا التي تعتبر رائدة من رواد الثورات من أجل الحرية والكرامة وحقوق الإنسان والذي يكرسه شعارها الوطني، ودستورها الذي جعل من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لسنة 1789[417] وديباجة الدستور الفرنسي لسنة 1946 جزءً من الدستور الفرنسي.[418] كما سنستعرض الدّور الحمائي للمجلس الدستوري الفرنسي في حماية الحقوق والحريات الدستورية.

وسيتم تقسيم الموضوع إلى محورين أساسيين بالإضافة إلى المقدمة والخاتمة:

المحور الأول: قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج من المخاض حتى اعتماده من البرلمان

المحور الثاني: المجلس الدستوري الفرنسي وحماية الحقوق والحريات

المحور الأول: قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج من المخاض حتى إعتماده من البرلمان

عرف قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج منذ أن طُرح للنقاش في فرنسا، شدّا وجذبا بين كل الفرقاء السياسيين ومكونات المجتمع المدني الفرنسي أفضى إلى موافقة البرلمان بالأغلبية على صيغة توافقية أعدتها لجنة مشتركة برلمانية متساوية الأعضاء مكونة من سبعة أعضاء من مجلس الشيوخ وسبعة أعضاء من الجمعية الوطنية، وكانت هاته الصيغة مخالفة للنص الأصلي الذي طرحته الحكومة في البداية. ومنذ الإعلان عن مشروع هذا القانون في صيف سنة 2022 تقلّب في صيغ متعدّدة قبل إصداره في صيغته النهائية بعد قرار المجلس الدستوري الفرنسي في يناير 2024، ولمعرفة الجدل الذي أثير حول هذا القانون، لا بدّ من الوقوف عند المراحل الأساسية التي مر بها لمعرفة التوجه الذي أريد له في البداية.

1-مشاورات الحكومة قبل عرض قانون الهجرة على البرلمان

قبل الإفصاح عن مشروع قانون "مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" من قِبل الحكومة الفرنسية، كان لا بدّ من تهيئ الأرضية والأجواء الملائمة لتمريره، وفي هذا الإطار استعملت الحكومة جميع الآليات لذلك من إعلام وندوات ولقاءات ترأسها الرئيس الفرنسي ماكرون بنفسه وكذا أعضاء من الحكومة، بالإضافة إلى دوريات ومناشير إدارية لوزارة الداخلية تدعو إلى تكثيف الجهود وإعمال المساطير من أجل إبعاد المهاجرين في وضعية غير نظامية. وكانت هاته التحركات تأتي موازاة مع خطابات اليمين المتطرف الذي أصبح يكتسح الساحة بخطابات الكراهية للأجانب.

---

415 - Loi du 26 janvier 2024 pour contrôler l'immigration, améliorer l'intégration, Wikipédia, https://fr.wikipedia.org/wiki/Loi_du_26_janvier_2024_pour_contr%C3%B4ler_l%27immigration,_am%C3%A9liorer_l%27int%C3%A9gration

416 - https://www.vie-publique.fr/loi/287993-loi-immigration-integration-asile-du-26-janvier-2024

417- الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن هو الإعلان الذي صدر عن الجمعية التأسيسية الفرنسية في 26 غشت 1789 عقب الثورة الفرنسية، وتميزت عما سبقها من الصكوك الغربية خاصة الإنجليزية والأمريكية بأنها كانت أكثر شمولية ووضوحا فيما يخص الحقوق المشمولة بالحماية، وكذلك أن نطاقها شمل جميع الناس ولم يقتصر الإعلان على المواطن الفرنسي فقط.

418- ديباجة الدستور الفرنسي لسنة 1946 تنص على مجموعة من الحقوق والحريات التي يضمنها الدستور لكل إنسان.

نشير في هذا الإطار إلى مذكرة لوزير الداخلية الفرنسي جيرار دارمنان بتاريخ 03 غشت 2022 يحثُّ فيها المحافظين (Les préfets) على تفعيل التدابير اللازمة لتحسين فعّالية ترحيل الأجانب في وضعية غير نظامية الذين يمسّون النظام العام، ويشير فيها إلى العمل الذي تمّ في هذا الإطار خلال سنة 2021، مع الإشارة في نهاية هاته المذكرة إلى أن كل هاته التدابير إضافة إلى العمل على الصعيد الدولي والدبلوماسي المستمر، يجب أن تقود إلى تلبية الطموحات التي حدّدها رئيس الجمهورية في مكافحة "الهجرة غير الشرعية"،[419] وسيتم تعزيز تأثيرها قريبا من خلال التطورات التشريعية، والتي ستشجع عملية الترحيل بأكملها، والنظر في وضعية الأجانب في وضع غير قانوني.[420]

قام الرئيس الفرنسي بعد مدة وجيزة من مذكرة وزيره في الداخلية السالفة الذكر بإلقاء خطاب توجيهي حول السياسة الجديدة للهجرة بفرنسا أمام المحافظين في 15 شتنبر 2022، أكّد فيه نيته تقديم مشروع قانون حول الهجرة واللجوء بفرنسا مع بداية سنة 2023، وركّز في خطابة على مسألة الاندماج وتغيير القواعد المؤطرة في تعامل الدولة مع القادمين إلى التراب الفرنسي، وتشديد وفعالية إعادة المهاجرين في وضعية غير نظامية.[421] وكان وزير الداخلية الفرنسي قد أعلن في تصريح له بتاريخ 26 يوليوز 2022 أن المشروع سيكون جاهزا مع الدخول الحكومي 2022-2023[422]

وفي إطار الدعاية وفتح النقاش داخل البرلمان الفرنسي حول مشروع قانون الهجرة الجديد، قامت الوزيرة الأولى الفرنسية أنذاك إليزابيط بورن بتصريح حكومي أمام كل من الجمعية الوطنية الفرنسية بتاريخ 06 دجنبر 2022 ومجلس الشيوخ بتاريخ 13 دجنبر 2022 حول سياسة الهجرة التي تعتزم الحكومة اتباعها،[423] وكان متبوعا بنقاش دون تصويت.[424] وختمت الوزيرة الأولى خطابها هذا بالإشارة أن "الاندماج يعني التحدث بلغة الجمهورية، خاصة أننا نقدم دورات في تعلم اللغة بمجرد الوصول إلى فرنسا، ونريد فرض حد أدنى من اللغة الفرنسية من الآن فصاعدا للحصول على تصاريح إقامة لأكثر من عام واحد. إن السعي إلى اتخاذ تدابير فعّالة، والرغبة في الهجرة المنظمة الخاضعة للرقابة، لا يعني الافتقار إلى الحزم ولا الافتقار إلى الإنسانية. إنه تعبير عن رغبتنا في أن نرى حدودنا وحقنا محترما".[425]

تبع تصريح الوزيرة الأولى أمام البرلمان سجال كبير في الشارع والصحافة الفرنسية بين مؤيد ومعارض لمشروع القانون، كما حرّك مجموعة من المظاهرات، خاصة من طرف المهاجرين سواء من كان في وضعية نظامية أو في وضعية غير نظامية، وذلك بمبادرة من نسيج المجتمع المدني الفرنسي والنقابات بتزامن مع اليوم العالمي للمهاجر الذي يصادف 18 دجنبر.[426]

قبل تقديم مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" أمام المجلس الوزاري، طلب وزير الداخلية الفرنسي رأيا استشاريا لمجلس الدولة الفرنسي حول مشروع هذا القانون، وقد قدّم هذا الأخير رأيه إلى وزير الداخلية في 26 فبراير 2023،[427] ليتم عرض مشروع القانون في مجلس وزاري في فاتح فبراير 2023.

2-مناقشة مشروع قانون الهجرة في البرلمان

---

[419]- للإشارة فمصطلح الهجرة غير الشرعية من المصطلحات التي لم تعد تستعمل للإشارة للمهاجرين في وضعية غير نظامية لأن هذا المصطلح هو تجريم للهجرة غير النظامية. واستعمالها في مذكرة رسمية يدلّ على الخطاب الرسمي الذي أصبح معتمدا بفرنسا.

[420] - Instruction relative aux mesures nécessaires pour améliorer l'efficacité de la chaîne de l'éloignement des étrangers en situation irrégulière connus pour troubles à l'ordre public

[421] - مقتطف من خطاب ايمانويل ماكرون، 15 شتنبر 2022، Discours du Président Emmanuel Macron aux Préfets - passage sur l'immigration (youtube.com)

[422] Quotidien d'information 20 Minutes, Expulsion des délinquants étrangers : Gérald Darmanin annonce une loi pour la rentrée, https://www.20minutes.fr/politique/3330395-20220726-expulsion-delinquants-etrangers-gerald-darmanin-annonce-loi-rentree

[423] - Discours de Mme Élisabeth BORNE, Première ministre - Débat sur la politique d'immigration, Site du Gouvernement Française : https://www.gouvernement.fr/discours/discours-de-mme-elisabeth-borne-premiere-ministre-debat-sur-la-politique-dimmigration

[424]- Article 50-1, Constituion Française du 04/10/1958.

[425] - Discours de Mme Élisabeth BORNE, Première ministre - Débat sur la politique d'immigration, Ibid

[426] - Voir Reportage Manifestation de sans-papiers à Paris : «Ils sont jetables comme des Kleenex», Journal Libération, site : urlr.me/JWzYV

[427]- موقع مجلس الدولة الفرنسي، urlr.me/4sz5q

بعد عرض مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" في المجلس الوزاري الفرنسي، وفي نفس اليوم أي في 01 فبراير 2023 تمّ طرحه لدى مجلس الشيوخ الفرنسي لدراسته والبتّ فيه، حيث استعملت الحكومة الفرنسية المسطرة الاستعجالية التي تمّت الإشارة إليها سابقا.[428] وفور وضع القانون بالمجلس بدأت دراسته. وفي 23 فبراير 2023 تم الاستماع إلى كل من جيرار دارمنان وزير الداخلية وأوليفيي دوسوت وزير الشغل من طرف لجنة القوانين بمجلس الشيوخ الفرنسي،[429] بعد ذلك في الأيام الموالية قامت اللجنة باستقبال التعديلات المقترحة لمشروع القانون والتي ستكون الأرضية للجنة القوانين لتهيئ النسخة المعدَّلة الخاصة بها والتي ستقدمها للدراسة في جلسة علانية من طرف مجلس الشيوخ الفرنسي في 15 مارس 2023، وقد وصل عدد التعديلات إلى 243 تعديلاً، تولدّت عنها نسخة أكثر تطرُّفا وصلابة من النسخة الأولى التي قدّمتها الحكومة، مما دفع بالرئيس الفرنسي في 22 مارس 2023 إلى الإعلان عن تأجيل دراسة مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج"،[430] دون أن يكون سحْبا نهائيا للمشروع، بل لإعطاء الحكومة فرصة لإعادة صياغته، في الوقت الذي كان منتظرا أن يناقشه مجلس الشيوخ في جلسة علانية يوم 28 مارس 2023.

في اليوم الذي أعلن فيه الرئيس الفرنسي تأجيل دراسة مشروع قانون الهجرة، نشرت مجموعة من المنظمات والجمعيات والمدافعين عن حقوق المهاجرين بيانا صحفيا تدعو فيه الرئيس الفرنسي إلى السّحب النهائي لهذا المشروع والتخلي عنه، وتدعو الحكومة إلى مراعاة مقترحاتها العديدة لوضع سياسة للهجرة تقوم على الاستقبال واحترام الحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية.[431] رغم هاته المعارضة تمَّ استئناف دراسة مشروع قانون الهجرة في مجلس الشيوخ نهاية شهر أكتوبر 2023 على أساس المشروع الذي أعدته لجنة القوانين بالمجلس سابقا بإضافة إلى مجموعة من التعديلات التي قدمتها الحكومة، ليتمّ التصويت على مشروع القانون من قبل مجلس الشيوخ الفرنسي في 14 نونبر 2023 ب 210 صوتا مقابل 115 صوتا ومن تم إحالته على الجمعية الوطنية.

كانت هاته النسخة الجديدة التي صادق عليها مجلس الشيوخ، تحمل مجموعة من التعديلات في تراجع جد ملحوظ فيما يخص الحقوق والحريات المكفولة للمهاجرين واللاجئين في القوانين السابقة، من قبيل تشديد مسطرة لمّ شمل الأسرة، وإلغاء المساعدات الطبية الحكومية للمهاجرين غير النظاميين، وإعادة تجريم الإقامة غير النظامية، وهو ما عبّرت عنه بالامتعاض في بيان صحفي مجموعة مكونة من سبع وثلاثين من المنظمات والجمعيات الحقوقية الفرنسية تحت عنوان "مشروع قانون اللجوء والهجرة: اللاإنسانية واللامعقولية تذهب إلى الأغلبية في مجلس الشيوخ".[432] وقد حذّرت أيضا المدافعة عن الحقوق الفرنسية كلير هيدون في 17 فبراير 2023 من انتهاكات خطيرة لحقوق الأجانب في هذا المشروع.[433]

بعد إحالة مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" على الجمعية الوطنية الفرنسية تم الاستماع إلى جيرار دارمنان وزير الداخلية من طرف لجنة القوانين بالجمعية الوطنية في 21 نونبر 2023، تلا ذلك مناقشة عامة للمشروع، وفي الفترة الممتدة من 27 نونبر إلى 02 دجنبر 2023 عكفت لجنة القوانين بالجمعية الوطنية على اجتماعات لدراسة مواد المشروع بالإضافة إلى مجموعة من التعديلات المقترحة، وكان تَوجّه اللجنة يُكرس المنحى الذي ذهبت إليه لجنة القوانين بمجلس الشيوخ من تراجع للحقوق والحريات الممنوحة للأجانب، وهو ما حذا بالمدافعة عن الحقوق الفرنسية مرة أخرى بإصدار رأي في الموضوع بتاريخ 24 دجنبر 2023 تحت رقم 07-23 في حوالي 100 صفحة، تشجب فيه وتستنكر التراجع

---

[428]- قراءة واحدة لكل مجلس من مجلسي البرلمان، رغم أنه لم يكن هناك مبرر لهذا الاستعجال الذي يؤثر على النقاش البرلماني المعمق والجاد.

[429] - COMPTES RENDUS DE LA COMMISSION DES LOIS, Projet de loi pour contrôler l'immigration, améliorer l'intégration - Audition de MM. Gérald Darmanin, ministre de l'Intérieur et des outre-mer, et Olivier Dussopt, ministre du travail, du plein emploi et de l'insertion, Site du Sénat français : https://www.senat.fr/compte-rendu-commissions/20230227/lois.html#toc2

[430] - Julia Pascual, Emmanuel Macron annonce que le projet de loi immigration sera ajourné et découpé, le Monde du 22/03/2023.

[431] - COMMUNIQUÉ DE PRESSE, France. Report de l'examen du projet de loi Asile Immigration. Les associations et collectifs ne sont pas dupes, Amnesty International France, https://www.amnesty.fr/presse/les-organisations-signataires-prennent-acte-de-la-decision

[432] - COMMUNIQUÉ DE PRESSE, Projet de loi asile et immigration : la palme de l'inhumanité et de la déraison revient à la majorité sénatoriale, la ligue de l'enseignement, https://laligue.org/articles/projet-de-loi-asile-et-immigration-la-palme-de-linhumanite-et-de-la-deraison-revient-a-la-majorite-senatoriale/

[433] - Site de Défenseur des droits : https://www.defenseurdesdroits.fr/projet-de-loi-immigration-la-defenseure-des-droits-alerte-sur-les-graves-atteintes-aux-droits

الذي همّ حقوق وحريات الأجانب في مشروع هذا القانون.[434] كما طالب رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان الفرنسية جان ماري بورغوبورو في رسالة إلى النواب في 28 نونبر 2023 عدم التصويت على هذا المشروع الذي ينتهك الحقوق الأساسية.[435] وفي 11 دجنبر 2023، عقدت الجمعية الوطنية الفرنسية جلسة عمومية لدراسة مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" أفضت إلى رفض المشروع بأغلبية 270 صوتا مقابل 265 صوتا.[436]

بعد أن رفضت الجمعية الوطنية الفرنسية بالأغلبية في قراءة أولى مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج"، وفي مناورة للحكومة تمّ الاتفاق بطلب منها على إنشاء لجنة متساوية الأعضاء مكوّنة من سبعة أعضاء من مجلس الشيوخ وسبعة أعضاء من الجمعية الوطنية، هاته اللجنة قامت بإعادة صياغة مشروع القانون خلال 18 و19 دجنبر 2023[437] ليُصادق في استعجال مجلس الشيوخ على الصياغة الجديدة ويُحال إلى الجمعية الوطنية مساء 19 دجنبر 2023 لتصادق عليه بدورها.[438]

لم تكن هاته المراوغات والمناورات من جانب الحكومة والفرق البرلمانية اليمينية وخاصة المتطرفة التي كانت تنتصر إلى تشديد "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" رغم شجب وإنكار من طرف المنظمات والنسيج الجمعوي وكذا بعض المؤسسات الرسمية الفرنسية المدافعة عن الحقوق والحريات، وهو ما عبّرت عنه المدافعة عن الحقوق حيث قالت إن المجلس الدستوري والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان كرّسا حق الأجانب الراسخ بانتظام فوق الأراضي الفرنسية في عدم التعرض للتمييز على أساس جنسيتهم. إن النص الذي وضعته اللجنة المشتركة والمتساوية الأعضاء كجزء من المناقشة البرلمانية بشأن مشروع قانون الهجرة، يكرس تأجيل الحصول على عدد معين من الاستحقاقات الاجتماعية للأجانب بمرور الوقت، كما يُشكّك في الحقوق الأساسية ويقوّض بشكل خطير مبدأي المساواة وعدم التمييز وهما من أسس الجمهورية.[439]

حاولنا من خلال هذا الجزء الأول أن نقوم بسرد للمراحل التي مرّ بها "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" حيث يظهر تخبّط للحكومة في غياب أغلبية منسجمة حول هذا القانون، وبالتالي تعدّد النُّسخ المُعدّلة التي طرحت للبرلمان، وكذا لجوء الحكومة في النهاية إلى التحالف مع اليمين المتطرف والرُّضوخ إلى اقتراحاته لتمرير هذا القانون وهو ما تسبب في أزمة داخل الحكومة الفرنسية، مع استقالة وزير الصحة وتباين الأصوات بين نواب معسكر الأغلبية.[440]

المحور الثاني: المجلس الدستوري الفرنسي وحماية الحقوق والحريات

لم يكن السجال الذي خلقه مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" لينتهي بالتصويت عليه في البرلمان بغرفتيه، فالفاعلون السياسيون ومكونات المجتمع المدني الرافضة لمشروع هذا القانون، تجنّدوا للوقوف أمام هذا التراجع للحقوق والحريات الممنوحة للأجانب بفرنسا. من هنا كان لا بد من اللجوء إلى مساطر أخرى يمنحها الدستور الفرنسي طلبا للإنصاف، ووقوفا أمام هذا المدّ لمشروع اليمين المتطرف الذي يحمل ويؤسس لكراهية الأجانب، من هنا كان اللجوء إلى المجلس الدستوري الفرنسي باعتباره المؤسسة الدستورية المثلى لمراقبة دستورية القوانين ومدى وملاءمتها للحقوق والحريات الأساسية التي يكفلها الدستور.

---

434 - Avis du Défenseur des droits n°23-07 du 24/11/2023, Site de Défenseur des droits : chrome-extension://efaidnbmnnnibpcajpcglclefindmkaj/https://www.gisti.org/IMG/pdf/pjl2023_avis-ddd-23-07.pdf

435 - la Commission nationale consultative des droits de l'homme (CNCDH), Projet de loi Immigration : le président de la CNCDH demande aux parlementaires de ne pas voter le texte, Site du CNCDH ; https://www.cncdh.fr/actualite/projet-de-loi-immigration-le-president-de-la-cncdh-demande-aux-parlementaires-de-ne-pas

436 - Projet de loi « immigration » : revivez la journée qui a vu le texte être rejeté par les députés, le Monde du 11/12/2023, urlr.me/mn3bp

437 -Site officielle du Sénat : https://www.publicsenat.fr/actualites/projet-de-loi-immigration/loi-immigration-que-peut-il-se-passer-en-commission-mixte-paritaire

438 - Site France 24 : https://www.france24.com/fr/info-en-continu/20231219-%F0%9F%94%B4-loi-immigration-en-france-les-d%C3%A9put%C3%A9s-et-s%C3%A9nateurs-parviennent-%C3%A0-un-accord

439 - Projet de loi immigration : la Défenseure des droits s'alarme du choix de la préférence nationale ? Site de Défenseur des droits : https://www.defenseurdesdroits.fr/projet-de-loi-immigration-la-defenseure-des-droits-salarme-du-choix-de-la-preference-nationale-530

440 - Loris Boichot, Loi immigration : le ministre de la Santé, Aurélien Rousseau, présente sa démission pour s'opposer au texte droitisé, Site : https://www.lefigaro.fr/politique/loi-immigration-le-ministre-de-la-sante-aurelien-rousseau-presente-sa-demission-pour-s-opposer-au-texte-droitise-20231220

1-إحالة مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" على المجلس الدستوري الفرنسي

يسمح الدستور الفرنسي لرئيس الجمهورية بإحالة القوانين قبل إصدارها على المجلس الدستوري لدراسة مدى ملاءمتها للدستور،[441] وهذا المقتضى الدستوري هو الذي استعمله الرئيس الفرنسي لتوجيه رسالته إلى رئيس المجلس الدستوري الفرنسي بتاريخ 21 دجنبر 2023 يطلب فيها من المجلس دراسة دستورية القوانين الواردة في مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" الذي تم تمريره بالبرلمان، خاصة المواد الستون المضافة أثناء التعديلات التي قام بها النواب في البرلمان للنص الأصلي.

من جهة أخرى بادرت كلٌّ من رئيسة الجمعية الوطنية الفرنسية بتاريخ 21 دجنبر 2023 بطلب رأي المجلس الدستوري في التعديلات التي همّت مشروع القانون الذي تمت المصادقة عليه،[442] كما طالب ستُّون عضوا من كِلا مجلسي البرلمان الفرنسي في رسالة مطولة إلى رئيس المجلس الدستوري رأي المجلس في مشروع القانون.[443]

كان أيضا حضور النسيج الجمعوي وشخصيات وازنة من جامعيين وحقوقيين وجمعيات في الدّفع بعدم دستورية مجموعة من المواد في مشروع "قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج"، حيث يمكن للمجلس الدستوري الفرنسي أن يتلقى "مساهمات خارجية"، تسمى أحيانا "الأبواب الضيقة"، وهي وثيقة لا تكتسب الصيغة الرسمية ولكنها تسمح للأفراد والمجموعات أن تقدم بشكل غير رسمي مذكرة تهدف إلى الدفاع عن النص الذي صوّت عليه البرلمان أو انتقاده.[444] وفي توجه مغاير نأت مجموعة من المنظمات والجمعيات كجمعية جيستي "Gisti" عن استعمال هذا المقتضى معتبرة أنّ مشروع هذا القانون يجب أن يلغى بكل بساطة لكونه برمته ينتهك المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان. وقد تم توقيع هذه المساهمات الخارجية من قبل حوالي مائة أكاديمي، والعشرات من المحامين المتخصصين وحوالي خمسين منظمة أو نقابة.[445]

من "المساهمات الخارجية" الأخرى، نجد أربعة من الاقتصاديين جامعيين فضحوا فيها عواقب تفعيل هذا المشروع نظرا لآثاره على الحماية الاجتماعية للأجانب من دول خارج الاتحاد الأوروبي. وقد أشاروا في رسالتهم إلى رئيس المجلس الدستوري الفرنسي في هاته "المساهمة الخارجية" أن مشروع قانون "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج" يُعدّل بشكل كبير التشريعات المتعلقة بالحماية الاجتماعية، من خلال إدخال شروط مهمة للإقامة السابقة للأجانب من دول خارج الاتحاد الأوروبي. وبما أن معظم عناصر المشروع قد اعتمدت بالتعديل، فإن هذه التعديلات لم تخضع لدراسة النتائج عند تطبيقها. علاوة على ذلك، لم يتم تقييم هذه التدابير من قبل الإدارات المختصة، فهي تقطع قطيعة قوية مع المبادئ التي تحكم نظام الحماية الاجتماعية بفرنسا، وأكدوا أن الغرض من وثيقتهم هو إظهار تقييم اقتصادي كمي لآثار القانون وبالتالي تمزق فيما يتعلق بالمبادئ الأساسية. وأشاروا إلى ثلاث نقاط:

* خرق المساواة بين المساهمين في الضمان الاجتماعي: على سبيل المثال، مستخدمة من جنسية أجنبية، في وضع نظامي وأم لثلاثة أطفال، مقيمة ومساهمة في فرنسا لمدة تقل عن ثلاثين شهرا، خاضعة لقانون الضمان الاجتماعي ستحرم أطفالها من التغطية التي تساهم فيها، على عكس موظفة تحمل الجنسية الفرنسية،

* خرق المساواة بين الأطفال: حيث ينتهك المساواة بين الأطفال في حالات مماثلة، بما في ذلك بين الأطفال الذين يحملون الجنسية الفرنسية.

* الحاجة إلى ضمان الأفراد وأسرهم الظروف اللازمة لنموهم: من المرجح أن يؤدي تطبيق هذا القانون إلى حرمان الأسر المقيمة بصورة نظامية إلى حد كبير من الموارد وإغراقها في براثن الفقر أو الفقر المُدْقع، مما يحول دون نماء الأطفال وتعليمهم.[446]

2-قرار المجلس الدستوري ومستجدات القانون الجديد

---

[441]- الفقرة الثانية، الفصل 61، الدستور الفرنسي لسنة 1958.

[442] - Présidente de l'Assemblée Nationale, l'Assemblée Nationale, 21/12/2023,

[443] - l'Assemblée Nationale,

[444] - Site du Conseil Constitutionnel : https://www.conseil-constitutionnel.fr/actualites/communique/communique-sur-les-contributions-exterieures

[445] - À propos de la loi pour contrôler l'immigration, améliorer l'intégration, entretien avec Serge Slama, professeur à l'Université Grenoble Alpes

[446] - CONTRIBUTION EXTERIEURE, Produite par : Economistes universitaires : Elvire Guillaud, Antoine Math, Muriel Pucci Michaël Zemmour

في 25 يناير 2024 أصدر المجلس الدستوري الفرنسي القرار رقم 2023-863 بخصوص مشروع "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج"، وقد نص في قراره على عدم دستورية أكثر من ثلث مواد المشروع التي تم تبنيه في 19 ديسمبر 2023 وبالتالي إلغائها، ومعظم المواد الملغاة كانت مطالب وبضغط من اليمين في البرلمان لإضافتها لقبول التحالف مع المعسكر الرئاسي لتمرير المشروع.[447]

وقد أعلن المجلس الدستوري في بيان صحفي حول قراره السالف الذكر أنّه لأسباب إجرائية وتطبيقا للفقه القانوني الثّابت، قرّر المجلس الدستوري عدم دستورية 32 مادة من قانون "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج"، والتي تحتوي على 86 مادة. بالإضافة إلى ذلك، فإنه قضى عدم دستورية من حيث الجوهر، جزئيا أو كليا 3 من مواده وأبدى تحفظات تفسيرية في مادتين ومواد أخرى. وأعلن موافقة 10 مواد جزئيا أو كليا للدستور من القانون المشار إليه، بما في ذلك تلك المتعلقة بالتزام الأجانب باحترام مبادئ الجمهورية.[448]

ومن المواد التي أسقطها المجلس الدستوري:

*المواد 3 و4 و5 التي تُعدّل الشروط التي تسمح بلمّ شمل الأسرة للأجنبي في وضع نظامي.

* المادتان 6 و8 اللتان تعدلان بعض الشروط المتعلقة بالعلاقة التي يجب أن تكون للأجنبي مع مواطن فرنسي أو أجنبي يحمل بطاقة الإقامة لإصدار تصريح إقامة لأسباب عائلية.

* المادتان 9 و10 اللتان تعدلان شروطا معينة لإصدار تصريح إقامة لأسباب تتعلق بالحالة الصحية للأجنبي،

* المواد 11 و12 و13 المتعلقة، بشروط معينة لإصدار تصريح الإقامة لأسباب دراسية ورسوم تسجيل الطلاب الأجانب في بعض مؤسسات التعليم العالي،

* المادة 15 التي تسبعد الأجانب الذين هم في وضع غير نظامي من الاستفادة من تخفيض التعريفة الممنوحة في أو كل الضواحي الفرنسية لبعض تذاكر النقل لبعض الفئات.

* المادة 17 التي تُجرّم الإقامة غير النظامية للأجنبي البالغ،

* المادة 19 التي تنص أن يخضع الحق في السكن والمساعدة الاجتماعية للأجانب الذين ليسوا من مواطني الاتحاد الأوروبي لشرط إقامة في فرنسا لمدة خمس سنوات على الأقل أو ممارسة نشاط مهني لمدة ثلاثين شهرا على الأقل،

* المادة 67 تعديل شروط المأوى المستعجلة لفئات معينة من المشردين أو المنكوبين.[449]

هذه بعض من المواد التي أسقطها المجلس الدستوري الفرنسي من قانون "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج" والتي تُعبّر عن التراجع في الخط الحقوقي الذي كانت تتبنّاه السياسة العامة الفرنسية اتجاه الأجانب في تشريعاتها بضغط من اليمين واليمين المتطرف، ومجمل هاته المواد تتعارض والدستور الفرنسي كما تتعارض والمواثيق الدولية، خاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الأوروبية المعروفة اختصارا بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان،[450] وميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي،[451] والاتفاقية الأوروبية بشأن الوضع القانوني للعُمّال المهاجرين.[452]

وفي 27 يناير 2024 تم إصدار قانون "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج" الفرنسي رقم 42-2024 بالجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية بعد أن أشّر عليه رئيس الجمهورية بتاريخ 26 يناير 2024 بالصيغة النهائية التي تبنّاها المجلس الدستوري الفرنسي.

---

[447] - Le monde du 24/01/2024, https://lc.cx/kbukIF

[448] - Communiqué de presse, Décision n° 2023-863 DC du 25 janvier 2024, Loi pour contrôler l'immigration, améliorer l'intégration

[449] - Ibid

[450]- اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعروفة بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، اعتمدت بروما 04 نونبر 1950، دخلت حيز التنفيذ في 03 شتنبر1950

[451]- ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي اعتمده البرلمان الأوروبيّ ومجلس الوزراء والمفوضية الأوروبيّة في 7 ديسمبر عام 2000. لم تكن الهوية القانونية لهذا الميثاق مؤكدة كما أنه لم ينل تأثيرًا قانونيًا كبيرًا، حتى صار فعالًا بالقوة عن طريق معاهدة لشبونة في 1 ديسمبر 2009

452- الاتفاقية الأوروبية بشأن الوضع القانوني المهاجرين، للعمال اعتمدت بتاريخ 27 نونبر 1977، دخلت حيز التنفيذ بتاريخ فاتح ماي 1983.

يُعدُّ قانون مراقبة الهجرة حسب جمعية سيماد "La Cimade" الصادر في 26 يناير 2024 من أكثر القوانين قمعا في السنوات الـ 40 الماضية. وهو يشكل خطوة أخرى نحو شنّ هجمات غير مسبوقة على حقوق المهاجرين. إن مسيرته التشريعية ترمز إلى الرغبة الشديدة في فهم الهجرة من زاوية التهديد المفترض لمجتمعاتنا، وقمع الأجانب، واللعب على المخاوف، على حساب الحقوق الأساسية، وواقع حركات الهجرة، واحترام سيادة القانون ومبادئنا الدستورية. وبعيدا عن الفحص البرلماني، فإن النقاش الإعلامي المحيط به هو أيضا الذي كان دراماتيكيا، بما في ذلك وسائل الإعلام العامة، والرسوم الكاريكاتورية، وحتى التصريحات المناهضة للهجرة البغيضة بصراحة.[453]

ورغم أن المجلس الدستوري الفرنسي ألغى أكثر من ثلث مواد قانون "مراقبة الهجرة وتحسين الاندماج" الفرنسي الذي صادق عليه البرلمان في اتفاق بين المعسكر الرئاسي واليمين المتطرف، إلا أنه مازال في أحكامه مجموعة من المواد التي تمسّ بالحقوق والحريات الأساسية للأجانب بفرنسا، ويغلب على مواده الهاجس الأمني، وهو ما يطبع المادة 53 و54 من هذا القانون الذي يُعزّز العقوبات الجنائية المطبقة على المساعدة على الدخول إلى التراب الفرنسي غير القانوني أو البقاء فيه، وبالتالي تجريم مساعدة المهاجر في وضعية غير نظامية. كما أنه تحت ذريعة "تهديد النظام العام" الذي يترك الباب مفتوحا للمحافظين في فقدان حق البقاء على التراب الفرنسي لأحد أفراد العائلة وبالتالي تتفككها من خلال تنفيذ إبعاده (المواد 35 و36 و37).

فالفرز الذي قام به المجلس الدستوري ترك ثلثي قانون يحمل ختْم الاشتباه اتجاه الأجنبي بالافتراض أنه جانح أو معاد لمبادئ الجمهورية، فالحق في دخول التراب الفرنسي أصبح محدودا بأحكام تقيد شروط ممارسته ونشير هنا إلى المادة 61 التي تسمح برفض تأشيرة الإقامة القصيرة أو الطويلة المدى تلقائيا (باستثناء الظروف الإنسانية) لمدة 5 سنوات على الأقل للأشخاص الذي صدر في حقهم أمر بمغادرة التراب الفرنسي (OQTF) ولم يغادروا التراب الفرنسي في الموعد المحدّد. وعدم الالتزامات بمغادرة الإقليم تفتح الطريق أمام تعقب الشرطة لمدة ثلاث سنوات للمعني بالأمر. كما أخضع إصدار تصريح الإقامة متعدد السنوات لتوفر مستوى معين في اللغة الفرنسية (L. 433-4).

[453] - Décryptage de la loi asile et immigration du 26 janvier 2024, Le site de La Cimade : https://lc.cx/_N-6B9

خاتمة

كرّس المجلس الدستوري الفرنسي ومجلس الدولة الفرنسي والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان حق الأجانب الرّاسخ بانتظام على التراب الفرنسي في عدم التعرض للتمييز على أساس جنسيتهم، إلاّ أن النص الذي صاغته اللجنة المشتركة للبرلمان الفرنسي بشأن مشروع قانون الهجرة الجديد بتشديده الحصول على عدد من الحقوق الاجتماعية للأجانب، يُشكّك ويقوّض بشكل خطير مبدأي المساواة وعدم التمييز في فرنسا، ومنعطف خطير في سياسة فرنسا اتجاه الأجانب التي تعمل على تقوية موجة رهاب الأجانب، وتحاول الالتفاف لتجريم الهجرة غير النظامية، بل أكثر من ذلك تقنين التمييز في التعامل حتى مع المواطنين من أصول أجنبية.

فالقانون الجديد، ما زالت تنص بعض أحكامه في صيغته النهائية الذي تمّ إصدارها على أن الأجانب في وضعية نظامية وغير نظامية في فرنسا سيُحرمون لسنوات من الخدمات الأساسية التي تُسهم في فعّالية الحقوق والحريات الأساسية، كما ستكون لهذه الأحكام آثار كبيرة عليهم في عدم استقرارهم وعلى حساب التماسك الاجتماعي عندهم. وتزداد تبعات هذا القانون إثارة للقلق لأنها ستؤثر خاصة على الأشخاص في وضعية هشة نظرا لطبيعة الحقوق الاجتماعية التي يمسّها، فقانون الهجرة الجديد أزاح الحواجز أمام رُهاب وكراهية الأجانب في فرنسا، والتشكيك في سيادة القانون.[454]

ورغم ذلك يبقى الأمل معقودا مستقبلا على طُرق الانتصاف التي سيسلكها الأجانب المتضررون أمام مجلس الدولة الفرنسي والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومحكمة العدل للاتحاد الأوروبي للطّعن في المواد التي ما زالت تشوبها انتهاكات للحقوق والحريات التي نصّت عليها الصكوك الدولية والأوروبية.

[454] - Loi «immigration» : «Des digues ont sauté face à la xénophobie et à la remise en cause de l'Etat de droit», Site du journal Le Monde : Loi « immigration » : « Des digues ont sauté face à la xénophobie et à la remise en cause de l'Etat de droit » (lemonde.fr)

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية

- الدستور الفرنسي لسنة 1958.
- قانون مراقبة الهجرة، وتحسين الاندماج" الذي صدر مؤخرا تحت رقم 2024/42 بتاريخ 27 يناير 2024

الاتفاقيات والمعاهدات والإعلانات

- اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعروفة بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، اعتمدت بروما 04 نونبر 1950، دخلت حيز التنفيذ في 03 شتنبر1950
- ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي اعتمده البرلمان الأوروبيّ ومجلس الوزراء والمفوضية الأوروبيّة في 7 ديسمبر عام 2000.
- الاتفاقية الأوروبية بشأن الوضع القانوني المهاجرين، للعمال اعتمدت بتاريخ 27 نونبر 1977، دخلت حيز التنفيذ بتاريخ فاتح ماي 1983.
- الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن، صدر عن الجمعية التأسيسية الفرنسية في 26 غشت 1789 عقب الثورة الفرنسية،

المواقع الالكترونية

- موقع الايليزيه (ELYSEE):

https://www.elysee.fr/emmanuel-macron/2022/09/15/discours-du-president-emmanuel-macron-aux-prefets#:~:text=Je%20pourrais%20au%20fond%20la,de%20la%20guerre%20en%20Europe

- موقع مجلس الدولة الفرنسي، urlr.me/4sz5q
- الموقع الرسمي لوزارة الداخلية الفرنسية:

https://www.archives-resultats-elections.interieur.gouv.fr/resultats/presidentielle-2022/FE.php

- Site Vie Publique, Élection présidentielle 2017 : résultats des deux tours,

https://www.vie-publique.fr/eclairage/23919-election-presidentielle-2017-resultats-des-deux-tours#r%C3%A9sultats-du-second-tour

- Site du Conseil Constitutionnel : https://www.conseil-constitutionnel.fr/actualites/communique/communique-sur-les-contributions-exterieures
- Site officielle du Sénat : https://www.publicsenat.fr/actualites/projet-de-loi-immigration/loi-immigration-que-peut-il-se-passer-en-commission-mixte-paritaire
- L'Assemblée Nationale, file:///C:/Users/pc/OneDrive/Bureau/2023863dc_saisinepan.pdf
- Site de Défenseur des droits : https://www.defenseurdesdroits.fr/projet-de-loi-immigration-la-defenseure-des-droits-alerte-sur-les-graves-atteintes-aux-droits
- *Site France 24 : https://www.france24.com/fr/info-en-continu/20231219-%F0%9F%94%B4-loi-immigration-en-france-les-d%C3%A9put%C3%A9s-et-s%C3%A9nateurs-parviennent-%C3%A0-un-accord

قائمة المصادر والمراجع باللغة الأجنبية

- Légifrance le service public de la diffusion du droit :
- https://www.legifrance.gouv.fr/jorf/id/JORFTEXT000049040245
- Romain Imbach, Maxime Vaudano et Stéphanie Pierre, Le projet de loi « immigration » de Darmanin, dernier texte d'une longue série de 117 depuis 1945, Publié le 14 novembre 2023
- Loi du 26 janvier 2024 pour contrôler l'immigration، améliorer l'intégration، Wikipédia,
- https://fr.wikipedia.org/wiki/Loi_du_26_janvier_2024_pour_contr%C3%B4ler_l%27immigration,_am%C3%A9liorer_l%27int%C3%A9gration
- https://www.vie-publique.fr/loi/287993-loi-immigration-integration-asile-du-26-janvier-2024
- Quotidien d'information 20 Minutes, Expulsion des délinquants étrangers : Gérald Darmanin annonce une loi pour la rentrée, https://www.20minutes.fr/politique/3330395-20220726-expulsion-delinquants-etrangers-gerald-darmanin-annonce-loi-rentree
- COMPTES RENDUS DE LA COMMISSION DES LOIS, Projet de loi pour contrôler l'immigration, améliorer l'intégration - Audition de MM. Gérald Darmanin, ministre de l'Intérieur et des outre-mer, et Olivier Dussopt, ministre du travail, du plein emploi et de l'insertion, Site du Sénat français : https://www.senat.fr/compte-rendu-commissions/20230227/lois.html#toc2
- Julia Pascual, Emmanuel Macron annonce que le projet de loi immigration sera ajourné et découpé, le Monde du 22/03/2023.
- COMMUNIQUÉ DE PRESSE, France. Report de l'examen du projet de loi Asile Immigration. Les associations et collectifs ne sont pas dupes, Amnesty International France,
- https://www.amnesty.fr/presse/les-organisations-signataires-prennent-acte-de-la-decision
- COMMUNIQUÉ DE PRESSE, Projet de loi asile et immigration : la palme de l'inhumanité et de la déraison revient à la majorité sénatoriale, la ligue de l'enseignement, https://laligue.org/articles/projet-de-loi-asile-et-immigration-la-palme-de-linhumanite-et-de-la-deraison-revient-a-la-majorite-senatoriale/
- La Commission nationale consultative des droits de l'homme (CNCDH), Projet de loi Immigration : le président de la CNCDH demande aux parlementaires de ne pas voter le texte, Site du CNCDH ; https://www.cncdh.fr/actualite/projet-de-loi-immigration-le-president-de-la-cncdh-demande-aux-parlementaires-de-ne-pas
- Projet de loi « immigration»: revivez la journée qui a vu le texte être rejeté par les députés, le Monde du 11/12/2023, urlr.me/mn3bp
- Projet de loi immigration : la Défenseure des droits s'alarme du choix de la préférence nationale ? Site de Défenseur des droits : https://www.defenseurdesdroits.fr/projet-de-loi-immigration-la-defenseure-des-droits-salarme-du-choix-de-la-preference-nationale-530
- Loris Boichot, Loi immigration : le ministre de la Santé, Aurélien Rousseau, présente sa démission pour s'opposer au texte droitisé, Site : https://www.lefigaro.fr/politique/loi-

immigration-le-ministre-de-la-sante-aurelien-rousseau-presente-sa-demission-pour-s-opposer-au-texte-droitise-20231220

- À propos de la loi pour contrôler l'immigration، améliorer l'intégration، entretien avec Serge Slama, professeur à l'Université Grenoble Alpes, site : Le monde du 24/01/2024, https://lc.cx/kbukIF
- Décryptage de la loi asile et immigration du 26 janvier 2024, Le site de La Cimade : https://lc.cx/_N-6B9
- Loi «immigration» : «Des digues ont sauté face à la xénophobie et à la remise en cause de l'Etat de droit», Site du journal Le Monde : Loi « immigration » : « Des digues ont sauté face à la xénophobie et à la remise en cause de l'Etat de droit » (lemonde.fr)

موقف الاتحاد السوفيتي من الاحتلال العراقي للكويت (1990 – 1991): دراسة وثائقية

The position of the Soviet Union of the Iraqi Invasion of Kuwait (1990 - 1991) Documentary study

أ.م.د. علاء رزاك فاضل النجار، مركز دراسات البصرة والخليج العربي- جامعة البصرة

Alaa.ALNajjar@uobasrah.edu.iq

الملخص

اتسم موقف الاتحاد السوفييتي من الاحتلال العراقي للكويت بالرفض ومحاولة انهاء الازمة التي نجمت عنه بالطرق السلمية. اذ قدم السوفييت المبادرات والحلول التي تصب في ذلك الاتجاه. الا ان تعنت الجانب العراقي ورفضه الانسحاب ادى الى عدم تحقيق الرغبات السوفيتية، ومن ثم لجوء قوات التحالف الدولي الى استخدام القوة العسكرية لتنفيذ قرارات مجلس الامن، الداعية الى اخراج القوات العراقية من الكويت وانهاء الاحتلال.

الكلمات المفتاحية: الرئيس السوفيتي غورباتشوف، الخليج العربي، عاصفة الصحراء، حرب الخليج الثانية، التحالف الدولي ضد العراق.

Abstract

The Soviet Union's position on the Iraqi occupation of Kuwait was characterized by rejection and an attempt to end the resulting crisis through peaceful means. The Soviets presented initiatives and solutions that were in that direction. However, the intransigence of the Iraqi side and its refusal to withdraw led to the failure to achieve Soviet desires, and then the international coalition forces resorted to using military force to implement the Security Council resolutions calling for the withdrawal of Iraqi forces from Kuwait and the end of the occupation.

Keywords: Soviet President Gorbachev, the Arabian Gulf, Desert Storm, the Second Gulf War, the international coalition against Iraq.

المقدمة

شهدت منطقة الخليج العربي في 2 اب 1990، حدثاً اصاب العالم اجمع بالذهول. اذ لم يكن احد يتوقع ان يأمر الرئيس العراقي صدام حسين باحتلال الكويت في ذلك اليوم. الامر الذي ولد ردود فعل دولية واقليمية، كانت معظمها رافضة للاحتلال وفرض منطق القوة، لاسيما وان الدولتين جمعت بينهما روابط سياسية واقتصادية ودينية واجتماعية، وكان من الاولى حل المشكلات بينهما بالوسائل السلمية.

وبغض النظر عن دوافع الاحتلال والمسببات الرئيسة له، الا ان رفض الدول الكبرى له عدَّ امراً طبيعياً، في ظل البحث على نظام عالمي جديد يتوافق مع احلال الامن والسلم الدوليين. ومن هذا المنطلق جاء الموقف السوفيتي من الاحتلال، ليعبر بشكل واضح على اهمية ترجيح لغة لحوار والجلوس على طاولة المفاوضات لحل المشكلات العالقة بين العراق والكويت. علاوة على ذلك، فان السوفييت كانوا مدركين لخطورة الاحتلال بوصفة سيعمل على ترسيخ النفوذ والتواجد العسكري الامريكي في منطقة ذات اهمية استراتيجية واقتصادية.

اهمية البحث: تكمن اهمية البحث في انه سلط الضوء على موقف الاتحاد السوفيتي من الاحتلال العراقي للكويت (1990 – 1991)، وتوضيح الاساليب التي اعتمدها السوفييت لحل تلك الازمة.

اشكالية البحث: تمثلت اشكالية البحث بمجموعة من الاسئلة:-

1- ما هو الموقف الاولي للاتحاد السوفيتي من الاحتلال العراقي للكويت (1990 – 1991)؟

2- هل كانت وجهات نظر السوفييت لحل المشكلة مختلفة عن وجهات نظر الدول العظمى ولاسيما الاعضاء الدائمين في مجلس الامن؟

3-كيف تجاوب العراق مع المبادرات السوفيتية التي طرحت لحل الازمة؟

4- هل كان لمصالح السوفييت العليا اثر في تحركهم نحو انهاء الازمة سلمياً؟

فرضية البحث: وضحت فرضية البحث الاجابات الاتية:-

1- رفض الاتحاد السوفيتي منذ اليوم الاول الاحتلال العراقي للكويت، بداعي انه كان يتنافى مع المبادئ والقوانين الدولية، وان المسائل العالقة بين البلدين لم تكن تتطلب اللجوء الى القوة العسكرية وبالإمكان حلها بالطرق الدبلوماسية.

2- سعى الاتحاد السوفيتي جاهداً الى انهاء الاحتلال دون اللجوء الى اخراج العراق بالقوة العسكرية، وطرح من اجل ذلك مبادرات وحلول عدة هدفت جميعها الى انسحاب القوات العراقية من الكويت بمحض ارادتها، وانهاء الازمة وتداعياتها ولاسيما العقوبات التي فرضها مجلس الامن على العراق. وهو ما كان يتعارض مع تطلعات بعض الدول الكبرى لاسيما الولايات المتحدة، التي عارضت في كثير من الاحيان التوجهات السوفيتية، ودفعت باتجاه استخدام القوة العسكرية ضد العراق لإرغامه على سحب قواته من الكويت.

3- لم يستجب العراق للمبادرات السوفيتية بشكل ايجابي. فعلى الرغم من المحاولات التي بذلها السوفييت لحل الازمة سلمياً، بما في ذلك، ارسال الوفود الى العراق واجراء المباحثات مع القيادة العراقية فضلاً عن التواصل مع الساسة المؤثرين على المستوى الدولي لإقناعهم بوجهات النظر السوفيتية، الا ان القيادة العراقية غالت كثيراً في امكانياتها ولم تدرك خطورة الوضع الذي باتت فيه، وكان عليها الاستماع الى السوفييت والاستفادة من توجهاتهم لحل الازمة سلمياً.

4- لاشك ان المصالح السوفيتية العليا كانت حاضرة بقوة في تحركاتهم تجاه الاحتلال العراقي للكويت، اذ كان السوفييت مدركين لخطورة الوضع لاسيما وان فرص انخراط الولايات المتحدة وزيادة نفوذها في الخليج العربي والشرق الاوسط كانت كبيرة جداً، ومن ثم كان على السوفييت محاولة منع ذلك والاستفادة من علاقاتهم الجيدة مع العراق واقناعه بسحب قواته من الكويت.

هدف البحث: يهدف البحث الى توضيح الموقف السوفيتي من الاحتلال العراقي للكويت (1990 – 1991)، وكيف حاولت موسكو انهاء المشكلة سلمياً، فضلاً عن توضيح العقبات التي حالت دون نجاح السوفييت في مسعاهم.

منهجية البحث: استند البحث على منهجين: الاول، المنهج التاريخي، اذ تتبع الباحث مسار الاحداث التاريخية على وفق تسلسلها الزمني. اما الثاني فهو المنهج التحليلي، والذي تم اعتماده لإيضاح الاستفهامات الواردة في إشكالية الدراسة والإجابة عليها، ومن ثم تحليل الأحداث بغية الوصول الى أدق الاستنتاجات.

هيكلية البحث: قسم البحث على مقدمة ومبحثان، كرس الاول لدراسة الموقف السوفيتي من احتلال العراق للكويت اب – كانون الاول 1990. على حين خصص الثاني لبحث جهود الاتحاد السوفيتي لإيقاف العمليات العسكرية للتحالف الدولي ضد العراق كانون الثاني – شباط 1991. وتبع ذلك، خاتمة احتوت على أهم الاستنتاجات التي تم التوصل إليها، وقائمة هوامش ومصادر البحث، الذي اعتمد بشكل رئيس على الوثائق الامريكية غير المنشورة.

اولاً: الموقف السوفيتي من احتلال العراق للكويت اب – كانون الاول 1990.

تأزمت العلاقات كثيراً بين العراق والكويت عام 1990، ولم تكن الخلافات هذه المرة حول الحدود بينهما فحسب، بل بسبب تصدير الكويت حصة اكبر من حصتها المقررة على وفق ما تم الاتفاق عليه بين منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك)، الامر الذي ادى الى انخفاض اسعار النفط والاضرار بالاقتصاد العراقي. علاوة على رفض العراق دفع القروض التي تسلمها من الكويت ابان حربه مع ايران[455].

وعلى اثر ذلك، طرح ممثل بريطانيا في مجلس الامن الدولي، كريسبين تيكل Crispin Tickell، موضوع الخلاف العراقي – الكويتي، على الاعضاء الخمسة الدائمين في المجلس في 30 تموز 1990، اذ بين تيكل ضرورة ايجاد حل للمشكلة، وانهاء التوتر الحاصل بين البلدين، واوضح ان تحديد منظمة اوبك اسعار جديدة للنفط سيسهم في انهاء جزء من الازمة، لان مشكلة الحدود بين الطرفين تمثل هي الاخرى احد اوجه النزاع. لذا اقترح تيكل ان يكون للدول الخمسة الاعضاء دوراً في حل الخلافات الحدودية بين الجانبين من خلال المباحثات معهما. من جانبه ذكر ممثل الاتحاد السوفيتي فالنتين لوزينسكي Valentin Lozinskiy، ان حكومته تلقت ضمانات من الطرفين، تؤكد عدم قيامهما باي عمل يؤدي الى خروج الامور عن السيطرة، وان الاتحاد السوفيتي يعلق أهمية كبرى على جهود الوسطاء العرب لحل المشكلة سلمياً. في حين بين ممثل الولايات المتحدة توماس بيكرينج Thomas Pickering، ان المسألة الاكثر تعقيداً بين الجانبين تتمثل بالضغط العراقي على الكويت للحصول على جزيرتي بوبيان ووربة. وفيما يخص الصين فقد اشار ممثلها لي داويو Li Daoyu، بانه لم يتلقَ أي تعليمات من حكومته بخصوص المشكلة. اما لويس بلان Louis Blanc ممثل فرنسا في المجلس، فقد اشار إلى رغبة العرب في الحفاظ على النزاع داخل إطار عربي[456].

اسفرت وساطة بعض الدول العربية عن موافقة العراق والكويت على إجراء محادثات ثنائية في جدة في 31 تموز 1990. وعلى الرغم من تعثر المباحثات بين الجانبين[457]، وتجددها في اليوم التالي، الا انها باءت بالفشل ايضاً. ومع ذلك وعدَّ الوفد العراقي المفاوض ملك السعودية فهد بن عبد العزيز[458]، باستئناف المفاوضات مع الكويت في بغداد في 6 اب من العام نفسه[459]. الا ان الحكومة العراقية لم تلتزم بوعدها، اذ عبرت القوات العراقية الحدود الكويتية في 2 اب 1990، وفي غضون ساعات تم احتلال الكويت بالكامل، الامر الذي ادى الى انعقاد مجلس الامن في اليوم نفسه واتخاذ القرار المرقم (660)، الذي اكد فيه على إن الغزو العراقي للكويت يمثّل خرقاً للسلم والأمن الدوليين، ودعا إلى انسحاب العراق الفوري وغير المشروط،

([455])للتفاصيل عن الخلافات بين الجانبين يراجع: غسان بنيان جلود الشويلي، العلاقات العراقية – الكويتية 1968 – 1990 م، دراسة تاريخية سياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة البصرة، 2013، ص162 – 193.

([456])UKMIS UN telegram to FCO (Iraq/Kuwait: discussion among the Five) Archive (TNA), PREM19/3073 f9, 1990 Jul 30 Mo;

علاء رزاك فاضل، الموقف البريطاني من الاحتلال العراقي للكويت 1990-1991، مجلة الخليج العربي، مركز دراسات البصرة والخليج العربي- جامعة البصرة، المجلد 46، العدد (3-4)، 2018، ص 327-328.

([457])للتفاصيل عن مؤتمر جدة يراجع: غسان بنيان جلود الشويلي، المصدر السابق، ص 216 – 225.

([458])فهد بن عبد العزيز: ولد عام 1922. تولى وزارة الداخلية في المدة (1962-1975)، ثم اصبح ولياً للعهد عام 1975. وعقب وفاة الملك خالد في حزيران 1982، اصبح فهد ملكاً للسعودية واتخذ لنفسه لقب خادم الحرمين الشريفين. عمل على تحديث المملكة وادخل الاصلاحات الى الهيكل السياسي فيها فانشأ مجلساً للشورى عام 1992. توفى عام 2005. للمزيد يراجع: مجموعة مؤلفين، الموسوعة العربية الميسرة، ج 5، ط3، المكتبة العصرية، بيروت، 2009، ص 2463.

([459])Alan Munro, Arab Storm, Politics and Diplomacy behind the Gulf War, New York ,2006,p.36.

ومواصلة المباحثات بين الكويت والعراق لحل المشكلات العالقة بينهما. ومن الجدير بالذكر ان القرار تم اعتماده بأغلبية 14 صوت، اذ امتنعت اليمن عن التصويت[460].

اكد الاتحاد السوفيتي منذ البداية موقفه الرافض للاحتلال، اذ اعلن وزير خارجيته إدوارد شيفردنادزه[461] Eduard Shevardnadze، في اليوم نفسه، ان لدى موسكو علاقات وثيقة مع العراق والكويت، وأنه لا يرى أي سبب يجعل من المستحيل إنهاء الصراع بين الجانبين بالوسائل الدبلوماسية[462]. وفي اليوم التالي اعلن شيفردنادزه في بيان مشترك مع نظيره الامريكي جيمس بيكر[463] James Baker، من موسكو ادانة الغزو، ودعا المجتمع الدولي إلى الانضمام إليهما في إعلان وقف جميع شحنات الأسلحة إلى العراق[464]. وكان لقطع موسكو الإمدادات العسكرية عن العراق تأثيراً كبيراً على القوات العراقية، التي كانت معظم اسلحتها سوفيتية الصنع[465].

بعد ان رفض العراق الامتثال لقرار مجلس الامن المرقم (660)، تبنى المجلس قراراً آخر في 6 اب 1990 حمل الرقم (661)، طالب فيه من العراق تنفيذ قراره السابق، وإعادة الحكومة الكويتية الشرعية، واكد على **"الحق الطبيعي في الدفاع عن النفس الفردي او الجماعي، رداً على الهجوم المسلح الذي قام به العراق ضد الكويت، وفقاً للمادة 51[466] من الميثاق"**. كما طالب جميع الدول بالامتناع عن أية تبادلات تجارية مع العراق، باستثناء الإمدادات الطبية والغذائية. وتم تشكيل لجنة من مجلس الأمن لرصد كل ما يتعلق بتنفيذ القرار. ومن الجدير بالذكر ان القرار تم اعتماده بأغلبية 13 صوت، اذ امتنعت كوبا واليمن عن التصويت[467].

اختلفت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا من جهة والاتحاد السوفيتي من جهة اخرى في تفسير القرار انف الذكر، ففي الوقت الذي اصرت فيه الولايات المتحدة وبريطانيا على ان القرار يجيز استخدام القوة ضد العراق، ويفرض عليه حصاراً اقتصادياً شاملاً يتضمن قطع كل أنواع الاتصالات معه. رأى الاتحاد السوفيتي أن الحظر الاقتصادي يجب ألا يرتبط بأي اجراءات عسكرية، وهو عائداً إلى اقتناع الدول بإرادتها الذاتية الامتناع عن الدخول في تعاملات تجارية أو مالية مع العراق. كما حدد السوفييت موقفهم من الحظر الاقتصادي على أنه لا يتضمن أنشطة المستشارين العسكريين والخبراء المدنيين

([460])الامم المتحدة، قرارات ومقررات مجلس الامن 1990، مجلس الامن: الوثائق الرسمية: السنة الخامسة والاربعون، نيويورك، 1991، ص 51 – 52.

([461])إدوارد شيفردنادزه: ولد في مدينة ماماتي بجورجيا في 25 كانون الثاني 1928. أصبح عضواً في رابطة الشباب الشيوعيين، وترقى بشكل مطرد في التسلسل الهرمي، ليصبح السكرتير الأول للجنة المركزية للرابطة في جورجيا بين عامي (1957-1961). تولى مسؤولية الشرطة الجورجية (1965-1972). وأصبح السكرتير الأول للجنة المركزية للحزب الشيوعي الجورجي في عام 1972. بعدها أصبح عضواً في اللجنة المركزية للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفييتي في عام 1976، وعضواً مرشحاً في المكتب السياسي في عام 1978. وفي عام 1985، قام الزعيم السوفييتي ميخائيل جورباتشوف بترقية شيفردنادزه إلى العضوية الكاملة في المكتب السياسي الحاكم، وعينه وزيراً للخارجية (1985-1990، 1991). انتخب رئيساً لجورجيا (1995 – 2003). توفي في مدينة تبليسي بجورجيا في 7 تموز 2014. للمزيد يراجع:

Encyclopedia Britannica , Cited in: https://www.britannica.com/biography/Eduard-Shevardnadze.

([462])Rosemary Hollis, The Soviets, Their Successors and the Middle East Turning Point, London, 1993, PP.100 , 112.

([463])جيمس بيكر: ولد في تكساس عام 1930. حصل على شهادة في القانون من جامعة تكساس في أوستن عام 1957، وانضم بعد ذلك إلى شركة محاماة في هيوستن، وفي النهاية أصبح شريكاً فيها. تم تعيينه وكيلاً لوزارة التجارة من قبل الرئيس جيرالد فورد عام 1975. اصبح وزيراً للخزنة عام 1985. شغل منصب وزيراً لخارجية الولايات المتحدة في المدة(1989-1992)، ليتولى بعدها منصب كبير موظفي البيت الابيض حتى عام 1993. للمزيد يراجع:

Encyclopedia Britannica , Cited in: https://www.britannica.com/biography/James-Baker.

([464])Bill Keller, The Iraqi Invasion; U.S. and the Soviets as Allies: It's the First Time Since 1945, the New York Times, August 8, 1990, P.1; Benjamin Aldrich-Moodie, Negotiating Coalition: Winning Soviet Consent to Resolution 678 Against Iraq, Princeton University, New Jersey, 1999, P. 3. مع البحوث

([465]) اشارت المعاهدة الموقعة بين موسكو وبغداد عام 1972، الى استخدام العراق الأسلحة السوفييتية لأغراض دفاعية. فيصل مخيط عبد الله أبوصليب، تطور العلاقات بين الكويت والاتحاد السوفييتي ١٩٦١ - ١٩٩١، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد، العدد ٩٥ ، ٢٠٢٠، ص 216.

([466]) نصت المادة 51 من ميثاق الامم المتحدة على:" ليس في هذا الميثاق ما يضعف او ينتقص الحق الطبيعي للدول، فرادى او جماعات، في الدفاع عن انفسهم اذا اعتدت قوة مسلحة على احد اعضاء "الامم المتحدة" وذلك الى ان يتخذ مجلس الامن التدابير اللازمة لحفظ السلم والامن الدولي، والتدابير التي اتخذها الاعضاء استعمالا لحق الدفاع عن النفس تبلغ الى المجلس فورا، ولا تؤثر تلك التدابير باي حال فيما للمجلس - بمقتضى سلطته ومسؤولياته المستمدة من احكام هذا الميثاق - من الحق في ان يتخذ في اي وقت ما يرى ضرورة لاتخاذه من الاعمال لحفظ السلم والامن الدولي او اعادته الى نصابه". يراجع:

Charter of the United Nations and Statute of the International Court of Justice, San Francisco, 1945, PP.10 -11.

([467])الامم المتحدة، المصدر السابق، ص 53 – 55.

والعلاقات القنصلية وخطوط النقل البرية والجوية[468]. يبدو ان الاتحاد السوفيتي لم يكن يرغب بتشديد الخناق على العراق، في محاولة منه للاستفادة من الروابط الوثيقة بين الجانبين لحل الازمة بالوسائل الدبلوماسية.

حاول الاتحاد السوفيتي ايجاد حلاً سلمياً للازمة في الخليج العربي، اذ استدعت وزارة الخارجية السوفيتية في 6 اب ١٩٩٠، السفير العراقي في موسكو غافل جاسم حسين وطالبته بانسحاب العراق الفوري وغير المشروط من الأراضي الكويتية. وفي اليوم نفسه، حذر نائب وزير الخارجية السوفيتي ألكسندر بيلونوجوف Aleksandr M. Belonogov، الولايات المتحدة من اللجوء إلى عمل عسكري ضد العراق. وأكد على التزام بلاده بالحل الدبلوماسي للمشكلة[469]. ومع ذلك، اشار بيلونوجوف في مؤتمر صحفي في اليوم التالي، إلى أن الولايات المتحدة قد تتدخل عسكرياً إذا تحرك العراق ضد المملكة العربية السعودية أو هدد المواطنين الأمريكيين[470].

كرر السوفييت تمسكه بالحل الدبلوماسي لازمة الخليج العربي، اذ أعلنت وزارة الخارجية السوفيتية في 7 اب 1990، أن موسكو لا ترحب بالتدخل العسكري وتفضل وسائل الضغط السياسي العربي والدولي، بما في ذلك تنفيذ عقوبات مجلس الأمن لإرغام العراق على الانسحاب. وفي اليوم التالي اصدرت وزارة الخارجية السوفيتية بياناً، دعت فيه القادة العرب إلى العمل على تسوية أزمة الخليج بالوسائل السلمية التي لم تستنفذ بعد. كما اعرب البيان عن أسف موسكو لموقف القيادة العراقية. وفي اليوم نفسه أعلن مدير إدارة الشرق الأوسط في وزارة الخارجية السوفيتية ألكسندر كراستوف Alexander Krastov، أن موسكو لا تزال تؤيد استخدام السبل السياسية والاقتصادية في التعامل مع هذه القضية[471].

حاولت الولايات المتحدة كسب السوفييت الي جانبها في دعواتها لاستخدام القوة العسكرية ضد العراق، ففي 8 اب 1990، دعت الادارة الامريكية الاتحاد السوفيتي الى الانضمام إلى أي قوة بحرية دولية يتم تشكيلها لفرض العقوبات على العراق. وبينما تباهت الولايات المتحدة بإمكاناتها العسكرية، حذر الاتحاد السوفيتي في اليوم نفسه من **"استعراض العضلات"**، وقلل من شأن قراره بإرسال مدمرة وسفينة مضادة للغواصات إلى الخليج العربي، بداعي ان ذلك كان من اجل حماية السفن التجارية السوفيتية، وليس لفرض العقوبات على العراق[472].

بررت القيادة السوفيتية ادانتها للعراق بأسباب أخلاقية وأمنية، اذ وصف زعيم الاتحاد السوفيتي ميخائيل غورباتشوف[473] Mikhail Gorbachev، في 17 اب 1990، الغزو بأنه انتهاكاً لكل ما يعلق عليه المجتمع الدولي من امال في سعيه لوضع الحضارة على مسارات التنمية السلمية. وبين إن موسكو ليس أمامها خياراً آخراً سوى الانضمام إلى الغرب في إدانة العراق، الذي لجئ الى استخدام القوة في تعامله مع الكويت، الامر الذي يمكن أن يؤدي إلى سلسلة من ردود الفعل الخطيرة التي تعرض المجتمع الدولي بأسره للخطر[474].

واصل مجلس الامن الدولي ضغوطاته على العراق لإجباره على الانسحاب من الكويت. اذ اصدر المجلس قراره المرقم (665) في 25 آب 1990، الذي بعد ان اشار الى قرارات المجلس السابقة[475]، والتي رفض العراق الامتثال لها، دعا الدول الأعضاء التي تعاونت مع حكومة الكويت ونشرت قوات بحرية في المنطقة اتخاذ التدابير التي تتناسب مع الظروف وحسب الضرورة في إطار سلطة مجلس الأمن، لإيقاف جميع صادرات وواردات العراق البحرية، بغية تفتيش حمولاتها ووجهاتها والتحقق منها، ولضمان التنفيذ الصارم للأحكام المتعلقة بالشحن والتي نص عليها القرار (661) لعام 1990، مع استخدام

([468])حسن نافعة، ردود الفعل الدولية إزاء الغزو، في كتاب الغزو العراقي للكويت، الكويت، 1995، ص 495.

([469])عبدالرحمن علي جريوي الحيان، الموقف الدولي والعربي من الغزو العراقي للكويت، مجلة كلية الآداب بقنا، جامعة جنوب الوادي، العدد 49، مصر، 2019، ص 232.

([470])Bill Keller, Op.Cit., P.1.

([471])عبدالرحمن علي جريوي الحيان، المصدر السابق، ص 233.

([472])Bill Keller, Op.Cit., P.1.

([473])ميخائيل غورباتشوف: سياسي وزعيم سوفيتي ولد في قرية بريفلينوي الروسية الجنوبية في مقاطعة ستافروبول عام 1931. انتمى للحزب الشيوعي عام 1950. تخرج من كلية الحقوق في جامعة موسكو عام 1955. وبحلول عام 1966، كان سكرتير أول للحزب في مدينة ستافروبول. اصبح المحرر العام للحزب الشيوعي السوفييتي (1985-1991)، ورئيساً للاتحاد السوفيتي (1990-1991). وخلال مدة حكمه تفككت الأنظمة الشيوعية في جميع أنحاء أوروبا، ومن ثم تفكك الاتحاد السوفيتي نفسه عام 1991. للمزيد من التفاصيل يراجع:
James R. Millar and Others , Encyclopedia of Russian History, USA , 2004, PP. 577 – 582.

([474])Rosemary Hollis, Op.Cit., P. 90.

([475]) اصدر مجلس الامن الدولي قرارين: الاول في 9 اب 1990، حمل الرقم (662)، والذي أعلن أن ضم الكويت للعراق يعد لاغياً وباطلا، وتمت الموافقة عليه بأغلبية 15 صوتا. وصدر القرار الثاني في 18 من الشهر نفسه، وحمل الرقم (664)، والذي طالب العراق بالسماح للمواطنين الأجانب بالخروج من العراق والكويت وإلغاء قراره بإغلاق البعثات الدبلوماسية في الكويت، وتمت الموافقة عليه بأغلبية 15 صوتاً . يراجع:
Robert Springborg,The United Nations in the Gulf War, in book The Gulf War and the New World Order : International Relations of the Middle East, Florida, 1994, P.35.

الوسائل السياسية والدبلوماسية إلى أقصى حد ممكن. وصدر القرار بأغلبية 13 صوت، بعد امتناع اليمن وكوبا عن التصويت[476].

مثل دعم موسكو للقرار انف الذكر، والذي سمح باستخدام القوة لفرض العقوبات ضد العراق، بمثابة التراجع الرسمي عن معارضتها المستمرة لاستخدام الولايات المتحدة القوة العسكرية في مناطق العالم الثالث. وكان القرار بمثابة انتصاراً شخصياً واضحاً لوزير خارجية الاتحاد السوفيتي شيفردنادزه، الذي أقام علاقة عمل وثيقة مع نظيره الامريكي بيكر، وكان مؤيداً قوياً لإعطاء العلاقات الأمريكية - السوفيتية الأولوية القصوى في سياسة بلاده الخارجية[477].

ومع ذلك، واصل السوفييت جهودهم الدبلوماسية لإقناع العراق بالانسحاب من الكويت، اذ اوضح غورباتشوف عند لقاءه مع وزير خارجية العراق طارق عزيز[478] في موسكو في 5 ايلول 1990، ان الاتحاد السوفيتي تربطه علاقات وثيقة مع العراق، وهو يرغب باستمرارها وتطويرها، الا ان احتلال العراق للكويت عرض تلك العلاقات للخطر، لذا يجب على بغداد ان تتعاون مع موسكو من اجل ايجاد حلاً سلمياً للمشكلة. كما بين غورباتشوف إن الوجود المكثف والمطول للقوات الأمريكية في المنطقة يعد أمراً غير مقبولاً للسوفييت، الذين يدعون إلى عودة الوضع الى ما كان عليه في السابق، مع توفير الضمانات الأمنية اللازمة لجميع الأطراف المشاركة في الصراع. وعلى الرغم من تفضيل غورباتشوف أن تكون الحلول السياسية بمشاركة عربية فاعلة، الا انه بين أن الدول العربية غير قادرة على الاتفاق فيما بينها. كما نصح غورباتشوف العراق بالتحرك سريعاً للبحث عن سبل سياسية للخروج من الأزمة، لأن هناك اصوات عدة على الساحة الدولية تطالب باتخاذ **"إجراءات قاسية"** ضد العراق. وعلى الرغم من اشارة عزيز الى أن القيادة العراقية والشعب العراقي لا يخشون المواجهة مع الولايات المتحدة وحلفائها، الا انه بين ان العراق يرغب ايضاً بالسلام ولا يسعى الى الحرب، وان مسار العراق السياسي يرتكز على المبادرة التي طرحها الرئيس العراقي صدام حسين[479] في 12 آب 1990[480]. كما اعرب عزيز عن اسفه إزاء ردود فعل القيادة السوفيتية على الأحداث في الخليج العربي. ومع ذلك، بين ان القيادة العراقية لن تشك أبداً في صدق نوايا السوفييت تجاه العراق، وان ذلك لن يؤثر على العلاقات الطيبة بين البلدين[481].

عاد غورباتشوف للحديث عن جهود بلاده السلمية لحل أهم المشكلات في الشرق الأوسط، وفي مقدمتها القضية الفلسطينية، والصراع العربي – "الإسرائيلي"، والأزمة اللبنانية. وبين ان الاحتلال العراقي للكويت، جعل مهمة السوفييت أكثر تعقيدا وصعوبة، لانه قدم حججاً قوية جداً للأميركيين لتعزيز وجودهم العسكري في الشرق الأوسط والخليج العربي. وبات من الصعب على السوفييت تقديم مقترحات لانسحاب العراق بعد ان تم ربط الانسحاب بالقضية الفلسطينية، وتحرير الأراضي

([476])الامم المتحدة، المصدر السابق، ص 59 – 60.

([477])Rosemary Hollis, Op.Cit., P. 91.

([478])طارق عزيز: ولد في الموصل عام 1936، من اسرة كاثوليكية مسيحية. تخرج من كلية الآداب قسم الاعلام من جامعة بغداد عام 1958. وفي ذلك العام عمل محرر في جريدة الجمهورية، ثم ترأس تحرير جريدة الجماهير عام 1963، وفي العام نفسه هرب الى سوريا بعد انقلاب عبد السلام عارف وعمل في مطبعة البعث في دمشق حتى عام 1966. عاد الى العراق بعد سيطرة البعث على السلطة عام 1968، ليتولى في العام التالي رئاسة تحرير جريدة الثورة الناطقة باسم حزب البعث. عين وزيراً للأعلام عام 1974، وفي عام 1977، انتخب عضواً في القيادة القطرية واختير عضوا في مجلس قيادة الثورة. وبعد وصول صدام للحكم عام 1979، اصبح نائباً لرئيس الوزراء، ثم وزيراً للخارجية (1982-1991)، ثم نائباً لرئيس الوزراء (1991-2003)، وبعد سقوط النظام عام 2003، اعتقل في 25 نيسان من العام نفسه ووجهت له تهم تتعلق بجرائم الحرب من المحكمة الخاصة بمحاكمة رموز النظام، وصدر حكم الاعدام بحقه في تشرين الاول 2010. للمزيد من التفاصيل يراجع: حسن لطيف الزبيدي، موسوعة السياسة العراقية، ط2، بيروت، 2013، ص 353 – 354.

([479])صدام حسين: ولد في تكريت عام 1937. دخل ثانوية الكرخ ببغداد عام 1955. انضم إلى حزب البعث العربي الاشتراكي عام 1957. أكمل تعليمه الثانوي بمدرسة قصر النيل الثانوية بحي الدقي في مصر (1959-1961). ثم سجل في معهد القانون، الا انه لم يكمل دراسته وعاد الى العراق بعد انقلاب عام 1963. اصبح نائباً لرئيس مجلس قيادة الثورة عام 1969. وفي عام 1979 عزل الرئيس احمد حسن البكر، وتولى السلطة وقام بحملة واسعة لتصفية خصومه السياسيين داخل حزب البعث. وفي عام 1980 شن حرب طويلة مع ايران استمرت حتى عام 1988، ثم غزا الكويت في عام 1990، وتمكنت قوات التحالف الدولية بزعامة الولايات المتحدة من طرد قواته منها في عام 1991. تمكنت القوات الامريكية من الاطاحة به في عام 2003. وفي 14 كانون الاول 2003، اعتقلته القوات الامريكية، وقدم للمحاكمة بتاريخ 1 تموز 2004، وحكم عليه بالإعدام في عام 2006، لينفذ الحكم عليه في العام نفسه: للمزيد من التفاصيل يراجع: المصدر نفسه، ص 342-344.

([480]) طرح صدام حسين مبادرة ربط فيها بين تسوية ازمة الخليج مع جميع الصراعات في المنطقة، وتضمنت:

أ- اعداد ترتيبات انسحاب على وفق مبادئ واحدة تحقق الانسحاب الإسرائيلي من الأراضي العربية المحتلة، والانسحاب السوري من لبنان، والانسحاب بين العراق وايران. ووضع ترتيبات لحالة الكويت.

ب- انسحاب القوات الأمريكية والقوات الأخرى من أراضي المملكة العربية السعودية. وتحل محلها قوات عربية، شرط أن لا يكون من بينها قوات مصرية.

ت- تجميد فوري لكل قرارات المقاطعة والحصار ضد العراق. يراجع: علاء سالم، السلوك العراقي وعمليات التصعيد، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 102، القاهرة، تشرين الاول 1990، ص 27.

([481])Conversation with the Deputy Prime Minister, the Minister of Foreign Affairs of the Republic of Iraq, Tariq Aziz, September 5, 1990.

العربية، والازمة في لبنان. وبعد ان نبوه غورباتشوف الى خطورة الوضع وامكانية التصعيد من جانب الولايات المتحدة، ذكر عزيز بانه يرى بوضوح أن الولايات المتحدة تحاول ترويع العراق، لكن جهودها غير مجدية. وعلى الرغم من تأكيد عزيز ان احد اسباب احتلال الكويت، هو اغراقها للسوق العالمية بالنفط عمداً، مما جعل السعر الذي حددته منظمة أوبك بـ(18) دولاراً للبرميل ينخفض إلى (11) دولاراً. الا انه بين ان السبب الرئيس لاحتلال الكويت يكمن في كون الاخيرة جزءً من العراق. كما اشار عزيز الى ان القيادة العراقية لا تتوقع أن ينضم الاتحاد السوفيتي إلى جانب العراق، الا انها تطلب منه ألا يجعل وضعها أكثر صعوبة، وأن يلتزم بنهج متوازن ويمنحها الفرصة لإثبات ما هي قادرة عليه. وفي نهاية اللقاء اعرب غورباتشوف عن قناعته بان العراق لا يزال غير مستعد للبحث عن حلاً سياسياً على أساس واقعي وبناء. وانه غير راضٍ عما سمعه من عزيز، ومن الأفضل أن يكون هناك تغيير ايجابي في الموقف العراقي[482].

ظهر تأثير العراق على السوفييت في اللقاء الذي جمع غورباتشوف مع بوش في هلسنكي بفنلندا في 9 ايلول 1990، اذ حاول غورباتشوف بشدة ربط الانسحاب العراقي من الكويت بالقضية الفلسطينية، الا ان بوش اصر على رفض ذلك. وفي نهاية الاجتماع أصدر رئيسا الدولتين بياناً مشتركاً عبرا فيه عن تمسكهما بإنهاء احتلال الكويت دون قيد أو شرط، واتخاذ مزيداً من الاجراءات ضد العراق اذا لم تنفع الاجراءات المتخذة ضده حتى ذلك الوقت[483].

وفي محاولة من جانب السوفييت لحل أزمة الخليج بشكل سلمي، كلف غورباتشوف عضو الهيئة الاستشارية للرئيس السوفيتي يفغيني بريماكوف[484] Yevgeny Primakov، ونائب رئيس مجلس وزراء الاتحاد السوفيتي ايغور بيلوسوف[485] Igor Belousov، بالسفر إلى بغداد من اجل بمسألتين: **الأولى** الاتفاق على السماح للخبراء السوفييت الذين يرغبون في العودة إلى الوطن بمغادرة العراق بدون عراقيل. **والثانية**، الاظهار لصدام حسين خلال المحادثات معه أنه لا جدوى أبداً من امتناعه عن تنفيذ مطالب مجلس الأمن الدولي، وفي الوقت نفسه محاولة استكشاف الامكانات التي تضمن انسحاب القوات العراقية من الكويت بالوسائل السلمية. وبالفعل وصل الوفد السوفيتي الى بغداد في 4 تشرين الأول ١٩٩٠. وعند اجتماعه مع الوفد اظهر طارق عزيز نبرة استياء حادة وعدم رضى إزاء الموقف السوفيتي من ازمة الخليج، اذ بين عزيز بانه كان من الواجب على السوفييت اتخاذ سلوكاً آخر نظراً لمعاهدته مع العراق. من جانبه تساءل بريماكوف لماذا لم يقم العراق حتى بإخطار موسكو حين فكر ثم نفذ عملية غزو الكويت؟ الا ان عزيز **"تهرب"** من الاجابة. بعدها اوضح بريماكوف ضرورة تسهيل اجراءات سفر المواطنين السوفييت الذين يرغبون بمغادرة العراق والعودة إلى الوطن[486].

التقى الوفد السوفيتي مع صدام حسين في اليوم التالي، وسلمه رسالة من غورباتشوف اكد فيها على ضرورة الانسحاب من الكويت فوراً. وبعدما طرح السوفييت مسألة رعاياهم في العراق، رد صدام ان كل من يريد الرحيل في وسعه ذلك، ولكن العراق حدد عدد الراحلين في الشهرين القادمين بـ (1000) شخص فقط حتى لا يتم عرقلة العمل وتوقفه. الا ان بريماكوف اعترض على هذا العدد، واقترح ان يتم السماح لسفر (1500) شخص في الشهر، الامر الذي وافق عليه صدام[487]. وأكد أن العراق ليس لديه دافع سياسي للاحتفاظ بالمواطنين السوفييت، وأن بقائهم في العراق يعدَّ مسألة اقتصادية بحتة ولا يشبه وضع الرهائن الغربيين[488].

([482]) Ibid.

([483])Richard Swain, The Gulf War, 1990–1991: a coalition of convenience in a changing world, in book: Grand Strategy and Military Alliances, United Kingdom, 2016, PP. 356-357.

([484])يفغيني بريماكوف: سياسي ودبلوماسي روسي، ولد في جورجيا عام 1930. انتقل إلى موسكو ودخل معهد اللغات الشرقية (القسم العربي) وأنهى دراسته بنجاح وحصل على شهادة الماجستير في العلوم التاريخية، ثم الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، وأصبح خبيراً في الشؤون الاقتصادية للشرق الأوسط والشرق الادنى. عين بعدئذ نائباً لمدير معهد الاقتصاد العالمي والعلاقات الدولية التابع لأكاديمية العلوم السوفيتية، وأصبح في وقت لاحق مديراً للمعهد وعضواً في الأكاديمية. وفي ١٩٩٠ تولى رئاسة مجلس السوفييت الأعلى. اصبح رئيساً لجهاز الاستخبارات الخارجية في آب ١٩٩١. ثم اصبح وزيراً للخارجية في عام ١٩٩٦. للمزيد يراجع: فراس البيطار، الموسوعة السياسية والعسكرية، ج 2، عمان، 2003، ص 473 – 475.

([485])ايغور بيلوسوف: ولد في روسيا عام 1928. شغل منصب وزيراً لصناعة السفن بين عامي (1984-1988). اصبح عضواً للجنة المركزية للحزب الشيوعي السوفيتي في المدة (1986-1990). ثم شغل منصب نائباً لرئيس مجلس وزراء اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفييتية، ورئيساً للجنة الفنية العسكرية الحكومية التابعة لمجلس الوزراء بين عامي (1988-1991).

Aleksandr Galkin, Anatolij Tschernjajew , Michail Gorbatschow und die deutsche Frage: Sowjetische Dokumente 1986-1991, München 2011, P. 619.

([486])يفغيني بريماكوف، يوميات بريماكوف في حرب الخليج، حرب كان تجنبها ممكناً، ط ١، بيروت، ١٩٩١، ص 22، 25 – 26.

([487])المصدر نفسه، ص 28-29 .

([488])John Hannah, The Primakov Mission to Baghdad and Washington: What Happened?, Policy Analysis, The Washington Institute for Near East Policy, Washington , Oct 24, 1990, P.2. بحوث

كما اوضح بريماكوف بانه اذا لم يتم سحب القوات العراقية من الكويت فان العراق سيتعرض الى ضربات حتمية. وعلى الرغم من تهديد صدام بانه في حال تعرض بلاده لهجوم فانه سيستخدم كل ما لديه من وسائل ويوسع دائرة الحرب لتشمل بلدان أخرى وخاصة إسرائيل، الا انه اشار الى امكانية الانسحاب في حال تم ربط الانسحاب بحل المشكلات الأخرى في المنطقة، وكذلك ايجاد منفذ بحري للعراق. ولم يكن لدى صدام أي اجابة بعدما بين بريماكوف إن وضع العراق الرهائن الاجانب في المنشآت العسكرية والاستراتيجية لن يحول دون الضربة الاميركية في حال رفض العراق الانسحاب. وأنه بأعماله هذه قد جلب على نفسه غضب العالم بأسره[489].

عاد الوفد السوفيتي الى موسكو مساء يوم ٦ تشرين الأول 1990، وبعد ان اخبر بريماكوف الرئيس غورباتشوف بتفاصيل لقاءاته في بغداد، طلب الاخير من بريماكوف وشيفردنادزه إعداد مقترحات بشأن مواصلة المهمة. وما ان تم الانتهاء من المقترحات التي تلخصت بانسحاب القوات العراقية من الكويت، على ان يتبع ذلك محاولات جادة تصب في اتجاه حل المشكلات في الشرق الأوسط بأكمله، الا انه لا يوجد أي ربط بين الانسحاب والمشكلات الاخرى في المنطقة[490]. وجد غورباتشوف انه من الضروري ان يقدم بريماكوف تلك المقترحات إلى الحكومات في روما وباريس ولندن وواشنطن ومصر وسوريا والمملكة العربية السعودية، بعدها يتم عرضها على صدام حسين[491].

ايد رئيس وزراء إيطاليا جوليو أندريوتي Giulio Andreotti، المقترحات السوفيتية عندما عرضها عليه بريماكوف في روما في ١٦ تشرين الأول 1990. وكذلك فعل الرئيس الفرنسي فرانسوا ميتران Francois Mitterrand، عند لقاءه مع بريماكوف في باريس في اليوم التالي. وبعد ان وصل بريماكوف الى واشنطن في ١٨ من الشهر نفسه، التقى في اليوم التالي مع الرئيس الامريكي جورج بوش[492] George H.W. Bush، الذي لم يبدِ اعتراضه على مسألة ذهاب بريماكوف مرة اخرى الى العراق، الا انه شدد على اهمية إخطار صدام حسين بأن موقف الولايات المتحدة ثابت ولا يتزعزع. واضاف بانه إذا **"بدرت من صدام حسين إشارة موجبة نلتقطها"**[493]. وفي حين كرر بريماكوف تفضيل موسكو للحل السياسي، الا انه أشار أيضاً إلى أن الاتحاد السوفيتي سيقدم للولايات المتحدة الدعم الدبلوماسي في أي قرار تتخذه[494].

رفضت رئيسة وزراء بريطانيا مارغريت تاتشر Margaret Thatcher، المقترحات السوفيتية عندما عرضها عليها بريماكوف في لندن يوم 20 تشرين الاول 1990، اذ عدت تاتشر فكرة التفاوض مع صدام غير مقبولة لأنه **"سيكون من الخطأ التام عقد صفقات مع رجل مثل هذا"**. واضافت بانه حتى لو انسحب العراق بالوسائل الدبلوماسية، فلابد من التعامل مع مشكلة أسلحته الكيميائية والبيولوجية، وقدراته النووية الأولية. وبالرغم من ان تاتشر اكدت على وجوب ايجاد حل للمشكلة العربية – **"الإسرائيلية"**، الا انها رفضت ربطها باحتلال العراق للكويت[495].

واصل بريماكوف مهمته، اذ زار دمشق يوم 25 تشرين الاول 1990، والتقى مع الرئيس السوري حافظ الأسد، الذي اثنى على الجهود السوفيتية لإيجاد مخرج من الأزمة الكويتية. كما طرح فكرة عقد قمة عربية وتوجيه نداء إلى صدام حسين من اجل سحب قواته من الكويت خدمة لمصالح الأمة العربية كلها. مع الاشارة إلى أن الانسحاب من شأنه أن يفتح الطريق - كما يأمل العرب - نحو حل القضية الفلسطينية. وفي اليوم التالي التقى بريماكوف في القاهرة مع الرئيس المصري حسني مبارك، الذي شدد على اهمية استبعاد العامل العسكري في حل المشكلة الكويتية، ورحب بالمقترحات السوفيتية. واشار الى انه إذا وافق صدام حسين على الخروج من الكويت فيمكن تقديم الضمانات له التي تكفل خلق جواً مؤاتياً لمواصلة مفاوضاته مع الكويت. ووعد بان تكون السعودية ضامنة ايضاً لتلك المفاوضات[496].

([489])يفغيني بريماكوف، المصدر السابق، ص 33-34.
([490])المصدر نفسه، ص 39-40.
([491])Ella Akerman, Old friends in the new world : Russia and Iraq from Gorbachev to Putin, 1990-2003, Thesis submitted for the degree of Doctor of Philosophy, King's College- University of London, 2007, P. 56. اطروحة
([492])جورج بوش: الرئيس الحادي والأربعين للولايات المتحدة. ولد في ميلتون بولاية ماساتشوستس في 12 حزيران 1924. تخرج من أكاديمية فيليبس عام ١٩٤٢، وخدم طياراً في الأسطول الامريكي خلال الحرب العالمية الثانية. انتخب عضواً في مجلس النواب الأمريكي (1967-1970)، بعدها عينه الرئيس نيكسون سفيراً للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة (1971-1973). ترأس وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية (١٩٧٦-١٩٧٧). ثم اصبح نائباً لرئيس الولايات المتحدة (1981-1989) ، ثم رئيساً للولايات المتحدة (1989 - 1993). للمزيد يراجع:
Paula K. Byers and Others, Encyclopedia of World Biography, Vol.3, Second Edition, U.S.A., 1998, PP. 167-169.
([493]) مقتبس في: يفغيني بريماكوف، المصدر السابق، ص 44-51.
([494])John Hannah, Op.Cit., P.2.
([495])No.10 record of conversation (MT, Soviet Foreign Minister Primakov and others) ,Archive (TNA), PREM19/3084 f101,1990 Oct 20 Sa.
([496])يفغيني بريماكوف، المصدر السابق، ص 63-64.

بعثت تاتشر رسالة الى غورباتشوف في 27 تشرين الاول 1990، اعربت فيها عن سرورها بلقاء بريماكوف والتحدث اليه. وذكرت ان **"صدام حسين يحاول تصوير نفسه على أنه يتعرض للتهديد، ويحتاج إلى حفظ ماء الوجه من أجل الانسحاب"**، وبينت ان ربط الانسحاب بالمشكلة الفلسطينية يعدَّ امراً مرفوضاً، لان المجتمع الدولي طالب بالانسحاب الكامل، وينبغي ألا يستفيد صدام من عدوانه، حتى لا تتعاظم طموحاته السياسية، ويبقى يشكل تهديداً لدول المنطقة، ويجب أن لا يسمح له بأي خيار غير الانسحاب. كما نوهت تاتشر الى اعجابها بالموقف الذي تبناه الاتحاد السوفيتي تجاه الغزو العراقي للكويت. مؤكدة بانه كان له دوراً حاسماً في الحفاظ على إجماع الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الامن. وفي ختام رسالتها، اعربت تاتشر عن املها في ان يكون السوفييت قادرين على استخدام قنوات الاتصال الخاصة بهم لنقل رسالة لصدام مفادها أن العالم لن يسمح له بالانتصار، وأنه لا يوجد حل وسط متاح لمتطلبات مجلس الأمن. وعبرت عن اعتقادها أن صدام قد يستمع لرسالة موسكو[497].

عاد بريماكوف الى بغداد والتقى يوم ٢٨ تشرين الأول 1990، مع صدام الذي تساءل عن كيفية اعلانه الانسحاب اذ لم يكن يعلم متى ستنسحب القوات الاميركية من السعودية، وهل ستستمر عقوبات مجلس الأمن ضد العراق أم لا، وكيف سيتم ضمان مصالح العراق فيما يخص المنفذ البحري، وهل سيتم ربط الانسحاب مع ايجاد حل للقضية الفلسطينية؟. من جانبه شدد بريماكوف على ضرورة حل جميع المسائل المتعلقة بمغادرة السوفييت من العراق، الامر الذي جعل صدام يستدعي سكرتيره الخاص وكلفه بأن يبلغه شخصياً بكل مرة يجري فيها حجز الخبراء السوفييت الراغبين في العودة إلى الوطن. وأوعز أيضاً بالسماح لجميع الخبراء العسكرين السوفييت الذين أنهوا عقودهم بمغادرة العراق فوراً. وبعدما ذكر بريماكوف نتائج زياراته الى سوريا ومصر، أبدى صدام اهتمامه بفكرة النشاط العربي في قضية التسوية، وشدد على ان السعودية تعد بمثابة الطرف العربي الرئيس بل وربما الوحيد المقبول للتفاوض. وأكد بأنه على استعداد للتوجه شخصياً أو إرسال أي شخص من مساعديه للقاء المسؤولين السعوديين المعنيين في أي وقت ومكان. وبعدما اوضح بريماكوف ان العراق سيتلقى ضربة قوية إذا لم ينسحب من الكويت، اجاب صدام بأنه لن يسحب قواته دون معرفة الاجابة عن الأسئلة المذكورة أعلاه[498].

غادر بريماكوف بغداد وتوجه الى السعودية، وعند لقاءه مع الملك فهد ذكر بريماكوف قول صدام بأن الملك فهد بالذات قادر أكثر من أي زعيم آخر من الزعماء العرب على اداء دوراً رائداً في تسوية الأزمة الكويتية، وكذلك اقتراح صدام إجراء لقاء معه. وعلى الرغم من **"تهرب"** فهد من الاجابة المباشرة، إلا أنه ذكر بان هذه اللقاءات لن تنفع لأنها سبق وأن جرت، وان نائب رئيس الوزراء العراقي طه ياسين رمضان جاء الى السعودية، كما تواصل الجانبين في البلدان الأخرى. ومع ذلك، دعا فهد الى مواصلة السوفييت جهودهم الدافعة باتجاه ايجاد حلاً سلمياً للازمة[499].

واصل مجلس الامن الدولي ادانته للاحتلال العراقي للكويت، ففي 29 تشرين الاول 1990، اصدر المجلس قراره المرقم (٦٧٤)، والذي اعلن فيه تصميمه على ضمان امتثال العراق لقراراته باستخدام الوسائل السياسية والدبلوماسية إلى أقصى حد، وطالب السلطات وقوات الاحتلال العراقية بالكف فوراً عن أخذ رعايا الدول الأخرى رهائن، والامتناع عن إساءة معاملة الكويتيين ورعايا الدول الأخرى واضطهادهم، والسماح بمغادرة الكويت والعراق فوراً لمن يرغب في ذلك من رعايا الدول الأخرى، بمن فيهم موظفو البعثات الدبلوماسية والقنصلية، وتوفير الأغذية والمياه والخدمات الأساسية اللازمة لحماية ورفاه الرعايا الكويتيين ورعايا الدول الأخرى في الكويت والعراق. كما حَمل القرار العراق مسؤولية أي خسائر أو أضرار أو إصابات قد تنشأ جراء احتلاله للكويت. ومن الجدير بالذكر ان القرار تم اعتماده بأغلبية 13 صوت، اذ امتنعت كوبا واليمن عن التصويت[500].

ورداً على رسالة تاتشر ارسل غورباتشوف رسالة اليها في 6 تشرين الثاني 1990، اشار فيها الى انه درس بعناية رسالتها وآرائها فيما يتعلق بالأزمة الكويتية. كما اكد على ثبات سياسته تجاه الاحتلال العراقي للكويت. وان موقفه متطابق تماماً مع قرارات مجلس الأمن. وبين انه تم اخبار صدام أن الضربة العسكرية ضد العراق يمكن ان تكون حتمية إذا لم ينسحب من الكويت. واوضح ان السياسة السوفيتية تسعى الى ايجاد حلاً سلمياً للمشكلة، لان قيام حرب في الشرق الأوسط سيكون لها **"عواقب كارثية"**، لذا يجب الحفاظ على الاتصالات مع صدام. واكد ان الدول العربية يجب ان يكون لها مشاركة فاعلة في

([497])MT letter to President Gorbachev (Soviet peace missions to Iraq) ["Saddam Hussein cannot be allowed to bargain over withdrawal"] , Archive (TNA), PREM19/3085 f84 T238/90, 1990 Oct 27 Sa.

([498])يفغيني بريماكوف، المصدر السابق، ص 68 – 71.

([499])المصدر نفسه، ص 74-75.

([500])الامم المتحدة، المصدر السابق، ص 71 – 74.

حل الازمة بالطرق الدبلوماسية. وفي ختام رسالته اشار الى انه يدعم الرأي القائل بأنه ليس من المناسب التركيز على الربط بين ازمة الخليج والصراعات الأخرى في المنطقة[501].

وعلى الرغم من اشارة بيكر عند لقاءه مع غورباتشوف في موسكو يوم 8 تشرين الثاني 1990، بان الولايات المتحدة لا تزال تأمل في التوصل إلى حلاً سلمياً للاحتلال العراقي للكويت، الا انه عبر عن قناعته بأن **"المجنون الذي يجب أن نتعامل معه لن يغادر الكويت، إلا إذا اقتنع بأننا جديون وحاسمون"**. وان صدام **"ماهر"** في تلاعبه بالرأي العام، ومحاولته تقسيم التحالف الدولي ضده. كما اوضح بيكر اهمية مشاركة السوفييت بقوة عسكرية حتى وان كانت صغيرة لإرغام العراق على الانسحاب. وبين ان مسألة الوقت ليست في صالحهم، ولا بد من اصدار قرار من مجلس الامن يجيز استخدام القوة ضد العراق بأسرع وقت ممكن، لأنه لم يتبقَ سوى ثلاثة أسابيع على رئاسة الولايات المتحدة لمجلس الأمن. وبعد ذلك، ستنتقل الرئاسة إلى اليمن وزيمبابوي وكوبا، وستكون الفرصة ضئيلة للغاية لإصدار هكذا قرار. وبين انه يجب الاخذ في الاعتبار أنه بعد 1 شباط المقبل، يصبح تحقيق الخيار العسكري مستحيلاً بسبب موسم الأمطار، ورمضان، والحج إلى الأماكن المقدسة. وفي هذه الحالة، فان الفرصة لن تسنح مرة أخرى إلا في خريف عام 1991. وحتى حلول ذلك الوقت فانه لا يمكن الاحتفاظ بعدد كاف من القوات في المنطقة لمدة طويلة كهذه. وسيتعين سحب جزء منها على الأقل، وعندها سيتبين للعالم أجمع أن قرارات الأمم المتحدة لا يتم تنفيذها، وأن المعتدي يُكافأ على عدوانه[502].

من جانبه ذكر غورباتشوف بان صدام **"فشل"** في تفريق الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن وكذلك العالم العربي. وبين انه موقف السوفييت مبني على اعتبارين: الاول، الافتراض أن الإدارة الأميركية ومجلس الأمن الدولي ملتزمان بالتسوية السياسية وليس بالتسوية العسكرية، وأن الهدف هو إجبار صدام على الاستجابة لمطالب المجتمع الدولي وقرارات الأمم المتحدة. اما الاعتبار الثاني، فهو القدرة على حل المشكلات الأكثر صعوبة على اسس جديدة، مختلفة عن السبل التي تم اعتمادها ابان الحرب الباردة. وان موسكو ترغب بان تكون الى جانب واشنطن في أي موقف، وهي تحاول تبني القرارات التي من شأنها ان تعزز سمعة الولايات المتحدة بدلاً من تقويضها. ولهذا السبب فان على السوفييت التفكير في كل شيء بعناية فائقة. كما بين غورباتشوف بانه من الضروري ألا تجد الولايات المتحدة نفسها وحيدة، دون دعم مجلس الأمن الدولي ودون تفهم الجميع. وان استخدام الخيار العسكري سيكون صعباً وخطيراً. لذا فان موسكو تفضل التسوية السياسية وتتمسك بها حتى النهاية[503].

كرر بوش عند اجتماعه مع غورباتشوف في باريس يوم 19 تشرين الثاني 1990، اهمية اصدار مجلس الامن قراراً يسمح باستخدام القوة ضد العراق، من أجل إقناع صدام حسين بأنه يجب عليه تلبية مطالب الأمم المتحدة. من جانبه بين غورباتشوف بانه وبعد تفكير وتحليل شاملين، اصبح مقتنعاً بضرورة إصدار مجلس الأمن - خلال ترأس الولايات المتحدة المجلس - قراراً يتضمن قسمين: الاول، تحديد موعداً نهائياً للعراق لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة. والثاني، اتخاذ جميع التدابير المناسبة في حال رفض العراق الامتثال للقرار. كما اعرب عن اعتقاده بأنه خلال المدة التي يسري فيها الإنذار، يتعين عليهما اتخاذ عدد من الخطوات بما فيها اجراء لقاءات مع القادة العراقيون واقناعهم بوجوب مغادرة القوات العراقية الكويت، وإلا سيتم اخراجها بالقوة. وبعد ان تسأل بوش عن مدة الإنذار التي يجب ان يتضمنها القرار؟ اجاب غورباتشوف حتى منتصف كانون الثاني المقبل[504]. وبهذا اصبح الطريق معبداً امام الولايات المتحدة وحلفائها لحث مجلس الامن على اصدار قرار يجيز استخدام القوة العسكرية ضد العراق في حال رفض الامتثال لقرارات الامم المتحدة المرتبطة بقضية احتلاله للكويت، بعد ان تم الحصول على موافقة السوفييت.

لذا، اصدر مجلس الامن الدولي قراره المرقم (678) في 29 تشرين الثاني1990، الذي طالب فيه امتثال العراق لجميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة باحتلال الكويت. واشارت الفقرة الثانية منه الى أن المجلس أذن للدول الأعضاء المتعاونة مع حكومة الكويت - ما لم ينفذ العراق في الخامس عشر من كانون الثاني 1991 أو قبله القرارات السابقة - استخدام جميع الوسائل اللازمة لدعم وتنفيذ قرار مجلس الأمن المرقم (660) لعام1990، وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة واستعادة

([501])Gorbachev letter to MT (The Gulf crisis: Soviet views), Archive (TNA), PREM19/3086 f267 (T245/90), 1990 Nov 6 Tu.
([502])Gorbachev memcon with U.S. Secretary of State James Baker, Moscow, November 8, 1990.
([503])Ibid.
([504])Record of the Main Content of Conversation between Gorbachev and Bush, Paris, November 19, 1990.

السلم والأمن الدوليين في المنطقة. وقد اتخذ القرار بأغلبية (12) صوت، اذ عارضته كوبا واليمن وامتنعت الصين عن التصويت[505].

هكذا ومع اقتراب موعد الحرب، كانت الولايات المتحدة قد شكلت تحالفاً ضم اربع وثلاثون دولة، رغم أن تسعة وعشرين منها فقط أرسلت قوات وأسلحة ومساعدات طبية. وكان عدد القوات العسكرية التي شاركت في التحالف، الولايات المتحدة ما يقرب من (697000)، والمملكة العربية السعودية (100000)، وبريطانيا (45400)، ومصر (33600)، وفرنسا (14600)، وسوريا (14600). كما ساهمت الكويت بحدود (9900). علاوة على ذلك، شاركت القوى الأخرى غير الولايات المتحدة في تمويل التحالف مادياً، وكان المساهمين الفعليين على النحو الاتي: السعودية (16.8 مليار دولار)، والكويت (16.01 مليار دولار)، واليابان (10.74 مليار دولار)[506]. وبهذا لم يأخر انطلاق العمليات العسكرية ضد العراق الا عامل الوقت، وبات من الصعب على الولايات المتحدة وحلفائها التراجع عن موقفها في ظل تعنت الجانب العراقي.

ثانياً: جهود الاتحاد السوفيتي لإيقاف العمليات العسكرية للتحالف الدولي ضد العراق كانون الثاني – شباط 1991.

مع انتهاء المهلة التي حددها مجلس الامن الدولي لانسحاب العراق من الكويت، بدأت حرب الخليج الثانية في 17 كانون الثاني 1991[507]. وعند اتصاله بالرئيس بوش في اليوم التالي، ذكر غورباتشوف بان لديه مقترحاً لأنهاء الحرب مكون من قسمين: الاول، وقف الأعمال العدائية بشرط اعلان صدام انسحابه من الكويت. والثاني، التفاوض على جميع القضايا بعد انسحاب العراق من الكويت. الا ان بوش لم يوافق على المقترح السوفيتي، واعرب عن اعتقاده بأن صدام لن يقبل به ايضاً[508].

اعرب غورباتشوف عند اتصاله هاتفياً برئيس فرنسا فرانسوا ميتران في 18 كانون الثاني 1991، عن امله في ان يدعم الاخير الجهود السوفيتية لمنع المزيد من العمل العسكري في الخليج العربي وعدم توسعه، لاسيما بعد توجيه العراق ضربات صاروخية الى **"اسرائيل"**. واشار الى ان السوفييت فعلوا الكثير لحل هذه الازمة بالوسائل السياسية، الا ان ذلك لم يحدث بسبب طموحات صدام وعدم استعداده للتسوية وتوجيهه تهديدات للجميع وخاصة للأمريكيين. كما اشار غورباتشوف الى ان العراق بات يعاني من هزيمة سياسية، وضرر كبير اصاب قواته العسكرية وامكانياته الصناعية، ولم تعد قدراته كما كانت عليه في السابق. واوضح ان الصراع يدخل مرحلته الثانية، وان استمرار القصف سيؤدي إلى قتل المزيد من قوات الطرفين، فضلاً عن امكانية إبادة الشعب العراقي، **"وسيصبح الوضع سخيفاً، وسنكون في تناقض مع أهدافنا الأوسع"**. كما بين غورباتشوف بان السفير السوفيتي في بغداد فيكتور بوسوفاليوك Victor Posuvalyuk، نفذ تعليماته عندما طرح **"اليوم"** على صدام حسين سؤالا مفاده هل سيكون العراق مستعداً لإعلان انسحابه من الكويت اذا تم ايقاف العمليات العسكرية؟ وهو في انتظار الاجابة. من جانبه اشار ميتران الى ان اجابة صدام على سؤال غورباتشوف تعد **"ذات أهمية كبرى"**. كما اكد بأنه تم الضغط على **"إسرائيل"** لمنعها من الدخول في الصراع. وتم إبلاغها أن ردها العسكري على العراق، لن يساهم بشكل جوهري في العمليات العسكرية الجارية بالفعل ضد الاخير. وفي الوقت نفسه، سيكون له عواقب سياسية ونفسية سلبية للغاية[509]. في اشارة واضحة الى امكانية وقوف الشعوب العربية الى جانب العراق، وتحول الحرب الى صراع ديني وعقائدي بين العرب **"واسرائيل"**. الامر الذي كانت تحاول دول الغرب وبعض الانظمة العربية المولية لها تجنبه.

ومن اجل التباحث في ازمة الخليج العربي شكلت موسكو فريق عمل سوفيتي أطلق عليه فريق الأزمات، الذي ضم في عضويته وزراء الخارجية والدفاع والداخلية ورئيس لجنة أمن الدولة ومساعد الرئيس للشؤون السياسية الدولية فضلاً عن بريماكوف. وفي ١٩ كانون الثاني 1991، جمع غورباتشوف فريق الأزمات، واتخذ قراراً بطرح مبادرة سياسية أخرى تهدف إلى وقف حرب الخليج الثانية. وجرى الايعاز إلى السفير بوسوفاليوك الاتصال فوراً بصدام حسين أو نقل إليه عبر وزير الخارجية طارق عزيز النص التالي: **"إذا تلقينا شخصياً ودون علم أحد وعداً بأن العراق على استعداد لسحب قواته من الكويت دون قيد أو شرط فسوف نتوجه إلى الولايات المتحدة باقتراح لوقف إطلاق النار"**. وبعد يومين رفضت الحكومة العراقية المقترح السوفيتي[510].

([505])الامم المتحدة، المصدر السابق، ص 76 – 77.
([506])B.J.C. McKercher, Britain, America, and the Special Relationship since 1941, New York, 2017 , p.113.
([507])Dan Keohane, Security in British Politics, 1945-99, London, 2000, P.100.
([508])Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: January 17, 18, 29.
([509])Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Francois Mitterrand, Jan 18, 1991.
([510])يفغيني بريماكوف، المصدر السابق، ص 86-87.

وبعد ان اخبر رئيس جهاز المخابرات السوفيتي فلاديمير كريوتشكوفVladimir Kryuchkov، الرئيس غورباتشوف في 29 كانون الثاني 1991، أن الولايات المتحدة على وشك ضرب العراق بأسلحة نووية. وافق الاخير على اصدار بيان من وزارة الخارجية السوفيتية احتجاجاً على ذلك، وتم كتابة البيان. الا ان مستشار الرئيس السوفيتي للسياسة الخارجية أناتولي تشيرنيايف Anatoly Chernyaev، طلب رؤية البيان، وكتب عليه قبل ارساله الى غورباتشوف **"انتظر حتى الظروف الخاصة"**. واعرب تشيرنيايف عند كتابة يومياته عن تلك الحادثة" **أي حمقى لدينا في إداراتنا! إنهم ببساطة لا يستطيعون التفريق بين السياسات الكبرى وألعاب الدعاية التكتيكية"**[511].

حذر غورباتشوف في أوائل شباط 1991، من أن العمليات العسكرية لقوات التحالف ضد العراق تجاوزت تفويض الأمم المتحدة، التي لم تذكر في قراراتها تدمير العراق. لذا ناشد غورباتشوف الرئيس بوش تأجيل العمليات البرية للتحالف لإعطاء فرصة لنجاح جهود الوساطة التي تبذلها موسكو[512]. لذا، فعند اجتماعه مع فريق الأزمات في 9 من الشهر نفسه، قرر غورباتشوف إرسال بريماكوف مجدداً إلى بغداد للتباحث مع صدام حسين بخصوص انسحاب القوات العراقية من الكويت[513].

وصل بريماكوف الى بغداد في 12 شباط 1991[514]. وفي اليوم التالي التقى مع طارق عزيز الذي انهال بتوجيه الاتهامات ضد الاتحاد السوفيتي وسياسته التي ادت الى اعطاء الامم المتحدة تفويضاً للحرب على العراق. وعلى الرغم من ان بريماكوف ذكر ان الحكومة العراقية ارتكبت الخطأ تلو الاخر، ووضعت نفسها في مأزق لا يمكنها الخروج منه، وانتهكت القوانين الدولية بما في ذلك الاعلان عن نيتها وضع الأسرى من الطيارين الأميركيين وممثلي البلدان الأخرى المشاركة في القوات المتعددة الجنسيات في المنشآت الاستراتيجية. الا ان عزيز واصل توجيه الاتهامات للسوفييت. عندها ذكر بريماكوف بانه لم يأتِ الى بغداد من اجل سماع ذلك، وإذا كان هذا ما ينتظره من صدام فهو في غنى عن مقابلته[515].

التقى بريماكوف في مساء اليوم نفسه مع صدام، الذي وجه هو الاخر الاتهامات الى السوفييت. من جانبه اشار بريماكوف الى ان الأميركيين يميلون بكل حزم إلى بدء عملية برية واسعة يتم خلالها تدمير حشود القوات العراقية في الكويت. وان غورباتشوف يقترح اعلان العراق سحب قواته من الكويت، وتحديد أقرب موعد لتنفيذ ذلك. بعدها بدأ صدام في طرح اسئلة عدة مفادها، هل يمكن الوثوق بأنه لن يتم اطلاق النار على قواته المنسحبة من الكويت، وهل سيتم وقف الغارات على العراق بعد الانسحاب، وهل سيتم إلغاء العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة ضد العراق؟. وكان جواب بريماكوف بأن الحديث يجب أن يدور حول استعادة الوضع في الكويت على ما كان عليه قبل 2 آب 1990. عندها ذكر صدام بان جواب العراق سيصل الى السفارة السوفيتية في اقرب وقت. وفي غضون ساعات قليلة. سلم طارق عزيز الى السفارة السوفيتية بياناً خطياً جاء فيه: **"إن القيادة العراقية تعكف بجد على دراسة الأفكار التي بسطها ممثل الرئيس السوفيتي ولسوف تجيب عنها في القريب العاجل"**. كما ذكر عزيز بانه سيتوجه الى موسكو في الاسبوع المقبل لمواصلة المناقشات مع السوفييت[516].

يتضح مما سبق، انه على الرغم من شدة الضربات التي تلقاها العراق من قوات التحالف، الا ان القيادة العراقية لم تكن مستعدة بعد لإعلان الانسحاب وحفظ دماء الشعب العراقي. اذ لم يكن هناك أي تكافئ في قوات الطرفين، وكان من الاولى على الحكومة العراقية الاستفادة من الجهود الدبلوماسية للسوفييت والانسحاب من الكويت، بعد ان ادركت مدى جدية الولايات المتحدة وحلفائها في تدمير العراق مادياً ومعنوياً.

بعث غورباتشوف رسالة إلى بوش في 13 شباط 1991، ذكر فيها ان بريماكوف اجتمع مع صدام لإقناعه بالامتثال لقرارات مجلس الأمن الدولي، وتوضيح الشروط السوفيتية للانسحاب ووقف إطلاق النار. كما بينت الرسالة بانه على الرغم من عدم تقديم صدام أي التزامات، الا انه ابدئ اهتمامه بمواصلة الحوار، وإن طارق عزيز سيزور موسكو لمواصلة المناقشات. كما وعد غورباتشوف بإبلاغ بوش بنتائج هذه المحادثات[517].

ورداً على ذلك، ارسل بوش رسالة الى غورباتشوف في اليوم التالي، طلب فيها ان يتم اخباره بنتائج زيارة طارق

([511])Quoted in: Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: January 29, 1991.
([512])Rosemary Hollis, Op.Cit., P. 99.
([513])Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: February 9, 1991.
([514])Alex Danchev ،Dan Keohane, International Perspectives on the Gulf Conflict, 1990-91, London, 2016, P.37.
([515])يفغيني بريماكوف، المصدر السابق، ص 91-91.
([516])المصدر نفسه، ص 91-95.
([517])Gorbachev's Letter to the President Bush, February 13, 1991.

عزيز لموسكو. كما اوضح بوش بإنه لا يستطيع تقديم أي وعود بوقف الحملة العسكرية ضد العراق، على امل أن يلتزم صدام بقرارات مجلس الأمن، الامر الذي من الممكن ان يشجع الاخير على تجنب الانسحاب. واكد أن استخدام القوة العسكرية ضد العراق كانت متسقة تماماً مع قرارات مجلس الأمن. وان هدف التحالف هو تحرير الكويت وليس تدمير العراق. لذا فإن التحالف **"يبذل جهوداً غير عادية لتجنب إصابة المدنيين والمنشآت غير العسكري"**[518]. يبدو ان بوش لم يكن صادقاً في رسالته، اذ ان قوات التحالف لم تدمر القدرات العسكرية للعراق فحسب، بل دمرت ايضاً قدراته الصناعية والبنى التحتية، فضلاً عن قتل الاف المدنيين الابرياء من الشعب العراقي.

اوضح غورباتشوف عند لقاءه مع طارق عزيز في موسكو في 18 شباط 1991، أن بوش لا يريد ارضاء صدام حسين، وعلى العراق الانسحاب من الكويت[519]. كما رفض غورباتشوف عند لقاءه مرة اخرى مع طارق عزيز في موسكو يوم 21 من الشهر نفسه، ربط مسألة الانسحاب العراقي من الكويت بغيرها من المسائل الأخرى، وبالخصوص القضية الفلسطينية. كذلك اصر غورباتشوف على وجوب عودة السلطة الشرعية إلى الكويت، واجراء تبادل لأسرى الحرب على وفق ما تراه الولايات المتحدة. وبعد ان ابدى طارق عزيز موافقة على ما طرحه غورباتشوف، اوضح إن الانسحاب سيستغرق حوالي ستة أسابيع، الامر الذي رفضه غورباتشوف وطلب ان يتم تقليص المدة الى النصف على الاقل، وان يتم سحب ثلثي القوات العراقية خلال الأسابيع الأولى، وان يكون الانسحاب منذ اليوم الأول على نطاق واسع. الا ان طارق عزيز بين ان ذلك غير واقعياً لان جميع الاتصالات والمرافق والجسور قد دمرت. وفي نهاية اللقاء وافق عزيز على جملة من المقترحات السوفيتية، الا انه طلب اخذ الموافقة النهائية عليها من صدام حسين شخصياً، اذ تمثلت تلك المقترحات بالنقاط الاتية[520]:

1. يعلن العراق انسحاب فوري وغير مشروط لقواته من الكويت.
2. يبدأ الانسحاب في اليوم التالي بعد وقف إطلاق النار.
3. يتم إجراء الانسحاب بشروط وتواريخ محددة بدقة.
4. بعد انقضاء المدة التي يتم فيها سحب ثلثي القوات العراقية من الكويت، يتم رفع العقوبات الاقتصادية عن العراق.
5. بعد الانسحاب الكامل للقوات العراقية من الكويت، تلغى قرارات الأمم المتحدة التي صدرت ضد العراق بسبب احتلاله للكويت.
6. يتم التحقق من الانسحاب من المراقبين المفوضين من قبل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.
7. إطلاق سراح أسرى الحرب بعد وقف إطلاق النار.

ذكر غورباتشوف عند اتصاله هاتفياً بالرئيس بوش في مساء اليوم نفسه، تفاصيل حديثه مع طارق عزيز، واشار الى ان جواب العراق النهائي سيكون بحدود الساعة الثامنة او التاسعة من صباح اليوم التالي. لذا طلب غورباتشوف من بوش - في حال موافقة العراق - الاعلان بشكل رسمي عن بنود الاتفاق، واشراك الأمين العام للأمم المتحدة في تنفيذه. من جانبه اشار بوش الى انه سمع خطاب صدام حسين في ذلك اليوم[521]، ولم يرَ فيه أي شيئاً إيجابياً، وانه سيكون متفاجئاً اذا وافق الاخير على هذه الشروط. كما ذكر بوش بانه لم يعد يثق بأي شيء يقوله صدام، وان الامر لم يعد متعلقاً بالولايات المتحدة فقط، وانما بقوات التحالف الأخرى. وان فكرة ايقاف العمليات العسكرية قبل الانسحاب ستكون غير مقبولة للتحالف. كذلك اعرب عن قناعته بان العراق يعامل الاسرى بقسوة، لذا يجب أن يكون هناك إطلاق فوري لهم. وان فكرة رفع العقوبات حتى يتم استيفاء هذه النقاط بالكامل ليست جيدة. لا سيما وان العراق إذا رفعت عنه العقوبات الاقتصادية قبل تنفيذ قرارات مجلس الامن، فإنه سيبدأ في إعادة التسلح، في وقت يجب عليه استخدام عائداته النفطية الهائلة لأغراض سلمية. وفيما يخص وقت الانسحاب ذكر بوش ان العراق استغرق حوالي 48 ساعة فقط لاحتلال الكويت، وعلى الرغم من علمه ان الكثير من وسائل

([518])President Bush Letter to the Gorbachev, February 14, 1991.

([519])Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: February 18, 1991.

([520])White House Memorandum of Telephone Conversation, Subject: Telcon with President Mikhail Gorbachev of the USSR on February 21, 1991.

([521]) في 21 شباط 1991، وقبل ساعات من وصول طارق عزيز إلى موسكو، وجه صدام حسين كلمة تمسك فيها بعرضه المشروط للانسحاب من الكويت. وقال: "إن انسحاب العراق لا بد أن يتم في نطاق ترتيب شامل لحل مشاكل المنطقة وأولاها مشكلة فلسطين". وأضاف: "إن أم المعارك ستكون معركة النصر والاستشهاد... أنهم يريدون أن نستسلم ولكن سيصابوا بخيبة الأمل... وإن الكثيرين لا يعرفون مدى قدرة الجيش العراقي". يراجع: موسوعة مقاتل الصحراء، على الموقع: http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/IraqKwit/27/sec032.htm.

النقل الخاصة بقواته العسكرية معطلة، الا ان بإمكانه سحب قواته إلى مواقعها قبل الغزو، والعودة إلى جنوب العراق دون عبور أي جسر، وهو ما يتماشى مع قرارات الامم المتحدة[522].

وعلى الرغم من ابداء غورباتشوف تفهمه وادراكه للقضايا التي طرحها بوش، وتحفظه على خطاب صدام الاخير، الا انه اكد على ان القيادة العراقية لم تعد كما كانت عليه قبل يوم 15 كانون الثاني 1991، وان هناك تغييراً في مواقفها، لاسيما وانه حاول معرفة صدق نواياها عندما اخبر طارق عزيز بانه سيتم الاعلان عن شروط الانسحاب - في حال وافق صدام عليها - في جميع وسائل الإعلام، الامر الذي وافق عليه عزيز. كما شدد غورباتشوف على اهمية تقليل الخسائر في صفوف قوات التحالف، وكذلك النهج الإنساني تجاه الشعب العراقي. واشار الى ان رفع العقوبات الاقتصادية عن العراق ستكون مقيدة بشرط سحب ثلثي قواته، وان رفع باقي العقوبات سيتم بعد اكمال عملية الانسحاب. وانه سيتم العمل بعد الانتهاء من هذه المشكلة على وضع نظام أمني في المنطقة، ولن يتم السماح بإعادة تسليح العراق. وبين انه اذا رفض العراق المقترحات السوفيتية فهو من سيتحمل النتائج. وبعدما شكر بوش الرئيس غورباتشوف على جهوده بين بانه سيتحدث مع شركاءه حول المقترحات السوفيتية بأسرع وقت، وطلب ان يتم ابلاغه باي رد من بغداد، الامر الذي اكده غورباتشوف[523].

اتصل وزير الخارجية الامريكي بيكر بغورباتشوف في صباح يوم 22 شباط 1991، واخبره ان القوات العراقية في الكويت عمدت الى اتباع سياسة الأرض المحروقة، وهي تقوم بأحراق ابار النفط الكويتية، وان العراق يستغل المحادثات مع غورباتشوف لتدمير الكويت والاستفادة من الوقت. ونتيجة لذلك فان بوش بصدد الاعلان في مؤتمر صحفي ان امام العراق 24 ساعة فقط للانسحاب قبل بدء العمليات البرية للتحالف. وامضى بيكر بقراءة جزء من البيان والذي جاء فيه: انه وفي محاولة أخيرة للحصول على امتثال العراق لإرادة المجتمع الدولي، تعلن الولايات المتحدة بعد التشاور مع حكومة الكويت وشركائها الآخرين في التحالف، بانه لن يتم البدء بحملة برية ضد القوات العراقية قبل الساعة 12:00 ظهراً بتوقيت الأمم المتحدة من يوم السبت الموافق 23 شباط، وعلى العراق ان يقبل علناً بالشروط الاتية[524]:

1. سحب قواته بشكل واسع النطاق من الكويت بحلول الساعة 12:00 بتوقيت الأمم المتحدة من يوم السبت الموافق 23 شباط.
2. الانسحاب العسكري الكامل من الكويت خلال أسبوع واحد.
3. نظراً لحقيقة ان احتلال العراق للكويت حدث في غضون ساعات، فإن أكثر من أسبوع لن يفي بالشروط الكاملة لقرار الأمم المتحدة.
4. سحب جميع القوات العراقية من مدينة الكويت خلال 48 ساعة الأولى، للسماح بالعودة الفورية للحكومة الشرعية في الكويت، وسحب جميع القطاعات العسكرية العراقية المتواجدة على طول الحدود السعودية – الكويتية، والحدود السعودية - العراقية.
5. خلال الأسبوع المحدد أعلاه، يجب إعادة جميع القوات إلى مواقعها في 1 اب 1990، على وفق قرار الأمم المتحدة رقم (660).
6. بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، يتم اطلاق سراح جميع أسرى الحرب والمدنيين من البلدان الثالثة المحتجزين ضد إرادتهم.
7. إعادة رفات القتلى من جنود التحالف على ان يبدأ هذا الإجراء فوراً مع بدء الانسحاب ويكتمل خلال 48 ساعة.
8. إزالة جميع المتفجرات والالغام بما في ذلك تلك الموجودة في منشآت النفط الكويتية. وتعيين ضباط اتصال عسكريين عراقيين للعمل مع الأفراد الكويتيين على التفاصيل العملياتية للانسحاب، بما في ذلك توفير المعلومات حول الألغام الأرضية أو البحرية.
9. وقف الطلعات الجوية القتالية فوق العراق والكويت باستثناء رحلات النقل التي تحمل القوات المنسحبة. والسماح لطائرات التحالف بالسيطرة الحصرية على المجال الجوي الكويتي واستخدامه.
10. وقف جميع الإجراءات ضد المواطنين والممتلكات الكويتية، والإفراج عن جميع المعتقلين الكويتيين.

([522])White House Memorandum of Telephone Conversation, Subject: Telcon with President Mikhail Gorbachev of the USSR on February 21, 1991.
([523])Ibid.
([524])White House Memorandum of Telephone Conversation, Subject: Telcon with President Mikhail Gorbachev of the USSR on February 22, 1991.

11. تؤكد الولايات المتحدة وشركاؤها في التحالف أن قواتهم لن تهاجم القوات العراقية المنسحبة، وسوف تمارس ضبط النفس طالما أن الانسحاب يسير وفقاً للمبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه، ولا يهاجم العراق دول أخرى.

وبعدما انظم بوش الى المحادثة، ذكر غورباتشوف بانه فهم من بيكر ان التحالف الدولي غير موافق على المقترحات السوفيتية التي قدمت لصدام في الـ 24 ساعة الماضية. كما ابدى اعتراضه على ما ذكره بيكر من ان العراق احتل الكويت في غضون ساعات قليلة، وان مدة اسبوع تعد كافية للانسحاب، عندما اوضح ان العراق كان يحشد قواته على الحدود الكويتية لمدة سبعة اشهر. ومن هذا المنطلق، فإن مطالبته بالانسحاب خلال أسبوع واحد سيكون من المستحيل الالتزام بها، وسيفتح الطريق أمام مواصلة المسار العسكري. بعدها عمد غورباتشوف الى تذكير بوش بأهمية ايجاد حل سياسي للازمة وان عليهما حماية الجنود الأمريكيين والمدنيين العراقيين المسالمين من المعاناة التي قد تصيبهم. وهو ما يمثل انتصاراً كبيراً، ويدل على أنهما رغم تمسكهما بمبادئهما، الا انهما لم ينسيا قط أن المبدأ الأسمى هو الحفاظ على حياة الإنسان. وبعدما ذكر بوش ان صدام لن يوافق على المقترحات السوفيتية، اشار غورباتشوف الى ان طارق عزيز اكد له ان الاخير سيوافق عليها، وانه من الطبيعي ان يستغرق الامر بعض الوقت. ومع ذلك، اوضح بوش ان مستشاريه وكبار قادته العسكريون اكدوا له ان العراق يستطيع الانسحاب خلال أسبوع واحد. وبين بانه وشركاءه في التحالف ليس لديهم ثقة في صدام، الذي يستغل الوقت لتدمير الكويت، ومعاملة شعبها بوحشية. لذا اصر بوش على وجوب سحب العراق قواته من الكويت في غضون 24 ساعة فقط، على الرغم من محاولة غورباتشوف اقناعه بصعوبة ذلك[525].

وبالفعل، وجه بوش إنذاراً إلى العراق في 22 شباط 1991، تضمن وجوب انسحابه الفوري وغير المشروط من الكويت خلال 24 ساعة إذا أراد تفادي الحرب البرية. واتهم بوش العراق بممارسة سياسة الأرض المحروقة في الكويت، عن طريق إشعال النار في آبار النفط ومنشآته. كما وعد بوش بإصدار بيان يوضح الشروط الواجب على الحكومة العراقية تنفيذها بشكل كامل[526]. لذا أعلن المتحدث باسم البيت الأبيض مارلين فيتزووتر Marlin Fitzwater في اليوم نفسه، شروط الانسحاب العراقي من الكويت، والتي تضمنت[527]:

1. الانسحاب خلال 48 ساعة من مدينة الكويت، وأن يُستكمل الانسحاب من جميع الأراضي الكويتية، خلال أسبوع.
2. يجب على العراق، أن يُعيد أسرَى الحرب، خلال 48 ساعة. وأن ينزع جميع الألغام والأشراك الخداعية من الكويت.
3. لن تهاجم قوات التحالف القوات العراقية المنسحبة، خلال هذه المدة. الا ان أي إخلال بهذه الشروط، سيؤدي إلى رد حاسم، من قِبل قوات التحالف.

وعلى الرغم من اصدار الحكومة العراقية في اليوم نفسه بياناً رسمياً تضمن موافقتها على الانسحاب الكامل وغير المشروط من الكويت كما هو محدد في قرار الأمم المتحدة، الا انها حددت مدة الانسحاب من مدينة الكويت في غضون أربعة أيام. وفي اليوم التالي ذكر غورباتشوف عند اتصاله ببوش موافقة العراق على الانسحاب، واضاف ان "**هذا يعني أن لدينا راية بيضاء من صدام حسين.**" كما اشار غورباتشوف الى انه قبل ساعات عقد طارق عزيز مؤتمراً صحفياً في موسكو واكد بيان الحكومة العراقية انف الذكر. واوضح انه بالأمس، قدم اقتراحات بوش وأفكاره التي تمت مناقشتها معه عبر الهاتف إلى عزيز. وعبر عن اعتقاده أن موقفهما الحازم للغاية ومطالب بوش الشديدة جعلت من الممكن إصدار بيان القبول هذا. وبين انه تحدثت مع قادة عدد من البلدان، الذين رأى العديد منهم إنه لا توجد اختلافات كبيرة بين المقترحات السوفيتية والمقترحات الامريكية، لذا اقترح غورباتشوف ان تعاون الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، في إطار مجلس الأمن لإيجاد طريقة من شأنها دمج تلك المقترحات في قرار مشترك[528]. يبدو ان اعلان العراق قبوله بالانسحاب دون الشروط التي كان يعلن عنها في السابق تمثل تراجعاً واضحاً في موقفه. وكان على الادارة الامريكية وقف العمليات العسكرية للتحالف واكتشاف حقيقة النوايا العراقية، لاسيما وان الامر لم يكن يتطلب منها سوى بضعة ايام.

([525]) Ibid.

([526])Ensuring Iraqi Compliance With the U.N. Mandate, No. 264, Statement by President Bush, February 22, 1991, Cited in: American Foreign Policy Current Documents 1991, the U.S. Government Printing Office, Washington, 1994, PP. 482-483.وثائق منشورة

([527]) موسوعة مقاتل الصحراء، على الموقع:

http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/IraqKwit/27/sec032.htm.

([528])White House Memorandum of Telephone Conversation, Subject: Telcon with President Mikhail Gorbachev of the USSR on February 23, 1991.

من جانبه اوضح بوش بان المتحدث باسم العراق وصفه بالأمس **"بالكاذب"** بشأن حرق آبار النفط الكويتية، على الرغم من مواصلة العراق حرق تلك الابار منذ مساء الامس، وان هذا الامر كان له تأثيراً عميقاً عليه وعلى شركاءه في التحالف. وبين ان صدام يريد التفاوض من أجل التراجع عن التفويض الحالي للأمم المتحدة، وان لديه الوقت الكافي لظهار حسن النية، والانسحاب الفوري وغير المشروط. وعلى الرغم من ان بوش وعدّ بالتحدث مع بيكر بخصوص اعطاء بعض الوقت لصدام من اجل الانسحاب، الا انه اكد بانه شخصياً مع شركاءه غير راغبين بذلك، وان عليهم المضي قدماً في اجبار صدام على تنفيذ قرارات الامم المتحدة[529]. يبدو ان الولايات المتحدة كانت عازمة بالفعل على البدء بالهجوم البري على القوات العراقية المتواجدة في الكويت.

وعند اجتماعه مع غورباتشوف وبريماكوف في موسكو في 23 شباط 1991، ذكر طارق عزيز بانه تلقى تعليمات من بغداد مفادها الموافقة على المقترحات السوفيتية، وان العراق مستعد لسحب قواته بالكامل من الكويت خلال مدة زمنية معينة، يتم الاتفاق عليها مع الجانب السوفيتي. لذا اشار عزيز الى وجوب وقف إطلاق النار فور بدء عملية الانسحاب، فضلاً عن إلغاء جميع قرارات مجلس الأمن التي تم اعتمادها على اثر احتلال العراق للكويت. وعلى الرغم من ان اشارة غورباتشوف الى ان طلب العراق إنهاء جميع العقوبات ضده يعد امراً مشروعاً، الا انه رفض ربطه بالانسحاب بداعي ان ذلك يعد شرطاً مسبقاً، ويعطي ذريعة للتحرك نحو الهجوم البري. كما بين ان تحديد العراق مدة طويلة للانسحاب، سيجعل الولايات المتحدة تعتقد ان العراق يحاول المناورة لإطالة الوقت من أجل منعها من القيام بعمليات برية مع بداية فصل الصيف، واكد بانه لولا تدخله لكان من المفترض ان يكون الهجوم البري للتحالف قد بدأ. عندها اوضح عزيز بانه اذا لم يكن لدى العراق خياراً سوى القتال فإن جميع العراقيين البالغ عددهم 18 مليون نسمة، سيقاتلون بأفضل ما يستطيعون، وبعد نفاذ اسلحتهم سيتم اللجوء إلى **"الأساليب الإرهابية"**. واضاف ان الولايات المتحدة ليست قوة لا تقهر على الإطلاق. وبعدما تساءل غورباتشوف عن امكانية انسحاب القوات العراقية من الكويت في غضون أسبوع واحد؟ اجاب عزيز ان ذلك مستحيلاً، وان العراق لديه 500 ألف جندي في الكويت. كما رفض عزيز مدة 10 ايام التي اقترحها غورباتشوف، الذي ذكر بانه اذا تم تحديد المدة الزمنية على وفق ما يطلبه العراق، فإن الأميركيين سيعدون ذلك إضاعة متعمدة للوقت[530].

استمرت المحاولات السوفيتية لإيقاف العمليات العسكرية لقوات التحالف ضد العراق، اذ اجرى غورباتشوف في اليوم نفسه محادثات هاتفية مع حكومات عدد من الدول. فعند اتصاله برئيس وزراء بريطانيا جون ميجور John Major، اوضح غورباتشوف بانه تلقى في الصباح رسالة من القيادة العراقية تؤكد قبولها بالمقترحات السوفيتية، وتنفي المزاعم الامريكية بأن العراقيين ارتكبوا أعمالا أضرت بالبيئة في الكويت، وان العراق مستعد للترحيب بأي لجنة دولية في أي وقت لمراقبة الوضع الفعلي على الأرض. كما بين غورباتشوف ان الحكومة العراقية وافقت على الانسحاب بعد ان ادركت أن مرحلة الهجوم البري باتت وشيكة للغاية، لذا فلابد من عقد جلسة لمجلس الأمن لمناقشة مجموعة كاملة من المقترحات. من جانبه اوضح ميجور بانه سمع في الأيام الأخيرة عدداً من التصريحات المتناقضة الصادرة من طارق عزيز في موسكو ومن صدام في بغداد، والتي تختلف اختلافاً كبيراً من حيث اللهجة والمضمون، وبين بانه ادرك خلال الأشهر القليلة الماضية أنه لا يمكن للمرء أن يثق في صدام. وعلى الرغم من ابداء ميجور تفهمه للجهود السوفيتية لإيجاد حل سلمي للازمة، الا انه اعرب عن اعتقاده أن الوقت قد فات للحديث عن مطالب غير تلك التي تضمنتها قرارات مجلس الأمن، والتي قدمتها الولايات المتحدة باسم جميع أعضاء التحالف. ولم تنفع محاولات غورباتشوف بإقناع ميجور بان العراق وافق على الانسحاب الفوري وغير المشروط والكامل من الكويت، اذ لم يبدِ ميجور أي اهتماماً بالموضوع[531]. ولاشك ان الساسة البريطانيون لم يكن لديهم أي رأي مخالف للتوجهات الامريكية، حتى ان جون ميجور لم يعد غورباتشوف بإجراء أي اتصالات او مباحثات مع شركاءه في التحالف.

اخبر غورباتشوف عند اتصاله هاتفياً برئيس وزراء إيطاليا جوليو أندريوتي، اخر المستجدات في الموقف العراقي، واضاف ان الأمريكيون كانوا يتصلون بموسكو (3-4) مرات في اليوم ويسألون عما إذا كانت هناك أي أخبار من بغداد، " **والآن"** بعد أن تم إحراز تقدماً حقيقياً، بدأوا يشعرون بعدم الارتياح، وانه اجرى اتصالاً مع بوش وميجور وكلاهما كرر الحجة الأمريكية الداعية الى وجوب قبول صدام بالإنذار الأمريكي. لذا اعرب غورباتشوف عن اعتقاده بضرورة استغلال الفرصة الناشئة لتجنب الانتقال إلى مرحلة مأساوية من الحرب، من خلال عرض القضية على مجلس الأمن في أسرع وقت

([529])Ibid.
([530])Memorandum of Conversation between Mikhail Gorbachev and Tariq Aziz. Moscow, 23 February 1991.
([531])Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and John Major, 23 February 1991.

ممكن لمناقشة خطة التسوية السوفيتية ومقارنتها بالخطة الأميركية والتوصل إلى حل متكامل. بدوره اوضح أندريوتي ان الاختلافات المتبقية ليست كبيرة ومن الممكن التوصل الى حل بناء. ووعد بالاتصال ببوش للتأثير عليه، وكذلك التواصل مع رئيس فرنسا فرانسوا ميتران، الذي سيوافق على المقترح السوفيتي بحسب اعتقاده[532].

كما اتصل غورباتشوف بالرئيس المصري حسني مبارك واخبره بالتطورات الجديدة والتغير في الموقف العراقي. الا ان مبارك اشار الى انه سمع المؤتمر الصحفي لعزيز وهو لا يصدقه. واكد ذلك بعدما حاول غورباتشوف اقناعه بأهمية استغلال هذه الفرصة ومنع مزيداً من العمليات العسكرية والخسائر في الارواح، وتشكيل لجنة من العرب او غيرهم للتأكد من حقيقة حرق ابار النفط الكويتية. اذ اوضح مبارك بانه لا أحد يصدق القيادة العراقية، التي ترغب باستغلال عامل الوقت، ورفض مساندة السوفييت في الدعوة لعقد اجتماع لمجلس الامن لبحث سبل حل الازمة، على وفق المعطيات الجديدة[533].

بين غورباتشوف عند حديثه مع الرئيس الفرنسي فرانسوا ميتران ان الجميع كان يبحث عن حلاً سياسياً للازمة، وعندما اظهر العراق مرونة في ذلك، ابدت بعض الدول انزعاجها ورفضها، لذا طلب غورباتشوف من ميتران الانضمام اليه والدعوة الى عقد اجتماعاً عاجلاً لمجلس الأمن للنظر في مقترحات تتناسب مع المستجدات. الا ان ميتران اشار الى ان المقترحات الواردة في البيان المشترك للولايات المتحدة وفرنسا ودول أخرى لا تناسب العراق، وان هناك خلافات محددة بين الجانبين تتعلق بالجدول الزمني. ففي الوقت الذي تصر فيه قوات التحالف على مهلة سبعة أيام، يقترح العراق إطاراً زمنياً طويل جداً[534].

وفي اتصاله مع الرئيس السوري حافظ الاسد ابدى غورباتشوف قلقه البالغ على حياة العراقيين والشعوب العربية الأخرى، ومصير الشرق الأوسط بأكمله، في حال عمدت قوات التحالف الى الهجوم البري، وطلب من الاسد مساندته في الدعوة الى عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن للتوصل إلى قراراً مشتركاً يدمج بين المقترحات المطروحة، مع الأخذ في الاعتبار أن صدام حسين اعلن الاستسلام. الامر الذي وافق عليه الاسد، وبين انه شخصياً والقيادة السورية برمتها يقدرون عالياً جهود غورباتشوف الرامية إلى عدم السماح بالحل العسكري[535].

اشار غورباتشوف عند اتصاله بمستشار المانيا هيلموت كول Helmut Kohl، الى إن المطالب التي أعلنها العراقيون مؤخرا لا تحمل أي عقبات لا يمكن التغلب عليها. وانه من الضروري عقد اجتماعاً لمجلس الأمن، واتخاذ قراراً حازماً بإنهاء الحرب وتحديد جدول زمني صارم لانسحاب القوات العراقية. وبعدما ذكر كول بانه لا يفهم لماذا يطالب صدام بتحديد مدة 21 يوماً للانسحاب، في حين انه احتل الكويت بأكملها في يوم واحد تقريباً، وهو يعتقد إن مدة 10 ايام ستكون كافية. اجاب غورباتشوف ان العراق اقترح في اول الامر جدول زمني للانسحاب يستغرق من ثلاثة إلى أربعة شهور، وانه لا يستبعد في حال عقد جلسة لمجلس الامن تحديد مدة انسحاب تصل إلى 10 أيام فقط. وعلى الرغم من ابداء كول تشككه في نوايا صدام، والمدة التي يطلبها للانسحاب والتي تتزامن مع عطلة شهر رمضان، الا انه ذكر بانه سيتصل ببوش والتحدث معه بشأن المقترح السوفيتي[536].

لم يختلف محتوى الحديث الذي اجراه غورباتشوف هاتفياً مع الرئيس الايراني اكبر هاشمي رفسنجاني كثيراً بخصوص المقترحات السوفيتية لإنهاء الحرب في الخليج، وهو ما لقى ترحيباً حاراً من الاخير، الذي اشار الى ان لدى ايران اتصالات دائمة مع القيادة العراقية، ومحاولة اقناعها بضرورة دعم جهود موسكو والتحلي بالمرونة والامتناع عن التصرفات التي قد تؤدي إلى تفاقم الوضع. وبعدما بين غورباتشوف اهمية اعلان إيران تأييدها للمقترح السوفيتي بشأن عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن، ذكر رفسنجاني بانه سيصدر على الفور بياناً يتضمن ذلك[537].

نقل غورباتشوف في اتصاله الهاتفي مع رئيس وزراء اليابان توشيكي كايفو Toshiki Kaifu، تطورات الوضع في

([532])Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Prime Minister of Italy Giulio Andreotti, 23 February 1991.
([533])Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Hosni Mubarak, 23 February 1991.
([534])Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Francois Mitterrand, 23 February 1991.
([535])Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Hafez Assad, 23 February 1991.
([536])Memorandum of Telephone Conversation between Gorbachev and Helmut Kohl, February 23, 1991.
([537])Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and A.A. Hashemi Rafsanjani, February 23, 1991.

الخليج العربي، وطلب تأييد اليابان لمساعي موسكو. وعلى الرغم من ابداء كايفو تقديره للجهود السوفيتية، الا انه ذكر بانه حتى هذه اللحظة لا يوجد انسحاب كامل وغير مشروط للقوات العراقية، وانه اجرى اتصالاً مع بوش حول هذا الموضوع، وكانت وجهات نظرهما متطابقة. لذا طلب من غورباتشوف بذل جهوداً إضافية من اجل اقناع العراق سحب قواته بالكامل من الكويت[538].

ابدى رئيس وزراء الهند وراجيف غاندي Rajiv Gandhi، عند لقاءه مع غورباتشوف في موسكو في ذلك اليوم، تأييده الكامل للمقترحات السوفيتية بشأن حل ازمة حرب الخليج الثانية، وكذلك الدعوة لعقد اجتماعاً عاجلاً لمجلس الامن. واوضح ان الهند اعلنت ان على صدام القبول بالمقترحات السوفيتية. وبين اهمية اشراك دول عدم الانحياز وكذلك الصين وايران في دعم المبادرة السوفيتية. وبعدما اشار غاندي الى ان تحليل الموقف الأمريكي، وتذكر الكلمات التي قالتها السفيرة الأمريكية في العراق ابريل غلاسبي[539] April Glaspie، الى صدام[540]، واعطاء السفيرة **"الضوء الاخضر للعراقيين"**، طرح تساؤلاً مفاده هل يمكن أن يكون الأميركيون قد قادوا صدام إلى الوضع الحالي؟ فكان جواب غورباتشوف، ان مثل هذا الاعتقاد موجود بالفعل، وأن الولايات المتحدة دفعت العراق نحو العدوان من أجل الانخراط بشكل كبير في المنطقة، ومن ثم إعادة ترتيب الشرق الأوسط بأكمله. وبين ان الولايات المتحدة تحاول تدمير العراق لانه يمثل قوة عسكرية وسياسية كبيرة تحول دون تحقيق رغباتهم في الشرق الأوسط[541].

لم تحول المساعي السوفيتية عن مواصلة الادارة الامريكية مخططاتها ضد العراق، اذ أعلن بوش في ٢٤ شباط 1991، أنه أصدر أمراً ببدء الهجوم البري. وفي اليوم التالي وصل طارق عزيز إلى السفارة السوفيتية في بغداد. ورجا ارسال رسالة فورية من صدام إلى القيادة السوفيتية تتضمن اعلان بدء انسحاب القوات العراقية من الكويت في أقصر مدة ممكنة، وكذلك طرح مسألة وقف إطلاق النار بأقصى سرعة. وبالفعل بعثت السفارة السوفيتية رسالة صدام إلى موسكو. وفي الليلة ذاتها كلف غورباتشوف السفارة السوفيتية في واشنطن بإعلام الادارة الأميركية فوراً بمحتويات الرسالة انفة الذكر. وفي 26 شباط 1991، بدأ العراق سحب قواته من الكويت. وفي اليوم نفسه استدعي السفير السوفيتي في بغداد بوسوفاليوك إلى وزارة الخارجية العراقية حيث كان بانتظاره عضوا القيادة سعدون حمادي وطارق عزيز، اللذان تقدما اليه برجاء أن يبلغ فوراً عبر القنوات السوفيتية الأمين العام للأمم المتحدة ورئيس مجلس الأمن الدولي قبول العراق بالقرار رقم (٦٦٠)، وانسحاب القوات العراقية كافة من الكويت بعد بضع ساعات، وكذلك موافقة العراق على تنفيذ القرارين (٦٦٢) و (٦٧٤)[542].

وبعد ان نفذ بوسوفاليوك ما طلب منه، رجا اعضاء مجلس الأمن الدولي - الذي كان منعقداً بناءً على طلب الاتحاد السوفيتي - القناة السوفيتية اخطار العراق بأنه من الضروري اعترافه فوراً بجميع قرارات مجلس الأمن الدولي، التي صدرت اثر الأزمة الكويتية. وبعد بضع ساعات على إرسال طلب مجلس الامن الى بغداد، ابدت القيادة العراقية موافقتها على ذلك. وحتى تلك اللحظة كانت جميع القوات العراقية قد غادرت الكويت. وفي ٢٧ شباط 1991، اعلنت الولايات المتحدة وقف العمليات الحربية رداً على موافقة العراق على تنفيذ كل قرارات مجلس الأمن المتعلقة بأزمة الكويت[543]. وبذلك انتهت حرب الخليج الثانية، والتي افرزت وضعاً جديداً في المنطقة، كانت واحدة من اهم معطياته ترسيخ النفوذ الامريكي وزيادة تبعية الدول الخليجية للغرب. على حين كان الشعب العراقي هو الخاسر الاكبر.

الخاتمة

---

(538)Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Toshiki Kaifu, February 23, 1991.

(539)ابريل غلاسبي: ولدت في كندا عام 1942. تخرجت من كلية ملز في أوكلاند كاليفورنيا عام 1963، ومن جامعة جون هوبنكز عام 1965. التحقت عام 1966، بمكتب الخارجية في الولايات المتحدة الامريكية، واصبحت خبيرة في شؤون الشرق الأوسط. عينت سفيرة للولايات المتحدة الامريكية في العراق في المدة (1989-1990)، اذ غادرت العراق بعد احتلال صدام حسين للكويت. غسان بنيان جلود الشويلي، المصدر السابق، ص 217، 218.

(540) اثناء لقاءها بصدام حسين في 25 تموز 1990، إشارة غلاسبي إلى أن الولايات المتحدة ليس لديها رأيي حول الخلافات بين العراق والكويت ولا علاقة لأمريكا بهذه القضية، وأن وزير الخارجية الأمريكي وجه المتحدث الرسمي للوزارة بان يعيد تأكيد ذلك. الامر الذي فهمه صدام بان امريكا اعطته الضوء الاخضر لاحتلال الكويت، لذا أثارة مقابلة صدام بغلاسبي جدلاً كبيراً، اذ ان لجان الكونغرس المختلفة طلبت الاستماع إلى شهادة غلاسبي بعد الاحتلال مرات عدة، الا انه وزارة الخارجية لم تستجيب للطلب الا بعد ثلاثة شهور من انتهاء معركة عاصفة الصحراء، وحتى في تلك المناسبة بدت غلاسبي عصبية ومتوترة، الامر الذي دفع عدد من أعضاء الكونجرس التعاطف مع حالتها النفسية أكثر مما تعاطفوا مع كفاءتها المهنية، وحاولت أن تقول أنها حذرت صدام من عواقب أي مغامرة ضد الكويت. وعندما طلب أعضاء اللجنة أن يطلعوا على برقيتها السرية لوزارة الخارجية "كان تقديرهم ان فشلها كان كاملاً". للمزيد يراجع : محمد حسنين هيكل، حرب الخليج، اوهام القوة والنصر، القاهرة، 1992، ص341 – 348 .

(541)Memorandum of Conversation between Mikhail Gorbachev and Rajiv Gandhi, 23 February 1991.

(542)يفغيني بريماكوف، المصدر السابق، ص 107-108.

(543)المصدر نفسه، ص 108-109.

تميز الموقف السوفيتي من الاحتلال العراقي للكويت بانه كان تصاعدياً، اذ بدء السوفييت اولاً بإدانة الاحتلال من خلال الخطابات والبيانات، ولم يرغبوا بتضييق الخناق على العراق بشكل كبير وفرض العقوبات عليه بالقوة. اذ هدف السوفييت في بداية الازمة الى الاستفادة من علاقاتهم الوثيقة مع القادة العراقيون لحثهم على الانسحاب بالوسائل الدبلوماسية. الا ان رفض الحكومة العراقية الاستجابة لنصائح الاتحاد السوفيتي، والقبول بالمبادرات التي طرحها، دفعت السوفييت الى الموافقة على استخدام القوة العسكرية لإخراج القوات العراقية من الكويت.

لا يمكن القول ان الدبلوماسية السوفيتية فشلت في جهودها الدافعة باتجاه حل الازمة بالطرق الدبلوماسية، اذ ان الساسة السوفييت بذلوا ما في موسعهم من اجل ذلك، الا ان رغباتهم اصطدمت بغطرسة وتعنت القيادة العراقية، التي لم تخطط جيداً لتبعات احتلالها للكويت، ومن ثم اخفقت في تقدير امكانياتها قياساً بقوات التحالف الدولي. اذ لم يكن هناك أي تكافؤ في الامكانيات العسكرية والاقتصادية والبشرية للطرفين، وهذا ما حاول السوفييت ايصاله للقادة العراقيون دون جدوى.

بدى واضحاً ان تعويل العراق على الاتحاد السوفييتي للوقوف معه ومساندته في احتلاله للكويت لم يكن في محله، لان الحدث لم يكن داخلياً وتسبب بردود فعل دولية واقليمية واسعة النطاق، ومن ثم كان على السوفييت اتخاذ موقفاً يتماشى مع وضعهم الدولي لاسيما وانهم كانوا من ضمن الاعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الامن. علاوة على ان الاتحاد السوفيتي لم يكن في وضع يسمح له تبني صراعات ومواقف خارجية قد تضطره الى الانخراط فيها بشكل مباشر او غير مباشر، في وقت كان فيه يعاني من صعوبات وازمات داخلية قادت اخيراً الى تفككه.

كانت احد الاسباب التي صعبت من مهمة السوفييت، هو اتخاذ الصراع بعداً شخصياً بين الرئيس الامريكي جورج بوش ومن خلفه رئيسة وزراء بريطانيا مارغريت تاتشر وبين الرئيس العراقي صدام حسين. اذ كانت الاتهامات والمهاترات بين الجانبين سبباً في اتخاذ المواقف المتشددة، وأصبح كل طرف يحاول اذلال وارغام الطرف الاخر، وفرض ارادته عليه بالقوة، دون الاكتراث لخطورة استخدام القوة العسكرية وما ستجلبه من ويلات ودمار على شعوب المنطقة.

وعلى الرغم من اعطاء الاتحاد السوفيتي موافقته على استخدام القوة العسكرية ضد العراق، الا ان توجيه قوات التحالف ضربات عسكرية الى الاخير بشكل مبالغ فيه، كان امراً مستهجناً ومرفوضاً من السوفييت، الذين سعوا ايضاً الى منع العمليات البرية للتحالف خشية اتساع نطاق الحرب، ومضاعفة عدد الضحايا بين الجانبين. الا ان جهودهم لم تكلل بالنجاح في ظل سعي الادارة الامريكية تدمير القدرات العسكرية والصناعية والبشرية للعراق.

المصادر

الوثائق غير المنشورة:

الوثائق الامريكية:

- Conversation with the Deputy Prime Minister, the Minister of Foreign Affairs of the Republic of Iraq, Tariq Aziz, September 5, 1990.
- Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: February 9, 1991.
- Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: February 18, 1991.
- Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: January 17, 18, 29.
- Excerpts from Anatoly S. Chernyaev Diary: January 29, 1991.
- Gorbachev memcon with U.S. Secretary of State James Baker, Moscow, November 8, 1990.
- Gorbachev's Letter to the President Bush, February 13, 1991.
- Memorandum of Conversation between Mikhail Gorbachev and Rajiv Gandhi, 23 February 1991.
- Memorandum of Conversation between Mikhail Gorbachev and Tariq Aziz. Moscow, 23 February 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Gorbachev and Helmut Kohl, February 23, 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Francois Mitterrand, Jan 18, 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and John Major, 23 February 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Prime Minister of Italy Giulio Andreotti, 23 February 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Hosni Mubarak, 23 February 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Francois Mitterrand, 23 February 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Hafez Assad, 23 February 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and A.A. Hashemi Rafsanjani, February 23, 1991.
- Memorandum of Telephone Conversation between Mikhail Gorbachev and Toshiki Kaifu, February 23, 1991.
- President Bush Letter to the Gorbachev, February 14, 1991.

- Record of the Main Content of Conversation between Gorbachev and Bush, Paris, November 19, 1990.
- White House Memorandum of Telephone Conversation, Subject: Telcon with President Mikhail Gorbachev of the USSR on February 21, 1991.
- White House Memorandum of Telephone Conversation, Subject: Telcon with President Mikhail Gorbachev of the USSR on February 22, 1991.
- White House Memorandum of Telephone Conversation, Subject: Telcon with President Mikhail Gorbachev of the USSR on February 23, 1991.

الوثائق البريطانية:

- Gorbachev letter to MT (The Gulf crisis: Soviet views), Archive (TNA), PREM19/3086 f267 (T245/90), 1990 Nov 6 Tu.
- MT letter to President Gorbachev (Soviet peace missions to Iraq) ["Saddam Hussein cannot be allowed to bargain over withdrawal"] , Archive (TNA), PREM19/3085 f84 T238/90, 1990 Oct 27 Sa.
- No.10 record of conversation (MT, Soviet Foreign Minister Primakov and others) ,Archive (TNA), PREM19/3084 f101,1990 Oct 20 Sa.
- UKMIS UN telegram to FCO (Iraq/Kuwait: discussion among the Five) Archive (TNA), PREM19/3073 f9, 1990 Jul 30 Mo.

الوثائق المنشورة:

وثائق الامم المتحدة باللغة الانكليزية

- Charter of the United Nations and Statute of the International Court of Justice, San Francisco, 1945.

وثائق الامم المتحدة باللغة العربية:

- الامم المتحدة، قرارات ومقررات مجلس الامن 1990، مجلس الامن: الوثائق الرسمية: السنة الخامسة والاربعون، نيويورك، 1991.

الرسائل والاطاريح الجامعية:

باللغة العربية:

- غسان بنيان جلود الشويلي، العلاقات العراقية – الكويتية 1968 – 1990 م، دراسة تاريخية سياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة البصرة، 2013.

باللغة الانكليزية:

- Ella Akerman, Old friends in the new world : Russia and Iraq from Gorbachev to Putin, 1990-2003, Thesis submitted for the degree of Doctor of Philosophy, King's College-University of London, 2007.

الكتب:

باللغة العربية:

- محمد حسنين هيكل، حرب الخليج، اوهام القوة والنصر، القاهرة، 1992.
- يفغيني بريماكوف، يوميات بريماكوف في حرب الخليج، حرب كان تجنبها ممكناً، ط ١، بيروت، ١٩٩١.

باللغة الانكليزية:

- Alan Munro, Arab Storm, Politics and Diplomacy behind the Gulf War, New York ,2006.
- Alex Danchev ،Dan Keohane, International Perspectives on the Gulf Conflict, 1990-91, London, 2016.
- B.J.C. McKercher, Britain, America, and the Special Relationship since 1941, New York, 2017.
- Dan Keohane, Security in British Politics, 1945-99, London, 2000.
- Rosemary Hollis, The Soviets, Their Successors and the Middle East Turning Point, London, 1993.

باللغة الالمانية:

- Aleksandr Galkin, Anatolij Tschernjajew , Michail Gorbatschow und die deutsche Frage: Sowjetische Dokumente 1986-1991, München 2011.

البحوث والدراسات:

باللغة العربية:

- حسن نافعة، ردود الفعل الدولية إزاء الغزو، في كتاب الغزو العراقي للكويت، الكويت، 1995.
- عبد الرحمن علي جريوي الحيان، الموقف الدولي والعربي من الغزو العراقي للكويت، مجلة كلية الآداب بقنا، جامعة جنوب الوادي، العدد 49، مصر، 2019.
- علاء رزاك فاضل، الموقف البريطاني من الاحتلال العراقي للكويت 1990-1991، مجلة الخليج العربي، مركز دراسات البصرة والخليج العربي- جامعة البصرة، المجلد 46، العدد (3-4)، 2018.
- علاء سالم، السلوك العراقي وعمليات التصعيد، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، العدد 102، القاهرة، تشرين الاول 1990.
- فيصل مخيط عبد الله أبوصليب، تطور العلاقات بين الكويت والاتحاد السوفييتي ١٩٦١ - ١٩٩١، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية - جامعة بغداد، العدد ٩٥ ، ٢٠٢٠.

باللغة الانكليزية:

- Benjamin Aldrich-Moodie, Negotiating Coalition: Winning Soviet Consent to Resolution 678 Against Iraq, Princeton University, New Jersey, 1999.
- John Hannah, The Primakov Mission to Baghdad and Washington: What Happened?, Policy Analysis, The Washington Institute for Near East Policy, Washington , Oct 24, 1990.
- Richard Swain, The Gulf War, 1990–1991: a coalition of convenience in a changing world, in book: Grand Strategy and Military Alliances, United Kingdom, 2016.
- Robert Springborg,The United Nations in the Gulf War, in book The Gulf War and the New World Order : International Relations of the Middle East, Florida, 1994.

الصحف باللغة الانكليزية:

- Bill Keller, The Iraqi Invasion; U.S. and the Soviets as Allies: It's the First Time Since 1945, the New York Times, August 8, 1990.

الموسوعات:

باللغة العربية:

- حسن لطيف الزبيدي، موسوعة السياسة العراقية، ط2، بيروت، 2013.
- فراس البيطار، الموسوعة السياسية والعسكرية، ج 2، عمان، 2003.
- مجموعة مؤلفين، الموسوعة العربية الميسرة، ج 5، ط3، المكتبة العصرية، بيروت، 2009.

باللغة الانكليزية:

- James R. Millar and Others , Encyclopedia of Russian History, USA , 2004.
- Paula K. Byers and Others, Encyclopedia of World Biography, Vol.3, Second Edition, U.S.A., 1998.

مواقع شبكة الانترنت:

باللغة العربية:

- موسوعة مقاتل الصحراء، على الموقع: http://www.moqatel.com/openshare/

باللغة الانكليزية:

- Encyclopedia Britannica , Cited in: https://www.britannica.com/

دور الجزاء المدني والزجري في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية

The role of civil and criminal sanctions in achieving: the mandatory nature of the legal rule

د. العرفي بن الفقيه، جامعة إبن زهر - المغرب

Dr. Elarafi Benelfakih, university Ibn Zohr, Morocco.

elarafibenelfakih@gmail.com

Orcid: https://orcid.org/0000-0002-4328-4141

الملخص:

إن موضوع دور الجزاء المدني والزجري في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية موضوع يطرح إشكلا مركزيا يتمحور حول كيفية المحافظة على إلزامية القاعدة القانونية لتحقيق الاستقرار، في ظل تراجع فعالية القاعدة القانونية الملزمة كآلية للضبط الاجتماعي، مما جعل الموضوع يطرح عدة إشكالات تتطلب حلولا قانونية وعملية مستعجلة.

وتهدف هذه الورقة البحثية إلى تحديد أنواع الجزاءات القانونية ذات الطبيعة المدنية والجزائية والتأديبية ودورها في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية من الناحية الواقعية، وذلك عن طريق توظيف المنهج الوصفي والتحليلي حيث عملنا في كل مرحلة من مراحل هذه الورقة البحثية على استعراض الآراء الفقهية والأحكام القانونية، وكذلك النصوص القانونية ووصفها، ثم تحليلها بطريقة علمية معتبرة.

ويمكن تلخيص العناصر الأساسية لهذه الورقة البحثية من خلال أن الالزام من أهم خصائص القاعدة القانونية، وأن هذه الخاصية مقترنة بوجود الجزاء القانوني سواء كان مدنيا كالبطلان والتعويض وغيرها أو زجريا كالغرامة والحبس وغيرها، حيث تقوم هذه الجزاءات بدور مهم لتحقيق التقيد بالقاعدة القانونية المدنية أو الزجرية على حد سواء، وبدون هذه الجزاءات تبقى الأوامر القانونية بدون جدوى، كما أن الجزاءات القانونية تسهم في ترسيخ الدور العلاجي والإصلاحي للقانون.

الكلمات المفتاحية: القاعدة القانونية – الجزاء القانوني – التكليف القانوني- الالزام القانوني.

Abstract:

The topic of the role of civil and criminal sanctions in achieving the mandatory nature of the legal rule poses a central problem centered around how to maintain the mandatory nature of the legal rule to achieve stability, amid a decline in the effectiveness of the binding legal rule as a mechanism for social control. This raises several issues requiring urgent legal and practical solutions.

This research paper aims to identify the types of legal sanctions of a civil, criminal, and disciplinary nature and their role in achieving the mandatory nature of the legal rule realistically. This is achieved through the descriptive and analytical method, where we reviewed doctrinal opinions, legal judgments, and legal texts in each stage of this research paper, described them, and then analyzed them in a considered scientific manner.

The basic elements of this research paper can be summarized through the principle that the obligation is one of the most important characteristics of the legal rule, and this characteristic is associated with the presence of a legal sanction, whether civil, such as annulment and compensation, or punitive, such as fines and imprisonment. These sanctions play an important role in achieving compliance with both civil and punitive legal rules alike. Without these sanctions, legal commands remain ineffective. Furthermore, legal sanctions contribute to reinforcing the law's therapeutic and reformative role.

Keywords Legal rule - Legal sanction - Legal obligation - Legal enforcement

المقدمة:

إن الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية كما سبقت الإشارة تتكون من عنصرين أساسيين أولهما هو التكليف والذي يطلق على خطاب المشرع الموجه للأفراد في صيغة أوامر ونواهي قانونية حيث يأمر القانون أو ينهي بشكل صريح أو ضمني عن القيام بفعل أو تركه، وبالتالي فالقانون دائما عبارة عن أمر أو نهي، لكن في حالة مخالفة الأوامر والنواهي القانونية يحدد المشرع جزاء يتم تنفيذه على المخالف إذا كان التكليف قاطعا، أما إذا كان التكليف يعطي هامشا من الحرية للأفراد أي إمكانية الاتفاق على مخالفة هذه الأوامر والنواهي القانونية فآنذاك ينفذ الجزاء بشرط الإبقاء على التكليف كما صدر عن المشرع ولم يتم الإتفاق على تعديله أو تغييره.

إذن فالجزاء القانوني عنصر بالغ الأهمية في الإلزام القانوني فنجد التكليف مقرون بالجزاء الذي يلزم المخاطبين بالقانون، حيث الشعور والعلم بوجود جزاء عند مخالفة التكليف القانوني يجعل الأفراد ينفذون القانون عن طواعية إما احتراما للقانون أو خوفا من الجزاء الذي غالبا ما يتم تحديده في نفس النص القانوني.

فالجزاء القانوني يحمل الطابع الوقائي والعلاجي والردعي أحيانا، ويمثل عنصرا مهما في الإلزام وهذا ما يميز القاعدة القانونية ويعطيها القوة الملزمة بخلاف باقي القواعد التي يكون فيها الجزاء غير مادي ملموس كما هو الحال في قواعد الأخلاق والمجاملة. وللتفصيل في هذه العناصر السالفة الذكر سنتبع الخطوات البحثية التالية:

مناهج الورقة البحثية

إن البحث في موضوع دور الجزاء المدني والزجري في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية يقتضي منا رصد أهم النصوص القانونية والأراء الفقهية، للتوصل إلى تحديد دور الجزاء المدني والزجري في تحقيق خاصية الالزام القانونية من الناحية الواقعية، مما يجرنا للاعتماد على مجموعة من المناهج أهمها:

المنهج الوصفي التحليلي: فالمنهجين الوصفي والتحليلي بينهما ارتباط وثيق حيث لا يمكن التحليل إلا بوصف ما هو كائن أولا، لذلك سنعمل في كل مرحلة من مراحل هذه الورقة البحثية على استعراض الآراء الفقهية والأحكام القانونية، وكذلك النصوص القانونية ووصفها، ثم تحليلها بطريقة علمية معتبرة.

أهداف الورقة البحثية

ترمي هذه الورقة البحثية إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تحديد فحوى الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية وعناصرها.

-تحديد أنواع الجزاءات القانونية ذات الطبيعة المدنية والجزائية والتأديبية.

-توضيح الدور الذي يلعبه الجزاء المدني والزجري في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية من الناحية الواقعية.

الدراسات السابقة

هناك بعض الدراسات التي تناولت موضوع الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية ونذكر منها حسي ما تمكنا الاطلاع عليه كما يلي:

- أصول القانون ماهيته، مصادره، فلسفة تطبيقه لمؤلفته رجاء ناجي المكاوي حيث تناولت فيه الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية وتطرقت لأنواع الجزاء القانوني لكنها لم تشير لا من قريب ولا من بعيد إلى الدور الذي يقوم به الجزاء القانوني المدني والجنائي في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية وهذا هو مربط الفرس في بحثنا كقيمة مضافة لهذه الورقة البحثية.

- أطروحة حول موضوع العقوبة الاستباقية والقانون المسؤولية المدنية للباحث الفرنسي Cyril SINTEZ حيث ناقش كيف تسهم العقوبة بشكل استباقي في تحقيق الخاصية للإلزامية للقاعدة القانونية المدنية، وعملنا في هذه الورقة البحثية على تطوير هذه الفكرة عن طريق توضيح الدور الوقائي للجزاء القانوني المدني والجنائي في تحقيق الإلزام القانوني.

إشكال الورقة البحثية

كيف نحافظ على إلزامية القاعدة القانونية لتحقيق الاستقرار، في ظل تراجع فعالية القاعدة القانونية الملزمة كآلية للضبط الاجتماعي، مما جعل الموضوع يطرح عدة إشكالات تتطلب حلولا قانونية وعملية مستعجلة.

وفي خضم هذا الوضع نطرح الإشكال المركزي التالي:

ما هو دور الجزاء المدني والزجري في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية من الناحية الواقعية؟

ويمكن تقسيم هذا السؤال الإشكالي إلى مجموعة من التساؤلات الفرعية:

ما هي أنواع الجزاءات القانونية ذات الصبغة المدنية؟

ما هي أنواع الجزاءات القانونية ذات الصبغة الجزائية؟

كيف تسهم الجزاءات القانونية المدنية والجزائية في تجسيد الصفة الإلزامية للقاعدة القانونية؟

خطة الورقة البحثية

للإجابة على الإشكال المركزي للموضوع وما يتفرع عنه من تساؤلات يمكننا تقسيم هذه الورقة البحثية وفق الخطة التالية:

المبحث الأول: تحديد ماهية الجزاء القانوني وأنواعه

المبحث الثاني: دور الجزاء في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية

المبحث الأول: تحديد ماهية الجزاء القانوني وأنواعه

إن الجزاء القانوني أهم ما يميز القاعدة القانونية عن باقي القواعد الأخرى، حيث الجزاء القانوني يتميز بخصائص نوعية تميزه بشكل كبير عن باقي القواعد وتعطيه طابع ملموس، كما أن الجزاء القانوني ينقسم لعدة أنواع حسب نوع وطابع التصرفات والأفعال القانونية هل هي زجرية أم مدنية أو إدارية أو سياسية...

لذلك سنتناول هذا المبحث من خلال تحديد مفهوم الجزاء القانوني وخصائصه (المطلب الأول) ثم تحديد أنواع الجزاء القانوني (المطلب الثاني).

المطلب الأول: تحديد مفهوم الجزاء القانوني وخصائصه

إنه مفهوم الجزاء القانوني قد يختلف حسب زوايا التطرق إليه والمفهوم المقصود في هذا الصدد هو الجزاء الذي يكون أثرا لمخالفة التكليف القانوني وهذا ما سنبينه في (الفرع الأول)، ثم الحديث عن خصائص الجزاء القانوني من أجل تميزه عن ما قد يشبهه (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تحديد مفهوم الجزاء القانوني

إن لفظ الجزاء[544] في مفهومه الواسع يقصد به جزاءات إيجابية أي المكافآت أو جزاءات سلبية أي العقوبات، لكن في هذا السياق سنغض الطرف عن الجانب اللغوي والمفهوم الأدبي، وسنقتصر على المفهوم الاصطلاحي القانوني للجزاء والذي يراد به كل ردة فعل يرتبها القانون عند مخالفة أحكامه يعني هو الأثر الذي يتم ترتيبه عند مخالفة القاعدة القانونية، فالجزاء أثر يحدده القانون لكن يعلق تنفيذه على شرط مخالفة التكليف القانون[545]..

فالجزاء القانوني هو الأثر الذي يترتب وفقا للقانون على مخالفة القاعدة القانونية وبشكل أوضح التكليف القانوني، حيث مخالفة التكليف يجعل الدولة كسلطة عامة تمتلك الحق قانونا لقمع المخالفين للقانون من أجل إصلاح أو علاج الضرر الذي تسببوا فيه أو عن طريق أداء التعويض للطرف المتضرر، وأحيانا إيقاع العقوبات التي يحددها القانون لردع وإعطاء المثل من أجل دفع الأفراد وإرغامهم على احترام القاعدة القانونية.

إن مفهوم الجزاء القانوني يشمل معنى ومقصود أوسع من مفهوم العقاب حيث يمثل الجزاء كل ردود الأفعال التي يقررها القانون كنتيجة قانونية لعدم احترام التكليف القانوني، أما العقاب فيقصد به الجزاء الزجري دون باقي أنواع الجزاءات الأخرى.

---

[544] G. CORNU, Vocabulaire juridique, Association Henri Capitant, PUF, Quadrige, 2003, p. 793 .

[545] رجاء ناجي المكاوي، أصول القانون ماهيته، مصادره، فلسفة تطبيقه، مطبعة دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، 2016، الصفحة 118.

الفرع الثاني: تحديد خصائص الجزاء القانوني

ليتحقق دور الجزاء القانوني في استكمال الإلزام المميز للقاعدة القانونية لا بد أن يكون ماديا ومحسوسا وينظمه ويحدده القانون وتنفذه السلطة العامة وفقا للقانون وطبقا له لذلك يتميز الجزاء في القاعدة القانونية بمجموعة من الخصائص قد يجعل هذه الأخيرة تختلف عن باقي القواعد، ومن أهم هذه الخصائص نجد:

أولا: الجزاء القانوني حال ومادي محسوس

إن أهم خصائص الجزاء في القاعدة القانونية بأنه جزاء حال وغير مؤجل فهو ينفذ بمجرد وقوع المخالفة للقاعدة القانونية أو بعد استيفاء المساطر القانونية والقضائية التي تحدده ليتم تنفيذه من طرف السلطة التنفيذية غالبا[546].

فالجزاء القانوني فهو غير مؤجل فهو حال ويكون دنيوي وأخروي أيضا[547]، فرغم أن مجموعة من الباحثين[548] يذهبون في مؤلفاتهم إلى أن جزاء مخالفة التكليف القانوني هو دنيوي بعكس قواعد الدين، لكن في رأينا أن مخالفة التكليف في القاعدة القانونية أي ما تأمر به أو تنهي عنه فهو فيه إثم، ومخالف لأحكام الشرع فبالإضافة للجزاء المحدد قانونا هناك جزاء أخروي. كما أن الجزاء في القاعدة القانونية يكون ماديا ومحسوسا يعني يتبلور في مظهر خارجي واضح وليس في شكل جزاء معنوي، بل جزاء مادي قد يمس حرية الأشخاص ويقيدها كالحبس أو السجن أو يمس الأموال كالغرامة والإلزام بالتعويض أو يهم صحة التصرفات كالفسخ والبطلان...[549] .

إذن طبيعة الجزاء القانوني تتميز بأنها حالة وآنية وأخروية أيضا في نظرنا، كما أنها تتميز بكونها مادية محسوسة وهذا ما قد ينفرد به الجزاء في القواعد القانونية دون غيرها.

ثانيا- الجزاء القانوني من اختصاص السلطة العامة

إن القاعدة القانونية ككل تضعها السلطة المختصة أي السلطة التشريعية غالبا حيث تحدد وتصوغ التكليف القانوني ثم تحدد جزاء مخالفته، يعني أن الجزاء القانوني من اختصاص السلطة العامة من حيث الصياغة، في حين تقوم السلطة العامة المختصة بالتنفيذ وإيقاعه، ولا يمكن للسلطة العامة (التنفيذية) أن توقع الجزاء إلا بعد التأكد من وقوع مخالفة التكليف القانوني بواسطة سلطة عامة مختصة أخرى (السلطة القضائية).

فالجزاء القانوني يتميز بأنه جزاء منظم تقوم بتحديده وتوقيعه جهات تخصصها الجماعة لهذا الغرض، حيث تنظيم الجزاء القانوني تنظيما محكما يؤدي إلى تحقيق العدالة والإنصاف، وهذا ما لم يكن يتحقق في المجتمعات البدائية حيث كان الجزاء يوقعه الأفراد، حيث يقوم المجني عليه أو أفراد عائلته بالقصاص من المجرم والمخطئ حسب الأحوال، لكن السلطة العامة في المجتمعات المعاصرة سحبت هذه المهمة من لأفراد لفائدة جهات مختصة تحمل على إيقاع الجزاءات بما يناسب كل حالة، لكن رغم ذلك أبقت بعض الحالات القليلة يستأثر بها الأفراد في إيقاع الجزاء كما هو الحال في حالات الدفاع الشرعي،[550] أو حالات إجبار الدائن مدينه على تنفيذ التزاماته كحق الحبس...[551] .

نخلص في آخر هذه الفقرة أن الجزاء كعنصر أساسي في الإلزام القانوني أنه يتميز بمفهوم خاص وهو بمثابة أثر لمخالفة التكليف القانوني، كما أنه يتميز بمجموعة من الخصائص تتجلى في كونه آن وحال وكذلك أخروي فهو يلتقي مع جزاء مخالفة التكليف في القاعدة الشرعية أو الدينية، فمخالفة التكليف القانوني يترتب عنه إثم وجزاء أخروي أيضا كما هو الحال في مخالفة القاعدة الشرعية.

المطلب الثاني: تحديد أنواع الجزاء القانوني

---

[546] محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2010، الصفحة 27.

[547] أما التصور الفلسفي للجزاء فيعتبره انتهاك لانتهاك، فالمخالفة القانونية هي انتهاك للقانون والجزاء هو انتهاك لحرية الشخص وإرادته، وبذلك من غير المعقول أن يراد الشر لمجرد شر قد وقع، عبد الرحمان بدوي، فلسفة القانون والسياسة عند هيجل، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، 1996، ص72.

[548] الطيب بركان، القوة الملزمة للقاعدة القانونية، مجلة المنبر القانوني، العدد الرابع، 2013، الصفحة 178.

[549] حسن منصور، مرجع سابق، الصفحة 28.

[550] إدريس العلوي العبدلاوي، المدخل لدراسة القانون، دون ذكر الطبعة والمطبعة، الصفحة 82.

[551] انظر المادة 125 من ظهير شريف رقم 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي، منشور بالجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383 (5 يونيو 1963)، ص 12.1253 محرم 1383 (5 يونيو 1963)، ص 1253.

إن الجزاء القانوني يمكن أن يكون ذو طبيعة إصلاحية حيث يهدف إلى إصلاح الضرر الناشئ عن مخالفة التكليف القانوني، ويمكن أن يأخذ أحيانا شكل عقوبات أي ذات طبيعة ردعية حيث يتم ردع المخالف للقاعدة القانونية بشكل عام كما يمكن أن يأخذ شكل تأديبي أو إداري، وهذا بالإضافة لبعض الجزاءات القانونية الأخرى كالجزاء السياسي أو الدولي عند مخالفة قواعد القانون الدولي.

وبذلك فالجزاء القانوني له عدة أنواع سنقتصر على أهمها فقط في هذا السياق وبقدر ما يفيدنا في بحثنا، ولذلك يمكننا الحديث عن أنواع الجزاء القانوني من خلال فرعين:

الفرع الأول: الجزاء القانوني المدني

إن الجزاءات القانونية المدنية في مجملها لا تمس نفس الشخص وإنما تتعلق بأمواله وممتلكاته، ويكون المقصود منها إصلاح الوضع وإعادة الأموال لمستحقيها وجبر الضرر أو خسارة المتضرر من مخالفة الطرف الأخر للتكليف القانوني[552].

حيث الجزاءات القانونية قد ترد على التصرف القانوني الذي شابه خرق للتكليف القانوني وتجعله غير صحيح أو باطل أو قابل للإبطال، كما أحيانا تلزم المخالف للقاعدة القانونية بالتعويض أو تعطي للمتضرر حق إرغام الطرف الآخر بالتنفيذ عند امتناع هذا الأخير عن تنفيذ ما التزم به.

ومن أهم الجزاءات المدنية التي نظمها القانون نجد:

أولا: الحكم بالتعويض

إن التعويض يعتبر جزاء غير مباشر لمخالفة التكليف القانوني الموجه للأفراد، والتعويض هو حكم يحقق صلح مالي للمتضرر لجبر ضرره، حيث يلتزم المخطئ أو المخالف للقاعدة القانونية بوضع مبلغ مالي محدد قضاء رهن إشارة المتضرر من هذه المخالفة[553].

فمادام الأفراد مكلفين من خلال خطاب المشرع الموجه إليهم من أجل القيام بعمل أو الامتناع عنه، فكل مخالفة لهذا الخطاب أو تهور منهم يحسب عليهم ويسألون عن المخالفات وما ألحقوه بغيرهم من ضرر نتيجة إهمالهم ومخالفتهم للتكليف القانوني، ومن ثم يلزمون بإصلاح الوضع الذي تسببوا فيه، وأحيانا يكون من الصعب أو من المستحيل إرجاع الوضع كما كان من قبل فيتكلف القضاء بتحديد التعويض الذي يساوي الضرر المحدث من أجل تحقيق العدل وإحساس الطرف المضرور بالإنصاف[554].

والأصل في التعويض كجزاء مدني لا ينظر في تقديره إلى جسامة الخطأ المرتكب من طرف المخالف للتكليف القانوني، بل يؤخذ بمقدار الضرر وقيمته المادية من الدرجة الأولى ثم المعنوية[555].

وتجدر الإشارة في هذا السياق أن الجزاء القانوني المدني لا يحدد بالتعويض إلا في حالة يستحيل أو يصعب فيها التنفيذ العيني أو إعادة الحالة إلى ما كانت عليه قبل وقوع مخالفة القانون، كما يمكن أن يتم الجمع في الجزاء القانوني بين التعويض وجزاءات أخرى في نفس القضية أو نفس الحكم.

ثانيا: بطلان وإبطال التصرفات القانونية

إن من أهم الجزاءات المدنية التي ترجع الحالة إلى ما كانت عليه قبل وقوع مخالفة القانون نجد بطلان التصرفات وكذلك إبطالها[556].

ويقصد بالبطلان اعتبار التصرف من الناحية القانونية كأنه غير موجود لمخالفته للتكليف القانوني الذي يتجلى في عدم توفر ركن من أركان العقد أو مخالفة العقد للنظام العام أو لنص قانوني صريح.

---

[552] رجاء ناجي مكاوي، مرجع سابق، الصفحة 121.
[553] محمد حسين منصور، مرجع سابق، الصفحة30.
[554] رجاء ناجي مكاوي، مرجع سابق، الصفحة 122.
[555] مأمون الكزبري، نظرية الالتزام في ضوء قانون الالتزامات والعقود المغربي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1972، الصفحة 425.
[556] انظر الفصل 30116 ومايليه من ظهير رقم 1.40.1.1 بمثابة قانون الالتزامات والعقود،الجريدة الرسمية عدد5980،ص4678.

وفي هذه الحالة يعتبر التصرف باطلا ويستوجب إعادة الحالة إلى ما كانت عليه حيث يجوز لكل ذي مصلحة إثارة هذا البطلان، ويطلب من القضاء أن يحكم به، كما يجوز للقاضي تقريره من تلقاء نفسه ويحكم به.

وبذلك فالبطلان جزاء مدني يلحق التصرفات القانونية نتيجة مخالفة التكليف القانوني فيها الذي يقضي بتوفر أركان التصرف وشروط صحتها[557].

أما الإبطال من حيث الآثار على التصرف القانوني فهو مرادف للبطلان لكن يختلف عنه في أمور أخرى كحالات تقريرهما فالإبطال يتقرر بوجود إحدى عيوب الرضا أو وجود نص قانوني يقض بذلك في حين البطلان كما أشرنا سابقا أنه يتقرر من خلال تخلف إحدى أركان العقد أو إحدى شروط صحته[558].

وبصفة عامة فكل من الإبطال والبطلان يعتبران جزاءات مدنية تهدف من الدرجة الأولى إلى إعادة أطراف التصرف إلى نفس ومثل الحالة التي كانوا عليها قبل التعاقد وأن يلتزم كل واحد منهما برد كل ما أخذه بمقتضى التصرف القانوني الباطل والقابل للإبطال أو بمناسبتهما.

إذن البطلان والإبطال جزاءات قانونية مدنية تصلح الوضع القانوني للطرف المتضرر من مخالفة التكليف القانوني وهذا بالإضافة للفسخ الذي يؤدي إلى نفس النتيجة أيضا.

ثالثا- التنفيذ الجبري

إن من أهم الجزاءات المدنية قوة وفعالية نجد التنفيذ الجبري، فإذا كان الأصل في التنفيذ هو أن يكون عن طيب خاطر وهذا غالبا ما يقع في المجتمعات الواعية بالقانون وهو أول خطوة تكون في التنفيذ قبل الإجبار.

لكن أحيانا التنفيذ الإرادي لا يفي بالغرض أمام تعنت المنفذ عليه وتحايله فيلجأ للتنفيذ الجبري، حيث يمكن أن يكون ذي طابع مدني ويقع على مال المدين أو ممتلكاته لا على جسمه.

فالتنفيذ الجبري يكون وفق مساطر قانونية دقيقة تنظمه وتطبقه السلطة العامة المختصة لتحقيق التوازن بين حقوق المتضرر والمخالف للقانون دون تفريط ولا إفراط[559].

والتنفيذ الجبري قد يتم من خلال الحجز التحفظي على أموال المخالف للقانون أو المدين وفق مسطرة قضائية محددة، وفي حالة الاستمرار في الامتناع عن التنفيذ يتحول ذلك الحجز التحفظي إلى حجز تنفيذي حيث يتم بيع الأموال المحجوزة بالمزاد العلني من أجل استيفاء المتضرر والدائن لحقه[560].

فهذه أهم الجزاءات المدنية التي تؤيد على الالتزام بالتكليف القانوني أو القاعدة القانونية بصفة عامة، وهناك أيضا جزاءات أخرى لا تقل أهمية.

رابعا- جزاءات مدنية أخرى

هناك مجموعة من الجزاءات المدنية التي تحقق نفس الغايات السالفة الذكر وكلها توقع ضد المخالف لأحكام القانون ومن بين هذه الجزاءات هناك:

الدفع بعدم التنفيذ وهو إجراء يقوم به المتضرر من مخالفة الطرف الأخر في العقد حيث له الحق في الامتناع عن التنفيذ إلى حين تنفيذ المخالف للالتزاماته[561].

حبس الشيء أو السلعة حيث يحق للمتعاقد حسن النية أن يحبس بحوزته الشيء محل العقد لإجبار الطرف الأخر على تنفيذ التزاماته.

الغرامة التهديدية وهي وسيلة غير مباشر يقصد بها الضغط على المدين من أجل إجباره على تنفيذ التزاماته[562].

---

557 عبد القادر العرعاري، مصادر الالتزام، الجزء الأول،الطبعة الأولى، مطبعة دار الأمان، الرباط، 2014، الصفحة 275.
558 مأمون الكزبري، مرجع سابق، الصفحة 333 وما يليها.
559 احمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية، دون ذكر الطبعة والمطبعة، الصفحة 35 وما يليها.
560 رجاء ناجي مكاوي، مرجع سابق، الصفحة 129.
561 عبد القادر العرعاري، مرجع سابق، الصفحة 167.
562 أحمد محمد الرفاعي، مرجع سابق، الصفحة 40.

كما أن الجزاءات المدنية قد تشمل أيضا الجزاءات التعاقدية التي يحددها غالبا أطراف العقد، حيث هذه الجزاءات تهدف إلى إضفاء المشروعية على العقود وتدفع الأطراف إلى التقييد بتنفيذ مضمونها مما يسهم في استقرار المعاملات[563].

وتجدر الإشارة في هذا السياق أن الجزاءات التعاقدية تتميز بأنها تكون أحيانا محددة بإرادة المتعاقدين، حيث نجد ضمن بنود العقد ما يحدد الجزاء الذي يمكن أن يترتب عن عدم التنفيذ العقد مثلا أو غيره من الاخلالات[564].

إن الجزاءات المدنية تهدف إلى إجبار أو الضغط على المخالف للتكليف القانوني على إصلاح خطئه أو جبر الضرر الذي تسبب فيه وإرجاع الحالة إلى ما كانت عليه.

وتطبق هذه الجزاءات غالبا عندما يتعلق الأمر بمخالفة تمس الأموال الخاصة للأفراد، لكن عندما يتعلق الأمر بتهديد والمس بالنظام العام والمجتمع ككل فالجزاء لا بد أن يكون زجريا.

الفرع الثاني: الجزاء القانوني الجنائي والتأديبي

إن الجزاء القانوني الجنائي[565] هو ذو طابع زجري وردعي يهدف غالبا إلى الانتقام من المجرم الذي خالف القاعدة القانونية، ومس الأمن العام والمصالح العليا للمجتمع لذلك تكون الجزاءات الجنائية أكثر قوة من باقي الجزاءات الأخرى، ويعتبر الجزاء القانوني التأديبي هو الأخر عقوبة زجرية مصغرة للعقوبة الجنائية حيث ترتبط عادة بالجرائم المرتبطة بالإدارة والوسط المهني فإن كانت هذه الجرائم لا ترقى إلى جرائم جنائية فيقتصر بالعمل على تطبيق بعض العقوبات التأديبية وفقا للقانون كنتيجة لمخالفة المواطن الأجير للقواعد القانونية الخاصة بكل مؤسسة، وحين ترقي هذه المخالفات إلى جرائم محددة قانونا فيكون الجزاء التأديبي والجنائي أيضا، لذلك سنتناول هذه الفقرة من خلال نقطتين أساسيين:

أولا: الجزاء القانوني الجنائي

إن الجزاء الجنائي هو العقوبات التي توقع على مخالف التكليف القانوني الذي تحدده التشريعات الجنائية، وتتمثل هذه العقوبات فيما هو مادي يلحق الفرد في حريته وجسده ثم أمواله، فمخالفة التكليف الوارد بالقوانين الجنائية والزجرية تشكل جريمة ويعاقب عليها حسب أحكام القانون[566] .

فالجزاء الجنائي يعتبر من أقوى الجزاءات الصارمة التي يمكن للسلطة المختصة أن توقعها على الأفراد لضبط سلوكهم داخل المجتمع من أجل ضمان المحافظة على النظام العام داخله[567].

فالجزاء الجنائي يتحدد بحسب خطورة الفعل الإجرامي وخطورة المجرم في شخصيته[568] كذلك، وليس بقدر الضرر الذي يسببه الجاني فمثلا جريمة التسميم يحدد لها القانون الجنائي عقوبة تطبق على الجاني حتى لو لم يتوفى أو يتضرر المجني عليه حيث مجرد قيام أركان جريمة التسميم تطبق العقوبة بالنظر لخطورة الفعل ولا ينظر إلى الضرر الحاصل[569] .

وتنقسم العقوبات الجنائية حسب خطورة الفعل المرتكب من المخالف للتكليف القانوني الجنائي، حيث يميز القانون بناء على خطورة المخالفة أي الفعل أو الامتناع بين المخالفات والجنح والجنايات، فهذه الأخيرة هي الجرائم المعاقب عليها بالإعدام أو السجن المؤبد أو السجن المؤقت لأكثر من خمس سنوات أو الإقامة الإجبارية أو التجريد من الحقوق الوطنية [570].

---

[563] G. Repirt, l'ordre économique et la liberté contractuelle ,1933, page347

[564] J . GHESTIN, Le contrat : Formation, 2 éd. LGDJ, n°906, page1050

[565]Catherine TZUTZUIANO, L'effectivité de la sanction pénale, Thèse pour le doctorat en droit privé et sciences criminelles présentée, École doctorale n° 509 Civilisations et Sociétés euro-méditerranéennes et comparées Centre de Droit et Politique Comparés Jean-Claude Escarras, Université de Toulon ,2025/2016 page15.

[566] أحمد محمد الرفاعي، مرجع سابق، الصفحة 33.

[567]Catherine TZUTZUIANO, op.cit , page 16

[568] R. GAROFALO, La criminologie, Paris, F. Alcan, 1888, page332.

[569] ينص الفصل 398 من مجموعة القانون الجنائي المغربي على مايلي:
" من اعتدى على حياة شخص بواسطة مواد من شأنها أن تسبب الموت عاجلا أو أجلا أيا كانت الطريقة التي استعملت أو أعطيت بها تلك المواد وأيا كانت النتيجة، يعد مرتكبا لجريمة التسميم ويعاقب بالإعدام."

570 ينص الفصل 16 من مجموعة القانون الجنائي المغربي على مايلي:
" العقوبات الجنائية الأصلية هي:
1 - الإعدام
2 - السجن المؤبد
3 - السجن المؤقت من خمس سنوات إلى ثلاثين سنة

أما الجنح فهي التي يعاقب عليها بالحبس بما يزيد على خمسة أشهر أو الغرامة المالية التي تتجاوز 1200 درهم في حين المخالفات فعقوبتها هي الاعتقال لمدة تقل عن شهر واحد أو الغرامة المالية أقل من 1200 درهم[571].

ونجد بعض البلدان تسمي القانون الذي يحدد الجزاءات الجنائية بقانون العقوبات كالمشرع المصري في حين المشرع المغربي سماه بالقانون الجنائي، ويؤخذ على هذه التسمية أنها تعتمد الجناية أساس لتسمية القانون بأكمله لكن في الحقيقة يحتوي على جرائم أخرى كالجنح والمخالفات كما أن التسمية تكاد لا تستوعب الجزاءات الجنائية التي يتضمنها هذا القانون[572].

وتجدر الإشارة في هذا السياق أن الجزاء الجنائي يمكن أن يكون كعقوبة أصلية أو إضافية، فهذه الأخيرة هي التي لا يجوز قانونا الحكم بها وحدها، حيث تضاف إلى عقوبة أصلية أخرى، وهذه العقوبات الأصلية هي التي يسوغ الحكم بها وحدها دون أن تضاف إلى عقوبة أخرى

لذلك يمكن أن نتصور الجزاء الجنائي يجمع بين عقوبات أصلية وأخرى إضافية حسب ظروف ونوع كل جريمة أو فعل جرمي.

ونظرا لشدة الجزاء الجنائي عن غيره، فقد نظمه المشرع بأحكام قانونية دقيقة لا من حيث تحديد المخالفات القانونية أي الفعل أو الامتناع الذي يمكن أن يعتبر جريمة وكذلك تحديد عقوباتها، وهذا كله وفق مبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص" وهذا يقابله في الشريعة الإسلامية قوله تعالى " مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا "[573] .

إذن فالجزاء الجنائي هو أثر لمخالفة التكليف الوارد بالقانون الجنائي، وهذا الجزاء يختلف حسب نوع المخالفة المرتكبة التي تتجلى في فعل شيء أو امتناع عنه خلافا لما تحدده القاعدة القانونية.

والجزاء القانوني يستمد شرعيته من العقد الاجتماعي بين الأفراد والدولة حيث يفوض الطرف الأول للثاني سلطة ممارسة وتطبيق الجزاء لتصحيح سلوك الأفراد داخل المجتمع، ونفس السلطة يجب أن تطبق أيضا في محلها عندما يكون الأفراد ضحايا كذلك[574].

وهذا الجزاء هو ذي طبيعة خاصة يرتبط بالمخالفات التي تمس المجتمع والأمن العام، لذلك كانت أشد وأقوى من الجزاءات الأخرى، وهذا كله يصب في تحقيق غاية الإلزام القانوني والذي لا يختلف في جانب الزجر والردع الدنيوي عن الشريعة الإسلامية.

ثانيا: الجزاء القانوني التأديبي

إن الجزاء ذا الطبيعة التأديبية يقصد به الجزاء الذي يلحق الأفراد في الوسط المهني أو الوظيفي، فهذا النوع من الجزاءات يوقع على كل فرد يخل بقواعد مهنته أو وظيفته، وهذه القواعد تكون محددة قانونا من طبيعة الحال وتختلف الجزاءات التأديبية حسب خطورة المخالفة القانونية لقواعد مهنة أو وظيفة معينة، فهي قد تكون مجرد إنذار أو في درجة أكبر توقيف عن عمل لمدة محددة ثم فصل في درجة أعلى[575].

وفي الجزاءات التأديبية تتنازل السلطة العامة عن جزء من اختصاصاتها في تطبيق الجزاء حتى لا تكون خصما وحكما في آن واحد.

لكن الجزاء في المؤسسات العمومية أو المقاولات الخاصة، حيث رئيس الإدارة أو رب العمل يصبح له جزء من السلطة في إيقاع الجزاء التأديبي على المخالف للتكليف القانوني فهذا يتعارض نوعا ما مع مبدأ الشرعية حيث تكون الإدارة خصما وحكما في آن واحد.

---

4 - الإقامة الإجبارية
5 - التجريد من الحقوق الوطنية"
[571] انظر الفصل 17 و18 من مجموعة القانون الجنائي المغربي
[572] الحسين بلوش، المختصر في شرح القانون الجنائي الخاص المغربي، الطبعة الأولى، مطبعة قرطبة، أكادير،2018،الصفحة 4.
[573] سورة الإسراء، الآية 15.
[574]E. SUR, « Violence et droit, Remarques sur la distinction entre la violence légitime et la violence pure », in Démocratie et liberté : tension, dialogue et confrontation, Mélanges en l'honneur de Slobodan Milacic, Bruxelles, Bruylant, 2008, page 1041.
[575] محمد حسين منصور، مرجع سابق، الصفحة 32.

لكن نظرا لكثرة القضايا والمخالفات في الوسط المهني أو الوظيفي ونظرا كذلك لضعف وخفة هذا النوع من الجزاءات وتفاديا للاكتظاظ وبطيء المساطر في المحاكم جرت العادة أن تتنازل السلطة العامة المختصة عن جزء من مهامها لفائدة رؤساء المؤسسات العامة ولأرباب العمل من أجل إيقاع الجزاء التأديبي طبقا للقانون، لكن هذه السلطة تبقى تحت رقابة القضاء عند الشطط في استعمالها أو التعسف في إيقاع الجزاء التأديبي[576].

وتبقى الإشارة إلى أنه الجزاء التأديبي كأثر لمخالفة التكليف القانوني المنصوص عليه في قانون الوظيفة العمومية أو القوانين الخاصة لبعض المهن فهو يعتبر ردعا وزجرا للفرد المخالف للقواعد الوظيفية أو المهنية كما يمكن أن يجتمع الجزاء التأديبي مع الجزاء المدني والجنائي لأن التأديب لا يسقط الجريمة المرتكبة من طرف الموظف أو العامل داخل المؤسسة.

فهذا أهم ما يتعلق بالجزاءات الجنائية والتأديبية والمدنية لكن ليس على سبيل الحصر، بل من باب التمثيل والأهمية، فهناك مجموعة من الجزاءات الأخرى التي لا يسمح المقام للخوض فيها كالجزاءات السياسية والجزاءات الدولية .

المبحث الثاني: دور الجزاء في تحقيق الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية

يكتسي الجزاء القانوني دورا مهما في تحقيق الإلزام القانوني فإن كان الجزاء هو الأثر الناتج عن مخالفة التكليف القانوني فهو لا يهدف دائما وأبدا إلى ردع المخالف وزجره عن طريق جزاءات مدنية أو عقوبات جنائية، بل هناك أدوارا أخرى تتسم بالإيجابية مثل الدور الوقائي الذي يؤسس له الجزاء القانوني حيث في أحايين كثيرة الجزاء يقي الأفراد من الوقوع في مخالفة القانون ومن تم يمنع إلحاق الضرر بالأفراد والمجتمع، لذلك فدور الجزاء القانوني يمكن تناوله من نقطتين أساسيتين، الدور الوقائي للجزاء القانوني (المطلب الأول) ثم الدور العلاجي للجزاء القانوني (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الدور الوقائي للجزاء القانوني

إن القاعدة القانونية تتميز بالإلزام كما أشرنا سابقا، وهذا الأخير لا يتحقق إلا بوجود جزاء يطبق على مخالف التكليف القانوني الذي يرد وفق أوامر ونواهي، والجزاء المحدد قانونا يجعل الأفراد أو المخاطبين بالقانون في حالة من الانصياع لتلك الأوامر والنواهي القانونية خوفا من إيقاع الجزاء ضدهم حيث يطيعون القانون قهرا أو جبرا.

إن تحديد المشرع للتكلف القانوني ثم وضع جزاء لمخالفته له أثر بالغ في تخويف الأفراد ومنعهم من القيام بالسلوك المنهي عنه أو عدم القيام بالفعل المأمور به، مادام الضرر والخطر الذي يحدث واضح ومحدد مسبقا، وهذا ما يطلق عليه مصطلح الردع العام لكن هذا الجزاء لا يطبق على إطلاقه بل نجد في الواقع أن طاعة القانون تتم أحيانا تلقائيا لأسباب عقائدية أو خلقية أو مدنية... أو لوجود روح المواطنة التي تفرض طاعة القانون تلقائيا دون حاجة للإجبار، لكن الطاعة التلقائية للقاعدة القانونية قد تكون أحيانا نتيجة مباشرة للخوف من وجود جزاء أيضا.

إذن فوظيفة الجزاء في هذه الحالة تتجلى في دور وقائي يتمثل في حمل الأفراد على احترام القانون وعدم مخالفته خوفا من توقيع الجزاء عليهم، وبالتالي فالجزاء جنبهم الوقوع في مخالفة التكليف القانوني ووفر لهم وقاية من مخاطر هذه المخالفة التي قد تكلفهم بطلان تصرفاتهم أو أداء تعويض أو عقوبات زجرية أخرى[577].

إن الجزاء القانوني يلعب دورا مهما في الوقاية والتحذير والإنذار المسبق، فالمشرع حينما يكلف الأفراد من خلال نصوص قانونية ويحدد جزاء لمخالفتها، فهو بذلك يحذر الأفراد من نتائج مخالفة هذا التكليف وفي نفس الوقت يوجه سلوكهم نحو طريق يتفق مع هذا التكليف القانوني لتجنب إيقاع الجزاء عليهم الذي يحدده المشرع بقدر خطورة المخالفة وحجم الضرر الذي قد تسببه تلك المخالفة[578]، حيث كلما كان الجزاء المحدد مناسب لخطورة المخالفة، وما قد تسببه من ضرر كلما زاد الخوف من الإقدام على هذه المخالفة والتبصر أكثر للحيلولة دون الوقوع حتى في الخطأ الغير المقصود، كما يجبر الأفراد على الالتزام أكثر بمضامين عقودهم وتصرفاتهم.

ومن جهة أخرى هناك بعض صور الجزاء في الإلزام القانوني لا يقصد بها إصلاح الوضع أو إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه، بل هدفها الاقتصاص من المخالف، مما يجعله في نفس الوقت عبرة لمن قد تسوله نفسه الإقدام على نفس المخالفة أو

---

576 رجاء ناجي مكاوي، مرجع سابق، الصفحة 131.
577 محمد حسين منصور، مرجع سابق، الصفحة 29.
578 صباح مصباح محمود الحمداني ونادية عبد الله الطيف، الدور الوقائي لمبدأ قانونية الجرائم والجزاءات، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد الأول، العدد الرابع، 2017، الصفحة 45

أي مخالفة أخرى للتكليف القانوني حيث يعي جيدا أنه سيتلقى نفس الجزاء أو أكثر، ومن تم فتحديد الجزاء، يكون قد أدى دوره الوقائي في مثل هكذا حالات[579].

إذن فالتنصيص على الجزاء وتحديده قانونا يقي الأفراد المخاطبين بالقانون عن طريق تحذيرهم وإنذارهم نظريا وبشكل مسبق من مغبة الوقوع في مخالفة التكليف القانوني، كما أن تطبيق الجزاء لردع بعض المخالفين فهو في نفس الوقت يحذر أفراد آخرين بشكل واقعي تطبيقي من خطورة الوقوع في المخالفة، ومن تم فالجزاء في القاعدة القانونية يحقق الدور الوقائي من خلال زاويتين مختلفتين إحداهما من خلال التنظير وأخرى من خلال التطبيق، الذي يؤدي إلى أثر شمولي وفعال في إيصال خطب المشرع إلى العامة والخاصة بضرورة عدم مخالفة التكليف القانوني سواء كان أمرا أو نهيا، وكلما كان التكليف منظما ومنطقيا والجزاء قاسيا كان لذلك نتيجة فعالة في تحقيق الدور الوقائي للجزاء[580] .

فالجزاء القانوني عند تطبيقه بشكل صارم وعادل يمثل نموذجا يعتبر به الآخرين، مما يجعلهم يفكرون بحذر في نتائج مغبة مخالفة القواعد القانونية وهكذا يتحقق الدور الوقائي للجزاء وينعكس ايجابيا على هؤلاء الأفراد الذين كانوا قاب قوسين أو أدنى من ارتكابهم المخالفة القانونية[581].

وتجدر الإشارة كذلك فالجزاء القانوني أحيانا يلعب دورا وقائيا في غاية الأهمية في حماية الأجزاء الغير المتضررة عن طريق إصدار تدابير وقائية وتطبيقها مما يجعل الحقوق المهددة بالضرر محمية وفي منأى عن الخطر الذي كان يحدق بها[582]، فتسهم بذلك الجزاءات الوقائية بشكل كبير في تفادي الأضرار المحتملة أو المتوقعة[583].

إذن نخلص في آخر هذا المطلب أن وظيفة الجزاء تكون في أحايين كثيرة وقائية تسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في تجنيب الأفراد مخالفة التكليف القانوني والعمل على الابتعاد عن كل ما يخالف الأوامر والنواهي القانونية، وبالتالي نتوصل إلى تحقيق إلزامية القانون دون إيقاع العقوبة وهذا تكريس للطاعة التلقائية للقانون دون اللجوء دائما إلى إيقاع الجزاء كوسيلة ردعية وجزائية بعد وقوع المخالفة القانونية.

المطلب الثاني: الدور العلاجي للجزاء القانوني

كما سبقت الإشارة فالجزاء القانوني يقوم بوظيفتين أساسيتين أولهما وقائية وأخرى علاجية فالأولى تقوم على حماية ووقاية المجتمع من وقوع مخالفة القواعد القانونية سواء تعلق الأمر بمخالفات في المجال ذي الصبغة المدنية والمالية أو الجانب الجنائي أي الجرائم الجنائية.

أما الوظيفة الثانية وهي علاجية تكون بعد وقوع المخالفة فيلعب الجزاء دورا مهما في معالجة المخالف بالدرجة الأولى ومعالجة الوضع القانوني الناتج عن المخالفة حيث الجزاء في هذا السياق يكون القصد منه هو الإيلام وإصلاح الوضع وإعادة الأموال لأصحابها عن طريق إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه كما رأينا في البطلان والإبطال وكذلك الفسخ، أو عن طريق التعويض بإلزام المسؤول عن الضرر بدفع مبالغ نقدية تعادل قيمة وقدر الضرر[584].

ففي هذه الحالات يسهم الجزاء في علاج الوضعية القانونية وإعادتها إلى وضعها السوي، مما يجعل المخالف في حالة من اليقين بأن تصرفاته المخالفة للتكليف القانوني سوف يلحقها البطلان وعدم الصحة من جهة، وأداءه لتعويضات مادية من جهة أخرى وبالتالي يصبح ملزما بتطبيق القاعدة القانونية ويستدرك ويصحح أخطائه ويتراجع عن مخالفته.

فالدور العلاجي للجزاء يتجلى في مجموعة من الإجراءات تتخذ في حالة مخالفة التكليف القانوني، حيث يقصد بها إصلاح أثر هذه المخالفة وإزالتها بعد وقوعها، فالجزاء يأتي في سياق تصحيح توجه المخالف ورده للصواب ومعالجة أخطائه[585].

---

[579] إدريس العلوي العبدلاوي، مرجع سابق، الصفحة 77.

[580] سيدي محمد الحمليلي، السياسة الجنائية بين الاعتبارات التقليدية للتجريم والبحث العلمي في مادة الجريمة، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان- الجزائر السنة الجامعية 2012- 2011، الصفحة51.

[581] C. BECCARIA, (traduction de Maurice CHEVALLIER et préface de Robert BADINTER), Des délits et des peines, Paris, Flammarion, 1991, page123.

[582] Cyril SINTEZ, La sanction préventive en droit de la responsabilité civile, Thèse présentée à la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de docteur en droit (LL. D.) , Faculté de droit, Université de Montréal Faculté des études supérieures, 2008/2009, page 49.

[583] Cyril SINTEZ, Ibid, page 263.

[584] رجاء ناجي مكاوي، مرجع سابق، الصفحة 122.

[585] ادريس العلوي العبدلاوي، مرجع سابق، الصفحة 74.

لكن في سياق حديثنا عن الدور العلاجي للجزاء فهو يختلف نوعا ما إذا تعلق الأمر بمخالفة ذات طبيعة مدنية أو مالية كما رأينا أعلاه عن إذا ما كانت المخالفة تتعلق بجريمة جنائية حيث الدور العلاجي للعقوبة يرتكز أكثر فأكثر على الشخص المخالف وتوازنه النفسي وتؤدي العقوبة دورها من زاوية علم الإجرام حيث يتم التركيز على إصلاح المجرم أكثر من إصلاح الوضع القانوني كما رأينا في المخالفات ذات الطبيعة المالية والمدنية.

فالجزاء الجنائي أي العقوبة تهدف من الناحية العلاجية إلى تحقيق ما يعرف في مجال السياسة الجنائية بالردع الخاص[586]، حيث يقوم الجزاء في هذا السياق بدور علاج الخطورة الإجرامية الكامنة في شخص المجرم، والعمل على منع استفحال هذه الخطورة عن طريق تغيير معالم نفسية وشخصية المجرم من وضع إجرامي إلى إنسان صالح.

حيث التأثير الردعي للجزاء يستهدف الأفراد الذين ارتكبوا مخالفات قانونية أو المحكوم عليهم بعقوبات من أجل عدم تكرار الفعل الإجرامي[587].

فالجزاء الجنائي يهدف إلى إزالة الخلل الجسماني والنفساني أو الاجتماعي الذي دفع المجرم إلى ارتكاب مخالفة التكليف القانوني[588]، فالجزاء في هذه الحالة هو علاج للوضع النفسي والاجتماعي للجاني عن طريق إصلاحه.

ويمكن تحقيق الدور العلاجي للجزاء عن طريق مجموعة من الوسائل العلمية والمهنية ومن بينها التخويف لما يتوفر عليه الجزاء الجنائي من آلام مقصود يتلقاه المجرم مما يجعله يتبع الطريق السليم وتصحيح أخطائه مرة أخرى.

كما لا ننسى دور إصلاح المجرم اجتماعيا وإعادة تأهيله وعلاجه ليعود للمجتمع من أجل الاندماج مجددا كإنسان صالح.

إذن فالدور العلاجي للجزاء القانوني يهدف أساسا إلى تحقيق الإصلاح والعلاج عن طريق إصلاح الوضع القانوني وإعادة توجيهه إلى الطريق القانوني الصحيح، أو بإصلاح الشخص المخالف وعلاجه وإعادة تأهيله من أجل إعادة إدماجه كإنسان صالح في المجتمع.

وبهذا المفهوم فالدور العلاجي قد يختلف إلى حد ما حسب نوع المخالفات القانونية إن كانت تتعلق بالمجال المدني أو الجنائي.

لكن يجب الإشارة إلى أن معظم التشريعات الجنائية والمدنية تركز في سياستها من الدرجة الأولى على منع وقوع الضرر أو الحد من نتائجه، أكثر من إصلاح الوضع وعلاجه[589].

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن دور الجزاء بشكل عام يتحدد كما رأينا من خلال دور وقائي بمفهوم واسع ودور علاجي، فكلا من الوظيفتين تسهمان في تحقيق الإلزام القانوني وتجسيده بشكل صحيح على أرض الواقع، لكن أي تغليب للدورين على الأخر يخلق إشكالا واختلالا كبيرين في تحقيق الإلزام، حيث إذا ركزنا على الدور الوقائي من خلال إيقاع الجراء سواء مدني أو جنائي أو أخر بهدف استخلاص الأفراد العبرة وتخويفهم وترويعهم من أجل طاعة القانون، فسنسقط ضمنيا في أساليب غير مبررة ومخالفة لأحكام حقوق الإنسان وخاصة فيما يتعلق بالجزاءات الزجرية.

وبالمقابل التركيز على الدور العلاجي من خلال إصلاح الوضع القانوني وإصلاح الجاني في شخصه، قد يؤدي إلى التمرد عن القانون بسبب التساهل في إيقاع العقوبة والتركيز على إصلاح الشخص وإعادة تأهيله مما قد يتناقض مع مبادئ العدالة.

إذن يجب الأخذ بعين الاعتبار في إيقاع الجزاء كعنصر أساسي في الإلزام القانوني التوازن بين وظيفة الدور الوقائي والدور العلاجي والحفاظ على هذا التوازن بشكل مستمر، وهذا سيؤدي إلى تحقيق الإلزام القانوني في إطار حقوقي واحترام تام لكرامة الإنسان، وفي نفس الوقت احترام مبادئ أحكام الشريعة التي تجعل من كرامة الإنسان من الأولويات، وتجعل من اللجوء للجزاء استثناء، لذلك يميزون الفقهاء في الشريعة الإسلامية بين التكليف الشرعي والجزاء حيث لا يلجأ للجزاء إلا

---

[586] يقصد بالردع الخاص اختيار العقوبة التي تناسب شخصية وتوجه الجاني وتتفق مع جسامة جريمته، أحمد عادل المعمري، التنفيذ العقابي في دولة الإمارات، مجلة جامعة الشارقة، المجلد 12، العدد 3، شتنبر 2015، ص 279.

[587]« L'effet dissuasif que la sanction pénale produit peut viser plus spécifiquement les individus qui ont déjà commis une infraction et qui ont été condamnés afin d'éviter qu'ils ne récidivent », Catherine TZUTZUIANO, op.cit, page 282

[588] عمر العين المقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان،الجزائر، السنة الجامعية 2014- 2015، الصفحة 42.

[589]Cyril SINTEZ, op.cit, page 244

عند مخالفة التكليف، وهذا المنظور هو الذي حاولنا تطبيقه في هذه الأطروحة في حديثنا عن عناصر الإلزام القانوني حيث فصلنا التكليف عن الجزاء، وتوصلنا ضمنيا أن عناصر الإلزام القانوني تشبه إلى حد ما عناصر الإلزام الشرعي وقواعده.

الخاتمة:

بعد البحث في موضوع دور الجزاء المدني والزجري في تحقيق الخاصية الالزامية للقاعدة القانونية، يمكننا تلخيص العناصر الأساسية لهذه الورقة البحثية في كون الالزام القانون من أهم خصائص القاعدة القانونية، وان هذه الخاصية لا تتحقق إلا بوجود الجزاء القانوني سواء كان مدنيا كالبطلان والتعويض وغيرها أو زجريا كالغرامة والحبس وغيرها، حيث تقوم هذه الجزاءات بدور في غاية الأهمية لتحقيق الانصياع للقاعدة القانونية ذات الطبيعة المدنية أو الزجرية على حد سواء، وبدون هذه الجزاءات تبقى الأوامر القانونية بدون جدوى، كما أن الجزاءات القانونية تسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في إصلاح المجرم او المتعدي ووقايته إدماجه وحماية المجتمع أيضا.

وانطلاقا من أهم عناصر هذه الورقة البحثية خلصنا إلى النتائج والتوصيات التالية:

النتائج:

إن الخاصية الإلزامية للقاعدة القانونية تسهم بشكل أساسي لقيام القاعدة القانونية بوظيفتها كآلية للضبط الاجتماعي.

إن الخاصية الالزامية للقاعدة القانونية تتحقق بتوفر عنصري التكليف والجزاء القانونيين.

إن طبيعة الجزاء القانوني تتعلق بطبيعة القاعدة القانونية سواء مدنية او زجرية او تأديبية او غيرها.

إن الجزاء القانوني سواء مدني أو زجري يحقق مجموعة من الأهداف الإصلاحية والعلاجية التي تمس المجتمع والفاعل نفسه.

إن تطبيق الجزاء القانوني يجسد الخاصية الالزامية للقاعدة القانونية ويضمن وجودها.

التوصيات:

نقترح تعزيز الخاصية الالزامية للقاعدة القانونية عن طريق أليات اخرى كالتوعية والاخلاق وغيرهما.

نوصي بتضمين القاعد القانونية بعنصر التكليف بشكل واضح وبصيغة آمرة بشكل صريح، ليسهل تطبيق الجزاء عند مخالفة هذا التكليف.

الحفاظ على هدف الجزاء في اصلاح ووقاية الفاعل وإعادة إدماجه أكثر من البعد الانتقامي والردعي.

يستحسن تنفيذ الجزاء القانوني بشكل صحيح وعادل ولابد من تجاوز كل إشكالات التنفيذ، لتجسيد الصفة الالزامية للقاعدة القانونية بشكل كامل.

لائحة المراجع

المراجع باللغة العربية

الكتب

- احمد محمد الرفاعي، المدخل للعلوم القانونية، دون ذكر الطبعة والمطبعة.
- إدريس العلوي العبدلاوي، المدخل لدراسة القانون، دون ذكر الطبعة والمطبعة.
- الحسين بلوش، المختصر في شرح القانون الجنائي الخاص المغربي، الطبعة الأولى، مطبعة قرطبة، أكادير،2018.
- رجاء ناجي المكاوي، أصول القانون ماهيته، مصادره، فلسفة تطبيقه، مطبعة دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، 2016.
- عبد الرحمان بدوي، فلسفة القانون والسياسة عند هيجل، الطبعة الأولى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، لبنان، 1996.
- عبد القادر العرعاري، مصادر الالتزام، الجزء الأول، الطبعة الأولى، مطبعة دار الأمان، الرباط، 2014.
- مأمون الكزبري، نظرية الالتزام في ضوء قانون الالتزامات والعقود المغربي، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1972.
- محمد حسين منصور، المدخل إلى القانون، الطبعة الأولى، منشورات الحبلي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2010.

القوانين

- ظهير شريف رقم 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي، منشور بالجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383 (5 يونيو 1963)، ص 12.1253 محرم 1383 (5 يونيو 1963)، ص 1253.
- ظهير رقم 1.40.1.1 بمثابة قانون الالتزامات والعقود، الجريدة الرسمية عدد5980،ص4678.

الأطاريح الجامعية

- سيدي محمد الحمليلي، السياسة الجنائية بين الاعتبارات التقليدية للتجريم والبحث العلمي في مادة الجريمة، أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان- الجزائر السنة الجامعية 2012-2011.
- عمر العين المقدم، الدور الإصلاحي للجزاء الجنائي، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، السنة الجامعية 2014- 2015.

المقالات العلمية

- أحمد عادل المعمري، التنفيذ العقابي في دولة الإمارات، مجلة جامعة الشارقة، المجلد 12، العدد 3، شتنبر 2015.
- صباح مصباح محمود الحمداني ونادية عبد الله الطيف، الدور الوقائي لمبدأ قانونية الجرائم والجزاءات، مجلة جامعة تكريت للحقوق، المجلد الأول، العدد الرابع، 2017.
- الطيب بركان، القوة الملزمة للقاعدة القانونية، مجلة المنبر القانوني، العدد الرابع، 2013.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

OUVRAGES

- C. BECCARIA, (traduction de Maurice CHEVALLIER et préface de Robert BADINTER), Des délits et des peines, Paris, Flammarion, 1991.
- E. SUR, « Violence et droit, Remarques sur la distinction entre la violence légitime et la violence pure », in Démocratie et liberté : tension, dialogue et confrontation, Mélanges en l'honneur de Slobodan Milacic, Bruxelles, Bruylant, 2008.
- G. CORNU, Vocabulaire juridique, Association Henri Capitant, PUF, Quadrige, 2003.

- G.Repirt, l'ordre économique et la liberté contractuelle ,1933 .
- J. GHESTIN,Le contrat : Formation , 2 éd. LGDJ, n°906.
- R. GAROFALO, La criminologie, Paris, F. Alcan, 1888.

THESES

- Cyril SINTEZ, La sanction préventive en droit de la responsabilité civile, Thèse présentée à la Faculté des études supérieures en vue de l'obtention du grade de docteur en droit (LL. D.) , Faculté de droit, Université de Montréal Faculté des études supérieures, 2008/2009.
- Catherine TZUTZUIANO, L'effectivité de la sanction pénale, Thèse pour le doctorat en droit privé et sciences criminelles présentée, École doctorale n° 509 Civilisations et Sociétés euro-méditerranéennes et comparées Centre de Droit et Politique Comparés Jean-Claude Escarras, Université de Toulon ,2025/2016.

الإستراتيجية القومية العليا للأمن القومي: دراسة في الصياغة والتفكير الإستراتيجي القومي

عادل محمد علي بوغرسة، محاضر في جامعة درنة كلية الاقتصاد فرع القبة، ليبيا

Labraq.adel@gmail.com

الملخص:

جاءت هذه الدراسة محاولة من الباحث الاقتراب من إستراتيجية الأمن القومي للدول، وذلك من خلال معرفة كيفية صياغتها وتطويرها وتحسينها، وأهم الجهات الفاعلة في هذه العملية باعتبارها حساسة جداً تتطلب حسابات دقيقة ليس من السهل إجراؤها في ظل بيئة إستراتيجية تتسم بالتعقيد والتوجس والغموض وعدم اليقين، وقد تمكنت الدراسة من خلال منهجيتها المتبعة من تحليل هذا الموضوع والوقوف على حيثياته، وذلك بتتبع جذور مصطلح الإستراتيجية ومفهوم الأمن القومي وتطور دلالاته، ومعرفة ماهية التفكير الإستراتيجي ومكانته في صياغة الإستراتيجية، وذلك بتحليل العملية الديناميكية المعقدة والمتداخلة بين عناصر المنطق الإستراتيجي، والأهداف والطرائق والموارد، وسمات البيئة الإستراتيجية ومتطلباتها، حيث أثبتت الدراسة أن صياغة استراتيجية الأمن القومي، هي عملية معقدة تتداخل فيها العديد من المتغيرات، تتطلب من المفكر الإستراتيجي إجراء تعديلات وتحسينات بشكل مستمر، والتي تتوقف على فاعلية عنصر الإبداع في التفكير الإستراتيجي، وهذا ما يؤكد صحة الفرض الذي انطلقت منه الدراسة.

الكلمات المفتاحية : الإستراتيجية، الأمن القومي، الإستراتيجية القومية العليا، التفكير الإستراتيجي، المنطق الإستراتيجي، الثالوث الإستراتيجي.

Abstract:

This study was an attempt by the researcher to approach the national security strategy of countries, by knowing how to formulate, develop and improve it, and the most important actors in this process as it is very sensitive and requires precise calculations that are not easy to make in light of a strategic environment characterized by complexity, apprehension, ambiguity and uncertainty. Through its methodology, the study was able to analyze this topic and determine its merits, by tracing the roots of the term strategy and the concept of national security and the development of its connotations, And knowing the nature of strategic thinking and its place in strategy formulation, by analyzing the complex and intertwined dynamic process between the elements of strategic logic, objectives, methods and resources, and the characteristics of the strategic environment and its requirements. The study proved that the formulation of a national security strategy is a complex process in which many variables intersect, requiring the thinker to The strategy makes continuous adjustments and improvements, which depend on the effectiveness of the creativity element in strategic thinking, and this confirms the validity of the hypothesis from which the study began.

Keywords: Strategy, national security, supreme national strategy, strategic thinking, strategic logic, strategic triad.

المقدمة:

أن واقع وتجارب الدول في مجال الإستراتيجية تؤكد حقيقة مفادها، أن صياغة الإستراتيجية تجمع بين الفن والعلم، حيث لا يمكن إنكار دور الخبير أو المفكر الاستراتيجي في صياغة الإستراتيجية، ولكن في عالم اليوم ليس هناك سوى دول قليلة في البيئة الدولية التي تتسم بالدينامية تستطيع تحمل عواقب الانتظار إلى حين وصول خبير أو مفكر استراتيجي يعول عليه، وفي المقابل تشير الأدبيات إلى حقيقة يمكن أن يطمئن بها الباحثون والمهتمون بهذا المجال بأن الإستراتيجية علم أيضاً، وهذه الحقيقة توحي بأن صياغة الإستراتيجية يمكن أن تراقب وتكتب عنها النظريات، كما يمكن أن يتم تعديلها وتحسين مستوى تطبيقها من خلال الدراسة والخبرة، وبالفعل هناك مؤلفون بارزون ومشاهير كثر مثل (صن تزو، كارل فون كلاوزفيتز، كولن جراي) اعترفوا بأهمية الفن والعبقرية في صياغة الإستراتيجية.

مما يعني أن صياغة الإستراتيجية تتطلب بالدرجة الأولى أن يكون المفكر الإستراتيجي لديه مهارات وقدرات تأتي في صدارتها عناصر المنطقة الإستراتيجي، لكي يستطيع من خلالها إجراء حساباته الدقيقة للتعامل مع الثالوث الإستراتيجي المتمثل في (الغايات والطرائق والموارد)، غير أن البيئة الإستراتيجية التي يعمل فيها المفكر الإستراتيجي تتسم بالتعقيد والغموض والتوجس وعدم اليقين، مما تتطلب منه إعادة وتغيير حساباته حسب مقتضيات البيئة الإستراتيجية وبما يتلاءم مع الثالوث الإستراتيجي، وهذه المرحلة في صياغة الإستراتيجية تعتبر حساسة جداً يتوقف عندها المخطط الإستراتيجي وإن كان يشترك مع المفكر الاستراتيجي في صياغة الإستراتيجية، وذلك بسبب إن هذه المرحلة تتطلب بالضرورة توفر التفكير الإبداعي الذي نجده لدى المفكر الإستراتيجي، ولكن على الرغم من ذلك قد يواجه الخبير الإستراتيجي صعوبات أثناء صياغة الإستراتيجية، وخصوصاً الإستراتيجية القومية العليا للدولة، التي تتطلب قدرات ومهارات ذات طبيعة خاصة.

وخصوصاً عندما يتعلق الأمر بصياغة الإستراتيجية القومية العليا للأمن القومي، حيث يعمل المفكر الإستراتيجي في جو من عدم اليقين، تتطلب منه قدراً من العقل والشجاعة وملكة الإبداع في استخدام عناصر المنطق الإستراتيجي لتطوير الإستراتيجية، والدقة اللامتناهية في إجراء حساباته وفق متطلبات البيئة الإستراتيجية وخلق مواءمة بين مكونات الثالوث الإستراتيجي.

مشكلة الدراسة :

ومن هنا تنطلق مشكلة الدراسة لمحاولة معرفة إلى أي مدى يمكن أن تساهم عناصر المنطق الاستراتيجي في تحسين وتطوير الإستراتيجية، وإلى أي درجة يمكن أن تكون حسابات المفكر الإستراتيجي دقيقة، في صياغة إستراتيجية الأمن القومي، مع وجود جزء كبير من العمل مبني على افتراضات احتمالية غير مؤكدة، وفي ظل ظروف بيئة دينامية تتسم بالتعقيد والتوجس والغموض وعدم اليقين، مما قد تجعل مهمة المفكر الإستراتيجي صعبة أو شبه مستحيلة.

ولهذا يتمخض عن إشكالية الدراسة الأسئلة التالية: ــ

1. ماذا يقصد بالإستراتيجية، وإستراتيجية الأمن القومي للدولة؟ .
2. ما هي ماهية التفكير الإستراتيجي، وما هي مكانته في صياغة وتحسين وتطوير الإستراتيجية؟ .
3. هل لعنصر الإبداع دور في صياغة وتحسين وتطوير إستراتيجية الأمن القومي؟ .
4. هل تعكس تجارب الدول دور التفكير الإستراتيجي في صياغة وتحسين وتطوير إستراتيجياتها؟ .

فرضية الدراسة :

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها: يلعب التفكير الإبداعي الإستراتيجي دور كبير في صياغة الإستراتيجية القومية العليا للأمن القومي، وتحسينها وتطويرها، وذلك بحسن التعامل مع عناصر المنطق الإستراتيجي والقدرة على الموازنة الدقيقة بين متطلبات البيئة الإستراتيجية ومكونات الثالوث الإستراتيجي.

منهجية الدراسة :

لقد تم استخدام العديد من الأدوات الذهنية من أجل اختبار الفرض الذي انطلقت منه الدراسة، وكذلك للإجابة على العديد من التساؤلات التي تمخضت عن المشكلة البحثية، حيث تم استخدام المنهج التحليلي لمعرفة وتحليل دور العنصر الإبداعي في صياغة وتحسين وتطوير إستراتيجيات الأمن القومي، كذلك تم الاستعانة بالمنهج الواقعي لمعرفة كيف يتعامل التفكير

الإستراتيجي مع الإمكانيات والقدرات المتاحة، فضلاً عن استخدام المنهج الفلسفي الذي يساعد الدراسة على رصد دور التفكير الإستراتيجي في صياغة وتحسين الإستراتيجية، ناهيك عن استخدام المنهج العقلاني لمعرفة كيفية هندسة الإستراتيجية وتعامل المفكر الإستراتيجي مع المنطق الإستراتيجي والبيئة الإستراتيجية.

أهمية الدراسة :

يكتسب الموضوع أهميته العلمية من حيث كونه مقاربة تحليلية واقعية، لمعرفة مدى علاقة التفكير الإستراتيجي بصياغة إستراتيجية الأمن القومي، مع رصد مكانته المتميزة في تحسين وتطوير الإستراتيجيات، كذلك العمل على وضع خطوط فاصلة وواضحة بين الكثير من المفاهيم، والوقوف على طبيعة العلاقة بينها، كالتفكير الإستراتيجي والتخطيط الإستراتيجي، وسياسة الأمن القومي وإستراتيجية الأمن القومي، وكذلك معرفة تأثير الأهداف والوسائل والموارد في صياغة إستراتيجية الأمن القومي للدول.

أهداف الدراسة :

يتضح من ثنايا ما تقدم أن تلك الدراسة تستهدف الإجابة على التساؤلات التي طرحتها المشكلة البحثية، وبناء عليه يمكن توجيه البحث في هذا الموضوع نحو الأهداف الآتية:

ـ اختبار فرضية الدراسة وقياسها منهجياً، وفق المتوفر من المادة العلمية.

ـ الوقوف على مكانة التفكير الإستراتيجي في صياغة إستراتيجية الأمن القومي.

ـ محاولة رصد طبيعة العلاقة بين التفكير الإستراتيجي والتخطيط الإستراتيجي.

ـ معرفة تأثير عنصر الإبداع في تطوير وتحسين الإستراتيجية.

تقسيمات الدراسة:

تقسم الدراسة إلى ثلاثة محاور على النحو الآتي :ـــ

1 : مقاربة ايتيمولوجية للإستراتيجية والأمن القومي .

2: مقاربة تحليلية للتفكير الإستراتيجي القومي.

3: تحليل صياغة الإستراتيجية القومية العليا للأمن القومي .

1. : مقاربة ايتيمولوجية للإستراتيجية والأمن القومي.

إن تعدد وتنوع استخدام مصطلح الإستراتيجية في شتى مجالات الحياة، وتباين مفهوم الأمن القومي وتعدد دلالاته، جعل هناك غموض يكتنف كلا المفهومين، حيث يرى الباحث أن أقرب وسيلة لفهم ماهية المفهومين تكون بالرجوع إلى الجذور التاريخية لمعرفة أصل كل منهما، وكذلك رصد التطورات والتغيرات التي طرأت على كلا المفهومين وأسبابها، للوصول إلى معنى واضح للإستراتيجية والأمن القومي، حيث إن توضيح المعنى بشكل دقيق، يمكن أن يساعد الباحث في التحليل والإجابة على تساؤلاته المطروحة، وكذلك اختبار الفرض الذي تنطلق منه هذه الدراسة.

أولا: ــ أصل مصطلح الإستراتيجية وتطوره: ــ

يرى البعض أن مصطلح الإستراتيجية جاء من الكلمة العربية (صراط) بمعنى الطريق، بينما يرجع الكُتاب أصل كلمة إستراتيجية (Strategy) إلى الكلمة اليونانية استراتيجوس (Strategos) وتعني الحرب وإدارة المعارك (أبوصالح،39:2020)، ولكن على العموم حتى وإن كانت الإستراتيجية كلمة يعود استخدامها إلى الإغريق، ولكنها لا يمكن أن تكون بأي حال من الأحوال حكراً عليهم دون سواهم من الشعوب التي عرفت القتال والحرب بصيغة أو أخرى أو على مستوى معين، حيث يوجد المصطلح في مختلف اللغات الإغريقية (اللاتينية)، والألمانية والروسية والهنغارية وغيرها، كما عُرفت الإستراتيجية بمعاني مختلفة فهي تعني القائد والجنرال، كما توصف بالوظائف وأعمال الجنرال بالمفهوم العسكري للكلمة، وكذلك من حيث أصل اشتقاق المصطلح في جذوره الأولى نجد أن كلمة (Stratus) تتعلق بكلمة أخرى هي أكثر قوة في المعنى وهي(gia) تعني الأرض، أما (agein) فهي تعني الدفع إلى الأمام، وهذه الفرضية هي الأكثر واقعية عند الكثير

من مؤرخي العلوم الإستراتيجية، وربما هذا في التحليل يشير إلى أن الإستراتيجية ليست شيئا ساكنا بل هي مرتبطة بالحركة(Wheller, 1988: 3).

وبناء على ما تقدم يرى الباحث أن كانت الكلمة من حيث المضمون ذات صلة بفن القائد أو فن القيادة كما أراد لها الإغريق في بادئ الأمر، ولكن بما أن المفردة متطورة المعنى فإن معناها لا يقتصر على تحديد مضمون مطلق وثابت، أي إنها كلمة متحركة ويستعان بها على بيان نشاط أو فعل معين في ميدان من الميادين المتنوعة في السياسة بصورة عامة، ولكن إذ شددنا على المعنى الضيق للاستراتيجية فإننا عند ذلك سنكون في دائرة النشاط العسكري ليس إلا، ولما كانت السياسة في عصر الدولة القومية ذات صلة وثيقة بالدولة وأهدافها فإن الإستراتيجية بدورها تكون على ذات الصلة، وإن كانت الإستراتيجية من حيث سلم العلاقة تابعة للسياسة وبالتالي تصبح المرونة في الاستخدام لمفهوم الإستراتيجية وعلى الرغم من الغموض، أمر لا مفر منه في السياسة في الجملة وفي السياسة الدولية على الخصوص، إلا أن هناك محاولات في تعريف هذا المفهوم، حيث جاء في (قاموس أكسفورد) بأن الإستراتيجية فن القائد العام، وكذلك فن عرض وتوجيه الحركات العسكرية الكبيرة والعمليات للحملة، وأنها تتميز عن التعبئة التي هي إدارة القوات في المعركة أو عندما يكون وجود العدو مباشراً، ويعرف (قاموس المورد) الإستراتيجية على أنها تعني علم أو فن الحرب وإدارة العمليات العسكري، في حين جاء في (قاموس العلوم السياسية) بأن الإستراتيجية هي خطة عمل لدحر العدو أو لتحقيق هدف ما، وتشير الإستراتيجية إلى خطة شاملة أو للأمد الطويل وتتألف من سلسلة من الحركات من أجل هدف عام، في حين تتألف التعبئة من حركة واحدة أو طور محدود من الخطوات صوب أهداف وسطية في إطار خطة إستراتيجية كبيرة(نعمة،2000أ :117).

وفي سياق متصل- نشير إلى أنه ليس هناك تعريف متفق عليه لاصطلاح (الإستراتيجية)، فمن حيث أهداف العمل الاستراتيجي يؤكد علماء الفكر السياسي العالمي إن كلمة الإستراتيجية ذات أصل يوناني كما ذكرنا سابقاً، حيث يتحدد معناها في قيادة جيوش المدينة، ومن هنا اتجهت دلالات الإستراتيجية إلى علم قيادة الحروب لقرون طويلة بل إن هناك من يعتقد حتى يومنا هذا إن الإستراتيجية علم خاص بإدارة المعارك العسكرية على مستوى الصراعات الدولية دون أن يكون للاصطلاح أي دلالات سياسية حسب اعتقادهم، ولهذا السبب أيضاً، قل أن نجد تعريفاً للإستراتيجية في الدائرة السياسية الصرفة، بينما توجد الكثير من التعريفات للإستراتيجية في المدلول العسكري، ويمكن لنا في هذا الصدد أن نسوق جملة من التعريفات للإستراتيجية، حيث يعرفها السيد (عليوه) بمعنى الخطة العامة لتحقيق الأهداف وكسب المعارف ضد الخصوم والمنافسين والقوى المناوئة في ظروف عدم التأكد وعلى أساس المخاطر المحسوبة.

كما يعرفها الجنرال الفرنسي (أندريه) بأنها فن التنسيق بين جميع قوات دولة أو مجموعة من الدول، هدفها الحصول على النتيجة التي تحددها سياسة مشتركة واحدة، في حين نجد الخبراء البريطانيين يقدمون تفسيراً للإستراتيجية يقول بأنها فن التطبيق الأكثر فعالية لطاقة الدولة،- وفي المقابل- نجد الخبراء الأمريكيين يعرفون الإستراتيجية بأنها فن تنسيق مجموعة الوسائل التي تملكها السلطة السياسية من أجل بلوغ الأهداف المحددة في مجال الدفاع أو إدارة الحرب، أما الخبراء السوفييت السابقون وعلى رأسهم المارشال(سوكولوفسكي)، فكانوا يعرفون الإستراتيجية على أنها: (تمثل نظاماً للمعركة العلمية يعالج قوانين الحرب، باعتبارها صراعاً مسلحاً يجري باسم طبقة معينة، وإن قوانين الإستراتيجية موضوعية وتطبق بتجرد وحياد مطلق على الطرفين المتخاصمين)(العثمان، 2001: 42).

أما (ليدل هارت) فقد عرف الإستراتيجية على أنها فن توزيع واستخدام الوسائط العسكرية لتحقيق هدف السياسة(هارت، 2000: 276)، وفي جانب آخر جاء (كلاوزفيتز) ليعرف الإستراتيجية في كتابة (في الحرب) بأنها نظرية استخدام الاشتباك للوصول إلى هدف الحرب، ويلاحظ في هذه التعريفات السابقة أنها ربطت الإستراتيجية بالجانب العسكري فقط، والحقيقة فإن لهذا الربط ما يبرره فكلمة(إستراتيجية) وباشتقاقاتها المختلفة يراد بها (جيش) أو (حشد) أو (فن القيادة) وهي مفردات اختصت بالجانب العسكري أكثر من أي جانب آخر، إضافة إلى أن ربط الإستراتيجية بالجانب العسكري جاء ليعكس حال المجتمعات أو القوى الأوروبية التي كانت تعيش حروب طاحنة لتحقيق أهداف سياسية، فالحروب والصراعات المسلحة كانت هي الصفة الطاغية في تأطير العلاقات فيما بينها أكثر من أي نشاط آخر، وما كثرة الحروب التي شهدتها القارة الأوروبية في القرون المنصرمة إلا تأكيداً لهذه الحقيقة الموضوعية.

إلا أننا نشهد اليوم أن الإستراتيجية لم تعد مرتبطة فقط بالنشاط العسكري للدولة، بل تعدت ذلك لتشمل الجانب السياسي والاقتصادي والاجتماعي والأمني، وذلك بفضل التطورات التي مر بها النظام الدولي في منتصف القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر، حيث باتت متطلبات بناء الدولة الحديثة لا تستند على متانة قاعدتها العسكرية فقط، بل على قوة بنيان قاعدتها الاقتصادية والتكنولوجية والاجتماعية أيضاً، بمعنى أن الدول أخذت ترسم إستراتيجياتها لا على أساس افتراضات الخيار

العسكري، حيث تقتضي ضرورة الحرب، وإنما في ضوء احتياجات ومتطلبات الواقع العملي بمختلف معطياته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية، وبشكل تؤلف فيه هذه الاستراتيجيات كلاً لا يتجزأ، وبالتالي أصبحت الإستراتيجية ذات طبيعة شمولية، أو لنقل أصبحت إستراتيجية قومية المعنى والمضمون، حيث تشكلت الإستراتيجية القومية أو(العليا) التي تتفرع عنها أنواع من الإستراتيجيات المكملة لمعناها القومي من إستراتيجيات سياسية واقتصادية وعسكرية وأمنية وما إلى غير ذلك، وهكذا ارتبطت الإستراتيجية بالسياسة العليا للدولة، فالإستراتيجية اليوم أصبحت حاضرة كصيغة ملازمة لوجود الدولة في أوقات السلم والحرب على حد سواء، ولهذا ظهرت تعريفات للإستراتيجية وفق هذا الاتجاه، حيث يعرفها(مولتكه) بأنها فن الموائمة بين الهدف والوسيلة وما يؤخذ على هذا التعريف بأنه لم يأخذ في الحسبان قدرات الدولة التي تساعدها في أنجاز أهدافها، فالأهداف تبقى بلا قيمة ما لم تتوفر القدرة على توظيف الوسائل لبلوغ تلك الأهداف، وهذا ما دفع (مولتكه) إلى تقديم تعريفاً أوضح وأفضل للإستراتيجية إذ قال إنها إجراء الملائمة العملية للوسائل الموضوعة تحت تصرف القائد إلى الهدف المطلوب (طلاس، 2011: 383).

كما يعرف (عبد القادر محمد فهمي) الإستراتيجية بأنها علم وفن استخدام الوسائل والقدرات المتاحة في إطار عملية متكاملة يتم إعدادها والتخطيط بهدف خلق هامش من حرية العمل يعين صناع القرار على تحقيق أهداف سياستهم العليا في أوقات السلم والحرب، وما يؤخذ على هذا التعريف إنه قدم الوسائل على القدرات، في حين إن قدرات الدولة هي التي تخلق وسائلها وتحدد طبيعتها، فبدون قاعدة اقتصادية متينة لا تستطيع الدولة أن تمارس سيادة اقتصادية تحقق من خلالها أهدافها، كما أن عبارة (في إطار عملية متكاملة) يشوبها الغموض وتحتمل أكثر من تفسير وتأويل، فهل يقصد منها عملية التخطيط الإستراتيجي مثلاً؟، أم هي مجمل عمليتي التفكير والتخطيط؟، كما أن هدف التخطيط الإستراتيجي لا يقتصر على خلق هامش من حرية العمل ليعين صناع القرار على تحقيق الأهداف، ذلك لأن عملية التخطيط الإستراتيجي ستحدد بدقة الأهداف القومية التي لا يمكن أن يحيد عنها أو يتجاهلها صناع القرار، وبالتالي سيضيق هامش الحرية أمام صناع القرار.

ويعرف (أندريه بوفر) الإستراتيجية على أنها تنسيق واستعمال القوة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية والعسكرية ضمن مخطط منظم وهادف إلى تحقيق المصلحة القومية، حيث نجد تعريف (بوفر) قد أخرج الإستراتيجية من إطارها العسكري ليجعلها في إطارها الشمولي، فالإستراتيجية تتفرع منها الإستراتيجيات السياسية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية.

حيث يكون من المفيد ونحن في سياق التعرف على مفهوم الإستراتيجية أن نشير إلى أن الصفة الإستراتيجية قد تطلق على الموقع الجغرافي، وقد تطلق على طبيعة الموارد، وقد تطلق على بعض الشخصيات المتميزة بقوة التأثير الإنساني على المجتمعات مثل الزعماء والقادة والعسكريين، وفي المقابل نجد أن عناصر القدرة الإستراتيجية قد تعني العناصر التي تشارك في تحديد قدرة الدولة، وتمثل قاعدة عمل لها، والتي تتحدد في العنصر الإستراتيجي الجيوبوليتيكي، والعنصر السياسي، والعنصر الاقتصادي، والعنصر العسكري، والعنصر الاجتماعي، والعنصر المعنوي، وقد تعني عناصر القدرة الإستراتيجية أيضا القوة القومية للدولة، أي القدرة على التأثير في سلوك الدول الأخرى بالكيفية التي تخدم أغراض الدولة الممتلكة لها، (فهمي، 2006: 25-27)، وقد تعاظمت شعبية الإستراتيجية وازدادت أهميتها عندما أصبحت وسيلة لتحقيق الأهداف الأساسية للدول والتي يأتي في صدارتها دعم وتعزيز الأمن القومي للدول، حيث أخذ مفهوم الأمن القومي عدة دلالات (قومي ووطني وقطري) منذ ظهوره على يد الأمريكي(أولتر ليبمان) عام 1943م، لذا؛ يرى الباحث ضرورة إماطة اللثام عن الغموض واللبس الذي يكتنفه، وذلك من خلال الرجوع لمعرفة جذور وأصل هذا المفهوم.

ثانيا: ماهية الأمن القومي وتاريخ تطوره: ــ

بدء يمكن القول أن الأمن القومي هو صورة مفاهيمية وتطبيقية خاصة لمصطلح عام وهو(الأمن)، الآن فهم ما هو خاص وتحديد مضمونه، وإدراك طبيعته وخصائصه يتطلب ويشترط فهم ما هو عام، وهذا يعني أنه تم اشتقاق مصطلح (الأمن القومي)، من هذا المستوى من كلمتين(الأمن) وهي ضد الخوف وتعني الشعور بالثقة والطمأنينة(الناصري، 2001: 51)، والأخرى(قومي) وتعبر عن مفردة قوم أو أمة أو جماعة تربطهم وشائج ومقومات مادية ومعنوية في إطار الوحدة السياسية للدولة.

وبالرجوع إلى الأصل الايتيمولوجي لمفهوم الأمن، نجده مطلب أساسي وحاجة ماسة تحتل الأولوية على سائر الحاجات الإنسانية الأخرى، حيث تخبرنا الأفكار السياسية الأولى التي عالجت ضرورة الأمن للإنسان والمجتمع من خلال معالجتها لدواعي قيام المجتمع السياسي وشروط استقراره، فكتب (سن تزو) الصيني في كتابه (فن الحرب) شارحاً ضرورة الأمن

وشروط تحقيقه، وفي الحضارة اليونانية اشترط الفلاسفة اليونانيون لوجود مجتمع متحضر يجب أن يكون أمناً، حيث نجد (أفلاطون) حين حدد الصورة الفاضلة لدولة المدينة ربط أمنها بتقسيم العمل، فكانت القدرة على ضمان الأمن متقدمه لدية على القدرة على الإنتاج وتحصيل الرزق، حيث يؤكد أفلاطون في كتابة(الجمهورية) أن البداية هي أهم جزء من أجزاء العمل(حسين، عبيد،2013أ: 87)، والبداية تكون بضمان الأمن قبل الإنتاج وتحصيل الرزق، وقد عالج (أرسطو) مسألة الأمن من منظور مقارب لأستاذه (أفلاطون) حين ربط أمن دولة المدينة واستقرارها واستمرارها بتقليل التفاوت الطبقي فيها من خلال تقليص أعداد الطبقتين العليا الغنية والدنيا الفقيرة من جهة، وزيادة أفراد الطبقة الوسطى من جهة ثانية، لتكون الطبقة الوسطى أساساً لنظام حكم وسطي متوازن ومستقر تختلط فيه الخصائص الإيجابية للنظامين الأوليغارشي (حكم الأغنياء) والديمقراطي (حكم الفقراء).

وفي العصور الحديثة ومع تطور الأنظمة السياسية وامتداد وظائفها ومسئولياتها لتشمل كل جوانب الحياة الاجتماعية وأنشطتها، فقد اكتسب مفهوم الأمن وتطبيقاته مضموناً سياسياً، سمح لهذه الأنظمة بالعمل بشكل تدريجي متواصل، على إضفاء قيمها واحتياجاتها ومصالحها وأهدافها على ذلك المفهوم وتطبيقاته، حيث تابع الفكر الإنساني في العصور الحديثة اهتمامه بالأمن من زاويا أخرى كان أبرزها أفكار(ميكيافلي) مؤسس العلوم السياسية الحديث، التي أكدت على ضرورة إتباع الحاكم أو الأمير كل السبل والوسائل لضمان أمن نظامه ودولته(Andrea, 2020:6)، مما يجب عليه أن يبني جيشاً وطنياً يكون مخلصاً لمجتمعه ودولته، ومستعداً للتضحية دفاعاً عنها ضماناً لأمنها، لأن التجربة العملية أثبتت أن الجيوش المؤجرة (المرتزقة) ليست مؤهلة للقيام بهذه المهمة كما يجب، كذلك في إطار نظرية العقد الاجتماعي قدم (هوبز) تصوره الذي ربط فيه بين مرحلة الطبيعة، التي يعيش الناس (حرب الكل ضد الكل) في ظل غياب السلطة الحاكمة، والمرحلة المدنية التي يسعى الناس فيها إلى أنها الحرب والعيش بأمان في ظل وجود السلطة الحاكمة، وقد أسس (هوبز) فكرته هذه على فرضيته القائلة بأن الإنسان ذئب لأخيه الإنسان، وأن الناس إذا أرادوا العيش مع بعضهم بأمن وسلام، فلابد لهم من ضبط النزعة الشريرة، مما يقتضي إقامة هيئة حاكمة يتنازلون لها من حقوقهم وواجباتهم في مجال ضمان الأمن وتحقيق العدالة.

وقد كانت أفكار (ميكيافلي،هوبز)هي الأساس الذي قامت عليه المدرسة الواقعية التي تعتبر النزعة المصلحية الأنانية صفة طبيعية وأساسية للسلوك البشري فردياً ومجتمعياً، مما غلب على المدرسة الواقعية تصورها للأمن من منظور عسكري خالص، وربطها لتهديداته وشروطه ووسائل وأساليب تحقيقه وإدامته، بالقدرات العسكرية على المستويين التكتيكي والإستراتيجي، وفي النطاقين الداخلي والخارجي.

هذا وقد شاع استخدام (مصطلح الأمن القومي) بعد الحرب العالمية الثانية على يد الأمريكي (أولتر ليبمان) عام 1943م كما يذهب أحد الآراء، بينما يذهب رأي آخر إلى ربط ظهور تلك الصياغة بإصدار الإدارة الأمريكية عام 1947م للقانون الخاص بتشكيل مجلس الأمن القومي (مسعود، مراد، 2006: 26)، إلا أن جذوره تعود إلى القرن السابع عشر وخاصة بعد معاهدة (وستفاليا) عام 1948م التي أسست لولادة الدولة القومية، وشكلت الحقبة الموصوفة بالحرب الباردة الإطار والمناخ التي تحركت فيه محاولات صياغة مقاربات نظرية وأطر مؤسساتية وصولاً إلى استخدام تعبير (إستراتيجية الأمن القومي) منذ تسعينات القرن المنصرم وبدمغة أمريكية خاصة يتم استنساخها عالمياً.

ومن المفيد في هذه الدراسة قبل أن نتطرق إلى تعريف الأمن القومي أن نشير إلى التفرقة بين القومي والوطني التي قدمها لنا (عبدالرحمن البزاز) حيث يقول إن الوطنية ترتبط بالأرض بحيث يصح أن نقول بأنها حب أرض الأباء، في حين تعني القومية ارتباط الفرد بمجموعة من الناس وهي الأمة، في حين يرى(ساطع الحصري) إن مفهوم (الوطنية) لا يختلف في الحقيقة عن مفهوم (القومية) كل هذا الاختلاف، لأن حب الوطن يتضمن بطبيعة الحال حب المواطنين الذين ينتمون إلى هذا الوطن، لذا؛ فإنه من المفيد أن نزيل اللبس بين مفهومي (الأمن الوطني) و (الأمن القومي) واللذان يستخدمان من وقت لآخر بالمعنى نفسه، في البدء يمكن القول بأنه عندما تكون الأمة موحدة في دولة واحدة، فإن الأمن الوطني يتطابق مع الأمن القومي، لأن موضوعها واحد فالأمة لها نفس الوطن، ومثل هذا الوضع ينطبق على الأمن الوطني الياباني، إلا أن الأمر يختلف عندما تتكون الأمة من دول عدة أو عدة أوطان غير موحدة سياسياً، كما هو الحال للأمة العربية، عند إذٍ الأمن الوطني لا يعني الأمن القومي.

وفي ضوء الاتفاق العام علي قيم الأمن، والاختلاف العام أيضاً على تطبيقاته أنتجت الدوائر الأكاديمية والتنفيذية في دول العالم كلها مجموعة كبيرة من مفاهيم الأمن القومي، بقدر ما هي متنوعة أيضاً، تتفق فيها القيم النظرية وتختلف التطبيقات العملية، وهو ما يمكن رؤيته بوضوح أكبر عند مراجعة بعض تلك المفاهيم كما صاغها عدد من الباحثين(مراد، 2017: 30)، وسنحاول تصنيف تلك المفاهيم والتعريفات وفق عدد محدد من المحاور، حيث يضم كل محور منها مجموعة المفاهيم التي

يوحدها ويجمع بينها اتفاقها على النظر إلى الأمن القومي وتصوره عبر عامل أساسي موحد ومشترك بينهما، وهذه المحاور هي:-

1. محور المصالح:- ويضم المفاهيم التي تعالج الأمن القومي بوصفها تجسيداً للمصالح الحيوية للدولة وانعكاساً عملياً لها، حيث يعرف (طلعت أحمد مسلم) إن الأمن القومي هو تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الأخطار التي تهددها داخلياً وخارجياً، وتأمين مصالحها وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً لتحقيق الأهداف والغايات التي تعبر عن الرضا العام في المجتمع، أما (أمين هويدي) فيعرف الأمن القومي بأنه عبارة عن الإجراءات التي تتخذها الدولة في حدود طاقتها للحفاظ على كيانها ومصالحها في الحاضر والمستقبل مع مراعاة المتغيرات الدولية، ويرى(فريدريك هارت مان) إن الأمن القومي يمثل جوهر المصالح القومية الحيوية للدولة.

2. محور غياب المخاطر والتهديدات:- ويضم المفاهيم التي تعالج الأمن القومي بوصفه وضعاً عملياً وسياسات تطبيقية الهدف منها حماية الدولة وأركانها ومقوماتها من أي مخاطر أو تهديدات مهما كانت طبيعتها أو مصادرها، حيث يذهب (والتر ليبمان) بالقول إن الدولة تكون أمنة عندما لا تضطر للتضحية بقيمها الأساسية في سبيل تجنب الحرب، وإذ دخلت الحرب فإنها تكون قادرة على الانتصار وحماية هذه القيم، أما الموسوعة العالمية للعلوم الاجتماعية فهي تعرف الأمن القومي بأنه قدرة الأمة على حماية قيمها الداخلية من التهديدات الخارجية بدفع العدوان عن الدولة وضمان استقلالها، أما (أرنولد ويلفرز) يرى إن للأمن القومي بعدين بعد موضوعي وهو حماية القيم وبعد ذاتي وهو غياب الخوف على تلك القيم من أي هجوم وإنه يعني في النهاية غياب شر عدم الأمن، ويعتقد (أموس جوردان ووليام تايلور) إن الأمن القومي بمفهومه الضيق يشير إلى الحماية المادية الخاصة بشعب وإقليم الدولة من التهديدات الخارجية.

3. محور التنمية:- ويضم المفاهيم التي تعالج الأمن القومي بوصفه وضعاً عملياً مرتبطاً بتنمية موارد الدولة وقدراتها المختلفة استناداً إلى الافتراض بأن التخلف هو التهديد الأهم الذي يواجه أمن أي دولة، وإنه عامل أساسي في نطاق توسيع المشكلات الأمنية وزيادة خطورتها، حيث يجعل (روبرت ماكنمارا) وزير الدفاع الأمريكي الأسبق من الأمن قريناً للتنمية مؤكداً إن الأمن هو التنمية، وحيث إن التنمية نشاط مجتمعي، فإن ذلك يعطي للأمن بعداً مجتمعاً، ويجعل (ماكنمارا) من أوائل المؤسسين للمفهوم المجتمعي للأمن.

4. محور التهديدات العسكرية:- ويضم المفاهيم التي تعالج الأمن القومي بوصفه وضعاً عملياً مرتبطاً بالتهديدات العسكرية التي تواجه الدولة وتهدد وجودها، حيث يشير (أحمد فؤاد رسلان) إلى أن أحد معاني الأمن القومي هي الإجراءات العسكرية التي تتخذها الدولة لحماية كيانها.

5. المحور الشامل:- ويضم المفاهيم التي تعالج الأمن القومي بوصفه قضية مجتمعية شاملة من حيث نطاقها وقضاياها ومشكلاتها وشروطها لتكون المؤسسات الاجتماعية والسياسية كلها معنية بها ومسئولة عنها نظرياً وعملياً، حيث يعرف الأمن القومي وفق هذا المحور بأنه حماية مصالح الدولة الاقتصادية والمعنوية والسياسية، وقيمها التي يهدد فقدانها وجود هذه الدولة وبقائها.

وصفوة القول، يمكن أن نصل إلى تعريف شامل لمفهوم الأمن القومي، على إنه قدرة المجتمع وإطاره النظامي (الدولة) على مواجهة التهديدات الداخلية والخارجية كافة، بما يؤدي إلى المحافظة على كيانه وهويته وإقليمه وموارده وتماسك تطوره وحرية إرادته، وبالتالي يتبين انطواء الأمن القومي على الأهمية الخاصة، والأولوية الإستراتيجية للدول وصناع القرار تبعاً لمصالحها القومية وفي ضوء فلسفة النظام السياسي(أحمد، 2016: 34)، لذا؛ فقد تواترت الدول على تبني مبادئ ورسم خطط تتحدد بمقتضاه تعزيز أمنها القومي، والذي تناط به الجهات العليا في الدولة، وهو ما يسمى(إستراتيجية الأمن القومي للدول)

.

ثالثا: ماهية إستراتيجية الأمن القومي للدول :-

أن ضمان الأمن القومي للدول يتم عبر إتباع إستراتيجية شاملة، وهي ما يطلق عليها الإستراتيجية القومية العليا للدولة، حيث يتضح من خلال تحليل مبادئ وخطط تلك الإستراتيجية، بأنها تتجسد في مفاهيم الأمن القومي، مما يدفعنا إلى القول بأن هذه الإستراتيجية ما هي إلا انعكاس لمكونات الأمن القومي، فهي في الأساس تطوير وتطبيق الأفكار لتوظيف الوسائل وتنسيق القوة الوطنية لتحقيق أهداف قابلة للتطبيق تحمي المصالح القومية وتعززها، وهي عملية متكررة تبدأ بتقييم الوضع الأمني الذي يؤثر على المصالح القومية، حيث يتم تحديد ما يمكن تحقيقه أو المرغوب فيه، والتي من شأنها أن تحافظ على المصالح القومية وتعززها، وهذه الغايات تستلزم كل من الهدف السياسي أو الشرط المرغوب الذي تنوى الإستراتيجية تحقيقه.

ومن هذا المنظور تعمل إستراتيجية الأمن القومي على سد الفجوة من الوضع الحالي إلى الوضع المرغوب، والذي يتم التعبير عنه عبر الهدف السياسي، حيث يحدد إستراتيجي الأمن القومي ما هو الهدف، كما يحدد الطرق التي يجب أتباعها لتحقيق الهدف السياسي، وكذلك الوسائل (الأدوات، الموارد، القدرات) التي ستكون مطلوبة لتفعيل الإستراتيجية، وفي هذه الحالة يجب على إستراتيجي الأمن القومي طول عمله تطوير الإستراتيجية وتنفيذها، وأن يعمل على تقييم قابليتها للتطبيق بشكل متكرر وموضوعي(Yarger,2006:7)، وهذا يتطلب من الإستراتيجي أن يقوم بحسابات وتوازنات بين المتطلبات المختلفة، وتنفيذها عبر الاعتماد على وسائل الدولة المتاحة، وعلى الرغم من الإقرار بحقيقة نسبية الأهداف، إلا أن ما هو متفق عليه لدى الإستراتيجيين، أن الأهداف الخاصة بوحدة الإقليم وأمن الشعب وكرامته أهداف ثابتة لا تحيد الدول عنها، حيث أن أفضل الإستراتيجيات القومية هي التي تقوم وفق أهداف واضحة، وتتم وفقاً لأسلوب تفكيرها الذي تستقيه من مبادئها المعبرة عن عقيدتها، مع مراعاة أن يتم تحديد الأهداف بدقة وموضوعية تتناسب وما تملكه من إمكانيات، لان الخطر الأكبر أن تضع الدولة لها أهداف استراتيجية أعلى من قدراتها وهو ما يطلق عليه بـ(اللاواقعية).

وعلاوة على ما تقدم فإن الواقعية في الإستراتيجية تعني أيضاً أن تبعد عنها الخطر إذ ما داهمها العدو، وتدرس إمكاناته وتضع لنفسها بدائل وأولويات تتغير بتغير إمكانات العدو، بمعنى التكيف وفقاً للمتطلبات التي تمليها عليها إمكانات العدو المتغيرة(جبر، 2022: 35)، وهذا يتطلب من الإستراتيجي إضافة لمعرفة إمكانيات وقدرات دولته، معرفة إمكانيات وقدرات العدو، وهذا ما أكد عليه الإستراتيجي الصيني (صن تزو) في كتابه (فن الحرب)، حيث يرى:(أن من يعرف عدوه ويعرف نفسه يقود مائة معركة بدون خطر، ومن لا يعرف عدوه ولكنه يعرف نفسه فقد يحرز نصراً ويلقى هزيمة، ومن لا يعرف عدوه ولا يعرف نفسه يكون في دائرة الخطر في كل معركة) (تزو، 2010: 90).

ومن منطلق المعرفة التي يجب أن يحوز عليها الإستراتيجي، ترى الدراسة أنه من المفيد في هذا الصدد الوقوف على الاختلاف بين سياسة الأمن القومي وإستراتيجية الأمن القومي، حيث نجد البعض يقوم باستخدام المصطلحين في أحيان كثيرة كمترادفات، ولتوضيح هذه المسألة نقول أن سياسة الأمن القومي هي رؤية مشتركة تحدد الأولويات والأهداف الأمنية، في حين تصف استراتيجية الأمن القومي كيف يمكن تحقيق الأهداف المنصوص عليها في سياسة الأمن القومي، فإستراتيجية الأمن القومي هي وثيقة عملية أو مجموعة من الوثائق توضح بالتفصيل الأدوات اللازمة لتنفيذ سياسة الأمن القومي، وكيف يمكن استخدام هذه الأدوات على مدى فترة زمنية أطول، وكيف ينبغي استخدامها معاً لتجنب الازدواجية وتعظيم الموارد بشكل عام، حيث تصف إستراتيجية الأمن القومي كيفية تنفيذ سياسة الأمن القومي(Chapo, 2015: 6)، وبهذه الطريقة يتم تقديم إستراتيجيات الأمن القومي كوثائق على أعلى مستوى سياسي تصوغ رؤية وبرنامجاً لتحقيق الوضع النهائي المنشود، ومواءمة الأهداف مع الغايات من خلال السياسات العامة ومخصصات الميزانية(rizoli, 2021 A: 1).

فالإستراتيجية ليست هي السياسة بكل معانيها، بل هي عملية منضبطة، ذات مخرجات وغايات وطرائق ووسائل محددة بوضوح، وهي تخدم الهدف السياسي الوطني، وتخدم السياسة في إطار التقلبات والتعقيدات والهواجس وفي ظروف غموض البيئة الإستراتيجية، وهي تخضع لمنطق النظريات الإستراتيجية، ولعملية فكرية محددة ومنضبطة، ومع أن الجزء الأكبر من عمليات وضع النظريات الإستراتيجية والفكر الإستراتيجي، قد يكون منطبقاً بدرجة مساوية على صياغة السياسة الوطنية للدولة، إلا أن الإستراتيجية تختلف عن السياسة من حيث غرضها السياسي، ونطاق تأثيرها، وأفقها الزمني، فالإستراتيجية تدرك غرضها السياسي، ولكنها في الأساس ليست عملية سياسية (يارغر،2011أ: 26)، ومن هذا المشهد الشامل فإن الخطوة الأولى لتحليل استراتيجيات الأمن القومي هي العثور على إجابة لثلاثة أسئلة وهي: ما هي الإستراتيجية؟، وماذا نفهم من الأمن؟، وماذا يعني إسناد خصائص متقلبة وغير مؤكدة ومعقدة وغامضة للبيئة الإستراتيجية؟، وهذه التساؤلات تحاول الدراسة الإجابة عليها في مجملها، وخصوصاً عند تحليل صياغة إستراتيجيات الأمن القومي للدول، وكيفية تعامل التفكير الإستراتيجي من خلال المنطق الإستراتيجي بتكيف الثالوث الإستراتيجي مع متطلبات البيئة الإستراتيجية.

2.: مقاربة تحليلية للتفكير الإستراتيجي القومي.

أولا:ــ ظهور وتطور مفهوم التفكير الإستراتيجي: ــ

تُعد بدايات التفكير الإستراتيجي منذ أن خلق الله سبحانه وتعالى أبانا آدم عليه السلام، وكرمه ليكون خليفته في أرضه، إذ مُنح الإنسان القدرة العقلية على التفكير والقدرة الجسدية على العمل والإبداع والإدارة الحرة لاختيار أسلوب الحياة التي يقودها تفكيره، وقد نادى القرآن الكريم في آيات كثيرة إلى التدبر، إذ قال تعالى (قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق) (سورة البقرة آية30)، وآيات أخرى دعته إلى التفكير بما يحيط به من أشياء وأحداث، كقوله تعالى (وتلك الأمثال نضربها

للناس لعلهم يتفكرون) (سورة الحشر آية21)، حيث تعود البوادر الأولى لنشأة التفكير الإستراتيجي إلى المراحل الأولى من حياة البشرية، ومع بدء الحضارات الإنسانية بدأ التفكير الإستراتيجي يلعب دوراً فعالاً في استعمال القدرات الفكرية في البحث عن وسائل يسعى من خلالها إلى الحفاظ على تلك الحضارات وديمومتها.

ففي حضارة وادي الرافدين برز الفكر الإستراتيجي للقائد (حمورابي) من خلال ربطه أجزاء ولاياته المتباعدة بوحدة سياسية وإدارية واحده قبل 1751ق.م، في حين برز التفكير الإستراتيجي في حضارة وادي النيل لدى المصريين القدماء من خلال بنائهم الأهرامات، فالتفكير الإستراتيجي يعُد حقيقة أبدية، حيث يقول الإستراتيجي الصيني الشهير (صن تزو)، إن الأكثر تميزاً من القادة بيننا هم هؤلاء الأكثر حكمة وأكثر استشرافا ورؤية، وبعد عشرين قرناً من مقولته يأتي القانون العسكري الياباني متأثراً بشكل عميق بهذه المقولة ليفرض على العسكريين ضرورة معرفة الفنون والنظريات العسكرية (نيوف،2008 :6)، ودون أن نتعمق كثيراً في تتبع التطور التاريخي للتفكير الإستراتيجي، يكفي في هذا الصدد أن نشير إلى تطور المفهوم في عصر النهضة الحديثة الذي تميز بتطور الحياة الإنسانية في القرن العشرين في أوروبا، التي تبدأ بفكرة التفكير العلماني، ثم يرتبط بتطور شكل التنظيم السياسي والاجتماعي الخاص بالدولة، بالإضافة إلى تطور التسلح لأغراض الحرب ثم ارتبط التفكير الإستراتيجي بالتكنولوجيات والخدمات اللوجستية والتوسع المكاني للعمليات ليظهر التفكير الإستراتيجي في شكله العلمي بهدف تصنيف وتنظيم وعقلنة الأنشطة البشرية(هثروتين، وآخرون، 2019: 38)، ففي المدة المحصورة بين (1960–1990)، ازدهر التفكير الإستراتيجي عندما تطورت أغلب الأدوات الأساسية، إذ شهدت تلك الفترة زيادة في عدد البحوث مقارنة بما أنجز في السابق، حيث كان التركيز على الغايات والأهداف ووسائل تحقيقها، أما المدة المحصورة بين (1970–1979)، فقد تميزت بالسعة والعمق في مجال التفكير الإستراتيجي، تجلى ذلك بالاهتمام بالمتغيرات البيئية والحجم والتكنولوجيا والعوامل الموقفية، في حين شهدت فترة الثمانينيات والتسعينيات دراسات كثيرة في مجال التفكير الاستراتيجي، حيث ظهر التفكير الاستراتيجي في العصر الحديث كمتغير علمي، في ظل ارتفاع مستويات عدم التأكد البيئي في سياق التطور الطبيعي للإستراتيجية من مرحلة التخطيط الإستراتيجي في السبعينيات، إلى مرحلة الإدارة الإستراتيجية في الثمانينات، ثم مرحلة التفكير الاستراتيجي في التسعينيات(داود، 2019: 6).

وقد كان لهذا التطور تأثير كبير على مفهوم التفكير الإستراتيجي، حيث لا يوجد اتفاق بين فقهاء السياسة على تعريف موحد لعملية التفكير الاستراتيجي، وذلك لأن عملية التفكير الإستراتيجي مرتبطة بالإنسان الذي يتسم بالتغير المستمر وبتطور قدراته وثقافته وأساليب قيادته، ومرتبط أيضا بالدولة وصراعاتها من أجل البقاء في النظام الدولي بات لا يحترف إلا بالقوة وهو يتفاعل مع التغيير في كل يوم، بسبب التطورات السياسية والاقتصادية والتكنولوجية والعسكرية، فعالم الحرب الباردة يختلف عن عالم ما بعد سبتمبر 2001م (حسين، عبيد، 2013: 34).

ولهذا تعددت تعاريف التفكير الاستراتيجي وتباينت، وفي هذا المقام نجد (كرايج لوهيل) يعرفه على أنه (عملية أو تقنية كلية للتفكير بشأن حل مشكلات معقدة، أو تحقيق غرض منظومي أو التوصل إلى حلول جديدة في المجالات التي تتطلب الجديد في المسائل الأساسية للدولة كالسياسة الخارجية والأمن القومي)، ويؤخذ على هذا التعريف عدم تحديد ما هي طبيعة هذه التقنية الكلية وما هي أدواتها.

كما يعرفه البعض بأنه (التنقيب المكثف عن إستراتيجية مناسبة للتوجهات الجديدة)، كما يعرف التفكير الإستراتيجي بأنه (عبارة عن تفكير تركيبي وبنائي يعتمد على الإدراك والاستبصار والحدث لاستحضار المستقبل والاستعداد له).

ومن هذه التعاريف يمكن أن نعرف التفكير الإستراتيجي بأنه (مجموعة من عمليات الذهنية يتفاعل فيها العلم مع الإبداع، تتعامل مع الخارطة الإدراكية للمفكر الإستراتيجي، بمحفزات داخلية كالتفكير أو التذكر أو محفزات خارجية كاستشعار الحاجة إلى التنظيم، من أجل استنباط حلول لمشاكل آنية أو مستقبلية، أو من أجل رسم مسارات الدولة بعد فهم بيئتها وتقييم قدراتها ومن ثم وضع أهدافها العليا).

وفي سياق متصل نشير بأن المفكر الإستراتيجي يعتمد على عدة أدوات في إيجاد حلول لمشكلات الأمن القومي التي قد تواجه دولته، حيث يتعامل مع تلك المشكلات عن طريق إستراتيجية بناء السيناريوهات، أو استنباط الحلول، فقد يقوم المفكر الإستراتيجي بالبحث عن حل لمشكلات الأمن القومي بـ(بناء سيناريوهات) من خلال تتابع منظم لأحداث ما، وهي ليست مجرد أحداث متتابعة، بل هي مجموعة أحداث تتابع في تواصل بنائي له سبب عقلاني، وهي غاية في القوة عندما تطبق بعناية، ويعتمد استخدامها على ثلاثة متطلبات هي (القدرة على ترتيب الأحداث ومتطلباتها في التوقيت المناسب ـــ القدرة على التعامل السليم مع الأفعال ـــ القدرة على تصور البدائل والمزايا السلبية والإيجابية)، ويكفي في هذا الصدد أن نوضح أن

السيناريوهات تختلف عن الخطة، ففي الوقت الذي نجد فيه الخطة تتضمن خطوات لا توجد علاقة تتابعية (تراتبية) بينها، نجد السيناريوهات تستوجب بنائها العلاقة التراتبية، مثال على ذلك خطة بناء مفاعل نووي ، التي قد تتضمن إيجاد مكان، وترتيب التصميم المالي، وتصميم المفاعل النووي، وليس من الضرورة أن تكون كل خطوة من الخطوات سبباً منطقياً للخطوة التالية، فيمكن لنا تنفيذ الخطوات بترتيب آخر، كما يمكن للمفكر الإستراتيجي إيجاد حلول لمشكلات الأمن القومي عن طريق (استنباط الحلول) وهي فلسفة تفيد توليد مسار بخطوات متتابعة يكون من شأنها الربط بين الحالة الراهن والحالة المراد تحقيقها (الهدف) حيث يوجد منهجين لبناء خطوات الحلول فـ(المنهج الأول) يكون بالنظر إلى الهدف النهائي أي تحديد الهدف الاستراتيجي أولا، ومن ثم البدء في تحديد الخطوة المؤدية إليه نزولاً تتابعيا لحين الوصول إلى الخطوة الأولى، مثال على ذلك دولة تسعى إلى تحقيق أمنها القومي إلى أقصى درجة فذلك هو الهدف، ولكي تصل الدولة إلى هذا الهدف عليها بناء مؤسسات الأمن القومي ذلك هو(الهدف1) ولكي تبني المؤسسات يجب توفير التمويل المالي والفني وذلك هو (الهدف2)، ولكي تتوفر ميزانية التمويل تحتاج إلى إرادة سياسية تتصرف لهذا الاتجاه وذلك هو (الهدف3)، وحتى تقوم الإرادة السياسية لابد من وجود حاجة ملحة لاستتباب الأمن القومي كأن تكون تنمية وطنية مثلا، وذلك هو (الهدف4).

أما (المنهج الثاني) فهو يختلف عن سابقه، كونه يتتبع الخطوات لتحقيق الهدف تصاعدياً، وبذلك يصل للهدف الإستراتيجي خطوة بخطوة مثال على ذلك دولة تحت الاحتلال وتسعى إلى الاستقلال والعودة بمكانتها الطبيعية ضمن النظام الدولي، وهذا هو الهدف الإستراتيجي، ولكي تصل له عليها أن تتبع عدة خطوات هي (تنظيم المقاومة العسكرية والسياسية والاقتصادية لإجلاء المحتل ــ اختيار قيادة وطنية تتسم بالكفاءة ــ إزالة المخلفات وتداعيات الاحتلال مع إعادة بناء الدولة وتنظيم علاقاتها الخارجية).

وبالتالي في حالة غياب التفكير الإستراتيجي قد لا تتوقف حركة الدولة، ولكن كفاءة هذه الحركة تكون متدنية، فالتطور والتنمية ليست نتاج حركة الدولة فقط، بل هي نتاج حركة في إطار صحيح وطريق مدروس إستراتيجياً، لذا؛ ليس من قبيل الصدف أن نجد في عالمنا اليوم دول متقدمة ودول متخلفة (نامية)، بسبب التباين في درجة استثمار الموارد القومية التي تعتمد على التخطيط الإستراتيجي القومي الذي يرتكز على عملية التفكير الإستراتيجي، المبني على فلسفة الدولة وقدرتها، وتقييمه للبيئة الداخلية والخارجية لها، وعلى تطلعات الدولة وأهدافها القومية، وهذا ما يقودنا إلى ضرورة معرفة مكانة التفكير الإستراتيجي في تصميم وتطوير الإستراتيجية.

ثانيا: مكانة التفكير الاستراتيجي في تصميم وتطوير الإستراتيجية: ــ

إن توضيح الدور الذي يلعبه التفكير الإستراتيجي في تطوير وتحسين الإستراتيجية ليس بالأمر الهين واليسير، حيث يتطلب في بداية الأمر معرفة علاقة التخطيط الإستراتيجي بالتفكير الإستراتيجي ، وعلاقة الأخير بالإبداع، ومن ثم معرفة القدرة التي تجعل للتفكير الإستراتيجي مكانة مرموقة في تطوير وتحسين الإستراتيجية، ولسبر أغوار هذا الجانب تشير الدراسة إلى أن عدم وضع خطوط فاصلة على المستوى العملي بين التفكير الإستراتيجي والتخطيط الإستراتيجي، قد يجعل البعض يرجع تطوير وتحسين الإستراتيجية إلى التخطيط الإستراتيجي أو التفكير الإستراتيجي أو كلاهما معاً، حيث أن الربط بين التفكير الإستراتيجي والتخطيط الإستراتيجي من شأنه أن يسبب إرباكا كبيراً، وهذا ما أشار إليه (منتزبيرج) عند الانطلاقة الحقيقية للمصطلح في عام 1994م بعد صدور مقالته في مراجعة هارفارد للأعمال، والذي أكد أن التشابك المفاهيمي بين التخطيط والتفكير من شأنه أن يسبب إرباكاً وينعكس سلبا على رؤية المنظمة(Saleh, alshmakhy, 2023: 227)، لذا؛ يرى الباحث من الأهمية بمكان لمعرفة مكانة التفكير الإستراتيجي ودوره في تطوير وتحسين الإستراتيجية، أن نضع خطوط عريضة فاصلة بين التفكير والتخطيط، حيث يبدو للبعض من الوهلة الأولى أن الإبداع الإستراتيجي وليد التخطيط الإستراتيجي بشكل تلقائي، وذلك خطأ شائع، فالعلاقة بينهما ليست خطية بالمعنى البحت، والتصور إن التخطيط الإستراتيجي يقود لإستراتيجية صحيحة بطريقة أوتوماتيكية أمر غير صحيح، والحقيقة إن الإستراتيجية قد تولد من دون عمليات التخطيط الممنهجة، فكم من قائد عظيم اخترع استراتيجية النجاح لأمته دون أن يمر بالعمليات المنهجية المعروفة حالياً، حيث تخبرنا شواهد التاريخ بأن (لإسكندر الأكبر) قد استصحب (أرسطو) في معاركه كمستشار ومخزن للحكمة، و(نابليون بونابرت) كان قائداً ميدانياً ومنظراً في نفس الوقت، و(صن تزو) الصيني كان منظراً وهو الذي قاد بلاده للنصر في المعارك التي خاضها، وكذلك (هتلر) كان مفكراً، كما إن استراتيجية (خالد بن الوليد) في غزوة (مؤتة) مثال صارخ على التفكير الإستراتيجي الإبداعي، وكذلك الحرب الفيتنامية التي توضح فشل الولايات المتحدة الأمريكية بسبب أن المسار الإستراتيجي كان خاطئاً منذ البداية، في حين نجح الفيتناميون برغم أخطائهم التكتيكية الكثيرة، لأن الإستراتيجية كانت صحيحة منذ البداية.

وفي سياق متصل نشير إلى أن صياغة الإستراتيجية وعمليات التخطيط الإستراتيجي ينتجان عن عملين مختلفين على مستوى معين، فالتخطيط الإستراتيجي يفترض كمسلمة إن عملية التحليل للمعلومات قرين بتركيب المعلومات ويقود لها تلقائياً، وبذلك يتوهم البعض إن ملء جداول التخطيط يقود إلى صياغة إستراتيجية ناجحة، والحقيقة إن التحليل هو عمل الفص الأيسر من المخ، وقرين التخطيط المنطقي، والتركيب هو عمل الفص الأيمن من المخ وهو التفكير الإبداعي غير النمطي، فالاعتقاد إن تدريس فن الرسم وثقافته مثلاً لنصف موهوب يمكن أن تنتج عنه رسوم في مستوى أعمال (بيكاسو) وهم كبير، حيث إن رؤية موقف ما، ثم القيام بتفكيكه إلى أجزاء ثم توصيفه لا يقود بالضرورة إلى إعادة تركيبه بصورة مبدعة وهو ما يقوم به الإستراتيجيون، وفي نموذج (خالد بن الوليد) في غزوة مؤتة مثال واضح على إن المشهد الأساسي كان واضحاً لكل القوات، أما القدرة على تصور الموقف الجديد والتحركات المطلوبة لتنفيذه، وردود الأفعال المتوقعة من الخصم فهو عمل القائد وعقله وقدرته الإبداعية، فالتفكير الإستراتيجي هو نتاج عقلي عالي المستوى يمر عبر حزمة من العمليات العقلية التي تشمل التحليل والتركيب وصياغة الفرضيات، بحيث تتجسد مخرجاته النهائية على شكل مفاهيم وأحكام ونظريات.

ولتوضيح مكانة التفكير الإستراتيجي في صياغة الإستراتيجية وتطويرها نستعين بعلم التشريح العصبي الذي يخبرنا بأن عقل الإنسان لديه ثلاثة أنماط من التفكير وهي: التفكير التتابعي أي المنطقي، والتفكير المتزامن، والتفكير الإبداعي، حيث يقوم الفص الأيسر من المخ بالنمطين الأول والثاني، في حين يقوم الفص الأيسر بالنمط الثالث، وهو التفكير الإبداعي الذي يجعل المفكر الإستراتيجي له مكانة في تطوير الإستراتيجية، حيث إن مرحلة بناء الإستراتيجية هي مرحلة تركيب وإنشاء عمل فني، فيه الجانب الذاتي والملكة والخيال وهي أمور لا يمكن تنميطها وهي الأهم في صياغة الإستراتيجية، فالحواسيب تستطيع أن تقوم بالنوع الأول والثاني من العمليات؛ أي التفكير المتتابع والمتزامن بطريقة أدق في أحيان كثيرة من الإنسان، ولكنها تعجز عن القيام بالنوع الثالث، فهي تعجز عن تحدي برامجها أو (البراديغم) الذي أعد لها، والتفكير الإستراتيجي يقع في النوع الثالث من التفكير وهو التفكير الإبداعي(سلطان، 2010: 108- 110)، الذي أصبح من أكثر المواضيع التي تجذب اهتمام عدد كبير من الباحثين والخبراء من أمثال(إدوارد دي بونو)*، حيث يُعرف الإبداع بأنه إيجاد حل جديد وأصيل لمشكلة علمية أو عملية أو فنية أو اجتماعية، ويقصد بالحل الأصيل الحل الذي لم يسبق أن توصل إليه أحد، ويعتمد هذا التفكير على الخبرة السابقة للفرد وعلى قدرة الفرد في عدم التقيد بحدود قواعد المنطق، وما هو بديهي ومتوقع من الناس(خضر، 2020: 31)، حيث يخبرنا (فرنسيس بيكون) أن التعمق في المنطق قد يكون مخالف للواقع، (عكاش،دت:15)، كما يعرف الإبداع أيضاً بأنه عبارة عن خلق أفكار جديدة خلاقة لمشكلة معينة، وهو يختلف في مفهومه عن المفاهيم الشائعة للإبداع والمرتبط عادةً في الخيال أو الاستجابة، فالإبداع الخاص بالتفكير الإستراتيجي يعني الجدية في ابتكار الحلول الناجمة للمشكلات أو مزج عدة حلول في حل إستراتيجي واحد، وعلى سبيل المثال يعتبر الدبلوماسي الأمريكي (جورج كينان) مبدعاً في التفكير الإستراتيجي، حينما أقترح سياسة الاحتواء لمواجهة الاتحاد السوفيتي السابق، حيث يرى (كلاوزفيتز) إن صياغة الإستراتيجية تستلزم مهارة في الإبداع والتميز، لمعرفة أي القرارات أكثر أهمية وأشدها حسماً، وهذه القدرة موهبة يفتقدها معظمنا، ولا يمكن تعليمها لمن لا يمتلكها وهنا تكمن صعوبة الإستراتيجية (ستون، 2014: 18)، هذا ويرتبط مفهوم الإبداع بعدة خصائص تميزه عن العناصر الأخرى من التفكير الاستراتيجي، فالإبداع ظاهرة جماعية وفردية، وهي تعتمد على التفكير المتعمق الشمولي، كما أن الإبداع ظاهرة إنسانية عامة وليست خاصة بأحد، كما أنه عمل تجريبي نظري قابل للتعديل، وهو يرتبط بالإدراك الحسي والتصورات والصياغات الجديدة، لذا نجده دائماً يرتبط بتحليل الفرص، كما أن الإبداع يتسم بالطلاقة، والمرونة، والأصالة، والحساسية للمشكلات، والقدرة على التحليل والربط والمخاطرة، ولهذا يتطلب التفكير الإستراتيجي باعتباره أحد أهم عناصر صياغة الإستراتيجية وإدارتها، قدراً من الإبداع والاستبصار، إذ يعد التفكير الإستراتيجي وفقاً للمدخل الإبداعي هو أكثر من نشاط منطقي، بل هو العمل الذي يبدأ من أفكار مبهمة وعشوائية وغير مرتبطة تتطلب التفكير الإبداعي(داود، 2019: 59).

ولأهمية عنصر الإبداع في التفكير الاستراتيجي ارتأت الدراسة أن تستعرض المداخل المنهجية أو خطوات عملية الإبداع الإستراتيجي في قالب نقاط، حيث أن المعرفة الخاصة بالإبداع الإستراتيجي يمكن أن تبدأ أو تتحسن من خلال التعرف على هذه المداخل المنهجية التي تستعرضها الدراسة على النحو التالي:ـــ

* حيث ينادي (بونو) بجعل التفكير الإبداعي ثقافة مجتمعية، وهو خبير عالمي بمهارات التفكير وطرق تنميته وتقويته، وواضع مناهج(الكورت) في التفكير، وأكبر المنادين بالتفكير الإبداعي ومن المؤسسين والمنظرين له في العالم .

1. وسائل اختيار المشاكل القومية:ـ تعتبر الخطوة الأكثر أهمية في عملية الإبداع الإستراتيجي هي اختيار السؤال الذي يخضع للبحث والدراسة، وينبغي أن يكون السؤال يستحق الانتباه والتركيز لأهميته الإستراتيجية ولارتباط مصير الدولة به، وتحقق إجابته أعلى فائدة بالنسبة للجهد والوقت المبذولين.

2. إتاحة الإبداع:ـ وهو تحرير وإطلاق الإبداع من القيود التي يمكن أن تكبله، بحيث أن الاستجابة الإبداعية في التعامل مع الشؤون الدولية مسألة تعتمد على صفات وسلوكيات تتعلق بالإدراك والبصيرة والتوجه، ومن أبرز مكبلات الإبداع في التفكير الإستراتيجي هو (الخوف) ذلك العامل النفسي الذي يعطل قدرات التفكير الإبداعية، كما هو حال المبدعين من المفكرين في الأنظمة الاستبدادية.

3. طريقة العمل:ـ تعتبر فترة الهدوء والراحة جزء من وقت العمل، وهي جزء أساسي من مسار العملية الإبداعية، فالخروج عن الطابع الروتيني للعمل والاهتمام بوقت الخلوة في ظروف هادئة ومستقرة تتيح الفرصة للفكر الإبداعي بإطلاق مواهبه بحثاً عما هو أفضل.

4. التركيز الإدراكي:ـ يحتاج الإبداع الفكري إلى قوة خارقة من التركيز، وإلى خيال واسع يستوعبه إدراك إستراتيجي متفاعل مع البيئة الإستراتيجية للدولة، لذا؛ فالثقافة العامة للمفكر الاستراتيجي ومؤهله العلمي وطبيعة إدراكه، ونشأته وخبراته السياسية، والنسق العقائدي الذي يؤمن به، وطبيعة المؤسسة التي يعمل فيها، والظروف المحيطة به التي تخلق له بيئة نفسية معينة، جميعها عوامل تلعب دور كبير في النتاج الفكري الإبداعي وطبيعة الفكر الإستراتيجي والقومي.

والجدير بالذكر في هذا الصدد أن نشير إلى أن تطوير وتنفيذ الإستراتيجية، تتطلب من المفكر الإستراتيجي أن تكون لدية القدرة على تطبيق عناصر(المنطق الإستراتيجي) والتي تتمثل في (تحليل الموقف الإستراتيجي ــ تحديد النتائج ــ تحديد وتطوير الوسائل ــ تصميم الطرق لاستخدام الوسائل ـ تقييم التكاليف والمخاطر)، حيث يتطلب تطبيق هذا المنطق أعلى مستويات التفكير النقدي والبصيرة والحكم، بالإضافة إلى الشجاعة للتصرف بناء على هذا الحكم، وينطوي كل عنصر من عناصر المنطق الإستراتيجي على العديد من الأسئلة التي ينبغي معالجتها لإنتاج إستراتيجية فعالة، ولكن قد لا يستطيع المفكر الإستراتيجي العثور على إجابات محددة إلا لبعض هذه الأسئلة، أما بالنسبة للبقية فيجب على المفكر الإستراتيجي أن يعتمد على الافتراضات في تطوير الإستراتيجيات، فالإستراتيجي يعمل غالباً في جو من عدم اليقين والغموض، مما يتطلب أن يتحلى بعدة صفات أشار لها (كلاوزفيتز) بالقول إذا كان للعقل أن يخرج سالماً من هذا الصراع الذي لا هوادة فيه مع ما هو غير متوقع، فلا غنى عن صفتين يجب أن تتوافر في المفكر الإستراتيجي، وهي عقل يحتفظ حتى في أحلك الساعات ببعض بصيص الضوء الداخلي الذي يؤدي إلى الحقيقة، كذلك شجاعة لتتبع هذا الضوء الخافت أينما يقوده.

مما يعني أن تطوير الإستراتيجية تعد عملية معقدة وغالباً ما تكون غير دقيقة، حيث إن مفتاح تطوير إستراتيجية ناجحة يكمن في ابتكار علاقة بين الوسائل والطرق والتكاليف والمخاطر، التي تستوجب الوضع الإستراتيجي لإنتاج النتيجة الإجمالية المرجوة، لذا؛ يجب على المفكر الإستراتيجي أن يأخذ في الاعتبار الغايات بالرجوع إلى الوسائل المتاحة والطرق الممكنة والمخاطر المحتملة، حيث ينطبق هذا المبدأ أيضاً على كل عنصر من العناصر الأخرى لصياغة الغايات والطرق والتكاليف والمخاطر، وبالتالي تشير العلاقة غير الخطية إلى عدم وجود بداية أو نهاية محددة للعملية، بل يجب على المفكر الإستراتيجي إعادة تقييم الإستراتيجية بشكل متكرر عبر تنفيذها(Williamson&Others,1994: 32)، مما يعني إن مهمة المفكر الإستراتيجي في صياغة الإستراتيجية ليست بالأمر اليسير، وخصوصاً عندماً تتعلق تلك المهمة بصياغة الإستراتيجية القومية العليا للأمن القومي للدولة.

3.: صياغة الإستراتيجية القومية للأمن القومي.

أولا: جدلية العلاقة بين الثالوث الإستراتيجي والتفكير الإستراتيجي.

أن النظرية الإستراتيجية وجميع مهارات التفكير الإستراتيجي، تستخدم في صياغة تعبير عقلاني عن الثالوث الإستراتيجي المتمثل في الأهداف والأفكار والموارد، باعتبارها أجزاء الصياغة الإستراتيجية، فكيف يقوم المفكر الإستراتيجي بصياغة كل منهما، وما هي طبيعة العلاقة بين تلك الأجزاء؟، حيث تحاول الدراسة الوقوف على مكونات الثالوث الإستراتيجي، مع رصد العلاقة بين تلك المكونات، والكيفية المثلى التي يتعامل بها المفكر الإستراتيجي مع الثالوث الإستراتيجي قبل وأثناء وبعد صياغة الإستراتيجية القومية للأمن القومي.

1. تحديد الأهداف (الغايات):ـ يعد تحديد الأهداف بشكل صحيح الجزء الأهم في صياغة الإستراتيجية، فالأهداف هي محور الاهتمام في صياغة الإستراتيجية، إذا لم يتم انتقاؤها بشكل صحيح وتوضيحها بدقة، فإن الإستراتيجية المقترحة تكون معيبة، ولا يمكن أن تكون فعالة، إذا تم تحديد أهداف خاطئة فإن الأفكار والموارد لن تخدم الغرض الإستراتيجي، ولذلك فإن منطق الإستراتيجية يقول أن الأهداف في رأس قائمة الأساسيات.

وفي صياغة الإستراتيجية غالباً ما يحدث خلط بين (الجدارة والفاعلية) وإن كان الإستراتيجيون يفضلون الفاعلية على الجدارة، ويمكن إرجاع هذه الأفضلية، لكون نقص الجدارة يزيد تكاليف النجاح، في حين نقص الفاعلية من شأنه أن يمنع النجاح كلياً، ومن ناحية ثانية نجد أن الأفكار والموارد هي معايير الجدارة، أما الأهداف هي التي تحدد الفاعلية.

فالأهداف هي الجزء الأهم في صياغة الإستراتيجية، لارتباطها الوثيق بالإستراتيجية العليا، وبطبيعة البيئة الإستراتيجية، وبالإمكانيات والقيود الموجودة في أدوات القوة المتاحة، وإن كانت الأهداف يتم انتقاؤها من أجل خلق تأثير إستراتيجي، إلا أن المفكر الإستراتيجي قد يواجه الكثير من المشاكل عند تحديدها، لكونها نادراً ما تمنح القدر الذي تستحقه من التفكير العميق المتروي.

كما أن الأهداف هي التي تضع المعايير لكل ما يأتي لاحقاً، مما يتطلب بالضرورة أن تكون الإستراتيجية مرنة وقابلة للتكيف، ولا يجب أن تكون الإستراتيجية ساكنة ومقيدة بأهداف تقيدها أكثر مما ينبغي، وفي أثناء صياغة الإستراتيجية يجب التركيز على الأهداف الكبرى الشاملة، التي تعكس فهما للطبيعة الدينامية التي تتسم بها البيئة الإستراتيجية، بحيث تسمح هذه الأهداف بإجراء تغيرات في التنفيذ من دون فقدان التركيز على السياسة أو المصالح، ومن جانب آخر، إذا كانت الأهداف واسعة أكثر مما ينبغي، أو غامضة لدرجة يمكن إساءة تفسيرها، وعاجزة عن تقديم التوجهات الصحيحة، فهي بذلك تشكل مخاطرة وتهدد نجاح السياسة والأهداف الإستراتيجية.

وإذا تم تحديد الأهداف على المستوى الإستراتيجي، مع التركيز على الأغراض والأسباب الجوهرية، والأخذ في الاعتبار طبيعة البيئة الإستراتيجية (الفوضى، التعقيد، الطبيعة البشرية، المصادفة، الاختلاف) فهي ستكون أهداف واسعة تتيح قابلية التكيف والمرونة الضروريتين لمواجهة العوامل غير المتوقعة، وستؤدي أيضا إلى توسيع نطاق الرؤية ليشمل الطرائق والوسائل، ومعظم الإستراتيجيون يجعلون الأهداف ضيقة ومحددة أكثر مما ينبغي، وبذلك هم يخفضون مستوى تفكيرهم إلى مستوى التخطيط، كما أنه بسبب الطبيعة الفوضوية للبيئة الإستراتيجية، التي تضاعف بقوة احتمالات الاختلاف وردود الأفعال اللانمطية من جانب الأطراف الأخرى، ينصب التركيز في الإستراتيجية على وضوح الأهداف.

2. الطرائق (الأفكار):ـ وهو الذي يمثل الجزء الثاني من الثالوث، والذي يطلق عليه في الكثير من الأحيان وضع مفاهيم الإستراتيجية، فالطرائق هي التي تربط الموارد بالأهداف، للإجابة عن التساؤلات الأساسية (من يفعل ماذا؟ وأين؟ ومتى؟ ولماذا؟) لمعرفة كيف سيتم تحقيق الهدف، فالتفكير في الطرائق يوضح ما إذا كان الهدف قابلاً لأن ينجز بالموارد المتاحة، أو أنه يجب تأمين موارد إضافية، كما أنه يوفر فرصة للتفكير الخلاق لملء الفجوات المفترضة في الأهداف والموارد.

فالطرائق الإستراتيجية تقدم لنا الاتجاه والحدود والإستراتيجيات الثانوية الداعمة (التخطيط)، وبالتالي يجب أن تكون طرائق الإستراتيجية واضحة، لتقدم دليل للأشخاص الذين تم انتقاؤهم لتنفيذ الخطة، أو توفير الموارد اللازمة لذلك، كما يجب أن لا تكون الطرائق مفرطة في التفاصيل، إلى درجة قتل الإبداع والمبادرة على مستوى الإستراتيجية الداعمة (التخطيط).

حيث تعتبر الطرائق هي البؤرة المركزية في الإستراتيجية إلى حد وصف البعض لها بأنها هي الإستراتيجية، غير أن الأخيرة تتألف من طرائق ووسائل وأهدف، وباعتبار الطريق (البؤرة المركزية للإستراتيجية) يجب العمل على تطويرها باستمرار، لخلق تنوع وتنافس في الأفكار والأساليب، التي يعتمد عليها المفكر الإستراتيجي لتحقيق النجاح، فالتطور مهم جداً لكي يتفادى المفكر الإستراتيجي الآثار السلبية التي قد تحدث بعد التنفيذ، فالطرائق المستخدمة والغير متطورة قد تحقق هدف إستراتيجي محدود، ولكن تحقيقه قد يؤدي إلى تخريب النتائج الإيجابية المنشودة على المدى البعيد*، فالمفكر الإستراتيجي أو الخبير الإستراتيجي يجب أن يسعى جاهداً ويفكر في الطرائق المختلفة والمتنوعة لتحقيق الأهداف الإستراتيجية، فإجراء التحليل الشامل للطرائق المتعددة يتيح للمفكر الإستراتيجي تجنب الطرائق التي تؤدي إلى التأثيرات الضارة وغير المرغوب فيها، أو تطوير طرائق مناسبة لتخفيف تلك التأثيرات، كما أن تحليل الطرائق يحقق ميزة إضافية أخرى، وهي السماح للمفكر

* تسعى إلى دحر فرنسا، ولتحقيق هذا الهدف قام الجيش الألماني بشن الحرب باستخدام 1914 مثال: كانت الإستراتيجية العسكرية الألمانية في عام الأراضي البلجيكية، وبحكم الوضع الحيادي البلجيكي، المكفول بمعاهدة مع بريطاني، أدى تطبيق المفهوم الإستراتيجي الألماني إلى دخول بريطانيا م.1917 الحرب ، وهذا التغير بدورة استبعد إمكانية إلحاق هزيمة سريعة بفرنسا، ثم أدى في نهاية المطاف دخول الولايات المتحدة الحرب عام

الإستراتيجي أن يأخذ في الاعتبار المرونة والقدرة على التكيف عند تحديد الطرائق الأفضل، علاوة على ذلك إذا كانت الطرائق المطبقة غير ناجحة، فإن الجهد المخصص لدراسة أساليب متعددة يسهل علينا عملية التكيف أو يساعد على التحول السريع إلى الطريقة الجديدة.

أن تطوير الطرائق وتنوعها بإمكانه أن يقضي على الفخ الخادع للمفكر الإستراتيجي وهو (عقيدة الإستراتيجية الواحدة) أي الاعتقاد أن طريقة إستراتيجية واحدة تصلح لجميع المواقف(التاريخ يعيد نفسه) وعلى الرغم من جاذبية إستراتيجية العقيدة الواحدة التي تكمن في المباشرة وتطبيق التقانة وظهور الكفاءة، أي الإنجاز يكون أسرع وبعدد أقل من التعقيدات التكتيكية، وبكلفة أقل، غير أن طريقة الإستراتيجية الواحدة، قد تؤدي إلى إخفاق صانع السياسة والإستراتيجية*، وخصوصاً في ظل البيئة الإستراتيجية الدينامية التي تتطلب بالضرورة التخلص من عقيدة الإستراتيجية الواحدة، والسعي في الحصول على إستراتيجيات بديلة ومتنوعة.

وهناك نزعة مدمرة أخرى في تطوير المفاهيم وهي (رفع المفهوم العملياتي إلى المستوى الإستراتيجي) وهذا يعد فهم خاطئ*، كون المفهوم العملياتي لا يتمتع بالتطور والشمولية للازمين لتحقيق الأهداف الإستراتيجية وضمان استدامتها، ودائما ينتج تأثيرات معاكسة في البيئة الإستراتيجية، وتعد المفاهيم العملياتية الجديدة شديدة الأهمية لدعم الإستراتيجية، ولكنها تكون مساندة للمفهوم الإستراتيجي، وتشكل جزء من الفلسفة العملياتية التكتيكية (يارغر،2011ب: 250).

3. الموارد (الوسائل):ــ تمثل الموارد الجزء الثالث المكمل للثالوث الإستراتيجي في صياغة الإستراتيجية، حيث يتم تحديد الموارد الضرورية لدعم طرائق الإستراتيجية، وهذه الموارد قد تكون ملموسة مثل (القوات ــ الناس ــ المعدات ــ الأموال ــ المنشآت) وقد تكون غير ملموسة كـ(الثقافة ــ الإرادة الوطنية ــ النيات الدولية الحسنة ــ الشجاعة ــ الذكاء ــ التعصب).

والمشكلة الأساسية التي تواجه المفكر الإستراتيجي في الموارد الملموسة هي نادراً ما تكون كافية لدعم الطرائق على نحو أفضل، أما الموارد غير الملموسة تمثل إشكالية بالنسبة للمفكر الإستراتيجي لأنها غالبا تكون غير قابلة للقياس أو تكون متقلبة، فهي موضع ارتياب للمفكر الإستراتيجي تتطلب منه تفحص دقيق للتأكد من أنها ليست في الواقع مفاهيم معبر عنها بصورة غير صحيحة.

كما أن التراتبية الإستراتيجية ومنطلقاتها يلعبان دور في اعتبارات الموارد، حيث تُعرف الموارد بشكل تفصيلي على نحو متزايد عند العمل على مستوى التخطيط.

وفي سياق متصل نشير أنه لا يتطلب توزيع الموارد كلمات تدل على الأفعال، بل يعبر عن الأشياء التي يجب توفيرها لكي تستخدم في تطبيق الطرائق لتحقيق الأهداف، وهكذا نجد أن تطوير بناء أو إنشاء قوة أكبر هو الطريقة، في حين أن القوة ذاتها أو الدولارات المستخدمة لبنائها هي الموارد، وعند الحديث عن الإستراتيجية يجب أن نتجنب استخدام تعريف الوسائل لوصف الطرائق، كما يجب أن نتجنب الخلط بين الطرائق والموارد، بطريقة مبسطة يمكن القول أن الدبلوماسية طريقة إستراتيجية ولكن الدبلوماسيين يحسبون بين الموارد للازمة لاستخدام الدبلوماسية، فعدم دقة المفردات في منطق الإستراتيجية يؤدي إلى التشويش ويشجع على الاختلاف في المستويات الأدنى*.

وهناك مقولة متكررة بشكل واسع، بأن الموارد هي التي توجه الإستراتيجية، بالفعل هناك شيء من الصحة في هذه المقولة، فالموارد تكاد تكون دائماً محصورة بالمستوى الإستراتيجي بسبب المطالب المتنافسة لتلبية احتياجات متنوعة، وهنا مسؤولية الخبير أو المفكر الإستراتيجي أن يضمن أن الطريقة الإستراتيجية ستحقق الهدف، وأنه تم تقديم الموارد اللازمة لتحقيق ذلك، والطريقة الفضلى قد تتطلب موارد أقل أو موارد مختلفة، والإستراتيجية التي لا يتم تزويدها بموارد كافية أو التي يتم تزويدها بموارد بشكل غير ملائم، لن تكون إستراتيجية قابلة للحياة إطلاقاً.

---

* مثال الردع النووي كان طريقة الإستراتيجية الواحدة للولايات المتحدة الأمريكية، حيث كانت أول من سلك هذه الطريقة، ولكن عندما نشبت الصراعات، مثل الحرب الكورية تم حظر استخدام الأسلحة النووية لاعتبارات سياسية ولمحاذير التطبيق، وكان لابد من استخدام القوات المسلحة التقليدية، وكان ذلك إخفاق لصانعي السياسة الإستراتيجية في فهم البيئة، كما هي على أرض الواقع فعلاً.

* م والتي كثر الحديث عنها، قد رفعت من كونها مفهوماً عملياتي إلى مفهوم استراتيجي. 2003 مثل (عقيدة الصدمة والترويع) في عملية تحرير العراق

* الباحث الدارس لكتاب عن الحرب يعرف أن (كلاوزفيتز) فضل أن تكون إطاحة حكومة العدو هي الغاية وخوض معركة حاسمة هو الطريقة ووجود جيش جرار هو الوسيلة، ويرى (كلاوزفيتز) أن الجيش الضخم هو المورد المناسب لدعم طريقته، أي المعركة الحاسمة، ولكن القول بوجوب استخدام جيش ضخم يعني ضمنياً مجموعة من المفاهيم المختلفة للنجاح، واستخدام كلمات تدل على أفعال لوصف الموارد كثيراً ما يخلق مشكلة داخل منطقة الإستراتيجية.

وبعد أن يتمكن الخبير الإستراتيجي أو المفكر الإستراتيجي من إجراء حساباته الإستراتيجية، وصياغة الإستراتيجية من منطلق مكونات الثالوث الإستراتيجي، يدخل المفكر الإستراتيجي في مرحلة جديدة من مراحل صياغة الإستراتيجية، والتي تتمثل في اختبار صحة الإستراتيجية ومخاطرها، ومراقبة نجاح أو إخفاق أو تعديل الإستراتيجية، حيث تعد عملية تقويم المخاطر جزء لا يتجزأ من عملية صياغة الإستراتيجية، ويجب أن يؤدي إلى قبول الإستراتيجية أو رفضها، وهي عملية تقويم التوازن بين الأشياء المعروفة والمفترضة والمجهولة، إلى جانب العلاقة بين ما يجب إنجازه والطرائق المتصورة، والموارد المتاحة، وتقويم المخاطر ليس مجرد قياس لاحتمالية النجاح أو الفشل، بل هو تقويم للعواقب المحتملة المترتبة على النجاح والفشل، ونظراً لأنه نادراً ما يكون هناك موارد كافية، أو نادراً ما يكون هناك مفهوم ذكي بدرجة تكفي لضمان النجاح المطلق، فسيكون هناك دائما بعض المخاطر في البيئة الإستراتيجية الدينامية، كما أن التعقيد والاختلاف، وحرية الاختيار لدى الأطراف الأخرى تضمن وجود عنصر ما من عناصر المخاطرة، وتقوم المخاطر بقياس المحاسن المحتملة والمساوي المترتبة على تبني الإستراتيجية.

ويحاول المفكر الإستراتيجي تقليل المخاطر إلى الحد الأدنى خلال (تطوير الإستراتيجية) وذلك بتحليل العلاقة أو التوازن بين الغايات والطرائق والوسائل، ولكن في نهاية المطاف يقدم المفكر الإستراتيجي المعلومات إلى صانعي القرار حول المخاطر في الإستراتيجية، وبناء على تلك المعلومات يستطيع صانع القرار أن يقرر ما إذا كانت المخاطر مقبولة أم لا، وبطريقة مشابهة يوجه التفكير الإستراتيجي اعتبارات حساب المخاطر في صياغة السياسة.

كما يقوم المفكر الإستراتيجي بالخطوة الأخيرة في صياغة الإستراتيجية هي المراقبة المستمرة للنتائج، أو مراجعة الإستراتيجية أثناء تطبيقها، ويجب أن يكون التقويم المستمر رأسياً، أي عملية متكررة طول عمر الإستراتيجية، بحيث يتم تثمين غايات الإستراتيجية وطرائقها ووسائلها، ومخاطرها، مقابل المعطيات الواقعية الناشئة، إضافة إلى ذلك قد تحصل تغيرات غير متوقعة في البيئة الإستراتيجية، وهذا يبرز إدخال تعديلات في بعض جوانب الإستراتيجية الموجودة، كذلك تتضمن عملية المراقبة رصد مستوى النجاح أو الفشل، أو التعديلات الجوهرية اللازمة أو المحاسن التي ينبغي الاستمرار فيها، حيث أن البيئة الإستراتيجية دينامية، والتغير المستمر متأصل فيها والاستراتيجيات الناجحة يمكن أن تقدم فرضاً جديداً، أو تتطلب إستراتيجية جديدة توضح شروط النجاح والإستراتيجيات الفاشلة تستوجب استبدالها.

بعد أن تمكنت الدراسة من رصد جدالية العلاقة بين الثالوث الإستراتيجي والتفكير الإستراتيجي من خلال تتبع مراحل صياغة الإستراتيجية، وكذلك توضيح نقطة مهمة جداً وهي أن نجاح صياغة الإستراتيجية لا يتوقف فقط على مراحل تعامل التفكير الإستراتيجي مع مكونات الثالوث الإستراتيجي، بل أن التفكير الإستراتيجي يقوم بمتابعة صياغة الإستراتيجية في مراحلها اللاحقة، وذلك من خلال اختبار صحة الإستراتيجية ومخاطرها، ومراقبة نجاح أو أخفاف أو تعديل الإستراتيجية.

تصل الدراسة لمحاولة توضيح الكيفية المثلى التي تتعامل بمقتضاها الدول في صياغة إستراتيجيات الأمن القومي، وذلك من خلال عرض ملخص لإستراتيجيات بعض الدول الكبرى، ومعرفة كيف تؤثر البيئة الإستراتيجية على صياغة إستراتيجية الأمن القومي لتلك الدول.

ثانيا : تجارب مختارة لصياغة إستراتيجيات الأمن القومي للدول : ـــ

لعل من المفيد في هذه الدراسة أن نستعرض ملخص لإستراتيجيات الأمن القومي الدول العظمى*،كالولايات المتحدة الأمريكية، وروسيا، ولبعض الدول الكبرى كالصين، واليابان، حيث تشير تلك الإستراتيجيات إلى ضرورة أن يربط التفكير الإستراتيجي القومي أثناء صياغة الإستراتيجية بين الثالوث الاستراتيجي وبين البيئة الإستراتيجية وسماتها، وهذا ما نجده واضح في إستراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية، فقد عزم التفكير الاستراتيجي الأمريكي إلى تصنيف الوسائل إلى القوة الصلبة والقوة الناعمة، بالإضافة إلى الاتجاه الجديد في التفكير الإستراتيجي الأمريكي الذي برز أثناء مرحلة صعود الرئيس(باراك أوباما) الذي عرف باستخدام القوة الذكية الذي يعني مزاج القوتين الناعمة والصلبة، كما تشير استراتيجية الأمن القومي التي نشرت في ديسمبر عام 2017م في عهد إدارة (دونالد ترامب) إلى اهتمام خاص بحماية الشعب الأمريكي، فهي تهدف إلى تعزيز السيادة ورعاية الحدود والرفاهية الاقتصادية للبلاد، حيث تقوم على مبادئ البلاد وقيمها، وعلى تقييم

* الدول العظمى هي التي تمتلك القوة والنفوذ والتأثير الدولي، وبحسب المدخل البنيوي عند (والبرشتاين)، فالنظام الدولي له مركز تمثله القوى العظمى والكبرى وله أطراف وشبه أطراف، حيث الافتراض يعد الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا الاتحادية قوى عظمى، وبعدهما دول ذات مركز مؤثر في ميزان القوى في العلاقات الدولية كالصين واليابان، حيث يتميزان بقدرات سياسية وعسكرية واقتصادية على نطاق عالمي، وتتفوقان على بقية الدول الكبرى التي تتمتع بوسائل أقل من حيث القوة السياسية والعسكرية والاقتصادية، فضلاً عن إنه لا يمكن تجاهلها على الساحة الدولية، حيث إنه بدون تعاونهما لا يمكن حل أي مشكلة عالمية، (محمود، 2013 : 8).

الوضع والمصالح والعزم على مواجهة التحديات، وتعزيز النفوذ الأمريكي في الخارج لحماية مصالح البلاد في العالم، والتعاون مع الحلفاء والشركاء، في حين تشير استراتيجية الأمن القومي المؤقتة عام 2021م في بداية إدارة (جون بايدن) إلى فهم جديد وواسع للأمن القومي، موجهة نحو الجوانب الاقتصادية والأمن الإنساني والحقوق الاجتماعية، وتعزيز الديمقراطية ومعالجة العنصرية النظامية والعنف بين الجنسين، وتوسيع نطاق ازدهار الطبقات الوسطى العاملة، والاستثمار في القوى العاملة ومؤسسات الأمن القومي، والاهتمام بالجوانب المتعلقة بالصحة والأمن الصحي مثل الاستجابة لجائحة (كوفيد 19) والقلق بشأن الأوبئة المستقبلية المحتملة، واستعادة المخاوف بشأن تغيير المناخ (الأمن البيئي)، والاهتمام بقيادة نظام دولي مستقر ومفتوح بمشاركة نشطة في مؤسسات متعددة الأطراف، وبالتالي تم تقديم الدبلوماسية باعتبارها الأداة جنباً إلى جنب مع التنمية، وترك استخدام القوى العسكرية، ولهذا نجد أن الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة الصين قد تبنت استراتيجية الردع المتكامل أو ما يسمي المحور لإستراتيجية التنمية الوطنية لعام 2022م، حيث تدرك هذه الإستراتيجية، أن التصدي للنهج الواسع النطاق الذي تتبناه الصين في التعامل مع النفوذ والقوة لا يمكن تحقيقه من خلال السبل العسكرية فقط (Dodge& Costello, 2023: 10).

أن قيام هذه الدراسة باستعراض الإستراتيجية الأمريكية في عهد الرؤساء الثلاثة، لا يعني أن التفكير الاستراتيجي الأمريكي هو بناء على أفكار الرئيس أو الكونغرس، وإنما بنات أفكار مراكز البحوث والدراسات التي تسمى (خزانات الفكر) التي تعمل على صنع الأفكار الإستراتيجية، وبالتالي تلتقي المؤسسات الرسمية وغير الرسمية على هدف استراتيجي واحد، ألا وهو تحقيق متطلبات الأمن القومي الأمريكي(ودوورد، 2011: 30).

وفي المقابل نجد إن روسيا لديها استراتيجية للأمن القومي صدرت في نهاية 2015م بموجب مرسوم رئاسي رقم (683) والذي يعرف بأنه وثيقة التخطيط الإستراتيجي الأساسي الذي يحدد المصالح الوطنية والأولويات الإستراتيجية الوطنية للاتحاد الروسي، والأهداف والغايات والتدابير في مجال السياسة الداخلية والخارجية التي تهدف إلى تعزيز الأمن القومي، وضمان استدامة التنمية للبلاد على المدى الطويل وذلك حسب نص المادة(1) من المرسوم، في حين أشارت المادة (2) من ذات المرسوم إلى الإطار التنظيمي في دستور البلاد والقوانين لعام (2010،2014) بشأن الأمن والتخطيط الإستراتيجي، ووفق لنص المادة(6) تطرح هذه الإستراتيجية عدة مفاهيم من بينها مفهوم الأمن الوطني وحماية الفرد والمجتمع والدولة من التهديدات الداخلية والخارجية، وضمان أعمال الحقوق والحريات الدستورية للمواطنين، والسيادة والاستقلال والدولة والإقليم، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة، وجميع أنواع الأمن المنصوص عليها في القانون، وخاصة أمن الدولة والأمن العام والإعلامي والبيئي والاقتصادي والنقل والطاقة والأمن الشخصي، حيث يتوقف وضعها على درجة تنفيذ الأولويات الإستراتيجية وفاعلية عمل نظام الأمن الوطني حسب نص المادة (32) من المرسوم الذي تؤكد مواده بأن روسيا قد تبنت إستراتيجية ذات مفهوم شامل للأمن القومي يتجاوز الأمن بمفهومه العسكري الضيق إلى منظور أوسع يواكب تنامي التهديدات غير التقليدية والتحديات الاقتصادية والاجتماعية المتزايدة والضاغطة على الاستقرار السياسي والسلام المجتمعي(شيخ،2018: 55).

وفي سياق متصل نجد إن الصين في عام 2015م لديها استراتيجية عسكرية نشرها المكتب الإعلامي لمجلس الدولة والتي تم تقديمها على إنها الدليل العام لتقييم وتوجيه بناء وتوظيف القوات المسلحة للدولة، حيث يعرض الدليل وضع الأمن القومي ثم يحدد المهام الإستراتيجية لقواته المسلحة، كما يشمل التعاون العسكري والأمني، ويشمل أيضاً سياسة الدفاع الوطني الذي يتضمن الدفاع عن الوحدة والأمن الوطنيين، وضمان مصالح التنمية الوطنية، وتحقيق التنمية الشاملة والمنسقة والمستدامة لقوات الدفاع المسلحة الوطنية الصينية، وتحسين أداء القوات المسلحة باستخدام الحوسبة كمعيار للقياس الرئيسي، وتنفيذ الإستراتيجية العسكرية للدفاع النشط، وإتباع استراتيجية نووية للدفاع عن النفس، وتعزيز بيئة أمنية مواتية للتنمية السليمة في الصين، حيث تقوم الصين بتطوير إستراتيجية للأمن القومي من خلال ثلاثة خطوات وهي التنسيق الاقتصادي مع الدفاع الوطني، حماية وحدتها الوطنية وسلامة أراضيها ومصالحها التنموية، والدفاع عن رؤية شمولية للأمن القومي، وتحقيق التوازن بين الأمن الداخلي والخارجي وأمن المواطنين والأمن التقليدي وغير التقليدي، وأمن العيش والتنمية، وأمن الصين الخاص والأمن المشترك العام، حيث يتمثل مفهوم إستراتيجيتها القومية للأمن القومي على الأمن المشترك والشامل والتعاوني والمستدام.

وفي سياق عرض ملخص لاستراتيجيات الدول الكبرى توضح الدراسة أن اليابان لديها استراتيجية تم نشرها عام 2013م وتحديثها في عام 2018م، وهي المبادئ التوجيهية لبرنامج الدفاع الوطني لعام 2019م، حيث يضع هذا البرنامج سياسات الأمن القومي الأساسية ويقدم المناهج الإستراتيجية التي يجب اعتمادها مع كل من السياسات الدبلوماسية والدفاعية، ويقدم

مبادئ توجيهية للسياسات في المجالات ذات الصلة، بما في ذلك البحر والفضاء الخارجي والفضاء الإلكتروني والمساعدة الإنمائية الرسمية والطاقة، حيث ترى اليابان إن مفتاح الأمن القومي، هو خلق بيئة دولية مستقرة يمكن التنبؤ بها ومنع ظهور التهديدات، فسياسة اليابان الأمنية تقتضي أن تأخذ بعين الاعتبار البيئة الأمنية الإستراتيجية المحيطة بها والتي ينبغي أن تتخذ اليابان نهجاً إستراتيجياً لمواجهة هذه التحديات لحماية مصالحها القومية، وتحقيق الأهداف من خلال تعزيز الردع، وتحسين البيئة الأمنية لآسيا والمحيط الهادي، حيث يتم تقديم الصين كتحدي للأمن القومي الياباني، وخاصة بسبب الحرب قي أوكرانيا، وهكذا حدد التفكير الاستراتيجي الياباني الصين باعتبارها التحدي الاستراتيجي الأكبر لليابان، لذا؛ فمن الأهمية بمكان بالنسبة لليابان أن تضمن بناء علاقة مستقرة مع الصين باستخدام روابط الاتصال مع مستويات متعددة، حيث تؤكد إستراتيجية الأمن القومي الياباني على أهمية مواصلة الحوار والتعاون بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك مع الصين(Fyatchislavovich, 2023: 59)، أما بخصوص منع التهديدات المباشرة لليابان يشير التفكير الإستراتيجي إلى ضرورة تعزيز التحالف مع الولايات المتحدة الأمريكية وتحسين علاقات التعاون مع الشركاء، وتحسين البيئة الأمنية العالمية، وبناء مجتمع دولي مسالم ومستقر ومزدهر(rizoli, 2021 B: 12-15).

النتائج:

على ضوء ما تقدم يرى الباحث أن صياغة إستراتيجية للأمن القومي للدولة هي مهمة صعبة للغاية، حيث يمكن إرجاع تلك الصعوبات إلى الطبيعة الفنية والمهنية التي تتطلبها تلك المهمة، وذلك لوجود الكثير من المتغيرات المعقدة والمتداخلة، والتي تقتضي الضرورة أن يتعامل معها المفكر الإستراتيجي، ويأتي في صدارة تلك الصعوبات البيئة الإستراتيجية التي تتسم بالتوجس والغموض والتعقيد وعدم اليقين، والتي تتطلب قدر كبير من الشجاعة والعقلانية مع توافر عنصر الإبداع، لكي يستطيع المفكر الإستراتيجي إجراء حساباته من خلال عناصر المنطق الإستراتيجي، لغرض تحقيق قدر كبير من الموازنة بين متطلبات البيئة الإستراتيجية وما يتمخض عنها من تحديات ومخاطر وفرص، وبين مكونات الثالوث الإستراتيجي(الأهداف، الطرائق، والموارد)، أي الغايات والأفكار والوسائل.

أن عملية صياغة إستراتيجية الأمن القومي، تؤكد لنا ثلاث حقائق لا مجال للنقاش أو الجدال فيها، وهي أن الإستراتيجية (علم وفن) فهي بقدر ما تتطلب قدرات ذهنية كالذكاء والإبداع والحدس، بقدر ما تتطلب منهجية علمية ومخزون علمي معرفي لكي تكون الصياغة منضبطة، كما أن صياغة إستراتيجية الأمن القومي للدولة تعتمد على مسارين، مسار يعتمد على المنطق والرسمية والتأكد والذي يناط به التخطيط الإستراتيجي، ومسار يعتمد على الحدس والإبداع والمخاطرة والذي يمثله التفكير الإستراتيجي، ولكن نظراً لتوفر عنصر الإبداع في التفكير الاستراتيجي، جعله له مكانة مرموقة في صياغة إستراتيجية الأمن القومي للدولة؛ لكونه أشمل من التخطيط الاستراتيجي من حيث سيرورة بناء الأفكار الإستراتيجية، كما تخبرنا تجارب الدول أيضاً عن حقيقة ثالثة مفادها، أن إستراتيجية الأمن القومي للدولة تحتل الأولوية على سائر الإستراتجيات الأخرى، لكونها أداة لتحقيق أهداف الدولة الأساسية وهي دعم وصيانة أمنها القومي، فهي بمثابة وثيقة لتنفيذ سياسة الأمن القومي للدولة، وهذا ما يفسر لنا الارتباط العضوي بين الأمن القومي والإستراتيجية، حيث أن الأخيرة تتجسد في مفاهيم الأمن القومي، وهى كذلك انعكاس لمكوناته.

كما يرى الباحث أيضاً أن التفكير الإستراتيجي الإبداعي، أثناء صياغته لإستراتيجية الأمن القومي للدولة، والتي هي محصلة حسابات دقيقة يجريها المفكر الإستراتيجي، بموازنته بين قدرات الدولة وإمكانياتها، وبين التهديدات والمخاطر والفرص، كل ذلك يُمكن الدولة من الاقتراب من معرفة قدراتها المتاحة لصيانة أمنها، ومعرفة العدو ومصدر الخطر، مما قد يجعلها في منأى عن الخطر لمدة طويلة جداً، وهذا ما أشار إليه الخبير الإستراتيجي الصيني(صن تزو) قبل عشرين قرناً من الزمن.

أن نتائج التحليل التي تمخضت في متن هذه الدراسة، أثناء إجابتها عن تساؤلات مشكلتها البحثية، والحقائق المشار إليها في هذه الخاتمة، كل ذلك يؤكد صحة الفرض الذي انطلقت منه الدراسة، وهو فاعلية التفكير الإبداعي الإستراتيجي في صياغة الإستراتيجية القومية العليا للأمن القومي للدول.

قائمة المراجع:

المراجع العربية:

- بوب ودوورد، حروب أوباما، الصراع بين الإدارة المدنية ووزارة الدفاع الأمريكي، ترجمة: هاني تابري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2011.
- ثائر خليل أحمد، الأمن القومي الأمريكي والتغيير في المنطقة العربية، دار مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.
- جاسم سلطان، التفكير الاستراتيجي والخروج من المأزق الراهن، ط2، مؤسسة أم القرى للترجمة والنشر والتوزيع، المنصورة، مصر، 2010.
- جوزيف هثروتين، وآخرون، حرب واستراتيجية نهوج ومفاهيم، ترجمة: أيمن منير، دار المعرفة، الكويت، 2019.
- جون ستون، الإستراتيجية العسكرية، سياسة وأسلوب الحرب، ترجمة: أحمد ياسين، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الإمارات، 2014.
- حذيفة عكاش، أخطاء التفكير المعيقة للنهوض، مؤسسة رؤيا للفكر، سوريا، دت.
- خليل حسين، حسين عبيد، الاستراتيجيا (التفكير والتخطيط الاستراتيجي واستراتيجيات الأمن القومي)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2013.
- دينا محمد جبر، صياغة استراتيجية الأمن القومي للدول في ضوء إدراك التهديدات المتغيرة (الإستراتيجية الروسية نموذجاً)، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد 22، العدد الأول، العراق، 2022.
- سعد ياسين الناصري، محددات مفهوم الأمن القومي، دراسات سياسية، العدد 5، بيت الحكمة، بغداد، العراق، 2001.
- صدفة محمد محمود، القوى المتوسطية في النظام الدولي والاتجاهات النظرية، منشورات جامعة القاهرة، مصر، 2013.
- صلاح نيوف، مدخل إلى الفكر الاستراتيجي، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، 2008.
- صن تزو، فن الحرب، دار الكتاب العربي للنشر،القاهرة، مصر، 2010.
- عبد القادر محمد فهمي، المدخل إلى دراسة الإستراتيجية، دار مجدلاوي، عمان، 2006.
- عبد الله محمد مسعود، علي عباس مراد، الأمن والأمن القومي، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، بنغازي، ليبيا، 2006.
- عثمان العثمان، الإستراتيجية العليا والتكتيك ودورهما في إدارة الصراع الدولي، مؤسسة سندباد للطباعة والفنون، دمشق، سوريا، 2001.
- علي عباس مراد، الأمن والأمن القومي مقاربات نظرية، دار الروافد الثقافية، بيروت، لبنان، 2017.
- فضيلة سليمان داود، التفكير الاستراتيجي التخطيط والسيناريو، منصة كتبنا للنشر، القاهرة، مصر، 2019.
- كاظم هاشم نعمة، الوجيز في الإستراتيجية أكاديمية الدراسات العليا والبحوث، طرابلس، 2000.
- كنعان خضر، علم النفس المعرفي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2020.
- ليدل هارت، الاستراتيجية وتاريخها في العالم، ترجمة: الهيثم الأيوبي، ط4، دار الطليعة، بيروت، لبنان، 2000.
- محمد حسين أبو صالح، التخطيط الاستراتيجي للدولة، استراتيجوس، إسطنبول، تركيا، 2020.
- مصطفى طلاس، الإستراتيجية السياسية العسكرية، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، سوريا، 2011.
- نورهان السيد شيخ، استراتيجية الأمن القومي الروسي: قراءة تحليلية، مجلة دراسات مركز البحرين للدراسات الإستراتيجية والدولية والطاقة، البحرين، 2018.
- هاري يارغر، الإستراتيجية ومحترفو الأمن القومي التفكير الاستراتيجي وصياغة الإستراتيجية في القرن الحادي والعشرين، ترجمة: راجح محرز، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الإمارات، 2011.

المراجع الأجنبية:

- Canzilla Andrea, Sicurezza Nazionale, Concetto ed applicazione, Analytica for intellingence and security studies, torino, italya, 2020.

- Everett Wheeler, Stratagem and the Vocabulary of military Trickery, Brill Publishers, USA, 1988.
- Fairly Chapo, Reference Series SSR ,Geneva Center for Security Sector Governance, Switzerland, 2015.
- Harry Yarger, Toward a Theory of Strategy, Strategic Studies Institute of the USA Army War College, USA, 2006.
- Khaled Saleh,& Mohamed Alshmakhy, Measuring the level of Strategic Thinking: analytical research into the national security advisor, journal of Economics and Administration Science, university of Baghdad, 2023.
- Marcos rizoli, informe estudio de Estrategias de Seguridad Nacional, spain, 2021.
- Michael Dodge & Mathew Costello, Expert commentary on the National Security Strategy, Virginia, USA, 2022.
- Murray Williamson, & Others, Strategy Making rulers: States and war, Cambridge University Press, USA, 1994.
- Syfolab Fyatchislavovich, Japan's new National Security Strategy, Proceedings of the seventh International Scientific and Practical Conference, lion, France, 2023.

أسس وسياقات توازن العراق تجاه إيران والسعودية بعد عام 2003

The foundations and contexts of Iraq's balance towards Iran and Saudi Arabia after 2003

رؤى هادي جهاد طالبة دكتوراه علاقات دولية في جامعة ما زندران -إيران

na7876034@gmail.com

الملخص :

ان السياسة الخارجية لكل دولة بحاجة إلى التحديث والتوافق مع الظروف السائدة في أوقات مختلفة حسب الاحتياجات والقدرات والظروف الإقليمية والدولية المتغيرة. لقد تعرضت منطقة الشرق الأوسط دائما لتغيرات مختلفة وجوهرية جعلت أسس ومجالات السياسة الخارجية للدول أكثر أهمية من ذي قبل، ولوحظ تجلياتها الموضوعية على الساحة الإقليمية. يعتبر العراق من أكثر الدول فعالية وحسما في الاعتبارات الأمنية والسياسية والاقتصادية للمنطقة.

بعد الهجوم الأمريكي على هذا البلد في مارس 2003، حدثت تطورات جوهرية في السياقات السياسية والقانونية والاجتماعية الداخلية وكذلك السياسة الخارجية لهذا البلد، التي كان لا بد من اتخاذ قراراتها واستراتيجياتها وفقا للظروف الجديدة. في هذا البحث ة يطرح السؤال الأساسي وهو كيف يمكن تحليل أسس وسياقات التوازن في سياسة العراق تجاه البلدين إيران والسعودية؟ وبعبارة أخرى، ما هي الاستراتيجية التي قادت العراق إلى هذا الاتجاه؟ وتتركز فرضية البحث على أن الاعتبارات والقيود في البعدين الداخلي والخارجي دفعت العراق إلى تبني سياسة خارجية متوازنة تجاه إيران والمملكة العربية السعودية بهدف تعظيم مصالحه الوطنية.

الكلمات المفتاحية : أسس، السياسة الخارجية ، المملكة العربية السعودية، الجمهورية الإيرانية.

Abstract

The foreign policy of each country needs to be modernized and compatible with the conditions prevailing at different times according to changing needs, capabilities, and regional and international circumstances. The Middle East region has always been exposed to various and fundamental changes that have made the foundations and areas of countries' foreign policy more important than before, and their objective manifestations have been observed on the regional scene. Iraq is considered one of the most effective and decisive countries in the region's security, political and economic considerations.

After the American attack on this country in March 2003, there were fundamental developments in the internal political, legal and social contexts as well as the foreign policy of this country, the decisions and strategies of which had to be made according to the new circumstances. In this research, the basic question is raised: How can the foundations and contexts of the balance in Iraq's policy towards the two countries, Iran and Saudi Arabia, be analyzed? In other words, what strategy led Iraq in this direction? The research hypothesis is centered on the fact that considerations and restrictions in the internal and external dimensions led Iraq to adopt a balanced foreign policy towards Iran and the Kingdom of Saudi Arabia with the aim of maximizing its national interests.

Keywords: foundations, foreign policy, the Kingdom of Saudi Arabia, the Republic of Iran.

1. المقدمة :

ان الحكومات العراقية المتعاقبة بعد عام 2003 وجدت نفسها مجبرة على تحقيق التوازن ما بين علاقاتها من إيران التي تتميز بالعمق وما بين علاقاتها بالسعودية حديثة التغيير. خشية من ترجيح محور على محور اخر فقد اعتمدت هذه الحكومات على سياسات مختلفة، وادوات عده: منها الدبلوماسية والتفاوضية والتضامنية وسياسة الباب المفتوح. للتعامل مع هاتين القوتين الاقليميتين ذات التأثير الكبير ضمن الساحة العراقية بشكل خاص والمنطقة الاقليمية بشكل عام. قبل ان تتحول لاحقا الى مسار الاقتصاد مقابل الامن وفيه تنخرط الدول العربية. لا سيما المملكة العربية السعودية بعلاقات اقتصادية مع العراق، ففي هذا المجال استضافت بغداد عده جولات من الحوار الايراني السعودية أحد أكثر الساحات استفادة من عودة العلاقات بين الدولتين لان استقرار العلاقات الثنائية سوف ينعكس على الاستقرار في العراق وبالتالي سوف يستقطب العراق علاقات اقتصادية مباشرة وتتعزز قدرة العراق على تحقيق انجازات مماثلة على المستوى الاقليمي والدولي. وهذا ما يسعى اليه العراق من اجل الخروج من أزمته الاقتصادية والخدمية يستقطب وعلى هذا الأساس، فإن نوعاً من السياسة الخارجية المتوازنة القائمة على إعطاء الأولوية لمصالح العراق حكومة وشعباً سيكون على أجندة السياسة الخارجية لهذا البلد.

يهدف البحث الى معرفة أسس وسياقات التوازن الذي يتبعه العراق تجاه القوى الاقليمية (إيران والسعودية).

يحاول البحث معالجة مشكلة عبر الاجابة على التساؤل الاتي:

كيف يمكن تحليل أسس وسياقات التوازن في سياسة العراق الخارجية تجاه إيران والسعودية؟ وما هي تبعات التوازن السياسي العراقي تجاه السعودية وإيران ؟ وما هي العوامل المؤثرة في التوازن السياسي للعراق تجاه السعودية وإيران؟

اجاب البحث بفرضية مفادها "أن سياسة العراق الخارجية، من خلال اعتماد مبدأ التوازن في علاقاته الخارجية، خاصة تجاه السعودية وإيران، سعت إلى استقرار الساحة الإقليمية بما يعزز مجالاته الأمنية والسياسية والاقتصادية".

سوف نناقش في هذا الصدد البحث من خلال مقدمة ومطلبين وخاتمة واستنتاجات وتوصيات وبالشكل الاتي:

المطلب الاول: واقع ومستقبل استراتيجية العراق في تحقيق التوازن تجاه إيران والسعودية بعد عام 2003.

والمطلب الثاني : انعكاسات التوازن السياسي للعراق تجاه السعودية وإيران.

2. واقع ومستقبل استراتيجية العراق في تحقيق التوازن تجاه إيران والسعودية بعد عام 2003 .

ان ايجاد نوع من هذه الاستراتيجية التي يتبناها العراق، لغرض تحقيق التوازن ما بين المملكة العربية السعودية والجمهورية الاسلامية الايرانية هي ضرورة حتمية لا بد منها لأي حكومة حالية او مستقبلية بحكم موقع العراق وسط هاتين القوتين المختلفتين تاريخيا وعقائديا. باعتبار ان تحقيق والتوازن هو السبيل الامثل لتحقيق الاستقرار وخلاف ذلك لن تشهد اي حكومة اي استقرار سياسي ولا سيما على المستوى الاقليمي.

في حقيقة الامر لقد اختلفت الحكومات بعد 2003 في التعامل مع هذا الملف منهم من ذهب في اطار التعامل بنوع من التطرف وترسيخ العلاقات مع ايران في نفس الوقت قطع العلاقات مع الدول العربية بأجملها وبالذات مع السعودية كما حدث في فترة السيد المالكي توترت العلاقات مع السعودية , ومنهم من عمل على تحقيق نوع من التوازن حتى وان كان نظري مثل ما حدث في حكومة السيد العبادي عام 2014 ووصلت الى اعلى درجات التوازن الاقليمي والدولي في زمن السيد الكاظمي عام 2020 -2022 وحتى حكومة الحالية حكومة السيد السوداني ايضا سارت على نفس النهج الذي كانت عليه الحكومات السابقة حيث عملت هذه الحكومات الثلاثة الاخيرة على ايجاد نوع من التوازن والاستقلالية في اطار العلاقات الدولية والاقليمية باعتبار اصبح هناك يقين مترسخ عند جميع الحكومات التي ذكرت ان تحقيق التوازن في اطار العلاقات الاقليمية ضروري ويجنب العراق الكثير من الماسي ولكي لا يكون محورا ضمن هذه المحاور , كما يمكن ذكر ان الحكومة الحالية برئاسة السيد محمد شياع السوداني اكدت في برنامجها الحكومي على ضرورة ان يكون العراق بلدا ذو سيادة لا يتدخل في شؤون الدول الاخرى ولا سيما الدول المجاورة وان يكون على مسافة واحدة من جميع الدول ولا سيما الدول المتنافسة والتي تكون ما بينها علاقات غير ودية.

واصبحت ايجاد فكرة التوازن ما بين هاتين الدولتين في اطار تعامل العراق مترسخة عند اغلب الكتل السياسية ولذلك اصبحت تعمل على ايجاد مثل هكذا استراتيجية لغرض الخروج من سياسة المحاور اولا ولغرض ايجاد نوع من الاستقرار الداخلي ثانيا ولا سيما ان الصراع ما بين الدولتين بالذات ايران والسعودية دائما ما نجده هو قائم وواضح للعيان صحيح في بعض الاحيان تخف شدته وفي بعض الاحيان تشتد لكن هو بالنهاية صراع قائم ودائم بدأ يمتد وله جذور تاريخية وباختصار يمكن

ان نذكر ابرز الملامح التي وضعتها الحكومة العراقية منذ عام 2017 لغرض ان تحقق استراتيجية التوازن التي ينتجها العراق على المستوى الخارجي في اطار علاقاته مع السعودية وايران وهي كالاتي :

اولا – المفاوضات :

على الرغم من ان العراق يواجه ازمة كبيرة في سياسته الخارجية ومساراته الاستراتيجية من حيث التوفيق بين علاقاته مع إيران التي تتسم بالتنوع والعمق وعلاقاته العربية فأن أحد المداخل الممكنة لعودة العراق الى ممارسة دور سياسي متوازن على ساحتين العربية والاقليمية هو ان يكون جسرا بين العرب (السعودية) وبين إيران وذلك من خلال الواسطة بين الجانبين والمساهمة في وضع اطر ثابتة ومستقرة للعلاقات العربية الايرانية عن طريق ايجاد حل دبلوماسي بين السعودية وإيران وتسوية الخلافات بينهما[590]. فالعراق منذ زمان يعمل بمفاوضات سياسية لغرض تقريب وجهات النظر بين الدولتين السعودية وايران وهذه المفاوضات كان مرحب بها من قبل الطرفان ليكون العراق طرف وسيط وكانت لهذه المفاوضات جولات كثيره حيث بدأت منذ نهاية فترة حكم العبادي وتوسعت بشكل متطور في زمن السيد الكاظمي واصبح لها رعاية خاصة في حكومة السوداني فدور العراق في هذه الواسطة هو تهدئة التوترات المباشرة بين القوتين الاسلاميتين فتوجهات السياسة الخارجية العراقية كانت من اولوياتها الحفاظ على علاقات متوازنة مع دول الجوار الاقليمي وذلك عن طريق نقل العلاقات الى مبدأ الدبلوماسية الضامنة والتي رسم مسارها وفق ثوابت احترام السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية من الدول الاخرى كركن اساس في اقامة اي علاقة ثنائية فعن طريقة هذا المبدأ يمكن تحقيق التوازن والعمل على الترجمة الفعلية لمخرجات المجلس التنسيقي العراقي السعودي وتفعيل كل الاتفاقيات السابقة التي عقدها العراق منذ عام 2017 كقاعدة صلبة لهذا التحول في مسار الدبلوماسية والتي تنعكس على استقرار العراق وبالتالي سوف يجلب استثمارات خارجية وبنفس المستوى مع جميع الدول كذلك يمكن ذكر ان الاتفاق السعودي والايراني سيشجع بغداد للتوجه نحو الدبلوماسية الضامنة مع الرياض وفق الانعكاسات الايجابية لهذا الاتفاق على العراق [591].

ثانيا – تنويع مصادر الطاقة :

بدأ العراق على ضرورة ان يعدد مصادر استيراد الطاقة الكهربائية وبهذا العراق على المستقبل القريب سوف يأخذ الطاقة الكهربائية من السعودية والدول الاخرى وكذلك في الوقت نفسه يحافظ على مصادر استيراد الكهرباء من ايران فمشروع الربط الكهربائي العراقي الخليجي ما هو الا دليل واضح على انتهاج التوازن في المجال الاقتصادي فهذا المشروع سيكون على ارض الواقع بحلول نهاية عام 2023 سوف يوفر للعراق استيراد كميات كبيرة من الطاقة وبأسعار مناسبة كما ان مرونة العراق في تنويع مصادر استيراد الطاقة الكهربائية سوف يحقق توازن اقتصادي والذي يعتبر كمقدمة للتوازن السياسي الخليجي مع ايران وايضا يعد احد اوجه التعاون في حزمة مشاريع قطاع الطاقة [592] . كما ان بغداد مستمرة في استيراد الغاز والكهرباء من ايران وذلك بعد الاعفاء التي حصلت عليه بغداد من الولايات المتحدة في مجال الطاقة رغم العقوبات الامريكية على طهران وكان العراق زبون لأكثر من 80% من صادرات ايران من الكهرباء وتظهر ارقام وزارة الطاقة الايرانية ان صادرات الكهرباء في البلاد زادت بأكثر من 28% في مطلع عام 2019 لتصل اكثر من 8 تيراواط في الساعة اما في مجال الغاز تظهر الإحصائيات شركة الغاز الايرانية الوطنية ان الصادرات الايرانية الى العراق زادت بنسبة 26% في فترة (2019-2020) ووصلت الى 17.5 مليار متر مكعب [593].

3- عدم التدخل في الشؤون الداخلية:

التأكيد على رفض التدخلات بغض النظر عن طبيعة الدول وخلفيتها المذهبية، فهذه التأكيدات واضحة على المستوى السياسي والدستوري ايضا. حيث اشار دستور العراق الجديد لعام 2005: بأن لا يكون العراق منطلقا لتهديد اي دولة وان تكون علاقاته قائمة على حسن الجوار مع جميع الدول.

4- تنويع الاستثمارات في سوق الخدمات:

---

590) حازم سالم الضمور، عودة العراق الى الساحة الاقليمية : الاحتمالات والفرص، مركز الاستراتيجيك , 20-8-2019

591) احسان الشمري، السعودية الدولة الضامنة، صحيفة عكاظ، العدد (20514) , 10 ابريل 2023.

592)فراس الياس, حكومة السوداني ومسارات العلاقة بين العراق ودول مجلس التعاون الخليجي , مركز البيان للدراسات والتخطيط , بغداد , 2023 , ص8 .

593) تقارب مع السعودية في مجال الطاقة، هل يتحرر العراق من هيمنة إيران ؟, شبكة الحرة , 24 اغسطس 2020, ورد على الرابط التالي : https://www.alhurra.com/iraq/2020/08/24

العراق يستورد المواد الغذائية من جميع الدول وبالذات كلتا الدولتين السعودية، وإيران دون وجود اي افضلية لأي أحد منهما على حساب الدول الاخرى. فالتجارة قائمة بين الجانبين وبصورة متطورة، بسبب اعادة فتح الحدود البرية مع السعودية. بالمقابل يملك العراق أكثر من منفذ حدودي بري مفتوح للتبادل التجاري مع إيران. ففي السابق كان للبضائع الايرانية حصة الاسد في العراق، اما الفترة الحالية تطورت التجارة مع السعودية حديثة العهد فقد اسست الحكومة العراقية بالتعاون مع السعودية مجلس التنسيق العراقي في بغداد والذي انعقد مع تعهد السعودية ببناء مدينة رياضية في بغداد. ودعم العراق بمليار دولار، وانشاء أربع قنصليات في ثلاث مدن عراقية. فضلا عن عودة النشاط الدبلوماسي وافتتاح قنصلية سعودية في العراق. وايضا وقع الجانبان على عشرة اتفاقيات ومذكره تفاهم واتاح العراق فرص الاستثمار. بما يبلغ 189 فرصة استثمارية خاصة بعد حاجة العراق الى اعادة اعمار البنى التحتية التي تضررت مع سيطرة تنظيم داعش الارهابي على اغلب المناطق العراقية. وكذلك فتح مصارف سعودية في العراق، وفتح فرع لمصرف التجارة العراقية في الرياض، وعقد مذكرات تفاهم منها: في مجالات النفط والغاز والكهرباء والزراعة والبتروكيماويات والمدن الصناعية الذكية. فضلا عن عودة استئناف الطيران [594].

على هذا الاساس فقد بلغ حجم التبادل التجاري بين السعودية والعراق (3.412) مليون ريال في 2020 مقابل (2.971) مليون ريال في 2019. اي نما بحجم 441 مليون ريال اي 14.8%, فيما بلغا صادرات الرياض الى بغداد (3.371) مليون ريال في 2020, بينما كانت واردات المملكة من العراق(41.8) مليون ريال في عام 2020 . اما إيران فتعتبر ثالث أكبر مصدر للعراق بعد الصين ويبلغ حجم التبادل التجاري بين البلدين 20% وهناك ستة معابر حدودية رسمية على الحدود العراقية البالغ طولها 1458 كم. والتي يتم استثمارها في تعزيز العلاقات التجارية. كما اتفق الجانبان على انشاء خط سكة حديدي شلمجة - بصرة لتسريع حركة البضائع والاشخاص بين البلدين[595].

يمكن التوضيح هنا ان نمو التجارة مع السعودية لا يعني تقويض التجارة مع إيران، بل على العكس العراق يسعى الى تنويع مصادر الاستيراد من المواد الغذائية، والبناء، والطاقة. من اجل تحقيق توازن فعلي في المجال الاقتصادي ولا يعتمد على الاقتصاد احادي الجانب من قبل دولة واحدة وهذه الخطوة تمكنه ايضا من اقامة علاقات طويلة الامد، وشراكات استراتيجية للنهوض باقتصاد العراق، وتوفير بيئة امنه للنهوض به. فضلا عن ان التطور في المجال الاقتصادي بين دول الجوار، سوف ينعكس على الانفتاح السياسي والتقارب والتفاهم وفي مجال الاقتصادي. اليوم نجد العراق بدأ يحقق التوازن الاقتصادي في علاقاته مع دول الجوار.

5- تفعيل الدبلوماسية النشطة :

الزيارات الدبلوماسية على المستوى الخارجي للعراق، هي متوازنة فمع مجيء اي حكومة عراقية فلا بد ان تستهل زياراتها الى الدول الاقليمية والعالمية ومنها: السعودية وإيران دون ان توجد مقاطعة دبلوماسية مع دولة معينة فالتوازن هو قائم .

6- مبدأ الانفتاح الاستراتيجي :

تتبنى السياسة الخارجية العراقية مبدأ الانفتاح الاستراتيجي تجاه القوى الاقليمية حيث يملك العراق رغبة حقيقة في تحريك علاقاته الايجابية وطي صفحة الماضي والخلافات وبدْء التعاون الامني والسياسي، مع رغبة بالانفتاح على جميع الدول العربية والاقليمية وتصفير المشاكل معها. حيث تطور العراق في الفترة الاخيرة من علاقاته مع جميع الدول الاقليمية، التي كان اخرها تحسين العلاقات مع المملكة العربية السعودية بشكل خاص، والدول الخليجية بشكل عام مما مهد له تحقيق توازن بالشكل الذي يوازي علاقاته العميقة مع إيران[596].

7- التوازن الداخلي :

ان العراق يحاول الحفاظ على علاقات جيدة مع طهران والرياض في داخل البرلمان العراقي. وذلك من خلال تبني مواقف متوازنة ودون التحيز لأي منهما، ويتم ذلك من خلال تشكيل لجان برلمانية مختلفة للتعامل مع القضايا الخارجية والتي تشمل العلاقات مع السعودية وإيران. كما يقوم البرلمان العراقي بدور مهم في تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين، وذلك من خلال

---

[594])هدى رؤوف، العودة العربية للعراق (الية جديدة لمواجهة إيران)، مركز اندبندنت , 25 ابريل 2019, ورد على الرابط التالي: https://www.indpentarabia.com .

[595]) المبادلات التجارية العراقية : شبكة علاقات مع دول الجوار، شبكة الخنادق , 6 ايار 2022 , ورد على الرابط التالي : https://www.alkhanadeq.com

[596] حيدر علي حسين , أمجد زين العابدين طعمة ,اتجاهات جديدة اولويات سياسية عراقية لأداء استراتيجي فاعل , دار الكتب والوثائق , بغداد , 2022 , ص78.

تنظيم الزيارات الرسمية والغير الرسمية بين الجانبين وتبادل الوفود والتركيز على الحوار والتعاون بين البلدين في جميع المجالات.

8- استراتيجية الحياد الايجابي :

ان التوجه العراقي نحو التوازن مع جميع القضايا العربية والاسلامية هو قائم وواضح، ودائما ما ينتهج سياسة الحياد الايجابي ويقف على مسافة واحدة من الجميع دون ان يكون للعراق اي تدخل سواء، في الشأن السعودي او الايراني على المستوى الرسمي .

وفقا لذلك فقد سعى العراق الى انتهاج قائمة سياسة خارجية متوازنة، لتشكل صيغة مختلفة للتفاعلات الاقليمية والتي تستند على اساس مبدأ المشاركة السياسية الخارجية الفعالة من دون الوقوع في تخندق المحاور والتي تنعكس على مكانة العراق الاقليمية وهذا يعني تبني العراق سياسة عدم الانحياز وعدم وقوع الدولة العراقية في المجال الحيوي لأحدى الاستراتيجيات الاقليمية المندفعة الذي بالنهاية سوف يؤدي الى انتاج ازمات جديدة واستقطابات اقليمية تؤثر في المنطقة [597]. فعلى الرغم من الاستقطابات الاقليمية والدولية، والتي اثرت بشكل مباشر على رسم السياسة الخارجية العراقية. الا ان القضية المحورية هي استثمار البيئة الاقليمية في تحقيق المكاسب للعراق وتخفيف القيود الاقليمية والدولية على حركة صانع القرار للتخلص من التبعية او الاعتمادية في اتخاذ القرارات والمواقف السياسية[598].

ونتيجة للوضع السياسي الجديد الذي شهده العراق بعد عام 2003 وما أنتج عنه من تحول سياسي فضلا عن الازمات والمشكلات التي ورثها النظام السياسي الجديد من المرحلة السابقة فقد شهدت السياسة الخارجية العراقية تحولات مهمة منها [599] :

1-اعتماد سياسة الانفتاح على المحيط الاقليمي والدولي ولا سيما بعد العزلة التي عانى منها العراق في المرحلة السابقة.

2- الانتقال من مرحلة رد الفعل والتخبط الى مرحلة الفعل المرسوم، تمهيدا للقيام بدور اوسع في رسم معادلات التوازن الاقليمية في المنطقة.

فهذه التحولات عكست الانطباع الايجابي وكسرت الصورة النمطية عن السياسة الخارجية العراقية عن طريق بقاء العراق خارج الصراع الاقليمي والدولي، والسعي الى اعادة الثقة مع القوى الاقليمية المحيطة. فضلا عن اتباع سياسة الانفتاح الاستراتيجي، واعتماد مبدأ التفاوض والتحاور، ونبذ لغة العنف وبناء شراكة مع القوى الفاعلة، وذلك بما يتوافق مع مصالح العراق الخارجية وتطلعاته الاقليمية. فمثلت هذه الية الاسلم للتفاعل مع المنطقة في هذا المجال يمكن ذكر سلوك سياسة العراق الخارجية تجاه الازمات التي تشهدها المنطقة منها [600]:

1-**القضية الفلسطينية** :يعتبر العراق القضية الفلسطينية قضية مركزية، كما انه داعم لكل القرارات الصادرة عن مجلس الجامعة العربية سواء كانت على مستوى الوزراء او على مستوى القمم العربية. فيما يخص قضية الدعم كما اتخذ العراق مجموعة من الاجراءات فيما يتعلق بالانتهاكات الاسرائيلية وقرار الولايات المتحدة بنقل سفارتها الى مدينة القدس المحتلة.

2- **الازمة السورية :** يتلخص موقف العراق بالدعوة الى حل الازمة عن طريق الحوار بين جميع الاطراف السورية، واستبعاد الحل العسكري ودعم الجهود الدولية والاقليمية كافة بأعاده مقعد سوريا الى الجامعة العربية.

3- **الازمة اليمنية :** كان موقف العراق (هو رفض التدخل العسكري لحل النزاع في اليمن والدعوة الى اعتماد الحوار في تشكيل حكومة وطنية تضم جميع اطياف الشعب اليمني والدعوة الى انهاء الاقتتال بين ابناء الوطن الواحد، ودعم الجهود الدولية والاقليمية كافة التي تصب في خدمة هذا الهدف.

---

[597])عبد الجبار أسماعيل ابراهيم، استقطابات التحالفات الاقليمية والدولية : العراق نموذجا، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (12) , 2019 , ص349 .

[598]) بتول حسين علوان , علاقات العراق الاقليمية والدولية , مجلة العلوم السياسية , العدد (58) , 2019 , ص1 .

[599])علي سليم كاطع، الاداء الدبلوماسي العراقي تجاه الازمات الاقليمية : الازمة القطرية انموذجا، مجلة حمورابي للدراسات، العدد (41) , 2022 , ص343.

[600])العراق والجامعة العربية، جمهورية العراق وزارة الخارجية، موقع حكومي رسمي، ورد على الرابط التالي : https://mofa.gov.iq

4- **الازمة الليبية :** دعم الجهود الليبية والدولية في محاربة الارهاب وارساء الاستقرار في ليبيا والدعوة الى احترام سيادة ليبيا وعدم التدخل في شؤونها.

5-**الازمة القطرية :** أعلن العراق موقفه من الحصار على قطر بأنه ضد سياسة الحصار وتجويع الشعوب على اي دولة حتى وان كانت لا يتفق معها وفي اشارة الى مقاطعة السعودية ودول قطر دعا رئيس مجلس الوزراء العراقي السابق الى ضرورة وقف الدعم للإرهاب من اي جهة واي دولة كانت واضاف الى ان : قرار العراق السيادي مستقبل وعلاقاته الخارجية مبنية على تغليب المصلحة العليا للعراق وشعبه والابتعاد عن التشنجات والمحاور، وكسب الاصدقاء بدلا من زيادة الاعداء. " فطبيعة هذا السلوك هو الاسلم للابتعاد عن التجاذبات والازمات عن طريق الحياد الايجابي المتوازن. فتعامل العراق مع الازمة القطرية من منظار تقسيم المواقف والتوجهات، وهو ما اعطى مجالا للمناورة الاستراتيجية لحل المواقف من الازمة القطرية بما يتناسب واهداف سياسة العراق الخارجية فهذه تسمى سياسة احتواء أطراف الازمة [601].

وفي هذا السياق يمكن الاشارة الى مؤتمر رؤساء برلمانات دول جوار العراق الست (السعودية والكويت وإيران وتركيا وسوريا والاردن) الذي عقد في عام 2019 بدعوة من رئيس مجلس النواب العراقي محمد الحلبوسي. وكان التجمع الاول من نوعه الذي يجمع دول تتناقض في سياستها تجاه بعضها البعض في المنطقة، وسعى العراق عبر الدبلوماسية الشعبية الى تمتين العلاقات بينهما، خصوصا ان عقد هذا المؤتمر بعد جولة قام بها محمد الحلبوسي الى هذه الدول الست خلال الشهور الماضية [602].

فبدأ العراق بالاندماج في محيطه العربي والعودة التدريجية له من خلال مشروع (المشرق الجديد) من خلال تعزيز الية التعاون الثلاثي بين: مصر والاردن والعراق. منذ مطلع عام 2019 والتي شهدت العديد من اللقاءات والاجتماعات على مستوى الرؤساء او وزراء الخارجية، فكانت البداية مع لقاءات القمة التي جمعت رئيس الوزراء السابق عادل عبد المهدي والرئيس المصري عبد الفتاح السيسي والملك الاردني عبد الله الثاني ورئيس العراقي برهم صالح، وذلك على هامش اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2019[603]. ثم عقدت قمة ثلاثية في عمان عام 2020 جمعت رئيس الوزراء العراقي الاسبق مصطفى الكاظمي وملك الاردن عبد الله الثاني والرئيس المصري عبد الفتاح السيسي حيث استعرض القادة تطورات مسار الالية الثلاثية للبحث في التطورات الاقليمية والدولية، وجهود حل الازمات الاقليمية وتعزيز الامن والسلم الاقليميين. كما أكد القادة على تكثيف الجهود للتوصل الى حلول سياسية لأزمات المنطقة وخاصة الازمات في سوريا واليمن وليبيا وفق لقرارات مجلس الامن وبما يحفظ سيادة هذه الدول ويحول دون التدخلات الخارجية [604].

ومع دخول عام 2021 شهد العراق تطورا كبيرا على مستوى السياسة الخارجية حيث استطاع عقد قمم اقليمية ودولية عده منها : اقامة مؤتمر (بغداد للتعاون والشراكة) الدورة الاولى في بغداد، وبحضور ممثلين عن كل من (إيران, السعودية، قطر، الكويت، مصر، تركيا، الاردن، الامارات، فرنسا). وهذا المؤتمر كان الية لاندماج العراق الى المحيط الاقليمي والعربي ومن اجل التحفيف من التوترات في الشرق الاوسط ورغبة العراق في حصول دعم اقليمي لاستعادة الاستقرار الامني والاقتصادي وتعزيز دوره الاقليمي وفي هذا الصدد صرح المحلل السياسي احسان الشمري رئيس مركز التفكير السياسي العراقي في بغداد "ان هذه القمة تمثل عودة العراق كلاعب محوري في المنطقة فجلوس الاطراف المتنافسة على طاولة واحدة هو خطوة مهمة في هذا الاتجاه "[605].

وفيما بعد عقد مؤتمر (بغداد للتعاون والتنمية والشراكة) الدورة الثانية، والذي انعقد في منطقة البحر الميت في عمان. فأسفر هذا المؤتمر عن دعم الدول المشاركة في المؤتمر للعراق في تحقيق التنمية الشاملة والعمل على بناء التكامل الاقتصادي والتعاون معه في قطاعات كثيره. تشمل الطاقة والمياه والربط الكهربائي والامن الغذائي والصحي والنقل ومشاريع البنية

---

601)الازمات الاقليمية والواقعية السياسية العراقية في التعامل معها (الازمة القطرية نموذجا) , مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد , 2019 .

602) الضمور، المصدر سبق ذكره .

603)رحاب ماري ماهر الزيادي، تنويع الشراكات ودبلوماسية التوازن في السياسة الخارجية العراقية، المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية، 30 اذار 2023 .

604) البيان المشترك لقمة عمان الثلاثية، سفارة العراق في عمان، اب 2020 , ورد على الرابط التالي:
https://mof.gov.iq/ammman

605) انطلاق قمة بغداد وتمثيل دولي واسع وتأكيد لدور العراق كوسيط , شبكة الحرة , 28 اغسطس 2021 , ورد على الرابط التالي :
https://www.alhurra.com

التحتية والبيئة واشار المشاركون في المؤتمر ان تحقيق التنمية الاقتصادية ونجاح مشاريع التعاون الاقليمي يتطلبان علاقات اقليمية بناءة قائمة على مبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية واحترام القانون الدولي واعتماد الحوار سبيلا للخلافات. وعلى التعاون وتكريس الامن والاستقرار ومحاربة الارهاب وتحقيق الرخاء. كما اشار المشاركون على دعم العراق المركزي في توسعة التعاون الاقتصادي والاقليمي، وفي بناء الجسور وتعزيز الحوار الاقليمي وبما يسهم في جهود انهاء التوترات وبناء علاقات اقليمية تحقق النفع المشترك. ومن جانب العراق أكد رئيس الوزراء العراقي محمد شياع السوداني على ان بلاده لا تسمح باستخدام اراضيها لأي تهديد لدول الجوار كما أكد على ان بلاده تنأى بنفسها عن سياسات المحاور، ودعوات التصعيد. كما دعا تركيا وإيران الى ضمان الامن المائي مشيرا الى " تهديد وجودي بسبب شح المياه ", وحث على مواصلة العمل المشترك لمحاربة الفكر المتطرف. وفي هذا السياق أكد وزير الخارجية العراقي فؤاد حسين ان بلاده تريد حل ازمة التدخل الخارجي الايراني والتركي من خلال الحوار وان بغداد تسعى في هذا الاتجاه، مضيفا ان هناك مشكلات فعلا لكن هناك اولوية للعمل المشترك وعلى رأس تلك المشكلات وقف الاعتداءات الخارجية على الاراضي العراقية، او استعمالها لتنفيذ هجمات ضد دول الجوار[606].

لذا سعى العراق الى الاندماج في المحيط الاقليمي والدولي، بكافة الاليات والسياقات. فكانت للدبلوماسية الرياضية الاثر الكبير في الانفتاح الاقليمي، وتعزيز السياسة الخارجية العراقية. ضمن اعاده العراق الى موقعه الجغرافي في منطقة الخليج بعد سنوات من القطيعة والعزلة وفي إطار هذا المسعى تعتبر استضافه العراق لمباريات بطولة كأس خليجي 25 في البصرة انجاز للدبلوماسية الرياضية العراقية باعتبارها فرصة مناسبة لاستعاده مكانته الرياضية على الساحة الاقليمية، من جهته فتح مسار لكسر النمطية السلبية واعطاء صورة ايجابية عن العراق على كافة المستويات. وان من المكاسب السياسية والاقتصادية لهذه الالية هو تعزيز مكانه العراق السياسية اقليميا وعربيا ودوليا عن طريق حلحلة الازمات والمشكلات التي تؤثر على الساحة العراقية. بحكم تشابك المصالح والترابط الجغرافي، فضلا عن المكاسب الاقتصادي في تعزيز الاستثمار ودخول رؤوس اموال خارجية، وتعزيز شراكات اقتصادية. فكتبت لهذه الدبلوماسية النجاح في اعادة دور العراق الاقليمي [607].

وفقا للمعطيات التي ذكرناها ان السياسة الخارجية العراقية تسعى الى تقليص المسافات مع الجميع، عبر تبنى التوازن بين مختلف القوى الفاعلة في المنطقة. وهو ما يعزز من إدراك تلك القوى لدوره المرتقب اقليميا إذا تدرك تلك القوى بأن العراق من الممكن ان يغير من موازين القوى فيها. وذلك بسبب ابتعاده عن الاصطفافات ومحاور المتصارعة، وقيامه بدور موازن بين مختلف الفواعل الرئيسية في المنطقة. وهو ما ينعكس ايجابيا على مصالح تلك القوى، وعلية لا بد من ان تتحرك السياسة الخارجية العراقية وفق وظيفتها الاقليمية وحسب مبادئ الدستور العراقي. اذ ان دبلوماسية تنويع الشركاء الخارجيين مع الالتزام بالحياد في التفاعلات الاقليمية، هو الافضل للسياسة الخارجية العراقية على المدى القريب، وبما يؤمن مصالح العراق العليا ويعطي للعراق مكانه اقليميا في التعاون والوئام، بدلا من الصراع والازمات التي تنعكس عليه سلبيا لان استقرار المنطقة يعني استقرار العراق[608].

3. انعكاسات التوازن السياسي للعراق تجاه السعودية وإيران

ان انتهاج العراق مبدأ التوازن في علاقاته الخارجية تجاه السعودية وإيران كان له انعكاسات كبيرة على داخل العراق منها: على المستوى الاقتصادي والسياسي والامني. فقد ادى تحقيق التوازن في العلاقات الخارجية للعراق الى تحسين وتعزيز التعاون الاقتصادي والثقافي والاجتماعي. كما ساهم في تحقيق الاستقرار السياسي والامني في البلاد. وفيما يلي سوف نتناول بعض الانعكاسات الرئيسية لانتهاج العراق التوازن السياسي في علاقاته مع السعودية وإيران وبالشكل الاتي :

اولا – على المستوى السياسي : في ضوء حركة التنافس القائم في الساحتين الاقليمية والدولية وحجم وطبيعة التحالفات الجارية، تبلورت رؤية العراق وأدرك حجم الاقليمي ومكانته الدولية، ومدى تأثيره وادواته الفاعلة التي يمكن ان تؤثر في المجال الحيوي. لذلك فأن تغيير مسار السياسة الخارجية العراقية تجاه التفاعلات الاقليمية والدولية نحو الاتزان والسعي للحصول على قدر من الاستقلالية وبعيده عن الضغوطات الخارجية التي تتمحور اسبابها بضغوط المحيط الاقليمي، والتي غلب عليها الطابع المتأرجح والغير المستقر نتيجة لارتفاع موجه الصراعات الاقليمية بين القوى الفاعلة في المنطقة. منها التنافس السعودي -الايراني والايراني- التركي. لهذا يتمحور القرار الخارجي نحو الاستقامة وانتهاج دبلوماسية عراقية قائمة

606)مؤتمر بغداد للتعاون والشراكة، يشدد على سيادة العراق وامنة، صحيفة الدستور، العدد (16049) , 21 ديسمبر 2022 .
607) فراس عباس هاشم، الدبلوماسية العراقية واعادة تشكيل التصورات الجيو سياسية الاقليمية (حالة بطولة كأس خليجي 25 في البصرة)، مركز رواق بغداد , 2023, ص7-8 .
608) محمد الخاقاني، توجهات السياسة الخارجية العراقية الجديدة، صحيفة الدستور , 15 نوفمبر 2020 .

على الاعتدال، والعمل على اساس مبدأ الثبات والهدوء، والعقلانية، والواقعية السياسية ،والموضوعية . بحيث لم تؤثر هذه الاحداث المتسارعة في المنطقة، على ثبات التوجه والحركة الفاعلة للسياسة الخارجية العراقية هذا امر اكسب العراق مقبولية اقليمية دفعته نحو الحركة والتعامل مع دول العالم بشفافية وحرية. كما الالتزام بمبدأ احترام سيادة الدول على وفق الواقعية ينتج توازن بين المتطلبات المختلفة للعراق، للنهوض بالسياسة الخارجية نحو الافضل، والعمل على تحقيق اهدافه الخارجية، عن طريق وسائل معقولة وخطاب دبلوماسي متزن. وقد يساهم انتهاج مبدأ التوازن السياسي للعراق في عكس صورة ايجابية للدبلوماسية العراقية في الإطار الاقليمي، عن طريق الزيارات والاتصالات المتبادلة بين القوى الاقليمية والعراق وقد انعكس ذلك في القمم التي انعقدت مؤخرا مثل مؤتمر بغداد للتعاون والشراكة الذي اقيم في بغداد دورته الاولى فضلا عن القمم التي عقدت في الرياض وعمان، والتي تؤكد على انتهاج العراق التوازن الاقتصادي والسياسي والاقليمي والدولي[609].

كما ان نجاحات العراق في القضاء على فلول داعش وتحرير اراضيه من هذه الجرثومة عام 2014, ساهم في استثمار هذه الوضع في الدعم الاقليمي والدولي. لينطلق في بناء دبلوماسية مكافحة الارهاب لتكون مدخلا لإعادة العراق الى المنظومات العربية. كما ان العراق استطاع تكريس مبدأ التوازن في علاقاته الخارجية وجمع واشنطن وطهران في حربه ضد تنظيم داعش، رغم العداء بينهما، كذلك مثل التوجه نحو الخليج ترجمه واقعية لعودته الى المحيط العربي. وتطبيقا فعليا لمبدأ التوازن في علاقاته الخارجية فهذا اساس هذا المبدأ اكتسب العراق الدعم الاقليمي ودولي. فضلا عن عودة العراق الى الساحة الاقليمية عن طريق دخول العراق الواسطة بين طهران والرياض، فهذه انعكست على ان بغداد هي ساحة للوئام والسلام والتعاون وليس للصراع، فهذه النظرة مثلت انعكاس ايجابي في اداء السياسة الخارجية العراقية. كما ان استمرار العراق في توازن علاقاته الخارجية سوف يساهم في كسب الاطراف الاقليمية، خصوصا إيران والسعودية وسيكون لذلك إثر في تحقيق الاستقرار الداخلي، على مستوى السياسي وبالتالي سوف ينعكس على استقرار المنطقة.

ثانيا: على الصعيد الامني : ان من الانعكاسات الايجابية لانتهاج العراق مبدأ التوازن تجاه السعودية وإيران على الصعيد الامني يتمثل في، محاولة العراق الحفاظ على الامن والاستقرار في المنطقة، وتجنب اي تصعيد عسكري بين الدول. وفي هذا المجال فقد قامت الحكومة العراقية باتخاذ عده اجراءات للحفاظ على الامن والاستقرار في المنطقة. وذلك عن طريق التعاون الامني المشترك مع طهران والرياض والمنظمات الدولية المختصة في مجال مكافحة الارهاب، فضلا عن كسب دعم هذه الدول لمواجهة التحديات التي عصفت في المنطقة منها تنظيم داعش الارهابي، ومن المصادر التي تؤكد ذلك يمكن الاشارة الى تصريحات الحكومة العراقية التي تؤكد في عده مناسبات على اهمية الحفاظ على الامن والاستقرار في المنطقة، وتجنب اي تصعيد عسكري. كما قامت الحكومة العراقية بتعزيز الامن على الحدود العراقية المشتركة مع السعودية وإيران، وذلك من خلال تعزيز الجيش العراقي على الحدود. وذلك لمنع اي تهديدات امنية تنطوي على تصعيد عسكري او دخول متسللين. فالتعاون الامني بين العراق والسعودية وإيران سيؤثر على الاستقرار داخل البلدان الثلاث خاصة الارهاب والمخدرات والجرائم، وهو ما سوف ينعكس على الاستقرار النفسي للسكان والتفرغ لبناء البلدين وتطوير مشاريع التنمية المستدامة، واستثمار الشباب في توظيف طاقاتهم العلمية والشخصية في ادامه العمل وتحجيم عدم الاستقرار بفعل النشاطات الارهابية للجماعات التكفيرية وخاصة تنظيم داعش في المنطقة [610].

ثالثا :على الصعيد الاقتصادي : ان انتهاج العراق مبدأ التوازن في علاقاته الخارجية تجاه السعودية وإيران مما لا شك سوف يبعث اشارة الى مراكز التجارة والاستثمار العالمية والاقليمية المهمة على تحسن بيئة الاعمال والاستثمار والتجارة في العراق. بعد تراجع وتيرة المخاطر والتهديدات الداخلية الناجمة من التنافس والصراع الاقليمي. مما ينعكس ايجابيا على طبيعة التنمية في العراق، ويدفع كلا من السعودية وإيران لاستكشاف مساحات التعاون الاقتصادي في العراق. بدل مساحات الصدام والتخريب المتبادل فضلا عن كسب دعم هذه الدول للعراق، وهو في مرحلة اعادة الاعمار عن طريق استقطاب الاستثمارات الاجنبية في العراق، وكسب دعم التحالفات الدولية والاقليمية وتوسيع الشراكات، لما تمثل هاتين القوتين من ثقل سياسي وديني في المنطقة . كما ان انفتاح العراق على السعودية سوف يساهم في انفتاح دول مجلس التعاون الخليجي على العراق، ويساعد في نهوضه اقتصاديا وممكن ان ينظم العراق الى دول مجلس التعاون الخليجي إذا استمر في سياسته المتوازنة خاصة ان العراق يعاني من ازمات عده منها على مستوى الخدمات الطاقة والكهرباء وتتطلب منه قدر اوسع من الشراكات لمعالجتها،

609)حيدر علي حسين، أمجد زين العابدين طعمة، اتجاهات جديدة اولويات سياسة عراقية لأداء استراتيجي فاعل، المصدر سبق ذكره، ص 33.
610)جاسم يونس الحريري، هل ستغير مذكره تفاهم أمنى بنية العلاقات العراقية السعودية، صحيفة رأي اليوم , 20 فبراير , 2023.

واستعاده ثقة الشارع العراقي في نظامه السياسي فكسب الشراكات الحقيقة لا تتحقق الا إذا استمر العراق في سياسته المعتدلة [611].

كما يمكن ذكره ان استمرار العراق في سياسته نحو الانفتاح والتوازن قد يساهم في اتفاق القوى السنية والشيعية داخل العراق خاصة، بعد دور الواسطة التي رعاها العراق في جولات عده واسهمت تلك الجولات في عودة العلاقات الدبلوماسية بين السعودية وإيران. فأن اتفاق هذه الدول وتخفيف حده الصراع والتنافس سوف ينعكس على العراق ويساهم في تعزيز الوجهة الدينية والسياحية، وذلك من خلال ما يمتلكه من الالاف المواقع الاثرية والطبيعية الجميلة. كما يمكن ان يتحول الى سلة غذائية إذا استغلت ارضه بشكل صحيح في انتاج الغذاء والاستثمار، كما انه ملتقى الشرق والغرب بحكم موقعه الجغرافي المتميز، فضلا عن مشاريع المواصلات المستقبلية، مما يجعله من الدول الغنية والمتطورة .

رابعا : على الصعيد الطائفي : يتكون المجتمع العراقي من عده اطياف مقسمة على اساس قومي (عربي وكردي، اقليات) ومذهبي (سني وشيعي), فبعد الاحتلال الامريكي للعراق عام 2003 وبسبب التنافس القوى الاقليمي والدولية داخل العراق ادى الى تفاقم العنف الطائفي على نطاق واسع وتعزيز صعود القاعدة وتنظيم داعش وجماعات متطرفة اخرى. فهذا التقسيم الطائفي الداخلي في العراق انعكس على تمحورات هذا الانقسام صوب المحاور الاقليمية والدولية. فظهر الكرد في كردستان كقوى شبه اقليمية مدعومة من الولايات المتحدة وتركيا، وفي الجانب الاخر ظهرت القوى الشيعية وعمق اصطفافها نحو محور شيعي مع إيران، وما صاحب ذلك من تغييرات في ميزان القوى الاقليمي، بما في ذلك تعزيز الموقف التنافسي لدول الخليج الاخرى، ولا سيما السعودية التي تقاربت وتمحورت معها القوى السنية، وتجاذبت هذه القوى الثلاثة سياسيا واجتماعيا وخضعت لاستراتيجيات الهيمنة لايران والسعودية وتركيا.

فضعف الحكومات العراقية المتعاقبة بعد عام 2003 وعدم ترجمتها الصورة الفعلية لمبدأ التوازن تجاه مكونات المجتمع العراقي بما فيها القوى السنية والشيعية افضى الى صورة صراع طائفي تغذيه التحالفات التابعة لهذه القوى. اما بعد عام 2017 سعى العراق الى انتهاج مبدأ التوازن تجاه السعودية وإيران لان نجاح هذه الاستراتيجية يؤدي الى شيوع الامن والاستقرار داخل مكونات المجتمع العراق، وتخفيف المناخ الطائفي الذي يتنشر في بعض دول المنطقة وتعزيز الاستقرار والتضامن بين الدول [612].

خامسا : على الصعيد الثقافي والعلمي : ان انعكاس انتهاج العراق مبدأ التوازن والانفتاح تجاه السعودية وايران على الصعيد الثقافي بدأ مشخصا خلال السنوات الاخيرة, حيث شهدت العلاقات الثقافية بين العراق والسعودية وايران تطورا كبير, فقد قام العراق بتوقيع اتفاقيات ثقافية مع كلا الجانبين تخص الجانب الثقافي بهدف تعزيز التعاون الثقافي والفني وتبادل الخبرات والمعارف في مختلف المجالات الثقافية والدليل على ذلك ابرم العراق مذكره تفاهم تخص التعاون العلمي والتعليمي مع الجانب السعودي المتمثل بمعالي وزير التعليم الدكتور حمد بن محمد الشيخ ومن الجانب العراقي المتمثل بمعالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي السابق الدكتور قصي عبد الوهاب السهيل, كم وقع مذكره تفاهم للتعاون الثقافي والفني [613].

كما وقع العراق مذكرة تفاهم في التعاون العلمي والثقافي المشترك مع الجانب الايراني لتعزيز التعاون الجامعي، واستقطاب الطلاب العراقيين الى إيران وتطوير الانشطة التعليمية البحثية بين هذه الجامعات، وعقد مؤتمرات دولية مشتركة ودورات قصيرة وطويلة الامد للتأهيل الأكاديمي وتوسيع الانشطة البحثية في مجال العلوم الطبية. فضلا عن امكانية الدراسة باللغة العربية عن طريق استقطاب تدريسين لتعليم اللغة العربية والفارسية[614].

فضلا عما اعلنته وزارة الخارجية العراقية في 27 يوليو 2021 عن قرارها بتوفير التأشيرات المجانية للمواطنين الايرانيين الراغبين في زيارة العراق والعتبات المقدسة. وذلك في إطار سعى الحكومة العراقية لتعزيز العلاقات الثنائية مع إيران، كما

611)ورشة تنفيذية، نجاح الواسطة بين إيران والسعودية، ما الذي تريده بغداد من الرياض وطهران، مركز البيان للدراسات، ص26 .

612)أحمد عدنان الميالي، عشرون عام على حرب العراق (قراءة في التداعيات الاقليمية والدولية) , مقال منشور، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية , 17 اذار 2023.

613) خادم الحرمين الشريفين ورئيس الوزراء العراقي يشهدان توقيع على اتفاقية ومذكرات تفاهم وتعاون بين حكومتي البلدين، وكالة الانباء السعودية , 17 نيسان 2019 , ورد على الرابط التالي : https://www.spa.sa/1914149

614)توقيع مذكرة تفاهم لتعزيز التعاون الجامعي بين العراق وإيران، وكالة ايرانا , 9 يوليو 2022 , ورد على الرابط التالي : https://ar.irna.ir/news

ألغي العراق رسوم تأشيرات الدخول لمشجعي خليج 25 المقامة في البصرة 6 يناير 2023. حيث ان هذه الخطوة تهدف الى دعم البطولة وتسهيل وجود الجمهور بسهولة وانسيابية عالية [615].

حيث ان الغاء تأشيرات الدخول العراقية تجاه إيران ودول الخليج سوف تساهم بشكل كبير في إنعاش الاقتصاد العراقي، وتحسين حركة التجارة وزيادة الايرادات السياحية، وتعزيز التبادل الثقافي والاجتماعي وانصهار الشعوب مع بعضها. وكسر الصورة النمطية عن العراق بأنه فقط بلد حروب ونزاعات وتنافس. ان هذه الاتفاقيات المبرمة في مجال التعاون العلمي والثقافي بين العراق والسعودية وإيران تعكس التزام العراق بمبدأ التوازن في علاقاته الخارجية، وحرصه على التعاون الثقافي والفني والادبي، وذلك من اجل الفهم المتبادل وتعزيز العلاقات الثقافية والانسانية بين الشعوب.

بشكل عام يمكن القول ان انتهاج العراق مبدأ التوازن تجاه السعودية وإيران يساهم في تخفيف التوتر في المنطقة وتجنب اي تصعيد عسكري، وذلك من خلال التعاون بين الدول وتعزيز الامن على الحدود، فضلا عن انفتاح العراق على البلدان الاقليمية والعربية وتوفير الدعم الاقتصادي والسياسي والامني. لما يعكسه من جوانب ايجابية في ان بيئة العراق بيئة امنه ومناسبة لدخول الاستثمارات الاجنبية.

4. موقف الدول الاقليمية والعالمية من توازن العراق السياسي تجاه السعودية وإيران

منذ عام 2003 عانى العراق من تحديات امنية وسياسية كبيرة دفعته الى اتباع مبدأ التوازن في علاقاته الخارجية وخاصة فيما يتعلق بالسعودية وإيران وهما من الدول الرئيسية في المنطقة. واختلفت مواقف الدول الاقليمية والعالمية ازاء هذا التوازن، فمن جهة اعتبرت بعض الدول ان هذا التوازن ضروري للحفاظ على الاستقرار في المنطقة، وتجنب الخلافات والازمات التي تفضي الى الحروب. لذا سوف نبين في هذا المطلب موقف الدول الإقليمية والعالمية من سياسة العراق وبالشكل الاتي :

الدول العالمية :

الولايات المتحدة : تبنت الولايات المتحدة الامريكية سياسة دعم العراق في الحفاظ على توازن علاقاته الخارجية مع دول المنطقة، وذلك بهدف الحد من النفوذ الايراني وايضا لتأمين مصالحها العليا وخلال زيارة وزير الدفاع الامريكي لويد اوستن الى العراق ولقائه بالرئيس الوزراء محمد شياع السوداني، فقد أكد وزير الدفاع الامريكي بضرورة دمج العراق مع الشركاء في المنطقة، كما عبر عن تفاؤله بمستقبل الشراكة مع العراق لافتا الى تعزيزها [616].

روسيا : تميل روسيا الى دعم إيران في المنطقة وذلك بسبب العلاقات الاستراتيجية القوية التي تربطها بين البلدين. وكذلك بسبب التحديات الامنية التي تواجهها روسيا في المنطقة، بعد اندلاع الحرب الروسية الامريكية حيث كان روسيا تحاول ان تؤمن مصادر امدادات الطاقة، فعن طريق العراق يمكنها تؤمن مصادرها. فالتوازن الذي يتبعه العراق هو ضروري لها فضلا، عن إيران تعتبر شريكا استراتيجيا في مواجهة التحديات التي تواجهها روسيا في المنطقة. كما ثمن وزير الخارجية الروسي سيرغي لافروف بموقف العراق الداعي الى الحوار وتجنب الازمات وتغليب خيارات السلام بدل الحروب. كما أكد على دعم بلاده للعراق ورغبتها الجادة في توسيع اطر التعاون المشترك، وحرص روسيا على امن العراق واستقراره بدور العراق الريادي في تخفيف التوترات في المنطقة[617].

الصين : تتبنى الصين سياسة عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى، وتدعو الى الاستقرار والتفاهم مع جميع دول المنطقة. فهي تدعم الحوار والمفاوضات بدل من الحروب والازمات وتقف على حياد دائما وبمسافة واحدة من الجميع. وهذه السياسية تؤمن لها مصالحها في الشرق الاوسط، وبما ان الصين لديها استثمارات عديده في العراق فمن طبيعي تدعم سياسة العراق المتوازنة التي تؤدي الى استقرار العراق والمنطقة.

القوى الاقليمية:

السعودية: تدعم المملكة العربية السعودية سياسة العراق المتوازنة في علاقاته الخارجية، وذلك بهدف الحفاظ على الامن والاستقرار في المنطقة. والتوازن مع النفوذ الايراني في المنطقة بشكل عام والعراق بشكل خاص، وهذه السياسة بالطبع

---

615 العراق يلغي رسوم تأشيرات الدخول لمشجعي خليجي 25 , صحيفة الشرق الاوسط, 16 ديسمبر 2022 , وردد على الرابط التالي : https://aawsat.com

616) حزب الله العراق، لسنا ملتزمين بأي تفاهمات بين بغداد وواشنطن، العربية نت , 7 مارس 2023 , ورد على الرابط التالي : https://www.alarabiya.net

617) لماذا ولت روسيا وجهها شطر العراق، اندبندنت عربية بودكاست , 7 فبراير 2023 , ورد على الرابط التالي : https://www.independentarabia.com

مدعومة من قبل حليفتها الولايات المتحدة لكن هذا الدعم هو بسبب الظروف الحالية واكيد سوف يتغير موقفها مع المتغيرات الاقليمية والدولية ووفقا لمصالحها العليا.

إيران : رحبت إيران بسياسة العراق المتوازنة في علاقاته معها ومع السعودية وتدعم موقف العراق ومنهجه الداعم للغة الحوار من اجل تحقيق الاستقرار في المنطقة. وفي هذا الجانب فقد زار السفير الايراني بغداد والتقى بالرئيس الوزراء العراقي السيد محمد شياع السوداني، ونقل السفير الايراني شكر القيادة الايرانية وتثمينها الجهود التي بذلها العراق في سبيل تقريب وجهات النظر وتسيير الجهود التي افضت الى التفاهم الاخير بين طهران والرياض[618].

تركيا : ان انقرة تدعم عموما السياسة المتوازنة تجاه السعودية وإيران وذلك لأنها تعتبر ان الاستقرار في المنطقة يتطلب التعاون والحوار بين جميع الاطراف المعنية. وبعيدا عن الازمات والتوترات، وفي هذا الجانب أكد السفير التركي خلال كلمته في مؤتمر بغداد الثاني للتعاون والشراكة الذي عقد في عمان ان " بلاده تدعم سعى العراق الى اقامة علاقات متوازنة مع دول المنطقة " واضاف ايضا ان الحكومة التركية تدعم الجهود المشتركة لحل الملفات الاقليمية العالقة[619].

بشكل عام يمكن القول ان القوى الاقليمية والعالمية تتغير مواقفها تجاه سياسة العراق المتوازنة، وفقا لمتطلبات ومتغيرات المنطقة اولا ومصالحها العليا ثانيا. حيث ان بعض القوى تؤيد سياسة العراق المتوازنة وتعتبرها الاختيار الافضل الذي يجب اتباعه في التعامل مع المنطقة بأكملها التي سوف تعزز استقرار العراق، وتمنع اي تدخل خارجي يؤثر على امنه وسيادته. لان العراق يعتبر دوله تجمع مكونات عده منها العرب والكرد (السنة والشيعة) والاقليات (الشبك, المسيح .... الخ). وهو مفتاح التوازن في المنطقة. ولذلك اي تدهور في وضع العراق يؤدي الى تبعات عديده في المنطقة بأكملها، وبالتالي فالسياسة العراق المتوازنة تجاه السعودية وإيران. تعتمد على الحفاظ على التوازن والاستقلالية والحيادية في التعامل مع جميع الدول. مع الالتزام بمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية، وذلك بهدف المساهمة في تحقيق الاستقرار في المنطقة بشكل عام.

5. العوامل المؤثرة على توازن العراق السياسي تجاه السعودية وإيران

هناك العديد من العوامل التي تؤثر على اداء السياسة الخارجية العراقية في نهجها القائم على التوازن تجاه السعودية وإيران وإذا لم تعالج من الممكن ان تؤدي بالنهاية الى انحياز العراق الى كفة دون الكفة الاخرى. وبالتالي تؤثر على سياسة التوازن وتؤدي الى عدم الاستقرار والتوتر في العراق والمنطقة ومن هذه العوامل :

الموقع الاستراتيجي : ان العراق يقع في منطقة تعج في الازمات والصراعات المتواترة بسبب التنافس على النفوذ .حيث يحيط بالعراق ست دول اثنين منهما قوتان اقليميتان غير عربيتان وقد فرض موقع العراق الجغرافي الغير القاري الحبيس تأثيراته على قرارات البلد وسياسته وطبيعة علاقاته مع كل دولة من دول الجوار, بضوء اهمية موقعها وحاجته اليها كمنفذ للتواصل مع المحيط الخارجي ويؤشر تعدد دول الجوار واختلاف انظمتها السياسية وتوجهاتها صعوبة صياغة وتبني سياسة خارجية مستقرة ومتوازنة للتعامل مع مختلف المصالح والآراء والتوجهات, كما يزداد الامر صعوبة بسبب عدم الاستقرار السياسي في العراق وتغيير انظمة الحكم وتبدل طبيعة السلطة الحاكمة, وغياب الاطر القانونية والمؤسساتية, وعجز الدولة عن اداء وظائفها الى تزايد نفوذ دور دول الجوار, وتدخلها بالشأن العراقي بدرجات متباينة فهذه المعطيات تؤثر على اداء وصناعه القرار السياسي العراقي الخارجي[620].

فما يمتلكه العراق من تنوع ديمغرافي وطاقات بشرية وموارد طبيعية ومركز حضاري مهم يربط بين الشرق والغرب جعله أحد الاقطاب الرئيسة في الشرق الاوسط. فالدول الجوار تخشى بشكل كبير من عودة العراق الى مكانته الاستراتيجية ذات ثقل في المحيط العربي والاقليمي، ومن ثم هي كانت مستمرة بإدخال العراق في صراع مع إيران ودعمه بشكل كبير من اجل الحد من النفوذ الايراني ومحاولة موازنة النفوذ فضلا عن الموروث عدم الثقة والاشكالات والخلافات مع دول الجوار حول قضايا الحدود كلها تضفي سمة الجمود وعدم التوازن على حركة السياسة الخارجية. كما ان الحكومة العراقية حديثة التجربة وبما تعانيه من مشاكل داخلية وازمات ومحاربتها جرثومة داعش الارهابي، والتزامها في اعادة المناطق المحررة فضلا عن اختلاف وجهات النظر بين القوى السياسية الحاكمة حول كيفية بناء العراق كدولة قوية ومع بقاء هذا الوضع على ما هو عليه فأن الحديث عن خيار عراقي يحدد السياسية الاستراتيجية هو امر في غاية الصعوبة. لكن العراق يمتلك مؤهلات كبيره تمكنه

---

[618]) السوداني يؤكد لسفير إيران موقف بلده المتوازن ومنهجه الداعم للغة الحوار، شبكة العالم , 13 مارس 2023 , ورد على الرابط التالي : https://www.alalam.ir/news/

[619])السفير التركي في الاردن، ندعم سعى العراق الى اقامة علاقات متوازنة، وكالة الانباء العراقية , 20-12-2022 , ورد على الرابط التالي : https://www.ina.iq/173625

[620]) ربا صاحب عبد ,المكانة الاستراتيجية للعراق واثرها في توازنات الامن الاقليمي للشرق الاوسط, مجلة المعهد , العدد6, 2021 , ص308.

من بناء دولة عراقية قوية قادرة على تأدية دور مهم في المنطقة، ومن ثم على العراق استغلال موارده الاقتصادية والبشرية وعلاقته بكل القوى المتناقضة لبناء العراق، واعادة الى وضع الدولة المؤثرة في محيطها . وهو الدور الريادي له وليس دور حديث وهذا الدور متوقف بمدى قدرة الحكومة العراقية على الحفاظ على التوازن والوسطية بين طهران والرياض[621].

فضلا عن الصراع الايراني والامريكي في منطقة الشرق الاوسط وتقاطع المصالح بين الدول الاقليمي والدولية داخل العراق. وهذه المقاربة البسيطة نلمس التأثير السياسي المباشر للولايات المتحدة وإيران في الاختلال والاضطراب في الخطاب السياسي العراقي في ظل غياب المنظم الداخلي. مما يجعلها في مواجهة او تصارع ارادات متناقضة لدى الحراك السياسي في الداخل والصراع على السلطة، فهذا ما دفع العراق بانتهاج الحياد والتوازن. لكن المشكلة الاساسية ان القرار العراق مرهون الى حد كبير بتغييرات البيئة الدولية والاقليمية، مما يجعل الحكومة العراقية تتعامل بحذر وبطء مع هذه التحديات خاصة تجاه العقوبات الدولية المفروضة على إيران. فلا بد ان يعزز علاقاته مع الولايات المتحدة بالشكل الذي يسمح بالتعامل مع إيران من دون الاضرار بمصالحه الخاصة. وفي ظل الازمات التي يمر بها العراق لن يجد امامه الا خيار تمتين علاقاته مع واشنطن، والحفاظ على علاقاته العميقة مع إيران، والعمل على اعادة ترميم علاقاته مع دول الجوار وهو المسار الاسلم الذي يجب ان تسلكه الحكومات العراقية سواء الحالية او المستقبلية في ظل المتغيرات الاقليمية والدولية [622].

العامل المذهبي : يتميز العراق بالتنوع الديني والمذهبي والعرقي وتعدد الطوائف المجتمعية الامر الذي يوفر للقوى الاقليمية والدولية مساحة واسعة للهيمنة والتدخل بحجة المحافظة على الطوائف، فالعراق يشكل لإيران اهمية استراتيجية وحيوية لا يمكن التخلي عنه ضمن استراتيجيتها القائمة على مبدأ تصدير الثورة، وذلك باعتبار الاغلبية السكانية للعراق هم من القوى الشيعية التي تعتبر إيران نفسها كحامي وداعم لهذه القوى. كذلك الحال مع السعودية بالدرجة الاساس التي تعتبر نفسها راعي وحامي للقوى السنية والتي تشكل المرتبة الثانية بالتسلسل المجتمعي في العراق الامر الذي يدفعها لحمايتهم ولا سيما بعد الاحداث الطائفية التي شهدها العراق ليس القوى الاقليمية فقط فوجود ديانات وطوائف اخرى كالمسيحية واليزيدية والصابئة التركمان والشبك وغيرها يشكل حافز لقوى دولية اخرى للتدخل بشكل مباشر. من قبل الدولة او من قبل منظمات دولية ترعاها دول. ولا سيما في قضية الديمقراطية والحرية والتعايش السلمي لضمان حقوق الاقلية. فعدم التوازن داخل العراق بين هذه القوى يشكل عامل مؤثر وضاغط على السياسة الخارجية العراقية بسبب عجز النخبة الحاكمة على حل هذه المشكلة [623].

فالطائفية السياسية التي حكم بها العراق والعراقيون بعد ان قسم الحاكم العسكري الامريكي بول بريمر المجتمع العراقي الى مكونات ثلاث عرب سنة وعرب شيعة وكرد في سابقة خطيرة معلنا، بذلك دولة مواطنة لتكون بعدها دولة مكونات، وتسليم السلطة الى المكون الشيعي عن قصد، ليكون التنافس والتصارع داخل العراق. وللخلاص من الاثار السلبية للتعدد الاثني لا بد من امرين: اولهما تغليب الهوية العراقية على سائر الهويات، والثاني التمسك بمبادئ الديمقراطية الحقيقية وليست التوافقية، فالمحاصصة التي سادت العملية السياسية منذ عام 2003 وحتى اليوم كرست بشكل واضح الانقسام الطائفي والمذهبي في المجتمع العراقي. وجعلت من مؤسسات الدولة كعكة تتقاسمها القوى والاطراف السياسية التي تمثل المكونات وفقا لأحجامها ومساحاتها وهذا ما حرم العراق من كفاءات كثيرة [624].

العامل الاقتصادي : تعتبر العوامل الاقتصادية من العوامل المؤثرة في التوازن في سياسة العراق الخارجية فالعراق، يمتلك ثروات نفطية كبيرة ويعتمد بشكل كبير على الصادرات النفطية لتحقيق الايرادات. ولكون النفط في العراق يعد المصدر الاقتصادي الوحيد بغض النظر عن بقية الموارد الاخرى. لذلك يعد العامل الاساسي للحياة الاقتصادية والصناعية وفي الحروب يؤدي النفط دورا كبيرا .ويكون أكثر اهمية وما السياسة الخارجية الا ملفا يعتمد بشكل رئيسي على الاقتصاد وباختلال التوازن فيه تتغير ملفات السياسة الخارجية مع الملفات الاخرى التي لها تأثير مباشر على السياسة الخارجية. ومن هنا تبرز

621) مصطفى كامل الدراجي، واقع وافاق تطور العلاقات العراقية –السعودية , الحوار المتمدن , 25 ايلول 2020 .
622) حيدر على حسبن، بين التوازن والتكييف الاستراتيجي رؤية في انماط السلوك السياسي العراقي الخارجية، مجلة حمورابي للدراسات، العدد 41, 2022 , ص247.
623) مصطفى السراي , العامل الخارجي واثره في تشكيل الحكومة العراقية , شبكة العالم الجديد , 20 ايلول 2022.
624) سامي احمد صالح، ايمن عبد عون، اختلاف الهويات الاثنية في العراق وأثر العامل الخارجي في خلافاتها ما بعد عام 2003 , مجلة ديالى، العدد 79, 2019, ص702.

الجدلية بين الاقتصاد والسياسية فأي تأثير او ازمة في الاقتصاد يؤثر على السياسة، وبالعكس خاصة مع الدول الخارجية [625].

فاعتماد العراق الى مصدر واحد وهو النفط يشكل عامر خطر قد لا تظهر بوادره بصورة واضحة فالعراق ورث العديد من المشاكل الاقتصادية. يأتي في مقدمتها التضخم والبطالة وتدهور سعر الصرف وضعف الانتاجية والمديونية الخارجية، وتخلف انظمة التعليم والصحة، وتهشم بنية الاقتصاد العراقي. مع عدم وجود رؤية اقتصادية لبناء هيكليته السوق انعكس سلبا في الاقتصاد ومع ان عدم الاستقرار الامني يشكل معوق حقيقي بوجه الاقتصاد، مما جعله يعتمد على النفط اعتماد رئيسي. وهذا الامر قد ينهي الدولة العراقية ونظامها الاقتصادي نتيجة اضطرابات سوق النفط وتراجع الطلب عليه[626].

فالتبعية الاقتصادية على صادرات النفط كمصدر رئيسي للدخل وتأثير العائدات النفطية بالتقلبات العالمية في حالة انخفاض اسعار النفط يمكن ان يتضرر الاقتصاد العراقي ويؤثر على القدرة العراقية على الاستقلال في صنع قراراته الخارجية. فبعض الدول قد تمارس ضغط اقتصادي من اجل تمرير سياستها التداخلية وبالتالي يفقد العراق سياسة التوازن.

العامل السياسي : تقف في وجه الدور الاقليمي للعراق كعامل موازن في المنطقة عدد من العوامل السياسية التي تؤخر اندماجه في محيطه الاقليمي والعربي. منها الازمات السياسية التي ضربت العراق منذ عام 2003, والصراع السياسي وعدم الاستقرار الامني والمجتمعي والامني والفساد وانحياز السلوك العراقي لكفة دون الكفة الاخرى. خصوصا منذ فترة (2003-2014)،كما ان تعطيل الدستور والالتفاف عليه والتعامل معه بانتقائية. كما هو الحال مع جميع المواد المرتبطة بحقوق الانسان فهي معطلة بشكل تام وهناك مواد اخرى معطلة تشكل خطورة كبيرة كالمادة (9) التي ترتبط بتوازن القوات العراقية المسلحة ومنع اشتراكها في العمل السياسي، فضلا عن السلوك السياسي الداخلي للقوى والكتل السياسية العراقية (سياسة المحاصصة والسعي وراء المصالح الحزبية والقومية والمذهبية) يمثل عامل مؤثر وضاغط على العراق تجاه علاقاته الخارجية. فبعد مرور 20 سنة على التغيير السياسي وصلت دول المنطقة الى قناعة ان سياسة التقاطع مع الحكومة العراقية لن تجدي نفعا. وان سياسة اضعاف العراق كلاعب اقليمي ومؤثر هي سياسة فاشله، وان مد جسور التعاون والثقة هي السياسة الانجح مع وضع العراق الداخلي بموازه، فأن الحكومة العراقية منذ عام 2017 عملت على ترصين الاوضاع الداخلية للعراق لان السياسة الداخلية ماهي الا انعكاس للسياسة الخارجية وهي التي تمثل فلسفة الدولة وانعكاس صورتها للخارج فأي تنازع داخل القوى السياسية العراق واي تضارب وعدم استقرار أمنى سوف ينعكس بصورة سلبية على السياسة الخارجية العراقية. وبالتالي كلما كان الوضع الامني والسياسي غير مستقر كلما مكن الدول الخارجية من التدخل في الشؤون الداخلية. فبتالي يفقد العراق توازنه، فرغم جهود الحكومات العراقية المتعاقبة في تحسين ملف الامني والسياسي الا ان أخطار الفساد والصراع السياسي والسلطات الموازية لسلطة الدولة لا زالت سلطتها تعلو فوق سلطة الدولة. وهذه بحد ذاتها مشكلة يحتاج الاسراع في حلها لما لها من تبعات سلبية، كما ان اي تغييرات تحدث داخل العراق نجد لها تأثير قوي في موازين القوى الاقليمية نظرا لامتلاك العراق معظم عوامل القوة والتأثير في المنطقة[627].

العامل الخارجي : ان العراق أحد أكثر البلدان الذي يتأثر في التحولات الاستراتيجية التي تشهدها المنطقة لذا دائما يجد نفسه امام وضع اقليمي صعب للغاية والسبب هو حالة الاستقطابات الاقليمية والعالمية التي يعيشها العراق بعد عام 2003. فالصراع الايراني السعودي والايراني ما يلقي بضلالته على الساحة العراق وكل طرف يسعى الى جر العراق الى محوره، فضلا عن التدخل في شؤونه الداخلية السياسية حيث بدأ العراق يتفاعل استراتيجيا مع اي تطورات سياسية تحيط بالمنطقة. مما دفعه الى تبني الخيارات الاقليمية يرغب من خلالها ابعاد نفسه عن التحولات الحادة التي تشهدها المنطقة .

كما ان التدخل التركي والايراني في شمال العراق وانتهاك السيادة العراقية ولمرات وعدم اتخاذ مواقف حازمة ازاء هذه الانتهاكات بسبب فقدان وحدة القرار السياسي ووجود علاقة بين فصائل واشخاص سياسية وعسكرية مع الدولتين يسبب في نسف توازن العراق. لان غير الممكن الحديث عن توازن في ظل الانتهاكات المستمرة من قبل الدول الاقليمية وعدم وجود رادع لها يمثل عقبة بوجه التوازن السياسي .لذا يجب اللجوء الى الدبلوماسية الوقائية والسريعة لمواجهة هذه التهديدات المتزايدة .

---

625)ظاهر عبد الزهرة الربيعي، عبد الامير هادي بلبول العمري، السياسة الخارجية العراقية ومحدداتها بعد عام 2003, مجلة كلية التربية للعلوم الانسانية، جامعة ذي قار، العدد 1, 2019 ,ص948

626) مصطفى السراي، ما بعد النفط، تداعيات الاقتصاد العراقي، مركز البيان للدراسات والتخطيط, 2022, ص 13.

627)ميثاق مناحي العيسى، على الحكومة العراقية ان تدرك بأن السياسة الخارجية هي امتداد للسياسة الداخلية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية , 27 ابريل 2019 .

وفقا للمعطيات التي ذكرناه اعلاه، يمكن القول ان العراق دولة لديها امكانيات اداء الدور اللاعب الريادي في المحيط الاقليمي والعربي وثمة تحسن ملموس في مصادر القوة العراقية خلال السنوات الاخيرة، بالتزامن مع ظهور معطيات ساعدت في الاهتمام بالدور العراقي في المنطقة من قبل قوى عديدة وشجعت ودعم العراق في سياسته المتوازنة. لكن في الوقت نفسه ان هناك اسباب وتحديات جمة تعيق هذا الدور وتضع له حدا، وتمثل حجر في طريقه سواء في الفترة الحالية او المستقبلية. وان الحديث عن دور عراقي مؤثر وحاسم في المنطقة هو ما يحتاج الى تبني استراتيجيات محددة لأداره حركة التفاعل مع الساحة الاقليمية. فما زال امام العراق فرص لأعاده دوره المحوري في المنطقة إذا استطاع ان يتجاوز التحديات الداخلية والخارجية التي تواجهه عبر تبني استراتيجيات الانفتاح والتعاون المشترك والحياد الايجابي عبر الوقوف بمسافة واحدة عن الجميع .

الخاتمة :

وبناء على ما ورد في هذا البحث يمكن الاعتراف بأن العراق بعد عام 2003 كان يبحث عن نوع من التوازن بين الأطراف الإقليمية المتمركزة حول إيران والمملكة العربية السعودية، استنادا إلى الاحتياجات والمتطلبات الاستراتيجية في ظل القضايا الأمنية والسياسية والاقتصادية. . وما تبقى من تحديات أمنية، والتعددية العرقية والدينية في مجالات السياسة الداخلية والخارجية، والتحديات الاقتصادية، والأزمات البيئية، وغيرها. وهو جزء من ضرورة اعتماد هذه السياسة. تم في هذا البحث عرض تحليل سياسة العراق الخارجية تجاه إيران والمملكة العربية السعودية بعد 2003، وأخيراً، وفي الجزء الأخير تم تقديم تحليل بيانات البحث في كلمة بعنوان "أسس وسياقات العراق نحو إيران والسعودية".

تمت في هذا القسم مناقشة مستقبل استراتيجية التوازن العراقي، وتم شرح العوامل المؤثرة على توازن العراق وكذلك عواقب التوازن السياسي العراقي في مواجهة إيران والسعودية. وكما ذكرنا في البداية فإن نتيجة المادة المقدمة في هذا البحث تبين أن العراق بعد عام 2003 يحتاج إلى إعادة الإعمار البنى الأمنية والسياسية والاقتصادية. و. أكثر من أي وقت مضى، من الضروري اعتماد نوع من السياسة الخارجية المتوازنة أمام الناشطين الإقليميين.

الاستنتاجات :

توصلت الدراسة الى مجموعة من الاستنتاجات يمكن ذكرها كالاتي :

- انتهج العراق دبلوماسية تقوم على تنويع الشراكات الاستثمارية والتفاعل مع البيئة الإقليمية من خلال الحوار والتفاهم في القضايا المشتركة، ونجح العراق في أدائه الإقليمي بالوساطة بين السعودية وإيران، وكانت هذه الوساطة ناجحة أيضاً في الداخل ظروف العراق، لأن استقرار العلاقات مع السعودية وإيران ينعكس على استقرار العراق والمنطقة.
- حظي التوازن في سياسة العراق الخارجية تجاه السعودية وإيران بدعم دولي وإقليمي كبير، حيث رحبت هذه السياسة في عدة مناسبات من دول إقليمية وعالمية مثل تركيا وإيران والسعودية وأمريكا وروسيا والصين ووعد بتقديم الدعم اللازم للعراق.
- كما تبنى العراق مبدأ التوازن تجاه السعودية وإيران، مما كان له انعكاسات عديده ، منها الاستقرار الإقليمي، وتعزيز العلاقات التجارية، وتقليل التأثيرات السياسية السلبية، وتحسين الأمن الإقليمي، وتعزيز مكانة العراق في المنطقة، وتقليل الضغوط الخارجية على العراق.
- أما الفترة (2020-وحتى الفترة الحالية) فهي تمثل أساساً متيناً للتوازن، حيث عملت الحكومة العراقية على الركائز الثلاث وهي التوازن والسيادة والاستقلال ودبلوماسية التضامن، وسعت أولاً لتحقيق أهداف العراق. أعلى المصالح. وكانت الفترة الأولى تمثل العمل بالتساوي على مصالح المملكة العربية السعودية وإيران والعراق.
- من نتائج سياسة التوازن دخول العراق كوسيط بين السعودية وإيران نظرا للعلاقات الجيدة مع الجانبين وهو ما لاقى ترحيبا من جميع الاطراف حيث استطاع العراق تعزيز مكانته المحورية والرائدة على الساحة الدولية والدولية المجتمع الإقليمي.
- وفي حال اختل توازن العراق مع السعودية وإيران، فستكون له عواقب وخيمة، بما في ذلك التورط في الصراعات والعزلة الدولية وانتهاك حقوق الإنسان بسبب تدخل الدول الأجنبية في الشؤون الاقتصادية والانهيار الاقتصادي، فضلاً عن خسارة العراق لأمواله. والدعم الدولي لذلك سعى أصحاب القرار، وخاصة في فترة السيد الكاظمي والسيد السوداني ، حيث عملا إلى تعزيز مكانة العراق في المجتمع الدولي ونجحوا في ذلك.

التوصيات :

- تعزيز لغة الحوار الثنائي مع المملكة العربية السعودية والجمهورية الإسلامية الإيرانية وتقديم التنازلات في القضايا الحساسة (نظراً للتطورات الجديدة التي طرأت على العلاقات بين إيران والمملكة العربية السعودية نحو المصالحة، يمكن للعراق أن يخلق سياسة أكثر نشاطًا فيما يتعلق بالموازنة).
- - الالتزام بالاستقرار الوطني وإيجاد الحلول لكافة الأزمات عبر الحوار والثقة بروح الأخوة والتآزر من أجل الحفاظ على وحدة العراق وأمنه واستقراره وسيادته وإعداد خارطة طريق لتجاوز الأزمات.
- فصل العراق عن ساحة تصفية الحسابات والحفاظ على الحياد تجاه كافة قضايا المنطقة من خلال الحفاظ على نفس المسافة من الجميع، بما يعزز مكانة العراق في المنطقة.

- ضرورة استعداد العراق للتعاون الأمني مع الرياض وطهران في مواجهة التحديات الأمنية المشتركة، بما في ذلك مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية وخلق منصة مناسبة في العراق لتحقيق التنمية الاقتصادية والحد من الفقر والبطالة من خلال انتهاج سياسة متوازنة.

المراجع :

- احسان الشمري، السعودية الدولة الضامنة، صحيفة عكاظ , العدد (20514) , 10 ابريل 2023.
- أحمد عدنان الميالي، عشرون عام على حرب العراق (قراءة في التداعيات الاقليمية والدولية) , مقال منشور، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية , 17 اذار 2023.
- العراق والجامعة العربية، جمهورية العراق وزارة الخارجية، موقع حكومي رسمي , ورد على الرابط التالي : https://mofa.gov.iq
- المبادلات التجارية العراقية : شبكة علاقات مع دول الجوار، شبكة الخنادق , 6 ايار 2022 , ورد على الرابط التالي : https://www.alkhanadeq.com
- انطلاق قمة بغداد وتمثيل دولي واسع وتأكيد لدور العراق كوسيط، شلكة الحرة , 28 اغسطس 2021 , ورد على الرابط التالي: https://www.alhurra.com
- الازمات الاقليمية والواقعية السياسية العراقية في التعامل معها (الازمة القطرية نموذجا) , مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد , 2019.
- البيان المشترك لقمة عمان الثلاثية، السفاره العراقية في عمان , اب 2020 , ورد على الرابط التالي: https://mof.gov.iq/ammman
- العراق يلغي رسوم تأشيرات الدخول لمشجعي خليجي 25 , صحيفة الشرق الاوسط, 16 ديسمبر 2022 , وردد على الرابط التالي: https://aawsat.com
- السوداني يؤكد لسفير ايران موقف بلده المتوازن ومنهجه الداعم للغة الحوار، شبكة العالم , 13 مارس 2023 , ورد على الرابط التالي: https://www.alalam.ir/news/
- السفير التركي في الاردن، ندعم سعى العراق الى اقامة علاقات متوازنة، وكالة الانباء العراقية , 20-12-2022 , ورد على الرابط التالي : https://www.ina.iq/173625
- بتول حسين علوان، علاقات العراق الاقليمية والدولية، مجلة العلوم السياسية، العدد (58), 2019.
- توقيع مذكرة تفاهم لتعزيز التعاون الجامعي بين العراق وإيران، وكالة ايرانا , 9 يوليو 2022 , ورد على الرابط التالي: https://ar.irna.ir/news.
- تقارب مع السعودية في مجال الطاقة، هل يتحرر العراق من هيمنة إيران ؟, شبكة الحرة , 24 اغسطس 2020, ورد على الرابط التالي : https://www.alhurra.com/iraq/2020/08/24
- جاسم يونس الحريري , هل ستغير مذكره تفاهم امني بنية العلاقات العراقية السعودية , صحيفة رأي اليوم , 20 فبراير 2023.
- حازم سالم الضمور, عودة العراق الى الساحة الاقليمية : الاحتمالات والفرص , مركز الاستراتيجيك , 20-8-2019.
- حيدر علي حسين , أمجد زين العابدين طعمة ,اتجاهات جديدة اولويات سياسية عراقية لأداء استراتيجي فاعل , دار الكتب والوثائق , بغداد , 2022.
- حزب الله العراق , لسنا ملتزمين بأي تفاهمات بين بغداد وواشنطن , العربية نت , 7 مارس 2023 , ورد على الرابط التالي: https://www.alarabiya.net .
- حيدر على حسين , بين التوازن والتكييف الاستراتيجي رؤية في انماط السلوك السياسي العراقي الخارجية, مجلة حمورابي للدراسات , العدد 41, 2022.
- خادم الحرمين الشريفين ورئيس الوزراء العراقي يشهدان توقيع على اتفاقية ومذكرات تفاهم وتعاون بين حكومتي البلدين , وكالة الانباء السعودية , 17 نيسان 2019 , ورد على الرابط التالي : https://www.spa.sa/1914149
- رحاب ماري ماهر الزيادي , تنويع الشراكات ودبلوماسية التوازن في السياسة الخارجية العراقية , المركز المصري للفكر والدراسات الاستراتيجية , 30 اذار 2023.
- ربا صاحب عبد ,المكانة الاستراتيجية للعراق واثرها في توازنات الامن الاقليمي للشرق الاوسط, مجلة المعهد, العدد6, 2021.
- سامي احمد صالح , ايمن عبد عون, اختلاف الهويات الاثنية في العراق واثر العامل الخارجي في خلافاتها ما بعد عام 2003 , مجلة ديالى , العدد 79, 2019.

- ظاهر عبد الزهرة الربيعي ,عبد الامير هادي بلبول العمري , السياسة الخارجية العراقية ومحدداتها بعد عام 2003, مجلة كلية التربية للعلوم الانسانية , جامعة ذي قار , العدد 1, 2019.
- عبد الجبار أسماعيل ابراهيم , استقطابات التحالفات الاقليمية والدولية : العراق نموذجا , مجلة العلوم السياسية , جامعة بغداد , العدد (12) , 2019 .
- علي سليم كاطع , الاداء الدبلوماسي العراقي تجاه الازمات الاقليمية : الازمة القطرية انموذجا , مجلة حمورابي للدراسات , العدد (41) , 2022.
- فراس عباس هاشم ,الدبلوماسية العراقية واعادة تشكيل التصورات الجيو سياسية الاقليمية (حالة بطولة كأس خليجي 25 في البصرة) , مركز رواق بغداد , 2023.
- فراس الياس، حكومة السوداني ومسارات العلاقة بين العراق ودول مجلس التعاون الخليجي، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد , 2023.
- مؤتمر بغداد للتعاون والشراكة , يشدد على سيادة العراق وامنة , صحيفة الدستور , العدد (16049) , 21 ديسمبر 2022 .
- محمد الخاقاني , توجهات السياسة الخارجية العراقية الجديدة , صحيفة الدستور , 15 نوفمبر 2020
- مصطفى كامل الدراجى، واقع وافاق تطور العلاقات العراقية –السعودية، الحوار المتمدن , 25 ايلول 2020.
- مصطفى السراي، العامل الخارجي وأثره في تشكيل الحكومة العراقية، شبكة العالم الجديد , 20 ايلول 2022.
- مصطفى السراي، ما بعد النفط، تداعيات الاقتصاد العراقي، مركز البيان للدراسات والتخطيط, 2022.
- ميثاق مناحي العيسى، على الحكومة العراقية ان تدرك بأن السياسة الخارجية هي امتداد للسياسة الداخلية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية , 27 ابريل 2019.
- هدى رؤوف, العودة العربية للعراق (الية جديدة لمواجهة ايران) , مركز اندبندنت , 25 ابريل 2019, ورد على الرابط التالي: https://www.indpentarabia.com
- ورشة تنفيذية, نجاح الواسطة بين ايران والسعودية , ما الذي تريده بغداد من الرياض وطهران, مركز البيان للدراسات ,2023.

الأنشطة الاقتصادية ونظم الإنتاج: جماعة سيدي الطيبي إقليم القنيطرة.

محمد العويدي، جامعة محمد الخامس، الرباط. المغرب.

mohammedelaouidi@gmail.com

عبد المجيد السحنوني، جامعة محمد الخامس، الرباط. المغرب.

abdelmajidsahnouni@gmail.com

ملخص :

يتناول هذا المقال واقع الأنشطة الاقتصادية ونظم الإنتاج في جماعة سيدي الطيبي إقليم القنيطرة. و يؤكد هذا المقال أهمية دراسة الأنشطة الاقتصادية ونظم الإنتاج في المناطق الريفية، حيث تعتبر الزراعة النشاط الاقتصادي الأبرز في هذه المناطق. ويحدد المقال خصائص نظام الإنتاج من حيث ملكية وسائل الإنتاج وعلاقات الإنتاج والتقنيات المستخدمة، بالإضافة إلى الهدف من الإنتاج (الاستهلاك الذاتي أو التسويق) والتنظيم المجالي الناتج عنه.

ويستعرض المقال الواقع المجالي والبشري لجماعة سيدي الطيبي، حيث ساهمت الظروف الطبيعية في استقرار السكان وتنوع الأنشطة الاقتصادية، خاصة الزراعية. ومع ذلك، فإن الزيادة السكانية الناتجة عن الهجرة إلى المنطقة أثرت سلبًا على العلاقة بين الإنسان والموارد الطبيعية وأدت إلى تدهور الغطاء النباتي وتراجع جودة الأراضي.

ويخلص المقال إلى أن دراسة الإمكانات والقيود الطبيعية للجماعة تُمكّن من تشخيص التحديات التي تواجه الأنشطة الاقتصادية، خاصة النشاط الزراعي، وتساعد في تحديد الفرص والمعوقات التي يوفرها الوسط الطبيعي.

الكلمات المفتاحية : الأنشطة الاقتصادية، نظام الإنتاج، الزيادة السكانية.

Abstract :

This article examines the state of economic activities and production systems in the Sidi Taibi community Kenitra Province.

The article explains the importance of studying economic activities and production systems in rural areas, where agriculture is the predominant economic activity. It defines the characteristics of the production system in terms of ownership of the means of production, production relations, and the techniques used, as well as the purpose of production (self-consumption or marketing) and the resulting spatial organization.

The article reviews the spatial and human context of the Sidi Taibi community, where the natural conditions have contributed to the stabilization of the population and the diversification of economic activities, particularly in agriculture. However, the population increase resulting from migration to the region has negatively impacted the relationship between humans and natural resources, leading to deterioration of the vegetation cover and a decline in land quality.

The article concludes that studying the natural potentials and constraints of the community enables the diagnosis of the challenges facing economic activities, especially agricultural activity, and helps identify the opportunities and obstacles provided by the natural environment.

Keywords: economic activities, production system, Population growth.

مقـدمــة :

تعتبر دراسة الأنشطة الاقتصادية ونظام الإنتاج من الأمور الأساسية في دراسة العالم القروي، فمعلوم أن الفلاحة تشكل النشاط الاقتصادي المهم في العالم القروي، حتى أنها تشكل أيضا نشاطا مهما داخل الاقتصاد القروي بجماعة سيدي الطيبي، لكنها تتأثر بنظام الإنتاج السائد.

هذا الأخير يمكن تعريفه على أنه توليفة من الأنشطة التي تعيش عليها مجموعة بشرية، و يحيل المفهوم كذلك على ملكية وسائل الإنتاج و علاقات الإنتاج و التقنيات المستعملة في الإنتاج، بالإضافة الى الهدف المتوخى من الإنتاج، (الاستهلاك الذاتي أو التسويق)، و كذا التنظيم المجالي المترتب على كل هذا.

اذن من هنا يمكن أن نطرح الأسئلة التالية، ماهي مميزات الإنتاج الفلاحي بجماعة سيدي الطيبي؟ و ماهي خصائص نظام الإنتاج؟

1. الواقع المجالي والبشري بجماعة سيدي الطيبي.

لقد ساهمت الظروف الطبيعية، التي تتوفر عليها جماعة سيدي الطيبي، في استقرار السكان بهذه المنطقة و إقامة مجموعة من الأنشطة الاقتصادية المتنوعة خصوصا الفلاحية.

لكن بالمقابل صاحب هذا التحول والتزايد السكاني المهم، خصوصا منذ بداية الالفية الثالثة، نتيجة هجرة مكثفة للسكان نحو جماعة سيدي الطيبي، التي اثرت بشكل كبير على العلاقة بين الانسان و الموارد الطبيعية وتدهور الغطاء النباتي و تراجع جودة الأرض.

فانطلاقا من دراسة الوسط الطبيعي، يمكن تشخيص أهمية المعطيات الطبيعية بالجماعة التي من خلالها يمكن الوقوف على الاكراهات والعراقيل التي تواجه النشاطات الاقتصادية المختلفة خصوصا النشاط الفلاحي، و أيضا الإمكانات و الاكراهات التي يتيحها الوسط الطبيعي.

يتميز مجال جماعة سيدي الطيبي بإمكانات طبيعية مهمة، بحيث تتوفر جماعة سيدي الطيبي على مساحة كبيرة من الغطاء الغابوي، بالإضافة الى تموقعها على الشريط الساحلي للمحيط الاطلنتي.

لكن وفي المقابل لقد عرف مجال جماعة سيدي الطيبي هجرة قوية خصوصا مع بداية الالفية الثالثة حيث عرفت جماعة سيدي الطيبي انتشارا واسع للبناء العشوائي بسبب البيع غير القانوني للأراضي السلالية و الترامي عليها أيضا، و ما يصاحبه من ظواهر التي تؤثر بالسلب على الموارد الطبيعية بمجال سيدي الطيبي، فالانتشار الواسع للبناء العشوائي و غير قانوني على حساب الأراضي الفلاحية و أيضا على حساب مساحات مهمة من الغطاء الغابوي، و ما يصاحب هذه الوضعية من انتشار الحفر الصحية التي لها اثر كبير على الفرشة المائية باعتبار ان منطقة سيدي الطيبي تتميز بفرشة مائية مهمة و هي فرشة المعمورة و القريبة من السطح. وأيضا الانتشار الواسع للمطارح العشوائية للنفايات وما ينجم عنها من تسرب لعصارة هذه النفايات للفرشة لباطن الأرض.

جدول 1 : تطور عدد السكان و نسبة النمو الديموغرافي حسب الإحصاءات السكانية بجماعة سيدي الطيبي بين سنتي 1994 و 2014.

السنة	العدد الاجمالي لسكان جماعة سيدي الطيبي	المتوسط السنوي للنمو السكاني بـ %		
		جماعة سيدي الطيبي	اقليم القنيطرة	المستوى الوطني
1994	7871	-	1,8	2,1
2004	25.034	12,3	1.2	1,46
2014	53.449	7,9	0,9	1,32

المصدر : الإحصاء العام للسكان والسكنى سنة 2014.

ولقد عرفت جماعة سيدي الطيبي دينامية ديموغرافية قوية، بحث انتقل عدد سكان جماعة سيدي الطيبي من 7871 نسمة سنة حسب إحصاء 1994 الى 25.034 نسمة حسب إحصاء 2004 لينتقل عدد السكان بالجماعة الى حوالي 53.449 حسب إحصاء 2014.

هذا الانفجار الديمغرافي القوي الذي عرفته جماعة سيدي الطيبي راجع الى الهجرة القوية الى الجماعة من مختلف المناطق المغربية خصوصا المدن المجاورة كمدينة سلا ، الرباط ومدينة تمارة.

خريطة 1 : مجال الدراسة.

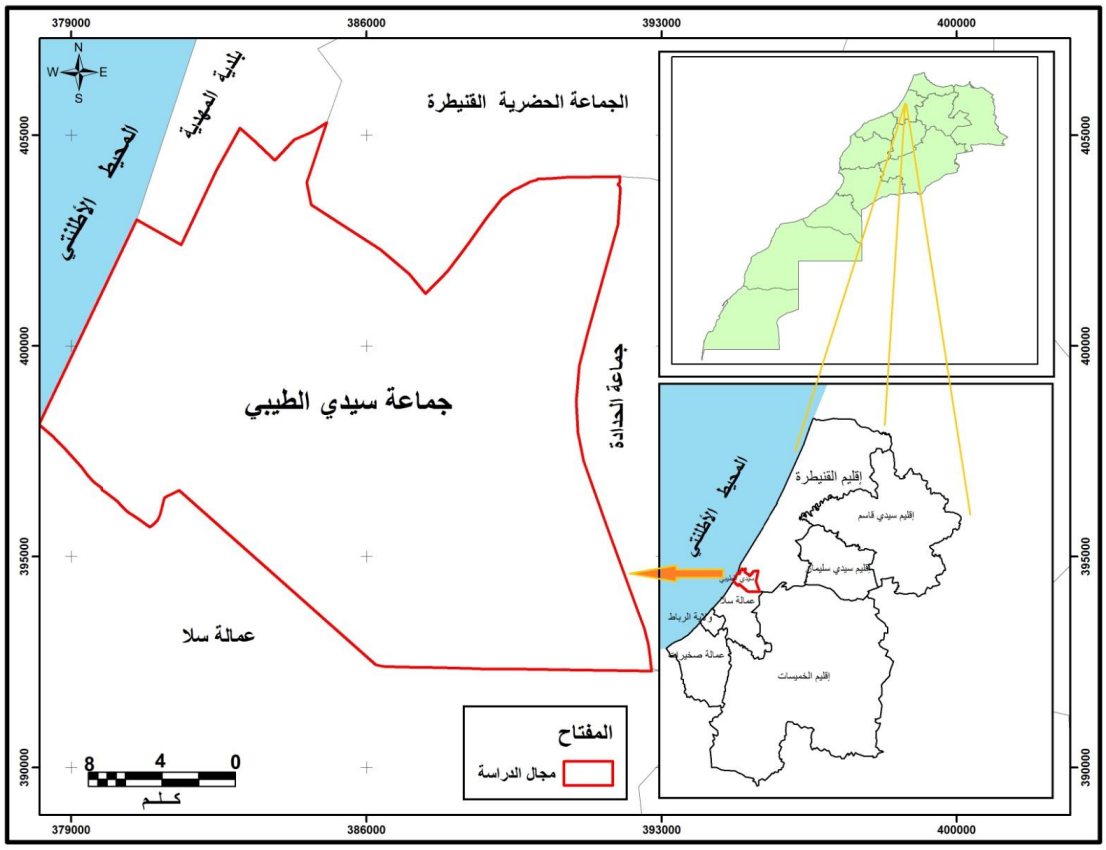

المصدر : إنجاز شخصي بناء على التقسيم الإداري.

2. رغم أهمية الفلاحة في الاقتصاد القروي، تبقى حبيسة اكراهات متعددة بالجماعة.

تحتل الفلاحة مكانة مهمة ضمن الاقتصاد المحلي بجماعة سيدي الطيبي، و في نسيجها الاجتماعي، باعتبارها مورد عيش ومصدر عمل للساكنة المحلية بنسبة مهمة حوالي 32,3% من سكان الجماعة، بحيث هذه النسبة تختلف بالنسبة للوسط القروي، حيث تمثل نسبة الساكنة التي تشتغل بالقطاع الفلاحي بدوار الحنشة (الدوار المدروس) حوالي 77,1% من مجموع ساكنة الدوار لتبلغ هذه النسبة على المستوى الوطني نسبة 73,7%. و يساهم القطاع الفلاحي عموما في الناتج الداخلي الخام للمغرب بنسبة تتراوح بين 13% و 20%، كما تعتبر قطاعا انتاجيا يحدد نقاط القوة و الضعف في اقتصاد البلاد، و مع ذلك تبقى الفلاحة بجماعة سيدي الطيبي رهينة العديد من الاكراهات تحد من نموها و تطور انتاجها.

2.1.البنية العقارية عرقلة امام تطور القطاع الفلاحي.

يمثل النظام العقاري السائد في المغرب إشكالية حقيقية امام تطور مجموعة من القطاعات و خاصة القطاع الفلاحي، حيث تتعدد الأنظمة العقارية، و ما يزيد الوضع تعقيدا هو ضعف نسبة التحفيظ العقاري.

فقبل دخول المستعمر، كانت الأرض من بين و سائل الإنتاج الرئيسية اذ كانت تستغل بشكل جماعي في معظم المناطق المغربية، و كانت تقوم على بنيات و علاقات انتاج تقليدية، و مع دخول المستعمر لم يقم بزعزعة هذه البنية العقارية التقليدية، بل حافظ على نوع من الفلاحة التقليدية ببنيتها و علاقات الإنتاج القائمة بها، كنظام الخماسة و الرباعة، و حتى وسائل الإنتاج

لم تتطور في تلك الحقبة، حيث ظلت بمردوديتها الضعيفة، و هذا لا ينفي و جود أراضي خصبة نهبها الاستعمار، وأقام فيها فلاحة عصرية تتوفر على انتاج مرتفع، من هنا انتشر نظام التمليك و المحافظة العقارية[628].

وبعد خروج المستعمر ستستفيد حفنة قليلة من الذين يمكن تسميتهم (بالمعمرين الجدد) المغاربة من (جنرالات وأعيان وموالي المخزن)، بالإضافة الى الزوايا[629]، التي وزع عليها المخزن أراضي شاسعة من أجل استمالتها للتصدي للقبائل الثائرة ضد المخزن، وبالمقابل بقيت شريحة واسعة من الفلاحين بدون ارض، تبيع قوة عملها للحصول على لقمة العيش. وحتى مع تملك الأرض، كانت الملكيات صغيرة و لا تتناسب مع حجم الأسر، بالإضافة الى تجزئها الشديد نتيجة التوارث.

لذا ساهمت هذه التحولات وبشدة في تعدد الأنظمة العقارية وما يرافقها من مشاكل، الأمر الذي يشكل اكراها حقيقيا أمام تطور وتحديث الفلاحة المغربية.

2.2.الوضع القانوني للأراضي بجماعة سيدي الطيبي.

ان تاريخ الملكية وتطورها يعتبران من أهم مظاهر تاريخ التطور الإنساني، فالملكية في صورتها المختلفة، ما هي إلا تعبير عن علاقات الإنتاج وتاريخها هو تاريخ تطور نظم الإنتاج وتاريخ من يمتلك ويستخدم عوامل الإنتاج ومن يتمتع بالغلة المنتجة[630].

ان طبيعة النظام القانوني للأراضي الفلاحية و مكونات البنية العقارية بمنطقة سيدي الطيبي تخضع لمجموعة من الضوابط التي تتحكم في سيرورتها، فملكية الأرض تشكل العلاقة الأم التي تتمحور حولها العلاقات الاجتماعية و الاقتصادية في الريف، و ان ما يميز هذه الملكية طغيان الملك الجماعي أو ما يصطلح على تسميته " الأراضي السلالية "، فاذا كانت مساحة جماعة سيدي الطيبي تبلغ حولي 100 كلم^2 ، تمثل فيها المساحة الصالحة للزراعة 2400 هكتار، فان 1944 هكتار تعتبر أراضي جماعية أي ما نسبته 81% من مجموع الأراضي الصالحة للزراعة و 19% فقط من مجموع هذه الأراضي هي في ملك الدولة الخاص أي ما مجموعه 456 هكتار في حين غياب جميع الأنظمة العقارية الأخرى.

يتبين اذن من خلال ما سبق جليا الامتداد القوي للأراضي الجماعية على حساب باقي الأنظمة العقارية، وعليه و من أجل تحديد الواقع العقاري بالجماعة، يجب علينا أولا قبل كل شيء التعريف بهذا النظام العقاري السائد.

ان الأراضي الجماعية أو كما هو شائع **"أراضي الجموع"** او **"الأراضي السلالية"** هي الأراضي التي تحولت عن طرق تشريعات الحماية (ظهير 1919/04/27) الى ملكيات غير قابلة للتصرف لجماعات سلالية (اثنية)، خاضعة لسلطة وصاية إدارية من طرف وزارة الداخلية[631].

ان الأراضي السلالية هي أراضي يملكها افراد ما لهم حق التصرف والاستغلال على المشاع، وقد عرفها " A.GUILLAUME" على انها أراضي تملكها جماعات من السكان، لها نفس الأصل وتسير من طرف أرباب العائلات او من طرف نائب أو عدة نواب[632]، و في هذا الاطار بادر المشرع الفرنسي الى تنظيم هذه الأراضي من خلال ظهير 27 ابريل 1919 المنظم للأراضي الجماعية، التي أصبحت ملكيات خاضعة لسلطة وصاية إدارية من طرف وزارة الداخلية، و لا يتمتع أرباب العائلات سوى بحق الانتفاع.

ان مجال جماعة سيدي الطيبي يطرح بنفسه واقع التنمية الترابية بأراضي الجموع ومدى مساهمة العقار السلالي في التنمية بالمنطقة، من خلال طرح العديد من الأسئلة والتي تدور في فلك العقار والتنمية الترابية و في تمفصل مع باقي الإشكالات و الفاعلين المرتبطين به[633].

---

628 عبد الرحيم الهندوف، 2005، المسألة الفلاحية في المغرب، جريدة النهج الديموقراطي العدد 88 أبريل ص 5.

629 عبد الاله بوشيبي، 2010، الموارد و التنمية المحلية بجماعة مصمودة إقليم وزان، بحث نيل شهادة الماستر في الجغرافيا، كلية الاداب و العلوم الإنسانية القنيطرة ص 79.

630 عبد القادر لقصير، 1997، "الطبقية و البناء الطبقي و الحضر، مثال : المجتمع المغربي"، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، ص 240.

631 OREMVAG, " Situation des structures foncières dans le Gharb" ; juillet 1990 , P :8 .

632 Albert GUILLAUME ; " la propriété collective au Maroc "; Ed la porte ; 1960 ; P : 11.

633 د. بودواح أمحمد و أحمو عرشان : ملفات الدراسو و الأبحاث في التنمية الترابية: العقار الجماعي بمنطقة الغرب و إشكالية التنمية الترابية ص6-26.

فالعقار يلعب دورا أساسيا و محركا للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية للبلاد,"**...العقار يعتبر عامل انتاج استراتيجي و رافعة أساسية للتنمية المستدامة بمختلف ابعادها، و من ثم فالعقار هو الوعاء الرئيسي لتحفيز الاستثمار المنتج و المدر للدخل و الموفر لفرص الشغل و انطلاق المشاريع الاستثمارية في مختلف المجالات الصناعية، الفلاحية، السياحية و الخدماتية وغيرها ..."**[634].

فالأراضي السلالية تلعب دورا مهما في التنمية بالمغرب على غرار ما هو عليه الحال بجماعة سيدي الطيبي، سواء في المجال الاجتماعي أو الاقتصادي، و تستغل هذه العقارات أساسا لإنجاز مشاريع تنموية (استغلال المقالع و المعادن، الفلاحة، السكن، و البنيات التحتية و المشاريع الكبرى المهيكلة للدولة (مناطق صناعية، موانئ، السكك الحديدية الطرق السيار، الاستغلال الغابوي، و الاستغلال لأغراض تجارية و صناعية و سياحية)[635].

2.3.أهمية الأراضي الجماعية و تنوع أنماط استغلالها.

تشكل الأراضي الجماعية رصيدا عقاريا أساسيا في مسلسل التنمية على المستوى الوطني كما لا يختلف الشأن على مستوى جماعة سيدي الطيبي حيث تمثل الأراضي الجماعية نسبة مهمة من مجموع الأراضي الصالحة للزراعة و أيضا من مجموع المساحة العامة للجماعة.

و تعد الأراضي الفلاحية المتواجدة في الأراضي السلالية و التي تتميز بجودة أراضيها وأهمية مردوديتها، بحيث تمتد هذه الأراضي الصالحة للزراعة بجماعة سيدي الطيبي على مساحة قدرها 2400 هكتار، منها 600 هكتار أي 25% من المساحة الاجمالية هي مساحة مسقية أما فيما تبقى من المساحة الصالحة للزراعة أي ما مجموعه 1800 هكتار هي أراضي بورية، بالرغم من توفر جماعة سيدي الطيبي على ثروة مائية مهمة المتمثلة في الفرشة الباطنية لهضبة المعمورة.

جدول 2 : الوضعية القانونية للأراضي الصالحة للزراعة بجماعة سيدي الطيبي.

نوع الملكية	المساحة بالهكتار
ملك	-
ملك الدولة الخاص	456
أراضي الجموع	1944
أراضي الكيش	-
المجموع	2400

المصدر: المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي الغرب بالقنيطرة.

مبيان 1 : الوضعية القانونية للأراضي بجماعة سيدي الطيبي.

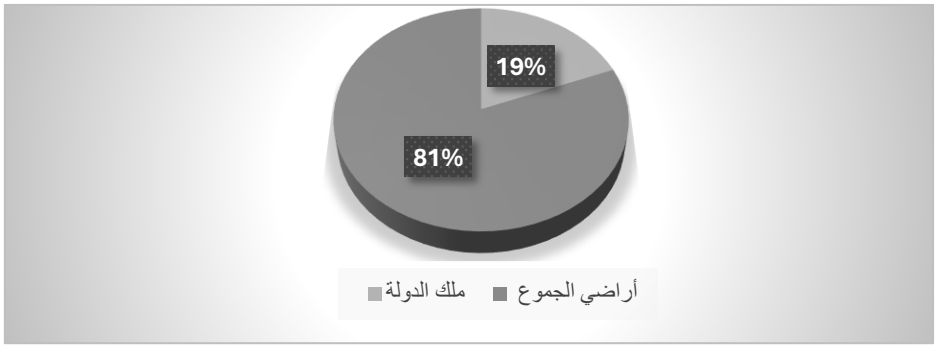

المصدر: منوغرافية المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي الغرب، بالقنيطرة.

634 مقتطف من الرسالة الملكية السامية الموجهة الى المشاركين في المناظرة الوطنية حول موضوع "السياسة العقارية للدولة و دورها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية" بتاريخ 8 دجنبر 2015.
635 د. بودواح امحمد و أحمو عرشان : مرجع سابق.

بالنظر الى الأرقام الواردة في الجدول ومن خلال المبيان المرافق، يتضح جليا غياب الأنظمة العقارة المتمثلة في أراضي الكيش و الملك وجميع الأنظمة العقارية الأخرى، و سيادة أراضي الجموع بحصة مهمة ب 81% من مجموع الأراضي الصالحة للزراعة و نسبة 19% ملك الدولة الخاص.

فاذا ما قارنا المساحة الصالحة للزراعة بمجموع السكان، فان الكثافة الفلاحية تمثل 22,28 شخص للهكتار بجماعة سيدي الطيبي، مقابل 1,5 شخص للهكتار على المستوى الوطني، اذن فمن خلال هذه الأرقام يمكن ان نفسر تفسر انتشار الحيازات المجهرية بجماعة سيدي الطيبي.

3. طغيان الحيازات المجهرية على البنية العقارية.

لحجم الحيازة الفلاحية تأثير مهم على طرق استغلال الأرض، ومن ثم على المردودية الفلاحية، فالتأثير يزداد سلبا كلما كانت الحيازات صغيرة او مجهرية.

و هذا ما ينطبق على جماعة سيدي الطيبي التي تعرف هيمنة الحيازات المجهرية، مما ينعكس سلبا على المردودية و أيضا على أنواع الزراعات السائدة، الامر الذي يؤثر على المدخول بشكل سلبي و بالتالي على مستوى المعيشة.

جدول 3 : بنية الاستغلاليات الفلاحية بالدوار المدروس الحنشة.

فئات الحيازات	المساحة ب هـ	النسبة %	عدد الاستغلاليات	النسبة%	متوسط المساحة ب هـ
اقل من 0,1	1,97	13,35	29	29,6	0,068
بين 0,3 – 0,1	5,60	38,00	46	46,9	0,12
بين 0,5 – 0,3	3,75	25	21	22,4	0,18
اكثر من 0,5	3,43	23,7	4	4,08	0,85

المصدر البحث الميداني، نونبر 2022.

لقد طرح بول باسكون مسألة الفلاحين بدون ارض كأحد السمات التي تطبع واقع المجتمع القروي المغربي خلال عهد الحماية و فترة الاستقلال، و يرجع ذلك أساسا لعاملين، عامل مرتبط بالتمركز الكبير لملكية الأرض خاصة في المدارات الكبرى و كذا في نظام الإرث الذي ينتج عنه تفتت الملكية العقارية[636]، و هذه الوضعية ما فتئت أن تنعكس على التشكيلات و العلاقات الاجتماعية في الأرياف المغربية، بحيث عملت السياسة الفلاحية على تعميق التناقضات على مستوى الملكية العقارية، مما انتج طبقة من الفلاحين تشتغل في شروط عرفية مبنية على التبعية (كالخماسة) و (الرباعة) و غيرها، بالإضافة الى هجرة العديد منهم نحو المدن، فبينما تهيمن طبقة ضيقة من الملاكين الكبار على الأراضي، يجد الفلاح الصغير نفسه مضطرا للتخلي عن ارضه، و لعل هذه الظاهرة لها خطورة كبيرة خاصة على صعيد التوازنات المجالية، وبالرغم من ان الدعوات المتنامية في فترة الاستقلال التي تروم تطبيق إصلاح زراعي فعلي و جوهري، الا أن ذلك لم يرتكز على مقاربة عقارية تروم التوزيع العادل للملكية، زد على ذلك أن سياسة الدولة اتجهت نحو تمليك القطاع العام للخواص.

و من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها بالمجال المدروس، تطبع الحيازات الفلاحية بجماعة سيدي الطيبي على العموم و بشكل خاص دوار الحنشة، الحيازات الصغيرة جدا، بحيث تمثل الحيازات التي تتراوح مساحتها بين 0,1 و 0,3 هكتار 38% من مجموع المساحة، تظم 46,9% من مجموع الاستغلاليات، بحيث يصل متوسط المساحة لكل استغلالية 0,30 هكتار. و بالمقابل تمثل الحيازات التي تفوق مساحاتها 0,5 هكتار 23,7% من مجموع المساحة، ولا تظم الى 4,08% من نسبة الاستغلاليات أي بمعدل 0,85 هكتار لكل استغلالية.

ومن هنا يمكن ان نلاحظ أنه لا يوجد فوارق كبيرة بالمجال المدروس من حيث امتلاك الأراضي.

و للإشارة فقط يجب على الأقل توفير 5 هكتارات في المناطق السقوية، و 20 هكتار في المناطق البورية حتى تشكل الاستغلاليات مصدرا لتوفير العيش الكريم لصاحبها[637].

مبيان 2 : حجم الاستغلاليات الفلاحية بالدوار المدروس (دوار الحنشة).

---

636 بول باسكون، 1986، ملف بول باسكون و علم الاجتماع القروي، مجلت بيت الحكمة العدد الثالث السنة الأولى أكتوبر 1986.
637 الزبير الشرفي، 2005، المسألة الفلاحية بالمغرب، جريدة النهج الديموقراطي، ابريل العدد88، ص 8.

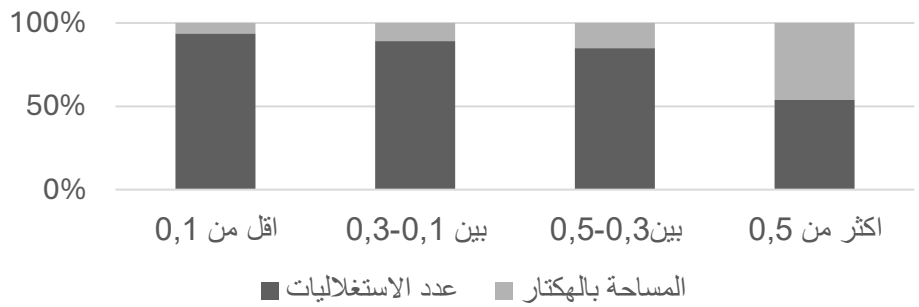

المصدر البحث الميداني، نونبر 2022.

و بملاحظة دقيقة لمعطيات الجدول و المبيان المرافق، نلاحظ أن حوالي 29% الفلاحين الذين يتوفرون على حيازات تقل عن 0,1 هكتار، الا ان هذه الأخيرة لا تتوزع الى عدة قطع او حيازات، فمن بين أسباب تقزم الحيازات الفلاحية و مجهريتها هو بيع أراضي الجموع من قبل ذوي الحقوق بطرق غير قانونية و الاحتفاظ بمساحات صغيرة للاستغلال الفلاحي خصوصا استغلال المنابت و الزراعات المغطاة و زراعة الخضر الموجهة للاستهلاك اليومي لما لا تتطلبه هذه الأخيرة من مساحات كبيرة، الامر الذي سمح بتقزيم مساحات الحيازات الفلاحية بدوار الحنشة و كذا بمختلف الدواوير المكونة للمجال القروي بجماعة سيدي الطيبي.

3.1.سيادة نمط الاستغلال المباشر.

يقصد بنمط الاستغلال، الطريقة التي يستغل بها مالك الأرض او المنتفع بالأرض أي (استغلال مباشر او غير مباشر).

- **الاستغلال المباشر :** في هذه الحالة تستغل الأرض من طرف صاحب الأرض او ذو الحق المشروع او من طرف المستغل الزراعي بدون مقابل عيني او مالي.
- **الاستغلال غير المباشر :**في هذه الحالة تستغل الأرض بموجب عقد ايجار متفق عليه مسبقا مقابل أجر عيني او نقدي او حصة من الإنتاج، او خدمة معينة، مع التذكير بان فترة الأراضي المعطاة للكراء او مقابل أداء لمستغل محددة[638].

من خلال هذا التعريف المبسط، ومن خلال النتائج المحصل عليها من العمل الميداني والتي يتبين فيه أن جميع الاستغلاليات المبحوثة تستغل بشكل مباشر أي ان ما مجموعه 98 استغلالية فلاحية تقوم على نظام الاستغلال المباشر بدوار الحنشة.

4. المساحة المسقية، توزيعها وطرق تدبير مياه السقي.

تتميز الموارد المائية بجماعة سيدي الطيبي خصوصا الباطنية منها والمتمثلة في سديمة مائية مهمة، حيث ان عمقها يتراوح بين 20 و 40 متر. ومن هنا تبرز أهمية المجال المحاذي للطريق الوطنية رقم 1 و التي يقع بها الدوار المدروس (دوار الحنشة)، كاهم محور مستقطب للزراعات السقوية و المستنبتات التي تستهلك كميات مهمة من المياه.

جدول 4 : مصادر المياه وطرق السقي بدوار الحنشة.

الدوار	المساحة المسقية بالهكتار	عدد الاستغلاليات المستعملة لمياه السقي	مصادر المياه		نوع السقي		
			بئر خاص	بئر جماعي	التنقيط	الرش	هما معا
دوار الحنشة	14,7	89	89	0	0	78	11

المصدر البحث الميداني، نونبر 2022.

تمثل المساحة المسقية بجماعة سيدي الطيبي حوالي 600 هكتار أي ما يعدل 25% من المساحة الاجمالية الصالحة للزراعة بالجماعة، اما بالنسبة للدوار المدروس (دوار الحنشة)، ومن خلال العمل الميداني يتبين لنا أن 14,7 هكتار من المساحة

638 حميد بن سي، م.س، ص 137.

الصالحة للزراعة الخاصة بالحيازات المبحوثة كلها مسقية أي ان أصحاب الحيازات المبحوثة يعتمدون على السقي بشكل كبير داخل استغلالياتهم.

من خلال الجدول أعلاه و من خلال الأرقام المستخرجة من البحث الميداني، يتبين لنا أهمية السقي بالنسبة للاستغلاليات الفلاحية المتواجدة بالمجال المدروس رغم مجهرية الاحيازات الفلاحية، فمن خلال البحث الميداني و بالاعتماد على نضام الاستمارة لاحظنا وجود نظامين للسقي بالدوار المدروس السقي بالرش و السقي بالتنقيط، حيث توصلنا الى وجود 88% من الاستغلاليات الفلاحية تعتمد على نظام السقي بالرش فيما لا يتجاوز عدد الاستغلاليات التي تعتمد على نظام السقي بالتنقيط 12% فقط مع العلم ان بعض الاستغلاليات تستعمل النظامين معا. فيما بلغت المساحة المسقية بجماعة سيدي الطيبي و التي تعتمد على نظام السقي بالتنقيط 150 هكتار من مجموع المساحة المسقية أي 25% من المساحة المسقية بالجماعة هي مجهزة بنظام السقي بالتنقيط.

و تعتمد الاستغلاليات الفلاحية على مصدر مياه وحيد المتمثل في البئر الشخصي، بحيث خلال العمل الميداني ومن خلال استجواب أصحاب الحيازات الفلاحية تبين انه يوجد بكل حيازة فلاحية بئر خاص بل في بعض الأحيان يمكن تتوفر نفس الحيازة الفلاحية على اكثر من بئر واحد لتختلف مدة حفر هذه الابار و الاثقاب من حيازة لأخرى بحيث ان اقدم بئر تم بنائه سنة 1975.

مبيان 3 : استعمار التربة حسب نمط الزراعة بجماعة سيدي الطيبي.

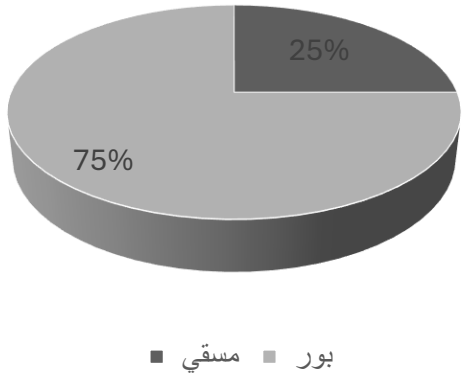

المصدر : منوغرافية المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي بالغرب، القنيطرة.

ان استعمال نظام السقي بالرش و مدة السقي التي تتراوح بين ساعتين الى ستة ساعات في اليوم خلال فصل الصيف، كلها طرق و أنظمة تؤدي الى استهلاك و ضياع كميات كبير من المياه بشكل يومي.

5. عوامل الإنتاج و تأثيرها على الإنتاج الفلاحي.

يقصد بعوامل الإنتاج كل الوسائل و التقنيات المستعملة في الإنتاج كالارض، الماء، اليد العاملة ثم التجهيزات و المدخلات الفلاحية، فبتوفر هذه الوسائل يمكن للإنتاجية ان تتطور و تتحسن، و بغياب أحدها او مجموعة منها، يؤثر على المردودية، الامر الذي ينعكس سلبا على مدخول الفلاح، و من ثم و ضعيته المعيشية.

5.1. غياب استعمال المكننة بالمجال المدروس.

لا تخفى الأهمية الاستراتيجية لعنصر المكننة في مجموع نظام الإنتاج لكل حيازة، اذ يتأثر و يوثر في نفس الوقت على العناصر الأخرى (استعمال التربة، اليد العاملة و المردودية). فالملاحظة الأساسية التي يجب ابرازها من خلال العمل الميداني بالدوار المدروس(دوار الحنشة) و من خلال المعطيات المستسقاة من العمل الميداني هو غياب استعمال المكننة بكافة الحيازات المدروسة، حيث يمكن تفسير هذا الغياب لأسباب متعددة، وهي غياب الحيازات الفلاحية الكبيرة، بالإضافة الى التراجع في التعاطي الى الزراعات التي تعتمد على التقنيات الحديثة في الفلاحة كزراعة الحبوب و القطاني و الخضر و التي تتطلب مجموعة من الآلات كالجرار و الآت الحصاد و غيرها من التقنيات التي تساعد في الإنتاج من الحرث و تهيئ الأرض الى استخلاص المحصول، غير ان الفلاحة بجماعة سيدي الطيبي على العموم و دوار الحنشة بشكل خاص أصبحت تسلك طريق

آخر بحيث اصبح الفلاحون يتخلون على زراعة الحبوب و الخضر و القطاني لحساب اشكال أخرى من الفلاحة زراعة المنابت و الأشجار المثمرة و ذلك بسبب تقلص المساحة الصالحة للزراعة و صغر الحيازات الفلاحية.

ان الزراعات الجديدة التي اصبح الفلاحون يتعاطونها لا تتطلب مساحات كبيرة و لا استعمال المكننة في الإنتاجية بل يقتصر الفلاحون على الاعتماد على وسائل بسيطة بالإضافة المضخات المائية لضخ المياه من الابار.

5.2.استعمال المدخلات الفلاحية.

تلعب المدخلات الفلاحية دورا مهما في تطور النشاط الزراعي و الرقي به الى الاحسن، وذلك بالرفع من جودة المزروعات و مردوديتها، وتعتبر الأسمدة الطبيعية و الكيماوية و مبيدات الأعشاب و الحشرات أهم المدخلات الفلاحية التي يعتمد عليها الفلاحون في دوار الحنشة، الا أن درجة الاعتماد على هذه العناصر تختلف من حيازة لأخرى ومن استغلالية لأخرى و أيضا من نوع لآخر حسب قدرة الفلاح المادية.

جدول 5 : استعمال المدخلات الفلاحية بالاستغلاليات الفلاحية بدوار الحنشة.

الأصناف	الكمية
اسمدة طبيعية*	18.450 قنطار
اسمدة كيماوية	187,5 قنطار
مبيدات	280,7 لتر

المصدر البحث الميداني، نونبر 2022.

*الأسمدة الطبيعية : تتشكل من مزيج روث الماشية و أوراق الأشجار.

من خلال الجدول الذي يمثل استعمال المدخلات الفلاحية بدوار الحنشة، و التي تنقسم الى اسمدة طبيعية و اسمدة كيماوية و مبيدات الأعشاب و الحشرات، و التي يعتمد عليها بشكل متفاوت بين جميع الاستغلاليات المبحوثة فالملاحظة الأساسية التي استخلصناها من خلال البحث الميداني هو ان جميع الاستغلاليات المبحوثة تستعمل الأسمدة الطبيعية و الأسمدة الكيماوية، لكن يتم الاعتماد على الأسمدة الطبيعية بشكل كبير، فقد مثلت نسبة الاعتماد على الأسمدة الطبيعية 99% من مجموع الأسمدة المعتمد عليها داخل الحيازات المبحوثة و 1% فقط هي اسمدة كيماوية، اما فيما يخص معدل استعمال الأسمدة الطبيعية في الهكتار قد بلغ 1251 قنطار في الهكتار فيما بلغ استعمال الأسمدة الكيماوية 12 قنطار في السنة و بحيث يعتبر هذا الأخير معدلا كبيرا مقارنة مع المعدلات الوطنية، فهذه المعدلات لا تعبر عن النسبة الحقيقية لاستعمال الأسمدة في كل استغلالية على حدى، (لكن تعطينا المعدل العام فقط)، بحيث بعض الفلاحين يستعملون كميات كبيرة من الأسمدة الطبيعية و الكيماوية كذلك و البعض الآخر يعتمد على كميات مهمة من الأسمدة الطبيعية في حين الاعتماد على الأسمدة الكيماوية يكون بشكل قليل، وذلك حسب استطاعت كل فلاح.

خلال البحث الميداني ومن خلال استجواب أصحاب الحيازات الفلاحية بالمجال المدروس، تبين ان جميع الفلاحين يتعاطون زراعة و استغلال المنابت و البيوت المغطاة مع نسبة قليلة التي تستغل زراعة الأشجار المثمرة و الخضر لكن لا ترقى هذه الزراعة للاعتماد عليها في التسويق بل يتم الاعتماد عليها كزراعة معيشية، كما صرح الفلاحون المستجوبون انهم يعتمدون على المدخلات الفلاحية الأسمدة الطبيعية بشكل خاص بكميات كبيرة، و يتم استعمال هذه الأسمدة عن طريق خلطها مع كمية قليلة من الأسمدة الكيماوية و التربة و تعبئتها في الاكياس البلاستيكية التي تعد فيها المغروسات، بالاضافة الى تغطية الارض بهذه الأسمدة المعدة.

5.3.هيمنة اليد العاملة العائلية.

يعتبر العنصر البشري المحرك الأساسي لجميع عمليات الإنتاج، بحيث تمثل درجة استخدام اليد العاملة، خاصة المأجورة احد المؤشرات التي تبرز مدى تطور القطاع الفلاحي[639].

من خلال العمل الميداني بالمجال المدروس تبين لنا أن جل الاستغلاليات الفلاحية تستخدم اليد العاملة العائلية الدائمة بهيمنة واضحة، بحث ان نسبة 100% من الحيازات المبحوثة تشغل اليد العاملة العائلية الدائمة دون تقديم اجل مقابل العمل. فيما

[639] حميد بن سي، 2007، م.س، ص: 188.

ضلت الاستغلاليات الفلاحية التي تشغل اليد العاملة المأجورة الدائمة لا تتجاوز نسبة 5,6% من مجموع الاستغلاليات الفلاحية المبحوثة، فهذه النسبة تبقى مهمة بالنسبة للاستغلاليات التي تعتمد على هذا النوع من اليد العاملة على المستوى الوطني.

لقد تبين من خلال العمل الميداني ان جميع الاستغلاليات الفلاحية المبحوثة بالمجال المدروس تستخدم اليد العاملة العائلية الدائمة بشكل كبير فيما يبقى الاعتماد على اليد العاملة المأجورة الدائمة يشكل نسبة ضعيفة. و تتشكل اليد العاملة العائلية الدائمة، غالبا من رب الاسرة و الزوجة و في بعض الأحيان احد الأبناء سواء الذكر او الانثى.

أما بخصوص اليد العاملة المؤقتة فهي مهمة بحيث تشكل ركن أساسي في عملية الإنتاج، الا انها تختلف عن باقي المناطق الأخرى، بحيث يتم الاعتماد على اليد العاملة المؤقتة في موسم الحصاد و الإنتاج، غير ان بالمجال المدروس (دوار الحنشة) و حسب تصريح أصحاب الاستغلاليات الفلاحية المبحوثة، فانه يتم الاعتماد على اليد العاملة المؤقتة المأجورة طيلة السنة و حسب الطلب على البضاعة، فكلما ارتفع الطلب على المغروسات المتوفرة بالمنبت كلما اعتمد صاحب الاستغلالية على اليد العاملة المؤقتة المأجورة منها و العائلية، و تشكل النساء و الشباب نسبة مهمة من هذه اليد العاملة، الا ان الملاحظ من خلال العمل الميداني ومن خلال تصريح بعض الفلاحين أن نسبة الاعتماد على اليد العاملة المؤقتة من الأطفال يتم الاعتماد عليها بشكل كبير خلال العطل المدرسية و بالتحديد خلال العطلة الصيفية، وذلك راجع الى ظروف اقتصادية معينة و بأجور ضعيفة نسبيا.

و عموما لا يستطيع أي منا نفي قدرة المرأة على القيام بأعمال مهنية كالرجل، فقد ساهمة في تقليص دور هذا الأخير في العمل الفلاحي، و أظهرت قدرة فاعلة على التوفيق بين هذا العمل و تدبير شؤون البيت و الرعاية النفسية و الاجتماعية لزوجها و باقي افراد الاسر، غالبا ما تمتد هذه الرعاية عبر استعمال زمن لا محدود الى نشاطات موازية غير مأجورة تعزز اقتصاد الأسرة.

و عموما فالمرأة تشارك في العمل الفلاحي بجل الحيازات الفلاحية البحوثة, بل في بعض الأحيان قد نجد أن المرأة تشتغل داخل الاستغلالية الفلاحية لوحدها في ظل وجود الرجل خارج البيت اما لقضاء بعض المصالح الإدارية او المصالح الأخرى.

6. الإنتاج النباتي.

ان اهم ما يميز الإنتاج الفلاحي بجماعة سيدي الطيبي هو المساحة الصالحة للزراعة المسقية، حيث من خلال الاحصائيات الرسمية التي تعطينا معطيات عامة حول المجال، و هي ان 25% فقط من المساحة الصالحة للزراعة هي المساحة المسقية أي ما يعادل 600 هكتار، لتستحوذ المساحة البورية على ثلاث ارباع المساحة الصالحة للزراعة. غير ان هذه المعطيات الرسمية لا تمثل الواقع الذي تم استبيانه من خلال العمل الميداني بالدوار المدروس، حيث ان من خلال استجواب أصحاب الاستغلاليات الفلاحية عن طريق الاستمارة تبين ان جميع الاستغلاليات الفلاحية المبحوثة تعتمد على السقي بشكل يومي. و امام هذا الواقع فالفلاحون بالدوار المدروس وفي ضل تقلص مساحة الحيازات الفلاحية بسبب البيع غير القانوني للأراضي الجماعية، اصبح الفلاحون بدوار الحنشة يتخلون على الزراعة التي كانت سائدة بالمجال، زراعة الحبوب، القطاني و الخضر لصالح زراعة المنابت (غرس نباتات الزينية) التي تنتشر بشكل كبير بالمجال المدروس، لتبقى زراعة الخضر و الأشجار المثمرة تشكل زراعة من اجل الاكتفاء الذاتي للأسرة.

عرفت المساحة المزروعة بجماعة سيدي الطيبي عموما تراجعا نسبيا، هذا التراجع لم يشمل طبعا كل الوحدات المجالية المكونة لجماعة سيدي الطيبي، و لم يشمل كل المزروعات و بنفس الوثيرة بل هناك بعض المزروعات التي ارتفعت مساحة استغلالها على حساب زراعات أخرى، و اختفاء بعض الزراعات في بعض الدواوير حالة المجال المدروس(دوار الحنشة).

6.1.انتاج نباتي تطبعه سيادة زراعة المنابت.

جدول 6: بنية الإنتاج الزراعي بجماعة سيدي الطيبي.

الزراعة	المساحة بالهكتار	المردودية ب ط/هـ	الإنتاج بالطن
الحبوب	**70**		167
القمح الرطب	20	1,7	34
القمح الصلب	10	1,5	15
الشعير	10	1,3	13
الذرى	**30**	**3,5**	105

البقوليات	**30**		**19**
الفاصوليا	**30**	0,7	19
العلف			
البرسيم	**20**	**35**	**700**
الأشجار المثمرة	**292,5**		**4414,5**
الحمضيات	49,5	25	1227,5
الورديات	30	12	360
التين	5	5	25
افوكادو	200	13	2600
آخر	8	24	192
الخضر	**128**		**3850**
الطماطم	10	50	500
البطاطس	35	40	1400
الفول الأخضر	7	10	70
الباذنجان	20	30	600
الجزر	4	20	80
الفلفل	27	30	810
الاسكواش و الكوسة	15	20	300
الخس	10	8	80
مختلف			
الموز	20	43	860
المجموع	**540,5**		**9140,5**

المصدر : منوغرافية المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للغرب، القنيطرة.

و من خلال الجدول أعلاه، نلاحظ ان المساحة المزروعة بلغت 540,5 هكتار في حين ان المساحة الصالحة للزراعة بجماعة سيدي الطيبي تبلغ 2400 هكتار أي ان ما يفوق 1800 هكتار هي غير مزروعة. اما بخصوص الإنتاج فنلاحظ ان الأشجار المثمرة و الخضر تشكل اهم الزراعات بالجماعة، حيث بلغ إنتاج الأشجار المثمرة حولي 4414,5 طن مثلت منها إنتاجية افوكادو وحدها اكثر من 58% من مجموع الكمية المنتجة في السنة، اما بخصوص انتاج الخضر فقد بلغ انتاجها 3850 طن في السنة مثل انتاج البطاطس منها اكثر من 36% من مجموع الإنتاج بالسنة.

و عموما فالأرقام المدرجة في الجدول حسب المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للغرب، لا تمثل ما هو عليه الحال بالنسبة للمجال المدروس(دوار الحنشة)، حيث اختفت زراعة الحبوب و القطاني و تعويضها بزراعة المنابت، النباتات الزينية مع التعاطي بشكل ضعيف الى زراعة الخضر و الأشجار المثمرة فقط كاكتفاء ذاتي للأسر.

اصبح بدوار الحنشة الفلاحون يتعاطون زراعة المنابت و المشاتل و التخلي عن الزراعات الأخرى، الامر الذي نلاحظه من خلال منظر عام على طول الطريق الوطنية رقم 1، و التي تقدم مجموعة من النباتات المختلفة للتزيين و التي تلقى اقبال كبير حسب تصريح الفلاحين المستجوبين.

لوحة 1 : المنابت بالمجال المدروس على طول الطريق الوطنية رقم 1 و بعض الأنواع النباتات السائدة.

المصدر : العمل الميداني، نونبر 2022.

يرجع التحول الذي عرفته الانواع الزراعية بالمجال المدروس، الى تقلص المساحة الصالحة للزراعة وتفتتها، و ذلك بسبب بيع ذوي الحقوق الأراضي بطرق غير قانونية بهذا المجال عن طريق عقد عرفي يتم بين ذو الحق في الأراضي الجماعية و المشتري. كل هذا هو ما دفع بالفلاحين بهذا المجال الى التعاطي الى زراعة المنابت لما يتطلبه من مساحات صغيرة حيث في بعض الأحيان لا تتجاوز مساحة الحيازة الفلاحية 1000 متر مربع التي تتضمن المنزل و الاستغلالية الفلاحية، أيضا ما دفع الفلاحين بجماعة سيدي الطيبي و دوار الحنشة على وجه الخصوص التعاطي الى زراعة المنابت و التخلي عن الأنواع الأخرى من الزراعات هو المردودية والاثمنة المرتفعة التي تتميز بها زراعة النباتات الزينية، حيث من خلال العمل الميداني و من خلال تصريح الفلاحين انه يتم انتاج ما بين الف الى 60 الف نبتة في السنة حسب نوع النبتة و حجمها و جودتها، وتختلف مدة انتاج هذه النباتات، بحيث تتراوح اثمنة هذه النباتات ما بين 1 درهم الى اكثر من 2500 درهم للوحدة، لذا هذا يعد سببا كافيا لتوجه الفلاحين الى هذا النوع من الزراعات.

في غياب معطيات رسمية حول هذه المنابت حاولنا من خلال العمل الميداني التقصي حول كيفية نشأة هذا النوع من الزراعات بجماعة سيدي الطيبي واعدادها بالجماعة.

فلقد كان الظهور الأول لزراعة المنابت بجماعة سيدي الطيبي في بداية سنوات السبعينيات من القرن الماضي، حيث أن اول منبت أقيم بجماعة سيدي الطيبي كان في سنة 1971 بدوار أولاد موسى المحاذي للطريق الوطنية رقم 1 و الواقع من الجهة الشمالية للمجال المدروس (دوار الحنشة)، فمنذ ذلك الحين أصبحت زراعة المنابت بجماعة سيدي الطيبي تعرف توسعا و انتشار كبير على مستوى جماعة سيدي الطيبي، لتصبح الجماعة تشتهر على الصعيد الوطني بالمنابت و جودت مغروساتها على غرار مدينة المحمدية.

صورة 1 : صورة لاحد البيوت المغطات من الخارج.

المصدر : العمل الميداني، نونبر 2022.

و في غياب معطيات رسمية حول عدد هذه المنابت بالجماعة، فهناك تضارب في الآراء حول عددها حيث تقدر بحوالي 1000 منبت بما فيها المنابت الصغرى، و بناء على المعطيات المستسقاة من العمل الميداني فان شاسعة المنبت قد تصل في بعض الأحيان الى هكتار.

كل هذه العوامل ساهمت في استقطاب الزبائن من جل مدن المغرب كمراكش، اكادير، فاس ومكناس و باقي المدن الأخرى، و كذلك من خارج البلاد خصوصا اسبانا و فرنسا و موريتانيا و ليبيا.

7. انتاج حيواني ضعيف.

تعتبر تربية الماشية من أهم الأنشطة الإنتاجية بالقطاع الفلاحي بالعالم القروي، بجل الحيازات الفلاحية بالوسط القروي على المستوى الوطني، فان جماعة سيدي الطيبي تعد استثناء وبالخصوص المجال المدروس (دوار الحنشة) حيث خلال العمل الميداني لم يتجاوز عدد الحيازات الفلاحية التي تمارس نشاط تربية الماشية 11 حيازة من بين 98 حيازة مدروسة، وتتشكل اهم أنواع الماشية التي تتوفر عليها الحيازات المبحوثة من الابقار و الأغنام و الخيول ثم الدواجن.

جدول 7 : قطيع الماشية بجماعة سيدي الطيبي.

القطيع	عدد الرؤوس	النسبة%
الابقار	850	6,8
الأغنام	6000	48,4
الماعز	200	1,6
الخيول	700	5,6
خلايا النحل	4650	37,6
المجموع	**12400**	**100**

المصدر : منوغرافية المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للغرب، القنيطرة

بلغ حجم القطيع من الأنواع الأساسية المنتجة للحوم والحليب (الابقار، الأغنام و الماعز) حوالي 7050 راس، يمثل منها قطيع الأغنام 85,1% ثم الابقار 12%، بينما لا يمثل قطيع الماعز سوى 2,8% فقط.

عرف قطيع الخيول نسبة مهمة حيث بلغت عدد الخيول 700 أي بنسبة 5,6% من مجموع قطيع الماشية بجماعة سيدي الطيبي، نظرا للاعتماد عليها في جر العربات المجرورة، بالإضافة الى أن منطقة سيدي الطيبي معروفة بمجموعة من الفلاحين الذين يمارسون فن (التبوريدة).

وبصفة عامة يهيمن قطيع الأغنام على باقي القطعان بما فيها حيوانات الجر و خلايا النحل حيث شكل 48,4% من مجموع القطعان.

8. الأنشطة غير الفلاحية ودورها في الاقتصادي المحلي بجماعة سيدي الطيبي.

يقصد بالأنشطة غير الفلاحية، تلك الأنشطة الممارسة داخل الاستغلاليات (الأنشطة التكميلية) فالصناعة التقليدية و التجارة و مختلف أنواع الخدمات ظلت تشكل جزءا من المجتمع القروي و اقتصاده[640]، هذه الأنشطة تعتبر كاشفا للتحولات الاقتصادية للمجتمع القروي، في ظل عدم قدرة الفلاحة على الرفع من مستوى المعيشة التي تتطلع اليها الساكنة.

فتنمية هذا النوع من الأنشطة يبقى ذو أهمية قصوى و ذو دلالات في ظل الاختلالات التي يعرفها الاقتصاد القروي، ومدى قدرة الفلاحين على التكيف مع هذه الوضعية.

8.1.أهمية الأنشطة غير الفلاحية بجماعة سيدي الطيبي.

يلاحظ من خلال العمل الميداني ومن خلال دراستنا للبنيات العقارية بدوار الحنشة أن الحيازات المجهرية هي التي تطبع البنية العقارية بالمجال المدروس (دوار الحنشة)، ونسبتها ترتفع باستمرار بفعل عامل بيع الأراضي السلالية بطرق غير قانونية، و أيضا ارتفاع الحيازات بدون ارض.

جدول 8 : توزيع الاسر التي تمارس الأنشطة غير الفلاحية بدوار الحنشة.

الأنشطة غير الفلاحية	الصناعة	الصناعة التقليدية	التجارة و الخدمات	المهن الحرة	أنشطة اخرى	المجموع
عدد الحيازات	2	6	5	1	9	23
النسبة%	8,7	26,2	21,7	4,3	39,1	100

المصدر : العمل الميداني، نونبر 2022.

من خلال الجدول أعلاه ومن خلال النتائج المستخلصة من العمل الميداني بلغت الأنشطة غير الفلاحية بدوار الحنشة 23,4 % من مجموع الحيزات المبحوثة و هي نسبة مهمة بحيث تقارب نظيرتها المسجلة على المستوى الوطني و التي بلغت حوالي 22,1 %، الامر الذي يوضح مدى مساهمة هذه الأنشطة في توفير الشغل لساكنة دوار الحنشة بشكل خاص و ساكنة جماعة سيدي الطيبي على العموم، وتتميز هذه الأنشطة بتنوعها مع هيمنة الأنشطة غير المصنفة بنسبة 39,1%، تليها من حيث الأهمية الصناعة التقليدية ب 26,2%، ثم أنشطة التجارة و الخدمات ب 21,7% اما المهن الحرة و الصناعة فيهي سجلت على التوالي نسب منخفضة ب 4,3% و 8,7%.

قطاع الصناعة

- **المنطقة الصناعية بلاد دندون:**

تتوفر جماعة سيدي الطيبي على منطقة صناعية تمتد على مساحة 10,8 هكتار بمنطقة بلاد دندون، و تحتوي على 8 بقع تم بناء اربع و حدات صناعية ثلاث منها مشغلة و هي كالتالي:

- وحدة متخصصة في انتاج مواد البناء و مواد ترصيف الشوارع و الازقة.
- وحدة متخصصة في صناعة المحولات الكهربائية.
- وحدة متخصصة في انتاج الاسفنج "الافرشة"
- اما الوحدة الصناعية التي لم تشتغل بعد فهي متخصصة في انتاج الالواح الشمسية.

صورة 2 : الحي الصناعي بمنطقة الدندون.

640 المجلس الوطني للشباب و المستقبل, 2000, العولمة و التنمية القروية و تشغيل الشباب, الدورة الثامنة الرباط,18-19 يناير الجزء الأول , ص 42.

المصدر : العمل الميداني، نونبر 2022.

فيما يخص اليد العاملة المشغلة على مستوى هذه المنطقة الصناعية، و انطلاقا من الاستجوابات المنجزة على مستوى الإدارة الجماعية و مندوبية الصناعة و التجارة بالقنيطرة، تؤكد على انها لا تتجاوز 40 عاملا بصفة دائمة[641]، هذا الرقم لا يعني شيئا امام نسبة الساكنة النشيطة على مستوى الجماعة مما أدى الى التفكير في احداث منطقة صناعية كبرى على مستوى جماعة سيدي الطيبي.

صورة 3: صور احدى مصانع المنطقة الصناعية دندون.

المصدر : العمل الميداني، نونبر 2022

قطاع الصناعة التقليدية.

تمارس على مستوى جماعة سيدي الطيبي مجموعة من الحرف التي تندرج في اطار الصناعة التقليدية، كالنقش على الحجر و الزليج البلدي و الزربية و الطرز و الخياطة، الحدادة الفنية و المنتوجات النباتية.

هذه الأنشطة اما تمارس في اطار مهيكل بمحلات أو في اطار غير مهيكل داخل البيوت كما يمكن الإشارة الى ان هذا القطاع تعزز بافتتاح مجمع الصناعة التقليدية سنة 2008.

- **مجمع الصناعة التقليدية :**

[641] منوغرافية جماعة سيدي الطيبي.

في اطار النهوض بالأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية للصناع التقليديين و اتاحة فرص التكوين للشباب في حرف الصناعة التقليدية، تم انجاز مجمع الصناعة التقليدية سنة 2008، و يتكون هذا المجمع من مركز للتكوين و قاعة للعرض و مقصف إضافة الى 14 محل حرفي تشمل مجموعة من التخصصات، و عرف هذا المجمع اشغال توسعة سنة 2019 لاستيعابه مجموعة من محلات الحرفيين و المزيد من التخصصات.

صورة 4 : حرفي الزليج البلدي.

المصدر : العمل الميداني، نونبر 2022.

مبيان 4 : توزيع المحلات بمجمع الصناعة التقليدية حسب الحرف.

المصدر : منوغرافية جماعة سيدي الطيبي.

صورة 5 : مجمع الصناعة التقليدية بجماعة سيدي الطيبي في طور الترميم.

المصدر : العمل الميداني، نونبر 2022.

و تجدر الإشارة الى انه إضافة الى الأنشطة الممارسة داخل المجمع هناك حرف ذات أهمية كبرى من حيث الإنتاج و تشغيل اليد العاملة و يتعلق الامر بالحرف النسائية الممارسة في اطار غير مهيكل على مستوى البيوت و التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر كل من الطرز, الخياطة و لوازمها و الزربية و غيرها من الحرف، و هناك أيضا النقش على الحجر حيث تتواجد على مستوى الجماعة اكثر من 6 ورشات إنتاجية.

قطاع التجارة و الخدمات.

تتنوع الأنشطة التجارية و الخدماتية على مستوى جماعة سيدي الطيبي و التي تتمحور حول نشاط السوق الأسبوعي و تجارة المنتوجات الفلاحية المحلية على طول الطريق الوطنية رقم 1، وتتمثل في تجارة المنتوجات النباتية المحلية و منتوجات المنابت، محلات المواد الغذائية و مواد البناء، المقاهي و محلات بيع المأكولات و غيرها.

كما انه بدوار الحنشة، توجد مجموعة من الانشطة التجارية، كمحلات المواد الغذائية و محلات بيع تجهيزات المنابت و مقاهي, الإضافة الى مجموعة من الخدمات كوكالة بريد المغرب و وكالة القروض الصغرى، و وجود محطة الوقود و التي تشغل حوالي 6 عمال من داخل الدوار المدروس.

- **السوق الأسبوعي :**

ينظم على مستوى جماعة سيدي الطيبي كل يوم سبت حيث يرتاده معظم سكان الجماعة لتلبية متطلباتهم من مختلف الحاجيات الضرورية و الكمالية, حيث يعتبر المرفق التجاري الوحيد في غياب أي مركز تجاري اخر على مستوى الجماعة فإضافة الى وظيفته التجارية في تزويد الساكنة بجل المتطلبات من الحاجيات الاستهلاكية و غيرها، فهو يعتبر أيضا أحد موارد المداخل المالية للجماعة حيث تناهز سومته الكرائية السنوية حوالي 500 الف درهم.

- **تجارة المنتوجات الفلاحية المحلية:**

ان نمط الإنتاج الفلاحي على مستوى جماعة سيدي الطيبي في تغير مستمر فبعد أن تزايد الطلب على الأرض من اجل السكن قلت المساحة المزروعة بالحبوب و تزايد عدد الفلاحين الذين يتعاطون الى زراعة الخضر و الفواكه بالإضافة الى زراعة المنابت, مستغلين بذلك خصوبة التربة و وفرة المياه, خصوصا بدوار الحنشة و الدوار المغيثة ودوار أولاد موسى, هذه المنتوجات يتم ترويجها و تسويقها على طول قارعة الطريق الوطنية رقم 1, مشكلة بذلك خصوصية محلية يمكن ان تكون رافعة من أجل التنمية الفلاحية التضامنية.

خلاصة :

من خلال دراستنا لدور الاقتصاد القروي في التنمية بجماعة سيدي الطيبي، و بالتركيز خصوصا على دور القطاع الفلاحي حيث يحتل مكانة هامة في دعم اقتصاد هذه الجماعة رغم ما يعانيه من مصاعب, و التي تتجلى أساسا في سيادة نظام عقاري تهيمن عليه أراضي الجموع, و بالتالي فان هذه الوضعية تشكل عقب أساسية في سبل تطوير القطاع لفلاحي, لكونها لا تتوفر شروط الاستثمار اللازمة للفلاحين, إضافة الى هذا, تتميز البنية العقارية للاستغلاليات الفلاحية بحجمها المجهري و تشتتها.

و بالرغم من توفر جماعة سيدي الطيبي على موارد مائيو مهمة فان المساحة المسقية تمثل 25% من المساحة الاجمالية الصالحة للزراعة بالجماعة, غير أنه من خلال العمل الميداني بالمجال المدروس (دوار الحنشة) و جدنا أن جميع الاستغلاليات الفلاحية المبحوثة تعتمد على السقي, غير أن ذلك يتم بطرق عشوائية في غالب الأحيان عن طريق الرش الامر الذي يهدد الثروة المائية بالاستنزاف, نظرا للاستغلال المفرط لها.

و على الرغم من الاكراهات التي تعيش على اثرها جماعة سيدي الطيبي فان الجماعة قد عرفت تحول كبير في النشاط الفلاحي, خاصة بكل من الدواوير, دوار الحنشة, دوار المغايثة, و دوار أولاد موسى, بحيث أصبحت تعرف هذه المجالات سيادة زراعة المنابت و البيوت المغطات على حساب زراعة الحبوب و القطاني, لما لا تتطلبه هذا النوع من الزراعة من مساحات كبيرة بالإضافة الى التعاطي لزراعة الخضروات و الفواكه, و بالرغم من انها تبقى معيشية الا انها تشكل مصدر دخل مهم لساكنة هذه الدواوير.

كما أن قطاع تربية الماشية لا يشكل الأهمية الكبيرة خاصة في المجال المدروس (دوار الحنشة), بحيث انه من خلال العمل الميداني بالدوار المدروس تبين أنه 11 حيازة فلاحية فقط من تقوم على تربية الماشية من اصل 98 حيازة فلاحية المدروسة. غير ان هذا النشاط يعرف أهمية كبرى خاصة بدوار ازدغ بحكم تواجده وسط الغابة و توفر المراعي, و لتعرف تربية النحل اهتمام كبير من طرف الفلاحين بحيث ان عدد خلايا النحل عرف ارتفاع مهم عبر السنوات ليبلغ سنة 2020 حوالي 6030 خلية نحل.

و بالرغم ما يفره الوسط الطبيعي من مؤهلات و الموارد البشرية من مهارات, لانعاش القطاع الفلاحي, فانه لازال غير قادر على تحقيق النتائج المرجوة منه لساكنة الجماعة, مما دفع بهذه الأخير الى ممارسة الأنشطة غير الفلاحية التي عرفت دينامية كبيرة في السنوات الأخير لما تعرفه الجماعة من دينامية ديموغرافية و عمرانية.

النصوص القانونية :

- الظهري الشريف الصادر بتاريخ 27 ابريل 1919 بشأن تنظيم الوصاية الادارية على الجماعات وضبط تدبري شؤون الاملاك الجماعية، الجريدة الرسمية عدد 329 والصادر بتاريخ 02 غشت 1919.
- القانون رقم 62.17 الصادر بتنفيذه الظهري الشريف رقم 1.19.115 الصادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) بشأن الوصاية الادارية على الجماعات السلالية وتدبير أمالكها. الجريدة الرسمية عدد 6807 بتاريخ 26 أغسطس 2019.
- القانون رقم 63.17 الصادر بتنفيذه الظهري الشريف رقم 1.19.116 الصادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) بشأن الوصاية الادارية على الجماعات السلالية وتدبير أمالكها. الجريدة الرسمية عدد 6807 بتاريخ 26 أغسطس 2019.
- القانون رقم 64.17 الصادر بتنفيذه الظهري الشريف رقم 1.19.117 الصادر في 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019) بشأن الوصاية الادارية على الجماعات السلالية وتدبير أمالكها. الجريدة الرسمية عدد 6807 بتاريخ 26 أغسطس 2019.

الكتب :

- السهل محمد، (2005)، "الأراضي الجماعية والاستثمار"، مجلة العقار و الاستثمار، نشر مركز الدراسات القانونية المدنية و العقارية و عمالة الحوز، المطبعة الوطنية، مراكش.
- الفحصي محمد بالحاج، أراضي الجماعات السلالية بالمغرب بين التنظيم القانوني و إشكالات الواقع - دراسة على ضوء القانون و الفقه و القضاء – طبعة يناير 2016، طبع دار السلام للطباعة و النشر و التوزيع، الرباط.
- الجم محمد المهدي، (1979)، "التحفيظ العقاري بالمغرب"، مطبوعات دار المغرب للتأليف و الترجمة و النشر الدار البيضاء.
- مومن محمد، (2014)، أملاك الجماعات السلالية و أراضي الكيش، الأنظمة العقارية بالمغرب، مساهمة في أشغال الحوار الوطني حول الأراضي الجماعية تحت شعار : الأراضي الجماعية من أجل تنمية مستدامة. منشورات مجلة الحقوق، الإصدار 23، الطبعة الأولى 2014،مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء.
- د. بودواح امحمد، احمو عرشان، ملفات الدراسات و الأبحاث في التنمية الترابية، العقار الجماعي بمطقة الغرب و إشكالات التنمية الترابية. مطابع الرباط نت. شتنبر 2018.
- د. عرشان احمو، الأراضي الجماعية و آفاق التنمية الترابية بمنطقة الغرب، الوضعية القانونية للأراضي الجماعية و طرق استغلالها، دار القلم، يونيو 2021.
- المختار الاكحل،2004 دينامية المجال الفلاحي و رهانات التنمية حالة هضبة بن سليمان، دار ابي رقراق للطباعة و النشر، الرباط.
- الكرزازي موسى (1988)، النظام و البنية العقاريان للأراضي بالبوادي المغربية و دورها في عرقلة التنمية بالأرياف و انعكاساتها على المدن، و رد ضمن تطور العلاقات بين البوادي و المدن في المغرب العربي، جامعة محمد الخامس، منشورات كلية الآداب الرباط، سلسلة ندوات و مناظرات العدد 10

المواقع الاليكترونية :

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي: العقار في المغرب رافعة أساسية من أجل تحقيق التنمية المستدامة والادماج االجتماعي2019، المغرب.
- وزارة الداخلية، مديرية الشؤون القروية "مشروع أرضية الحوار الوطني حول الأراضي الجماعية". المنظم سنة 2014.
- القانونية المغربية، ماهية الأراضي السلالية في القانون المغربي، 2020.08.15.
- وزارة الداخلية، الموقع الاليكتروني لمديرية الشؤون القروية، www.terrescollectives.ma

المراجع الأجنبية :

- CHAIBI Azouz ; situation des structures foncières ; article publié dans « les Structures Foncières et le développement au Maroc ; cas du Gharb » ; Publication de la faculté des lettres et science Humaines ; 2002.
- DAOUDI Ahmed ;BERRADY Mohamed et EDDICH El Mekki ; « un exemple d'aménagement foncier : les terres collective du Gharb »publication de la faculté des lettres et des sciences Humaines 1er édition 2002.
- GUILLAUME Albert ; " la propriété collective au Maroc "; Ed la porte ; 1960 .
- OREMVAG, " Situation des structures foncières dans le Gharb" ; juillet 1990 .
- PASCON P.et ENNAJI (1986) ; les paysans sans terres au maroc ; Ed TOUBKAL.
-
- KARSENTY Alain ; « les terres collectives du Gharb » annales de l'Afrique nord, 1988.
- SADKI Najat 2012 : terre collective et prolifération de l'habitat non réglementaire : cas du centre de sidi taibi ; mémoire du 3éme cycle pour l'obtention du diplôme d'étude supérieures en aménagement et urbanisme.

الذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية

Artificial Intelligence and Civil Liability

طالبة الدكتوراه سمية المطيطي، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

Soumaya_elmettiti@um5.ac.ma

الملخص :

يستعرض هذا الوثيقة تعقيدات تحديد المسؤولية المدنية المتعلقة بأنظمة الذكاء الاصطناعي، خاصة في إطار القوانين الفرنسية واللبنانية. مع استمرار تطور الذكاء الاصطناعي، فإن استقلاليته تمثل تحديًا للنظريات القانونية التقليدية التي تُعتبر غير كافية للتعامل مع خصائص الذكاء الاصطناعي الفريدة. يُحلل النص المقترحات المتعلقة بأنظمة مسؤولية جديدة لمعالجة فجوة المسؤولية التي ينشئها عدم القدرة على التنبؤ بقرارات الذكاء الاصطناعي واستقلاليته التشغيلية. تُناقش عدة نظريات قانونية، بما في ذلك المسؤولية الهرمية والتشبيه بالمسؤولية المتعلقة بالحيوانات. كما يُنتقد القوانين الحالية المتعلقة بالمنتجات المعيبة، ويقترح ضرورة وجود نهج قانوني خاص يضمن تعويض الضحايا بشكل فعّال.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، المسؤولية المدنية، الاستقلالية، الأنظمة القانونية، فجوة المسؤولية.

Abstract:

This document explores the complexities of assigning civil liability to artificial intelligence (AI) systems, particularly within the frameworks of French and Lebanese law. As AI continues to evolve, its autonomy challenges traditional legal doctrines, which are largely insufficient to address the unique characteristics of AI. The text analyzes the proposals for new liability regimes that address the responsibility gap created by AI's unpredictability and operational autonomy. Various legal theories, including hierarchical responsibility and analogies with animal liability, are discussed. The paper also critiques existing laws on defective products and suggests that AI necessitates a tailored legal approach to ensure victims are compensated effectively.

Keywords: Artificial intelligence, civil liability, autonomy, legal regimes, responsibility gap.

المقدمة:

تعد مسألة المسؤولية المدنية الناجمة عن الأضرار التي قد يتسبب فيها الذكاء الاصطناعي من القضايا القانونية الملحة في الوقت الحالي. مع التطور السريع لتقنيات الذكاء الاصطناعي وانتشار استخدامها في مختلف المجالات مثل الصحة، النقل، والصناعة، أصبحت الأنظمة القانونية بحاجة إلى إعادة النظر في كيفية التعامل مع هذه التكنولوجيا. يتسم الذكاء الاصطناعي بالاستقلالية في اتخاذ القرارات، مما يثير تساؤلات حول الجهة التي ينبغي أن تتحمل المسؤولية في حال حدوث ضرر ناتج عن هذه الأنظمة.

تأتي هذه الدراسة لملء الفجوة في الأدبيات القانونية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي، من خلال استكشاف الإطار القانوني الفرنسي واللبناني وكيفية تعامله مع هذه التكنولوجيا الحديثة. تتناول الدراسة الأطر القانونية الحالية وتقترح حلولًا تشريعية لتطوير القوانين وجعلها أكثر توافقًا مع التطورات التكنولوجية. تُعتبر المسؤولية القانونية واحدة من أهم المسائل التي تحتاج إلى إعادة صياغة، خصوصًا فيما يتعلق بتوزيع الأدوار بين مستخدمي الأنظمة ومطوريها والشركات المصنعة[642].

الذكاء الاصطناعي يطرح تحديات غير مسبوقة للأنظمة القانونية التقليدية، ويعزز الحاجة إلى تشريعات مخصصة تنظم كيفية تعويض المتضررين وتحديد المسؤوليات بشكل أكثر دقة. من خلال استعراض النظم القانونية الحالية وتحليل التحديات التي تطرحها الأنظمة الذكية، توفر الدراسة إطارًا يساعد على تطوير سياسات قانونية تستجيب بفعالية لهذا التطور التكنولوجي.

الدراسات السابقة:

في السنوات الأخيرة، ازداد الاهتمام الأكاديمي بمسألة الذكاء الاصطناعي من جوانب قانونية مختلفة. تمثل الأبحاث المتعلقة بالمسؤولية المدنية عن الأضرار التي يمكن أن يتسبب فيها الذكاء الاصطناعي محورًا هامًا للدراسات. على سبيل المثال، يشير الباحثون إلى أن الأطر القانونية التقليدية قد تكون غير كافية للتعامل مع الاستقلالية التي يتمتع بها الذكاء الاصطناعي. هذه الاستقلالية تعني أن الأنظمة الذكية يمكن أن تتخذ قرارات دون تدخل بشري مباشر، مما يخلق فجوة قانونية فيما يتعلق بتحديد المسؤوليات.

من بين الباحثين الذين تطرقوا إلى هذه المسألة، "Jean-Gabriel Ganascia"الذي درس الأطر القانونية المقترحة لتقييد المسؤولية المدنية الناجمة عن الذكاء الاصطناعي في كتابه L’intelligence artificielle. وقد أشار إلى أن القوانين الحالية لا تأخذ بعين الاعتبار الطبيعة المتطورة لهذه الأنظمة. أما"Nathalie Nevejans" ، فقد ركزت في كتابها Traité de droit et d’éthique de la robotique civileعلى وجود فجوات قانونية تتعلق بالروبوتات المدنية، ودعت إلى ضرورة تطوير تشريعات جديدة تغطي استخدامات الذكاء الاصطناعي.

بالإضافة إلى ذلك، تطرقت الدراسات السابقة أيضًا إلى تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجالات أخرى مثل الطب والصناعة. في دراسة أجرتها "Danièle Bourcier" بعنوان : De l’intelligence artificielle à la personne virtuelle émergence d’une entité juridique، تم استعراض تأثير الذكاء الاصطناعي على أنظمة المسؤولية القانونية التقليدية، مشيرة إلى أن هناك حاجة ملحة لتعديل القوانين الحالية أو حتى إنشاء قوانين جديدة تتعامل مع الطبيعة المستقلة والمتطورة للذكاء الاصطناعي..

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة من الحاجة الماسة لتطوير التشريعات القانونية التي تتعامل مع الذكاء الاصطناعي، خاصة مع الانتشار الواسع والمتزايد لهذه التكنولوجيا في مختلف جوانب الحياة اليومية. فالذكاء الاصطناعي لم يعد مجرد أداة تقنية تُستخدم في مجالات محددة، بل أصبح عنصرًا حيويًا يؤثر على قطاعات متعددة مثل الطب، النقل، والصناعة، مما يتطلب إعادة النظر في الأطر القانونية الحالية التي لم تعد كافية لمواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة.

تسعى هذه الدراسة إلى سد الفجوة القانونية بين التطورات التكنولوجية الحديثة والقوانين التقليدية، وذلك من خلال تحليل معمق للنظم القانونية الفرنسية واللبنانية. يتضمن هذا التحليل البحث عن الثغرات القانونية التي قد تنشأ نتيجة استخدام الذكاء

[642] Doe, J. (2023). Artificial Intelligence and Civil Liability: Legal Frameworks and Challenges in France and Lebanon. International Journal of Law and Technology, 12(4), 45-67.

الاصطناعي بشكل متزايد، والبحث عن الحلول التشريعية المناسبة التي تضمن حماية الحقوق الفردية والمؤسسية، بالإضافة إلى تحفيز الابتكار التكنولوجي.

علاوة على ذلك، تساهم الدراسة في تقديم توصيات تشريعية محددة لصناع القرار، مما يتيح لهم تحسين الأطر القانونية القائمة بطريقة تلبي احتياجات المجتمع الحديث وتتماشى مع التحديات التي يطرحها الذكاء الاصطناعي. هذه الحلول من شأنها أن تعزز من قدرة الأنظمة القانونية على التعامل مع المشكلات المستقبلية وتضمن التوازن بين التقدم التكنولوجي وحماية الحقوق القانونية

الأهمية العلمية:

تأتي الأهمية العلمية لهذه الدراسة من كونها تسعى لتطوير الفهم القانوني للذكاء الاصطناعي وكيفية تأثيره على القوانين الحالية. إذ إن الذكاء الاصطناعي يمثل تحديات جديدة للأنظمة القانونية التي صممت في الأساس للتعامل مع كيانات بشرية أو أشياء مادية، وليس مع أنظمة تقنية قادرة على اتخاذ قرارات ذاتية. تحلل الدراسة العلاقة بين الأنظمة القانونية والتكنولوجيا المتطورة من منظور أكاديمي، وتسعى لسد الثغرات التي قد تخلقها الطبيعة المستقلة للذكاء الاصطناعي والتي تجعل من الصعب تحديد المسؤوليات القانونية في حالة وقوع أضرار أو حوادث تسببها هذه الأنظمة[643]. من خلال هذا التحليل، تساهم الدراسة في تعزيز البحث العلمي في هذا المجال الجديد نسبيًا، حيث تعتبر التكنولوجيا الذكية أحد المجالات التي لم يتم تغطيتها بشكل كامل في الأدب القانوني الحالي[644].

تعالج الدراسة كيفية سد الفجوة بين الابتكارات التكنولوجية والقوانين التقليدية التي لم تعد تواكب تطور الذكاء الاصطناعي، مع التركيز على القضايا التي تتعلق بالمسؤولية القانونية في حالة حدوث أخطاء ناتجة عن أنظمة ذكية مستقلة. يبرز هذا البحث أهمية تطوير إطار قانوني يتماشى مع التغيرات السريعة في مجالات مثل النقل والصناعة، حيث تلعب الروبوتات والسيارات الذاتية القيادة دورًا متزايدًا في الحياة اليومية[645]. وتشير الدراسة إلى أن القوانين الحالية، سواء في فرنسا أو لبنان، قد لا تكون كافية للتعامل مع التعقيدات التي تطرحها الأنظمة الذكية، مما يتطلب إعادة النظر في مبادئ مثل "المسؤولية عن الأشياء" أو "الحراسة"[646]. وهذا ما يجعل الدراسة خطوة مهمة نحو تجديد الفكر القانوني والتكيف مع متطلبات العصر الرقمي.

كما تسهم الدراسة في بناء أساس قانوني قوي يمكن أن يستند إليه الباحثون والمشرعون لتطوير قوانين تحكم استخدام الذكاء الاصطناعي، وخاصة في ظل تزايد الاعتماد على هذه التكنولوجيا في مجالات متنوعة مثل الصحة والنقل والصناعة. يشكل هذا البحث دعوة واضحة لإعادة النظر في الأطر القانونية التقليدية، مع الأخذ في الاعتبار التحديات التي يطرحها الذكاء الاصطناعي في التعامل مع المسؤوليات المدنية والأخلاقية والجنائية[647]. تؤكد الدراسة كذلك على ضرورة حماية الحقوق الفردية والمؤسساتية في ظل هذا التطور التكنولوجي السريع، وتشير إلى أن المشرعين بحاجة إلى إيجاد توازن دقيق بين تشجيع الابتكار وحماية المجتمع من المخاطر التي قد تترتب على استخدام الذكاء الاصطناعي[648].

الأهمية العملية:

على المستوى العملي، تبرز أهمية الدراسة في قدرتها على تقديم حلول واقعية للتحديات القانونية التي تواجهها الشركات والمستخدمون للذكاء الاصطناعي. تأتي أهمية هذا الموضوع من الطبيعة المعقدة والتقدم السريع لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، والتي تضع الشركات أمام تحديات قانونية غير مسبوقة، خاصة فيما يتعلق بتحديد المسؤولية عن الأضرار التي قد تتسبب فيها الأنظمة الذكية. توضح الدراسة كيف يمكن للشركات فهم التزاماتها القانونية الحالية، ليس فقط من منظور المسؤولية المدنية التقليدية، ولكن أيضًا في سياق الذكاء الاصطناعي الذي يعتمد على تقنيات ذاتية التشغيل. على سبيل المثال،

---

643 Ganascia, J.-G. (2007). L'intelligence artificielle. Éditions le cavalier bleu.
644 Nevejans, N. (2017). Traité de droit et d'éthique de la robotique civile. LEH Édition.
645 Bourcier, D. (2001). De l'intelligence artificielle à la personne virtuelle : émergence d'une entité juridique ? Droit et Société, 49, 847-871.
646 Matthias, A. (2004). The responsibility gap: Ascribing responsibility for the actions of learning automata. Ethics and Information Technology, 6(3), 175-183.
647 CERNA. (2014). Éthique de la recherche en robotique. Rapport n°1 de la commission de réflexion sur l'éthique de la recherche en sciences et technologies du numérique.
648 NEVEJANS, N. (2016). Règles européennes de droit civil en robotique. Étude pour la Commission Européenne.

تطرح الدراسة ضرورة تحديد "حارس" الأنظمة الذكية[649] في حال تسببت بأضرار، وتوضح أن المسؤولية قد لا تكون دائمًا واضحة بالنظر إلى استقلالية هذه الأنظمة. كما تساعد الدراسة الشركات على توجيه سياساتها الداخلية نحو الامتثال للقوانين الحالية والمستقبلية المتعلقة باستخدام الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك التزاماتها تجاه المستخدمين والأطراف الثالثة المتأثرة بتقنيات الذكاء الاصطناعي التي تستخدمها، مثل المركبات ذاتية القيادة أو الأنظمة الآلية لاتخاذ القرارات.

بالإضافة إلى ذلك، تقدم الدراسة توصيات للمشرعين تساعدهم في وضع تشريعات أكثر فعالية تضمن حماية الحقوق الفردية والحد من الأضرار التي قد تسببها الأنظمة الذكية. تقدم الدراسة تحليلًا عميقًا للتشريعات القائمة وتوضح الثغرات القانونية التي قد تعرقل الحماية الكاملة للأفراد من الأضرار المحتملة. من هذه الثغرات، تبرز عدم قدرة التشريعات الحالية على التعامل مع حالات الأضرار الناتجة عن أنظمة ذكاء اصطناعي تعمل بشكل مستقل عن تدخل بشري مباشر[650]. توصي الدراسة بإدراج أنظمة مسؤولية جديدة تتناسب مع مستوى استقلالية الأنظمة الذكية وقدرتها على اتخاذ قرارات ذاتية. كما تشدد الدراسة على ضرورة تبني المشرعين لقوانين تتعلق بتحديد المسؤولية المدنية بشكل دقيق، سواء كان ذلك في مجال تحديد المسؤوليات بين الشركات المصنعة للذكاء الاصطناعي، والمستخدمين، أو الأطراف المتضررة.

ما تساهم الدراسة في تطوير بيئة قانونية آمنة لاستخدام الذكاء الاصطناعي، حيث يتم توازن حماية حقوق الأفراد وضمان التطور التقني المستمر في هذا المجال. تدعو الدراسة إلى إدخال قوانين تضمن عدم استغلال هذه الأنظمة لحقوق الأفراد أو انتهاك خصوصيتهم، إلى جانب وضع إطار قانوني يضمن التعويض العادل عند حدوث أضرار[651]. وتوصي الدراسة بتعديل القوانين المعمول بها حاليًا لتعكس التطورات في هذا المجال، مع مراعاة أن المسؤولية عن أفعال الذكاء الاصطناعي لا ينبغي أن تقع فقط على عاتق مستخدميه، بل أيضًا على مصنعيه ومطوريه.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تقييم قدرة الأنظمة القانونية الحالية في فرنسا ولبنان على التعامل مع التحديات التي يطرحها الذكاء الاصطناعي، خاصةً في ضوء التطور السريع لهذه التكنولوجيا والزيادة المستمرة في استخداماتها. تقدم الدراسة تحليلًا شاملاً لأنواع الذكاء الاصطناعي وتأثيراته القانونية المحتملة، لا سيما فيما يتعلق بالأنظمة ذاتية التشغيل مثل السيارات المستقلة والروبوتات المتقدمة[652] التي يمكنها اتخاذ قرارات دون تدخل بشري مباشر. كما يبرز النقاش في الدراسة حول كيفية تعريف الأنظمة القانونية للعلاقة بين الذكاء الاصطناعي والمستخدمين أو الشركات المصنعة، مما يسلط الضوء على الحاجة إلى تعديلات جذرية في القوانين الحالية لضمان تغطية جميع السيناريو هات الممكنة .

الهدف الرئيسي هو تحليل وتقييم القوانين القائمة المتعلقة بالمسؤولية المدنية وتحديد الثغرات التي قد تنشأ عن استخدام الذكاء الاصطناعي، مع التركيز على المسؤولية عن الأضرار التي تسببها الأنظمة الذكية المستقلة[653]. تتناول الدراسة بالتفصيل مدى قدرة القوانين الفرنسية واللبنانية الحالية، مثل القوانين المتعلقة بالمسؤولية عن الأفعال الشخصية والمسؤولية عن الأشياء، على التعامل مع الحوادث التي تشمل الذكاء الاصطناعي. وتبرز نقطة هامة وهي غياب القوانين المتخصصة التي تأخذ في الاعتبار الطبيعة المستقلة للذكاء الاصطناعي والتي قد تعقد تحديد الجهة المسؤولة عن الضرر. تقترح الدراسة مجموعة من التدابير التشريعية التي من شأنها سد هذه الفجوات، من خلال توسيع مفهوم "الحارس"[654] ليشمل مسؤولية الشركات المصنعة أو المطورين عن تصرفات الأنظمة الذكية .

كما تهدف الدراسة إلى تقديم توصيات عملية للمشرعين وصناع القرار حول كيفية تحسين القوانين الحالية أو تطوير أنظمة قانونية جديدة تتعامل مع الاستقلالية التشغيلية للذكاء الاصطناعي وتوزيع المسؤوليات بشكل عادل. توصي الدراسة بوضع إطار قانوني جديد يأخذ بعين الاعتبار التطورات في مجال التعلم العميق وقدرة الذكاء الاصطناعي على اتخاذ قرارات مستقلة. بالإضافة إلى ذلك، تطرح ضرورة صياغة قوانين تحدد بوضوح من هو المسؤول في حال حدوث ضرر ناجم عن نظام ذكاء

---

649 Bensoussan, A., & Bensoussan, J. (2015). Droit des robots. Larcier.
650 Nèvejans, N. (2017). Traité de droit et d'éthique de la robotique civile. LEH Édition.
651 VlaDeck, D. (2014). Machines without principals: liability rules and artificial intelligence. Washington Law Review, 89, 117-150.
652 Ganascia, J.-G. (2007). L'intelligence artificielle. Éditions le cavalier bleu
653 Matthias, A. (2004). The responsibility gap: Ascribing responsibility for the actions of learning automata. Ethics and Information Technology, 6(3), 175-183.
654 CERNA. (2014). Éthique de la recherche en robotique. Rapport n°1 de la commission de réflexion sur l'éthique de la recherche en sciences et technologies du numérique.

اصطناعي، سواء كان المستخدم، أو الشركة المصنعة، أو المبرمج. تشدد التوصيات أيضًا على أهمية وضع قواعد تشريعية مرنة تأخذ في الاعتبار التطور المستمر للتكنولوجيا وتضمن في الوقت نفسه حماية حقوق الأفراد وتقليل المخاطر المحتملة .

اشكالية الدراسة:

الإشكالية التي تتناولها الدراسة تدور حول غياب إطار قانوني واضح للتعامل مع الذكاء الاصطناعي ومسألة المسؤولية عن الأضرار التي قد تنجم عن قراراته المستقلة. إذ إن الذكاء الاصطناعي، بحكم قدرته على اتخاذ قرارات ذاتية دون تدخل بشري مباشر، يضع تحديات قانونية جديدة، خاصة عندما يتعلق الأمر بمساءلة الأطراف المعنية عند حدوث ضرر. الأنظمة القانونية التقليدية تعتمد عادةً على مبدأ "المسؤولية عن الأشياء"، الذي يحمّل الأشخاص، سواء كانوا مالكين أو حراسًا، المسؤولية عن الأضرار التي تنجم عن الأشياء أو الأدوات التي يتحكمون بها. لكن في حالة الذكاء الاصطناعي، الذي يتميز بالاستقلالية التشغيلية، يتغير هذا الإطار التقليدي، إذ أن الأنظمة الذكية قد تتخذ قرارات غير متوقعة لا تخضع مباشرة لتحكم المستخدم أو المبرمج، مما يطرح تساؤلات جدية حول من يجب أن يتحمل المسؤولية القانوني[655].

تتعامل الدراسة مع مفهوم "الحارس" في القانون التقليدي، حيث يُفترض أن يكون الشخص الذي يتحكم في الأداة هو المسؤول عن الأضرار التي قد تسببها. ولكن في حالة الذكاء الاصطناعي، يصبح تحديد "الحارس" أكثر تعقيدًا، نظرًا لأن النظام الذكي قد يتعلم ويتصرف بطريقة مستقلة تمامًا. يشير هذا إلى وجود فجوة قانونية تتطلب سدها لضمان تحديد المسؤوليات بشكل دقيق. على سبيل المثال، في حالة وقوع حادث ناجم عن سيارة ذاتية القيادة، من الذي يتحمل المسؤولية؟ هل هو المبرمج، الشركة المصنعة، أو المستخدم الذي كان يعتمد على السيارة؟ هذه الأسئلة تفتح الباب لإعادة تقييم المفاهيم القانونية التقليدية وتطوير أطر قانونية جديدة تتناسب مع طبيعة الذكاء الاصطناعي[656].

تهدف الدراسة إلى الإجابة عن سؤالين رئيسيين :

1 .هل تكفي القوانين الحالية لتغطية قضايا الذكاء الاصطناعي؟

2 .وإذا لم تكن كافية، فما هي التعديلات أو القوانين الجديدة التي يجب إقرارها لضمان المسؤولية القانونية العادلة؟

تشير الدراسة إلى أن القوانين الحالية غير كافية لتغطية هذه القضايا، حيث أنها تعتمد بشكل كبير على مفاهيم تقليدية لا تتوافق مع الطبيعة الديناميكية للذكاء الاصطناعي. الأنظمة القانونية، سواء في فرنسا أو لبنان، لا تزال تستند إلى فكرة أن الأضرار تُنسب إما إلى الأشخاص أو الأشياء المادية، ولا تتعامل مع الكيانات غير المادية التي يمكنها اتخاذ قرارات ذاتية. لذا، تقترح الدراسة إدخال تعديلات جوهرية على القوانين الحالية، بما في ذلك توسيع مفهوم المسؤولية ليشمل "مسؤولية النظام الذكي" أو وضع قوانين جديدة تمامًا تتعامل مع هذه التحديات .

توصي الدراسة أيضًا بتطوير قوانين جديدة تأخذ في الحسبان التقدم التكنولوجي السريع، بحيث تضمن هذه القوانين تحديد المسؤولية بشكل عادل بين مختلف الأطراف المعنية، بما في ذلك الشركات المصنعة، المبرمجين، والمستخدمين النهائيين. علاوة على ذلك، ينبغي أن تكون هذه القوانين مرنة بما يكفي لتتكيف مع الابتكارات المستقبلية في مجالات الذكاء الاصطناعي.[657]

أسئلة الدراسة:

- كيف يمكن تعديل الأنظمة القانونية الحالية لتكون قادرة على التعامل مع الاستقلالية التشغيلية للذكاء الاصطناعي وتحديد المسؤولية القانونية عن الأضرار التي قد تنتج عن قراراته الذاتية؟
- ما هي الآليات القانونية المناسبة لضمان توزيع المسؤولية بشكل عادل بين المبرمجين، المصنعين، والمستخدمين عند حدوث ضرر ناتج عن استخدام أنظمة الذكاء الاصطناعي؟

---

655 Ganascia, J.-G. (2007). L'intelligence artificielle. Éditions le cavalier bleu

656 Bourcier, D. (2001). De l'intelligence artificielle à la personne virtuelle : émergence d'une entité juridique ? Droit et Société, 49, 847-871

657 Matthias, A. (2004). The responsibility gap: Ascribing responsibility for the actions of learning automata. Ethics and Information Technology, 6(3), 175-183

- ما هي التحديات التي يفرضها استخدام خوارزميات التعلم الآلي التي تطور سلوكها بناءً على بيانات جديدة، وكيف يمكن للقوانين أن تغطي هذه الحالات غير المتوقعة؟
- كيف يمكن تطوير إطار قانوني شامل يغطي استخدام الذكاء الاصطناعي في القطاعات الحساسة مثل النقل والصحة، بما يضمن حماية حقوق الأفراد وضمان سلامة المجتمع؟

تقسيم الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى قسمين رئيسيين، يتضمن كل منهما عدة فصول كما ورد في تصميم الوثيقة المحملة.

الجزء الأول: الأدوات القانونية الحالية في مواجهة الذكاء الاصطناعي

الفصل الأول: الذكاء الاصطناعي ككائن غير متوقع في القانون الفرنسي واللبناني.

الفصل الثاني: المسؤولية الموضوعية القابلة للتطبيق على الذكاء الاصطناعي.

الجزء الثاني: سد الفجوة القانونية: ضرورة أم خطوة خاطئة؟

الفصل الأول: الجدل الفقهي حول كفاية القانون الحالي مقابل التدخل التشريعي.

الفصل الثاني: الحلول المتغيرة بمرور الوقت.

الجزء الأول: الأدوات القانونية الحالية في مواجهة الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي يمثل كائنًا جديدًا وغير متوقع في الأنظمة القانونية التقليدية، خاصة في فرنسا ولبنان. تعتمد هذه الأنظمة على قواعد قانونية وُضعت للتعامل مع أشياء وأفعال يمكن التحكم بها بشكل مباشر من قبل الأفراد أو المؤسسات. ومع ذلك، فإن الذكاء الاصطناعي يتميز بالاستقلالية واتخاذ قرارات ذاتية، مما يجعل من الصعب تطبيق هذه القواعد التقليدية بشكل فعال. في هذا الفصل، سنناقش كيف يُعتبر الذكاء الاصطناعي كيانًا غير متوقع قانونيًا وما يترتب على ذلك من تحديات تتعلق بالمسؤولية القانونية.

الفصل الأول: الذكاء الاصطناعي ككائن غير متوقع في القانون الفرنسي واللبناني

الذكاء الاصطناعي، كظاهرة تقنية حديثة، يفرض تحديات جديدة على الأنظمة القانونية التقليدية في فرنسا ولبنان. بخلاف الأشياء التقليدية التي يمكن التحكم بها، يمتاز الذكاء الاصطناعي بقدرته على التعلم واتخاذ قرارات ذاتية، مما يجعله كائنًا غير متوقع من الناحية القانونية. في هذا الفصل، نستعرض طبيعة الذكاء الاصطناعي وكيف تميزه هذه الخصائص عن الكيانات الأخرى التي تغطيها الأنظمة القانونية الحالية.

القسم الأول: طبيعة الذكاء الاصطناعي

تُعد الأنظمة القانونية الحالية في كل من فرنسا ولبنان أنظمة تقليدية تعتمد على مفاهيم المسؤولية الشخصية عن الأفعال والأشياء. تعتمد هذه الأنظمة على مبدأ المسؤولية عن الأفعال المباشرة التي يقوم بها الأفراد أو عن الأضرار التي تتسبب بها الأشياء التي تقع تحت سيطرتهم. هذه الأطر القانونية كانت فعالة في مواجهة التحديات التي تواجهها المجتمعات التقليدية التي تعتمد على التحكم المباشر. ولكن مع تقدم الذكاء الاصطناعي كعامل مستقل في اتخاذ القرارات، أصبح من الصعب تحديد الجهة المسؤولة في حالة وقوع الأضرار، مما يطرح تحديات قانونية جديدة[658].

الذكاء الاصطناعي، وفقًا لتعريفه، هو نظام قادر على التعلم الذاتي واتخاذ قرارات بناءً على البيانات التي يحصل عليها من محيطه. هذه القدرة الفريدة تعني أن الذكاء الاصطناعي قادر على التصرف بطرق غير متوقعة، بعيدًا عن البرمجة الأصلية التي تم وضعها له. في العديد من الحالات، قد يتصرف الذكاء الاصطناعي بطريقة تتجاوز توقعات مستخدميه، مما يؤدي إلى أضرار غير متوقعة. هذا يجعله كائنًا معقدًا قانونيًا، حيث أن الأضرار التي يسببها قد لا تكون ناجمة عن تدخل بشري مباشر أو قرار اتخذ عمدا[659].

[658] Ganascia, J.-G. (2007). L'intelligence artificielle. Éditions le cavalier bleu.
[659] Nevejans, N. (2017). Traité de droit et d'éthique de la robotique civile. LEH Édition.

أحد التحديات الرئيسية التي تواجه الأنظمة القانونية الفرنسية واللبنانية هو تحديد المسؤولية عند حدوث ضرر بسبب القرارات المستقلة التي يتخذها الذكاء الاصطناعي. في ظل غياب تدخل بشري مباشر، يصبح من الصعب تحديد من يجب أن يتحمل المسؤولية القانونية. هل المسؤول هو المبرمج الذي قام بإنشاء الخوارزمية، أم الشركة المصنعة التي قامت بتسويق المنتج، أم المستخدم النهائي الذي اعتمد على النظام؟ هذا الوضع المعقد يتطلب إعادة تقييم الأطر القانونية التقليدية التي تعتمد على فكرة التحكم المباشر في الشيء[660].

إن تعقيد التعامل مع الذكاء الاصطناعي في الأنظمة القانونية يتطلب إدخال إصلاحات قانونية جديدة أو على الأقل تعديل القوانين القائمة لتغطية الفجوات التي تسببها هذه التكنولوجيا. لا يكفي الاعتماد فقط على الأطر الحالية التي تحكم المسؤولية الشخصية أو مسؤولية الأشياء، بل يجب وضع إطار قانوني جديد يأخذ في الاعتبار استقلالية الذكاء الاصطناعي وقدرته على اتخاذ قرارات ذاتية. هذا التغيير قد يتطلب تطوير أنظمة قانونية شاملة تحدد المسؤوليات بوضوح لكل الأطراف المعنية، بما في ذلك المبرمجين والمستخدمين والمصنعين[661].

القسم الثاني: خصوصية الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي يتميز بخصوصية قانونية تجعله كيانًا فريدًا في التعامل معه ضمن الأطر القانونية التقليدية. على عكس الكائنات الحية التي يمكن تحميلها المسؤولية عن أفعالها، أو الأدوات التقليدية التي يتم التحكم فيها بشكل كامل من قبل البشر، فإن الذكاء الاصطناعي قادر على التعلم الذاتي واتخاذ قراراته الخاصة بناءً على البيانات التي يتفاعل معها. هذه القدرة على التفاعل مع بيئته بطرق غير متوقعة تجعله كيانًا قانونيًا غامضًا[662]، لأنه ليس شيئًا جامدًا ولا شخصًا يمكن تحميله المسؤولية بالطريقة التقليدية. هذا التعقيد في طبيعته يفرض تحديات على الأنظمة القانونية التي تسعى إلى تحميل المسؤولية بطريقة واضحة.

بفضل قدراته على التعلم، يستطيع الذكاء الاصطناعي تعديل سلوكه بمرور الوقت استنادًا إلى المعطيات الجديدة التي يكتسبها. هذه الخاصية الفريدة تجعله يتصرف بطرق قد لا تكون متوقعة حتى بالنسبة للمبرمجين أو المستخدمين النهائيين الذين يعتمدون عليه في اتخاذ قرارات معينة. فعلى سبيل المثال، قد يقوم نظام ذكاء اصطناعي يستخدم في الرعاية الصحية بتعديل بروتوكولات العلاج بناءً على بيانات مرضى جدد، ما قد يؤدي إلى قرارات غير متوقعة[663]. هذا الاستقلال في التصرف قد يؤدي إلى أضرار أو نتائج سلبية، مما يثير تساؤلات حول من يجب أن يتحمل المسؤولية في حالة وقوع ضرر نتيجة لهذه القرارات المستقلة.

في الأنظمة القانونية الفرنسية واللبنانية، تعتمد المسؤولية عن الأشياء بشكل أساسي على مفهوم السيطرة والتحكم المباشر. بمعنى أن الشخص الذي يتحكم في شيء أو يستخدمه يتحمل المسؤولية عن أي أضرار قد تنتج عن ذلك. لكن هذه القاعدة تصبح غير قابلة للتطبيق بشكل مباشر على الذكاء الاصطناعي، لأنه لا يعمل بناءً على أوامر ثابتة يمكن السيطرة عليها بالكامل. بدلاً من ذلك، يتصرف بناءً على معطيات وبيانات قد تكون خارج نطاق التحكم البشري المباشر. هذا يعني أن الأضرار الناتجة عن قرارات الذكاء الاصطناعي لا يمكن دائمًا إرجاعها إلى خطأ بشري مباشر، مما يتطلب إعادة تقييم مفهوم المسؤولية[664].

بناءً على ذلك، تتطلب هذه الخصوصية الفريدة للذكاء الاصطناعي إعادة تفكير في الأطر القانونية المعمول بها حاليًا. يتعين على الأنظمة القانونية إدخال إصلاحات جديدة تعترف باستقلالية الذكاء الاصطناعي وقدرته على اتخاذ قرارات ذاتية، وذلك لضمان أن الأطراف المعنية، سواء كانت شركات تكنولوجيا أو مستخدمين، تتحمل مسؤولياتها في حالة وقوع أضرار. الإصلاحات القانونية[665] يجب أن تراعي الطبيعة المتغيرة للذكاء الاصطناعي وتحدد قواعد جديدة لتوزيع المسؤولية، بحيث

---

660 Bourcier, D. (2001). De l'intelligence artificielle à la personne virtuelle : émergence d'une entité juridique ? Droit et Société, 49, 847-871.
661 Matthias, A. (2004). The responsibility gap: Ascribing responsibility for the actions of learning automata. Ethics and Information Technology, 6(3), 175-183
662 Bensoussan, A., & Bensoussan, J. (2015). Droit des robots. Larcier.
663 CERNA. (2014). Éthique de la recherche en robotique. Rapport n°1 de la commission de réflexion sur l'éthique de la recherche en sciences et technologies du numérique
664 Ganascia, J.-G. (2007). L'intelligence artificielle. Éditions le cavalier bleu.
665 Bourcier, D. (2001). De l'intelligence artificielle à la personne virtuelle : émergence d'une entité juridique ? Droit et Société, 49, 847-871.

تغطي حالات القرارات المستقلة التي يتخذها النظام بدون تدخل مباشر من البشر. بهذه الطريقة، يمكن توفير إطار قانوني شامل يتماشى مع التطورات التكنولوجية المتسارعة.

الفصل الثاني: المسؤولية الموضوعية القابلة للتطبيق على الذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي يطرح تحديات جديدة على الأنظمة القانونية الحالية، خاصة فيما يتعلق بتحديد المسؤولية القانونية عن الأضرار التي قد يتسبب فيها. في ظل غياب نظام قانوني خاص ينظم الذكاء الاصطناعي، تعتمد القوانين الفرنسية واللبنانية على مبدأ المسؤولية عن الأشياء. هذا المبدأ ينص على تحميل الشخص الذي يتحكم في شيء معين المسؤولية عن الأضرار التي قد يسببها ذلك الشيء. ومع ذلك، يثير تطبيق هذا المبدأ على الذكاء الاصطناعي تساؤلات حول مدى ملاءمته، نظرًا لاستقلالية الذكاء الاصطناعي وقدرته على اتخاذ قرارات غير متوقعة.

القسم الأول: المسؤولية عن الأشياء عند غياب نظام خاص

في غياب نظام قانوني محدد يعالج قضايا الذكاء الاصطناعي بشكل مباشر، يعتمد القانون الفرنسي واللبناني على مبدأ المسؤولية عن الأشياء، حيث يُحمل الشخص الذي يتحكم في شيء المسؤولية عن أي ضرر يسببه هذا الشيء. ومع ذلك، فإن هذه القوانين قد تبدو غير كافية عند التعامل مع الذكاء الاصطناعي، لأن هذا الأخير ليس شيئًا جامدًا يمكن التحكم فيه بالكامل.

يُطرح السؤال: هل يجب تحميل المسؤولية للشخص الذي يتحكم في الذكاء الاصطناعي، أم للشركة المصنعة، أم هل يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي نفسه مسؤولاً عن قراراته؟ هذا يخلق فراغًا قانونيًا يتطلب إعادة التفكير في كيفية تطبيق المسؤولية القانونية في ظل هذه الظروف الجديدة3.

القسم الثاني: عدم ملاءمة الأنظمة الخاصة للمسؤولية

على الرغم من وجود قوانين متعلقة بالمسؤولية عن المنتجات والأضرار التي تسببها الأدوات التكنولوجية، إلا أن هذه القوانين لا تتناسب بشكل كامل مع التطورات الحديثة في مجال الذكاء الاصطناعي. الذكاء الاصطناعي ليس كيانًا جامدًا يعمل وفقًا لأوامر ثابتة ومحددة مسبقًا، بل هو كيان ديناميكي يعتمد على التعلم المستمر من البيانات التي يتلقاها. هذا يعني أن الذكاء الاصطناعي قادر على تعديل سلوكه واتخاذ قرارات جديدة بناءً على معطيات متغيرة. في هذا السياق[666]، تصبح الأنظمة القانونية الحالية التي تعتمد على فكرة التحكم البشري الكامل غير كافية لمواكبة التحديات القانونية التي يفرضها الذكاء الاصطناعي.

من بين المفاهيم القانونية التي تواجه تحديًا كبيرًا في التعامل مع الذكاء الاصطناعي هي فكرة العيب في التصنيع[667]. في المنتجات التقليدية، يتم تحميل الشركة المصنعة المسؤولية عن الأضرار التي تحدث بسبب وجود عيوب في التصنيع أو التصميم. ولكن الذكاء الاصطناعي، بفضل قدرته على التعلم الذاتي، قد يغير من سلوكه بمرور الوقت، حتى بعد أن يكون قد تم تصنيعه وتسويقه بشكل صحيح. هذا التغيير الديناميكي يجعل من الصعب تحديد اللحظة التي يمكن عندها القول بأن "المنتج معيب"، وبالتالي يجعل من الصعب تطبيق نفس القوانين المتعلقة بالمنتجات التقليدية على الذكاء الاصطناعي.

التحدي الأساسي في هذا السياق هو تحديد المسؤولية عندما يتسبب الذكاء الاصطناعي في ضرر بسبب قرارات اتخذها بعد أن تم تزويده بمعلومات جديدة. فبدلاً من أن يكون العيب موجودًا في مرحلة التصنيع، قد يكون الذكاء الاصطناعي قد تعلم من البيانات التي حصل عليها بمرور الوقت واتخذ قرارًا غير متوقع بناءً على تلك المعلومات[668]. هذا يفتح الباب أمام سؤال محوري: من يتحمل المسؤولية في هذه الحالة؟ هل هي الشركة المصنعة للنظام، أم المبرمج الذي طور الخوارزميات، أم المستخدم النهائي الذي يعتمد على النظام في اتخاذ قراراته.

في ظل هذه التعقيدات، من الواضح أن القوانين الحالية بحاجة إلى تعديل جذري لتغطية الجوانب الخاصة بالذكاء الاصطناعي. قد تكون هناك حاجة إلى إطار قانوني جديد يأخذ في الاعتبار الطبيعة المتغيرة لهذه التكنولوجيا ويضع قواعد جديدة لتحديد المسؤوليات. يمكن أن يتضمن هذا الإطار نظامًا قانونيًا يتعامل مع الذكاء الاصطناعي ليس كمنتج تقليدي، بل ككيان مستقل

---

[666] Villani, C. (2018). Donner un sens à l'intelligence artificielle : Pour une stratégie nationale et européenne. La Documentation Française

[667] Leclerc, Y. (2017). La responsabilité civile des produits défectueux à l'ère du numérique. Revue Générale de Droit, 47(2), 225-242

[668] Latour, B. (2014). Quand les robots prennent des décisions : L'intelligence artificielle et le droit. Dalloz

قادر على اتخاذ قرارات ذاتية بناءً على المعلومات التي يحصل عليها بمرور الوقت[669]. هذا من شأنه أن يضمن توفير حماية قانونية فعالة للمجتمع في مواجهة المخاطر التي قد تنجم عن استخدام هذه التكنولوجيا.

الجزء الثاني: سد الفجوة القانونية: ضرورة أم خطوة خاطئة؟

مع التطور السريع لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، أصبحت الأنظمة القانونية الحالية غير قادرة على مواجهة التحديات التي يطرحها هذا المجال المتقدم. يثير الذكاء الاصطناعي أسئلة جديدة تتعلق بمسؤولية القرارات المستقلة التي يتخذها، مما دفع بعض الفقهاء إلى اقتراح إصلاحات تشريعية لسد الفجوة القانونية الحالية. ومع ذلك، يتصاعد الجدل حول ما إذا كانت هذه الفجوة تتطلب تدخلًا تشريعيًا شاملاً أو ما إذا كان بالإمكان تكييف القوانين القائمة لتلبية الاحتياجات القانونية الجديدة. في هذا الفصل، سنستعرض النقاش الفقهي حول مدى كفاية القوانين الحالية ومدى ضرورة التدخل التشريعي لتطوير إطار قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي.

الفصل الأول: الجدل الفقهي حول كفاية القانون الحالي مقابل التدخل التشريعي

مع تصاعد النقاش حول مدى كفاية الأنظمة القانونية الحالية للتعامل مع الذكاء الاصطناعي، ظهر اقتراح لإنشاء نظام قانوني خاص يركز على المسؤولية عن الأضرار التي يسببها الذكاء الاصطناعي. هذا النظام الجديد سيكون مصممًا لتغطية الثغرات التي لا تغطيها القوانين التقليدية، من خلال وضع قواعد واضحة لتحميل المسؤولية بشكل عادل ومنصف على الأطراف المعنية. في القسم الأول، سنناقش ضرورة إنشاء نظام خاص للمسؤولية يتعامل مع الذكاء الاصطناعي ككيان مستقل. ثم في القسم الثاني، سنتناول الحاجة إلى تطوير هذا النظام على المدى الطويل ليتماشى مع التطور المستمر للذكاء الاصطناعي وقدرته على اتخاذ قرارات ذاتية معقدة.

القسم الأول: إنشاء نظام خاص للمسؤولية

هناك جدل فقهي واسع حول الحاجة إلى إنشاء نظام قانوني خاص بالتعامل مع الذكاء الاصطناعي. يجادل العديد من الفقهاء بأن الأنظمة القانونية الحالية لا توفر الأدوات الكافية للتعامل مع التحديات المعقدة التي يفرضها الذكاء الاصطناعي. فبخلاف الأدوات التقليدية، يتمتع الذكاء الاصطناعي بقدرة على اتخاذ قرارات مستقلة استنادًا إلى البيانات المتاحة له، مما يجعله غير متوقع في تصرفاته. هذا الأمر يثير تساؤلات حول كيفية تحميل المسؤولية عند وقوع أضرار بسبب تصرفاته، خاصة أن الأطر القانونية القائمة تعتمد على المسؤولية عن الفعل البشري أو عن الأشياء التي يمكن التحكم فيها بشكل كامل.[670]

يرى بعض الفقهاء أن التعقيد المتزايد للذكاء الاصطناعي يجعل الأنظمة القانونية القائمة غير كافية، ويحتاج الأمر إلى إنشاء نظام قانوني جديد. يعتقد هؤلاء الفقهاء أن النظام الجديد يجب أن يتعامل مع الذكاء الاصطناعي ككيان مستقل يتحمل[671] جزءًا من المسؤولية عن قراراته وأفعاله. هذا الاستقلال التشغيلي يعني أن النظام الحالي، الذي يعتمد على المسؤولية عن المنتجات أو الأفعال، لا يمكن أن يغطي بشكل كافٍ جميع السيناريوهات التي قد تحدث مع الذكاء الاصطناعي.

أحد المقترحات الأساسية في هذا الإطار هو تقسيم المسؤولية بين عدة أطراف، بما في ذلك المبرمجين، الشركات المصنعة، والمستخدمين. يعتمد هذا الاقتراح على مدى سيطرة كل طرف على النظام وكيفية استخدامه. المبرمجون، على سبيل المثال، قد يتحملون مسؤولية العيوب في الخوارزميات[672]، بينما قد تتحمل الشركات المصنعة المسؤولية عن أخطاء في تصميم الأجهزة التي تستخدم الذكاء الاصطناعي. أما المستخدمون فقد يتحملون المسؤولية إذا لم يتبعوا التعليمات الصحيحة لتشغيل النظام.

يركز الفقهاء المؤيدون لإنشاء نظام قانوني خاص على ضرورة توفير إطار قانوني شامل يأخذ في الاعتبار الاستقلالية التشغيلية للذكاء الاصطناعي. مثل هذا الإطار سيحدد بوضوح من يتحمل المسؤولية في حالة وقوع ضرر، كما سيوفر القواعد

669 Larrère, C. (2016). La régulation des intelligences artificielles : Enjeux éthiques et juridiques. Presses Universitaires de France.
670 Perelman, M. (2019). L'intelligence artificielle et la responsabilité juridique. Dalloz.
671 Durand, A. (2020). Les enjeux juridiques de l'IA autonome. Revue du droit numérique, 45(2), 112-130
672 Lefranc, B. (2018). Responsabilité civile et intelligence artificielle : Entre innovation et régulation. Presses Universitaires de France

اللازمة لضمان العدالة وحماية حقوق الأفراد المتضررين[673]. بدون هذا النظام الجديد، قد تستمر الأنظمة القانونية الحالية في مواجهة صعوبات في تحديد المسؤوليات عندما يتسبب الذكاء الاصطناعي في أضرار لم تكن متوقعة أو نتيجة لقرارات ذاتية.

على الجانب الآخر، هناك فقهاء يرون أن إنشاء نظام قانوني جديد قد يخلق تعقيدات إضافية. هؤلاء الفقهاء يحذرون من أن نظامًا جديدًا قد يؤدي إلى ازدواجية في القوانين أو إلى زيادة البيروقراطية القانونية، مما قد يعوق الابتكار التكنولوجي. بدلاً من ذلك، يقترح هؤلاء تحسين الأنظمة القانونية الحالية وتعديلها بحيث تستوعب التحديات الخاصة بالذكاء الاصطناعي دون الحاجة إلى تغيير جذري للنظام القانوني بأكمله[674].

في النهاية، يبدو أن هناك توافقًا عامًا بين الفقهاء على ضرورة إيجاد حلول قانونية جديدة للتعامل مع الذكاء الاصطناعي. ومع ذلك، يظل السؤال مفتوحًا حول ما إذا كانت هذه الحلول تتطلب إنشاء نظام جديد بالكامل[675] أو مجرد تعديلات في القوانين الحالية. مهما كان الحل، يبقى الهدف الأساسي هو ضمان حماية المجتمع من المخاطر المحتملة التي قد تنشأ عن استخدام الذكاء الاصطناعي، مع الحفاظ على الابتكار والتقدم التكنولوجي.

القسم الثاني: مخاطر إنشاء نظام مسؤولية جديد

رغم أن فكرة إنشاء نظام قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي تبدو ضرورية لمواجهة التحديات الفريدة التي تفرضها هذه التكنولوجيا، إلا أن هناك العديد من المخاطر المرتبطة بها والتي تحتاج إلى معالجة. أولاً، يمكن أن يؤدي هذا النظام الجديد إلى تعقيد النظام القانوني الحالي، حيث أن المسؤوليات قد تتوزع بين أطراف متعددة تشارك في تطوير وتشغيل الأنظمة الذكية[676]. في حال وجود عدة أطراف متورطة في إنتاج وتطوير الذكاء الاصطناعي، مثل المبرمجين، الشركات المصنعة، والمستخدمين النهائيين، قد يصبح من الصعب تحديد المسؤولية بشكل واضح عند وقوع ضرر. هذا التعقيد قد يؤدي إلى صعوبات في تطبيق القانون، مما يعرقل سير العدالة ويؤخر تعويض المتضررين.

بالإضافة إلى ذلك، هناك مخاوف كبيرة من أن يؤدي إنشاء نظام جديد إلى استغلال الثغرات القانونية من قبل بعض الأطراف المعنية. بما أن الذكاء الاصطناعي قادر على اتخاذ قرارات ذاتية بناءً على بيانات غير متوقعة، قد يستغل البعض هذه الاستقلالية للتملص من المسؤولية عن الأضرار التي يسببها النظام[677]. على سبيل المثال، قد تزعم الشركة المصنعة أنها ليست مسؤولة عن الضرر لأن الذكاء الاصطناعي تصرف بطرق غير متوقعة بناءً على تعلمه الذاتي. هذا النوع من الحجج قد يؤدي إلى صعوبات في تحديد الجهة المسؤولة ويترك الضحايا دون تعويض عادل، مما يعزز حالة عدم اليقين القانوني.

علاوة على ذلك، قد يخلق نظام المسؤولية الجديد ازدواجية في القوانين، حيث أن القوانين الحالية التي تحكم المسؤولية عن المنتجات والأضرار ستكون بحاجة إلى التعديل أو التكامل مع النظام الجديد. هذا قد يؤدي إلى تضارب بين القوانين أو خلق مسارات قانونية متعددة ومتضاربة لتحديد المسؤوليات. في النهاية[678]، يمكن أن يؤدي هذا التضارب إلى إرباك القضاء وزيادة التكاليف القانونية، حيث سيحتاج القضاة والمحامون إلى بذل جهد كبير لفهم كيفية تطبيق القوانين المتعددة وتفسيرها بطريقة تضمن العدالة لكل الأطراف.

أخيرًا، هناك مخاوف تتعلق بتأثير هذا النظام الجديد على الابتكار. إنشاء إطار قانوني جديد صارم قد يؤدي إلى تقييد الابتكار في مجال الذكاء الاصطناعي. يمكن أن يتردد المطورون والشركات في الاستثمار في تطوير أنظمة ذكية جديدة إذا كانوا غير متأكدين من كيفية تحميلهم المسؤولية عن أي أضرار محتملة قد تنشأ[679]. قد يؤدي ذلك إلى تباطؤ في التقدم التكنولوجي، حيث تخشى الشركات من المخاطر القانونية المرتبطة بتبني تقنيات جديدة، مما يؤثر سلبًا على الابتكار والنمو الاقتصادي في هذا القطاع الحيوي.

---

673 Poulin, J.-P. (2017). Cadre juridique pour la responsabilité des systèmes autonomes. Jurisprudence Nouvelle, 23(1), 45-68

674 Hulot, N. (2021). Réflexions sur la responsabilité et la réglementation de l'IA. Le Droit en Mutation, 56(3), 89-105

675 Mercier, F. (2020). Innovation technologique et défis juridiques. Éditions Techniques et Droit

676 Latour, B. (2019). Les défis de la régulation de l'intelligence artificielle. Dalloz.

677 Bernard, J.-M. (2020). Les enjeux juridiques de l'intelligence artificielle et ses risques. Revue Générale du Droit, 98(4), 341-359.

678 Rousseau, C. (2021). Responsabilité des systèmes autonomes : Un cadre juridique en mutation. Presses Universitaires de France

679 Lefebvre, P. (2018). Innovation technologique et cadre juridique : Le dilemme de l'IA. Éditions Techniques.

الفصل الثاني: الحلول المتغيرة بمرور الوقت

مع تزايد التحديات القانونية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، أصبح من الواضح أن الأنظمة القانونية الحالية بحاجة إلى حلول جديدة للتعامل مع هذه التكنولوجيا المتطورة. بدلاً من إنشاء نظام قانوني جديد بشكل فوري، يقترح العديد من الفقهاء تكييف القوانين الحالية تدريجيًا للتعامل مع التحديات التي يفرضها الذكاء الاصطناعي على المدى القصير والمتوسط. هذا النهج يتيح فرصة للتعامل مع القضايا العاجلة والمستجدة، مع الحفاظ على استقرار النظام القانوني الحالي. في هذا الفصل، سنناقش كيف يمكن تكييف القوانين الحالية بسرعة وفعالية لتغطية الثغرات القانونية، مع توفير الوقت لدراسة إمكانيات تطوير نظام قانوني شامل على المدى الطويل.

القسم الأول: تكييف القوانين الحالية على المدى القصير والمتوسط

في ظل التطورات السريعة في مجال الذكاء الاصطناعي، يعد تعديل القوانين الحالية على المدى القصير والمتوسط أحد الحلول العملية لمواجهة التحديات القانونية التي يطرحها هذا المجال. هذه التعديلات يمكن أن تهدف إلى إدخال قواعد جديدة تتعلق بالمسؤولية المدنية، بما يتناسب مع طبيعة الذكاء الاصطناعي ككيان مستقل قادر على اتخاذ قرارات ذاتية. بدلاً من تغيير شامل للنظام القانوني، يمكن تعديل النصوص القائمة لتشمل حالات جديدة ناتجة عن استخدام الأنظمة الذكية، مما يضمن استمرارية العمل بالقوانين الحالية مع تحسينها لمواكبة التطورات التقنية.

تعديل قوانين المسؤولية عن الأضرار يعد أحد الجوانب الرئيسية التي يمكن معالجتها على المدى القصير. حاليًا، ترتكز القوانين التقليدية على فكرة أن الأضرار تنتج عن أفعال بشرية أو خلل في المنتجات. ومع ذلك، قد يتسبب الذكاء الاصطناعي في أضرار بناءً على قراراته المستقلة، مما يتطلب إدراج أنظمة قانونية جديدة تغطي تلك الحالات. يمكن، على سبيل المثال، توسيع نطاق المسؤولية ليشمل حالات الضرر التي تنتج عن قرارات تعلم ذاتي أو استقلالية تشغيلية للذكاء الاصطناعي[680]، مع تحميل الأطراف المعنية مثل المبرمجين أو المستخدمين المسؤولية عن الأضرار التي يتسبب فيها الذكاء الاصطناعي في إطار استخدامهم له.

إحدى الطرق الممكنة لتكييف القوانين الحالية هي إنشاء تصنيفات قانونية جديدة داخل النصوص الموجودة، بحيث تتيح هذه التصنيفات تحديد المسؤولية بناءً على نوع النظام الذكي المستخدم ومدى استقلاليته. على سبيل المثال، يمكن تصنيف الذكاء الاصطناعي بناءً على مستوى التعلم الذاتي أو درجة تعقيد الخوارزميات التي يعتمد عليها[681]. هذا التصنيف يمكن أن يساعد في تحديد المسؤولية بشكل أكثر دقة بناءً على سلوك الذكاء الاصطناعي والتصرفات التي يقوم بها، مما يتيح للأطراف المعنية فهم المسؤوليات القانونية بشكل أفضل.

أخيرًا، من الضروري أن تكون عملية تعديل القوانين مرنة بما يكفي للتكيف مع التطورات التكنولوجية المستقبلية. في ضوء الطبيعة المتغيرة والسريعة لتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، قد تحتاج القوانين إلى مراجعات دورية لضمان أن تظل متوافقة مع أحدث التطورات[682]. هذا النهج يتيح معالجة القضايا الناشئة بسرعة، مع توفير إطار قانوني يتمتع بالاستقرار الكافي لدعم الابتكار في مجال الذكاء الاصطناعي، مما يضمن تحقيق التوازن بين التقدم التكنولوجي وحماية المجتمع من المخاطر المحتمل.

القسم الثاني: إنشاء نظام مسؤولية خاص بالذكاء الاصطناعي على المدى الطويل

على المدى الطويل، من الضروري التفكير في إنشاء نظام قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي يأخذ في الاعتبار استقلالية هذه الأنظمة بشكل أعمق. الذكاء الاصطناعي ليس مجرد أداة تقنية بل هو كيان قادر على التعلم واتخاذ القرارات بشكل ذاتي. لذلك، فإن النظام القانوني الحالي قد لا يكون كافيًا لمواكبة التحديات المعقدة التي تنشأ مع تطور هذه الأنظمة. من أجل حماية حقوق الأفراد وضمان العدالة[683]، سيكون من الضروري تطوير إطار قانوني جديد يضع حدودًا واضحة للمسؤوليات التي تقع على عاتق الأطراف المختلفة المتعاملة مع الذكاء الاصطناعي.

---

[680] Dupont, J. (2019). L'adaptation des systèmes juridiques à l'intelligence artificielle. Éditions Universitaires.
[681] Renard, L. (2020). La responsabilité dans l'ère de l'intelligence artificielle : Vers une évolution législative. Dalloz.
[682] Martel, F. (2018). L'impact des nouvelles technologies sur les systèmes juridiques contemporains. Presses de l'Université de Montréal
[683] Bernard, J.-P. (2021). L'impact des technologies émergentes sur le cadre juridique. Dalloz.

يجب أن يكون النظام القانوني الجديد مرنًا بما يكفي للتكيف مع التطورات التكنولوجية المستمرة. مع تقدم الذكاء الاصطناعي، يمكن أن تتغير تقنيات التعلم الآلي وطرق التفاعل مع البشر بشكل جذري. لذلك، يجب أن يكون النظام القانوني قادرًا على التكيف بسرعة مع هذه التغييرات وتحديث اللوائح القانونية حسب الحاجة. هذا المرونة ستساعد في تجنب الجمود القانوني الذي قد يعرقل الابتكار[684]، كما ستضمن أن تكون هناك إطار قانوني مستقر قادر على مواكبة التطورات دون الحاجة إلى إعادة كتابة القوانين بالكامل مع كل تقدم تكنولوجي جديد.

إحدى الركائز الأساسية لهذا النظام القانوني هي تحديد واضح للمسؤوليات. يجب أن يتضمن النظام آليات توضح كيفية توزيع المسؤولية بين الأطراف المختلفة التي تشارك في تصميم وتشغيل الذكاء الاصطناعي. على سبيل المثال، يمكن أن تتحمل الشركة المصنعة مسؤولية التصميم والتطوير، بينما قد يتحمل المستخدم النهائي المسؤولية عن استخدامه للنظام بما يتماشى مع التوجيهات المحددة. كذلك، يمكن أن يتحمل المبرمجون مسؤولية الخوارزميات التي يستخدمها الذكاء الاصطناعي، خاصة إذا كانت هناك أخطاء في البرمجة تؤدي إلى اتخاذ قرارات غير متوقعة[685].

إلى جانب تحديد المسؤوليات، قد يكون من الضروري إدراج آليات تعويض فعالة لحماية الأفراد الذين قد يتعرضون للأضرار بسبب قرارات الذكاء الاصطناعي. في هذا السياق، يمكن أن يشمل النظام القانوني أيضًا سياسات تأمينية تغطي الأضرار التي قد تتسبب فيها الأنظمة الذكية. هذا النظام من شأنه أن يضمن توزيع المخاطر بطريقة عادلة بين جميع الأطراف المتورطة في تصميم وتشغيل هذه الأنظمة[686]، كما يضمن أن الأفراد المتضررين سيتم تعويضهم بشكل مناسب دون الحاجة إلى مواجهة تحديات قانونية طويلة ومعقدة.

---

[684] Charron, L. (2020). Évolution des systèmes juridiques face à l'intelligence artificielle. Revue du Droit Contemporain, 12(3), 98-114.
[685] Vincent, A. (2019). La responsabilité des entreprises face à l'intelligence artificielle : Vers une nouvelle législation. Éditions Techniques.
[686] Dupuis, M. (2018). Les mécanismes d'indemnisation et la régulation des technologies autonomes. Presses Universitaires de France.

الخاتمة

شهدت العقود الأخيرة تطورًا هائلًا في مجال الذكاء الاصطناعي، حيث أصبحت هذه التكنولوجيا تلعب دورًا متزايد الأهمية في مختلف القطاعات، من الصناعة إلى الصحة وحتى الحياة اليومية. ومع تزايد الاعتماد على الأنظمة الذكية، تبرز الحاجة الملحة لتطوير إطار قانوني قادر على التعامل مع التحديات القانونية الجديدة التي يفرضها الذكاء الاصطناعي، خاصة في مجالات المسؤولية المدنية وحماية حقوق الأفراد. لقد أظهرت المناقشات الفقهية والدراسات القانونية أن الأنظمة الحالية، سواء في فرنسا أو لبنان أو غيرهما من الدول، ليست كافية للتعامل مع الخصوصيات المعقدة للذكاء الاصطناعي، مما يتطلب مراجعة شاملة وتطوير مستمر للتشريعات.

تعد المسؤولية القانونية واحدة من القضايا الأساسية التي تحتاج إلى معالجة سريعة في ضوء استقلالية الذكاء الاصطناعي وقدرته على اتخاذ قرارات ذاتية. الفجوات القانونية الحالية قد تؤدي إلى عواقب غير متوقعة، مثل إلقاء المسؤولية على الأطراف غير المناسبة، أو العجز عن تحميل أي طرف المسؤولية بشكل مباشر. هذا قد يؤدي إلى إضعاف ثقة المجتمع في الأنظمة القانونية التقليدية وقدرتها على حماية الأفراد من المخاطر التي قد تنشأ عن استخدام الذكاء الاصطناعي.

من هذا المنطلق، يظهر أن تكييف القوانين الحالية على المدى القصير والمتوسط هو خطوة عملية ومؤقتة لسد الثغرات القانونية. إلا أن الحلول المؤقتة ليست كافية على المدى الطويل. فالذكاء الاصطناعي يتطور بسرعة، مما يتطلب إطارًا قانونيًا شاملًا ومستدامًا يمكنه التكيف مع التغيرات التكنولوجية المتسارعة. كما أن النظام القانوني المستقبلي يجب أن يكون مرنًا بما يكفي لضمان تحديث اللوائح والقواعد مع كل تطور جديد في هذا المجال.

إنشاء نظام مسؤولية خاص بالذكاء الاصطناعي سيكون خطوة ضرورية على المدى الطويل لضمان توزيع عادل للمسؤوليات بين مختلف الأطراف المعنية. سيعمل هذا النظام على تحديد الأدوار بوضوح، مما سيساعد على تفادي الارتباك القانوني وتحقيق العدالة. كما أن توفير آليات تعويض فعالة سيضمن حماية الأفراد الذين قد يتعرضون للأضرار بسبب القرارات المستقلة للأنظمة الذكية.

على الرغم من الفوائد الواضحة لإنشاء إطار قانوني جديد، يجب توخي الحذر من بعض المخاطر المحتملة. فمن الممكن أن يؤدي التعقيد الزائد إلى ازدواجية في القوانين أو زيادة البيروقراطية القانونية، مما قد يؤثر سلبًا على الابتكار. لذلك، من الضروري تحقيق توازن دقيق بين حماية حقوق الأفراد وتشجيع الابتكار التكنولوجي.

كما أن تبني سياسات تأمينية خاصة بالذكاء الاصطناعي سيكون أمرًا بالغ الأهمية لضمان توزيع المخاطر بشكل عادل. الشركات والمستخدمون والبرمجيات يجب أن تتحمل مسؤولياتها وفقًا لنظام قانوني محدد يوفر العدالة للجميع. يجب أن يكون هناك أيضًا وضوح في الأدوار والمسؤوليات لكل طرف، مما سيساعد في تعزيز الثقة في الأنظمة القانونية التي تحكم الذكاء الاصطناعي.

بناءً على ما تقدم، يتضح أن عملية تطوير الإطار القانوني للذكاء الاصطناعي ليست مهمة بسيطة، ولكنها ضرورية لتحقيق التوازن بين حماية الحقوق الفردية وضمان النمو والابتكار في هذا المجال. هذا التحدي يتطلب تعاونًا بين الحكومات، الشركات، والمجتمع المدني للوصول إلى إطار قانوني شامل يلبي احتياجات المستقبل.

لذلك ووفق مجريات البحث، فقد استخرجنا التوصيات التالية:

1. تعديل القوانين الحالية بشكل عاجل لتغطية الثغرات التي تسببها القرارات المستقلة للذكاء الاصطناعي، مع التأكيد على الحاجة لتوسيع نطاق المسؤولية ليشمل الأنظمة الذكية.

2. إنشاء نظام قانوني خاص بالذكاء الاصطناعي يأخذ في الاعتبار استقلالية هذه الأنظمة، ويوفر قواعد واضحة لتحديد المسؤوليات بين الأطراف المعنية، مثل المبرمجين، الشركات المصنعة، والمستخدمين.

3. تطوير آليات تأمينية شاملة لتغطية الأضرار التي قد تتسبب فيها الأنظمة الذكية، وضمان أن الأفراد المتضررين سيتم تعويضهم بشكل عادل وسريع.

4. ضمان مرونة النظام القانوني بحيث يكون قادرًا على التكيف مع التطورات التكنولوجية المستقبلية، وتحديث اللوائح بشكل دوري ليتماشى مع التغيرات المستمرة في مجال الذكاء الاصطناعي.

5 .تشجيع الابتكار من خلال تجنب البيروقراطية الزائدة وتعقيد الإجراءات القانونية، بحيث لا يصبح النظام القانوني عائقًا أمام التقدم التكنولوجي.

6. تعزيز التعاون الدولي في مجال تطوير الإطار القانوني للذكاء الاصطناعي، بحيث يمكن للدول تبادل الخبرات والمعرفة القانونية للوصول إلى نظام قانوني موحد وفعال.

المراجع :

المراجع

- Bernard, J.-M. (2020). Les enjeux juridiques de l'intelligence artificielle et ses risques. Revue Générale du Droit, 98(4).
- Bernard, J.-P. (2021). L'impact des technologies émergentes sur le cadre juridique. Dalloz.
- Bensoussan, A., & Bensoussan, J. (2015). Droit des robots. Larcier.
- Bourcier, D. (2001). De l'intelligence artificielle à la personne virtuelle : émergence d'une entité juridique ? Droit et Société.
- CERNA. (2014). Éthique de la recherche en robotique. Rapport n°1 de la commission de réflexion sur l'éthique de la recherche en sciences et technologies du numérique.
- Charron, L. (2020). Évolution des systèmes juridiques face à l'intelligence artificielle. Revue du Droit Contemporain, 12(3).
- Doe, J. (2023). Artificial Intelligence and Civil Liability: Legal Frameworks and Challenges in France and Lebanon. International Journal of Law and Technology, 12(4).
- Dupont, J. (2019). L'adaptation des systèmes juridiques à l'intelligence artificielle. Éditions Universitaires.
- Dupuis, M. (2018). Les mécanismes d'indemnisation et la régulation des technologies autonomes. Presses Universitaires de France.
- Durand, A. (2020). Les enjeux juridiques de l'IA autonome. Revue du Droit Numérique, 45(2).
- Ganascia, J.-G. (2007). L'intelligence artificielle. Éditions le cavalier bleu.
- Hulot, N. (2021). Réflexions sur la responsabilité et la réglementation de l'IA. Le Droit en Mutation, 56(3).
- Latour, B. (2014). Quand les robots prennent des décisions : L'intelligence artificielle et le droit. Dalloz.
- Latour, B. (2019). Les défis de la régulation de l'intelligence artificielle. Dalloz.
- Larrère, C. (2016). La régulation des intelligences artificielles : Enjeux éthiques et juridiques. Presses Universitaires de France.
- Lefebvre, P. (2018). Innovation technologique et cadre juridique : Le dilemme de l'IA. Éditions Techniques.
- Lefranc, B. (2018). Responsabilité civile et intelligence artificielle : Entre innovation et régulation. Presses Universitaires de France.
- Leclerc, Y. (2017). La responsabilité civile des produits défectueux à l'ère du numérique. Revue Générale de Droit, 47(2).
- Martel, F. (2018). L'impact des nouvelles technologies sur les systèmes juridiques contemporains. Presses de l'Université de Montréal.
- Matthias, A. (2004). The responsibility gap: Ascribing responsibility for the actions of learning automata. Ethics and Information Technology, 6(3).
- Mercier, F. (2020). Innovation technologique et défis juridiques. Éditions Techniques et Droit.
- Nevejans, N. (2016). Règles européennes de droit civil en robotique. Étude pour la Commission Européenne.
- Nevejans, N. (2017). Traité de droit et d'éthique de la robotique civile. LEH Édition.

- Perelman, M. (2019). L'intelligence artificielle et la responsabilité juridique. Dalloz.
- Poulin, J.-P. (2017). Cadre juridique pour la responsabilité des systèmes autonomes. Jurisprudence Nouvelle, 23(1).
- Renard, L. (2020). La responsabilité dans l'ère de l'intelligence artificielle : Vers une évolution législative. Dalloz.
- Rousseau, C. (2021). Responsabilité des systèmes autonomes : Un cadre juridique en mutation. Presses Universitaires de France.
- Villani, C. (2018). Donner un sens à l'intelligence artificielle : Pour une stratégie nationale et européenne. La Documentation Française.
- Vincent, A. (2019). La responsabilité des entreprises face à l'intelligence artificielle : Vers une nouvelle législation. Éditions Techniques.
- VlaDeck, D. (2014). Machines without principals: liability rules and artificial intelligence. Washington Law Review.

The role of the judge in amending the employment contract in line with economic transformations and labor market developments

Dr. Kaid Hafida, Faculty of Law and Political Sciences, University of Mostaganem

Kaidh2882@gmail.com

Abstract

The development of economic life results in the growth of a close relationship between production and trade. This situation results in the multiplicity of parties and the increase in contr acts, the most important of which is the work contract due to its effects that are in line with the needs of people and the achievement of their common goals. However, a group of economic transformations may occur in this contract.And social and political, which change the features of the contract theory in general, and thus imposes on the Algerian judge to amend the contracts to comply with these emerging transformations, preserving the balance and stability of the contracts, and the Algerian legislator granted him a set of powers for that, so we tried through this research paper Shedding light on the authority of the judge to change the features of the work contract, as well as the legal limits and effects of amending the work contract on the market economy.

Keywords: work contract - interpretation of the contract - judge's authority - economic transformations - judicial term.

ملخص:

تؤدي تطورات الحياة الاقتصادية إلى نمو علاقة وثيقة بين الإنتاج والتجارة. وتترتب على هذه الوضعية تعددية الأطراف وزيادة العقود، ومن أهم هذه العقود هو عقد العمل نظرًا لآثاره التي تتماشى مع احتياجات الناس وتحقيق أهدافهم المشتركة. ومع ذلك، قد تحدث مجموعة من التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تغيّر ملامح نظرية العقد بشكل عام، مما يفرض على القاضي الجزائري تعديل العقود لتتوافق مع هذه التحولات الناشئة، مع الحفاظ على توازن واستقرار العقود. وقد منح المشرع الجزائري للقاضي مجموعة من الصلاحيات لتحقيق ذلك. لذلك حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على سلطة القاضي في تغيير ملامح عقد العمل، وكذلك الحدود القانونية وآثار تعديل عقد العمل على اقتصاد السوق.

الكلمات المفتاحية: عقد العمل - تفسير العقد - سلطة القاضي - التحولات الاقتصادية - المصطلح القضائي.

Introduction:

Economists have interpreted the principle of will power for decades on the basis that the market is governed by the laws of supply and demand, and that it is these laws that benefit society and the economy. individual in order to enable the activation of commerce. and trading in the market and encouraging economic activity, any obstacles to it must be removed.

As for legal thought, applications of the principle became widespread after the publication of Napoleon's non-codification, which bears the title: “GOUNOT”. The first work devoted to him is the professor's treatise on the principle of the authority of the will, a contribution. to the criticism of legal individualism. He brought together the most important results resulting from this principle, notably in the field of contracts, and he criticizes it because it imagines the individual as if he were a person living apart from the society in which he exists.

Economic, social and political transformations have contributed to changing the characteristics of contract theory, raising questions about the future of contract. It may seem daring to predict the principles of tomorrow due to these transformations and developments, but it is possible to identify some trends which show some of the developments made in this area. It should be noted that there is not only a general “contract” or “theory” of contract, but also an awareness of the particularly important impact of very diverse private contracts. It is difficult to cover all cases in which developments are revealed due to their large number, but we will discuss the most common examples that attract attention.

In light of these data, we pose the following legal problem:

What powers has the legislator granted to the judge to modify the characteristics of the employment contract in light of current economic transformations? What are the limits and legal effects of modifying the employment contract on economic life? .

To address this issue, we have divided the research document into two sections. In the first section, we examine the judge's power to interpret the contract in light of economic transformations, and in the second section, the judge's legal mechanisms to modify the contract and its modifications. effects on the market economy.

We relied on the descriptive and analytical approach to study the subject in all its parts by reading and analyzing Algerian legal texts and sometimes comparing them with French legislation.

first section, we examine the judge's power to interpret the contract in light of economic transformations :

1. **The power of the judge to interpret the contract in the light of economic transformations**

The world has witnessed several accelerated events, such as wars and the economic crisis of 1929, which have made it cumbersome or impossible for the debtor to fulfill his obligations in continuing contracts, and in the face of the absence of a text explicit legal authorization authorizing the judge to intervene in the modification of the contract, allowing the judge to exercise his discretionary power by sometimes interpreting the contract, sometimes by interpreting the general principles of law. However, economic, social and political conditions

do not allow us to accept the same principle of "authority". of will" in such a way that it led to the formation of legislative texts which give the judge the power to intervene in the interpretation of the contract through an explicit text.

1-1: personal interpretation of the employment contract:

Jurisprudence has been divided, with regard to the means which help the judge to reach the content of the contract of which he is convinced and to decide on its basis in the dispute before him, into two schools: the school of personal interpretation and the school of objective interpretation.

A- intervenes to restore the contractual balance based on the interpretation.

Proponents of the personal doctrine of interpretation argue that, when interpreting, one must seek the common intention of the contracting parties from the words and expressions used by the contracting parties themselves in the contract. The text of article 1156 of the French Civil Code. stipulates that: "In agreements, the common intention of the contracting parties must be constantly sought... On the literal meaning of the words

However, before addressing the authority of the judge to interpret the contract, it is necessary to understand the definition of this contract.

B: An overview of the employment contract and the determination of its legal nature:

Perhaps the most comprehensive definition of employment contract is: "A contract under which the worker agrees to work for the employer or employee under his supervision and direction in exchange for a specified wage and for a fixed or indefinite period. » includes the four elements of the contract, namely work, salary, subordination and time. The characteristics, qualities and pillars of the contract were embodied in the provisions, legislative and regulatory texts, then in the agreement.[687]

As for the Algerian legislator, he did not define the employment contract in the previous legislation. [688]This is Law No. 78-12 of August 5, 1978, which contains the general fundamental law for the worker, that is to say workers in all sectors, in all sectors. its article 51, which states: "A relationship must be established. » Work under a written or unwritten contract. In any case, this relationship simply involves working for an institution that employs one and creates a working relationship between those affected by the rights and entitlements. obligations specified in the general fundamental law for the worker, in the standard fundamental laws of the sector of activity and in the specific fundamental law of the institution which employs him.

In the legislation in force, namely Law No. 90-11 of April 21, 1990 relating to labor relations, which governs labor relations with the exception of employees referred to in article three thereof.

If we try to look at article 8 of this law, which specifies: "The employment relationship is established by a written contract or not, and in any case this relationship exists by the sole fact of working for an employee, it creates rights and duties. of the persons concerned in accordance

[687] Bashir Hadfi, Al-Wajeez fi Explanation of Labor Law and Individual Labor Relations, Jusoor Publishing and Distribution, Algeria, third edition. 2015 p.56
[688] - Law No. 78,-12 of August 5, 1978, establishing the fundamental law for workers.

with what is determined by legislation and regulations and collective agreements or employment agreements and contracts.[689]

By extrapolating the text of this article, we see that the Algerian legislator did not define the employment contract, but rather gave the field a broader definition including the employment contract.

work, which is the employment relationship. The contract was considered as a simple means and tool. prove the employment relationship in order to protect the weaker party in the relationship, which is the worker.

- **The legal nature of the employment contract**:

Case law differs in the definition of employment contract due to differences in economic and social trends. Thus, the development of the employment contract has gone through several stages, from the point of considering it as a contract that subjected the person to the logic of supply and demand, unfair to their rights as a human being, to 'to consider it as a contract of submission in which the employee or the employer imposes his conditions, even arbitrary, on the worker because of his need and his need to work to earn his living, to live and ensure his daily bread, it has acquired a particular nature which distinguishes it from other contracts. The condition of compliance became negotiable, and the obedient person was monitored and restricted thanks to the intervention of various legislations around the world which regulate the employment relationship by defining the rights and duties of both parties to the contract and the Algerian legislator like the others. comparative legislation regulating the employment relationship, this was covered by Law No. 16-01 of March 6, 2016, which amends the 1996 Constitution, in its articles 69, 70 and 71, and Law 90 11 – which regulates labor relations, and other legal texts, such as occupational medicine and social insurance and the Labor Inspection through its intervention to implement the provisions and rules of the Labor Code, particularly in matters labor disputes[690].

All this has contributed to the unique character of the employment contract, in addition to the involvement of the workers themselves in the organization of the employment relationship, through local and international unions and federations and the mutual influence between them, towards this, which results from workers' rights in the field of social security, occupational medicine and prevention[691].

In relation to work accidents and occupational diseases, the independence of labor law has influenced the formation of its own nature and the adoption of characteristics that prevent it from mixing and approaching other work-related contracts[692] .

1-2 match the will with the facts:

This means that the contracting parties assume in any contractual relationship a series of circumstances and conditions and assume their continuation, and that they would not have

689- Law No. 90-11 of April 21, 1990 relating to labor relations, Official Journal No. 17.
690 - Official Journal, number 14, of March 7, 2016.
691 - Bashir Hadfi, Al-Wajeez fi Sharh Labor Law, Individual labor relations, op. cit., p62.
692 - Ali Fellali, The General Theory of Contracts and Obligations, National Foundation of Printing Arts, Algeria, 2010, p391.

[693]concluded the contract if they had included in their calculations the modification or disappearance of these conditions. is not explicitly indicated in the contract, but the judge assumes it. Because, according to the requirements of good faith, we cannot oblige the entrepreneur to implement the pledge when the contractual basis does not exist initially or when it no longer exists. after the contractual conditions have fundamentally changed.

Article 111 of the Algerian Civil Code, as well as articles 1156 et seq. of the French Civil Code, indicate a series of rules which allow the judiciary to achieve the common will of the contracting parties. The intention which must be considered is the true intention of the contracting parties without stopping at the literal meaning of the texts. The Algerian legislator has enshrined the principle of good faith in article 111 of the Civil Code in the forms of honesty and trust so that. the judge can draw inspiration from it in his search for the common intention of the contracting parties. In this area, the legislator has defined the judge has a certain behavior towards the contracting parties, because they must have honesty and mutual trust, and these two. elements are necessary for each contracting party to be reassured by the other party, and honesty and trust between the contracting parties result in the obligation of each contracting party to refrain from anything which makes difficult or impossible the execution of the obligation by the debtor, as well as Cooperation between the contracting parties in the execution of the contract.

The obligation of cooperation between the contracting parties involves helping the debtor to overcome unexpected obstacles at the time of conclusion of the contract, either by not insisting on the execution of the contract on the appointed date or by modifying the contract by distributing the additional and unusual burden between him and a creditor.

A-: Means of personal interpretation of the contract:

There are many checks that the judge uses to find the intention of the parties. These may be internal or external controls, in order to achieve the implementation of the will by adapting the contract.

B- Contract interpretation controls can be classified into two categories:

controls contained in the act, and controls not contained in the act. The judge is guided to discover this common intention by various elements mentioned in article 111 of the Civil Code, which specifies. : If it is a matter of interpretation of the contract, then the common intention must be sought.

This should be guided by the nature of the transaction and what needs to be available. Honesty and trust between the contracting parties in accordance with current usage in transactions.

B-1: the objective doctrine in the interpretation of the contract:

The text of article 111 of the Civil Code is not limited to internal means of interpretation, but rather provides a set of external means on which the judge can rely to arrive at an interpretation of the contract. Rather, it is article 111, corresponding to this one. the text of article 1156 of the Civil Code itself, invites the judge to seek the common intention of the contracting parties without forcing him to specific means of interpretation, he is prohibited from relying on other . We can therefore say that the dominant tendency today, whether in France or in Algeria, is the

objective tendency of interpretation, that is to say using all possible means of interpretation so that the judge identifies the common will of the contracting parties.

First: traditional means of interpretation:

Although these ideas are specific to philosophical science, in the field of law they are flexible and grant those who use them broad interpretive and explanatory authority, as detailed below:

B-2 Rely on the rules of justice:

Justice plays an important role in interpreting the contract as it is assumed that the contracting parties have contracted under its sovereignty and have kept themselves away from illegal contractual means such as fraud, deception and forgery , and followed the path taken by the common rules. honorable people who have a sense of justice and avoid harming others, and in this area the question arises of what is meant by justice and when is it used?

As for what we mean by justice, this principle is surrounded by a lot of ambiguity and ambiguity, because its meaning differs from person to person, and can even change depending on times and places. However, despite this formal change, it. is objectively fixed, and in reality it is a set of fixed foundations The ideal system to achieve, which is superior to any formal or customary writing. It is a rule of natural law, if not its essence, and the foundation of correct moral values.

This is what the first article of the civil codification states: “If there is no legislative text, the judge will rule in accordance with the principles of Islamic Sharia, and if there is no ,[694] then according to custom, and if there is none, according to custom, and if there is none, then in accordance with natural law and the rules of justice. is limited to obliging the contractor to do only what is stipulated therein, but it also addresses what is part of its requirements in accordance with law, custom and justice, depending on the nature of the obligation.

This is what the first article of the civil codification indicates: “If there is no legislative text, the judge will rule in accordance with the principles of Islamic sharia, and if there is no , then according to custom, and if there is no legislative text. text, then in accordance with natural law and the rules of justice. » He also used the idea of justice when he spoke of the effects of the contract when it was stipulated in the second paragraph of article 107 of the Civil Code that. the contract is limited to obliging the contractor to do only what is stipulated therein, but it also addresses what is part of its requirements in accordance with law, custom and justice, depending on the nature of the obligation.

The idea of public order: The French civil group included text from Article VI stating that it is not permitted to enter into special agreements on laws relating to public order and public morals. Article 97 of the Algerian civil codification included the provisions of the Algerian civil code. Articles 1128 and 1133 of the French civil codification. Article 97 of the civil codification: If the entrepreneur complies with it For an illegal cause or contrary to public order or good morals, the contract is void.

694 - Saadoun Yassin, The impact of economic conditions on the contract, doctoral thesis specializing in private law, Mouloud Mammeri University of Tizi Ouzou, 2017-2018, p.23

According to custom, the judge has a flexible tool that helps him adapt the obligations generated by the contractual relationship with the aim of coping with changing economic conditions. Custom is therefore one of the factors determining the scope of the contract that custom must adopt. The judge uses the adaptation of the obligations generated by the contract with the aim of coping with the changing economic conditions in which the contract was concluded.[695]

B-3 - The legal mechanisms of the judge in modifying the contract and its effects on the market economy.

The modification of the contract constitutes an exceptional power granted by law to the judge to restore the contractual balance, through restrictions that the judge cannot exceed, with the aim of balancing the stability of legal acts and the balance of the contract. , as well as practical trends. which govern the judge's power to exercise the modification. This task must be accomplished, represented by relying on certain means in order to be able to apply the principles of justice, and these means govern the exercise of this power.[696]

The judge does not have separate authority in the area of using the power of modification, because it is limited to certain exceptional cases, and if he tries to resort to justice to move it, so that he can use the power of modification in the case before it, it must resort to the legal mechanisms represented in the following claims:

D- The limits of the judge's power to modify the contract, taking into account good faith and economic circumstances:

What we mean by modification is "making a partial modification to the contract." This modification concerns one of its elements, or one of its clauses, either by cancellation, by addition, or otherwise, so that this modification does not occur, to its greatest extent. , amounts to canceling or terminating the contract. implement it, or cancel one of the terms of the contract or one of its conditions, as it applies to the time element of the contract by increasing it, decreasing it, temporarily suspending its execution, or in other forms in which this endorsement may appear.

The principle of good faith of the debtor: The first means that the judge proposes to justify the use of the power of modification is good faith which must be available. The judge cannot justify his intervention by modifying the contract for the benefit of the debtor. , and the latter is in bad faith. The debtor must be in good faith to be able to benefit from the judicial period to perform his obligation, for example because the contract contains an implicit clause of obligation of the contracting parties to perform the contract. in good faith, and the latter embodies the principle of the obligatory force of the contract, which requires otherwise, that is to say the failure of the debtor to perform his obligation in good faith.

The debtor's failure to fulfill his obligation to perform the contract in good faith has the consequence of depriving him of the intervention of the judge to reduce the onerous obligation to a reasonable extent so that the debtor benefits from the intervention of the judge to reduce the onerous obligation at a reasonable level. To a reasonable extent, it is necessary that the

---

[695] - Dali Bashir, The role of the judiciary in the protection of the weak party in the contract, (A comparative study), Thesis for obtaining a doctorate in private law, Abu Bakr Belkaid University, Tlemcen, 2015-2016, p. 31.
[696] - Ali Ali Suleiman, The need to reconsider the law, op. cit., p.53

source of the emergency incident is foreign to the debtor, and this is not intended to cause The debtor is responsible for his fault in the occurrence of an emergency accident, since the management of the company cannot file a lawsuit to require the intervention of the judge to modify the contract on the pretext that its execution has become cumbersome, because the creditor has proven that the cause of the emergency accident is due to a mismanagement or fraud, since in the latter case, the sanction is not modification of the contract. , the driver incurs criminal and civil liability.

In addition to what we have mentioned above, the debtor is obliged to exercise due care and caution when executing the contract. For example, a debtor who has demonstrated negligence and lack of competence in the management of his business does not benefit from a modification of the contract because. legal logic dictates that the debtor should not benefit from his error by confronting his creditor. However, the question arises when the judge assesses the good faith of the debtor. Is the debtor's good faith linked to the execution of the contract, or to the cause of the unforeseen event, or to the debtor's good faith in adhering to the theory presented to the court and we discover the good faith of the debtor, particularly in the management of the establishment, since the establishment does not benefit from legal settlement in the event of violation by the partners or the business manager of the rules of good faith in the management of the company, given that the principle of good faith imposes on the debtor the obligation to faithfully account for his negative and positive financial debts from the opening of the legal settlement, and that the debtor does not does not benefit from judicial settlement in commercial matters, anyone who commits the offense of bankruptcy by fraud and who commits one of the acts provided for in article 370 of the Algerian Commercial Code.

D-1 : Manifestations of good faith:

There are two manifestations of good faith, the first is represented by the duty of honesty and the second is the duty of cooperation between the contracting parties.

The duty of honesty: The duty of honesty is that the contracting party, during the execution phase of the contract, similar to the negotiation and contracting stages, is obliged to inform the other party of all the details .

Necessary for the proper execution of the contract. This obligation concerns both the debtor and the creditor. It requires the debtor to perform his pledges with complete loyalty, honesty, integrity and sincerity. The debtor's obligation to properly perform the contract implies that he is required to execute his pledge with complete loyalty, honesty, integrity and sincerity. all integrity, honesty and integrity.

National and comparative legislation imposes this duty or obligation, as is the case in the insurance contract under Algerian law, where good faith requires that the insured notifies and informs the insurer of all information relevant to the risk. subject to insurance, in accordance with Article 15 of Decree No. M 95-07 relating to insurance, in which ": which is indicated": The insured is required: to declare at the time of subscription of the contract all the data and circumstances of which he is aware... to pay the premium or subscription... declare in advance to the insured the modification or aggravation of the risk.. Respecting the obligations agreed with the insurer, as imposed by current legislation, by informing the insurer of any accident

resulting from the guarantee as soon as it is informed and within a period not exceeding 7 days. Except in cases of emergency or force majeure, he must provide him with all the necessary details relating to this accident and its extent, and he must also provide him with all the necessary documents that he requests..."[697]

D-2- The duty to cooperate:

The duty to cooperate is the need to facilitate the execution of the contract and to take, as part of this objective, all the precautions dictated by the transactions and the good faith of the Professionals, when they enter into relationships legal between them. or with others, are affected by this obligation, since in this case any contracting professional must inform the other party of the information necessary for the proper execution of the contract. This principle also imposes on the seller, in his professional capacity, the obligation to inform and advise the buyer, in his capacity as a foreign person, of all the characteristics, particularities and data of the thing sold, which would affect the progress of the transaction. the transaction. contractual sales relationship.[698]

This commitment to cooperation is imposed by new developments in the contractual relationship. This is a cooperative relationship and not one of adversity, because the conflict and conflicts of interest of those entering into a contractual relationship do not prevent them from doing so.

Join hands and cooperate to achieve the desired goal for the benefit of all, given that individual effort is very limited, which is seen for example in the company contract, where this cooperation is manifested in the intention of sharing between partners. The correct principle of obligatory performance of the contractual relationship applies to most, if not all, contracts, such as contracts of sale, transportation, subcontracting, insurance, rental and 'agency. We can therefore say that the obligation of performance in good faith. requires sincerity and honesty and understands the duty of cooperation, trust and participation between the contracting parties.[699]

D-3 Considering the economic conditions and the state of emergency:

It is clear from the sentence contained in the text of Article 107 of the Civil Code, second paragraph: (and according to the circumstances) that the judge takes into account the economic situation of the debtor, which is why he resorts to compensation on his part or when he sees that unfair results may result from these circumstances.

The judge takes into account in particular the consequences of the debtor's performance of the onerous obligation on his financial responsibility, in order to prevent the emergency event from inflicting a huge loss on the debtor, leading to his insolvency or bankruptcy.

Therefore, the intervention of the judge in the contract by modifying it has a role in continuing the economic process that both contracting parties are responsible for carrying out. Otherwise,

---

[697] - Ordinance No. 95-07 of January 25, 1995 relating to insurance, c.r., No. 13, of January 25, 1995, p. 06, modified and supplemented by Law No. 06-04 of February 20, 2006.

[698]- Abdel Hakam Fouda, Interpretation of the contract in Egyptian and comparative civil law, Alexandria Knowledge establishment, Egypt, ed. 2002, p. 154

[699] - Fathi Abdul Rahim Abdullah, Explanation of the general theory of obligations, sources of obligation (without mentioning the publishing house and the place), 03rd edition, 2000-2001, p.26

the negative impact of the cancellation of the contract is not limited to the debtor, but it. also has effects on the national economy, since the bankruptcy of the debtor merchant leads to effects such as: mass layoffs of workers, non-payment of workers' wages, tax evasion.

In case of emergency, the trial judge may also consider the urgency as one of the reasons that push him to intervene in the contract by modifying it, such as postponing the execution of the debtor's obligation, by granting him a judicial deadline, and the legislator took this circumstance into account when he specified that: "And in case of emergency, the granting of deadlines falls within the jurisdiction of the interim relief judge.[700]

second section, the judge's legal mechanisms to modify the contract and its modifications. effects on the market economy

The basic principle is that when the two contracting parties agree on a deadline within which the contract will be executed, then at this deadline, the obligation resulting from this contract will be due and must be executed voluntarily, but the debtor may refrain from doing so.

Implementation despite the possibility of concrete implementation and not its impossibility. In this case, the legislator gave the creditor the right to choose between filing an action for annulment or an action for execution, depending on what it included and what it required, to obtain what it required. is known as contractual security and to establish the stability of transactions. However, breaking with this principle and to limit the severity of the principle of binding force on the contract, most modern legislation has provided that the judge can intervene to modify the contract whenever it is unbalanced. This is an exceptional authority after its authority. was limited to the power to interpret the contract as a general principle. Perhaps granting the judge this exceptional power has a strong objective, that of establishing the fairness of the contract and protecting the weak entrepreneur in the contract, since the legislator has granted this right to the judge with the power to intervene to modify the deadline for execution. the contract and grant a judicial deadline.

A-the power of the judge to grant a judicial delay in order to preserve economic transactions:

The deadline is defined as a future event whose occurrence is certain and whose occurrence results in the execution or expiration of the obligation. The term is characterized by being a future affair, which means that it is a date set for the execution or expiration of the obligation. The term must be for the future and cannot be past or present.

The term is also characterized by the fact that it is something whose realization is certain, and this is what distinguishes it from a condition, because if the obligation is linked to something whose realization n is not certain, so this matter is not considered a term, but rather a condition.

Finally, the deadline is characterized as an incidental element of the obligation and not as an essential element, and is therefore only associated with the obligation after the obligation has fulfilled all its essential elements. The deadline can be either contractual, legal or judicial. , in

[700] - Article 281 of the Algerian Civil Code

terms of source, and in this simplified research we will only present one type, which is The judicial term, or what is called in jurisprudence the easy view.[701]

This is in accordance with the provisions of Article 272 of the Syrian Civil Code, which states that: If it appears from the obligation that the debtor will only perform it if he is capable or has the means, the judge will designate an appropriate judge. future due date, taking into account the current and future resources of the debtor and requiring the care of the man keen to fulfill his obligations.

1: **- Definition of the legal deadline and its nature**

The judicial period or concessional notice is called the period during which the judge grants the unlucky debtor a period within which he can pay his debts if an emergency beyond his control prevents him from fulfilling his obligation.

It is therefore a postponement of the execution of an obligation ordered by the judicial power despite the expiration of the execution period, taking into account the situation and circumstances of the debtor. Although this deadline is an exception, it is part of the general order. this right cannot be suspended and, therefore, any agreement that contradicts it is invalid.

The Maisarah view is characterized by general application, whether in terms of the subject of the obligation or the source of the obligation. In terms of the locus of obligation, the Maisarah view is recognized in all obligations, regardless of their locus, whether the subject. of the obligation is a financial performance or the execution of work. In terms of the source of the obligation, the Maisarah view is granted in all obligations, whether the source of the obligation is a will or a unilateral contract.

B: The scope of the judicial deadline and the power of the judge to grant it:

The judge has absolute discretionary power to grant the debtor concessional consideration or a judicial period to grant it or prevent him from doing so. He is also free to determine the duration of the concessional compensation as long as it is reasonable.

and that his estimate in this regard is reasonable. final and not subject to comment by the Court of Cassation.

Likewise, the judge can grant the debtor a single deadline to pay, or successive deadlines to pay. As we have indicated, the judge's ability to grant a concessional review is a public policy order, and it is not permitted. to accept that the judge withdraws it, and the debtor can in any case submit a request to grant him a concessional review. He must file a lawsuit, even for the first time, in the Court of Appeal.

The judge can also grant him this period on his own initiative and without request. The debtor may also request that judicial time be granted to him while the creditor begins enforcement proceedings in the case where the executive act is an official act and not an enforceable judgment, because in this case the debtor cannot pose execution problems. procedures to request that a concessional consideration be granted to him, since the deadline has expired and the duty was due. This must be requested during the trial and before the decision is handed down. If the

[701] - Abd al-Razzaq Ahmed al-Sanhouri, Al-Muwasit fi Sharh al-Civil Law, The theory of commitment in general, Descriptions - Transfer - Expiration, third part, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi 1958, Egypt, p . 13

decision is made, there is no way to do it. , because the decision must be executed as it is and no other judge can modify it, except by appeal in the prescribed legal forms.[702]

C: Conditions for granting a judicial deadline, its effects and the legal deadlines for its expiration:

C-1- Conditions for granting the judicial deadline: The judicial deadline is known among jurists as the "vision of ease", and this term is taken from Islamic jurisprudence, whose name comes from the word of the Almighty : “And if he is in difficulty, then look to what is easy, and that giving alms would be better for you, if only you knew” (Surah 280, verse 280).

- For the judge to grant the debtor a judicial period, the following conditions must be met:

- That the debtor's state requires that the judge grant him a concessionary consideration, he must therefore be in good faith in his delay in the execution of his obligation, and he must be unlucky, neither intentionally nor negligent in doing so. , and he may not be insolvent, otherwise there is no point in granting him the aforementioned period. He must have enough money to fulfill his obligation, and he cannot temporarily sell that money to fulfill the obligation, as if the money were real or personal property. cannot be sold immediately.

- That the creditor is not seriously harmed by granting a gentle look to the debtor if there is something in the gentle look that causes serious harm to the creditor, for example if he was counting on the debt to be paid to honor a obligation. a debt he owes someone else and can't delay paying, or if his soft look means he's missing a deal. Failure to do so will cause him serious harm, as it is not fair to grant relief to the debtor. seriously harm the creditor.

- That there is no legal obstacle to the concessional thesis, including what is stipulated in article 158 of the Civil Code, which states that: It is permitted to agree that the contract will be considered

as resolved by itself without the need to resort to a judicial decision when the obligations arising therefrom are not fulfilled. In this case, the judge cannot give the debtor a deadline for payment.

- That the period that the judge grants to the debtor with a view to the concession is a reasonable period. The judge is not permitted to grant the debtor a long period during which the creditor will suspend his right. be measured by what is necessary for the debtor to pay[703].

C-2 - The effects of granting judicial time :

The granting of the concessional view entails the following consequences of the suspended period in general:

1- Suspension of execution until the expiration of the period granted by the judge to the debtor. If the debtor executes according to the so-called promissory note and then grants him a concessionary notice, the execution procedures must be interrupted and the procedures which were completed before the granting of the concessional notice, they will be valid and valid if

---

[702] - Tartag Nouria, The power of the judge to grant discretionary power, article published in the journal Al-Ijtihad of legal and economic studies, published by the University Center of Tamanrasset, Algeria, number 5, 2014, p.129

[703]- Nuzhat, Swasi, the power of a civil judge to modify a contract. Research to obtain a baccalaureate from the École Supérieure de la Magistrature. Algeria: Ministry of Justice 2008.

the period that the judge granted to the debtor has expired and the debtor repays the debt and the creditor follows up on the execution procedures by leaving them suspended.

The concessional offer has a relative effect, because it is limited to the debtor who has benefited from the grace period to the exclusion of other debtors, even if they were joint with him, provided that they have not granted a similar concessional offer. As for the debtor's guarantor, if he makes a concessional offer to the debtor, he benefits from it, and the effect of the concessional offer is also limited to the creditor who has been the subject of a decision against him, it does not therefore does not extend to other creditors. , even if they are in solidarity with the first creditor, as specified in article 464/2 of the Algerian Commercial Code: "It is not permitted to grant deadlines, whether legal or legal, except in the cases provided for in articles 426 and 438 of this law."

Remember that the debt remains due: The granting of the concessional view does not have the effect of delaying the maturity of the debt, because the debt remains due, which has the consequence: - The concessional view does not prevent the compensation between the debt for which the concessional notice was granted and a debt owed by the creditor to the debtor, payable after its granting in application of the text of article 297 of the civil code: "The debt is entitled to compensation between which is. owes to his creditor and what is owed to him, even if the reason for the two debts differs, if the object of each of them is money or similar objects of the same nature and quality, and that each of them is established, without dispute, and is payable. » It is valid to claim it in court, and the delay in payment due to a deadline granted by the judge or given by the creditor does not prevent compensation. 1534 Judicial power is always legitimate in the interest of the debtor. The debtor can make payment before the date specified in the Maysara revision.[704] .

- **The expiration of the deadline according to Maisarah:**

The period granted to the debtor under the concessional formula expires in the following cases:

1-If the debtor is declared bankrupt or insolvent in accordance with the provisions of the law.

2- If the debtor, by his act, greatly weakens the special insurance granted to the creditor, even if this insurance was granted in a subsequent contract or in accordance with the law.

3-If the debtor does not provide the creditor with the assurance that he undertook to provide.

4- If the conditions of compensation are met between the debt for which the consideration was granted and a debt arising from the debtor's creditor, whether this debt arose before the granting of the judicial period or arose afterwards.

C-3: Violation of the criminal condition of the employment contract:

The penal clause can be defined as follows: Article 1226 of the French Debtor defines it as follows: “It is that according to which the contracting parties determine themselves and decisively the amount of damages and interest to be paid in the event of non-performance . » Or compensation.

---

[704]- Obaid Najat, The power of the judge to modify the contract in Algerian civil law, Master's thesis, Faculty of Law and Political Science, Abi Bakr Belkaid University of Tlemcen 2016, p.164

The creditor for damages suffered due to non-performance of the initial obligation. The penalty clause can also be defined as the condition contained in the contract according to which the contracting parties estimate in advance and arbitrarily the compensation due in the event of an event. that one of them fails to fulfill his contractual obligation. This often involves removing the judge's power to modify and eliminating the burden of proving the damage on which compensation depends.

This is what the Algerian Civil Code allows in its article 183: The contracting parties may determine in advance the compensation by stipulating it in the contract, or in the rights agreement...." The penal condition is characterized by a set of characteristics which are: The penal condition is compensation and cessation of the damage that happens to the creditor due to the debtor's failure to fulfill his obligation, so that the debtor has no choice between implementing its obligation or repudiating it[705].

- The creditor is only entitled to the penalty clause if he suffers damage due to non-performance or delay in its execution, even if it is moral.

The amount agreed in the penalty clause may be reduced in proportion to the damage suffered by the creditor as a result of the debtor's failure to fulfill his obligation. The excuse rules apply to him before the deadline.

- The penal condition is considered compensation. The Algerian legislator grants the judge the power to modify the penal condition or reduce the penal condition in the case where the debtor fulfills part of the initial obligation if the debtor has an estimate of the compensation. a penal condition which is greater than the damage, then it can increase it if it is less, and with regard to the amount or percentage of exaggeration which allows the judge to modify the penal clause, this has not been specified nor by the Algerian. or the French legislator, but it was noted that a French jurist considered that the authority of the judge if the penal clause was set at an amount greater than the damage, while the French Court of Cassation gave the freedom to the judges concerned to determine the amount of compensation. .

However, the contractual condition of a text may exempt and mitigate liability under contractual liability in accordance with article 178 of the Algerian Civil Code, as follows: "It may be agreed that the debtor will bear the consequences of an accident suddenly or due to force majeure. It may also be agreed that the debtor will be exempt from all liability

resulting from non-performance of its contractual obligation. of fraud or serious error committed by persons he calls upon to fulfill his obligation.

Any condition requiring exemption from liability resulting from a criminal act will be invalidated. In matters of tort liability, the condition of exemption or mitigation will be invalidated, whether it is linked to material or physical damage, serious or perpetual, and it will not be invalidated if it occurs after the damage has occurred.

As for contractual liability, the basis is the freedom of the contracting parties to modify the rules. If the exemption condition results from fraud associated with serious misconduct, then it

[705]- Boukamish Muhammad, The power of the judge to modify the contract in Algerian civil law and Islamic jurisprudence, doctoral thesis, Faculty of Letters, Social Sciences and Islamic Sciences, Hajj Lakhdar University, Batna, 2012, p.128

is considered null and void, and this is what French justice held in invalidating it. conditions which exempt one of the contracting parties from any liability for personal injury caused to the other contracting party. The Algerian legislator clarifies the same idea by recognizing the exemption for minor errors, and he authorizes the condition which exempts him from contractual liability resulting from the errors of his subordinates. In the text of article 178, paragraph 2, the nullity of a condition invalidates the contract as a whole, and the legality of this condition being considered as an arbitrary condition if it concerns an adhesion contract in accordance with the text of the Article 110, Algerian Civil.[706]

The third requirement: The impact of the modification of the contract on economic life:

C -4- : the contract is affected by the state of the market economy:

The development of economic life is reflected in the growth of a close relationship between production and trade. This situation creates a multiplicity of active actors in the economic field, in order to ensure the transfer of the product or service from the producer to the final consumer. However, the balance of active power within the contractual group differs, with the result that the monopoly of the good or service is no longer the only reason for economic dominance in the market, because the supplier's sales concentration from a specific distributor leads to the emergence of an unequal contractual relationship, which leads to the domination of the distributor in imposing the terms of the contract on the supplier, and the latter can only accept the terms of the contract without discussion.

The Competition Council in France considers that the reasons for the economic superiority of the distributor over the supplier may be the economic weakness of the supplier, or economic dependence on the distributor. The economic imbalance in this case appears in the lack of freedom. the choice of the entrepreneur, which imposes weak contractual conditions on the economically strong entrepreneur because the latter does not have the possibility of contracting with another entrepreneur.

A situation of market domination occurs in the case of economic blocs that restrict competition in the market, and this situation arises particularly in the case where one of the distributors exploits the position of economic dependence in such a way that it obliges modify the contract with unjustified commercial conditions imposed. by the distributor of its own will, under penalty of termination of the contract.

The business relationship and facts of the case revolve around the Cowar Group, one of the distributors of the supplier's goods, and Cora's share amounts to 100/67.5% of the imports purchased by the Cowar Group, and the goods supplied by the supplier were not of high quality and was exposed to intense competition, and therefore it is considered that the Cowar group is one of the important customers of the supplier and, therefore, the Cowar group imposed on the supplier to modify the contract at the sole discretion of the group, under penalty of unilateral termination of the contract. However, this behavior was not considered by the Competition Council in France as behavior based on the order of December 1, 1986 and is, according to its interpretation, anti-competitive. of the text of article 8, with the promulgation of the law of July

[706]- Rabia Nasiri, Real Estate and Environmental Law Review, Volume 9/Number: 01 (2021), The power of the judge to modify the contract in the Algerian Civil Code p.127

1, 1996, the clause providing for the modification of the contract with unjustified commercial conditions under penalty of termination of the commercial relationship has become arbitrary. In this case, the weak entrepreneur is exempt from the duty. the onus is to prove abuse by the dominant institution, and tort liability lies with an institution that abuses its position of economic dependence[707].

C- 5 -the nature of the evolution of the economic situation and its impact on thecommitment to the contract:

If the source of the obligation is the renegotiation clause, then in general the renegotiation clause includes the specification of the economic circumstance, whether a change in legislation, a strike or an increase in prices. The contracting parties specify in the contract the type of economic circumstance. this requires adapting the contract, such as changing legislation, changing the price of a currency, and if the parties are aware of the dangers and changing circumstances that accompany the execution of the contract, but are unaware of the nature of the circumstances, the time of their occurrence and the extent of the accident. This leads them to ignore them at the time of concluding the contract, which requires that the accident be unexpected.

The circumstance must be characterized by generality, that is, it leads to a change in the balance of the contract, which means that it has an impact on all contracts concluded during the same period and at the same place of the contract. in general, it is a change in the general situation or circumstances in which the contract was concluded and an imbalance in the fundamental obligations of the contract. In addition to the condition of generality, it is necessary that the circumstance be exceptional, uncommon or unique. this rarely happens. However, taking this element into account leads the parties to the contract to exclude all circumstances, particularly economic ones, given that economic conditions are always in constant evolution, especially since they have a direct impact on the element of the price in addition to their knowledge. of its effects, but on the contrary, the exceptional circumstances are linked to the moment of occurrence of the circumstance, and the aim of stipulating the element of exception in the terms of the renegotiation lies in respecting the principle of obligatory force of the contract in order to reconcile the maintenance of price stability and the various elements of the contract and what is necessary for the stability of contractual links and the pursuit of their implementation.

In addition to the type of accident, the accident must be independent of the will of the party requesting renegotiation depending on the extent of its contribution to the realization of the situation which leads to an economic imbalance of the contract, which is logical given that it is not reasonable for the debtor to obstruct the execution of the contract. His commitment then adheres to the renegotiation provisions of the contract even though what happened was the result of his actions or a planned affair on his part.

This is what is expressed in international commercial contracts through the good faith implementation of contractual obligations. The provisions of the Uniform Principles of International Contracts emphasized the element of independence of circumstances in their

[707] - Saadoun Yassin, a forementioned reference, p.72

article 6 when they use the term that the circumstance or incident escapes the situation. control of the injured party.[708]

[708] - Yahya Sharif, The need to abandon the general condition of emergency in Algerian civil law, A comparative study with Islamic jurisprudence, Journal of the Academy of Social and Human Studies, 2010, p.52.

Conclusion :

We conclude from the above that contracts adapt and modify with economic, social, political and cognitive developments, particularly economic, and this evolution continues, in particular with the development of electronic commerce and the entry into the era of artificial intelligence, which will inevitably affect contract theory and push it to new horizons.

Thus, the legislator granted the judge the power to control the formation of the contract, allowing him to intervene to modify the contract in several cases. The legislator clarified to the judge, in accordance with several provisions, articles 358, 413, 426, 454, 581 and 732 of the Civil Code, and article 66 of the ordinance relating to copyright and rights, for example , contiguity and the text of article 344 of the Maritime Code are cases in which it intervenes to eliminate the abusive nature of the contract. exclusively, to ensure the stability of transactions, which would strengthen the principle of the contract according to the law of the contracting parties, because the stability of the contract is more important than the contractual balance, and from here it can be said that the legislator took the principle stability of the contract. It is original and there is an exception in particular cases to protect doctrinal balance. Among the reasons why the legislator has granted the judge the power to modify the contract, there is the situation in which it clearly appears to him that there is an imbalance in the contract between the obligations of one of the contracting parties and the obligations of the other party. , and this imbalance resulted from the fact that one party exploited the state of weakness in which the other contracting party found itself when concluding the contract, which is stipulated in Article 90 of the Civil Code.

The study of the question of the power of the judge to modify the contract is of great importance because it includes most aspects of civil law and makes it possible to determine to what extent the will of the contracting parties is affected by the intervention of the judge to modify the contract.

The contract is because the judge first seeks this will, trying to create a balance between the two parties. As a result, we have drawn some results from this topic, which are as follows:

- Although the judge has the power to modify the contract - even if limited to exceptional cases - this has a practical advantage, which is represented by the intervention of Q in the contract to restore the balance between the obligations of both parties without harming the interest of either of them.
- The legislator deviated from the general rule that the contract is the law of the contracting parties, granting this power to the judge, but this is due to a valid reason represented by human weakness or lack of experience of the one of the contracting parties, which caused him to be the victim of injustice or in arbitrary conditions which made him passive in the face of the complacent party. The authority of the judge was a solution to such cases.
- Interfere with laws prohibiting work in various types of contracts containing arbitrary clauses, whether such work is individual or collective.
- The power of the judge to modify the contract remains a discretionary power for the judge alone, that is to say he rules according to the circumstances and circumstances

presented before him, but the power to modify the contract remains, it is that is to say by decreasing it or increasing it, without putting an end to it. Open the way for the judge to seek just and equitable solutions, far from those restricted by legislation, under the control of the Supreme Court of any judicial decision violating the law.

Format of bibliographic references:

Legal texts

- Law No. 78,-12 of August 5, 1978, establishing the fundamental law for workers.
- Law No. 90-11 of April 21, 1990 relating to labor relations, Official Journal No. 17.
- Ordinance No. 95-07 of January 25, 1995 relating to insurance, c.r., No. 13, of January 25, 1995, p. 06, amended and supplemented by Law No. 06-04 of February 20, 2006.
- Law No. 16-01 of March 6, 2016 amending the Constitution of 1996, in its articles 69, 70 and 71, of the Official Journal No. 14 of March 7, 2016.

Book

- Abd al-Razzaq Ahmad al-Sanhouri, The Mediator in the Explanation of Civil Law, The Theory of Commitment in General, Descriptions - Transfer-Extinction, Part Three, Arab Heritage Revival House 1958, Egypt,
- Abdel Hakam Fouda, Interpretation of the contract in Egyptian and comparative civil law, Alexandria Knowledge establishment, Egypt, ed. 2002.
- Ali Fellali, The General Theory of Contracts, Obligations, National Foundation of Printing Arts, Algeria, 2010, 2- Articles:
- Bashir Hadfi, Al-Wajeez fi Explanation of labor law and individual labor relations, Jusoor for publishing and distribution, Algeria, third edition. 2015.
- Fathi Abdul Rahim Abdullah, Explanation of the General Theory of Obligations, Sources of Obligation (without mentioning the publishing house and the place), 03rd edition, 2000-2001.

Articles

- Rabia Nasiri, Real Estate and Environmental Law Review, Volume 9/Issue: 01 (2021), The Power of the Judge to Modify the Contract in the Algerian Civil Code.
- Tartak Nouria, The Judge's Authority to Grant a Conciliatory Review, an article published in Al-Ijtihad Journal of Legal and Economic Studies, published by the University Center of Tamanrasset, Algeria, issue 5, 2014.

Thesis or memory :

- Boukamish Muhammad, The Power of the Judge to Modify the Contract in Algerian Civil Law and Islamic Jurisprudence, Doctoral Thesis, Faculty of Letters, Social Sciences and Islamic Sciences, Hajj Lakhdar University, Batna, 2012
- Dali Bashir, The Role of the Judiciary in Protecting the Weak Party in the Contract, (A Comparative Study), Thesis for a Doctorate in Private Law, Abu Bakr Belkaid University, Tlemcen, 2015-2016.
- Nuzhat, Swasi, the Power of the Civil Judge to Modify the Contract. Research for a Bachelor's degree from the Higher School of Magistracy. Algeria: Ministry of Justice.
- Obaid Najat, The power of the judge to modify the contract in Algerian civil law, Master's thesis, Faculty of Law and Political Science, Abou Bakr Belkaid University of Tlemcen 2016,

- Saadoun Yssine, The Impact of Economic Conditions on the Contract, Doctoral Thesis Specializing in Private Law, Mouloud Mammeri University of Tizi Ouzou, 2017-2018.

Trade's Impact on SMEs in Morocco: Empirical Study

تأثير التجارة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب: دراسة تطبيقية

PhD Student Manal EL IDRISSI-RAJI, Mohammed V University, Morocco

manal.elidrissiraji@um5s.net.ma

PhD Abdallah ECHAOUI Mohammed V University of Rabat

a.echaoui@um5s.net.ma

Abstract:

The Moroccan economy's experience with trade liberalisation has been extensively studied, yet the specific impact on small-scale enterprises (SMEs) remains underexplored. This paper addresses this gap by examining trade liberalisation's effects on Moroccan SMEs from 2012 to 2019. Utilising secondary data from UNCTAD, Bank Al-Maghrib, The Moroccan Office of Industrial and Commercial Property, and the High Commission for Planning (HCP), this study employed ordinary least squares (OLS) analysis. Results indicate minimal positive influence of trade openness on Moroccan SMEs, with negligible impact from Foreign Direct Investment (FDI), access to finance, and exchange rates. In contrast, research and development (R&D) demonstrate substantial influence, suggesting its vital role. The findings underscore the limited benefits of trade openness and insufficient financial backing for SMEs in Morocco, urging the necessity for improved support systems to integrate them effectively into global value chains.

Keywords: Trade liberalisation; SMEs (Small and Medium Enterprises); Foreign direct investment (FDI); OLS (Ordinary Least Squares); Moroccan economy; Economic reforms; Access to finance; Exchange rate; Business environment; Research and Development.

الملخص:

تم دراسة تجربة الاقتصاد المغربي مع تحرير التجارة بشكل مكثف، إلا أن التأثير المحدد على الشركات الصغيرة والمتوسطة (SMEs)لا يزال غير مستكشف بشكل كافٍ. يعالج هذا البحث هذه الفجوة من خلال دراسة تأثير تحرير التجارة على الشركات الصغيرة والمتوسطة المغربية من عام 2012 إلى عام 2019. باستخدام بيانات ثانوية من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية(UNCTAD) ، بنك المغرب، المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، والمندوبية السامية للتخطيط (HCP)، اعتمدت هذه الدراسة على تحليل المربعات الصغرى العادية .(OLS) تشير النتائج إلى تأثير إيجابي ضئيل لتحرير التجارة على الشركات الصغيرة والمتوسطة المغربية، مع تأثير طفيف من الاستثمار الأجنبي المباشر(FDI) ، والوصول إلى التمويل، وأسعار الصرف. وعلى النقيض من ذلك، أظهرت الأبحاث والتطوير (R&D) تأثيراً كبيراً، مما يشير إلى دوره الحيوي. وتؤكد النتائج على الفوائد المحدودة لتحرير التجارة والدعم المالي غير الكافي للشركات الصغيرة والمتوسطة في المغرب، مما يستدعي ضرورة تحسين أنظمة الدعم لدمجها بشكل فعال في سلاسل القيمة العالمية.

الكلمات المفتاحية: تحرير التجارة؛ الشركات الصغيرة والمتوسطة(SMEs) ؛ الاستثمار الأجنبي المباشر(FDI) ؛ المربعات الصغرى العادية(OLS) ؛ الاقتصاد المغربي؛ الإصلاحات الاقتصادية؛ الوصول إلى التمويل؛ سعر الصرف؛ بيئة الأعمال؛ البحث والتطوير.

1 Introduction

Small businesses constitute the core of the nation's economy, forming the largest segment in most economies and representing a significant avenue for employment generation (M. Grimm and A. L. Paffhausen, 2014). Small and Medium Enterprises (SMEs) are classified based on various criteria like revenue, workforce size, profitability, invested capital, market participation, asset valuation, and comparative scale within their respective sectors. These enterprises play a pivotal role in the economies of both developed and developing nations. M.M. Islam (2020) highlights that fostering SME growth is instrumental in achieving broader economic and socio-economic goals, aimed at alleviating poverty.

While trade liberalisation offers SMEs opportunities for market expansion through exports, their contribution to overall exports remains relatively limited. This restrained participation is partly due to their lower presence in the mining and manufacturing sectors, where economies of scale hold significant sway. Furthermore, SMEs exporting industrial goods lag notably behind larger firms in the same sector, as per findings by The Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD) in 2018.

Studies by Melitz (2003) and Bernard et al. (2007) indicate that only the most efficient companies typically venture into global markets due to substantial entry costs. The effects of trade liberalisation policies on SME employment can be contentious. Matsongoni, H., & Mutambara, E. (2021) observe that reforms in these policies led to the downfall of numerous SMEs, primarily due to challenges in competing with foreign enterprises.

Despite extensive scrutiny of the Moroccan economy's response to international trade and investment policy reforms, their impact on the growth of Moroccan SMEs has been underexplored in both local SME literature and broader discussions. Hence, this study aims to fill this gap by examining how international trade and investment policy reforms influence the growth trajectory of Moroccan SMEs.

In seeking to highlight the benefits that SMEs have gained or may potentially gain from the liberalisation of international trade and investment in Morocco, this study raises three main questions:

- What impact have international trade and investment policy reforms had on domestic SMEs?

- Has the export growth rate of small and medium-sized enterprises increased following the implementation of reforms and opening up?

- Does investment liberalisation foster increased subcontracting between local SMEs and FDI?

2 SME Development in Morocco

Since gaining independence, the Kingdom of Morocco has chosen political pluralism and economic liberalism, enshrining property rights and corporate freedom as fundamental rights protected by the Constitution. The Moroccan economy is recognised for its openness to global engagement. Beginning in the early 1980s, Morocco has actively pursued an economic and financial policy fostering greater openness, intending to reinforce the liberalisation of

international trade. This strategy aimed to deepen Morocco's integration into the global economy and fortify the multilateral trading system. In addition, Morocco is committed to simplifying foreign trade procedures, removing protective tariffs, eliminating non-tariff trade barriers, improving the business and investment environment, expanding and diversifying economic and trade ties, and ultimately consolidating its contribution to the multilateral trading system. This inclination towards openness is evidenced by several free trade agreements established with significant economic allies, particularly the United States, the European Union, as well as various Arab and African nations. In addition, some legal texts have also been developed or revised with these reforms, such as the Investment Charter, the Commercial Code, the Law on the Establishment of Commercial Courts, the Customs Code, the Free Price and Competition Law, the National Treaty Regulations, Industrial and Commercial Property Protection Act, etc. The Kingdom has introduced several sectors aimed at developing industrial production, increasing production in key revenue sectors, enhancing Morocco's regional and global competitiveness, and attracting foreign investment (Embassy of Morocco in South Africa).

The Moroccan government has implemented several development policies through public investment and activities of state-owned enterprises, constituting a substantial segment of the nation's GDP. Encouraging foreign direct investment has been at the heart of Morocco's national development policy in recent years, creating an "industrial ecosystem" that gives foreign companies easy access to economic and human resources. Although these ecosystems have been successful in attracting foreign investment, they have created a dichotomy in the Moroccan economy, with the successful creation of foreign companies but limited impact on local businesses. A joint African Development Bank, EU Investment Bank, and EU Bank report (2021) argues that despite strong and proactive government policies and one of the most diverse and business-friendly economies in the region, Morocco's private sector is still grappling with creating jobs in the region's formal sector and creating value for SMEs. Enhanced economic development in Morocco is presenting significant opportunities for the growth of SMEs throughout the region. The government's initiatives to modernise transportation and logistics infrastructure have not only facilitated subcontracting for small enterprises in substantial projects but have also enhanced transportation and communication networks, facilitating easier access to target markets. Morocco's expanding network of trade agreements and international trade relations is aiding local businesses in venturing into new markets. Furthermore, foreign direct investment (FDI) surged by 31.3 per cent to MDH 34.2 billion ($3.6 billion) in 2018, injecting fresh capital into the economy, as reported by the Office de Change. While a major portion of FDI flowed into financial services and insurance, other sectors closely associated with SME networks also reaped benefits. Notably, manufacturing constituted 14.3% of Morocco’s total FDI in 2018, propelling advancements in the local supply chain.

Authorities revised competition rules after widespread opposition in 2018 to pricing practices such as fuel distribution and bottled water in some key industries affecting the economy. With new leadership in place, the Competition Commission underwent restructuring in late 2018, equipped with a more robust mandate. The revamped commission aims to oversee and regulate anti-competitive practices. Importantly, it is anticipated to significantly reduce entry barriers for small businesses and aspiring entrepreneurs in the country. In addition, targeted grants and

financing programmes are increasingly supporting entrepreneurship. In October 2017, the CCG inaugurated the Innovation Investment Fund, with the objective of assisting pioneering start-ups within the nation. By March 2019, the fund had disbursed over MDH 12.3 million ($1.3 million) to around 62 start-ups. Similar initiatives aim to gradually enhance the innovation environment and create new business.

The reorganization of the Moroccan Regional Investment Centre (RIC) network is geared towards bolstering local enterprises from their inception. Established in 2002, RICs were set up across Morocco with the aim of supporting the establishment of homegrown businesses, fostering both domestic and international investment, and aiding entrepreneurs in navigating the regulatory procedures for new ventures. These centres played a pivotal role in attracting and broadening regional investment, shifting focus from traditional economic hubs like Casablanca and Rabat to less developed regions within the kingdom. Aside from creating employment opportunities, enhancing the business landscape for SMEs promises extensive and enduring benefits. It is poised to significantly impact the country's taxation dynamics by incentivising a larger number of companies to operate within the formal sector. As highlighted in insights from Hamoumi (Oxford Business Group, 2022), a Certified Corporate Board Director IMA, a significant proportion of Morocco's small businesses operate in both formal and informal spheres. This dual operation poses a challenge for the government striving to expand the tax base. Hamoumi stresses the private sector's inclination towards a more conducive business environment, citing that stringent regulations and taxation hinder firms from entering and remaining within the formal domain. Enhancing conditions for SMEs will offer numerous small-scale operators in the nation, often family-run businesses, avenues for expansion and progression. This, in turn, will assist the government in addressing the persistent issue of high unemployment rates in the country. Moreover, as entry barriers for entrepreneurs and start-ups diminish, a surge in innovative concepts across various sectors of the economy is anticipated.

3 Literature Review

Understanding the intricate relationship between trade liberalisation and SME performance remains a subject of extensive exploration and contention within economic discourse. This investigation delves into this complex correlation by amalgamating theoretical underpinnings and empirical evidence spanning diverse contexts.

Theoretical Foundations

Since the mid-1990s, numerous studies have evaluated the effects of trade liberalisation on various aspects such as economic growth, employment, poverty, income distribution, and the survival rates of local enterprises. However, the genuine influence of trade liberalisation on the global economy remains a topic of extensive discussion and disagreement. Theoretically, the broader advantages associated with international trade reform encompass beneficial growth externalities (such as knowledge transfer), enhanced domestic competition, improved allocation of resources, inputs, and intermediate goods, economies of scale and scope, as well as access to advanced and innovative technologies (Falvey & Kim, 1992).

bdulaziz Albaz, et al. (2020), highlight two key reasons why SMEs contribute to a country's growth. Firstly, these smaller enterprises can swiftly and securely integrate best practices and

technologies, bridging a significant adoption gap. Similar to how emerging markets can accelerate growth by embracing established technologies, SMEs can outpace larger companies by adopting tried-and-tested technologies and practices. Secondly, startups, a vital subset of SMEs, serve as a pivotal source of innovation. Unrestrained by antiquated systems and strategies, new entrants often possess the capacity to reimagine established practices and challenge the conventional boundaries within industries.

Raihan (2008) contends that international trade policy reforms induce shifts in the production and consumption of goods and services via alterations in prices, producing substitution effects. These shifts notably influence the volume and types of imports and exports. The price shifts stemming from trade liberalisation foster a more effective redistribution of resources. Furthermore, the opening up of international trade not only enlarges markets but also enhances the dissemination of knowledge, thereby broadening economic prospects.

Theoretical insights from Tulus Tambunan (2008) illustrate the multifaceted impacts of international trade liberalisation on local firms, emphasising both positive and negative ramifications. These reforms could fundamentally alter the landscape for individual firms in four significant ways.

Firstly, heightened competition is a crucial outcome foreseen in this scenario. Lower import tariffs and the elimination of non-tariff barriers amplify foreign competition within domestic markets. This intensified competitive environment incentivises local firms, particularly inefficient ones, to bolster productivity by streamlining operations, exploiting economies of scale, scope, and adopting cutting-edge technologies. The premise aligns with the prevailing theory indicating that firm size positively correlates with enhanced export performance.

Secondly, the prospects of reducing production costs through the utilisation of cheaper imported inputs loom large. Failure to leverage these advantages might exert substantial pressure on local firms, potentially leading to closures. Increased exposure to international trade propels larger firms as they adeptly embrace efficient technologies and capitalise on economies of scale, fortifying their market positions.

Thirdly, expanded export opportunities emerge as a significant avenue for local firms. Reduced input costs empower them to vie more competently in both domestic and international markets, heightening competition vis-à-vis imported products.

Lasly, a significant outcome of trade liberalisation could be a potential decline in the accessibility of domestic inputs. When export limitations are lifted on raw materials in their unprocessed state, it may result in increased exports, inadvertently impacting local industries that depend on these resources.

In the context of SMEs, the impact of international trade liberalisation presents a dual narrative. While inefficient or uncompetitive SMEs may suffer from increased foreign competition, their more efficient counterparts stand to benefit. The anticipated efficiency gains could potentially augment the average size of SMEs and, conceivably, curtail average costs. However, the empirical evidence presents a surprising dichotomy.

The pioneering research conducted by Tybout (2000) delves into the micro-dynamic impacts of trade liberalisation on manufacturing firms in developing nations, presenting a differing

perspective. It consistently portrays a scenario where augmented import penetration and reduced protection aren't aligned with increased plant sizes. This incongruence challenges the conventional belief that liberalisation invariably leads to immediate efficiency gains. Instead, it suggests that, in the short term, trade liberalisation might counteract the expected economies of scale for SMEs, or the purported efficiency gains might be negligible. Thus, this study's pivotal revelation lies in the counterintuitive nature of trade liberalisation's impact on SMEs, highlighting the complexity and nuanced outcomes that diverge from conventional theoretical expectations.

Empirical Insights

Valodia and Velia (2004) investigate the interconnection between the broad-scale foreign trade liberalisation in South African manufacturing and its impacts on individual firms at a micro-level. Their findings reveal a robust correlation between company size and engagement in international trade. Notably, smaller enterprises largely focus on the domestic market, whereas larger corporations dominate the pool of exporters, with nearly half of these exporters being entities with over 200 employees. The research indicates that larger firms demonstrate more success in integrating their manufacturing operations into global production networks. These conclusions align with the assertions of Melitz (2003) and Bernard et al. (2007), suggesting that typically, only the most productive firms venture into international markets due to the high entry costs involved.

Tewari and Goebel's (2002) examination of SME competitiveness in Tamil Nadu unearthed two intriguing findings. Initially, they observed that SMEs excel in certain domains, much like specific industries outshine others. Secondly, SMEs situated within the lower echelons of large urban areas seem most susceptible to competition from low-cost imports. Conversely, SMEs operating in analogous sectors within rural or small-town settings don't confront the same competitive pressures. Wang and Yao's (2002) investigation into China's trade liberalisation effects reveals a shift towards a more open trade system in the late 1970s, fostering a strengthened SME landscape. Notably, SMEs not only experience rapid growth but also contribute significantly to the broader Chinese economy.

However, a separate investigation conducted by Steel and Webster (1991), utilizing firm-level data from Ghana, highlights that trade liberalisation adversely affects SME profits. This decline is attributed to escalating input expenses, subdued domestic demand, and heightened competition from foreign enterprises. Similarly, Navaretti's study (2002), analysing firm-level data from Chad and Gabon spanning 1993-96, concludes that the trade reform process, combined with currency devaluation, fails to spur growth for local SMEs. Instead, many of these businesses grapple with soaring input expenditures. Conversely, examining Latin American countries, the impact of international trade liberalisation on informal sector SMEs remains ambiguous. A study in Colombia by Goldberg and Pavenik (2003) suggests that free trade policies aid in bolstering SMEs' ability to compete against imported goods and services.

A study conducted by Obokoh (2008) sheds light on the ramifications of trade and economic liberalisation on SMEs' performance. The study aimed to assess the correlation between the adoption of trade and economic liberalisation strategies and the performance of Nigerian manufacturing SMEs. The outcomes suggest that implementing these policies adversely

impacted the performance of Nigerian manufacturing SMEs. The withdrawal of oil subsidies and reductions in government spending resulted in escalated commodity prices. Consequently, as real wages declined, overall demand reduced, leading to job losses and continuous devaluation of the Nigerian currency, the naira. The income distribution effect stemming from the market economy stabilisation policy failed to acknowledge improvements in social welfare. Consequently, the attempt to translate elevated input costs into price hikes contributed to inflation, diminishing consumers' purchasing power. These combined factors significantly hampered SMEs' performance.

Theoretical and Empirical Framework and Hypotheses

Dependency theory emerged in the late 1950s, spearheaded by Raul Prebisch, who led the United Nations Economic Commission for Latin America. Prebisch and his team of 11 researchers raised concerns about the disconnect between economic growth in developed industrial nations and the growth trajectory in poorer countries (Agbu, 2006). Their findings indicated that economic activity in wealthier nations tends to trigger severe economic challenges in less affluent ones. This outcome contradicts neoclassical theory, which assumes that economic growth benefits all parties, even if these benefits are not distributed equally (Pareto optimal). Prebisch initially attributed this phenomenon to a straightforward cause: poorer countries export primary raw materials to wealthier nations, which then manufacture finished products using these raw materials and sell them back to the less affluent nations. The cost of producing usable products always exceeds the value of the primary materials used in their creation. Consequently, less affluent nations never generate enough revenue from exports to cover the cost of imports (Yusuf, 1994).

The bulk of academic research underscores the hurdles faced by SMEs, including challenges like the high expenses associated with microfinance, steep interest rates, and banks' risk-averse attitude towards lending to small-scale borrowers. This study aims to precisely evaluate Morocco's trade liberalisation impact on SME performance, employing a time series model spanning from 2012 to 2019. It seeks to empirically investigate how trade liberalisation influences Moroccan SMEs, with a particular emphasis on trade openness, which plays a pivotal role in enhancing service standards within the SME sector. In pursuing the objectives of this study, attention should be paid to trade openness, SME creations, foreign direct investment, exchange rate, access to finance and research & development. On this basis, the following null hypothesis is proposed:

- **H01**: Trade openness exerts negligible influence on SME growth in Morocco.
- **H02**: FDI insignificantly impacts SME performance.
- **H03**: Exchange rate fluctuations do not significantly affect SME operations.
- **H04**: Access to finance lacks a significant impact on SME functioning.
- **H05**: Research and development minimally influence SME performance.
- **H06**: Overall, trade liberalisation has an insignificant effect on SME growth in Morocco.

4 Methodology

To complement the research work, this study adopted a longitudinal research method. This research design outlines the evolution of variables over time, aiding in discerning both the direction and intensity of causal connections.This study makes use of secondary data. The Moroccan Institute of Industrial and Commercial Property, Al-Maghrib Bank, UNCTAD, and HCP were used to compile the statistics. The data collected in this study were analysed using the OLS technique to assess the collective impact of independent variables on dependent variables. EViews is used to check the collected data. The study centres on exploring the correlation between SME growth (y) as the dependent variable and trade openness (TO), foreign direct investment (FDI), exchange rate (EXC), access to finance (AF), and research and development (RD) as independent variables. It establishes this relationship through a multiple regression model, expressed mathematically as:

$$y = \alpha 0 + \alpha 1\ EXC + \alpha 2\ FDI + \alpha 3\ TO + \alpha 4\ AF + \alpha 5\ RD + Ut$$

This equation signifies the association between the variables, where α0 represents the constant intercept, α1–α5 are coefficients for the associated variables, and Ut is the random error term.

The log-linearized form of the equation further examines the deterrent effect:

$$Log(y) = \alpha 0 + \alpha 1\ log(TO) + \alpha 2\ log(FDI) + \alpha 3\ log(EXC) + \alpha 4\ log(AF) + \alpha 5\ log(RD) + Ut$$

The 'a priori' expectation anticipates positive relationships ($\alpha 1–\alpha 4 > 0$) between each exogenous variable and the endogenous variable. This indicates that all exogenous variables are expected to positively influence the endogenous variable.

The study employs these econometric equations to investigate the influence of trade openness, foreign direct investment, exchange rates, access to finance, and research and development on SME growth.

5 Results

Hypothesis testing:

H01: Trade openness has no overall significant effect on SMEs' growth in Morocco

The impact of trade openness on SME growth was examined through ordinary least squares analysis. Figure.1 illustrates that the analysis explains 75.2% of the total variance in the variables, with a significant F-value of 18.29047 at $p<0.05$. However, the coefficient for trade openness is notably low; a mere 1% increase in trade openness corresponds to a mere 0.01% rise in SME growth. This suggests an insignificant influence of trade openness on SMEs' growth in Morocco, indicating a minimal effect on these enterprises. Thus, the null hypothesis—asserting that trade openness lacks a significant impact on SME growth in Morocco—should be accepted while rejecting the alternative hypothesis. Additionally, a Durbin-Watson value of 2.051440 implies the absence of data autocorrelation, further validating the results obtained.

H02: FDI has no significant effect on SMEs' growth in Morocco

Figure 2 depicts the specific impact of Foreign Direct Investment (FDI) on SME growth, assessed using ordinary least squares. The analysis clarifies that the variables' overall variance, as indicated by the R Square, stands at 48%. However, the obtained F-value of 5.619903 at

p>0.05 signifies a low level of significance. Consequently, it can be inferred that FDI does not yield a notable impact on SME growth in Morocco; rather, it exhibits a minimal and negative influence. Thus, accepting the null hypothesis—asserting the lack of significant FDI impact on SME growth—while rejecting the alternate hypothesis is warranted based on these findings.

H03: Exchange rate has no significant effect on SMEs' performance

The analysis, depicted in Figure 3, scrutinised the specific impact of the exchange rate on SME growth using ordinary least squares. The model's overall explanation of variable variance, represented by R-Square at 28.7%, alongside an F-value of 2.415209 at p>0.05, implies an absence of significance. Consequently, it can be deduced that the exchange rate does not exert a notable impact on SME growth in Morocco. Thus, confirming the null hypothesis—asserting the exchange rate's lack of substantial influence on SME growth—and rejecting the alternative hypothesis is warranted based on this outcome.

H04: Access to finance has no significant effect on SMEs' performance

The examination of access to finance's individual impact on SME growth was conducted using ordinary least square analysis, depicted in Figure 4. The overall model, as indicated by the R-Square at 0.014% and an F-value of 0.090104 at p>0.05, reveals a lack of significance. Consequently, the null hypothesis, positing that access to finance does not notably influence SME growth in Morocco, should be upheld, warranting the rejection of the alternative hypothesis.

H05: Research and development have no significant effect on SMEs' performance

In Figure 5, the analysis examined the individual impact of research and development on SME growth using ordinary least squares. The R-Square revealed that 50% of the variable variance was explained. The F-value stood at 6.013188, significant at p<0.05, indicating its relevance. The coefficient, representing research and development at 48.17%, implies that a 1% increase in this aspect leads to a substantial 48% boost in SME growth. This infers a significant and positive influence of research and development on SME growth in Morocco. Thus, rejecting the null hypothesis, which states no significant impact, and accepting the alternative hypothesis is warranted. However, the Durbin-Watson value at 1.197968 indicates the presence of positive data autocorrelation, necessitating model adjustments.

H06: Trade liberalization has no overall significant effect on SMEs' growth in Morocco.

In Figure 6, the multiple linear regression showcases the impacts of all variables on SME growth in Morocco through ordinary least squares. The overall analysis explained 97% of the variance in the variables, as indicated by the R-squared value. However, with F = 13.27959 and p > .005, signifying insignificance, it's evident that trade liberalisation lacks a notable impact on SME growth in Morocco. Thus, accepting the null hypothesis, which suggests that trade liberalisation does not significantly affect SMEs' growth overall, is reasonable.

6 Conclusion and Recommendations

Trade openness was shown to have a very low effect on SMEs, meaning that trade liberalisation didn't serve these businesses. We align with Tybout (2000) in his study concerning the micro-dynamic impacts of global trade liberalisation on manufacturing firms in developing nations.

In the context of Morocco, trade liberalisation counteracts economies of scale for SMEs in the short term, or if any efficiency gains exist, they appear to be minimal. This can also be explained by the increased competition which prevents SMEs from taking in the advantages of trade openness. This means that in order to let SMEs gain from the reforms, the trade liberalisation needs to be accompanied by several reforms and adjustments that would protect the SMEs and help empower them and encourage the exportation of their goods and services.

As mentioned above, Morocco has put the encouragement of foreign direct investment at the heart of its national development policy in recent years, creating an "industrial ecosystem" that gives foreign companies easy access to economic and human resources. However, the results shown above don't reflect the efforts of the kingdom, and this is mainly due to the fact that these ecosystems have created a dichotomy in the Moroccan economy, with the successful creation of foreign companies but a limited impact on local businesses. Moreover, most FDI goes into financial services and insurance which is dominated by bigger firms.

An interesting finding is the non-existent effect of the exchange rate on SMEs. It is widely known that exchange rates influence businesses in a couple of ways: either by altering the cost of supplies that are bought from a foreign country or through the changes in the attractiveness and perception of their products to overseas customers. In our case, none of the above happened, meaning that SMEs aren't implicated in international trade.

Access to Finance was shown to not affect SMEs, although the country has witnessed several incentives from the government as well as the private sector to encourage small-scale businesses in the form of financial support such as the Forsa Program that offers 10 million MDH non-profit loan, refundable after two years. These incentives are present in many sectors such as the agricultural one, Dar Al Moukawil, etc., however, we will need more time to assess their effects on SMEs in the future.

Finally, as shown in the results, only Research and Development has a significant positive effect on SMEs. Research and Development is a pertinent component in the success of businesses and economies in general. It optimises businesses' existing processes, where costs can be reduced, and efficiency augmented, all thanks to the powerful knowledge and insights that Research and Development provides.

The Dependency Theory states that the value added is the only thing that keeps poor countries poor, as long as they import goods that have more value-added than the goods that they export, they will never break the wheel, however, in our case, and due to the limited data on Moroccan SMEs, it can be tricky to adopt the Dependency Theory as the only reasoning that justifies the results of the study. Many factors are implicated in the unfortunate situation of SMEs, above all is Access to Finance.

The government must take into account the SMEs' needs and characteristics when making new trade agreements and trade liberalisation reforms. The formulation of policies should promote SMEs' exportations through non-tariff measures as well as financial and management assistance.

The country has recently witnessed the signing of an agreement between the Industry Ministry, the National Agency for the Promotion of SMEs, and the Moroccan Foundation of advanced

Science, to promote industrial innovation and SMEs' access to Research and Development capabilities. It is advised that agreements of this level be implemented with execution, maintenance, and improvement.

Figures

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.222707	0.153575	1.450148	0.1972
TO	0.019359	0.004527	4.276736	0.0052

R-squared	0.752990	Mean dependent var	0.878375
Adjusted R-squared	0.711821	S.D. dependent var	0.047491
S.E. of regression	0.025494	Akaike info criterion	-4.288402
Sum squared resid	0.003900	Schwarz criterion	-4.268542
Log likelihood	19.15361	Hannan-Quinn criter.	-4.422352
F-statistic	18.29047	Durbin-Watson stat	2.051440
Prob(F-statistic)	0.005224		

Figure 1 Impact of Trade Openness on SMEs' Growth in Morocco

Source: EViews software analysis using Ordinary Least Squares regression model

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.014556	0.058905	17.22370	0.0000
FDI	-0.051148	0.021576	-2.370633	0.0555

R-squared	0.483645	Mean dependent var	0.878375
Adjusted R-squared	0.397585	S.D. dependent var	0.047491
S.E. of regression	0.036860	Akaike info criterion	-3.551037
Sum squared resid	0.008152	Schwarz criterion	-3.531177
Log likelihood	16.20415	Hannan-Quinn criter.	-3.684988
F-statistic	5.619903	Durbin-Watson stat	1.266497
Prob(F-statistic)	0.055473		

Figure 2 Impact of Foreign Direct Investment (FDI) on SMEs' Growth in Morocco

Source: EViews software analysis using Ordinary Least Squares regression model

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.501541	0.242961	2.064288	0.0846
EXC	0.040893	0.026313	1.554094	0.1712

R-squared	0.287005	Mean dependent var	0.878375
Adjusted R-squared	0.168173	S.D. dependent var	0.047491
S.E. of regression	0.043314	Akaike info criterion	-3.228359
Sum squared resid	0.011257	Schwarz criterion	-3.208498
Log likelihood	14.91343	Hannan-Quinn criter.	-3.362309
F-statistic	2.415209	Durbin-Watson stat	0.678519
Prob(F-statistic)	0.171156		

Figure 3 Impact of Exchange Rate on SMEs' Growth in Morocco

Source: EViews software analysis using Ordinary Least Squares regression model

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1.128593	0.833770	1.353602	0.2246
AF	-0.324486	1.080993	-0.300174	0.7742

R-squared	0.014795	Mean dependent var	0.878375
Adjusted R-squared	-0.149406	S.D. dependent var	0.047491
S.E. of regression	0.050915	Akaike info criterion	-2.904983
Sum squared resid	0.015554	Schwarz criterion	-2.885123
Log likelihood	13.61993	Hannan-Quinn criter.	-3.038934
F-statistic	0.090104	Durbin-Watson stat	0.332810
Prob(F-statistic)	0.774173		

Figure 4 Impact of Access to Finance on SMEs' Growth in Morocco

Source: EViews software analysis using Ordinary Least Squares regression model

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	0.727208	0.062964	11.54952	0.0000
RD	0.481768	0.196465	2.452180	0.0496

R-squared	0.500549	Mean dependent var	0.878375
Adjusted R-squared	0.417307	S.D. dependent var	0.047491
S.E. of regression	0.036252	Akaike info criterion	-3.584323
Sum squared resid	0.007885	Schwarz criterion	-3.564463
Log likelihood	16.33729	Hannan-Quinn criter.	-3.718273
F-statistic	6.013188	Durbin-Watson stat	1.197968
Prob(F-statistic)	0.049644		

Figure 5 Impact of Research & Development on SMEs' Growth in Morocco

Source: EViews software analysis using Ordinary Least Squares regression model

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	-1.846399	0.849625	-2.173193	0.1618
TRADE_OPENNESS	0.062082	0.014567	4.261753	0.0509
FDI	0.017044	0.017173	0.992451	0.4256
EXCHANGE_RATE	0.124143	0.043435	2.858155	0.1037
ACCESS_TO_FINANCE	0.106158	0.451713	0.235013	0.8361
RESEARCH_AND_DEVELOPMENT	-2.068612	0.636325	-3.250873	0.0830

R-squared	0.970759	Mean dependent var	0.878375
Adjusted R-squared	0.897658	S.D. dependent var	0.047491
S.E. of regression	0.015193	Akaike info criterion	-5.422273
Sum squared resid	0.000462	Schwarz criterion	-5.362692
Log likelihood	27.68909	Hannan-Quinn criter.	-5.824124
F-statistic	13.27959	Durbin-Watson stat	2.638895
Prob(F-statistic)	0.071506		

Figure 6 Multilinear Regression Analysis of Factors Influencing SMEs' Growth in Morocco

Source: EViews software analysis using Ordinary Least Squares regression model

References

- B. Bernard et al., (2007). "Firms in International Trade." Journal of Economic Perspectives, 21(3), 105–130. DOI: 10.1257/jep.21.3.105.
- Albaz Abdulaziz, et al. (2020, July 2). Unlocking Growth in Small and Medium-Size Enterprises [Online]. McKinsey & Company https://www.mckinsey.com/ (accessed 29 May 2022).
- Dan Ndlela and Peter Robinson, (1995). "Exporting Africa: technology, trade and industrialization in Sub-Saharan Africa: Part II. Country studies: 7. Zimbabwe: Bibliography." UNU/INTECH Studies in New Technology and Development [Online]. https://www.nzdl.org/ (accessed 20 December 2022).
- European Investment Bank. (2022). Joint methodology for tracking climate change adaptation finance. Printed on FSC® Paper [Online]. https://www.eib.org/
- Falvey, R., Kim, C.D., (1992). 'Timing and Sequencing Issues in Trade Liberalisation.' Economic Journal, Vol. 102, pp.908–924. [Online] https://ideas.repec.org//a/ecj/
- G. B. Navaretti, R. Faini, and B. Gauthier, (2003). 'The Impact of Trade Liberalisation on Enterprises in Small Backward Economies: The Case of Chad and Gabon.' Development Working Papers, Art. no. 176. [Online] https://ideas.repec.org/p/csl/devewp/176.html (accessed 27 October 2022)
- Islam, M. M. (2020). SME Development, Inclusive Growth, and Poverty Alleviation in Bangladesh. The Bangladesh Development Studies, 43(1/2), 109–126. https://www.jstor.org/stable/27085876
- J. R. Tybout. (Mar. 2000). 'Manufacturing Firms in Developing Countries: How Well Do They Do, and Why?' Journal of Economic Literature, 38(1), 11–44. DOI: 10.1257/jel.38.1.11.
- L. Obokoh. (Jan. 2008). 'Trade liberalization and small and medium-sized enterprises (SMEs) failures in Nigeria.' Banks and Bank Systems, 3, 51–61. [Online] https://www.researchgate.net/publication/ (accessed 20 December 2022)
- M. J. Melitz. (2003). "The Impact of Trade on Intra-Industry Reallocations and Aggregate Industry Productivity." Econometrica, 71(6), 1695–1725
- M. Grimm and A. L. Paffhausen (2014). Creating jobs in small businesses Evidence from a systematic review [Online] Evaluation Insights, Number 9, May 2014. Network on Development Evaluation, OECD Development Assistance Committee (DAC). https://www.oecd.org/dac/evaluation/Evaluation-Insights-No-9-Jobs.pdf (accessed 27 November 2022)
- M. Tewari, J. Goebel (2002). Small firm competitiveness in a trade liberalized world: lessons for Tamil Nadu. [Online] Center for International Development, Harvard University (CID), Cambridge. https://www.hks.harvard.edu/centers/cid (accessed 20 December 2022)

- Matsongoni, H., & Mutambara, E. (2021). 'Challenges Faced by the Informal Small to Medium Enterprises: A Case Study of the Manufacturing Sector in Zimbabwe.' International Journal of Entrepreneurship, 25(4S). [Online] https://www.abacademies.org/articles/ (accessed 26 November 2022)
- O. Agbu. (2006). 'Globalization and Nigeria's economy.' Nigerian Journal of International Affairs, 32(1), 29–51. [Online] https://www.africabib.org/rec.php?RID=32843244X (accessed 20 December 2022)
- OECD. "Encouraging greater SME participation in a globally integrated economy", Ministerial Conference on SMEs 22-23, February 2018, Mexico City.
- Oxford Business Group. (2022). "Improved operating environment for small businesses in Morocco - Africa 2020." Available online at: https://oxfordbusinessgroup.com/ (accessed 27 October 2022).
- P. Goldberg and N. Pavcnik. (2003). 'The response of the informal sector to trade liberalization.' Journal of Development Economics, 72(2), 463–496. [Online] https://econpapers.repec.org/article/eeedeveco/ (accessed 20 December 2022)
- Prebisch, Raúl Cabañas Martínez Gustavo. The Economic Development of Latin America and Its Principal Problems. Translated by the Economic Commission for Latin America and the Caribbean. Lake Success, NY: UN Department of Economic Affairs, 1950.
- R. Falvey and C. D. Kim. (1992). "Timing and Sequencing Issues in Trade Liberalisation." Economic Journal, 102(413), 908–924.
- S. Raihan. (Dec. 2008) Trade Liberalization and Poverty in Bangladesh. Available online at: https://mpra.ub.uni-muenchen.de/37905/ (accessed 20 December 2022)
- Shahid Yusuf (1994). 'China's Macroeconomic Performance and Management during Transition.' Journal of Economic Perspectives, 8(2), 71-92, DOI: 10.1257/jep.8.2.71.
- T. Tambunan. (Feb. 2008). 'SME development, economic growth, and government intervention in a developing country: The Indonesian story.' Journal of International Entrepreneurship, 6, 147–167. DOI: 10.1007/s10843-008-0025-7.
- Valodia, I., & Velia, M. (2004). 'Macro-Micro Linkages in Trade: How are Firms Adjusting to Trade Liberalisation, and Does Trade Liberalisation Lead to Improved Productivity in South African Manufacturing Firms?' Paper presented at the African Development and Poverty Reduction: The Macro-Micro Linkage Conference, Development Policy Research Unit (DPRU) and Trade and Industrial Policy Secretariat (TIPS), 13-15 October 2004.
- Y. Wang and Y. Yao. (Feb. 2002). 'Market Reforms, Technological Capabilities and the Performance of Small Enterprises in China.' Small Business Economics, 18(1), 195–209. DOI: 10.1023/A:1015191608288.
- William F. Steel and Leila M. Webster (1991). Small Enterprises under Adjustment in Ghana. World Bank Technical Paper Number 138, Industry and Finance Series, WTP-138

Gestion des risques, levier de développement dans les établissements publics : Une approche théorique

Hajar ZAIDI, (Doctorante), Université Mohamed V, Maroc

hajar_zaidi@um5.ac.ma

Abstract :

La gestion des risques en matière d'audit interne revêt une importance capitale dans les établissements publics à l'échelle internationale. Face à des risques d'intégrité tels que la fraude et la corruption, ces établissements doivent mettre en place des mécanismes de contrôle interne pour prévenir ou limiter les effets néfastes de ces risques, notamment les pertes financières et les atteintes à la réputation. L'OCDE, les États-Unis et l'Union européenne ont adopté des cadres législatifs et des pratiques de gouvernance, comme la loi Sarbanes-Oxley (SOX) et les normes internationales d'audit interne (IIA), afin d'assurer la transparence et renforcer la confiance des citoyens envers les services publics. Ces approches permettent d'améliorer l'efficacité des contrôles et de renforcer la gestion des risques au sein des établissements publics.

Mots-clés : Gestion des risques, Audit interne, Intégrité, Contrôle interne, Transparence financière

Abstract :

Risk management in internal auditing is crucial, particularly in public institutions on a global scale. These institutions face integrity-related risks such as fraud and corruption, which require robust internal controls to detect, analyze, and mitigate potential negative impacts like financial losses and reputational damage. OECD member governments, including the United States and the European Union, have adopted governance frameworks and risk management practices such as the Sarbanes-Oxley Act (SOX) and international internal audit standards (IIA) to ensure transparency and public trust. These approaches enhance the effectiveness of controls and strengthen risk management in public institutions.

Keywords : Risk management, Internal audit, Integrity, Internal control, financial transparency

Contexte de l'étude

Au niveau international (directives USA et UE)

A l'échelle internationale, la gestion des risques en matière d'audit interne représente un enjeu crucial notamment dans les établissements publics où plusieurs éléments de fond ont été relevés.

En effet, tous les établissements publics sont aujourd'hui exposés à des risques externes aussi bien qu'internes relatifs à la notion d'intégrité. La corruption et la fraude peuvent être des exemples concrets en cette matière. Ces risques peuvent engendrer des conséquences néfastes, parfois graves, en cas d'absence de mécanismes de contrôle interne permettant de détecter, d'analyser et ainsi d'éviter ou au moins de contrôler ces risques éventuels. En l'absence de mécanismes de contrôle et de gestion de risques, les résultantes immanentes de ces derniers sont souvent significatives. Nous citons à titre d'exemple les pertes financières, les atteintes à la sécurité, les dégâts à l'image et à la dégradation de la réputation de l'établissement. Cela dit que l'ensemble de ces conséquences, d'une manière ou d'une autre, usent la confiance des clients et des citoyens envers les services publics généralement et les administrations publiques spécifiquement.

Afin de rassurer les citoyens sur la bonne gestion des fonds publics, plusieurs gouvernements membres de l'OCDE ont commencé à adopter une approche de l'intégrité basée sur la gouvernance et la gestion des risques.

Aux Etats unis, ceci a impliqué un rapprochement des fonctions de conformité, de contrôle interne et de gestion de risques pour une maîtrise optimale des opérations et ainsi une compression des risques. En 2002, les Etats unis ont adopté la loi Sarbanes-Oxley (SOX) en réponse aux scandales financiers majeurs connus à cette époque. Cette loi exige aux grandes entreprises la mise en place des systèmes de contrôle interne (SCI) et de gestion des risques afin d'atteindre la transparence financière recherchée par pratiquement toutes les parties prenantes (banques, dirigeants, organismes externes, clients, et citoyens, etc).

En sus, les auditeurs internes aux Etats unis se réfèrent eux, aux normes internationales d'audit interne (IIA) qui leur permettent de guider leur mission et aboutir à la maîtrise des risques tout en garantissant la conformité aux réglementations et lois en vigueur. Nous constatons ici, que les États unis ont mis en œuvre un certain nombre de cadres réglementaires de même que des pratiques de gouvernance dans le but de renforcer la gestion des risques dans l'ensemble de leurs établissements publics.

Comme aux Etats-Unis, l'Union européenne (UE) accorde aussi une importance considérable à la gestion des risques et à l'efficacité de l'audit interne dans les établissements publics. Mise à part l'adoption similaire de l'union européenne de la loi SOX et des normes internationales de l'audit interne (IIA), l'UE dispose d'un service d'audit interne (IAS) garantissant la transparence et la confiance en fournissant une assurance indépendante, objective et pertinente sur l'efficacité et l'efficience des mécanismes et processus mis en place pour la gestion des risques, le contrôle et la gouvernance.

Au niveau national (Maroc)

L'audit interne au sein des établissements publics marocains est aujourd'hui un sujet d'importance graduelle. Au Maroc, ces dernières années ont vu une conceptualisation de principes de base tels que la reddition des comptes et la bonne gouvernance. Les entreprises se sont ainsi retrouvées dans l'obligation d'établir une structure ou un département d'audit interne (AI) dans les établissements publics.

Divers sont les défis et les enjeux auxquels les entreprises et les établissements publics marocains font face. Nous citons à titre d'exemple les risques opérationnels entravant leurs objectifs et donc leurs stratégies sur le long terme. Il s'est avéré alors que l'audit interne joue un rôle crucial dans la maîtrise de ces risques au sein des EEP marocains. Ceci est en allant de l'évaluation du contrôle interne jusqu'à la formulation des recommandations permettant l'amélioration de la gestion.

Cependant, il est remarquable que l'efficacité de l'audit interne et donc de l'efficacité en matière de gestion des risques est dépendante de plusieurs facteurs tels que :

- Le soutien de la direction,
- La compétence des auditeurs internes,
- L'indépendance des auditeurs internes,
- La qualité de l'information financière

Afin d'améliorer l'audit interne et renforcer cette fonction, le Maroc a mis en place le 10 novembre 2003 la loi n° 69-00 relative au contrôle financier de l'Etat sur les entreprises publiques. Le Maroc a également instauré en mars 2008 le code marocain des bonnes pratiques de gouvernance des EEP. Ajoutant à ceci, des réformes ont été inaugurées au fil des années dans le but de généraliser l'audit interne à l'ensemble des fonctions et métiers des ministères visant ainsi l'efficacité mais aussi la création de la valeur dans le secteur public.

Dès lors, la création et la structuration de la fonction d'audit au sein des organismes publics marocains ont transformé le contrôle classique en un contrôle d'efficacité et de performance dans le secteur public.

Nous concluons que l'audit interne devient de jour en jour une exigence pour la bonne gouvernance et la maîtrise des risques et un outil essentiel pour fortifier la transparence dans le secteur public marocain et amener ce dernier vers la performance durable recherchée par toute nation.

1. Cadre conceptuel de l'environnement de l'audit interne et de son exercice

Contrôle interne

Le contrôle interne se traduit par un ensemble de systèmes et de procédures mis en place par la direction afin d'assurer une gestion interne efficace. Le contrôle interne a pour objectifs principaux la direction efficace des affaires de l'entreprise, l'assurance du respect des politiques de gestion, la sauvegarde des actifs de l'entreprise, la fiabilité des opérations et la garantie de la conformité, l'exactitude et l'intégrité des informations enregistrées.

Afin d'assurer une mission accomplie de contrôle interne, il est primordial d'avoir un personnel impliqué et des procédures formalisées avec des responsabilités définies d'une manière claire et concise.

Bien évidemment, la mission de contrôle interne ne peut se faire convenablement qu'en étant guidée par des référentiels précis. Nous nous référons ici le COSO (Committee of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission) et la norme ISO 31000 qui sont des référentiels internationaux qui guident les pratiques du contrôle interne. A l'échelle locale, le Maroc à travers l'Autorité des marchés financiers (AMF) a mis en place un cadre de référence national qui propose des principes généraux de contrôle interne et de gestion des risques.

Procédures opérationnelles

Le contrôle interne fait partie de l'audit interne. Ce dernier est un processus qui évalue objectivement le contrôle interne en évaluant les procédures et pratiques d'une organisation. Nous pouvons énumérer comme suit les étapes clés pour mener un audit interne :

1) La planification : cette étape consiste à définir l'objectif de l'audit, identifier les domaines à auditer et constituer un plan d'audit en détaillant le périmètre d'intervention.
2) La collecte d'informations : ici, l'auditeur à travers des rencontres avec les responsables, des entretiens etc, essaie de comprendre le domaine et le processus à auditer et examine les documents et données collectés.
3) L'évaluation du contrôle interne : l'auditeur durant cette étape cherche à comparer d'une part les pratiques actuelles réelles avec les normes et lois en vigueur puis il identifie les divers écarts calculés tout en levant le voile sur les risques y existants.
4) Le rapport d'audit : l'auditeur documente ses constats et recommandations et présente les résultats aux parties concernées par l'audit effectué.
5) Le suivi et l'amélioration : ici l'auditeur vérifie la mise en place des recommandations données et contribue simultanément à l'amélioration continue et surtout durable de l'organisation.

=> Il est nécessaire de comprendre que l'audit interne ne vise pas à remonter les points faibles relatifs au personnel, mais cherche plutôt à fortifier la gestion tout en étant en conformité aux normes.

Risques et risk-management

Comme expliqué ci-dessus, toutes les entreprises font face aujourd'hui à des risques et enjeux majeurs. Le risk management ou la gestion des risques représente en effet la seule solution permettant aux entreprises de se protéger contre l'incertitude, d'éviter ou de diminuer les fautes graves et leurs conséquences, de réduire les coûts et surtout d'assurer une continuité de leurs activités et une performance durable.

Le risk-management est un processus capital pour toute organisation notamment les EEP. Ce processus passe de l'identification et l'évaluation des risques financiers, juridiques, stratégiques, opérationnels et de sécurité jusqu'à leur contrôle et maîtrise optimale. Voici les étapes clés du processus risk-management :

1) L'identification des risques : ce processus consiste à énumérer les menaces, évaluer celles qui pèsent sur l'entité, sur ses opérations, son activité et son personnel.

2) L'analyse et l'évaluation des risques : cette étape permet de calculer la probabilité d'avoir un événement à risque et d'analyser son impact éventuel. L'évaluation des risques nous aide à classer ces derniers en fonction de leurs importance et de leurs conséquences ainsi que de leurs probabilités de se produire.

3) L'atténuation et le suivi des risques : après avoir identifié, analyser et évaluer les risques, l'entité est dans la phase de mobilisation et de mise en place de mesures permettant la minimisation de l'impact négatif de tout risque potentiel. Ces mesures peuvent être sous forme de :

   a) Stratégies de prévention,

   b) Plans d'intervention d'urgence,

   c) Procédures de surveillance continue.

2. Gestion des risques et place de l'audit interne public : une revue de la littérature

Une gestion des risques dans les milieux publics (auteurs)

D'après Benyacoub, B & Hadj Ali. A (2021), pour les organisations marocaines, la gestion des risques s'implante de plus en plus dans les pratiques des dirigeants. Ceci est dû à la montée en puissance de cette discipline et de l'évolution graduelle du cadre réglementaire. En effet, ce dernier évolue pratiquement en occurrence depuis les scandales financiers ayant abruptement et considérablement impacté la sécurité, la crédibilité, la rentabilité, la performance et la pérennité des entreprises.

En effet, les méthodes classiques de gestion des risques sont devenues insuffisantes et inappropriées. Selon Moncef Beloulied (2009), l'anticipation, la gestion et la maîtrise des risques par les acteurs du secteur public sont plus que jamais des éléments essentiels à prendre en considération dans la conduite des missions.

Eu égard à la Federation of European Risk Management Associations (FERMA) "Le rôle de l'Audit Interne est susceptible de différer d'une organisation à l'autre. Dans la pratique, le rôle de l'Audit Interne peut inclure tout ou partie des points suivants :

- Centrer le travail de l'audit interne sur les risques significatifs, tels qu'identifies par les responsables de l'organisation.
- Auditer les processus de gestion du risque dans l'ensemble de l'organisation. - Fournir des assurances sur la qualité de la gestion du risque.
- Soutenir et prendre une part active dans le processus de gestion des risques. - Faciliter l'identification / l'évaluation des risques et former le personnel à la gestion des risques et aux dispositifs internes de maitrise.
- Coordonner le compte-rendu des risques à l'instance dirigeante et au comité d'audit entre autres.

- En déterminant le rôle le plus approprié, pour une organisation particulière, l'Audit Interne doit s'assurer que les exigences professionnelles d'indépendance et d'objectivité sont respectées. »

Il est à rappeler ici que l'auditeur est un risquologue. La fonction de la gestion des risques est attribuée au risk-manager.

En outre, PRMO a aussi défini la gestion des risques des organisations comme étant l'ensemble de moyens par lesquels les EEP gèrent leurs risques visant l'assurance de la stabilité tout en garantissant les éventuelles issues positives des risques.

Selon la charte de la gestion de risques en secteur public, les éléments cœur de la gestion des risques peuvent être dressés comme suit :

1) L'évaluation du risque : c'est-à-dire l'ensemble des actions d'identification et de mesures d'analyse visant la compréhension d'un risque ou de plusieurs risques combinés. Dans le contexte de la gestion des risques publics, il s'agit bien plus qu'une simple évaluation, c'est une évaluation complète et permanente de tous les risques identifiés.

2) La maîtrise du risque : il est nécessaire dans cet élément de procéder aux opérations appropriées pour réagir au risque. La maîtrise du risque comprend en effet un ensemble d'outils et de techniques à mettre en pratique. Une gestion de risque optimale consiste à minimiser les effets négatifs et renforcer les éventuels résultats positifs du risque ou des risques en question.

3) Le financement du risque : autrefois, ce concept a été considéré comme étant un ensemble de mesures prises dans le but de faire face aux financements issus des risques. Par exemple, dans le cas des assurances, le financement du risque est associé au financement des sinistres.

Néanmoins, le financement du risque fait référence aussi à des mesures plus variées et plus larges qui sont prises par l'établissement pour toutes les initiatives de prévention et de gestion des risques. Par exemple, le financement de casques de sécurité pour le cas des entreprises minières.

En outre, de nos jours, il est primordial de remarquer la complexité du financement du risque. Avec les innovations progressives récentes sur les marchés de capitaux, il y a eu une naissance de toute une gamme d'outils de couverture du risque de taux permettant ainsi la maîtrise des risques financiers relatifs aux contrats, swaps, dérivés, floor, etc.

4) L'administration de la gestion des risques : Ce sont l'ensemble de mesures prises par les établissements afin d'aboutir à la systématisation, l'intégration et la permanence de la maîtrise et du financement du risque.

Une réglementation publique en faveur de l'audit interne en France et au Maroc (auteurs)

L'audit interne est en moyenne un obligation légale dans plusieurs pays et nations autour du monde. D'après l'article de Arthur Piper (2016) sur l'audit dans le secteur public, ce dernier a réalisé une étude sur l'obligation légale quant à l'existence d'une fonction d'audit interne. Nous rappelons ci-dessous sa figure explicative des résultats obtenus :

Figure 5 **Obligation légale concernant l'existence d'une fonction d'audit interne**

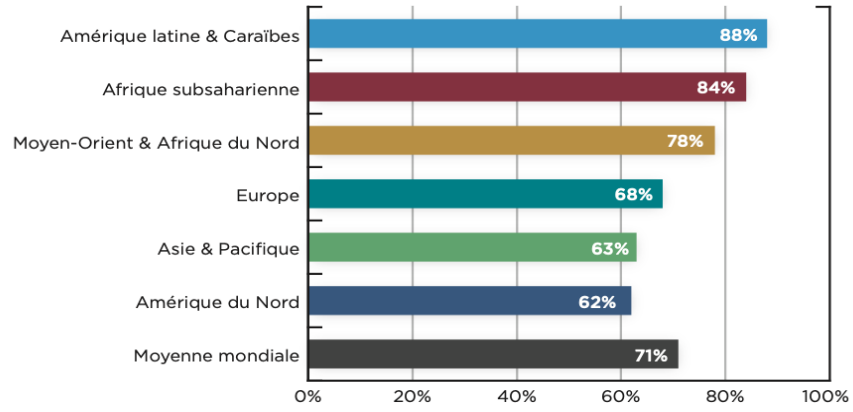

Note : Q68 : L'existence d'un département d'audit interne dans votre organisation est-elle une obligation légale ? Répondants issus du secteur public uniquement. n = 2 572.

En France, Hervé Boulanger (2013) a en effet précisé que l'introduction de l'audit interne dans le secteur public ne date que de l'an 2000. Il est donc très récent que l'audit interne soit apparu dans le domaine de la comptabilité et devenu nécessaire pour la certification des comptes.

La réforme de 2011 relative au décret n° 2011-775 était la première réforme réglementaire en faveur de l'audit en France. Son objectif est la généralisation de l'audit interne à l'ensemble des fonctions et métiers des ministères.

De ce fait, le décret de 2011 lève le voile sur la nouvelle structure organisationnelle de l'administration publique française. La réforme porte sur la création au sein de chaque ministère des éléments suivants :

- Des missions ministérielle d'audit interne (MMAI),
- Des responsables d'audit interne (RAI),
- Un comité ministériel d'audit interne (CMAI),

En outre, cette réforme stipule également la création d'un comité d'harmonisation de l'audit interne (CHAI). Ce comité est chargé de l'élaboration du cadre de référence de l'audit interne dans l'administration de l'Etat ainsi que l'harmonisation de la méthodologie de travail des ministères en termes d'audit. Ceci est à travers la diffusion de ce comité des bonnes pratiques et le développement de la méthodologie des audits internes à suivre par chaque fonction ministérielle.

Certes, en France, ils disposent du comité d'harmonisation de l'audit interne, cependant, cette unité ne réalise pas des tâches importantes de ses missions. Nous citons à titre d'exemple l'inexistence de l'examen de la politique d'audit des départements ministériels et l'absence des recommandations.

Il est à noter qu'une similitude existe entre le secteur public marocain et le secteur public français. Les deux secteurs sont caractérisés par la séparation entre les ordonnateurs et les comptables dans une optique d'appliquer le principe de la responsabilisation. Le partage de la

responsabilité de contrôle entre ordonnateur et comptable à travers des entités d'audit et de contrôle est devenu inexorable dans toutes les ossatures organisationnelles des ordonnateurs.

Au Maroc, différentes dispositions et textes réglementaires existent. D'une part nous avons la loi organique n°130-13 relative à la loi de finances associée au décret n°2-05-1369 du 29 Chaoual 1426 (2 décembre 2005). Ces deux textes fixent des règles visant l'organisation des départements ministériels et la déconcentration des administrations et établissements publics.

En sus de ces textes, les décrets n° 2-07-1235 du 4 Novembre 2008 relatif au contrôle des dépenses de l'Etat ainsi que le n° 2-12-349 du 20 Mars 2013 relatif aux marchés publics sont destinés à la généralisation de la fonction d'audit au sein du secteur public marocain et de toutes ses unités allant des départements ministériels, des ordonnateurs, au comptable public.

Les travaux récents sur l'audit interne des EEP et des collectivités territoriales en France (auteurs)

Plusieurs sont les auteurs qui ont réalisé des études sur l'audit interne dans le secteur public notamment les entreprises et établissements publics et les collectivités territoriales.

Tout d'abord, Bradbury & Scott (2015) ont appuyé la théorie d'agence longtemps étudiée par Jensen et Meckling en 1976 et Wallace en 1980 et d'autres. Ils ont rapporté que l'audit interne est l'un des outils principaux pour la réduction des coûts d'agence et de gestion des conflits au sein des organisations. En sus, l'audit interne aide à garantir que la correcte utilisation des ressources publiques.

Ensuite, quant à la théorie du New Public Management initiée par Hopwood (1984), Stewart (1984), et Gendron, Cooper et Townley (2001), Morin est venu en 2014 conclure que la réforme NPM ne représente pas un simple transfert des méthodes du secteur privé au secteur public surtout en termes d'audit par exemple. C'est plutôt et surtout la prise en compte de la complexité du secteur public de l'Etat.

A travers l'ensemble des auteurs, nous pouvons expliquer la valeur de l'audit public selon les diverses théories existantes comme suit :

FIGURE 1: EXPLICATION DE LA VALEUR DE L'AUDIT PUBLIC SELON LES THEORIES

Théorie d'agence	•Outil de réduction des coûts d'agence et de gestion des conflits au sein des organisations ; •Garantie de l'utilisation correcte des ressources publiques.
Théorie du signal	• L'audit est un signal de la crédibilité de l'information financière.
Théorie des choix publics	•L'audit garantie la transparence au niveau de l'ensemble des choix publics.
Théorie du NPM	•La valeur de l'audit se traduit dans l'instauration du principe de résponsabiité/rendre des comptes.
Théorie des parties prenantes	•Outil d'information et de communication fiable à l'égard de toutes les parties prenantes

Source : Auteurs

La mise en place de la cartographie des risques : un outil facultatif mais en phase d'être développé dans les EEP (auteurs)

Gilbert de Mareschal est un auteur d'une grande valeur en termes de recherches sur la cartographie des risques. D'après son ouvrage sur la cartographie des risques (2003), Gilbert est passé sur plusieurs parties importantes ; les risques, la cartographie des risques, la cartographie thématique, la cartographie globale et l'après de la cartographie. D'après son optique, Gilbert dit que la cartographie des risques est un outil formidable puisqu'elle est à la fois un mode de représentation et de hiérarchisation des risques, un résumé de la situation dans un moment donné, un engin de management stratégique et de communication et un soutien à la décision.

En outre, relativement à Florence Gillet-Goinarde et Bernard Seno (2016), certes la cartographie des risques demeure un outil facultatif, cependant, elle permet de dresser une vision globale des risques critiques qui pourraient éventuellement avoir un impact fort sur les entreprises. Leur analyse consiste à lever le voir sur les démarches à suivre pour disposer d'une cartographie de risques complète et entière pertinente pour la vie de l'entreprise.

Fatima Zohra Sossi et Zuhair El Attaoui (2021) ont aussi réalisé une étude approfondie sur la cartographie des risques comme outil de gestion des risques dans les établissements publics. D'après leur étude, la cartographie des risques est devenue un outil nécessaire et primordial dans les EEP malgré sa complexité de mise en place. Cet outil permet de pouvoir faire face aux menaces atteignant la pérennité, l'atteinte des objectifs et l'image. La cartographie des risques s'est développée dans les EEP suite aux exigences graduelles de la société en termes de la qualité du service rendu par les EEP. En effet, les divers parties prenantes de la société exigent aujourd'hui un renforcement du risk-management dans le but de lever le voile sur les divers dysfonctionnements afin d'avoir une meilleure gouvernance dans les EEP.

Par ailleurs, selon le rapport de l'IFACI de 2021 sur les résultats de la cartographie des risques et des opportunités des entreprises françaises à l'horizon de 2030, il s'avère que à la suite des bouleversements induits par la crise sanitaire de la Covid-19, le risk-management est parmi les sujets les plus importants et primordiaux à prendre à bras le corps. Les entreprises et établissements français sont de plus en plus en anticipation des diverses évolutions ou mutations économiques, technologiques, sociétales et environnementales.

Enfin nous pouvons voir selon ces précédents auteurs de revues, d'ouvrages et de rapports que la cartographie de risques est devenue un mode opératoire essentiel pour chaque établissement et pour chaque entreprise. Il s'agit d'une culture de gestion de risques en cours d'instauration dans les EEP. Ceci pourra prendre du temps vu la complexité de mise en place de cet outil, toutefois, il demeure un instrument pertinent permettant une meilleure gouvernance au sein des EEP.

3. Etat des lieux au Maroc : L'organisation de l'audit interne dans le secteur public : une nécessité pour accompagner les réformes des milieux publics

Le discours royal annonciateur de l'exécution des audits publics dans les EEP

Au Maroc, plusieurs règles ont vu le jour ces vingt dernières années, notamment les réformes publiques qui ont suscité l'intérêt de l'audit dans les EEP marocains. Nous pouvons énumérer celles-ci comme suit :

- La lettre royale d'Août 1993 : cette lettre à force de loi a été adressée par S.M. Le Roi au Premier Ministre l'invitant à soumettre les établissements et administrations publics à l'audit ; "L'audit est aujourd'hui de pratique courante dans les sociétés et les entreprises. Vous y ferez procéder dans tous les établissements publics où s'en fait ressentir". (Le journal de l'Economiste, Édition N°3, 14/11/1993)
- La circulaire du Premier Ministre Mohammed Karim Lamrani (1993) a repris les instructions royales et décrété la soumission de tous les aspects de la gestion des entreprises et établissements publics à l'audit interne et externe. Cette circulaire a aussi demandé la création des départements d'audit interne au sein des EEP à caractère industriel et commercial. A la suite de cette circulaire, le Maroc a également assisté à une institution des Inspections Générales au sein des EEP à caractère administratif.
- La décision DPE 113/70/16 du 23 Septembre 1993 est venue organiser la fonction d'audit des entreprises publiques, en les soumettant notamment à deux types : l'audit financier, l'audit interne.
- La réforme du contrôle financier de l'Etat sur les entreprises publiques et les autres organismes instituées par la loi n° 69-00, relative au contrôle financier, précédemment mentionnée.
- La loi relative à l'institution de la Cour des Comptes et des Cours des Comptes Régionales.
- La loi n°62-99 formant code des Juridictions financières, oblige tous les départements d'audit à communiquer à la Cour des comptes leurs rapports d'audit.

Aperçu de l'évolution de l'audit interne dans le secteur public au Maroc (décret de 2005 et 2010)

Dans le but du renforcement de la gouvernance et l'amélioration de la transparence financière dans le secteur public soit dans les administrations publiques ou les institutions publiques marocaines, le décret n° 2-04-503 du 9 octobre 2005 est venu réguler le cadre de l'audit au sein des EEP marocains. Ce texte de loi vise à établir un cadre réglementaire solide pour la mise en œuvre des structures d'audit interne et assurer leur fonctionnement au sein de tout le secteur public tout en mettant l'accent sur l'indépendance, l'efficacité et la transparence des pratiques d'audit.

Le décret n°2-10-479 du 13 Août 2010 vient 5 années après le premier décret pour établir des normes bien définies à suivre pour la création ou alors le renforcement des unités d'audit interne au sein du secteur public marocain. Davantage que le premier décret, le décret de 2010 met l'accent sur les trois points suivants :

1) Le renforcement des pratiques d'audit interne en assurant l'indépendance, la méthodologie et la transparence des processus des missions d'audit interne,

2) L'amélioration de la gestion public en améliorant les contrôles internes et en mettant en place des systèmes de risk-management pour l'identification et la maîtrise des risques afin d'atteindre une meilleure gestion des ressources publiques,

3) L'alignement avec les normes et standards internationaux d'audit afin d'aviver la crédibilité et renforcer la transparence des finances publiques marocaines.

Il est à noter que la gestion interne des institutions publiques a largement évolué ces dernières années passant d'une gestion administrative purement statique vers un management dynamique et vivant. De ce fait, le service d'audit interne a pris une ampleur incommensurable vis-à-vis du besoin crucial existant en termes de conseil continu du management dans l'exécution de ses tâches. Étant donné le contexte actuel de la modernisation du management public, les EEP sont en train de fortifier, d'année en année, le service d'audit interne visant ainsi à promouvoir l'efficacité des services publics et créer de la valeur dans le secteur public.

L'audit interne face aux nécessités de la comptabilité, le contrôle de gestion et fiscalité

Il faut dire que les trois domaines de la comptabilité, du contrôle de gestion et de la fiscalité avec l'audit interne sont des domaines interconnectés. L'audit interne a pour mission principale d'assurer et garantir la conformité, la précision et l'efficacité ce qui optimise et sécurise chacun des domaines précités.

L'interconnexion de ces domaines peut être relevée facilement. D'une part, l'audit interne à travers ses travaux de vérification, il aboutit à la précision des informations comptables. Ces dernières sont utilisées dans les divers contrôles de gestion, comme les budgets, les rapports d'activité, les rapports de performance etc. Par conséquent, les résultats fournis par les audits sont très importants dans l'amélioration de l'efficacité opérationnelle puisqu'ils peuvent mener à des ajustements pertinents dans les pratiques de contrôle de gestion.

D'une autre part, parmi les travaux de l'audit interne existe l'examen des enregistrements comptables de l'établissement. Cet examen permet de s'assurer de la conformité fiscale et de l'absence d'erreurs comptables pouvant entraîner des erreurs fiscales. La comptabilité, la fiscalité et l'audit sont donc liés entre eux.

Par ailleurs, l'audit interne est aussi une unité dans l'établissement qui permet de lever le voile sur les opportunités d'optimisation notamment l'optimisation fiscale. Les auditeurs internes effectuent une évaluation de la manière des pratiques de contrôle de gestion puisque ces dernières ont une influence sur les obligations fiscales.

Il est à noter alors que l'audit interne est un ensemble d'actions et de missions à réaliser pertinemment vu les nécessités auquel l'audit interne fait face ;

1) En termes de la comptabilité et afin d'assurer l'exactitude des informations financières et garantir la conformité aux normes et règlements locaux et internationaux si-nécessaire, les actions principales de l'audit interne sont :

   a) La vérification des transactions comptables (tests de validité, d'exactitude et de conformité),

   b) Le contrôle des procédures comptables (tests d'efficacité et de conformité),

c) L'examen des états financiers (analyse et assurance de conformité).

2) En terme du contrôle de gestion et afin d'assurer l'efficacité des processus opérationnels et la performance des activités et des département, les action principales de l'audit interne sont :

a) L'analyse des systèmes de contrôle (assurance de l'efficacité des SCGI),

b) L'examen des budgets et des prévisions budgétaires,

c) L'évaluation des indicateurs de performance (KPI) (assurer leur pertinence).

3) En termes de la fiscalité et afin d'assurer la conformité et l'optimisation fiscale, les actions principales de l'audit interne sont :

a) La vérification des déclarations fiscales (test de complétude, d'efficacité et de conformité),

b) Le contrôle des pratiques fiscales (test de conformité et assurance d'optimisation des risques de pénalités ou de redressements fiscaux),

c) L'analyse des risques fiscaux (identification et évaluation des risques notamment en cas de nouvelles législations ou de changement de la réglementation en vigueur).

Les audits de certification des comptes des EEP : plaidoyer pour les audits internes publics plus performants et efficaces

Afin de garantir la fiabilité et la rigueur des audit de certification des comptes des EEP, il en est impératif aujourd'hui d'améliorer les pratiques d'audit interne dans le secteur public.

La performance et l'efficacité des audits internes publics ont beaucoup de bénéfices sur les audit de certification des comptes. En effet, avoir des unités d'audit interne plus performantes nous permet d'assurer que les comptes des établissements et entreprises publics sont plus fiables et conformes aux normes et aux réglementations en vigueur.

En outre, quand les audits internes sont renforcés et optimisés, cette meilleure gestion permet d'aboutir à une certaine confiance du public quant à l'utilisation des fonds publics. Ceci est tellement recherché par tout le monde et par toutes les parties prenantes. Aujourd'hui le grand public est dans la recherche continue de la transparence des EEP et de la sincérité dans la gestion des fonds publics.

Par ailleurs, des pratiques d'audit interne efficaces nous aident à identifier les inefficacités et dysfonctionnements ce qui nous mène à mettre en œuvre des solutions et des améliorations afin d'assurer l'utilisation la plus optimale des ressources publiques.

Il est donc palpable que des audits internes performants aide à avoir une certification des comptes pertinente et permettent d'atteindre aisément les objectifs primordiaux des audits de certification des comptes des EEP, soit la garantie de la fiabilité des états financiers, le renforcement de la transparence et l'assurance de la conformité.

En sommes, nous voyons parfaitement maintenant que les audits de certification des comptes sont certes essentiels cependant il est crucial que les audits internes publics soient renforcés

pour pouvoir garantir la transparence, la fiabilité et la conformité des états financiers dans le secteur public.

Conclusion :

En guise de conclusion, les enjeux de l'organisation de l'audit interne dans le secteur public sont nombreux. Concrètement, nous pouvons dresser les enjeux actuels de l'organisation de l'audit interne dans les EEP comme suit :

1) Des soucis de mise en œuvre des procédures opérationnelles : En effet, nous sommes souvent en confrontation de la réalité de non mise à jour des manuels de procédures au sein des EEP marocains.
2) Réserves des audits de commissaires aux comptes des EEP : Les derniers rapports de CAC des EEP remontent souvent le point de la qualité non optimale des unités d'audit interne au sein du secteur public.
3) Des difficultés de suivi au sein des EEP : En pratique, le secteur public souffre d'un manque de tableaux de bord par métiers et d'absence de canevas unifiés et standardisés entre les départements et les directions, les projets et les activités. Ceci se traduit par un suivi compliqué, difficile et souvent incomplet dans le secteur public notamment les EEP marocains.

Bibliographie

Textes officiels

- Décret n° 2-12-349 du 20 Mars 2013 relatif aux marchés publics
- Décret n°2-10-479 du 2 Ramadan 1431 (13 août 2010) Décret relatif aux règles et aux modalités de création et de fonctionnement des structures d'audit interne au sein des administrations publiques.
- Décret n° 2-07-1235 du 4 Novembre 2008 relatif au contrôle des dépenses de l'Etat
- Loi organique n°130-13 relative à la loi de finances
- Décret N°2-04-503 du 6 Ramadan 1426 (9 octobre 2005) Décret fixant les modalités de création et de fonctionnement des structures d'audit interne au sein des administrations publiques.
- Décret N°2-05-1369 du 29 Chaoual 1426 (2 décembre 2005)
- Lettre Royale - Août 1993 relative à la soumission des établissements publics et les administrations à l'audit.
- Circulaire du 1er ministre – Septembre 1993 relative à la création de départements d'audit interne au sein des établissements publics à caractère industriel et commercial.
- Décision n° DPE 113/70/16 – 23 septembre 1993 organisant la fonction d'audit des entreprises publiques.
- Dahir N° 1-59-271 - 14 avril 1960 instituant le cadre légal du contrôle financier de l'Etat sur les entreprises publiques.
- Dahir N° 1-59-271 - 14 avril 1960 instituant l'inspection générale des finances. I.G.F.
- Dahir N° 1-62-270 - 14 avril 1960 instituant une commission nationale des comptes, modifiée par le dahir N°1-62-96 du 30/06/1962.
- Loi relative à l'institution de la Cour des Comptes et des Cours des Comptes Régionales.
- Loi n° 69-00 relative au contrôle financier de l'Etat sur les entreprises publiques et autres organismes.

Ouvrages et Revues

- Ali Makhlouf (2016), L'audit interne des entreprises publiques / réalités et perspectives.
- Benoit Ladouceur et Etienne Charbonneau, Revue Gouvernance (2016), Portrait de l'évolution de la gestion des risques dans les ministères et les organisations publiques au Québec de 2005 à 2013.
- Christian de Visscher et Laurent Petit, Pyramides Revue du Centre d'Etudes et de Recherches en Administration publique, La maîtrise de la qualité dans le secteur public (2002), L'audit interne dans l'administration publique : un état des lieux dans les ministères fédéraux.
- Ennesraoui, D. & Rdait, A., Revue Internationale des sciences de gestion (2021), L'administration publique marocaine et le pari de la performance.
- Florence Gillet-Goinard, Bernard Seno, La boîte à outils du responsable qualité (2016), La cartographie des risques.
- Gilbert de Mareschal (2003), La cartographie des risques.

- IFACI, ARENGI Risk et Gouvernance (2021), Cartographie des risques et des opportunités ; des entreprises françaises à l'horizon de 2030.
- Maëlys, S., Business Process Management (BPM), (2020), La cartographie des processus, outil de management au service de l'organisation).
- Mimoun Bakhtaoui et Nisrine Ouriachi, Revue du Contrôle de la Comptabilité et de l'Audit (RCCA) (2013), L'audit interne mécanisme de gouvernance des EEP au Maroc : État des lieux.
- Olivier Hassid, Le management des risques et des crises, Annexe II, (2011), Spécificités de la gestion des risques dans le secteur public.
- Public Risk Management Organisation (PRMO), Charte de la gestion des risques en secteur public local.
- Renard J et Charplain J.M. (2006), Théorie et pratique de l'audit interne.
- Souad Boungab et Hafsa Bouchikhi, Université Abdelmalek Essaadi de Tanger (2018), L'audit interne dans l'administration publique : un outil de création de la valeur.
- Stéphanie Thiery-Dubuisson, L'audit (2009), Le contexte et les enjeux de l'audit.

Etudes, Séminaires, Colloques et Publications diverses

- IFACI, Arthur Piper, docteur et auteur avec plus de 20 ans d'expérience en audit interne, gestion des risques, gouvernance et technologies émergentes, article CBOK (2016), L'audit dans le secteur public.
- IFACI-Paris, Etude (2005), Etude comparative des pratiques de l'audit interne.
- AMACI, Rencontre MENA-OECD (2005), Le rôle de l'audit interne dans les établissements publics.
- Jean-Baptiste Carpentier, Etude (2005), L'audit interne et les corps d'inspection.
- OCDE L'Observateur, Synthèses de l'OCDE (2005), La modernisation du secteur public : moderniser la responsabilité et le contrôle.
- Christelle P, article (2002), L'audit interne : réforme ou révolution.
- Kinnock Neil, article (2002), La maîtrise des risques dans le secteur public : à la commission européenne, une réforme administrative d'ensemble incluant la mise en place du contrôle interne et la création de structures d'audit interne.

Mémoires

- Blazy S, mémoire d'expertise comptable France (2004), L'audit interne : une nouvelle mission de conseil pour l'expert-comptable - proposition d'une méthodologie illustrée.
- El Haiba Fatima sous la direction de Ahmed Maimoun, LREGMA, Université Hassan I (2024), L'audit interne dans les établissements publics au Maroc, cas des Agences Urbaines.
- Hadj Ali Abdellah sous la direction de Bouchra Benyacoub, LIREFMO Maroc, Université Sidi Mohamed Ben Abdellah de Fes (2021), Le management et la révolution digitale, plus de résilience face à la crise.

- Jamal Eddine Naimi sous la direction de Abderahman Toubtou, ERES, Université Moulay Ismail (2023), L'instauration des entités d'audit interne dans les collectivités territoriales marocaines.
- Moncef Beloulied sous la direction de Adib Benbrahim, ISCAE (2009), Mise en place d'une cellule d'audit interne au sein de l'entreprise publique.
- Soukaina El Halaoui sous la direction de Mohamed Chemlal, LARMODAD, Université Mohamed V de Rabat (2023), Audit interne : Revue de littérature théorique.
- Zuhair El Attaoui sous la direction de Fatima Zohra Sossi, Economie et management des organisations, Université Ibn Tofail (2021), Cartographie des risques : Outil de gestion des risques dans les établissements publics.

Examining the Nexus between IT Governance Practices and Customer Satisfaction Metrics in the Telecommunications Sector: An Empirical Study

Mohammed Ali Saad Bait Ali Essa

محمد بن علي سعد بيت علي عيسى

Mohammed.Ali@omantel.om

Abstract :

This research explores the correlation between IT governance practices and customer satisfaction metrics in the telecommunications sector, using a defined methodology. It begins with an in-depth discussion of IT governance, followed by an examination of the Information Technology Infrastructure Library (ITIL) and the implementation of continuous service improvement through the IT Balanced Scorecard. The study also addresses organizational, strategic, and auditing issues. The empirical investigation is based on data collected from a survey specifically designed for the telecommunications sector in Oman. The results underscore the critical importance of IT governance in maintaining a strong connection between Information Technology and customer satisfaction. In modern organizations, IT systems have become vital for supporting business processes. As organizations increasingly rely on these systems, there is a growing awareness of the need for effective IT governance to mitigate associated risks and align IT initiatives with organizational goals.

Keywords: IT Governance, Customer Satisfaction, Telecommunications Sector, Continuous Service Improvement, IT Risks

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى استكشاف العلاقة بين ممارسات حوكمة تكنولوجيا المعلومات ومؤشرات رضا العملاء في قطاع الاتصالات، وذلك باستخدام منهجية محددة. بدأت الدراسة بمناقشة معمقة حول حوكمة تكنولوجيا المعلومات، ثم تطرقت إلى مكتبة البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات (ITIL) وتطبيق تحسين الخدمة المستمر باستخدام بطاقة الأداء المتوازن لتكنولوجيا المعلومات (IT Balanced Scorecard). كما تناولت الدراسة القضايا التنظيمية والاستراتيجية والمراجعة. استندت الدراسة التجريبية إلى بيانات تم جمعها من استبيان مصمم خصيصًا لقطاع الاتصالات في عمان. تؤكد نتائج الدراسة على الأهمية الحيوية لحوكمة تكنولوجيا المعلومات في الحفاظ على علاقة قوية بين تكنولوجيا المعلومات ورضا العملاء. في المؤسسات الحديثة، أصبح الاعتماد على الأنظمة التكنولوجية ضروريًا لدعم العمليات التجارية، ومع هذا الاعتماد تزداد الحاجة إلى حوكمة فعالة لتقليل المخاطر التكنولوجية وضمان توافقها مع الأهداف الاستراتيجية للمؤسسة.

الكلمات الرئيسية : حوكمة تكنولوجيا المعلومات، رضا العملاء، .قطاع الاتصالات، تحسين الخدمة المستمر، المخاطر التكنولوجية.

Introduction

This research, which explores the correlation between IT governance practices and customer satisfaction metrics in the telecommunications sector, was conducted using a specific methodology. It began with an in-depth discussion of IT governance, followed by an examination of the Information Technology Infrastructure Library (ITIL) and the implementation of continuous service improvement with the IT Balanced Scorecard. The study then focused on implementing organizational, strategic, and auditing issues. The empirical investigation was based on data collected from a survey specifically designed for the telecommunications sector in Oman. The results of this investigation underscore the critical importance of IT governance in maintaining a solid bond between Information Technology and customer satisfaction.

Telecom companies have learned to depend on IT systems to support their business processes. However, as organizations learn to rely more on IT systems, there is also awareness of the associated IT risks and the IT governance needed to mitigate them. IT Governance can be defined as a comprehensive framework that provides the structure and linkage between business focus and IT management. It can improve trust in the cost and benefit data of IT, improve return on investments from IT-enabled investments, assure accountability for legislative and privately defined goals, and ensure ethical and legal use, thereby protecting against damage[709]. It can also show through programmatic action that IT has a clear relationship to business performance. In the modern organization, the success of IT can be measured by how its stakeholders, like customers, gain value and, by inference, respond with increased satisfaction. The importance of IT governance in maintaining a solid bond between IT and customer satisfaction cannot be overstated, making this research particularly relevant in the current landscape[710,711,712].

Background and Rationale

No sector has experienced such significant changes as the worldwide telecommunications sector. Public Network Operators (PNOs) in some industrialized countries that before the nineties had operated as government monopolies have been privatized and/or commercialized (transformed from a state organization into a private organization), and competitive markets for telecommunications goods and services have been open to other suppliers of telecommunications products and services[713]. The professionals indicate that leaders deal with customer needs top-down, develop satisfying products and services, and determine what information should be used and answered. Furthermore, leaders are willing to spend money on information and respond to customers rapidly. The essential decision-making is understanding

[709] Bhalla, J. (2012) Corporate Governance: Perception of Executives in India 2, 35
[710] Radaković, M., Z. (2021) CORPORATE REPUTATION MODELLING AS VITAL ENTERPRISE VALUE FOR STAKEHOLDERS: STRUCTURAL EQUATION MODELLING PERSPECTIVE EMC Review - Časopis za ekonomiju - APEIRON
[711] Emmanuel, B., Priscilla, O. (2022) A Review of Corporate Social Responsibility and Its Relationship with Customer Satisfaction and Corporate Image Open Journal of Business and Management
[712] Tonk, M., S., Arora, D. (2011) A Conceptual Framework for Corporate Governance Prabandhan: Indian Journal of Management 4, 11-19
[713] Rodolfo, R., Belmiro, D., N., J., Alexander, H., N., Edison, F., Caio, F., S. (2014) Competitive advantage in the Brazilian telecommunications market: An analysis founded upon the resource-based view in the post-privatization period African Journal of Business Management 8, 588-598

what information is needed and successfully implementing that information into a working product or service. Gartner's research further indicates that product leaders are devoted to understanding their product's strengths, weaknesses, opportunities, and threats[714,715]. Every insight obtained, whether market information, lead demographics, or competitive intelligence, is shared with appropriate staff who review their available resources and take action.

In telecommunications businesses, customer service and satisfaction have gained significance in an intensely competitive situation that has resulted from customer, government, and regulatory demands. For many telecommunications companies, the quality of services provided to their business and consumer customers has become a significant factor in their success or failure and a source of differentiation[716]. Due to the deregulation process in the telecommunications industry, the industry's focus has shifted towards customer satisfaction and customer retention based on the quality of service provided rather than the price. Excellent service quality markedly decreases billing costs and other barriers, while the sound quality of service decreases marketing costs and positively affects corporate harmony[717].

Research Objectives

Our empirical study aims to investigate these issues and offer evidence of a significant relationship between IT governance practices and customer satisfaction metrics. The primary goal is to examine the relationship between IT governance practices and customer satisfaction metrics using data collected from telecommunication companies in Oman. Over the years, one of the primary drivers of enterprise governance has been computing, where business computerization began decades ago. This ties in with computer usage in business, back when electronic computers were first used in the 1940s. Organizing, protecting, and distributing an organization's information is what business is all about and constitutes a large part of the governance of the enterprise.

Given these associated needs and issues that the organizations in this sector face, the phrase "customer satisfaction" is an imperative driver that suppliers pursue, a goal that, when achieved, provides the organization with competitive advantages and a strong position in the market. This paper aims to study the relationship between IT management practices, IT reasoning, and three customer satisfaction measurements: reputation, recommendation, and satisfaction in Oman's highly competitive telecommunications sector. We realized that it is critically important for the telecommunications industry to measure and understand customer satisfaction and its relationships with variables that contribute to better customer satisfaction performances. We also need insight into the changes in customer behavior demonstrated by the metrics.

Significance of the Study

[714] Płonka, M., Grobelny, J., Michalski, R. (2022) Conjoint Analysis Models of Digital Packaging Information Features in Customer Decision-Making Int. J. Inf. Technol. Decis. Mak. 22, 1551-1590
[715] Dwiasnati, S., Devianto, Y. (2018) Naive Bayes Optimization Based On Particle Swarm Optimization to Predict the Decision of Insurance Customer Candidate
[716] Ahmad, A., Yahya, A., Pratama, R., C., Farahdiansari, A., P. (2023) Analysis of Service Quality to Customer Satisfaction with CSI and Servqual Methods Journal of Information System, Technology and Engineering
[717] Pahrudin, C., Anggiani, S., Kristaung, R., Jasfar, F., Arafah, W. (2023) The Effect of Service Quality, Price Fairness and Corporate Image to Customer Retention Mediated by Customer Satisfaction on LowCost Carrier Airlines JOURNAL OF ECONOMICS, FINANCE AND MANAGEMENT STUDIES

The increasing acceptance and incorporation of IT governance in the telecommunications sector has further raised the profile of customer satisfaction to that of an important strategic goal[718,719,720]. Although versions of the Telecommunication Management Network (TMN) defined by the International Telecommunication Union (ITU) model the interactions between the management areas guiding the planning, development, operation, and control of services, Networks, and overall business concerning a single overarching concept of performance, the idea is surprisingly challenging to tie into such traditional models of business performance. Despite conventional models' value and popularity with investors, more comprehensive service and customer satisfaction metrics should be developed [721].

The quest to satisfy the requirements of the competitive customer demands that the telecommunications sector properly understand and balance the needs of the entity (organizational goals achievement) and the customer (performance: financial perspective) as the customer builds these into decisions regarding service provision. A study of the balanced scorecard methodology in the telecommunications sector showed that 60% of service providers surveyed used a balanced scorecard approach in decision-making. Since the balanced scorecard methodology includes key customer and customer satisfaction factors, there is some evidence that telecommunications service providers are using customer-related metrics and that metrics translate into strategic goals[722].

1. Literature Review

In short, outstanding customer satisfaction performance is a critical reference standard for enterprise service. The more accurately the enterprise understands the target customer's demand and the more precise the service it provides, the more satisfied the customer will be[723,724]. In particular, customer satisfaction is the critical competitive edge for a service-oriented enterprise. Enterprises can win only customer loyalty, market share, and total lifetime value with comprehensive and constant customer satisfaction. In conclusion, customer satisfaction also affects customer loyalty, the communication between the enterprise and customers, and

[718] Hajar, M., A., Alkahtani, A., Ibrahim, D., Al-Sharafi, M., A., Alkawsi, G., Iahad, N., A., Darun, M., Tiong, S. (2022) The Effect of Value Innovation in the Superior Performance and Sustainable Growth of Telecommunications Sector: Mediation Effect of Customer Satisfaction and Loyalty Sustainability

[719] Torrão, J., Teixeira, S. (2023) The Antecedents of Customer Satisfaction in the Portuguese Telecommunications Sector Sustainability

[720] (2022) THE ROLE OF ELECTRONIC MARKETING IN ACHIEVING CUSTOMER OF TELECOMMUNICATIONS SATISFACTION, AN EXPLORATORY STUDY OF THE OPINIONS OF A SAMPLE OF CUSTOMERS April-2022

[721] Idoudi, H., Ameli, M., Phu, C., N., V., Zargayouna, M., Rachedi, A. (2023) Streamlining Disaster Response: A Benchmark Study on Population Evacuation Planning with Telecommunication Network 2023 IEEE 26th International Conference on Intelligent Transportation Systems (ITSC), 3958-3963

[722] Tsygankov, N., Petrunina, A., Moskalev, A., Vershkov, A. (2023) System Of Balanced Indicators For New Product Development Structures Taking Into Account Customer Satisfaction Journal of Engineering, Management and Information Technology

[723] Wenninger, A., Rau, D., Röglinger, M. (2022) Improving customer satisfaction in proactive service design Electronic Markets 32, 1399-1418

[724] Kron, N., Björkman, J., Ek, P., Pihlgren, M., Mazraeh, H., Berggren, B., Sörqvist, P. (2023) The demand-what-you-want strategy to service recovery: achieving high customer satisfaction with low service failure compensation using anchoring and precision effects Journal of Service Theory and Practice

enterprise performance. On the other hand, implementing customer-oriented operating strategies will also foster customer loyalty and satisfaction[725].

1.1. Governance

Effective governance is critical to organizational success, and the board of directors plays a vital role in this process. It is their responsibility to ensure that all resources, including information technology, are utilized in a manner that is consistent with the organization's strategies and objectives. This involves overseeing the implementation of IT systems, assessing their impact on the organization's operations, and making necessary adjustments to ensure that they remain aligned with the overall mission and vision. By taking a proactive approach to IT governance, the board can help to ensure that the organization remains agile, resilient, and thriving in an ever-changing business landscape.

1.2. IT Governance

IT governance is an expression that explains organizational processes to decide how to get and deploy IT resources and competencies (Henderson & Venkatraman, 1993). According to the IT Governance Institute (2003), “IT governance is the term used to describe how those entrusted with an entity’s governance will consider IT in their supervision, monitoring, control, and direction. How IT is applied within the entity will greatly impact whether the entity will attain its vision, mission, or strategic goals”.

Luftman (2004) showed that IT Governance defines the complex questions of who has the authority to make decisions (power who alignment, why, and decision process how).

1.2.1. Accountability

Dubnick and Frederickson (2014) highlighted the need for future research to investigate and break free from cultural blinders to understand what it means to be accountable and to research the philosophical and social cognitive foundations of approaches to accountability governance. Their work provided a framework for further dialogue between government officials, educators, and citizens on the various aspects of accountability. Also, they addressed the complex challenges, obstacles, and ways to assess and improve accountability, as well as the strategies and applications of the accountability movement in practice. They emphasized blame avoidance, where politicians and bureaucrats attempt to dodge accountability, leading to positive and negative effects. Also, they proposed a conceptual framework using the policy streams model to address the shortage of conceptual modeling and empirical research about accountability mechanisms.

1.2.2. Transparency

In the realm of IT governance, transparency is an integral aspect that pertains to the accessibility of information regarding how organizations manage their IT assets and address risks related to information technology. This involves sharing information with stakeholders about an organization's IT governance decisions, practices, and procedures. The significance of transparency in IT governance practices is paramount as it ensures accountability, facilitates the

[725] Dewarani, G., Alversia, Y. (2023) The influence of customer involvement and engagement on co-creation of services, satisfaction, and loyalty: The case of Software as a Service Innovative Marketing

achievement of organizational objectives, and maximizes the value of IT investments (De Haes et al., 2019). When an organization practices transparency in IT governance, it means that they are open and forthcoming about the information they disclose regarding their IT governance practices and decision-making processes. This includes providing detailed and comprehensive explanations of policies, procedures, and strategies related to IT governance, as well as being transparent about the decision-making processes and the factors that influence those decisions. Fundamentally, transparency in IT governance is all about creating a culture of openness and accountability, where stakeholders have access to the information they need to make informed decisions.

1.2.3. Participation

Participation in IT governance refers to the involvement of multiple interested parties in the decision-making and management processes related to the Internet. It is a crucial component of democratic governance and is increasingly facilitated through digital government tools such as the Internet and social networking sites. The concept of participation in IT governance encompasses various approaches, including the involvement of actors from international law and private entities, as well as the use of information and communication technology for public engagement. Multistakeholderism has emerged as a potential mechanism to address the complexity of IT governance policy challenges, focusing on effectiveness and legitimacy. The goal is to improve the legitimacy and effectiveness of multistakeholder policy-development initiatives in Internet governance and other fields. E-participation, or electronic participation, is another aspect of participation in IT governance that utilizes ICT to enhance the relationship between the organization, stakeholders, and employees.

1.2.4. Predictability

Predictability in IT governance refers to knowing and foreseeing future outcomes and risks related to Information Technology (IT) decisions. However, due to the uncertain nature of technological advancements and emerging technologies, it is generally impossible to accurately predict the future of technologies on anything but the shortest time scales. Instead, IT governance focuses on building society-wide capacities to respond to unpredicted and unpredictable risks and to inquire into, assess, and deliberate on the implications of new and emerging technologies for society. The mode of governance, precisely how an organization assigns responsibility for decision-making, impacts the intensity of usage of HR technologies in the context of electronic Human Resource Management (e-HRM) (Aradau & Blanke, 2017).

1.3. Conceptual Framework of IT Governance

Yanuaatmadja (2008) advocates using a theory-based approach in addressing IT governance challenges. This research adopts the resource-based view (RBV) theory to explain the role of IT governance practices in creating sustainable competitive advantage in the mobile telecommunications sector. The resource-based view was initially attempted to define the sustainability of the competitive advantage. According to RBV, firms are heterogeneous, and this heterogeneity is the only source of competitive advantage[726]. Resources, representing the

[726] Lavie, D. (2006) The Competitive Advantage of Interconnected Firms: An Extension of the Resource-Based View Economics of Networks

firm's assets and capabilities, form the basis for the competitive advantage. IT assets are regarded as valuable, rare, inimitable, and non-substitutable, providing the basis for sustainable competitive advantage.

This section presents a review of the primary literature associated with the nature of IT governance and the IT governance mechanisms that enhance the level of customer satisfaction. It aids in understanding the IT governance landscape, guiding researchers, and providing relevance to the research objectives. It gives the background to the research, including details on the most critical terms and concepts in the study. Such a framework helps clarify how this research fits into the broader body of knowledge in the relevant fields of interest. The literature review is presented in a way that grounds the research and its research questions in a greater understanding of the context in which the study occurs.

1.4. Customer Satisfaction Metrics in Telecommunications

The belief that IT results in greater customer satisfaction and productivity has led to an increasing investment in IS. Telecommunications companies continue to pursue efforts to attract new clientele. Indeed, customer attraction, growth, retention, and maintaining a long-standing relationship with customers are the key focus and driving forces in the telecommunications industry[727,728]. The linkage between IT and customer satisfaction may indicate that IT can provide a competitive advantage by increasing customer satisfaction, which is the most wanted result for any organization. Accordingly, practitioners do not seek customer satisfaction as merely another indicator of business performance without rationale or a strong relationship between customer satisfaction and organizational performance. The requirement for customer-satisfaction-based strategic control system-related information derives from the need to guide and control organizations by linking and aligning customer satisfaction with financial measures and supporting operational decision-making. The various performance indicators reported in the global telecommunications industry can be classified into three categories: operational metrics, enterprise image, and financial performance.

The global telecommunications industry reports customer perceptions to boards of directors to drive continuous improvement and to demonstrate superior performance to key stakeholders. Customers can be seen as one of the core stakeholders of any business, and companies advocate customer-centricity in their strategic and operational processes to establish and maintain a unique position in the market [729]. Historically, organizations' performance has been considered primarily financial, focusing on metrics such as return on investment, earnings per share, market share, and net profit. Lately, a shift in emphasis has been witnessed, with more strategic weight assigned to delivering superior value through enhanced quality, customer satisfaction, and customer loyalty, which ultimately translates into strong financial performance. Numerous studies have shown that organizations investing more in IT tend toward higher levels of

[727] Anderson, E., Fornell, C., Rust, R. (1997) Customer Satisfaction, Productivity, and Profitability: Differences Between Goods and Services Marketing Science 16, 129-145
[728] Mahessar, I., H., Keerio, I., K., Shah, M., H., A., Shah, A., Rind, M., M., Qureshi, I., A., Luhana, K., K. (2023) A Conceptual Framework for Determinants of Customer Satisfaction of Fixed-Line Telecom Services in Pakistan 2023 IEEE 8th International Conference on Engineering Technologies and Applied Sciences (ICETAS), 1-4
[729] Torrão, J., Teixeira, S. (2023) The Antecedents of Customer Satisfaction in the Portuguese Telecommunications Sector Sustainability

customer satisfaction. Data communication services have become the key business drivers for telecommunications companies, and customer satisfaction plays a vital role in the highly competitive industry environment.

1.5. Theoretical Framework:

The authors employ the Expectancy Confirmation Theory (ECT) and Service Quality Model in this paper.

Expectancy Confirmation Theory (ECT): This theory suggests that customers form expectations about a product or service and compare those expectations with their actual experiences. When expectations are met or exceeded, customer satisfaction increases. IT governance pillars can directly influence this process.

Service Quality Model: This model posits that customer satisfaction is a function of perceived service quality. IT governance can impact various service quality dimensions, such as reliability, responsiveness, assurance, empathy, and tangibles.

1.6. Previous Studies on IT Governance and Customer Satisfaction

This lack of interest in the evaluation, which may denote an inadequate performance setting, was also evidenced by the telephone conversations with managers of companies in the ranking. Only 23% of the companies could answer questions about the methodology used to measure satisfaction. It is worth mentioning that the companies' internal problems show the importance of effectively monitoring customer satisfaction. The difficulty of identifying and measuring the appreciation of factors related to telecommunications services has led to the situation where an offer of poor-quality service could pass almost unnoticed by the customer, or the exclusion of a potentially loyal customer could be ignored by organizations [730,731,732].

Despite the increasing importance of IT governance in the strategic management of organizations, there are few empirical studies evaluating the results and effects of IT governance on customer satisfaction outcome metrics. The main reason for this low demand is related to the characteristics and limitations of IT governance, particularly the absence of immediate, direct, and quantifiable impacts associated with intangible and qualitative benefits. IT governance often involves investments that become visible and can be measured only in infrastructure over long periods. In the context of customer satisfaction outcome indicators, organizations usually face the difficulty of relating customer services to the internal processes and structures of IT or even justifying projects that improve the view of customer relationship management areas[733].

---

[730] Hajar, M., A., Alkahtani, A., Ibrahim, D., Al-Sharafi, M., A., Alkawsi, G., Iahad, N., A., Darun, M., Tiong, S. (2022) The Effect of Value Innovation in the Superior Performance and Sustainable Growth of Telecommunications Sector: Mediation Effect of Customer Satisfaction and Loyalty Sustainability

[731] Singh, T. (2016) Modeling architecture for telecom services and computing the improvement attained on key performance indicators 2016 International Conference on Computing, Communication and Automation (ICCCA), 1325-1331

[732] Tao, Z. (2012) Design and Verification on Satisfaction Appraising System with Telecommunications Company's Group Customer Modern Finance and Economics-Journal of Tianjin University of Finance and Economics

[733] Xie, M. (2015) The Design of the Securities Enterprise Customer Relationship Management System , 1732-1735

2. Conceptual Model and Hypotheses of the Research

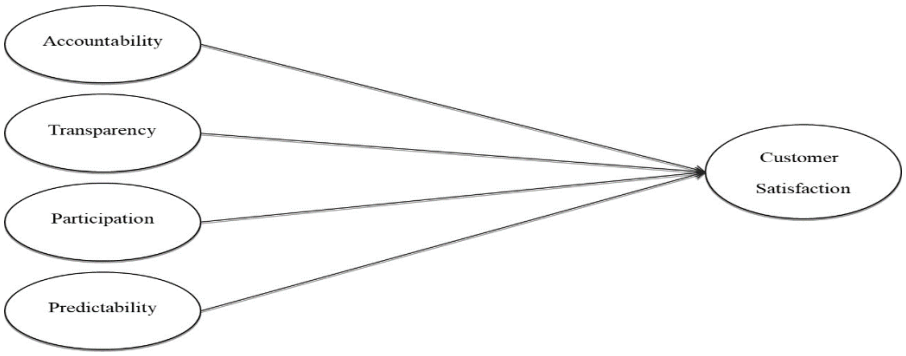

Hypotheses:

Based on the above theories, we can formulate the following hypotheses:

H1: Accountability in IT governance is positively related to customer satisfaction.

H2: Transparency in IT governance is positively related to customer satisfaction.

H3: Participation in IT governance is positively related to customer satisfaction.

H4: Predictability in IT governance is positively related to customer satisfaction.

3. Research Methodology

Maintaining customer satisfaction is critical for organizational success in today's competitive business environment. This study aims to identify the critical predictors from the IT governance perspective of customer satisfaction within telecom companies in Oman.

A survey was conducted among a random sample of 200 employees. The survey included questions measuring customer satisfaction (dependent variable) and four potential predictors (independent variables) using a 5-point Likert scale.

Independent Variables (IVs):

- Accountability (5-point Likert: 1 = Very poor, 5 = Excellent)
- Transparency (5-point Likert: 1 = Very poor, 5 = Excellent)
- Participation (5-point Likert: 1 = Very poor, 5 = Excellent)
- Predictability (5-point Likert: 1 = Very poor, 5 = Excellent)

Dependent Variables (DV):

- Customer Satisfaction (5-point Likert: 1 = Very unpleasant, 5 = Very pleasant)

4. Data Analysis and Results

The results were obtained using SPSS 28 software.

4.1. Descriptive Analysis

The descriptive analysis results indicated that 33.9% of the sample are female. Also, 56.3% of the sample is less than 30, and 15.5% is over 50. In addition, 82.2% of the sample have a bachelor's degree, and 9.9% have a postgraduate degree. Moreover, 36.4% of the sample have

five years of experience or less, 36.4% have (6-10) years of experience, and the remainder have more than ten years of experience. Regarding the career level, 2.9% were directors, 3.2% were director's assistants, 11.2 % were heads of section, and the remainder of the sample were employees.

4.2. Statistical Analysis

The collected data underwent a thorough analysis using SPSS 28. Multiple linear regression was selected as the primary statistical method due to its ability to model the complex relationships between multiple predictors and a continuous outcome variable. Before model interpretation, rigorous assessments were conducted to verify the critical assumptions of linearity, normality of residuals, and multicollinearity.

5. Interpretation and Implications

The multiple linear regression model proved to be statistically significant, according to Table 1.

Predictor	**standardized coefficient B**	**Std. Error**	**T-test**	**p**
(Constant)	1.23	0.25	4.92	< .001
Accountability	0.35	0.07	5.00	< .001
Participation	0.42	0.08	5.25	< .001
Transparency	-0.28	0.06	-4.67	< .001
Predictability	0.21	0.09	2.33	0.02

Table 1 Multiple Linear Regression Model Results

These findings underscore the critical roles that accountability, participation, transparency, and predictability of IT governance play in shaping customer satisfaction.

- A one-unit increase in **accountability** is associated with a 0.35-unit increase in customer satisfaction, holding other variables constant.
- A one-unit increase in **participation** is associated with a 0.42-unit increase in customer satisfaction.
- A one-unit increase in **transparency** is associated with a 0.28-unit decrease in customer satisfaction.
- **predictability** is also a significant predictor, but it has the weakest effect (Beta = 0.21). This suggests that providing avenues for predictability can contribute to a more satisfied customer.

Multiple Linear Regression Model Fit

Table 2 shows several critical model fit statistics. The model is statistically significant, meaning it's a good fit for the data. The AIC and BIC values can be used to compare this model to other potential models, but they do not have an absolute interpretation on their own.

R-squared	Adjusted R-squared	F-statistic	Prob (F-statistic)	AIC	BIC
0.55	0.54	42.35	0.000	564.12	583.29

Table 2 model fit statistics

- **R-squared:** This tells us the proportion of the variance in the dependent variable (customer satisfaction) explained by the independent variables (accountability, participation, transparency, and predictability). A higher R-squared indicates a better model fit. The model R-squared is 0.55. This means that the model explains 55% of the variability in customer satisfaction.
- **Adjusted R-squared:** This is a modified version of R-squared that considers the number of predictors in the model. It penalizes the addition of predictors that do not significantly improve the model's explanatory power. Adjusted R-squared is generally a more reliable measure of model fit, especially when comparing models with different numbers of predictors.
- **F-statistic and Prob (F-statistic):** This tests the overall significance of the model. If the Prob (F-statistic) is less than 0.05, we can conclude that the model is statistically significant, meaning that at least one of the predictors is significantly related to customer satisfaction.
- **AIC (Akaike Information Criterion) and BIC (Bayesian Information Criterion):** These information criteria help compare different models. Lower values of AIC and BIC indicate a better model fit.

Conclusion

This comprehensive analysis sheds light on the critical drivers of customer satisfaction within telecom companies' context. This study equips organizational leaders with actionable insights to design and implement targeted IT governance mechanisms to enhance customer satisfaction and engagement by identifying the significant influence of accountability, participation, transparency, and predictability. While this study represents a valuable contribution to the field, it also serves as a springboard for further research, encouraging a deeper exploration of the multifaceted nature of customer satisfaction.

This study highlights the importance of accountability, participation, transparency, and predictability of IT governance customer satisfaction. The company should consider implementing strategies to enhance these aspects of IT governance.

This study is not without limitations. The reliance on self-reported data may introduce social desirability bias, potentially influencing the accuracy of responses. Likert data is ordinal, not interval. This model assumes equal distances between scale points, which may not be perfectly accurate. Also, Linearity is assumed. The relationship between IVs and loyalty may be more complex in reality.

It is important to note that this study is based on self-reported data and may be subject to social desirability bias. Future research could include qualitative methods to gain deeper insights into customer satisfaction. Additionally, the model could be refined by incorporating other potential predictors of customer satisfaction.

References :

- (2022) THE ROLE OF ELECTRONIC MARKETING IN ACHIEVING CUSTOMER OF TELECOMMUNICATIONS SATISFACTION, AN EXPLORATORY STUDY OF THE OPINIONS OF A SAMPLE OF CUSTOMERS April-2022
- Ahmad, A., Yahya, A., Pratama, R., C., Farahdiansari, A., P. (2023) Analysis of Service Quality to Customer Satisfaction with CSI and Servqual Methods Journal of Information System, Technology and Engineering
- Anderson, E., Fornell, C., Rust, R. (1997) Customer Satisfaction, Productivity, and Profitability: Differences Between Goods and Services Marketing Science 16, 129-145
- Bhalla, J. (2012) Corporate Governance: Perception of Executives in India 2, 35
- Dewarani, G., Alversia, Y. (2023) The influence of customer involvement and engagement on co-creation of services, satisfaction, and loyalty: The case of Software as a Service Innovative Marketing
- Dwiasnati, S., Devianto, Y. (2018) Naive Bayes Optimization Based On Particle Swarm Optimization to Predict the Decision of Insurance Customer Candidate
- Emmanuel, B., Priscilla, O. (2022) A Review of Corporate Social Responsibility and Its Relationship with Customer Satisfaction and Corporate Image Open Journal of Business and Management
- Hajar, M., A., Alkahtani, A., Ibrahim, D., Al-Sharafi, M., A., Alkawsi, G., Iahad, N., A., Darun, M., Tiong, S. (2022) The Effect of Value Innovation in the Superior Performance and Sustainable Growth of Telecommunications Sector: Mediation Effect of Customer Satisfaction and Loyalty Sustainability
- Hajar, M., A., Alkahtani, A., Ibrahim, D., Al-Sharafi, M., A., Alkawsi, G., Iahad, N., A., Darun, M., Tiong, S. (2022) The Effect of Value Innovation in the Superior Performance and Sustainable Growth of Telecommunications Sector: Mediation Effect of Customer Satisfaction and Loyalty Sustainability
- Idoudi, H., Ameli, M., Phu, C., N., V., Zargayouna, M., Rachedi, A. (2023) Streamlining Disaster Response: A Benchmark Study on Population Evacuation Planning with Telecommunication Network 2023 IEEE 26th International Conference on Intelligent Transportation Systems (ITSC)
- Kron, N., Björkman, J., Ek, P., Pihlgren, M., Mazraeh, H., Berggren, B., Sörqvist, P. (2023) The demand-what-you-want strategy to service recovery: achieving high customer satisfaction with low service failure compensation using anchoring and precision effects Journal of Service Theory and Practice
- Lavie, D. (2006) The Competitive Advantage of Interconnected Firms: An Extension of the Resource-Based View Economics of Networks
- Mahessar, I., H., Keerio, I., K., Shah, M., H., A., Shah, A., Rind, M., M., Qureshi, I., A., Luhana, K., K. (2023) A Conceptual Framework for Determinants of Customer Satisfaction of Fixed-Line Telecom Services in Pakistan 2023 IEEE 8th International Conference on Engineering Technologies and Applied Sciences (ICETAS), 1-4
- Pahrudin, C., Anggiani, S., Kristaung, R., Jasfar, F., Arafah, W. (2023) The Effect of Service Quality, Price Fairness and Corporate Image to Customer Retention Mediated by

Customer Satisfaction on LowCost Carrier Airlines JOURNAL OF ECONOMICS, FINANCE AND MANAGEMENT STUDIES

- Płonka, M., Grobelny, J., Michalski, R. (2022) Conjoint Analysis Models of Digital Packaging Information Features in Customer Decision-Making Int. J. Inf. Technol. Decis. Mak. 22
- Radaković, M., Z. (2021) CORPORATE REPUTATION MODELLING AS VITAL ENTERPRISE VALUE FOR STAKEHOLDERS: STRUCTURAL EQUATION MODELLING PERSPECTIVE EMC Review - Časopis za ekonomiju - APEIRON
- Rodolfo, R., Belmiro, D., N., J., Alexander, H., N., Edison, F., Caio, F., S. (2014) Competitive advantage in the Brazilian telecommunications market: An analysis founded upon the resource-based view in the post-privatization period African Journal of Business Management 8
- Singh, T. (2016) Modeling architecture for telecom services and computing the improvement attained on key performance indicators 2016 International Conference on Computing, Communication and Automation (ICCCA)
- Tao, Z. (2012) Design and Verification on Satisfaction Appraising System with Telecommunications Company's Group Customer Modern Finance and Economics-Journal of Tianjin University of Finance and Economics
- Tonk, M., S., Arora, D. (2011) A Conceptual Framework for Corporate Governance Prabandhan: Indian Journal of Management 4, 11-19
- Torrão, J., Teixeira, S. (2023) The Antecedents of Customer Satisfaction in the Portuguese Telecommunications Sector Sustainability
- Torrão, J., Teixeira, S. (2023) The Antecedents of Customer Satisfaction in the Portuguese Telecommunications Sector Sustainability
- Tsygankov, N., Petrunina, A., Moskalev, A., Vershkov, A. (2023) System Of Balanced Indicators For New Product Development Structures Taking Into Account Customer Satisfaction Journal of Engineering, Management and Information Technology
- Wenninger, A., Rau, D., Röglinger, M. (2022) Improving customer satisfaction in proactive service design Electronic Markets 32
- Xie, M. (2015) The Design of the Securities Enterprise Customer Relationship Management System

Le rôle du commerce électronique international dans la stimulationdes exportations marocaines.

Ph D Student Souki Ghita, Université Mohammed, Maroc
soukighita1996@gmail.com

Résumé :

Le commerce électronique offre aux entreprises marocaines un réel potentiel d'accéder à de nouveaux marchés et stimuler leurs exportations. Toutefois, les défis actuels tels que les contraintes techniques, logistiques, et la concurrence internationale structuré doivent être surmontés.

A cet effet, les entreprises nationales sont sollicitées à adopter des stratégies efficaces, telles que la création de plateformes compétitives, la standardisation de leurs procédures, la maîtrise des coûts, l'ouverture aux nouvelles technologies d'intelligence artificielle, et la surmonte des obstacles juridiques. Dans ce contexte perpétuel, les entreprises nationales sont appelées à s'organiser et à adopter des stratégies efficaces. L'objectif de la recherche est de fournir un point de situation de l'état actuel et de formuler des recommandations pertinentes aux entreprises et aux instances publiques pour sensibiliser et optimiser la participation des entreprises nationales au commerce transfrontalier. L'objectif de cet article est de valider l'hypothèse de la recherche, à savoir que le commerce électronique international peut jouer un rôle clé dans la promotion des exportations du Maroc.

Mots clés : Commerce électronique international, Exportations, Maroc, Croissance économique, Stratégies d'expansion, Plate-forme numérique, Défis et opportunités.

Abstract :

E-business offers Moroccan companies real potential for accessing new markets and boosting exports. However, current challenges such as technical and logistical constraints, and structured international competition must be overcome.

To this end, national companies are being urged to adopt effective strategies, such as creating competitive platforms, standardizing procedures, controlling costs, opening up to new artificial intelligence technologies, and overcoming legal obstacles.

In this perpetual context, national companies are called upon to organize themselves and adopt effective strategies. The aim of the research is to provide a snapshot of the current state of play, and to formulate pertinent recommendations for companies and public bodies to raise awareness and optimize the participation of national companies in cross-border trade.

The aim of this article is to validate the research hypothesis that international e-commerce can play a key role in promoting Morocco's exports.

Key words : International e-commerce, Exports, Morocco, Economic growth, Expansion strategies, Digital platform, Challenges and opportunities.

Introduction

Dans le paysage économique actuel mondialisé et numérisé, le commerce électronique international devient un outil de développement important pour les pays en développement. Le Maroc ne fait pas exception. La croissance du commerce électronique offre des opportunités significatives aux entreprises marocaines, leur permettant de pénétrer de nouveaux marchés et d'établir une présence sur la scène internationale[734]. La pandémie a également contribué à la croissance de l'industrie et les confinements qui en ont résulté ont provoqué une augmentation de l'utilisation des plateformes de commerce électronique, car cela signifie que les achats en ligne sont devenus plus une nécessité qu'une préférence.

Cette étude s'attache à explorer le rôle du commerce électronique international dans la dynamisationdes exportations marocaines. Elle identifie les opportunités et les défis auxquels les entreprises marocaines sont confrontées dans ce domaine, et formule des recommandations pour optimiser leur participation à ce marché en pleine expansion.

Les recommandations et bonne pratiques sont formulées à l'attention des entreprises marocaines et des pouvoirs publics. A cet effet, les outils et stratégies à mettre en œuvre pour se garantir une pérennité sur le marché peuvent porter sur des actions à l'échelle nationale, mais également, à l'échelle mondiale, en s'internationalisant[735]. Les pouvoirs publics, quant à eux, doivent jouer un rôle décisif en créant un environnement favorable au développement du commerce électronique, en soutenant les entreprises marocaines dans leurs efforts d'exportation et en renforçant les infrastructures logistiques et numériques du pays, la mise en place des plateformes de commerce électronique performante, l'amélioration du cadre juridique actuel, le choix des produits et marchés, la mise en œuvre de stratégies de marketing digital adéquates et l'établissement de partenariats stratégiques.

L'objectif de cet article est de répondre à la problématique suivante : Comment le Maroc peut-il utiliser le commerce électronique international pour dynamiser ses exportations et quelles stratégies les entreprises marocaines peuvent-elles adopter pour surmonter les obstacles actuels et exploiter pleinement ce potentiel ?

Pour aborder cette question de recherche, nous avons choisi d'entreprendre une approche d'étude exploratoire documentaire nous permettant de rassembler des données et de synthétiser les concepts nécessaires à notre travail.

On va commencer par la présentation du cadre théorique des PME et du commerce électronique international en énumérant leurs spécificités quantitatives et qualitatives. Deuxièmement, nous discutons les approches d'internationalisation des PME marocaines et leurs défis. Ensuite, nous mettons l'accent sur deux nouvelles formes d'internationalisation chez les PME nationales, en l'occurrence l'intégration aux marchés mondiaux et le commerce électronique. Nous remettons à cet effet en question l'adaptabilité des approches théoriques disponibles sur ces nouveaux comportements. En dernier lieu, nous énumérons un ensemble

[734] E-Commerce and the Digital Economy in Morocco, A Factor of Social Inclusivity and Employment: Context, Approach and Limits

[735] J. Paul, et al., Exporting challenges of SMEs: A review and future research agenda, Journal of World Business (2017)

de piste de recherche.

1. Cadre théorique

Concepts clés du commerce électronique international

Le rôle des Petites et Moyennes Entreprises (PME) est essentiel dans le développement économiquede tous les pays[736]. Ces entités représentent la majorité écrasante dans le tissu des entreprises à travers le monde[737]. Avec la globalisation et l'émergence des nouvelles formes de commerce, les PME se retrouvent confrontées à une concurrence non seulement locale mais également internationale[738].

Cette nouvelle forme, appelée le commerce électronique international (CEI), également connu sousle nom d'e-commerce transfrontalier, désigne la vente et l'achat de biens ou de services entre des acteurs situés dans des pays différents via internet. Il s'agit d'un secteur en pleine expansion qui offrede nombreuses opportunités aux entreprises de toutes tailles pour étendre leur présence à l'international et atteindre de nouveaux clients[739]. Les Concepts clés du commerce électroniqueinternational[740] :

- Commerce électronique B2C (Business-to-Consumer) : Vente de biens ou de servicesdirectement aux consommateurs finaux.
- Commerce électronique B2B (Business-to-Business) : Vente de biens ou de services entreentreprises.
- Marketplace en ligne : Plateforme internet permettant aux entreprises de vendre leurs produitsou services à des consommateurs finaux.
- Paiement électronique : Méthode de paiement pour les transactions en ligne, telles que lescartes de crédit, les portefeuilles électroniques et les virements bancaires.
- Logistique internationale : Processus de gestion de la chaîne d'approvisionnement pour les produits vendus à l'international, y compris l'entreposage, le transport et le dédouanement.
- Marketing international : Stratégies marketing pour promouvoir des produits ou servicesauprès de clients internationaux.
- Réglementations commerciales internationales : Lois et réglementations régissant lecommerce international de biens et services.

1.2- Revue de la littérature

Selon les enquêtes de la Banque mondiale, évaluons le rôle de l'infrastructure TIC d'un pays

[736] Wang, Y., 2016. What are the biggest obstacles to growth of SMEs in developing countries? - An emprical
[737] Abdin, Md. (2017). Journal, SMEs and Our Development Goals (February 25, 2017).
[738] Abdin, Md. (2017). Journal, SMEs and Our Development Goals (February 25, 2017).
[739] Piermartini, R. et Rubínová, S. (2014), "Knowledge spillovers through international supply chains", document de travail n° ERSD- 2014- 11, OMC, Genève
[740] Source de définition (OCDE), Rapport : https://www.oecd.org/digital/ieconomy/1893506.pdf et (CNUCED) : Rapport : https://unctad.org/topic/ecommerce-and-digital-economy, (OMC) :
Rapport : https://www.wto.org/english/tratop_e/ecom_e/ecom_e.htm, rapport de Chambre de commerce internationale (CCI) 7 Rapport de la conférence des Nations Unies (CNUCED), 2023 SUR LE COMMERCE ÉLECTRONIQUE DANS UNE PERSPECTIVE DE GENRE ET DE DÉVELOPPEMENT

dans la facilitation de la participation des PME aux chaînes de valeur mondiales (CVM). Les études ont révélé que les PME ont tendance à participer davantage aux CVM dans les pays où une part plus élevée de la population dispose d'abonnements au haut débit fixe. Ce résultat est également valable si l'on prend en compte d'autres facteurs nationaux tels que la qualité des services logistiques, l'Étatde droit et l'accès au financement. D'autres résultats Au-delà de la connectivité numérique, c'est queles PME disposant d'un site Web ont tendance à importer une part plus élevée de leurs intrants utiliséspour la production et à exporter une part plus élevée de leurs ventes que les PME sans site Web. En outre, les résultats indiquent que l'effet de la présence d'un site Web sur la participation aux CVM est plus fort pour les PME que pour les grandes entreprises[741].

Figure 1. Proportion d'Individus utilisant internet (% de la population)

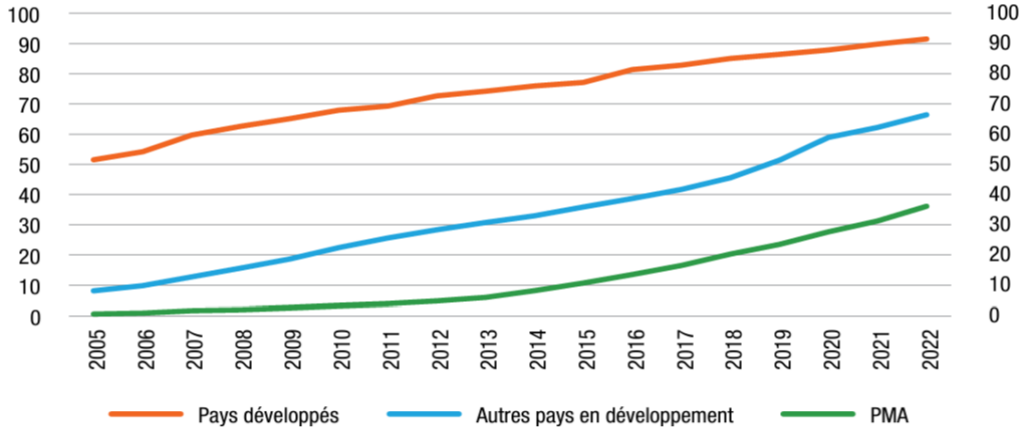

Source : Calculs de la CNUCED, d'après les données de l'UIT sur les indicateurs des télécommunications/TIC dans le monde, janvier 2023.

Le commerce électronique a connu un essor accéléré, offrant de nouvelles chances de croissance et de développement économique grâce a la contribution de l'évolution rapide des technologiques de télécommunications et les capacités numériques[742]. Selon la CNUCED, environs 5,3 milliards de personnes, soit 66 % de la population mondiale, utilisent Internet, 90 % de la population des pays développés utilisaient Internet. Le chiffre pour les autres pays en développement est de près de 66 %et il tombe à seulement 36 % pour les PMA[743]. Beaucoup d'analystes avaient déjà répertorié un certainnombre d'avantages susceptibles d'être associés au commerce électronique, tels que la réduction de la distance entre les producteurs et les consommateurs, la diminution des coûts et des barrières à l'entrée et la possibilité pour les petites et moyennes entreprises (PME) d'accéder aux nombreux avantages déjà offerts à leurs énormes concurrentes[744]. Dans notre article on va essayer de construire un cadre d'analyse pour ce phénomène nouveau.

[741] Lanz, Rainer, Document de travail de l'OMC, n° ERSD-2018-13. « Commerce électronique et participation des PME des pays en développement aux chaînes de valeur mondiales ».
[742] Ismail, Y. (2020). Commerce électronique au sein de l'Organisation mondiale du commerce : Historique et dernières avancées des négociations dans le cadre de la déclaration conjointe.
[743] Rapport de la conférence des Nations Unies (CNUCED), 2023 SUR LE COMMERCE ÉLECTRONIQUE DANS UNE PERSPECTIVE DE GENRE ET DE DÉVELOPPEMENT
[744] Ismail, Y. (2020). Commerce électronique au sein de l'Organisation mondiale du commerce : Historique et dernières avancées des négociations dans le cadre de la déclaration conjointe.

L'internationalisation des PME est un domaine qui suscite l'intérêt des chercheurs depuis maintenantplusieurs décennies[745]. A l'encontre des méthodes commerciales traditionnelles, le commerce électronique international (CEI) présente des avantages évidents pour les PME, tels qu'un investissement moindre en capital, des délais de transaction courts, peu de liens d'exportation, l'absence de restrictions temporelles et géographiques et une efficacité commerciale élevée, attirant ainsi l'attention des entreprises de commerce extérieur du monde entier. Selon les études, lesplateformes de commerce électronique international (CEI), telles qu'Amazon, AliExpress, Wish, e- Bay, Alibaba International Station, GlobalSources et Light in the Box, se sont développées très rapidement augmentant leur volume de transactions chaque année. Les données publiées par l'OMCmontrent qu'en 2020, le volume mondial des transactions CEI a atteint 1 000 milliards de dollars. Dans le même temps, les statistiques des douanes chinoises montrent que la plate-forme de gestion des douanes CEI a réussi l'inspection et la libération de 2,45 milliards de tickets d'importation et d'exportation l'année en 2020, ce qui représente une croissance annuelle de 63,3 %. Le volume des échanges commerciaux chinois de CEI a également dépassé 200 milliards de dollars en 2020, ce quireprésente une croissance de 31,1 % par rapport à l'année précédente. On peut déduire que CEI augmente ses parts de marché à une vitesse sans précédent[746].

Toujours dans le cas de la chine après le déclenchement de la crise financière, il a été montré que la situation économique internationale globale n'est pas optimiste. Le commerce extérieur traditionnel de la Chine a été durement touché aussi, mais les PME de commerce extérieur utilisent le commerceélectronique transfrontalier. A titre d'exemple selon les données publiées par le Bureau national des statistiques de Chine, de 2015 à 2020, les PME chinoises de commerce extérieur ont utilisé le commerce électronique transfrontalier pour les transactions d'importation et d'exportation afin de maintenir un taux de croissance annuel moyen de 30 %. C'est bien plus que le taux de croissance de 10 % des transactions de commerce extérieur traditionnelles hors ligne. Les statistiques du ministèrechinois du Commerce montrent que plus de 500.000 entreprises en Chine exercent leurs activités d'importation et d'exportation via les plateformes CEI.[747]

On peut déduire du cas réussi de la Chine, considéré un pays en développement, similaires à celles duMaroc en conditions micro et macroéconomiques, à l'encontre de l'expérience des pays industrialisésaux conditions plus favorables présentent plusieurs lacunes pour l'adaptation au model marocaine. Acet effet, la littérature s'accorde pour dire que les PME possèdent leurs propres spécificités et que lefait d'essayer d'y calquer les stratégies et modes de gestion des grandes entités serait une erreur[748]. Dans ce sillage autres nombreuses études ont examiné l'impact du commerce électronique sur les exportations. Pour mesurer l'impact du CEI sur l'exportation, La plupart des recherches ont conclu que le commerce électronique a un effet

[745] HOUSSAÏNI, M. S. (2019). Internationalisation des PME : Entre Chaînes de Valeur Mondiales et commerce électronique. Revue Internationale des Sciences de Gestion, 2(2). Page 3
[746] Ismail, Y. (2020). Commerce électronique au sein de l'Organisation mondiale du commerce : Historique et dernières avancées des négociations dans le cadre de la déclaration conjointe.
[747] Wang, C. ; Liu, T. ; Wen, D. ; Couvercle. ; Vladislav, G. ; Zhu, Y. L'impact du commerce électronique international sur le commerce d'exportation : données probantes en provenance de Chine. J. Théor. Appl. Électron. Commer. Rés. 2021, 16, 2579-2593. https://doi.org/10.3390/jtaer16070142
[748] HOUSSAÏNI, Mohammed SQALLI. Internationalisation des PME : Entre Chaînes de Valeur Mondiales et commerce électronique. Revue Internationale des Sciences de Gestion, 2019, vol. 2, no 2.

positif sur les exportations, en particulier pour les PME[749].

L'outil essentiel pour le CEI sont les plateformes en ligne reliant les entreprises, qui peuvent réduirele manque d'informations constitue un obstacle commercial important. Et ainsi affecter les exportations des entreprises. Le cas de Connect Americas, une plateforme commerciale en ligne gratuite qui, par le fin 2016, a connecté plus de 16 000 entreprises d'une centaine de pays. Cohérent avec l'interprétation de la plateforme comme un mécanisme de réduction des coûts de l'information, les résultats permis aux entreprises d'accroître leurs exportations principalement en augmenter le nombre de produits qu'ils vendent à l'étranger et élargir leur base d'acheteurs[750]. Réduit les coûts d'entrée sur les marchés étrangers, les entreprises n'ont pas besoin d'établir une présence physique dans un pays étranger pour vendre leurs produits ou services en ligne. L'IEC aussi a un impact considérable sur les intermédiaires du commerce extérieur. Le prix et les informations sur les produitssont devenus beaucoup plus transparents depuis l'avènement d'Internet, réduisant ainsi les opportunités d'arbitrage des intermédiaires commerciaux et conduisant finalement à leur disparition[751].

Les entreprises peuvent atteindre des clients dans le monde entier via internet. Ainsi permet de personnaliser leurs offres aux clients internationaux, Les entreprises peuvent adapter leurs sites web,leurs produits et leurs services aux besoins et préférences des clients internationaux[752]. Ce contexte apermis de stimuler l'innovation plus rapide dans les entreprises qui vendent en ligne a travers le développement de nouveaux produits et services pour répondre aux demandes des clients internationaux.

Figure 2. Estimations du commerce électronique mondial, 2017-2019 (en milliards de dollars US)

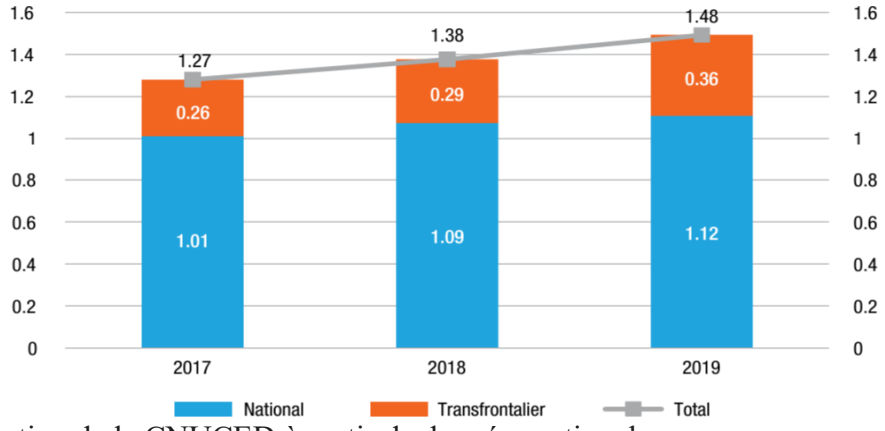

Source : Estimation de la CNUCED à partir de données nationales.

On peut ajouter à cette conjoncture que le développement des activités de commerce

[749] DÉFIS ET OPPORTUNITÉS DE LA DIGITALISATION DU COMMERCE INTERNATIONAL LIVRE BLANC, Comité Français de la Chambre de Commerce Internationale (ICC France), 2022.
[750] Carballo, J., Chatruc, M. R., Malagón, C. S., & Martincus, C. V. (2020). Information and exports: Firm-level evidence from an online platform.
[751] Evans, P. ; Wurster, T.-S. Prendre conscience du commerce virtuel. Harv. Bus. Rév.1999, 77, 84-94.
[752] Wu Yunxia, Hao Neng, Ma Yechi, L'effet du développement de l'économie numérique sur l'emploi du travail, Journal of Global Information Management, 10.4018/JGIM.321180, 31, 6, (1-27), (2023) .

électronique a modifié le modèle de développement des entreprises et l'intermédiation[753]. Cependant, sur la base de la théorie des coûts de transaction, l'émergence du CEI a modifié le mode de service des intermédiaires commerciaux mais ne les élimine pas complètement. En d'autres termes, les intermédiaires commerciaux se transforment de fournisseurs de services d'information originaux en fournisseurs de services complets, tels que la logistique et le financement[754].

Ces plateformes offrent non seulement un lieu d'échange d'informations aux entreprises de commerce extérieur, mais fournissent également des services, tels que la supervision des transactions, le financement, la logistique et même le dédouanement, pour les PME des pays en développement. CEIaide également les entreprises de commerce international à construire un nouveau modèle de gestiond'entreprise qui intègre la logistique, les flux de capitaux et les flux d'informations[755].

En résumé, dans le domaine du commerce international traditionnel, les grandes entreprises possèdentune force suffisante pour prendre part au commerce mondial. Toutefois, dans le CEI, même les PME peuvent s'impliquer sans difficulté dans les activités commerciales internationales et bénéficier de cenouveau marché. Si ces entreprises réussissent à choisir des produits qui présentent un avantage comparatif, elles font également des investissements moins importants pour obtenir davantage.

En même temps, les sociétés qui participent au CEI devrait continuer à renforcer leurs compétences en matière de coordination logistique internationale[756]. Les vendeurs en magasin doivent sélectionnerdes entreprises logistiques internationales sûres et performantes afin de répondre aux commandes provenant de divers pays.

Par conséquent, le CEI peut influencer les activités commerciales d'exportation et d'importation d'unpays, et son expansion augmentera les volumes d'exportation des pays en développement vers les pays industrialisés[757]. Cependant, le changement qui en résulte dans la valeur des exportations entre les pays en développement est relativement faible. Plus précisément, certains pays en développementdotés de capacités d'exportation relativement faibles peuvent étendre leur échelle d'exportation et renforcer leurs capacités d'exportation en participant aux activités de CEI[758]. Les micro données des entreprises montrent que l'IEC peut augmenter la possibilité pour les entreprises de participer aux exportations[759].

En outre, l'expansion de la CEI favorise une augmentation continue du volume des échanges de certains petits produits dans le commerce international, encourage le développement d'une

[753] Kurniawati, E. ; Siddiq, IA ; Idris, I. Opportunités de commerce électronique à l'ère 4.0, développement de la gestion de l'entrepreneuriat innovant. Pol. J. Manag. Goujon. 2020, 21, 199-210.
[754] Camp, J. ; Andersen, M. Combler les 49èmes problèmes parallèles dans les recours collectifs transfrontaliers. Briefing 2005, 4, 45-51
[755] Yang, J. ; Duan, Y. Recherche sur la stratégie de développement du commerce électronique international de mon pays. Économie mondiale. Rés. 2008, 10, 39-43
[756] Taylor, R. « Localisation des données » : Internet dans la balance. Commun. Politique 2020, 44, 102-103.
[757] Nuray, T. L'impact du commerce électronique sur le commerce international et l'emploi. Procédia Soc. Comportement. Sci. 2011, 24, 745-753
[758] Hehman et al. (2014), The Effect of E-commerce on the Export Performance of Small and Medium Enterprises.
[759] Imran, M. ; Jian, Z. ; Haque, A. ; Urbański, M. ; Nair, S. Déterminants de la performance à l'exportation des entreprises de l'industrie automobile chinoise. Durabilité 2018, 10, 4078.

industrie internationale de la logistique commerciale des petits colis et déclenche une expansion continue de l'échelle du commerce international des services logistiques.

Schéma du cadre d'analyse

Pour mesurer cette évolution, un cadre conceptuel clair offre une structure organisé pour étudier les stratégies d'expansion des entreprises dans le domaine du commerce électronique international. En prenant en considération les éléments externes et internes, en établissant des objectifs précis, en mettant en place des stratégies adéquates et en identifiant régulièrement les avenues d'amélioration, tout en se basant sur des choix optimisés en fonction du contexte du marché, afin d'augmenter leurs chances de réussite.

Analyse de l'environnement externe :

- Facteurs économiques comme le niveau de revenu, le taux de croissance économique, le taux de change, la demande des consommateurs, le pouvoir d'achat, etc., ce qui peut avoir un impact sur le commerce en ligne.

- Facteurs technologiques tels que l'accès à Internet, l'utilisation des smartphones, l'infrastructure numérique, et bien d'autres. C'est la capacité des consommateurs à accéder aux plateformes de commerce électronique et à faire des achats en ligne.

- Facteurs réglementaires, lois concernant le commerce en ligne, règles douanières, taxes et droits d'importation, etc. Les coûts d'exploitation et de la conformité peuvent être influencés par ces facteurspour les entreprises de commerce électronique.

- Les éléments socioculturels à savoir : Langue, culture, préférences des clients, pratiques d'achat, etc. Les différents éléments ont un impact sur les produits et les services recherchés par lesconsommateurs en ligne, ainsi que sur les stratégies marketing et de communication adéquates.

- Les facteurs concurrentiels, incluent la présence de concurrents en ligne, les parts de marché, les prix, les produits et services proposés, etc. Le niveau de concurrence auxquels font face.

Analyse des ressources et des capacités internes :

- Ressources financières : capacités financières, capital, accès au financement, etc. Ces ressources permettent aux entreprises d'investir dans des infrastructures, des technologies et des activitésmarketing pour leur expansion.

- Ressources humaines : Expertise en commerce électronique, maitrisant les compétences (systèmes et outils de gestion et marketing en marketing numérique), gestion de la chaîne d'approvisionnement,etc. amélioré les décisions peuvent être difficile pour les entreprises et les petites équipes peuvent être formées[760].

- Capacités technologiques : Plateformes ou sites de commerce électronique, performants incluant des systèmes de paiement en ligne, des systèmes de gestion des stocks, des outils de

[760] Aylin Ates Patrizia Garengo Paola Cocca Umit Bititci, (2013),"The development of SME managerial practice for effective performance management", Journal of Small Business and Enterprise Development, Vol. 20 Iss 1 pp. 28 - 54

communication et de suivi automatisés (chatbot) etc.

- Avantage concurrentiel : Produits innovants ou de services uniques, propriété intellectuelle, marque forte, etc. Procure un avantage concurrentiel permettant aux entreprises de se différencier sur le marché.

Définition des objectifs d'expansion :

L'internationalisation est perçue comme un levier de développement et d'expansion des entreprises,leur offrant la possibilité d'avoir plusieurs sources de revenus tant sur le niveau national qu'international[761]. Généralement, le concept d'« internationalisation » est utilisé pour décrire l'expansion géographique des activités économiques de l'entreprise au-delà de ses frontières nationales, regroupant ainsi les différents modes d'entrée à l'international : Exportations directes, exportations indirectes, sous-traitance, Investissements Directs Etrangers[762]. L'objectif d'expansion peut prendre les formes suivante :

- Optimisé de la chaîne logistique : Amélioration de l'efficacité et de la rentabilité de la chaîne d'approvisionnement pour les opérations internationales.

- Inciter l'innovation et la créativité : la nouvelle demande et la concurrence poussent l'entrepriseconstamment a innové et adapté son offre.

- Diversifier ses produits et services : Élargissement de l'offre de produits ou de services pour répondre à une clientèle plus large.

- Améliorer de la notoriété de la marque : Renforcement de la reconnaissance de la marque et de laréputation de l'entreprise sur les marchés internationaux.

- Augmenter la part de marché : Pénétration de nouveaux marchés géographiques ou de nouveauxsegments de clientèle.

Processus d'élaboration de stratégies d'expansion :

- Détermination des marchés cibles : Identification des marchés géographiques, son potentiel ou dessegments de clientèle les plus attrayants.

- La standardisation de produits ou services aux marchés visés : selon des études, Il existe égalementune corrélation statistiquement significative entre la standardisation ou l'adaptation des produits et lastandardisation ou l'adaptation de la promotion et de la distribution[763]. La standardisation des produits et donc la spécialisation de la production génèrent des structures de coûts plus efficaces pour les entreprises exportatrices.

-Mode d'entrée sur le marché : L'utilisation des nouvelles technologies de l'information et de la communication (NTIC) a révolutionné différents aspects liés au monde organisationnel[764].

---

[761] Piermartini, R. et Rubínová, S. (2014), "Knowledge spillovers through international supply chains", document de travail n° ERSD- 2014- 11, OMC, Genève

[762] .X. Zeng X.M. Xie C.M. Tam T.W. Wan, (2008),"Competitive priorities of manufacturing firms for internationalization: an empirical research", Measuring Business Excellence, Vol. 12 Iss 3 pp. 44 - 55

[763] Sustar, B. (2004). Caractéristiques de la normalisation/adaptation du produit dans l'environnement international. La revue marketing, 4 (1), 47-71.

[764] HOUSSAÏNI, Mohammed SQALLI. Internationalisation des PME : Entre Chaînes de Valeur Mondiales et commerce électronique. Revue Internationale des Sciences de Gestion, 2019, vol. 2, no 2.

C'est le casnotamment pour le partage d'information, l'établissement des collaborations ou encore l'émergence de nouveaux canaux de distribution ou utilisation de plateformes de commerce électronique mondiales.

- Stratégie marketing et communication digital : appréhender les nouveaux modèles de commercialisation et de communication et à exploiter les opportunités offertes par le numérique dansune stratégie marketing Adapter aux spécificités culturelles et linguistiques des marchés cibles[765].

- Gestion de la chaîne d'approvisionnement internationale : Établissement de partenariats logistiques fiables, gestion des stocks et des livraisons internationales. Afin de compare et on met en évidence certains paramètres qui peuvent influencer l'évolution des chaînes d'approvisionnement associées aucommerce électronique à savoir le coût et les délais de livraisons[766].

- Respect des réglementations commerciales internationales : Pour que ces activités soient couronnéesde succès, les PME pays en développement doivent créer et exploiter de nouveaux créneauxéconomiques en adoptant les pratiques du commerce électronique en conformité aux réglementations international[767]. Donc les entreprises doivent se conformer aux réglementations commerciales et fiscales en vigueur dans les pays où elles vendent leurs produits ou services.

- Mise en place d'un processus en œuvre et évaluation des stratégies d'expansion : Mesure des indicateurs clés de performance (KPIs) tels que les ventes, augmentation des ventes à l'exportation, trafic sur le site web, la part de marché, nombre de clients internationaux, la rentabilité et la satisfaction des clients. Analyse de l'efficacité des stratégies mises en œuvre et identification des domaines d'amélioration.

- S'ajoutant sécurité de Paiement électronique, la protection des sites web et leurs données contre les cyberattaques : Dans ce contexte, les entreprises tentées par le commerce électronique doivent résoudre une double problématique qui accroît la complexité de la situation.

Il est donc crucial d'évaluer ainsi les ressources financières, humaines et technologiques de l'entreprise. En plus des factures externe, afin mettre en œuvre tous les moyens nécessaires pour réussir l'expansion, En tenant compte de ces entraves, les entreprises peuvent accroître leurs chancesde réussite dans le commerce électronique international.

2. Approche Méthodologique

Nous adopterons une approche méthodologique mixte qui associera à la fois des méthodes de recherche qualitatives et quantitatives. Grâce à cette méthode, il sera possible de collecter des informations précieuses pour cette étude sur le commerce électronique international au Maroc

[765] Chaffey, D., Ellis-Chadwick, F., Isaac, H., & Mercanti-Guérin, M. (2020). Marketing digital (No. hal-02927026).
[766] Sustar, B. (2004). Caractéristiques de la normalisation/adaptation du produit dans l'environnement international. La revue marketing, 4 (1), 47-71.
[767] DU DÉVELOPPEMENT, C. D. C. E. (2002). Stratégies de commerce électronique pour le développement : Éléments de base d'un environnement propice au commerce électronique

et son impact sur les exportations, ce qui permettra d'avoir une vision plus approfondie des opportunités et des entraves auxquels les entreprises marocaines font face dans le secteur du commerce électroniquetransfrontalier.

Justification des choix méthodologiques d'une approche de recherche mixte se fonde sur plusieurs éléments à savoir la problématique, la nature de la question ou des objectifs de recherche, le contexte soucieux d'évaluer avec précision la portée des résultats obtenus. Justifiée donc l'approche qui intégrerait le qualitatif et le quantitatif et qui suggérerait un croisement des stratégies et des instruments de collecte et de traitement des données. En conclusion, la méthodologie mixte choisie pour cette recherche permettra de recueillir des données fiables et valides sur commerce électroniqueet des exportations.

a. Analyse des évolutions, potentiel du commerce électronique et des exportations du Maroc

i. Croissance du commerce électronique au Maroc :

Le secteur du commerce en ligne au Maroc enregistre une croissance fulgurante depuis quelques années. Selon le Centre Monétique Interbancaire (CMI), le volume des transactions de commerce électronique au Maroc a atteint 9,6 milliards de dirhams en 2022, soit une augmentation de 35,6 % par rapport à 2021[768]. Cette expansion est causée par divers éléments, tels que l'expansion d'Internet, l'augmentation du nombre de smartphones et l'adoption croissante des méthodes de paiement électroniques.

Tendances clés du commerce électronique auMaroc	**En 2022**
Augmentation du nombre d'acheteurs en ligne	Environ 11,5 millions de Marocains effectuaient des achats en ligne, soit environ 30% de la population.
La Domination du m-commerce	m-commerce soit 70% des transactions de commerce électronique
Popularité des marketplaces en ligne	Les marketplaces en ligne, telles que Jumia, Marjane, avito, electroplanet, Souq Tajer et autre. Sont devenues des canaux de vente populaires pour les entreprises Marocaines
L'e-commerce transforme-t-elle les habitudes d'achat en ligne	Plus de 60% des internautes ont expérimenté les achats en ligne
Paiement en ligne	67% des consommateurs qui achètent en ligne utilisent les services de paiement en ligne des

[768] Rapport activité monétique au 31/12/2022, Centre Monétique Interbancaire (CMI) du maroc.

	factures
Développement du commerce électronique transfrontalier	De plus en plus d'entreprises marocaines vendent leurs produits et services à des clients étrangers via des plateformes en ligne internationales.

ii. Défis du commerce électronique au Maroc :

En dépit de son développement rapide, le commerce en ligne au Maroc rencontre divers obstacles,tels que :

- Insuffisance d'infrastructure logistique : L'infrastructure logistique au Maroc n'est pas encoreassez développée pour répondre à la demande croissante du commerce électronique. Cela peut entraîner des problèmes de livraison, tels que des retards et des dommages aux produits.

- Coûts de livraison élevés : Les coûts de livraison peuvent être élevés au Maroc, ce qui peutdissuader les clients d'effectuer des achats en ligne.

- Difficultés de paiement : Certains clients marocains peuvent avoir des difficultés à effectuerdes paiements en ligne, en raison du manque de confiance dans les transactions en ligne oude l'accès limité aux modes de paiement électroniques.

- Concurrence internationale : Les entreprises marocaines font face à une forte concurrence dela part des entreprises internationales qui vendent leurs produits en ligne au Maroc.

Le commerce électronique au Maroc est en pleine croissance et offre de nombreuses opportunités auxentreprises marocaines d'accroître leurs exportations et de se développer à l'international. En analysant les tendances du commerce électronique et les statistiques d'exportation, les entreprises marocaines peuvent identifier les secteurs et les produits les plus prometteurs pour le commerce électronique transfrontalier. En tenant compte des défis et en mettant en œuvre des stratégies efficaces, les entreprises marocaines peuvent tirer parti du potentiel du commerce électronique pour réussir sur le marché mondial.

iii. Facteurs influant sur les exportations marocaines à travers le commerce électronique

En identifiant les principales difficultés logistiques, il est important de noter que l'infrastructure logistique au Maroc n'est pas encore suffisamment développée pour répondre à la demande croissante du commerce en ligne. Cela pourrait engendrer des difficultés de livraison, comme des retards et des dégâts aux produits. Les frais de livraison peuvent également avoir un impact au Maroc, ce qui peut dissuader les clients de faire des achats en ligne. En raison des procédures douanières encore complexes au Maroc, cela peut entraîner un retard dans les livraisons et une augmentation des coûts pour les entreprises.

Les entreprises marocaines doivent se conformer à des réglementations commerciales compliqués lorsqu'elles vendent leurs produits ou services en ligne sur les marchés étrangers. Certaines entreprises marocaines peuvent avoir besoin d'obtenir des licences et des permis

spéciaux pour vendreleurs produits ou services en ligne sur certains marchés étrangers. Dans certains pays peuvent avoir des restrictions à l'importation de produits marocains, ce qui peut limiter les opportunités d'exportation pour les entreprises marocaines.

Les sociétés marocaines sont confrontées à une compétition intense de la part des entreprises internationales qui commercialisent leurs produits en ligne au Maroc et sur les marchés internationaux. Il est souvent difficile pour les entreprises marocaines de se démarquer de la concurrence sur les marchés étrangers, car les marques marocaines sont souvent peu connues. Il peutêtre difficile pour eux d'ajuster leurs produits et services en fonction des préférences des consommateurs étrangers.

iv. Règlementations commerciales internationales et de leur impacts sur les exportations marocaines

Accords de libre-échange : Le Maroc est membre de plusieurs accords de libre-échange, Ces accordspermettent aux entreprises marocaines d'exporter leurs produits et services vers les marchés étrangersà des droits de douane réduits ou nuls.

Règles de l'Organisation mondiale du commerce (OMC) : Les règles de l'OMC visent à garantir que le commerce international se déroule de manière équitable et ouverte. Ces règles peuvent avoir un impact sur les exportations marocaines en affectant les droits de douane, les restrictions à l'importation et les exigences en matière de normes et de sécurité.

Autres réglementations : En plus des accords de libre-échange et des règles de l'OMC, les entreprises marocaines doivent également se conformer à d'autres réglementations internationales, telles que lesréglementations phytosanitaires et les réglementations sur la propriété intellectuelle.

Effet des réglementations commerciales internationales sur les exportations marocaines : Les réglementations commerciales internationales peuvent avoir un impact positif ou négatif sur les exportations marocaines. D'une part, les accords de libre-échange et d'autres réglementations commerciales peuvent ouvrir de nouveaux marchés aux entreprises marocaines et faciliter l'exportation de leurs produits et services. D'autre part, les entreprises marocaines doivent seconformer à des réglementations complexes et parfois coûteuses, ce qui peut entraver leurs efforts d'exportation.

3. L'arbitrage électronique, solution pour la résolution des litiges du commerce électronique.

L'obstacle majeur pour les conflits cybernétiques est l'accès rapide à une justice peu couteuse correspondant à l'environnement dématérialisé des échanges et qui prend en considération leur caractère international. Cette justice, ne devrait pas correspondre à une justice ordinaire, mais elle doit faire preuve d'une adaptabilité aux caractéristiques des litiges cybernétiques. À l'heure du développement de la société de l'information l'explosion des nouvelles technologies de la communication ont eu pour effet d'amplifier ce phénomène. Or, l'inefficacité des tribunaux étatiquesface aux litiges de faible enjeu économique n'est pas nouvelle. Parallèlement à l'essor des modes ditsalternatifs de règlement des différends que connait l'époque moderne, il y a eu un besoin urgent d'unerésolution des conflits cybernétiques, par des mécanismes rapides et

faciles d'utilisation[769].

L'objectif non seulement que le litige puisse se dénouer de façon extrajudiciaire, mais surtout que cedénouement soit obtenu de façon très rapide, à distance et à coût réduit. Etant à l'origine source même de contentieux, les nouvelles technologies seraient adaptées aux techniques juridiques de résolution des litiges cybernétiques[770].

En tenant compte de l'intérêt, et de l'importance de l'arbitrage électronique dans la résolution des litiges de commerce électronique, plusieurs organisations internationales et même nationales ont procédé à la préparation d'un cadre juridique qui réglemente l'utilisation des nouvelles technologies d'information et de communication dans le règlement des litiges. L'Union européenne a adopté toutun ensemble de textes dans ce sens. D'abord, une directive n° 2000/31 du parlement européen et du conseil du 8 juin 2000 relative à certains aspects juridiques des services de la société de l'informationet notamment le commerce électronique dans le marché intérieur. (Directive de commerce électronique adopté en 2000). Ensuite une recommandation 2001/ 310/ CC, adoptée par la commission européenne le 4 avril 2001, relative aux principes applicables aux organes extrajudiciaires chargés de la résolution consensuelle des litiges de consommation.

Au Maroc, le législateur a réglementé l'arbitrage à travers la loi n° 08-05, modifiée récemment par laloi n° 95-17 du 13 juin 2022, relative à l'arbitrage et la médiation conventionnelle. Cette loi n'a pas fait de distinction entre l'arbitrage ordinaire (traditionnelle) et l'arbitrage électronique. L'article 307 de code de procédure civile prévoit seulement que, la convention d'arbitrage est un engagement par lequel les parties à un contrat s'engagent à soumettre à l'arbitrage un litige né ou susceptible de naitreconcernant un rapport de droit déterminé, de nature contractuelle ou non contractuelle. Une telle convention peut revêtir la forme d'un compromis d'arbitrage ou d'une clause d'arbitrage. Cependant, la définition donnée par l'article 307 du code de procédure civile a rendu le champ d'application de l'arbitrage plus large pour qu'il s'applique aux contrats, tout aussi bien électroniques, qu'ordinaires.

En effet, la procédure d'arbitrage électronique est dotée d'un particularisme qu'il ne faut pas nier. Elle permet de contourner le juge étatique, et assure une rapidité des procédures. La gestion de la procédure arbitrale, de la saisine du tribunal au prononcé de la sentence, se fera à distance grâce à l'utilisation des nouvelles technologies de l'information[771].

4. L'apport de l'intelligence artificielle dans l'industrie du commerce électronique

Rôle de l'intelligence artificielle dans le commerce électronique L'IA joue un rôle crucial dans la révolution du secteur du commerce électronique. Il propose de nombreux profite et améliore divers aspects du commerce en ligne. L'avènement de l'intelligence artificielle (IA) et de l'apprentissage automatique (ML) a changé la donne. Visage du commerce en ligne pour de bon en le rendant plus personnalisé et plus réactif que jamais auparavant. Destiné à améliorer l'expérience client, d'ici 2027, 80 % des PDG du commerce de détail veulent que leurs

[769] JABIR H. et K. Lagtati, April 2023. « Le Règlement en ligne des litiges du commerce électronique : cas de l'arbitrage électronique ».
[770] M. EDDEROUASSI. « Le contrat électronique International », Thèse pour l'obtention de doctorat en droit privé soutenu le 17 décembre 2017 à l'université Grenoble APLS, p 7.
[771] T SCHULTIZ., « Réguler le commerce électronique par la résolution des litiges en ligne » 2005, p, 105

entreprises utilisent l'automatisation intelligente basée sur l'IA[772]. Plusieurs avantages qu'une plateforme de commerce électronique intelligente et des chatbots peut fournir (Marketing personnalisé ; Améliorer la fidélisation et clients Service client ; Automatisation transparente et Processus de vente efficace).

Il est plus facile que jamais de collecter et de traiter les données des clients concernant leurs achats en ligne (expérience client). L'intelligence artificielle est utilisée pour proposer des produits personnalisés recommandations basées sur le comportement passé des clients et des clients similaires.Sites Internet qui recommandent des articles qui pourraient vous intéresser en fonction de vos achatsprécédents utilisent l'apprentissage automatique pour analyser votre historique d'achat. Les détaillantss'appuient sur l'apprentissage automatique pour capturer des données, l'analyser et l'utiliser pour offrirune expérience personnalisée, mettre en œuvre une stratégie marketing campagne, optimiser les prixet générer des informations sur les clients. Au fil du temps, l'apprentissage automatique nécessitera de moins en moins d'implication de la part des data scientistes pour les types de tâches quotidiennes applications dans les entreprises de commerce électronique.

Grâce à l'intelligence artificielle, les entreprises de commerce électronique peuvent créer un marketing personnalisé stratégies basées sur les besoins et les désirs de leur client. Ils peuvent collecter des données des médias sociaux, l'historique d'achat et les habitudes de navigation pour mieux comprendre ce que les clients besoin et désir. L'IA utilisera ces informations pour faire des prédictions sur les clients. Comportement. Il formulera également des recommandations basées sur l'IA sur leur degré de volonté. Payer pour un produit ou un service.

L'intelligence artificielle aide les entreprises de commerce électronique à améliorer leurs ventes. C'estaussi utilisé pour trouver le bon marché pour un produit, recommander des produits susceptibles d'avoir forte demande et prévoir le nombre d'exemplaires de chaque produit qui doivent être produits. Dans de plus, l'IA peut comprendre le comportement des clients en analysant l'historique de rechercheet la navigation. Motifs. Cela permet aux entreprises de proposer des stratégies et des offres marketing mieux ciblées. Ainsi que des recommandations basées sur l'IA. Le résultat est que les clients peuvent être orientés vers les éléments qui correspondent le mieux à leurs intérêts et à leurs besoinsen fonction de qui ils sont en tant que personnes plutôt que de ce qu'ils achètent[773].

5. Stratégies du commerce électronique pour stimuler les exportations marocaines.

a. Proposition de stratégies pour surmonter les obstacles identifiés

- **Développement de l'infrastructure logistique :** Le gouvernement marocain peut investir dans le développement de l'infrastructure logistique, telle que les entrepôts, les routes et les ports, pour améliorer la fluidité des marchandises et réduire les coûts de livraison.

- **Partenariats avec des prestataires logistiques :** Les entreprises marocaines peuvent s'associer à des prestataires logistiques pour bénéficier de services de livraison efficaces et

[772] Dr. S. Shanmugapriya et S. Pavithra, Avril 2024. Article « Artificial intelligence and e-commerce »
[773] Dr. S. Shanmugapriya et S. Pavithra, Avril 2024. Article « Artificial intelligence and e-commerce »

abordables.

-Adoption de technologies logistiques : Les entreprises marocaines peuvent adopter des technologies logistiques, telles que les systèmes de gestion des stocks et les logiciels de suivi des colis, pour améliorer l'efficacité de leurs opérations logistiques.

Simplification des procédures douanières : Le gouvernement marocain peut simplifier les procédures douanières pour faciliter le dédouanement des marchandises et réduire les délais d'expédition.

- **Mise en place d'un guichet unique pour les exportateurs :** Le gouvernement marocain peut mettreen place un guichet unique pour les exportateurs, où ils peuvent obtenir toutes les informations et lesautorisations nécessaires pour exporter leurs produits.

- **Renforcement de la capacité des entreprises à se conformer aux réglementations :** Le gouvernement marocain peut fournir des formations et des ressources aux entreprises marocaines pour les aider à se conformer aux réglementations commerciales internationales.

- **Développement de marques marocaines fortes :** Les entreprises marocaines peuvent investir dansle développement de marques fortes et reconnaissables sur les marchés étrangers.

- **Adaptation des produits et services aux préférences des consommateurs étrangers :** Les entreprises marocaines peuvent mener des études de marché pour comprendre les préférences des consommateurs étrangers et adapter leurs produits et services en conséquence.

- **Utilisation du marketing numérique pour atteindre les clients étrangers :** Les entreprises marocaines peuvent utiliser le marketing numérique, tels que les réseaux sociaux et le marketing par

En surmontant les obstacles identifiés et en adoptant des stratégies efficaces, les entreprises marocaines peuvent tirer parti du potentiel du commerce électronique pour stimuler leurs exportationset se développer sur le marché mondial. L'analyse des pratiques exemplaires et des cas de réussite peut fournir aux entreprises marocaines des indications précieuses sur la manière de réussir dans le commerce électronique transfrontalier.

b. Étude de Cas : Entreprises marocaines utilisant le commerce électronique pour les exportations

Analyse de cas d'entreprises marocaines ayant réussi à accélérer leurs exportations grâce au commerce électronique.

Cas 1 : Jumia

Présentation de l'entreprise : Jumia est une plateforme de e-commerce leader en Afrique, fondée en2012. Jumia opère dans 17 pays africains et propose une large gamme de produits, notamment des produits électroniques, de la mode, de la beauté et des produits alimentaires[774].

Utilisation du commerce électronique pour les exportations : Jumia a joué un rôle important dansl'exportation de produits marocains vers d'autres pays africains. La plateforme a mis en place un réseau de partenaires logistiques pour faciliter la livraison des produits

[774] Site officiel de Jumia https://www.jumia.ma/fragment/contents/sp-a-propos/?lang=fr#anchistory

marocains aux clients dans d'autres pays africains. Jumia a également investi dans le marketing et la promotion des produits marocains sur sa plateforme.

Facteurs clés de succès : La réussite de Jumia dans l'exportation de produits marocains peut êtreattribuée à plusieurs facteurs, notamment :

- Une connaissance approfondie des marchés africains
- Un réseau de partenaires logistiques solide
- Une plateforme de e-commerce conviviale et accessible
- Une stratégie marketing efficace

Cas 2 : Maroc Artisanat

Présentation de l'entreprise : Maroc Artisanat est une association marocaine fondée en 1995 qui aide les artisans locaux à vendre leurs produits en ligne sur des marchés internationaux. Maroc Artisanat propose une plateforme en ligne où les artisans peuvent présenter et vendre leurs produits àdes clients étrangers.

Utilisation du commerce électronique pour les exportations : Maroc Artisanat a joué un rôle important dans l'exportation de produits artisanaux marocains vers des marchés internationaux. L'association a fourni aux artisans la formation et les ressources nécessaires pour créer des boutiquesen ligne et promouvoir leurs produits auprès de clients étrangers. Maroc Artisanat a également mis en place des partenariats avec des plateformes de e-commerce internationales pour élargir la portée des produits artisanaux marocains.

Facteurs clés de succès : La réussite de Maroc Artisanat dans l'exportation de produits artisanauxmarocains peut être attribuée à plusieurs facteurs, notamment :

- Un engagement envers la promotion de l'artisanat marocain
- Une connaissance approfondie des produits artisanaux marocains
- Des formations et des ressources de qualité pour les artisans
- Des partenariats stratégiques avec des plateformes de e-commerce internationales

Cas 3 : Les Secrets d'Aïcha

Présentation de l'entreprise : Les Secrets d'Aïcha est une entreprise familiale marocaine fondée en 2010 qui produit des huiles d'argan biologiques de qualité supérieure. L'entreprise a commencé par vendre ses produits dans des souks et des magasins locaux, mais elle a ensuite décidé de se lancer dans le commerce électronique pour élargir sa clientèle.

Utilisation du commerce électronique pour les exportations : Les Secrets d'Aïcha ont créé une boutique en ligne attrayante et informative, traduite en anglais et en français, pour présenter leurs produits et leur histoire. Ils se sont associés à une société de logistique fiable pour assurer des livraisons internationales rapides et abordables. L'entreprise utilise également activement les réseauxsociaux pour promouvoir ses produits auprès des clients étrangers et

raconter l'histoire de laproduction d'huile d'argan au Maroc.

Facteurs clés de succès : La réussite des Secrets d'Aïcha dans l'exportation d'huile d'argan biologiquepeut être attribuée à plusieurs facteurs, notamment :

- Un produit de haute qualité et unique
- Une histoire de marque captivante mettant en avant l'héritage et le savoir-fairemarocain
- Une boutique en ligne attrayante et informative accessible aux clients étrangers
- Un partenariat solide avec une société de logistique fiable
- Une stratégie marketing efficace sur les réseaux sociaux

En conclusion, l'étude de cas de ces trois entreprises marocaines utilisant le commerce électronique pour les exportations met en évidence le potentiel de cette stratégie pour les entreprises marocaines. En comprenant les facteurs clés de succès et en tirant des leçons des expériences réussies, les entreprises marocaines peuvent développer des stratégies efficaces pour exporter leurs produits et services et se développer sur le marché mondial.

Conclusion

L'étude menée démontre le rôle déterminant que joue le commerce électronique international dans lastimulation des exportations marocaines. Il offre aux entreprises marocaines une plateforme unique pour accéder à de nouveaux marchés, renforcer leur compétitivité et accroître leur présence sur la scène internationale.

Le commerce électronique présente un potentiel important pour les entreprises marocaines d'accroîtreleurs exportations et de se développer sur le marché mondial. En mettant en œuvre des recommandations pratiques et en adoptant des politiques publiques de soutien, le Maroc peut créer un environnement propice au succès des entreprises marocaines dans le commerce électronique transfrontalier. En tirant parti de ces opportunités, le Maroc peut stimuler sa croissance économique et renforcer sa position sur la scène commerciale internationale.

Cependant, pour exploiter pleinement ce potentiel, les entreprises marocaines doivent relever plusieurs défis, notamment les contraintes logistiques, les réglementations commerciales internationales et la concurrence accrue sur les marchés internationaux. Pour surmonter ces obstacles, des stratégies efficaces doivent être mises en place, telles que la création de plateformes de commerce électronique performantes, la sélection de produits et marchés pertinents, la mise en œuvre de stratégies de marketing digital adéquates et l'établissement de partenariats stratégiques.

Le commerce électronique international représente une opportunité majeure pour le Maroc de stimuler ses exportations et de promouvoir sa croissance économique. En adoptant des stratégies adéquates et en surmontant les obstacles existants, les entreprises marocaines peuvent tirerparti de cette plateforme pour se développer à l'échelle internationale et contribuer à l'intégration du Maroc dans l'économie mondiale. Une perspective à explorer pourrait être une analyse approfondie des obstacles spécifiques rencontrés par les entreprises marocaines dans le commerce électronique international, en mettant l’accent sur la manière dont ces obstacles peuvent être surmontés.

Bibliographie

- Abdin, Md. (2017). Joynal, SMEs and Our Development Goals (February 25, 2017).
- Aylin Ates Patrizia Garengo Paola Cocca Umit Bititci, (2013),"The development of SME managerial practice for effective performance management", Journal of Small Business and Enterprise Development, Vol. 20 Iss 1
- Camp, J. ; Andersen, M. Combler les 49èmes problèmes parallèles dans les recours collectifs transfrontaliers. Briefing 2005, 4
- Carballo, J., Chatruc, M. R., Malagón, C. S., & Martincus, C. V. (2020). Information and exports: Firm-level evidence from an online platform.
- Chaffey, D., Ellis-Chadwick, F., Isaac, H., & Mercanti-Guérin, M. (2020). Marketing digital (No. hal-02927026).
- DÉFIS ET OPPORTUNITÉS DE LA DIGITALISATION DU COMMERCE INTERNATIONAL LIVRE BLANC, Comité Français de la Chambre de Commerce Internationale (ICC France), 2022.
- Dr. S. Shanmugapriya et S. Pavithra, Avril 2024. Article « Artificial intelligence and e-commerce »
- DU DÉVELOPPEMENT, C. D. C. E. (2002). Stratégies de commerce électronique pour le développement : Éléments de base d'un environnement propice au commerce électronique
- Evans, P. ; Wurster, T.-S. Prendre conscience du commerce virtuel. Harv. Bus. Rév.1999,
- HOUSSAÏNI, M. S. (2019). Internationalisation des PME : Entre Chaînes de Valeur Mondiales et commerce électronique. Revue Internationale des Sciences de Gestion, 2(2
- Hehman et al. (2014), The Effect of E-commerce on the Export Performance of Small and Medium Enterprises.
- Ismail, Y. (2020). Commerce électronique au sein de l'Organisation mondiale du commerce : Historique et dernières avancées des négociations dans le cadre de la déclaration conjointe.
- JABIR H. et K. Lagtati, April 2023. « Le Règlement en ligne des litiges du commerce électronique : cas de l'arbitrage électronique ».
- J. Paul, et al., Exporting challenges of SMEs: A review and future research agenda, Journal of World Business (2017).
- Lanz, Rainer, Document de travail de l'OMC, n° ERSD-2018-13. « Commerce électronique et participation des PME des pays en développement aux chaînes de valeur mondiales ».
- M. EDDEROUASSI. « Le contrat électronique International », Thèse pour l'obtention de doctorat en droit privé soutenu le 17 décembre 2017 à l'université Grenoble APLS, p

- Nuray, T. L'impact du commerce électronique sur le commerce international et l'emploi. Procédia Soc. Comportement. Sci. 2011, 24
- Piermartini, R. et Rubínová, S. (2014), “Knowledge spillovers through international supply chains”, document de travail n° ERSD- 2014- 11, OMC, Genève
- Rapport activité monétique au 31/12/2022, Centre Monétique Interbancaire (CMI) du maroc.
- Rapport de la conférence des Nations Unies (CNUCED), 2023 SUR LE COMMERCE ÉLECTRONIQUE DANS UNE PERSPECTIVE DE GENRE ET DE DÉVELOPPEMENT.
- S.X. Zeng X.M. Xie C.M. Tam T.W. Wan, (2008),"Competitive priorities of manufacturing firms for internationalization: an empirical research", Measuring Business Excellence, Vol. 12 Iss 3
- Sustar, B. (2004). Caractéristiques de la normalisation/adaptation du produit dans l'environnement international. La revue marketing, 4 (1),
- Taylor, R. « Localisation des données » : Internet dans la balance. Commun. Politique 2020,
- T SCHULTIZ., « Réguler le commerce électronique par la résolution des litiges en ligne » 2005,
- Wang, C. ; Liu, T. ; Wen, D. ; Couvercle. ; Vladislav, G. ; Zhu, Y. L'impact du commerce électronique international sur le commerce d'exportation : données probantes en provenance de Chine. J. Théor. Appl. Électron. Commer. Rés. 2021, 16, 2579-2593. https://doi.org/10.3390/jtaer16070142.
- Wu Yunxia, Hao Neng, Ma Yechi, L'effet du développement de l'économie numérique sur l'emploi du travail, Journal of Global Information Management, 10.4018/JGIM.321180, 31, 6, (1-27), (2023).
- Yang, J. ; Duan, Y. Recherche sur la stratégie de développement du commerce électronique international de mon pays. Économie mondiale. Rés. 2008,

Responsabilité Médicale et Intelligence Artificielle : Une Révolution au Service de l'Enseignement Médical et de la Pratique Clinique

Ph D Student El Ouadoudi loubna, Université Mohammed V, Royaume du Maroc

loubna_Elouadoudi@um5.ac.ma

ملخص :

يسلط هذا المقال الضوء على تأثير الذكاء الاصطناعي على الطب، وخاصة على المسؤولية الطبية والتدريب الطبي. تشمل المنهجية المستخدمة تحليل التحديات القانونية والأخلاقية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي في القرارات السريرية، بالإضافة إلى تقييم التغيرات الضرورية في التعليم الطبي لتضمين هذه التقنيات. تشير النتائج إلى أن الذكاء الاصطناعي يمكن أن يحسن التشخيصات والعلاجات والتعليم الطبي، ولكنه يثير أسئلة معقدة حول المسؤولية في حال حدوث خطأ والمتطلبات التربوية الجديدة. يقترح المقال رؤى لتحسين دمج الذكاء الاصطناعي مع الانتباه للقضايا الأخلاقية وتدريب الأطباء المستقبليين.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، المسؤولية الطبية، التعليم الطبي، الأخلاقيات، التحول التربوي، القرار السريري.

Résumé :

Cet article analyse l'impact de l'Intelligence Artificielle (IA) sur la médecine, en particulier sur la responsabilité médicale et l'enseignement médical. La méthodologie utilisée comprend une analyse des défis juridiques et éthiques associés à l'IA dans les décisions cliniques, ainsi qu'une évaluation des changements nécessaires dans l'enseignement médical pour intégrer ces technologies. Les conclusions indiquent que l'IA peut améliorer les diagnostics, les traitements et l'enseignement médical, tout en soulevant des questions complexes sur la responsabilité en cas d'erreur et sur les nouvelles exigences pédagogiques.

Mots-clés : Intelligence Artificielle, responsabilité médicale, enseignement médical, éthique, transformation pédagogique, décision clinique.

INTRODUCTION

L'émergence de l'Intelligence Artificielle (IA) au sein du domaine médical représente une avancée technologique majeure, capable de transformer en profondeur les pratiques cliniques et l'enseignement de la médecine. Depuis les premières applications de l'IA dans le diagnostic automatisé jusqu'aux systèmes sophistiqués de soutien à la décision clinique, ces technologies ont montré leur potentiel à améliorer la précision des diagnostics, à optimiser les traitements et à personnaliser les soins aux patients. Cependant, cette révolution technologique s'accompagne de défis significatifs, notamment en matière de responsabilité médicale.

Traditionnellement ancrée dans l'évaluation des actes humains, la responsabilité médicale se trouve toujours confrontée à de nouvelles interrogations : Qui est responsable en cas d'erreur lorsque l'IA intervient dans la prise de décision médicale ? Comment les praticiens peuvent-ils se prémunir contre les risques juridiques liés à l'utilisation de ces technologies ? Ces questions deviennent d'autant plus cruciales que l'IA s'impose non seulement dans la pratique clinique, mais aussi dans l'enseignement médical, influençant la formation des futurs médecins et la manière dont ils appréhendent leur responsabilité professionnelle.

L'enseignement médical, étant un pilier fondamental de la formation des praticiens, doit aujourd'hui s'adapter à cette nouvelle ère. A cet effet, Les méthodes pédagogiques traditionnelles sont appelées à évoluer pour intégrer les outils basés sur l'IA, offrant ainsi des possibilités inédites de simulations cliniques, de diagnostics virtuels, et d'apprentissage personnalisé. Toutefois, cette transformation soulève également des enjeux éthiques et pédagogiques : comment garantir que les médecins en formation acquièrent non seulement des compétences techniques, mais aussi une compréhension approfondie des implications juridiques et éthiques de l'IA[775] ?

Face à ces défis, cet article propose d'explorer les interactions entre l'intelligence artificielle, la responsabilité médicale, et l'enseignement en médecine. Nous analyserons dans un premier temps l'impact de l'IA sur les principes de responsabilité médicale, en mettant en lumière les défis juridiques et éthiques qu'elle soulève. Dans un second temps, nous examinerons les apports de l'IA dans l'enseignement médical, en insistant sur les transformations pédagogiques qu'elle induit, ainsi que sur les défis à relever pour former des médecins compétents et responsables dans ce nouvel environnement technologique. Enfin, nous esquisserons les perspectives d'une synergie entre l'IA et la responsabilité médicale dans l'enseignement, en envisageant les évolutions futures qui pourraient redéfinir la pratique clinique et l'éducation médicale.

II. LA RESPONSABILITE MEDICALE A L'ÈRE DE L'INTELLIGENCE ARTIFICIELLE

A. Définition et cadre juridique de la responsabilité médicale

La responsabilité médicale est un concept juridique fondamental qui repose sur l'obligation pour les professionnels de santé de fournir des soins conformes aux standards de la

[775] Cocquyt, J., L'intelligence Artificielle en Médecine : Enjeux et Perspectives, Presses Universitaires de France, 2023.

pratique médicale[776]. En cas de défaillance ou d'erreur dans la prestation de ces soins, les praticiens peuvent être tenus pour responsables des dommages causés aux patients.

Historiquement, la responsabilité médicale s'est construite autour de la notion de faute, c'est-à-dire le manquement à une obligation de moyen ou de résultat, en fonction des législations en vigueur. En Europe, par exemple, les systèmes de droit civil, comme en France, privilégient une responsabilité fondée sur la faute prouvée, tandis que d'autres juridictions, comme aux États-Unis, appliquent un régime plus strict, avec la possibilité d'invoquer la responsabilité sans faute dans certains cas[777].

La responsabilité médicale peut prendre différentes formes : civile, disciplinaire, administrative et pénale. Dans le cadre de la responsabilité civile, le médecin est tenu de garantir la sécurité du patient et de respecter les obligations contractuelles issues de la relation médecin-patient. Cela inclut la fourniture de soins consciencieux et attentifs, conformes aux données acquises de la science. En cas de faute, le médecin peut être tenu responsable et contraint d'indemniser la victime. La preuve d'une faute médicale est souvent difficile à établir, nécessitant des expertises médicales pour éclairer les questions techniques. De plus, la responsabilité médicale suppose la présence d'un préjudice et d'un lien de causalité entre la faute et le dommage subi par le patient.

Avec l'avènement de l'intelligence artificielle, ces principes juridiques doivent être repensés. L'IA, lorsqu'elle est utilisée dans un cadre médical, peut être considérée comme un "assistant" ou un "outil" du praticien. Cependant, la nature algorithmique et autonome de certaines applications pose la question de la répartition de la responsabilité en cas de défaillance. Par exemple, si une IA diagnostique de manière erronée une pathologie, est-ce le développeur de l'algorithme, l'établissement de santé, ou le praticien qui est responsable ? Le cadre juridique actuel peine à répondre de manière univoque à ces interrogations, d'où la nécessité de réévaluer les concepts de responsabilité en intégrant les spécificités de l'IA.

B. Impact de l'Intelligence Artificielle sur la responsabilité médicale

L'intégration de l'intelligence artificielle dans la pratique médicale bouleverse le paysage de la responsabilité médicale en introduisant de nouveaux défis. L'un des aspects les plus problématiques est le potentiel d'erreurs induites par l'IA. Contrairement à une erreur humaine, une erreur algorithmique peut être le résultat d'un biais dans les données d'entraînement, d'un défaut de conception, ou d'un manque de mise à jour face aux nouvelles connaissances médicales[778]. Dans de tels cas, il devient difficile de déterminer le responsable : le concepteur du logiciel, l'utilisateur du dispositif médical, ou même l'organisme de régulation qui a validé l'utilisation de l'IA.

Les premiers cas de jurisprudence commencent à émerger, apportant des éléments de réponse tout en soulevant de nouvelles questions. Par exemple, dans certains systèmes juridiques, une approche collaborative est privilégiée, où la responsabilité peut être partagée entre plusieurs acteurs, notamment le développeur de l'IA et le praticien utilisateur. En Europe,

[776] Martin, P., Responsabilité Médicale et Droit de la Santé, Éditions Dalloz, 2021.
[777] Butler, William E.(ed). Comparative and International Dispute Resolution. Routledge, 2010.
[778] Mitchell, Melanie. Artificial Intelligence: A guide for Thinking Humans. Farrar, Straus and Giroux, 2019.

le Règlement Général sur la Protection des Données (RGPD) et la directive sur la responsabilité du fait des produits défectueux jouent un rôle clé dans la définition des responsabilités, en imposant aux développeurs de prouver la robustesse et la sécurité de leurs produits[779].

Cependant, la diversité des approches juridiques à travers le monde complexifie encore davantage la situation. Aux États-Unis, la Food and Drug Administration (FDA) a établi des lignes directrices pour la régulation des dispositifs médicaux basés sur l'IA, mais ces normes restent en évolution et ne couvrent pas tous les aspects de la responsabilité. Au Maroc, bien que l'adoption de l'IA en médecine soit encore à ses débuts, la législation se prépare à intégrer ces nouvelles réalités en s'inspirant des cadres juridiques européens et internationaux.

L'adaptation du cadre juridique est donc indispensable pour protéger les patients tout en encourageant l'innovation. Les praticiens doivent également être conscients des responsabilités qu'ils endossent en utilisant des systèmes d'IA, notamment en s'assurant de la validation clinique des outils qu'ils emploient et en restant informés des mises à jour et des limitations de ces technologies[780].

III. L'INTELLIGENCE ARTIFICIELLE AU SERVICE DE L'ENSEIGNEMENT MEDICAL

A. Apports de l'IA dans la formation des médecins

L'intelligence artificielle (IA) représente un changement de paradigme dans la formation des médecins, en offrant des outils d'apprentissage innovants et personnalisés qui complètent les méthodes pédagogiques traditionnelles. Les applications de l'IA dans l'enseignement médical vont de la simulation clinique avancée à la personnalisation des parcours d'apprentissage, en passant par l'amélioration des capacités d'évaluation des compétences des étudiants.

Tout d'abord, l'IA peut servir d'outil pédagogique innovant, permettant un apprentissage adaptatif qui s'ajuste aux compétences, aptitudes et objectifs de chaque étudiant. « L'apprentissage adaptatif » (adaptive learning) utilise les connaissances en neurosciences cognitives pour adapter le parcours pédagogique à chaque apprenant, renforçant ainsi l'efficacité de l'enseignement[781]. Les systèmes d'IA peuvent également intégrer des notions essentielles sur les algorithmes et les probabilités dans la formation médicale continue. Cela est crucial car l'analyse des probabilités et des risques est essentielle à la pratique de la médecine actuelle. Les médecins doivent se former à l'interprétation et à la réponse aux prévisions générées par les outils d'aide à la décision basés sur l'IA, ce qui exige des compétences qui font souvent défaut à beaucoup d'entre eux.

Ensuite, les simulateurs basés sur l'IA permettent aux étudiants en médecine de s'entraîner dans des environnements virtuels qui reproduisent fidèlement des situations cliniques complexes. Ces simulateurs peuvent générer une multitude de scénarios, allant des urgences médicales aux pathologies rares, offrant ainsi aux étudiants la possibilité de s'exercer

[779] Kuner, Christopher. The General Data Protection Regulation (GDPR): A Commentary. Oxford University Press, 2020.
[780] Garcia, L., "AI and Medical Liability: Emerging Jurisprudence", Law and Medicine Journal, vol. 29, no. 1, 2023, pp. 33-45.
[781] Dijkstra, Simon, and Hans G.K. Hummel. Adaptive Learning: An Overview. Springer, 2013.

dans des conditions qu'ils rencontreraient rarement dans leur pratique quotidienne. De plus, l'IA peut adapter ces simulations au niveau de compétence de chaque étudiant, en augmentant progressivement la complexité des cas présentés en fonction de leurs performances.

En outre, l'intégration de l'IA dans la formation médicale nécessite un rapprochement avec les cursus d'ingénierie en informatique. Cela permettrait de former les étudiants sur les progrès technologiques et leur application dans la pratique quotidienne, ainsi que sur l'impact global sur la profession médicale. La création d'une discipline spécifique « Médecine et IA » est ainsi proposée pour former les étudiants de manière complète et cohérente.

L'IA contribue également à la personnalisation de l'enseignement médical. Grâce à l'analyse des données d'apprentissage, les systèmes basés sur l'IA peuvent identifier les points faibles et forts de chaque étudiant, et proposer des modules d'apprentissage adaptés à leurs besoins spécifiques. Cela permet de maximiser l'efficacité de la formation en ciblant les lacunes des étudiants tout en renforçant leurs compétences. En outre, les systèmes d'IA peuvent fournir un retour immédiat et détaillé aux étudiants, leur permettant ainsi de comprendre et de corriger leurs erreurs en temps réel.

B. Transformation des pratiques pédagogiques

L'intégration de l'IA dans l'enseignement médical n'est pas sans conséquence sur les pratiques pédagogiques traditionnelles. Les enseignants sont amenés à repenser leurs méthodes d'enseignement pour tirer pleinement parti des technologies d'IA. Par exemple, l'IA peut automatiser certaines tâches administratives et de gestion, comme la correction des examens ou l'évaluation des compétences pratiques, permettant ainsi aux enseignants de se concentrer davantage sur l'accompagnement personnalisé des étudiants et sur l'enseignement des compétences critiques[782].

L'IA est devenue un outil fondamental dans l'éducation médicale, permettant une personnalisation de l'apprentissage et une optimisation des méthodes d'enseignement. Par exemple, des plateformes comme « SIMUNEST » utilisent des moteurs d'IA pour aider les étudiants en sciences de la santé à renforcer leur apprentissage de manière plus efficace, en adaptant les contenus et les exercices aux besoins individuels de chaque apprenant[783].

Les curricula médicaux évoluent également pour intégrer les connaissances et les compétences nécessaires à l'utilisation des technologies d'IA. Les futurs médecins doivent non seulement être formés à l'utilisation des outils d'IA, mais aussi comprendre les principes de base de leur fonctionnement, ainsi que les limitations et les implications éthiques de leur utilisation. Cela implique l'inclusion de nouvelles disciplines dans les programmes de formation, telles que l'informatique médicale, l'éthique de l'IA, et la science des données.

La transformation des pratiques pédagogiques passe également par une révision des méthodes d'évaluation. Les évaluations traditionnelles, basées principalement sur des examens écrits et des stages cliniques, doivent être complétées par des évaluations plus spécifiques, qui

[782] Garcia, L., "AI and Medical Liability: Emerging Jurisprudence", Law and Medicine Journal, vol. 29, no. 1, 2023, pp. 33-45.
[783] Mariem LEMRAJNI, « L'IA est fondamentale dans la formation en sciences de la santé », L'Opinion, 07 mars 2024. Disponible sur : https://www.lopinion.ma/Interview-avec-Mohammed-Mouhaoui-L-IA-est-fondamentale-dans-la-formation-en-sciences-de-la-santé_a512226.html.

prennent en compte la capacité des étudiants à utiliser et à interpréter les outils d'IA dans des contextes cliniques. Ces évaluations doivent aussi mesurer la compréhension des implications juridiques et éthiques liées à l'utilisation de l'IA en médecine[784].

C. Défis et opportunités

L'intégration de l'IA dans l'enseignement médical pose également des défis importants. L'un des principaux défis est la nécessité de former les enseignants eux-mêmes à ces nouvelles technologies. Il est essentiel que les enseignants soient non seulement compétents dans l'utilisation des outils d'IA, mais aussi capables de transmettre ces compétences de manière efficace aux étudiants. Cette formation des enseignants nécessite des ressources, du temps, et une adaptation des institutions éducatives[785].

Malgré ces défis, les opportunités offertes par l'IA dans l'enseignement médical sont immenses. L'IA a le potentiel de révolutionner la manière dont les médecins sont formés, en rendant l'apprentissage plus interactif, plus personnalisé, et plus efficace. Elle peut également contribuer à combler les écarts dans l'accès à une formation médicale de qualité, en offrant des ressources d'apprentissage à distance et des simulations virtuelles à des étudiants du monde entier.

En outre, l'IA peut améliorer la personnalisation de l'apprentissage, offrant des parcours pédagogiques adaptés aux besoins individuels des étudiants. Les simulateurs et les environnements de réalité virtuelle permettent des expériences d'apprentissage immersives et interactives, renforçant ainsi la compréhension et les compétences pratiques des futurs professionnels de la santé. De plus, l'IA peut aider à analyser de grandes quantités de données, facilitant l'accès à des informations précieuses pour les étudiants et les professionnels de santé, et améliorant ainsi la qualité des soins.

Cependant, cette intégration est également confrontée à plusieurs défis. L'un des principaux défis est la nécessité d'une formation adéquate des professionnels de santé pour qu'ils puissent maîtriser et utiliser efficacement les outils d'IA. Il est essentiel de former les médecins et les étudiants en médecine aux principes de l'IA, à ses avantages et à ses limites, afin qu'ils puissent évaluer et utiliser ces technologies de manière éclairée et responsable. De plus, les questions éthiques et légales liées à l'utilisation de l'IA en médecine doivent être abordées, notamment en matière de confidentialité des données et de consentement éclairé.

De surcroit, l'intégration de l'IA dans l'enseignement médical nécessite une réflexion approfondie sur la manière dont ces technologies peuvent être utilisées pour améliorer l'organisation des soins et la prise en charge des patients. Les professionnels de santé doivent être capables de repenser leur pratique pour intégrer les outils d'IA de manière à maximiser les bénéfices pour les patients tout en minimisant les risques. Cela implique une collaboration étroite entre les professionnels de la santé, les chercheurs et les décideurs pour établir des cadres réglementaires et des standards éthiques qui guideront l'utilisation responsable de l'IA dans le domaine médical

---

[784] Dupont, A., Éthique et Intelligence Artificielle, Éditions Larcier, 2022.

[785] Organisation pour la Coopération et le Développement Économiques (OCDE), "AI in Healthcare : Opportunities and Risks", disponible à : www.oecd.org/health/ai-in-healthcare, consulté le 15 août 2024.

Un autre défi majeur est l'éthique de l'utilisation de l'IA dans l'enseignement médical. La dépendance excessive à l'égard des outils d'IA peut entraîner une déshumanisation de l'enseignement, où l'accent est mis sur les compétences techniques au détriment des compétences humaines essentielles, telles que l'empathie et la communication. Il est donc crucial de maintenir un équilibre entre l'utilisation de l'IA et l'enseignement des valeurs fondamentales de la médecine.

En conclusion, bien que l'intégration de l'IA dans l'enseignement médical pose des défis, elle offre également des opportunités sans précédent pour améliorer la formation des médecins. Il est essentiel que ces technologies soient intégrées de manière réfléchie et éthique, afin de maximiser leurs bénéfices tout en minimisant leurs risques.

IV. SYNERGIE ENTRE L'INTELLIGENCE ARTIFICIELLE ET LA RESPONSABILITE MEDICALE DANS L'ENSEIGNEMENT

A. Cas d'étude : enseigner la responsabilité médicale à l'ère de l'IA

L'introduction de l'intelligence artificielle (IA) dans le domaine médical ne se limite pas à la pratique clinique, mais s'étend également à l'enseignement de la responsabilité médicale. L'IA peut jouer un rôle crucial en aidant à enseigner les complexités de la responsabilité dans un contexte où les décisions médicales sont partiellement ou totalement automatisées. En intégrant l'IA dans les programmes pédagogiques, les étudiants en médecine peuvent être exposés à des scénarios simulés qui reflètent des situations réelles, où les implications de la responsabilité sont directement liées aux actions (ou inactions) de systèmes d'IA.

Un exemple pertinent est l'utilisation de simulateurs basés sur l'IA pour illustrer des cas de diagnostic erroné où l'algorithme a joué un rôle clé. Les étudiants peuvent être amenés à analyser ces scénarios, identifier les points de défaillance, et discuter de la répartition de la responsabilité entre le praticien, le développeur du logiciel, et l'établissement médical. Ce type de formation permet non seulement de comprendre les enjeux juridiques, mais aussi d'apprendre à naviguer dans des situations complexes où l'IA est impliquée[786].

De plus, l'enseignement de la responsabilité médicale peut être enrichi par des méthodes d'évaluation basées sur l'IA, qui mesurent la capacité des étudiants à appliquer les concepts de responsabilité dans des environnements cliniques simulés. Ces évaluations peuvent inclure des questions sur la prise de décision éthique, la gestion des erreurs médicales impliquant l'IA, et l'interprétation des résultats produits par des systèmes intelligents.

B. Perspectives et évolutions futures

En regardant vers l'avenir, il est clair que la synergie entre l'intelligence artificielle et la responsabilité médicale dans l'enseignement ouvrira la voie à de nouvelles formes de pratiques cliniques et à un cadre éducatif innovant. L'un des développements les plus prometteurs est l'émergence de la médecine prédictive, où l'IA joue un rôle central dans l'analyse des données de santé pour anticiper les risques et proposer des interventions préventives. Cela soulève des

[786] Commission Européenne, Rapport sur l'Impact de l'Intelligence Artificielle sur la Responsabilité Médicale, 2023.

questions nouvelles concernant la responsabilité : si une IA prédit un risque que le clinicien choisit d'ignorer ou de ne pas suivre, qui est alors responsable des conséquences [787]?

La formation médicale devra évoluer pour préparer les futurs praticiens à ces nouvelles réalités. Cela implique non seulement une compréhension approfondie des algorithmes et de leurs limites, mais aussi une capacité à évaluer les risques juridiques associés à l'utilisation de ces technologies. Les médecins de demain devront être à la fois techniciens et éthiciens, capables de concilier les avancées technologiques avec les impératifs de la responsabilité médicale.

Les instances régulatrices et les établissements d'enseignement devront collaborer pour définir des standards éducatifs qui intègrent ces nouvelles dimensions. Cela inclut l'élaboration de guidelines spécifiques pour l'usage de l'IA en médecine, ainsi que la mise en place de certifications pour les logiciels d'IA utilisés en contexte clinique. Par ailleurs, les formations continues devront être adaptées pour permettre aux praticiens déjà en exercice de se mettre à jour sur les technologies émergentes et leurs implications juridiques[788].

Enfin, il est probable que de nouvelles professions émergeront à l'intersection entre la médecine, le droit, et la technologie, comme des spécialistes en droit médical de l'IA ou des consultants en éthique de l'IA. Ces experts joueront un rôle clé dans l'accompagnement des professionnels de santé, des patients, et des institutions face aux défis posés par l'intelligence artificielle.

CONCLUSION

L'introduction de l'intelligence artificielle (IA) dans le domaine médical constitue une avancée majeure, promettant d'améliorer la précision des diagnostics, d'optimiser les traitements, et de personnaliser les soins de manière sans précédent. Cependant, cette révolution technologique apporte également son lot de défis, notamment en ce qui concerne la responsabilité médicale et l'enseignement des futurs praticiens.

Cet article a exploré les différentes facettes de cette transformation, en mettant en lumière l'impact de l'IA sur la responsabilité médicale et son intégration dans l'enseignement médical. D'une part, l'IA modifie en profondeur les principes traditionnels de responsabilité, en introduisant de nouvelles questions sur la répartition des responsabilités en cas d'erreurs ou de défaillances des systèmes automatisés. D'autre part, elle offre des outils pédagogiques innovants qui transforment la manière dont les médecins sont formés, tout en soulevant des défis éthiques et pratiques majeurs.

Il est essentiel que les cadres juridiques et éducatifs évoluent pour accompagner cette mutation. Les législations doivent être adaptées pour prendre en compte les spécificités de l'IA, en établissant des normes claires et des lignes directrices pour la responsabilité en cas de dommages causés par des systèmes intelligents. Simultanément, l'enseignement médical doit intégrer les compétences nécessaires pour utiliser et comprendre ces technologies, tout en

[787] Char, Dena S., Neelam H. Shah, and Daniel S. Magnus. "Implementing Machine Learning in Health Care-Addressing Ethical Challenges." New England Journal of Medicine (2018), 982-984.
[788] FDA (Food and Drug Administration), Guidelines for AI-Based Medical Devices, Conférence de 2022 sur la Régulation des Technologies Médicales, Washington, D.C.

formant des praticiens capables de naviguer dans un environnement où l'IA joue un rôle de plus en plus central.

Enfin, cette synergie entre l'intelligence artificielle et la responsabilité médicale ne doit pas être vue uniquement comme un défi, mais aussi comme une opportunité de repenser et d'améliorer la pratique médicale et la formation des médecins. En préparant les professionnels de santé à ces nouvelles réalités, nous pouvons non seulement

L'intelligence artificielle (IA) marque une ère nouvelle dans le domaine médical, transformant profondément la manière dont les soins sont dispensés et enseignés. L'intégration de l'IA dans la pratique clinique et l'enseignement médical offre des opportunités sans précédent pour améliorer la qualité des soins, personnaliser l'apprentissage, et préparer les futurs médecins à un environnement de plus en plus technologique. Cependant, cette révolution technologique s'accompagne de défis juridiques et éthiques majeurs, notamment en ce qui concerne la responsabilité médicale[789].

À travers cet article, nous avons exploré la complexité de la responsabilité médicale à l'ère de l'IA, soulignant la nécessité d'adapter les cadres juridiques existants pour répondre aux nouvelles réalités. L'IA introduit des questions inédites concernant la répartition de la responsabilité en cas de faute médicale, qui exigent une réévaluation des concepts traditionnels. Parallèlement, nous avons montré comment l'IA peut enrichir l'enseignement médical, non seulement en améliorant les méthodes pédagogiques, mais aussi en introduisant de nouvelles façons d'enseigner et d'évaluer la responsabilité médicale.

L'avenir de la médecine repose sur la capacité des institutions, des professionnels de santé, et des régulateurs à collaborer pour intégrer l'IA de manière éthique et responsable. Cela implique une formation continue des praticiens aux technologies émergentes, l'élaboration de standards éducatifs qui reflètent les défis posés par l'IA, et la création de nouveaux cadres législatifs adaptés à ces évolutions[790].

En conclusion, bien que l'intelligence artificielle pose des défis complexes, elle offre également une occasion unique de repenser et d'améliorer la responsabilité médicale et l'enseignement en médecine. Une approche équilibrée, qui allie innovation technologique et prudence juridique, sera essentielle pour tirer parti de tout le potentiel de l'IA tout en protégeant les droits des patients et en garantissant la qualité des soins. La synergie entre l'IA et la responsabilité médicale, loin d'être un simple défi, peut devenir un puissant levier pour façonner l'avenir de la médecine.

[789] OMS (Organisation Mondiale de la Santé), L'IA dans la Santé : Guide pour les Décideurs, Rapport 2023.
[790] Institut National de Santé Publique du Québec (INSPQ), "Intelligence Artificielle et Éthique Médicale", disponible à : www.inspq.qc.ca/ia-et-ethique-medicale, consulté le 1er septembre 2024.

BIBLIOGRAPHIE

Ouvrages

- Cocquyt, J., L'intelligence Artificielle en Médecine : Enjeux et Perspectives, Presses Universitaires de France, 2023.
- Martin, P., Responsabilité Médicale et Droit de la Santé, Éditions Dalloz, 2021.
- Dupont, A., Éthique et Intelligence Artificielle, Éditions Larcier, 2022.
- Butler, William E.(ed). Comparative and International Dispute Resolution. Routledge, 2010.
- Mitchell, Melanie. Artificial Intelligence: A guide for Thinking Humans. Farrar, Straus and Giroux, 2019.
- Kuner, Christopher. The General Data Protection Regulation (GDPR): A Commentary. Oxford University Press, 2020.
- Dijkstra, Simon, and Hans G.K. Hummel. Adaptive Learning: An Overview. Springer, 2013.

Articles scientifiques

- Smith, J. et Roberts, M., "AI in Clinical Decision Support: Legal and Ethical Considerations", Journal of Medical Ethics, vol. 46, no. 3, 2023, pp. 245-256.
- Alami, H., "Teaching Medical Responsibility in the Age of AI", Medical Education Review, vol. 50, no. 2, 2024, pp. 98-112.
- Garcia, L., "AI and Medical Liability: Emerging Jurisprudence", Law and Medicine Journal, vol. 29, no. 1, 2023, pp. 33-45.
- Char, Dena S., Neelam H. Shah, and Daniel S. Magnus. “Implementing Machine Learning in Health Care- Addressing Ethical Challenges.” New England Journal of Medicine (2018), 982-984.

Rapports et conférences

- Commission Européenne, Rapport sur l'Impact de l'Intelligence Artificielle sur la Responsabilité Médicale, 2023.
- FDA (Food and Drug Administration), Guidelines for AI-Based Medical Devices, Conférence de 2022 sur la Régulation des Technologies Médicales, Washington, D.C.
- OMS (Organisation Mondiale de la Santé), L’IA dans la Santé : Guide pour les Décideurs, Rapport 2023.

Sites web et ressources en ligne

- Institut National de Santé Publique du Québec (INSPQ), "Intelligence Artificielle et Éthique Médicale", disponible à : www.inspq.qc.ca/ia-et-ethique-medicale
- Organisation pour la Coopération et le Développement Économiques (OCDE), "AI in Healthcare : Opportunities and Risks", disponible à : www.oecd.org/health/ai-in-healthcare
- Mariem LEMRAJNI, « L’IA est fondamentale dans la formation en sciences de la santé », L’Opinion, 07 mars 2024. Disponible sur : https://www.lopinion.ma/Interview-avec-Mohammed-Mouhaoui-L-IA-est-fondamentale-dans-la-formation-en-sciences-

مجلة العلوم السياسية والقانون

Journal of Political Science and Law

رئيس التحرير:

د. بدر الدين الشكري، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

نائب رئيس التحرير:

د. الحسين اللطيف، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

نائب رئيس التحرير التنفيذي :

أ. كريم عايش، جامعة محمد الخامس، المملكة المغربية

الطبعة الأولى

ايلول / سبتمبر

2024 م

البريد الإلكتروني للمجلة:

journal@democraticac.de

لا تُعبّر بالضرورة الأبحاث المنشورة في المجلة عن رأي المجلة و انما عن آراء أصحابها

مجلة العلوم السياسية والقانون

Journal of Political Sciences and Law

ISSN 2566-8048 Print

ISSN 2566-8056 Online

journal@democraticac.de

ISSN 2566-8056